بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله

قال الشيخ الولي الكبير العارف الشهير العالم العامل الكبير الشأن

قطب الزمان وحيد دهره وفريد عصره ابو عبد الله محمد

بن علي الشيخ الولي الصالح الفقيه ابي عبد الله محمد بن عمر الفراوسني

الزواوي النجار البجائي الدار رضي الله عنه في سادة من عزهم اقدامهم
فوق الجبال ان لم اكن منهم فلي في حبهم عز وجاه الحمد لله الذي انار
بهداه قلوب العارفين الاعلام الذي الهم الارواح ونبهها بجعل لها نوعين من الوحي في المنام
لتتلقى بتمثال الروح القدسي نبي المطهر وهو روحه عليه الصلاة والسلام فتستفيد منه
علوما واسرارا وتقتبس الجواهر مما خص وعم من الكلام بقدر العناية الالاهية حتى ان الهم
المخصوصين يكتفون بذلك او يكمل بالغناء الملكي تحقيقا لكونه لبنة التمام فاستغنوا
به اي اغناهم عن المشايخ والتربية في ايضاح ما اشكل من العلوم خصوصا علم الاحكام فقال
صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني حقا فان الشيطان لا يتمثل بي يعني ان رؤياه ليست
اضغاث احلام احمده حمد من امر بذلك وسلك فيه اوضح المسالك وكان به الهمام
على الارتياب والانحدار والاضطراب يوم الزحام واصلي على سيد الثقلين المبعوث من اكرم
الارومات والقبائل باب الحوائج الى الله والوسائل لبيان الحلال والحرام الذي انهدت بمولده
دعائم قيصر وكسرى وفارس وخر على وجهه ما زعموا انها اربابهم من دون الله من الاوثان
والاصنام فحفظه الله حفظ العناية ليتم به نوره ولو كره الكافرون حتى كسر الصليب والازلام
الذي ختم الرسالة والنذارة والنبوة وابقى البشارة تكميلا لمتبعيه من اهل الايمان والاسلام
فقال عليه السلام لم يبق من الوحي الا المبشرات وقال رؤيا المومن جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة فخص المومن اشعارا بانه لم يدخل العبوة الطغام صلاة تكمل بها صلاتنا وطهر
وصلواتنا لتكون لنا صلة ووصلة ونتحلى بها غدا يوم يتذكر الانسان ما سعى تحت لواء
المخصوص بالشفاعة والاكرام ونحل بها في حرز ملته ونكون علماء من علماء امته حتى نكون
لامته كالليث الحامي عن الاشبال في الاجام اما بعد شرح الله صدري وصدرك
وضاعف في هذا النبي الشريف حبي وحبك فاعلم عصمنا الله واياك من عين الحسود
ونجانا واياك مما ابتلاه به من الضغن والابعاد والحقد وداء انكار الخصوصية فيمن
يعرف من الاصحاب ونحلة ورثها الحساد من عادات قريش حتى استبعدوا فضل الوهاب
في المساوي في البشرية لما جبلوا عليه من الحسد بخبث السريرة والطوية حتى قالوا
ان هذا الا بشر مثلكم ياكل مما تاكلون منه ويشرب مما تشربون ولئن اطعتم بشرا مثلكم
انكم اذا لخاسرون وقالوا ما هذا الا بشر مثلكم يريد ان يتفضل عليكم فاستغربوا فضل
الله ان يكون في الجنس والرسول من الانس ولذا قالوا ولو شاء الله لانزل ملائكة وقد بين لك
امين المومنين لصدق فهم فقال تعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم وقال تعالى لقد
جاءكم رسول من انفسكم وعملوا من مثل قوله تعالى فان الفضل بيد الله يوتيه من يشاء

بيان المسكي

قل بفضل الله

قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون يختص برحمته من يشاء الله أعلم حيث يجعل
رسالته وما بكم من نعمة فمن الله ما أصابك من حسنة فمن الله فلكرمه عنده ان الفضل
اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسع عليم
وعن قول العلماء إذا أردت أن تنشرح المواهب لك فحقق الفقر والفاقة لديك إنما الصدقات
للفقراء إذا أراد أن يظهر فضله عليك خلق ونسب إليك صح في الخبر عن سيد البشر قوله صلى
الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني حقا فإن الشيطان لا يتمثل بي فبصل أنفسهم ما قال فيه
من فتوى الله رؤية ونور قلبه أنه على ظاهره ولا يحتاج إلى تأويل وهو من خصائصه صلى الله عليه رؤية
وسلم أي من معجزاته أن الشيطان لا يقدر أن يتمثل به صلى الله عليه وسلم وأبلغ وجوه ذلك أن لا يمكن أن يتمثل
به ولو في قوله أنا رسول الله وقال على نحو هذا المذهب النفيس يجوز أن يرى صلى الله عليه وسلم
على غير صورته المعهودة في الدنيا واختلاف صورته صلى الله عليه وسلم إنما هي بحسب الرائي
قاله الأبي في إكمال المعلم في شرح مسلم وقال أبو حامد وهو كلام من قدر حق رسول الله صلى الله
عليه وسلم حق قدره وعظم فوائد كلامه برده واشده لأن حقيقة الرؤيا من حيث هي هي
مرآة انطباع الصورة في مرآة القلب على قدر صفائها فلذلك من عمته العناية وجهه الفضل مرآة
في البداية والنهاية يكاشف بالغيوب وينطبع في مرآة فؤاده حبيب القلوب وذلك
على قدر الصدق القطبي الوارد على الجنان والعناية السابقة من الرب الكريم المنان فمنهم
من لا فترة له عن ذلك الشهود ولا يحجبه عنه موجود ولا مفقود فاستوت يقظته
ونومه وأمسه ويومه ومنهم من خص بالستر الرفيق تمييزا لحالات التصديق قال
صاحب المدد العرشي والكرسي سيدي أبو العباس المرسي رضي الله عنه قطب الأولياء
وكبير الأمناء والله لو حجبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما عددت
نفسي من المسلمين وهذا مما يجب الإيمان به ورأيته صلى الله عليه وسلم عام اثنين و
وخمسين فسألته عن هذا الحديث فقال نعم من رآني في المنام فقد رآني حقا فإن الشيطان
لا يتمثل بي أي لا يقدر أن يقول أنا رسول أو أنا نبي إنه لا إله إلا الله لا يمكنه لا كما يفهمه من لا علم عنده
أنه لابد أن يراه على صورته في الدنيا ورأيته صلى الله عليه وسلم في جمادى الثاني عام خمسة وخمسين
فقال أيضا من رآني في المنام فقد رآني حقا سواء رآني على صورتي في الدنيا أو رآني على غيرها والفرق
بينهما أن من رآني على صورتي ففيه تحقيق المخبر به وتنجيزه على الوجه الذي أخبره به من
غير احتياج إلى تعبير وتأويل ومن رآني على غير صورتي فإنه يحتاج إلى تعبير لأنه رؤيا ورأيته
أيضا عليه الصلاة والسلام في التاريخ المذكور فقلت في أمر شاورته فيه افعل إن شئت
وإن أردت السلامة فاتركه ثم قال وكلامي أنا لا أعادل بالسلامة شيئا هذا في يقظتي وفي مرضي
وفي حياتي وفي موتي ولست بميت وموتي عبارة عن ستري عمن لا يفقه عن الله وأما من يفقه عن
الله فها أنا أراه ويراني وله من الفوائد إذا كانت الفتوح منحا الهية ومواهب اختصاصية فغير
مستبعد أي يدخر لمتأخر ما عسر على كثير من المتقدمين وقد ... عن تلميذ سيدي
أبي مدين الغوث أنه كان يراه عليه الصلاة والسلام كثيرا واسمه عبد الرزاق وخطب
عليه صاحب اللطائف بالولي الكبير وكان الشيخ أبو مدين المذكور إذا أراد يذكر شيئا من
فضائله فيقول له تكلم يا عبد الرزاق فما أدراك سيد الأكوان فينا وفي غيرنا فيقول قال
لي شعيب كذا وشعيب كذا فيقول له الشيخ أبو مدين لا تظن أنك أنت الذي رأيته
وإنما وليتك رؤيته وجعلتك تنوب عني في ذلك فقلت أن رؤيته عليه السلام بشرى يوليه
الله من يشاء من عباده بواسطة من يشاء من الأساتيذ أو بغير واسطة يفعل ما يشاء
ويحكم ما يريد فالمؤمن المعتقد يبسط الأمر ولا ينقبض وقد ختم صلى الله عليه وسلم الرسالة
والنذارة والنبوءة وترك باب الفضل مفتوحا في البشارة من لدنه إلى هلم جرا إلى يوم القيامة

اللهم صل على سيدنا محمد

القيمة تتميما لما اشار اليه من بقاء المبشرات من الرؤيا الصالحة التي جعلها جزءا من اجزاء النبوءة لا
لانبساط الانبياء بسر روحيه في الامة الايقة واحاطته لها بسر الدائرة المحمدية لينفذ وقد الموت من طعم
وشرب مروحي من عظم بالقلم مع ظهور الفرق لان له عليه السلام قلب اخر ان نامت العينان لم ينم
والمحجوب يقيس بقياس الفاسد وهو الابتسار الله بذلك جامع بحصره جميع الانفس في
نفسه فابطل القياس مساواة من لا ضرع في علة حكمه وجمع بالبشرية وذلك كله من فساد
النية وسوء الطوية وخبث السجية وظلمة منعقده انطباع صورة سيد البرية ولذلك
قاس البصير على الاعمى وتلك ظلمة حصلته في حضيض الارض فلا يطلع الى السماء ولا يدري ان المواهب
الربانية لا تدرك بتسبب بل ان الله يجمع ويعطي ويسبب بسلمنا مثلا جدلا ومن انصف لا
يبغي بالعوض لا ولعلمنا [illegible] ركتم العناية او فقت عليه اسرار في جمع اسرار البداية والنهاية
فلا تنكر اياك اياك فان الولي اذا اراد اغناك وشيخنا ابو عثمان صاحب السر الكبير وقد
وقد قال ان الولي الصبر والعارف سر مكون فمن شاء كون باذن الواحد والعارف وليفهم انه في
هذا لا اللطايف والمعارف وقد تنزل فينا رضي الله عنه تنزل ابي محمد بن عبد الرزاق باذن الوهاب
الخلاق فمن مؤمن مصدق ومؤيد ومن مرتاب عليه حجاب مشتت فيا حبذا الاول ويل للثاني حيث
لم يصدق المتاني لا كرامة التحقيق فالحمد لله على نعمه المتواترة ونشكره على
منته المتظاهرة واما بنعمة ربك فحدث من شكر النعمة الحديث بها وذلك كله من النور
المحمدي الساطع وبرق لمعان مشكاة النبوءة سر سري من المتبوع للتابع في ساحة
من عز هما قدا منهم قبول الجبال ان لم اكن منهم فلي في حبهم عز وجاه فنسال زيادة الانوار
والاسرار لخفهم في هذه الدار وفي تلك الدار فاذا تقرر هذا فينبغي لكل مؤمن حقا اذا سمع
من قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعظمه ويوقره بذلك ولا يبادر بتكذيبه فان ا
القايل لذلك صاحب خطر لانه ان علمه فان كذبه فيكفيه قوله صلى الله عليه وسلم من كذب
على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وان صدق فله البشرى في هذه الدار وفي تلك الدار
فهو اذا اجمل قال تعالى حكاية عن رجل من قوم موسى فان يك كاذبا فعليه كذبه وان يك صادقا يصبكم
بعض الذي يعدكم فالذي ينبغي للمعزز الموقر المؤمن بالخفايا العلي انه مهما ذكر عليه السلام
على اي وجه ذكر بما يليق به ان يقول امنا بذلك بالتسليم والاحسان ليحظى برضى الرحمان
ولذلك حكى صاحب العنوان ان انسانا قال لبعض الاخيار انا من ذرية رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقام له وقبل اطرافه وخلع عليه اثوابه فقيل له ان الرجل كاذب في قوله فقال نعم عرفت بكذبه ولكني
عاملت من انتسب اليه اذ يجب تعظيمه لذلك [illegible] فحسب فهؤلاء المومنون حقا وانجاما
وجه النجاة منه ان كان محقا في قوله فلعله يشكوا مكذبه لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فيسلبه عليه السلام الحال ويحكم عليه بالخذل والهوان غيرة على احبته الدالين له وعلى من
رآه في المنام فقد راى حقا لان الشك في القايل ربما اوجب الشك في المقول من حيث ان الشك
اوجب له شك ريبة فظن السوء بالمومنين فليس بمومن حقا فيستوجب السلب لذلك
نسأل الله العافية فاذا عرفت هذا فاعلم ايها الناظر في هذه الاوراق انما قيدت منها هذه
الصفحة لترتاض عقلك فيها فيكون قابلا لما يقرع سمعك مما سنذكره بعد ان
شاء الله مما جمعت من مراه ناله صلى الله عليه وسلم في جمع ذلك وما جمعتها حسبما
نقف عليه ان شاء الله بحسب تواريخها بصرت افقر رجال او نحو اخرى لامور منها ان فيها
اسرارا لا يحل كشفها وكشف السر لا يحل وصدور الاحرار قبور الاسرار ومنها ان اظهارها
ربما كان نوع من النفس لنشر الصيت ومنها ان الجاهلين المنتسبين للطلب كثر الحسد
فيهم فيحملهم ذلك على التكذيب فيهلكوا وقد فعلوا ذلك في اول رؤية رايتها فلما اخبرت
بها الشيخ فرح بها وذكر ما سياتي ان شاء الله ثم بعد ايام قال في المجلس لا تقصر في ذلك

على

اللهم صل على سيدنا محمد

على اخوتك فيكيدوا لك كيدا فلما اخبرتها وخالفني قال انت فصيحة بالاية لانه ان كان اخوة سيدنا يوسف
كادوا اخاهم وهو الاخ النبي فكيف بهؤلاء. فان رايت شيئا فاعرضه علي لان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول لا تحدث بها الا من احب ... فاطلع ضعها علي ثم قال واكتبه لنفسك فبلغني ذلك وعم فبيناه فعلمت
ان الشيخ كان شفيقا ولما كان هذا التاريخ قدم علينا بعض الاخلاء الصدق من الضعفاء الفقير من
فضلاء الاندلس فحصل لنا به الانس من اجل الضرورة قبل الله سعيه وكشف به من ضرورة وكان
من انخرط في سلك ارباب الشان عرفناه قبل بتلمسان ونسخ كتابنا المسمى بالسر المصون
وصحبه معه وذكر انه راى الفاظا غريبة وطرا بالسر وغيرها حتى ان كل ليلة في خلتها واظهر
فيها بعض علي في نسخته كل ما راه وما مكنت من نسخه الا رجلا واحدا بسبب اقامتي واشتغالي
بالسفر فلا ادري عنوا فيه بعد ظهور المرائي اولا واعتذرت بما تقدم فاجابني عن كل واحد بما
استحسنته منه فاولا اما كتم السر فناخذ من الذي بما يحسن اظهاره ونضع غيره واما انتشار
الصيت فهذا من باب التحدث بالنعم قال تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما هلاك الحساد فانك لا
تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء. وعلمت ان الله اراد ذلك فالتقطه به فشرح الله صدري
بجمعها فبعد ذلك خطر ببالي اني انظر كتب المعبرين والمفسرين حيثما وقع ذكر الرؤيا في القرآن والحديث
ومرائي القوم في كتبهم لتحصل لي بذلك زبرجة وملكة افتتح بها علي وعلى مقدمة بين يدي هذه
المرائي وذلك بسند يجي كولا فرايته صلى الله عليه وسلم كان ... فقال اي شيء تريد انت اردت
ان تجعل مقدمة للمرائي فقلت نعم قال اجعلها ولا تكثر وجمع ما في عقلك او قال ولا تجعل فيها ما في عقلك
بل ما فتح الله به ولا تكون اداة لجميعها هذه الرؤيا وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من اخذ
هذه المرائي وقراها من اولها الى اخرها حتى ختمها بصدق ونية ختم له بالايمان وقد عقد له الايمان
عند بلوغ روحه الى الحنجرة وقد هاكذا قد عقد له الايمان عند الحنجرة وصار يكرره ازيد من ثلاث
مرات ثم قال وقد ثانيا من جاء انا او شانئا فهو لا يفلح ابدا ثم قال وقد ثالثا لم ابن. هذا اللحى يوم هكذا
قد ثم قال وقد رابعا ونسيته واظن انه قال ومن امن بتلك الامور ولا اتحقق قوله في الوجه الرابع نسيته
فلما كان بالغد رايته ايضا عليه السلام فقال ما الذي تريد فقلت الوجه الرابع الذي ذكرت لي بالامس
في تلك الرؤيا نسيته فقال الوجه الرابع ان تقول لهم يا محجوبون اذا طلعت شمس الضحى فمالي. الا
ربما تكون ... او قال اذا ظهرت شمس الضحى فما وجه التكذيب وكرره ثلاثا او اكثر ثم قلت يا رسول الله
هممت ان ازيل كلما ذكرته في المرائي من ان فلانا يموت على الاسلام ونحو هذا مما يشوش به الكل عند فاني
لو تركته كان او قال لا تزله بل ذكره اولى لوجهين احدهما ان ذلك نكال للمعرض عرض بتمريغ فكه
والثاني دعاء عليه فلا تزل ذلك اصلا ورايته صلى الله عليه وسلم فقال ما الذي تريد انت تسال
عن المرائي ومنافعها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزة الله وعظمته لقد نزل به الوحي
من السماء ان من قراها او قرئت عليه فهو من اهل الجنة وعزة الله وعظمته من من احد توضا وصلى
ركعتين واخذها بيديه وطلب متوسلا بها حاجة عند الله من حوائج الدنيا ومن حوائج الاخرة الا اعطاه
اعطاه الله سؤاله وما من احد كتبها وجعلها في صندوقه الا اغنته عن سبب الرزق وما من احد
كانت عنده في السفر الا كانت له امنا وحرزا من شياطين الانس والجن وبارك الله له في تجارته وما من احد
فرح بها وسر لاجلها الا كان له ذلك وما من احد قرا رؤية واحدة منها وكانت نيته ان يختمها بصدق
ونية الا كان له ذلك وما من احد عزم على نسخها بصدق ونية ومنعه من ذلك مانع الا كان له ذلك
وما من احد سمع بها واشتاق الى رؤيتها الا كان له ذلك وما زال يقول صلى الله عليه وسلم وما من احد وما
من احد كثيرا وما وعيت من كلامه الا هذا الى ان قال هذه المرائي تقول فيها كما قلنا في ماء زمزم
وهو لما شرب له كذلك هي لما كتبت له من منازل الدنيا والاخرة ثم قال قل قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعزة الله وعظمته من لم يومن بها وكذب فيها لا يموت الا يهوديا او نصرانيا او مجوسيا
ثم اعلم ان ابا حامد قال في عجائب القلب ان فيه روزنة مفتوحة نحو ملكوت السموات وهو
المسمى بالعالم الروحاني والدليل على وجود هذه الروزنة وجهان احدهما الرؤيا فان النائم

النائم اذا انسدت عنه طرق الحواس انفتح له باب الباطن فظهر له من الغيب من عالم الملكوت حتى يعلم ما
يكون في المستقبل اما ظاهرا مثل ما يريد ان يكون واما محتاجا فيه الى تعبير والقلب مثل المرآة واللوح
المحفوظ مثل المرآة اخرى فيه صور جميع الموجودات فكما ان الصورة التي في احدى المرآتين تقع
في الاخرى عند المقابلة بها فكذلك الصور التي في اللوح المحفوظ تظهر في القلب اذا صفا وما دام
مشغولا بالمحسوسات كان محجوبا عن مناسبة عالم الملكوت وفي حالة النوم يفرغ منها وان لم
ركدت الحواس في النوم فالخيال باق في موضعه فلذلك ما يراه في النوم في كسوة مثال خيالي ولا يكون مكشوفا
الا بالموت في الاغلب فحينئذ لا يبقى خيال فتنكشف الامور الخفية ويرى الامور لا بالخيال فيقال له فكشفنا عنك
غطاءك والثاني ان كل احد لا بد له من فراسة وخاطر مستقيم على سبيل الالهام وصل الى القلب من
غير طريق الحواس ظهر له فيه ولا يعلم من اين جاء ولا تظن ان روزنة القلب لا تنفتح الى الملكوت الا في
النوم بل لو ان رجلا راض نفسه وخلص نفسه من يد الغضب والشهوة ويخرج من قلبه مراده من هذا
العالم ويجلس في موضع خال ويغمض عينيه ويعطل حواسه ويعطي لقلبه المناسبة بعالم الملكوت
بقوله لا اله الا الله بالقلب لا باللسان الى ان يصير من نفسه بلا خبر بل لا يكون له خبر من شيء الا من
الله فاذا صار كذلك وان كان مستيقظا تنفتح له تلك الروزنة وما يراه الخلق في النوم يراه هو في
اليقظة وارواح الملائكة يظهرون له في صور ويرى الانبياء كلهم ويأخذ منهم الفوائد ويحصل له منهم
المراد وهذا طريق الصوفية اذا انقطعت من كل شيء ولا اشتغلت بتدبير الدنيا فان الله يكفيك
مؤونتها وقال ايضا انما سبيل الحق تعالى في المنام فقال ما خلاصته ان النبي صلى الله عليه وسلم
يراه الف رجل في ليلة واحدة بصور مختلفة لشيخ وشاب وطويل وقصير وصحيح ومريض ويرى على جميع
الصور فلا يظن الرائي انه رأى حقيقة شخصه الموضوع في روضة المدينة ولا مثال شخصه وانما الحق
انه رأى مثال روحه المقدسة التي هي محل النبوة فما رآه من الشكل ليس هو روح النبي صلى الله عليه
وسلم بل هو مثاله على التحقيق فقوله عليه السلام من رآني في المنام فقد رآني حقا لا معنى له الا انه
رأى مثالا صار واسطة بينه وبينه في تعريف الحق اياه وكذا جوهر النبوة اعني روحه المقدسة
الباقية من النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته منزهة عن الشكل واللون والصورة ولكن تعرفه الامة
بواسطة مثال محسوس من نور وغيره من الصور الجميلة التي تصلح ان تكون مثالا للجمال الحقيقي
المعنوي الذي لا صورة له ولا نور ويكون ذلك المثال صادقا وواسطة في التعريف فيقول
الرائي رأيت الله في المنام لا يعني ان الذات رآها كما يقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم لا يعني انه رأى ذات روحه
او ذات شخصه بل يعني انه رأى مثاله فان قيل النبي صلى الله عليه وسلم له مثل والله تعالى لا مثل له قلنا
هذا جهل بالفرق بين المثل والمثال فليس المثال عبارة عن المساوي في جميع الصفات والمثل لا يحتاج
الى المساواة فان العقل معنى لا يماثله غيره مماثلة حقيقية ولنا ان نضرب الشمس له مثالا لما بينهما
من المناسبة في شيء وهو ان المحسوسات تنكشف بنور الشمس كما تنكشف المعقولات
بالعقل بهذا القدر من المناسبات كاف للمثال في النوم بل السلطان يقال مثاله الشمس والوزير مثاله
القمر والسلطان لا يماثل الشمس بصورته ولا معناه ولا الوزير يماثل القمر الا ان السلطان له استيلاء على
الكافة ويعم اثره الجميع والشمس مناسبة في هذا القدر والقمر واسطة بين الشمس والارض في افاضة
النور وكذا الوزير واسطة بين السلطان والرعية في افاضة نور العدل فكذلك القمر واسطة
بين الشمس والارض في افاضة النور وهذا مثال وليس بمثل والمثال في حق الله حق والمثل باطل
اه فلما انهيت في كتب هذه المقدمة الى هنا خطر ببالي ان هذا الكلام طويل ولو اقتصرت
عنه كان اولى واشرت الى بعض اصحابنا فكانه قال بلسانه ليس بطويل فهممت فرأيته صلى الله
عليه وسلم فقال ما فعلت في المقدمة التي تقول الكلام في هذا طويل وصاحبك كأنه رآه ايضا طويلا
ولو علمت ما تعاني لنهضت اليه من غير تواني كيف يكون الكلام في رؤيتي طويلا فقال لي
كما قال لخالد بن الوليد لو علمت ما تعاني لنهضت غير متواني قلت الا انك قلت لي لا تطول
فقال انما قلت لك ذلك رفقا بك لانك تحتاج الى اعارة الكتب والبحث والاجال الذي تستحق

من الكلام

من الكلام اكثر من هذا كله ثم قال ومما ذكره ابو حامد في رويته اذا اخرجت من كتبك فله قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما قاله ابو حامد ليس كذلك بل معنى من راني في المنام فقد راني حقا يعني بجسدي
وبروحي على الحقيقة لكن انما تختلف صورتي باعتبار صفاء قلب الرائي فمن كان طاهر النفس
انطبعت صورتي في مراة قلبه على ما هي عليه من الكمال وان كان به غير حجبه ذلك الغير عني
والمحجوب هو بذلك الغير لا انا لاني لست بمحجوب بل انا لم ازل على كمالي وانما يحجبه هواه
عينه على قدره فلا يظهر له مني الا بقدر ما بقي له من صفاء مراته هكذا اقول عني واكتبه باتي
كلامه ويشهد ما قاله صلى الله عليه وسلم انما روي عن امام الحرمين انه سئل عن
لما سيل عن انقلاب جبريل عليه السلام حين يراه النبي صلى الله عليه وسلم على صورة دحية الكلبي
انه قال التمثيل انما هو في عين الرائي لا في جسد جبريل عليه السلام وقيل جبريل حقيقة ملكية لا
تختلف وانما تختلف الصور قوالب قدرة الله على التشكل يضرب بها فجعل رواه مرة في صورة
دحية الكلبي ورواه مرة في صورة فحل من الابل فلما تحاماه يريد ان يثب على ابي جهل حين اراد ان
ينال من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا كالروح بالنسبة الى البدن والروح لا تختلف وانما و
تختلف البدن لانه في الجنة ينقلب الى عالم الاجسام اللطيفة الروحانية النورانية الملكية بعد
ان كان كثيفا والروح لم تختلف وقيل في هيئة العذر الترابي ثم يعيده الله عز وجل عليه وقد اختلف
الجواب عنه في ذلك والقول الاول يشهد له ما قاله عليه السلام نهى ان يكون المرئي لم ينتقل عن صورته
التي هو عليها وانما اختلفت صورته باعتبار الرائي في ذاته واياك اياك ان تفهم هذا الكلام فتظن ان النبي
عليه السلام لما منعه من رويته جبريل عليه السلام على صورته غير قادر بل الحق لا يعتقد مسلم ذلك
والغير الذي نسبه صلى الله عليه وسلم اليه في الحديث بقوله انه ليغان على قلبي غير انوار لا غير
اغيار بدليل قوله صلى الله عليه وسلم في المنام لسيدي ابي العباس المرسي هذا امر يرجع الى حقيقة
الرويا واما تنزل الارواح المجردة الخالية عن العلائق الجسمانية المشتاقة الى الاتصال بالعالم العلوي
بعد خروجها من ظلمة الاجساد تذهب الى عالم الملائكة ومنازل القدس على صريح الوجود في روح
وريحان عبر عن ذلك بالعبارة عن هذه الحالة بالسباحة ثم لا شك ان مراتب الارواح في النفرة عن الدنيا
ومحبة الاتصال بالعالم الاعلى مختلفة وكلما كانت اتم في هذه الاحوال كان سيرها الى هنالك اسبق
ولا شك ان الارواح السابقة الى هذه الاحوال الاشرف فلا جرم وقع القسم بها ثم ان هذه الارواح التي
الشريفة العارية لا يبعد ان يكون فيها ما يكون لقوتها وشرفها تظهر اثار احوالها في هذا
العالم فهي المدبرة امرا فليس ان الانسان يرى استاذه في المنام فيساله عن مشكلة فيرشده
اليها اليس ان الابن قد يرى اباه في المنام فيهديه الى كنز مدفون اليس ان جالينوس قال كنت مريضا
فعجزت عن علاج نفسي فرايت في المنام واحدا ارشدني الى كيفية العلاج اليس ان الغزالي رحمه الله
قال ان الارواح الشريفة اذا فارقت ابدانها ثم اتفق انسان مشابه للانسان الاول في الروح والبدن فلانه لا
يبعد ان يحصل للنفس المفارقة تعلق بهذا البدن حتى تصير كالمعاونة للنفس المتعلقة بذلك
البدن على اعمال الخير تسمى تلك المعاونة الهاما ونظيره في النفوس الشريرة وسواسا اهـ جار
سمعك كلام الامام ابن فخر هو وافق القول المنقول عنه وهو الامام ابو حامد رضي الله عنهما ان النفس
المفارقة للبدن يحصل لها تعلق ببدن النفس المتعلقة بذلك البدن على جهة المعاونة المسماة
الهاما فانه كشف للتنزلات فلا تستغرب ما قرع سمعك فيما مضى وفيما ياتي ان شاء. وبان سمعك
في المراءي ما ان اضعته الى هذا المحل ينفعك نفعا بليغا سمعت شيخنا ابا عثمان يقول ان الولي اذا
زار قبره انسان عرفه واذا سلم عليه رد عليه سلامه واذا ذكر الله في قبره ذكره معه لا سيما
ان ذكر لا اله الا الله فانه يقوم ويجلس مربعا ويذكر معه لان اهل القلوب العارفين ان يخبر بعضهم
بعضهم لا موت لهم انما موتهم انتقال من دار الى دار وكذلك جرمتهم امواتا كجرمتهم احياء ولذا
يجب على الزائر للولي ان يتادب معه كحال الحياة فلا يعرض عنه بقدميه ولا يمشي على قبره برجليه

برجليه اذ لا بد تعالى نشر الاولياء الابدال لابد في حال الحيوة وفي حال الموت واذا امات الولي صلى عليه ارواح جميع الانبياء
وجميع الاولياء وعلى هذا الذي ذكر شيخنا قول المغربي في الحقائق يقول الرفاعي حاشا الصوفي ان يموت ولا
تظنوا ذلك الله المكارة ان اجلبنا لك من هذه اللطائف والاسرار والعوارف ستر عليك بل هو كشف
لاسرار القوم الصوفيين بالرموز يفهم هذه المقدمة تنفتح لك ابواب التاويل في كلام الاولياء كقول سيدي
ابي العباس المرسي ان التلميذ الصادق ينتفع بشيخه بعد موته اكثر مما ينتفع به في حياته وكقولهم
من العباد من تولى الله بنفسه بغير واسطة ومنهم من تولاه ولي ميت يربيه من قبره ورايت في الديار
المصرية تركيا كثرت رؤياه للنبي صلى الله عليه وسلم بحيث انه لا يتحرك الا باذنه فشاع ذلك فرفعه
فساروه الى القاضي الحنفي المسمى بابن بدر الحاج بالموحدية رجاء ان ينال واهمه عقوبة بجهد فجيء
التركي المذكور ثم قيل عنه فلما قلت له انا لا اسمع كلام احد مع اني قد رأيته اسمع كلامه
صلى الله عليه وسلم من غير واسطة فما امرني فعلته وما نهاني عنه انتهيت عنه وما اراك الله فبي
فاقول ثم لا انتهى عما انهى قال فقال القاضي بعد هذا الكلام دعوه فان لله عبادا يتولاهم
بنفسه وله عباد يتولاهم النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه من غير واسطة قال فما قدروا على بعض
بشيء والله المستعان وقلت وهذا يدل على جلالة قدر هذا القاضي المذكور في العلم وايمانه
بالطريق سمعت شيخنا ابا عثمان رضي الله عنه يقول بالدرس على رؤوس الاشهاد لعن الله من انكر
هذه الطريق ومن كان يؤمن بالله فليقل عليه لعنة الله وكل من اعترض اهل هذه الطريق لا يفلح ابدا
فاذا وجهت عقلك في فهم هذه المقدمة فقد صدق فقال هذا القائل بالجنون .. فاعلم انك قد
خصصت بفهم ما ياتيك بعد في المراءي في القبضة والمنام وعمتك عناية النبي عليه السلام الذي اخبر
ان من ختمها بصدق ونية ختم له بالايمان وعفت له سير كيمياء السعادة عند بلوغ الروح الى
الحنجرة .. فتمنت .. الارادة وهل يبتغى وراء ذلك من زيادة وان لم تفهم هذه المقدمة الا معترضا او
معرضا او مع ضا فانت في واد الاعراض تخوض فقف هناك واعلم انك من عداد الحظوظ وكع
على عقبيك ناكصا .. واعلم انا شانا خصا .. وقد استحوذ عليك داع الهوى فقرأتك ان اذ
للمراءي وتركها سواء لا والله ليس بسواء بل لا تجد فيها ما تهوى لانه قد حكم عليه السلام على من
لم يومن بها بالكفران وختمت عليه بحظوظ الخزي والهوان فان فهمتها على ما قلنا فانت من المنعم
عليهم فبشرى ما تحدث به من النعم ذكر ابن عطية في قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث انها
عموم في جميع النعم قال وكان بعض الصالحين يقول لقد اعطاني الله كذا او كذا او لقد صليت البارحة كذا
وكذا فقيل له ان مثلك لا يقول هذا فقال ان الله تعالى يقول واما بنعمة ربك فحدث وانتم تقولون لا تحدث
قال النبي صلى الله عليه وسلم التحدث بالنعم شكر ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم من اسديت اليه يد فذكرها
فقد شكرها ومن سترها فقد كفرها قال ابن عطاء الله من لم يشكر النعمة فقد تعرض لزوالها
ومن شكرها فقد قيدها بعقالها وقال تعالى لئن شكرتم لازيدنكم وقيل في قوله تعالى ان الله لا يغير
ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم ان المراد الا ان غيروا ما بهم من الطاعات وهو شكر النعم غير الله تعالى
ما منه من الاحسان والكرم واجتمعت حكماء العرب والعجم على هذه اللفظة الشكر قيد النعم وقالوا
الشكر قيد الموجود وصيد المفقود قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه تذاكروا النعم فان
ذكرها شكرها قال تعالى وما بكم من نعمة فمن الله وشكر الانسان الثناء على الله تعالى وكثرة الحمد والمدح
له قال بعض العارفين ويدخل في مدح التحدث بالنعم واظهارها ونشرها وقال الجنيد الشكر ان
لا تعصي الله بنعمه فان من لم يشكر نعمة الله على هذا فقد عصاه سمعت شيخنا ابا عثمان
يقول انما اتى الم نشرح عقب واما بنعمة ربك فحدث اشارة الى ان من حدث بالنعمة فقد شرح الله
صدره كانه يقول اذا حدثت بنعمتي ونشرتها فقد شرحت صدرك وقال اعقلوا عني فان
هذا الكلام لا يسمع الا من الرباني فثبت ان لكل من مدح الله بنعمه من تمام توحيده ونشرها
مؤذن باختصاصه وتقربه ومن اخفاها لا يخلو من شرك رؤية نفسه ان اخفاها مؤذن باستعمال حد

عليه وسلم

حمد سيدي ورايته [illegible] من اعظم ما انعم الله بها علينا فلا يسعها كتمها ولا جنا من العدجان
بالنعمة الا اظهارها وكتبها وكنت اكتب كل رؤية رايتها في بطاقة وحدها ولم احضر الا بان اجمعها وجدت
بعض البطاقات المرقومة قد ضاع بالتلف تعذر علي كتبها اذ لم يحصر بعض ما اعي منها الا انقطع
فلم ارتب الترتيب الذي اذكره بعد الا بيما وجد من الرقوم واسقطت مع ذلك منها جميع ما هو ليس
مكتوم [illegible] ان اسميها بتحفة الراوي فيما منح الله به من الرؤيا بما رايته عليه السلام وان ابدل
سمها بتحفة الناظر ونزهة المناظر فحسبنا تحدثك عن هذه الخامسة بعد المائة وقد حان
ان اقول وبالله التوفيق واستعين وهو حسبي ونعم الهادي والمعين محمدا نعم رب الطهر [illegible]

[illegible] **الرؤية الاولى** [illegible]

الحادي والعشرين من رمضان عام احد وخمسين وثماني مائة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في وقت جبالية وقد خرج من دار جاب وهو ازهر اللون كث اللحية فيها قليل من الشيب عليه
جبة خضراء وبرنوس فحرت اسارقه النظر ولا قدرة ان احقق النظر فيه هيبة واجلالا فقلت [illegible] ان
[illegible] فسكت فقلت لا اله الا الله محمد نقي مصلح وسيد امين
فقال هذا علي بن سعيد الصحراوي وقال هذا الخير ثم قال شكر الله لك هذه الكلمات فسل تعطه
واشفع تشفع اقول لك الان كما يقول ربي في العلمين الاخرة [illegible] يا سيدنا يا رسول الله اني كثير الذنوب
فقال غفر لك [illegible] يا سيدنا يا رسول الله ما حالي في جوار الحرام قال تفوز كما يفوز الذاهب مع
الاولياء وتكون مع الذين اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات [illegible] اريد الخواص
الاولياء قال ستكون وانت منهم الان قلت فملت جميع ما رايت في البقعة من ابنتك وغيرها صحيح
قال نعم [illegible] يا سيدنا يا رسول الله الاني رجعت عندك قال لا عليك فانك رايت ما يراه الاولياء ورجعت
الى حقائقك واحتفظ على اورادك ولا تزد عليها [illegible] في البقعة ومن هناك رجعت
الاولياء وقال الى هنالك انتهت الاولياء الا انك عاصي فالذي غفر الله لك بهيبتك لسعيد الصحراوي
قد شكر الله لك ذلك فجعلك زيد وزيد وسعيد الصحراوي ولي وسعيد الصحراوي ولي وسعيد
الصحراوي ولي وكررها ثلاث مرات وسعيد الصحراوي من اكابر الاولياء وانت قد دخلت في دايرته وكل
من دخل في دايرته فقد دخل في دايرتنا فلما اخبرت الشيخ بذلك قال يا ولدي من دخل في دايرتنا كان
من الامنين [illegible] اني احبه وعزمت الى الرحلة اليه الى تونس قال نعم واخبره
انا بذلك انشاء الله فقلت يا سيدنا يا رسول الله اريد ان احج قال نعم تحج على يد سعيد الصحراوي
اخبره بذلك واعلمه وقال لا تستحيي قلت كم احج قال تسع حجات او ثمانية وتموت بالمدينة
وتدفن قرب احد او قال عند الروضة او قال عند قبر نبيك او نحو قال صلى الله عليه وسلم وتصلي عليك
ملائكة السماء فقلت [illegible] ايكون لي اقتباع قبر حري ثلاثة من اصحابنا وقال
انك تحدهم الى الجنة [illegible] يا رسول الله اقرا التفسير في جزمعي قال لا حتى تقراه باذن الله [illegible]
[illegible] انها في جمعي يتيسر وقلت هيها سبعا يا رسول الله فقال هذه مرة ولا نزال تقرا فيه
كلما ايليك حتى يتم اسبع قلت يا [illegible] يا رسول الله اخبرني بجميع الذي ذكرته قال نعم قل
لا حج السولي اذ ابلغ كيف ولا نطلبه او كما قال صلى الله عليه وسلم [illegible] يا سيدنا يا رسول الله القران
يتفلت لي قال لابد ان تقراه بالسبع لابد قلت يا رسول الله النسيان معي انسى ما ذكرته لي قال
يثبتك الله او قال يثبتك الله عليه قال ولا تجلس بجنب فلان وان تاذى به فكذلك واجعل بينك
وبينه فلانا فلما استيقظت شكرت الله على رؤيته [illegible] فورد علي وارد بكاء وقلت توسلت
بسيدي سعيد لرسول الله ان يشفع لي الى ربي وانا اشرد لك فنودي بي في سري قد قبلنا
من توسل به كانه توسل بنا فصرت اقول يا سيدي سعيد حتى اتى الصبح فلما اصبح لقيت فلانا
المذكور فقلت انك قد تاذيت بجلوسي بجنبك في مجلس الشيخ بالامس فقال لي تاذيت ورب
الكعبة فانه اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا لا اعرف ذلك
مع ذلك في سمعي ناخذ منك فقال الذي اني والله قد تاذيت حتى كنت لا افهم ما يقول في مجلس لاجل ذلك

رايت

رأيته موجهاً آخذ به الا ... الحسد فلو بين بينه وبين الشيخ فاستيقظت منه صح فالرؤيا ولما أخبرت
الشيخ بها قال اكتبها وأرّخها قلت قد فعلت فحضر لنا بعض الناس ممن كان يحضر معه فأخبر الناس بذلك
فبعد يومين أو ثلاثة قال في المجلس يا بني لا تقصص رؤياك على إخوتك فيكيدوا لك كيداً فلما انفض
من المجلس خلوت به فقلت أهل فهمت قوله فإني ما قصصت قولي لا تقصص رؤياك إلا أنت قلت كان أخوة
يوسف وهم أولاد نبي كادوه فكيف بهؤلاء فأخبرته بعد ذلك بأن بعض الحساد قال شيخه ليس
قدر أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمت أن الشيخ كاشف الحال في ذلك جعل الله تدميرهم في
تدبيرهم وفي عاقبته بجاه المصطفى صلى الله عليه وسلم وقال إني جاءه من الرحمة والمحبة ينتفع
بك وسيهديك الله بك هنالك نحوكما ووضع يده على لحيته وقال أن يجدك أن يقول حسبنا ذلك
الشيخ أو صدق

## الرؤيا الثامنية

وفي ليلة الجمعة التاسع والعشرين من رمضان من عام واحد وخمسين وثمانمائة قمت أورد أخي
الليل فلما قضيته نعستني بل بعضها التي فاتت وأتممت وردي في المسجد ومن ثلث الحال فقرأت كثيرا
وصليت على النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا وتضرعت إلى الله أن يريني نبيه عليه السلام
ونمت فأتاني صلى الله عليه وسلم فقلت ما تريد قلت أن ترى وجهك على صورته السعيدة
قال حتى إلى خلاف الليل لا بل الليلة في لا حول ولا قوة إلا بالله ... صلى الله عليه وسلم انا ما عنده في
حتى تمشي على الزاوية الشعورية وتنام في المسجد فإن هذا الموضع ... فقلت اقرأ في
مثل هذه الليالي إن شاء الله قرأت ولم أقرأ ... فهمته البهلول ويسر لي ...
بذلك ... لأنها حزب بها صعب ونيل هذا اليوم ... و... الضحى وقرأت أيضاً ما قرأت أولا
والصلاة ... وأنا في أثناء القراءة إذ هز في شيء فقال لي أنا ... أنا شهيد
أو من يومئذ بمعرفة ... الله روحي ... ما قرأه ... غير مرة الاحاله كثيرا وصليت
بعدد ما له على الله فقلت لعل هذا يريد أن يشغلني عن مقصودي فلما التفت إليه فلما ...
... فإذا به صلى الله عليه وسلم ... وجهه نور ... على ... وقال
... الشهيد ... ولا فخر فقلت ... رسول الله
قال أنت من الأولياء لا شك لا شك ... الحضري ... إذ كرت ... جانبه ...
زمن القراءة ولا تضرب عليه باب الدار ... يوخذ به ... مشيت معه من المسجد ...
... ولا تدخل ... إلا ... ولا تزال ... الهداية غير
... علي ... غيرك وأنت في ... كما قلنا ... في هذه السنة ... تمشي مع ...
... الرجوع إلى تونس وهي غاية ما ... من ... ولا ... وهو ...
... ولا ... فقلت يا رسول الله ... من ... غريب ...
... على خلاف فيه فإنه ... يومه ولا يزال ... معه فيه ... هنالك ...
... ولا ... بالناس ... التي هي أحسن ... فقلت يا سيدي
يا سيدي يا رسول الله كيف ... ما معناه على الإسلام شهيد في عافية قلت ... اللهم
قال لا يهمك أمرهما ... إنهما ... ويسألانك ... عليك السؤال ... قرة
عين قلت الصراط قال قد قلناه في الرؤية الأولى إنك تجوزه كالبرق ... الأولياء ... من الذين
اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات فقلت رأيتك ... رأيتني ... في وجهك ... كلما ...
عيني في تلك الرؤيا ... ولم تزد فيها الأقوال ... إنما ... في الثالثة ...
وزد ما ظننته فيه ... ومع ... فيما ثبت عندك معناه ... لك
أن تنقله ... وقد نقلت في ... ليلة الاثنين التي جاءت ... وتقل فيه
وقال ... ثالثة رابعة خامسة سادسة ... وقال ... وجهه
يا سعيد من ... أوطحبك ... وأمر بك ... فلا ... شأن ... عظيم ... مريم برد ...
... قلت يا سيدنا يا رسول الله هذا ... قال ... على أحد ... على

به نج

سعيد

به نجم وان بخت على مريض برئ ثم لا تسال ان تقلت على نشركة له فتنشر بها وعليه اوكما قال صلى الله عليه وسلم ثم قال
الا انه بعد هذا اليوم لا تخبر بذلك فان الرؤية الاولى هلك بها خلق كثير الا ترى ما قال لك الشيخ لا تقصص رؤياك
على اخوتك فيكيدوا لك كيدا فانه كان شفقا لامر محسود ك منه وقال ما حصل منك شي او قال وقع
فيك ولا تصغي اليه ولذلك اشتكى كاشفه الشيخ السعيد الصفروي [illegible] على حالته [illegible]
خالفه وما خبثه واحذر فلانا ولا تخبر بروياك احدا وفلانا ان سالك عن الرؤية المتقدمة ما خبره فانه
لا باس به وفلان لا باس والقاضي فلان اشار الى ما معناه انه سيكون لا باس به ولا يهمك امر فلان لا تخالطه ولا
تهتبل فانه يموت يهوديا او قال نصرانيا وفلان شر الناس كلهم اظن انه قال يموت ايضا على غير الاسلام [illegible]
[illegible] الرؤية الشعورية هي لك اسكنها واعزم الخاتم عند ابنتك ودويرة العسر ابنو فيها هذه السنة
الشتوة ولا تاخذ من الشيخ شيئا من الكراء وامراة فلان لا تعادلها ولا تنكر لفلان فان امراته تخاف منها ان
تحك الى القبسل وعند راس العام او وجد تام من تكري له الغربية والاد عمها خالية وافرا في الحديث وقل
لطلبتك يطلبون كتب التفسير فان وجدوها فانك تعالى عليه بمعارف رشيقة اوكما قال [illegible]
[illegible] وانا لم يجد واقد سمع مني انك لا تقول اخزني او لم يوجد زي الانتكار الا بعد اصلا عشر يوما ولكن
ذا همة عالية عن المعاصي قلت ارفع رتب [illegible] قال الله يعينك قلت يا رسول الله هلكني امر كذا
فقال افعل من نوسك يكون وردك كلما فعلت ان تقول اللهم اكفني شر حب الدنيا وشر حب كذا ثلاث
ثم تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم فاذا فعلت ذلك كل يوم ثلاثا فان الله يكفيك [illegible] ورد
وورد ك كل يوم مائة او كذا او الصلاة على كذا وكذا ارايتني او لم ترني كتبوك في غفلتك حيثما
سبيلا في الوقت لا الى ربي افقال بالنهار او بالليل نعم قلت وان لم اجد تمت وكذا يا رسول الله فقال حيثما وجدته
وسيأتي في الرؤية الثالثة تعيين انه بالنهار [illegible] وورد الضحى من الغد او فقد رتبا ان تقضيه بعد خروجك
من الميعاد تجلس والا كفى القدر الذي تجد اليه سبيلا قبل القراءة وهذا في زمن الميعاد يعني قال وكن
متواضعا خمولا ولا تعرف السلطان اصلا ولا تطلع اليه لا في عيد ولا في غيره واترك فلانا وفلانا وفلانا ولا تسال
الا على ما تركه والعيد ولا تعز زاوية اصلا واقم وكيلا يجي لك بما هنالك ستكون بينك وبين
السلطان محنة على يد اولاد فلانة لكن الله معك ورسوله معك اظن [illegible] والاولياء ولا
الكل عندك شي والامارة التي تعرف ما ذكرنا في فلان الذي يموت يهوديا انه ستقع له محنة من قبل
السلطان اظن قال قريبا والامارة التي تعرف حسد فلان لك ان تعارض في الكلام فيقول زيدا وتقول عمرا على
الشيخ شيئا من الكتب فكلمه لنا بما قال لك نعم وانت الذي تقرا فتعلم انه لا يحسدك وان قال لك لا القوي
على الكلام ايه فتعلم انه حاسدك فقلت مرارا يا رسول الله قال من الكون حتى تبلغ المدينة
قال او تموت بالمدينة وتدفن عندنا وتصلي عليك ملائكة السماء كما ذكرت لك او لا نعم قلت لك ملائكة
السماء في الرؤية الاولى قلت كيف اخرج على ابنتي وهي تبكي [illegible] لا تنظم حالته ولا تجعل
انك تمشي مع الشيخ الى قسنطينة او جبل تشم لا تراها ابدا الا في الدار الاخرة وهي تعيش
حتى تكون عجوزا وتتزوج وتلد ولدا ويكون لها اولاد يدعون لك وهي تموت على الاسلام وهي
السعيدة ايضا البغلة ان لم تحتجها للمشي بعها والا خلها كما هي حتى يخبر الله وقلت كيف
اصنع في ارض زاوية قال تصدق بها او قال توصي بها ثم قال خل هذا نتحدث فيه [illegible]
وليس ثم مرة رايته الا وقال لي في اخر الانصراف سلام عليك اولا وثانيا وهذه ايضا كذلك والحمد لله
على ما من وكان دعا لي الشيخ يوم الخميس بالنهار لما اخبرته انه صلى الله عليه وسلم زاد لي مرة
ليلة الاثنين فقال زادك الله من فضله فزادني [illegible] عليه وسلم بالرابع مرات فعلمت ان دعاء الشيخ قبل
مني والحمد لله كما انه قال في ما مر في الاولى اي تشكر فقلت بسوبقة المرتفع قال رفع الله قدرك
قدرك وجعلك من علماء العاملين واشار في يوم الهواجر فقولي سيد الاكوان صلوات الله
عليه جميع ذلك كما تقدم وها هنا انتهى لله في سيدي سعيد رضي الله عنه وامتعنا به ورزقنا
رضاه والتمسك باذياله ونفعنا بحبه وجعلنا ممن خرج به من شكر النعمة التحدث بها واما
بنعمة ربك فحدث [illegible] ربي نحو نبيك الكريم عليك وبجاه القران العظيم ووفقني لشكر نعمتك

نعتك ولا تخرجنا عن دايرة شيخنا هذا اشهدوا ذنوبي ولا تحجبني عنه بقول الحق يا غني عن التفسير اشكوا
اليك بالا ينبغي عليك يا ذا الجلال والاكرام لا اله الا الله محمد رسول الله نبي معظم وسيد امين
صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا كثيرا ابدا وقلت لسيدي رسول الله صلى الله عليه
وسلم هل اخبرت الشيخ باني احبه وكنت اردت الرحلة اليه قال اما الان اخبرته بعد ولكني ساخبره
وما هذا القول يا اكرم الخلق ما لي من الوقت به سواك يعرفني له وعرفه الذي انت تعلم سر بيني
اليه فبلغ امني واطلعه على ما الحق صدقي اليه وقلت يا رسول الله تارة اجد الكسل والفتور في بعض
العبادة بحيث لا اجد قلبي قال ان وجدت ذلك فاشغلها في مباح وكسلها به واياك والمعاصي
قلت كنت قلت لي لابد ان تقرا القران بالتسبيع قال نعم لكنه لابد ان تقرا بالتوجه والتأني لا باس باللحن
بالهوينا ولابد او كما قال صلى الله عليه وسلم لما تكلم على قراءة التفسير الثلاثة الا يحابك الخير ذكرناهم
لك في الرؤية الاولى انت فابدهم الى الجنة لا شك في ذلك وسيزيد عندكم في المجلس في هذه السنة
رجل اسمه احمد وفهمت الوجهة منه عليه [illegible] وكاني فهمت الاشارة الى
مسكنته اعني هذا الرجل الذي يزاد عندنا في المجلس كانه لا يوتى له ولابد فعلا قريب ازداد
عندنا في المجلس اسمه احمد شريف النسب فكنت الاحظه لاجل ذلك

## الرؤيا [illegible]

ولما كان ليلة الجمعة من شهر شوال عام احدى وخمسين وثمانمائة وانا على سجادتي بين المغرب
والعشاء رايت فيما يرى الرائي اني ذهبت للشيخ فقد حان لي ان يوقف لي عند باب الدار وقبله مني
ببشاشة وكنت مع خادمي اسمها مبارك مستقبل القبلة ولم يكن لي شعور بان اللبن
يوجد في ذلك الوقت لو جهينا حتى هما انه غير موجود من جهة انه قطر الشتاء وليس كان في بعد
بقاؤه عند اللبن هذا الوقت اعني بين العشاء فلما انتبهت من نومي خرجت الى السوقية
بعد العشاء الاخرة فوجدت اللبن عند الشريف البشاري فقلت في قلبي اللهم هو من يرفعه لي وفيما
وفيما يرفعه لعل اهل الشيخ اشتهوه فقال لي اللبان يرفعه في البرمة ان شئت فقلت للحمامي
مفتاح لعلك يا حبيبي تفتشهم هذا الذي ترفع هذا اللبن دار المرجم وانا امشي معك فقال نعم
فيسر الله في ذلك في الحين وذلك كله من بركات الشيخ فما ضربنا الباب قلت يا مفتاح اضرب برفق فمكثنا
قليلا فابطات الاجابة وانا بعيد من الباب فقلت الهي وسيدي ومولاي لا تردني خايبا من عندك ولا تفضحني
يا الله فقلت لعلني اصبته نوما فما انتبه الشيخ وكان سبب الصمم بحيث لا يقبل هذا شي
فلو تعدت فيها سببي ما اكنت لذا وقف وهمت بي و... تعذر من ابطاء الاجابة فقال ما هذا
جيت لنا به فقلت اللبن يا سيدي فقال اه كاشفت الوقت اشتهوه فدعا لي ثم قال لحامله
يا ولد بارك الله في سيدي فانه ولي الله احفظه الله هنا ونسال الله ان يحفظه حتى يجبر على تتبعه
الخلق فقلت يا سيدي انا عبدك بل انت ابونا او ابو الناس قال لعلك تبيت عندنا لاجل الناس من قد
رقدوا قلت لا يا سيدي فقال يا بني اقرا اية الكرسي في سورة فقلت يا سيدي ان كان محفوظا بحفظ
الله بوجوده فالذي فاخرج في البرمة انصرفت من هناك الى مقام الولي سيدي ابي علي المسيلي
فتوضات ثم نمت فما استغرق نوما ثم استيقظت حتى كنت بين نايم ويقظان فاذا انا به
[illegible] فقلت في نفسي اراه على صورته صلى الله عليه وسلم ثم تمعج صلى الله عليه وسلم كالبرق الخاطف
ثلاث مرات ثم قال يقول الاولاد ان لا تصدقوا رؤيا حتى يرى على صورته التي كان عليها في الدنيا كذبوا
كذبوا بل لا يقدر احد ان يراني عليها قال لا يمكن ان يرى فيها بل انا اتمثل في هوا به اعم من اني في المنام فقط
وان حقا فان الشيطان لا يتمثل بي اي لا يقدر ان يقول انا النبي سعيد الصوا... وكبير لا يع... قوة
قدرته فتقطب قلت اي وقت تقطب يا رسول الله قال هذه السنة وهو يشفع في سبعين الفا
انت منهم فوجدت انكسارا في قلبي قلت انا اخرهم معرفة ثم قال يشفع في سبعين الفا انت اولهم وما
يكون يشفع في سبعين الفا انت اولهم نعم هما انت و... اعطاك الولاية وانت محبوب عنده اعني الشيخ

ويكون محبوبا

وبكر محبوب عنده ثم قال قد اخبرته الليلة وعلم انك صديق وسيخبرك بانك صديق وسيخبرك بذلك اما صريحا واما تلويحا اكبرت بالولاية اعطاك الله تعالى فقلت يا رسول الله الا ان فهمتني رديته قال فهلاك الردية غيرت او كما قال صلى الله عليه وسلم اعطاك بالايمان به سبقت الى الايمان به ولم تشك فلما اعطاك الله في منتهم الا ترى كيف يكرر بالخصيصة ان تقعدوا انت صديق انت صديق انت صديق ولو كانت النبوة بعدي لكنت احق بها لكن لا نبوة بعدي نبينة انشق له السقف وانصدع لها العرش حتى وقعت بين يدي الله وهي تنظر عندك ان قال تشفع او قال تخاطب حتى هبطت لك بكل خير او كما قال صلى الله عليه وسلم وهذا عطاك بن عوف يرا حبيبا فقد وسيكون لك شاء عظيم في الدنيا ويكثر مالك واما جاهك في الاخرة فلا يحيط به الا الله ثم اخذ فمي فتفل فيه ثم قال كملت لك الولاية فتلا قوله اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا او قال اليوم انعمت لك عليك نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا ثم قال عليه السلام في الامة فصار يمسح على قلبي ويقول لا حسد بعد اليوم لا حسد بعد اليوم انشق لقلبك قصعا او قال شق شقا او كما قال ثم قال انت ترى الامة بعد اليوم او قال بهذه الليلة كانهم عبيد او اولاد استغفر لهم ان قال ادع لهم ان يرحمهم كرره وجعل يقول طارت يكرر عليه السلام هذه الثلاث خصال ويقول احفظه ثم انت وارث النبي انك تكون وارث شيخك بما اعطاك الله الرابعة وتفل في فمي فقال اقبل هذه الفهم الذي يحلي على كنز اوكنز ابابك النهار وكنز اوكنز ابابك الليل اعطاك الله الولاية والولاية ليست بهينة وانما اعطاك الله ثم كرر تفله في فمي وقال ايضا اقبل هذه الفهم الذي يحل على كنز او كنز ابالنهار وكنز اوكنز ابالليل وكنز اوكنز انما انما تحسس لو كان لك ورد ابالليل ايضا ثم قال لا ينبغي هذا الوقت لئلا تمل وتنقطع حتى ان بعد هذا الارشاد الله فلا يكون من عادك بعد طوره اللهم فرج كربتنا اللهم اقل عثارتنا الخزانة قال ثم تصل علي ثم تقول وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وصار يكررها عليه السلام ويقول احفظه حتى كررها ثلاث مرات او اني بعد فيلي فم فشهد فقمت فتشهدت وقد عودة الله بما تيسر ثم عرضته على نفسي مرات احسده فلم اجده يحمد الله على ذلك ثم قلت اعفو لامته محمد اللهم ارحم امة محمد اللهم استر امة محمد اللهم اجبر امة محمد فوجدت في نفسي رقة على الامة ما وجدتها قط فقبل حتى كانهم اولادي او اعز فبكيت واستغفرت لهم صلى الله ورسوله الكريم عليك ويجوز لقرطاس العظيم ويجوز شيخي هذا احفظني هكذا او صاف كلها دينا ودنيا واعصمني من الزلل في القول والعمل وارزقني رضى الشيخ اللهم فرج كربتنا اللهم اقل عثارتنا وانزله المنزل المقرب عندك يوم القيامة وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم لك الحمد اللهم لك الحمد وحق علي شكر نعمتك فلما اخبرت الشيخ بهذه الرؤيا قال صدقت وصح عليه السلام وما بقي لك اليوم الا بالعمل فتعمل

## الرؤية الرابعة

ولما كان ليلة الجمعة الثالث عشر من شوال خرجت الى مسجد الريح في الثلث الاخير فصليت ست ركعات وكذا وكذا العدد المعلوم والصلاة ثم نمت فاذا يغطيني فتعوذت فذهب ثم انتبهت حتى كنت بين نائم ويقظان اذا به صلى الله عليه وسلم على صورة الفتى الذي اقول انه ابن سبع سنين الصغير في لي وانت تادب معه ولا تراه الا في مجلس الاقراء وحيث او ما الدار تجلس اجلس سواء سمعته او لم تسمعه فان المقصود حاضر ولا تقبل يده وانما يكون سلامك عليه بان تضع يدك على فيك ولا تقف له على باب الدار ولا تضرب باب الدار اصلا وفعلت ذلك فقد عصيته وعصيتني الا اذا بعث اليك وكانه لا منع على ما مضى فقلت يا رسول الله اخاف على شيء اذا بعثته ان لا يبلغ ولعله يبشر منه او لا يعبه قال وان شرف والقصد حاضر الآن هذا بيتك انما هي لله وانت فقيه عالم عامل وصار يكرر هذا الثلاث خصال او صيك بتقوى الله العظيم فانها كعيلة ببلوغ الامل في الدارين او كما قال بيشير الى ما كتب لسيدي احمد بن اعوا فانه بهذا

اللهم صل على سيدنا [illegible]

بعض النعم كتبها لي في الاجازة حررها لي ثلاث مرات ثم قال الله يجعلنا واياك من المتقين [illegible] مرات
ثم قلت في نفسي [illegible] اطلب في دعوة الرسول وهي مجابة قال نعم ادع لابنتك بموت وهي مجابة اياك
الحسد قلت اوصيني بعض اوامر الا الفقر عليه الا بالله قال الله يغنيك الله يغنيك الله
يغنيك الله بجودك او معد وانت تموت شهيدا الا شك في المدينة ونحن من عند نار وتصلي
عليك ملائكة السماء كما قلنا والحي سبحانه اذا اعطى لا يرد هبته وستنزل منه انتلا اهل
السماء والفتح قريب منك والفتح قريب منك ثم قلت واني وقفت [illegible]
رسول الله ثم سكت واطرق ثم قال ما بيننا وبين خروج الشتوة قلت [illegible] وقد
قال لي الشيخ لم يقول لك بعد اليوم الا يقال لك العمل فتعلم من يقول لك اعمل انت او هو قال لي
انا وهو تراك تعرف من عليك بما قال وتنظر اليك وقال اعقلوا عليه اعماله وما بقي لك ترا في
ونراك في كل ليلة جمعة ونذكر لك ونحمل ما يقوله علماؤنا الظاهر هو قول حق وصح لم قال
ما معناه هذا اتبع قول الصوفية فانه الحق قول بعمل وسعيد الضرورة هو الكبير المتعال
او قال الكبير المتعال وصار يكرر فتحرجت في نفسي فقلت سبحان الله ما هذا هذه او عاب الا انبي
قال نعم اعطاه الله التخلق بالاسمين من اسمائه الكبير جعله كبيرا بين اوليائه المتعالي جعله
متعاليا عن مصاف الاخلاق ولم تحل له صبوة الا بعض ما يعرف به الظاهر وهو شيخك احد
اجعله فتح وتد والفتح عليه وهو يحبك وهو يحبك وهو يحبك ثلاث مرات والامام انه قال لي
فيك يحيى منه يحيى منه كلاما موجبا ولم يصرح بك سترا عليك الا قوله يحيى منه لا اخفيه منه
هو على حقيقته يحتمل ذلك ويحتمل عنده انه انكر ازراء بك وانما فعل ذلك سترا عليك
قوله لا تجسسوا ولا تدابروا لم يرد ما بينك وبين فلان فانه يموت يهوديا ولا تشك في ذلك
ابتعد بالكلية ولا تلتفته وفلان ايضا يموت يهوديا وفلان ايضا يموت يهوديا لا يموت حتى
يكون شيخا وابنتك تموت هي على الاسلام وابنها لا يموت حتى يكون له ولد او اولاد بعد عون لك
كما قلنا في الرؤية السابقة واولاد فلان الكبير يصير الى النار والوسط منهم مع اصحابه انت فانه هو
الى الجنة فلان يموت على الاسلام ولكن لا تطمع ان ينفعك بحسب الظاهر خاصة وفلان كذلك
ولا تبعد منه فان ظاهره كباطنه وفلان فيه الكبر وهو يموت به ولولا العناية لمات على
او قال دخل النار وفلان لا باس به وفلان بن فلان لا باس به وانت كانت حسنتك قريبة من ان تمحو
او قال من ان تحبط لولا انك صبرت منك فثبتها الله بسعيد الجعويد وفلان لا باس به وخادمة
مباركة منصرفة كما قال لك الشيخ لا يحيى عليها جعفر الا وما انت مسكينة وتموت على
الاسلام واعمل لها اختيارها واشتهت اللحم لتشتري من قيمتها للصلاة والذهب
الذي عندك احسبه بخمسة عشر لسافرت للحج ودبر الصوفية الذي عليك زينته بغلبه
فان حركتك في زاوية تخرج منها ومواضعك في زاوية لا ادري قال [illegible] وبعد
او قال هبها او اوصي ثم قال هل هنا حتى نحمد شيخه والدعاء الذي تقسمه اللهم فرج كربا انا
الذي الكل عثرتنا اللهم اغفر زلاتنا ونجل همنا ثم تقول وسلام على المرسلين والحمد لله رب
العالمين [illegible] اللهم اغفر لامتنا كما حضر بذلك ثم قال وما يقول علماء الظاهر كذا وكذا ونسيت
تقدم وقال ادع بقولك اللهم كن لي حيث لا يجري الا انت وحيث لا يكون الا هو وهو الدار الاخرة لانه
انقطع المدعو فقلت في وقت تدعوا به قال في كل وقت اردته وقال شريف فلان الذي نعل
صحه هو في النار هو الان معذب فانه مات يهوديا وكنت في هذه الليلة التي رايته فيها
هذه الرؤية مواصلا لاجل ما قدمه فقال لي ومرادك بهذا الخلاط يعني الوصال فانك لا تحتاج
الصغر او انه بالعناية يفتح لك لا ارجي اقال لا تحتاج لهذا كما قلنا او قال تيسر في هذا الوقت
والطرائق قال ستبقى زمانا لا تاكل فيه ففهمت انه بعد التي يكون هذا بحيث بجوره كلية
فيه والله اعلم ثم قال [illegible] كونا لامة [illegible] وافكر فيما كر عضوبا ونجعت اليوم منهم
احسن من هذا الحتهم حتى تبلغ وقال حبوا الاعراب كسلام عليكم اللهم نجو سيدنا ومولانا

محمد صلى الله عليه وسلم اجعلنا تحت لواء سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وادخلنا في زمرته وامتنا على سنته
وكذلك تفعل بجميع المسلمين والمسلمات والمومنين والمومنات يا رب العالمين

## الرؤية الخامسة

وفي يوم الجمعة عند تأهيب الثاني لصلاة
الجمعة اليوم عشرين من شوال عام واحد وخمسين وثمانمائة رأيته صلى الله عليه وسلم في زاوية الشعوري
مع ابي بكر وعمر بروضته الشريفة فاردت ان اراه على صفته فقال الا تراني على صفتي فانكم ان رايتم
تغايرتم القلوب بالامس مع هذا المعترض وانا قلت لكم لا تخالطوه اوكما قال صلى الله عليه وسلم
وقال الشيخ فيه الا ترى انه في القراءة يحق عليهم القول وكنا تكلمنا تلك الليلة في حق على الله توكلنا
وقال اصاحبنا فلان لا يحق هذا الكلام فانه لا يحق على الله فقلت له بايجاب الله على نفسه فقلت استحيي
الله واتوب اليه قال حتى تتوب انك تلزم الحشمة قلت نعم قال ما شئت ان رايته ارى وجهك
المكرم قال رأيته في الهوى فنظرته على سرير في الهواء صورة وما ميزتها ثم انه قال ايتني في
الروضة فوجدت ابا بكر رضي الله عنه عن يمينه وعمر عن شماله فقال انا محمد انا لا نحن
الا يحقني من رآني في المنام فقد رآني حقا فان الشيطان لا يتمثل بي لا يقدر ان يقول انا نبي اصلا وصار يقول
لابي بكر كذا هو فيقول نعم ولعمر كذلك فيقولان نعم وسمعت نعم في السماء وفي الارض وعن يميني
وعن شمالي ولا ارى اشخاصا فقيل هذه الملائكة تصدق فقال سعيد الحجري وبي امرأة في
نفسك وكره منه ما ارضى بك وقد فعلت بالامس معاصي في بعثك الطعام له وصرت
تقول الحمد لله الحمد لله كانت فعلت شيئا لانك انما بعثت مال الله لم تستحقه اقبض من هذا
والذي رأيته بالامس هو بعض احوال الاولياء رايت بعض حال الله على قدر حالك لا انك رايت الله
ولو رايت اجل من ذلك لرايت عجبا ولا يلزمه ما فهمت من الظهور عند احد فقيل من الصوفية
لكنك اخذته بالاخوة ثم قال لابي بكر وعمر رضي الله عنهما ما اوتي بهذا الفم ان اكل بحير
فيرجع فيه سكرا والفتوح منك قريب ولا تعجل ثم قال هات نضع يدي الكريمة على صدرك
فوضعها ثم قال اللهم اجعله رؤوفا عطوفا ونسيت الثالثة لا ادري اقال رحيما او مراحا في هذه
الاقراء التفسير فالاقراء من
الفضة ثم قال تب عن جميع ما لا يرضي الله قلت له تعلمنا سعيد ... واخر
الفاتحة فاذا فرغت منها فابدا من قل اعوذ برب الناس قلت كيف تكون قراءتي ... واخر
الصافي ولا تكثر منه الا قدر الحاجة الله يعينك وقال اللهم بارك له فيها او كثيرة من الولاية
واعطني ماء اتيته من الاخ ... فقال ابطا بي شيء نحتاج فقلت يا
رسول الله هذه الاوراد التي اخذ كرها فلا اداوم عليها الان يسمع
انه ورد على الشيطان فقال هذا الخبيث تسمع كله مني وانا الشيطان وكل ما بعثت لسعيد الحجري
ح فيها باطلا والله ليس ... فقلت يا سيدي يا رسول الله هذا
العدو وضربني فلا بد من هذا للاولياء الم ... الا انه تمنى القى الشيطان في امنيته
فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله ... لا عليك سعيد الحجري والذي اخبره بما
رايت وبصره لك هل هو حال مما يراه الاولياء او مقام وهو شيخك وصار يجري وهو شيخك
اعتمد عليه ثم قلت اكتب هذه الذي سمعت منك يا رسول الله قال اكتب قلت ونخفي
... قال ما الذي اقول لك الله يثبتك اكتب وكل ما هو عندك ... قلت اروه عني
اخاف ان انسى قال وما الذي اقول لك ... ثم قال انا رب العالمين فقلت في
في هذه الرؤيا وفيما تقدم من المرائي كلها فقد اخترت لك جميع ذلك ثم قال ... ثم هذه نهاية
فهي سبحان الله هذه صفة الله ثم قال لانه اعطاني الله تربية العالمين ثم ... بالامس فان
الكلام والسلام عليك ... تسليما بعداد قال وما تخفى ما بت عليه بالامس
ح عاد في الثلث الاخير فقد ابي علي المسيلي فقيرا ... شكر الله وانك لكثرت ان البلى شيئا من
العلم فاشكر الله فان اكثر الناس لا يشكرون واشار عليه السلام الى ... وقال لابي بكر وعمر وهذا
... لم اكتم سرك ولا تطلع عليه احدا الا الشيخ ففهمت انه
يحكي عني وقال لي عليه السلام ... فقال انك لم تشكر الله على
ثم ياخذني ان اخبره الا ببعض الحال مما احتاج اليه فيه ولا مني

علي وبيني لاني رايك وانت تتهم الشيطان ولما كان عشية هذا اليوم قرانا في التجبير بداية المشارح حتى بلغ القاري
[illegible] ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين نسبته لنا يعجب بجلالته وجرده من كل فضيلة ولهذا
قال المشارح عن بعضهم مفصل ازهم ليبايعوا الكواره وقال الاخر جعكم من يقولون امهتكم لا تعلمون شيئا [illegible]
[illegible] الرحمان علم القران ثم قال عز اسمه وما بكم من نعمة فمن الله جردكم اولا وعدلكم ثم اخبرك على
ما عرفك من العلوم واعطاك ثم ذكرك عظيم ما انعم به عليك واولاك ثم ان الشيخ نظر الي وتبسم
واشار الي بحواجبه وراسه وتبسمت له انا ايضا ونظرت الى اصحابنا كلهم فلم ار احدا فهم لهذا ولم يفهم رمزة
الشيخ الا انا ولم تكن له عادة بالنظر الي على هذه الصفة علمت انه كاشف روحي لاني هممت ان اخبره
بها فانفتح جوابي منه بهذا القدر والحمد لله وهذا الذي قال عليه السلام مما يراه الاولياء اخبر الشيخ
به تصوري نهار يوم الخميس بارحة يوم الرؤيا الذي صورت لك ان الشيخ قال لي الله الله اقرا سورة ق فانه
نقل ابن عطية في اخرها حديثا ان من قراها او قال من لازمها يهون الله عليه

## الرؤيا [illegible]

وفي يوم الجمعة السابع والعشرين من شوال عام احدى وخمسين وثمانمائة في زاوية الشعور رايت كاني ركبت على
فرس شهبا وجيت الى دار السلطان عبد الملك فلما دخلت في رواه ودخلت على السلطان فوجدته وحده
على بساط حسن فتجاذبنا الكلام على سيدي سعيد الصعودي فقال انا محب في الصعودي فقلت هات امسح
على قلبك فعانقني معانقة كبيرة وحلني الى صدره فقلت له لما مسحت على قلبه لا تحقر اهل الله من
الاولياء فيهم صغير وفيهم كبير منهم من كان له التصرف في الوجود ومنهم من له التصرف في القلوب فقال هو انا فعلت
معك ما لم افعل مع غيرك فانضممت الى صدري فقلت سبحان الله انا الذي فعلت معه الاحسان حيث
مسحت على قلبه فاردت ان اكلمه كلاما اخر فقال حتى نستخير الله ثم سكت ساعة فقال الى خلاف
هذا الوقت ثم قال لي اخرج فخرجت فدخلت الرواه فوجدت فيه خيلا منها مسرج وغير مسرج ووجدت
رجلا بجبة وعمامة كاني اعرف وجهه وهو يقول تدخل الفرس في دار السلطان فطار بحر فما اعني كلا
كلامه وانا البس له وانا اقول له انت من بنات الناس وانا ان يسمع كلابي والخيل منها مربوط وغير
مربوط وخفت منهم ثم سمعت من قال الفرس خارج فخرجت وهممت ان ارجع الى السلطان فاخبره بقضية
الفرس فاذا انا بقايل ولم ار شخصه وهو يقول [illegible] فقلت الصلاة والسلام عليك
يا رسول الله فقال جزاك الله عن المسلمين خيرا انا ذلك الذي رايته فقيل جاني عبد الملك انا متبع والملك
لله والفرس التي وهبته لك هي الدنيا فانها زهدت فيها وخرجت عنها فجزاك الله عن نفسك خيرا والخيل
التي رايت في الرواه هي امهات الاولاد والرجل عزرايل ان اختبرك بها فلم تركن اليها وجعل يده على قلبي وصار يقول
لا تره غيا في الدنيا ولا في الاخرة وقارهات بعد اشا يكث ما شانجة احدا فجم ان النار ومشار بجنته فقال انا ضامن
لك الجنة على الله فقلت يا سيدي بم استوجبت هذا وانا لست بذاك قال بقراءتك كذا وكذا
والصلاة على باثرها كذا وكذا واجعلها بعد صلاة العشاء من اول ما لا تنم حتى تفعل وان لم تفعل انا بريء
منك وانت بريء مني فقلت بالله وكيف اقدر على فقال لي يعينك الله يعينك مني انا الف مرة ومن الله
في الدنيا والاخرة هو يعينك هو يعينك في الدنيا والاخرة [illegible] وسورة لا تنا تينا حتى تقراها في ركعة وفي الركعة الثانية
الحضرانه قال وانت ارباب قال بعد صلاة العشاء ولا تفعل على لا تقطر لا تكن بالهوينا وسيان انها سورة
اذا الشمس كورت فارتفع هذا الكلام فقلت وكيف اقرا قال النهميين والحديث وابن الحاجب فقلت له والرسالة
و لا كفاك هذا الثلاثة وقل جبها الابتدا كلا [illegible] يا قوي يا عزيز يا عليم يا قدير يا سميع يا بصير
فجنبني بعض قولك وانا استعوذ لما لا اعلم ثم اشرع في القراءة والا هيبة التي معك افعل بها ما شئت
ما فند ركد المجاز فزادت التقوى وما بينك وبين سعيد الصعودي لا تعترضه في المجلس فلك واذا قال فيه
شيئا قل فيه السمع والطاعة وهذا الغبار الذي في قلبه عليك زال والامارة انه معشبة النهار يكلمك بما
يسرك وينشرح لك وهو شيخك على كل حال واكتم سرك ولا تخبر بروياك احدا [illegible] وهل اكتبها
قال اكتبها فلت تنساها قال الله يثبتها عليك حرفا حرفا فلت تجزني فيها قال نعم اجزتك وتضيف
الى الكلام ما يتم به من الحكاية مما ظننت اني قلته [illegible] ابدا ها امرا ولها تجيز فيها اما السلطان فانا

رجعت

بيتات

رجعت على حقته لا يعاله شيء مما من جانبي واما مسحك بيدك على قلبه فانا هو الذي مسحت على قلبك
واعطيتك الولاية وانك كل [illegible] وكل سوء من قلبك ونسيت انت الذي مسحت بال [illegible] الجمل واما
الفرس فحقيق انها الخيل وانها هي التي عندك كرها وفي الامة كن عطوفا من جميلها واتق الله يا بني قلت
توصيني بما لا افهم عليه الا بالله قال الله يعينك الله يعينك ويكون مع الله يكن معك [illegible] على شيء. ثم بعد
ذلك قال لي واما عزرائيل فهو ملك الموت اعلم انك تلقى به ربك فانك تموت لا ادري اقال قريبا او تموت فجاءة
[illegible] فهو موتك من الرؤية الاولى ولذلك تقبض في وجهك ولا تموت شهيدا وانا ضامن
لك الجنة ولا تجوز سقيف الشيخ واذا اردت ان تخبر بالرؤيا فاكتبها له في الجامع غير ما بينك وبينه لا تذكر له
اعطاوا اذا بعثت له هدية فاجعلها مع الجامع وهو يجيزك في هذا ثم قال شهد وقم
الرؤيا [illegible]

ولما كان يوم الجمعة الرابع من ذي القعدة من عام احدى وخمسين وثمانين بفيث اذكر في العراب بعد
صلاة الصبح بعد ما استعملت بالليل القراءة فلم يسعني النوم فقال لي [illegible] في ديننا اقرا
كذا وكذا واذا اشغلك شاغل فعليك هات بيدك اشار بكف فانه ما اشار بكفه احد او جعل النار وما
شابهها من قبل وقال انا ضامن لك الجنة ان شاء الله ومن محسنا هل جزاء الاحسان الا الاحسان ومن الاحسان
ان تعطي كسرة ومن الاحسان ان تقول قولا لينا لجار او غيره ومن الاحسان متابعة جنازة وكن مع الله بما وعد
والله الله في القرآن فان فيه علم الاولين والآخرين اتخذه ابدا امر النحل وكرره ليحصل اوكيما قال [illegible] السلام
والسورة التي قلت لك مع [illegible] هي اذا الشمس كورت و في الركعة الاولى وهي في الثانية لانه الذاريات وانا قلت لك
تموت وما عينت لك يوما وغير هذا الذي عليك عيرك

الرؤيا السادسة عشر

وفي ذلك اليوم بعينه المذكور رايته [illegible] بجبهة الحمراء ام خلفي في نور يشبه
قوس القزح وهو يقول صلى الله عليه وسلم في هذه روضتي هذه امنبري هذه القبر ما دخل هنا الا انت تجيء
تزورنا وتكون نزالك كل وقت او كما قال عليه السلام [illegible]

الرؤيا [illegible] وفي يوم الجمعة الحادي عشر من ذي القعدة من عام احدى
وخمسين وثمانية في اليوم الذي ابتدات الصلاة بالفقهاء في زاوية الشعور بعد صلاة الضحى قال لي
عليه السلام [illegible] انا الابطحي انا الزمزمي سلم علي [illegible] السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته فقال انت تزورنا في هذه السنة ويكون لك بالمدينة عندي شان عظيم تكون مقبول
القول ومنها ابعد الله بك من الملحدة تكون بالمدينة وتعيش ثمانية اعوام لا تزيد ولا تنقص ثم
قال لك احد قبلا وهو من اولياء وما كرك سعيد الصحراوي من كونه ينتفع بك عبد الا اخبرته
بذلك وهات يدك اصافحك وقالني ما صافحني روايتان [illegible] ثم رايت الصحراوي صافح فلانا والاخر
بوضع اصابع الصافح على باطن الكف وانا اصافحه بهما معا قبلا الجني على الوجهين قال اما صافحني
احد ويدخل النار ووضع يده الكريمة على قلبي [illegible] اهله ليخبروا عنه عقبه وصار يكرر نحو
الثلاث مرات وقال ويده على قلبي [illegible] ازل من قلبه الحسد والغل والغش والكآبة للمسلمين قال
وانت تموت عندنا بالمدينة وتدفن بالبقيع وصار يكرر وتدفن بالبقيع نحو ثلاث مرات على جهة
تعظيم الامر وتصلي عليك ملائكة السماء. [illegible] انا ضامن لك الجنة قلت بم كان ذلك يا رسول الله قال
بقراءتك الفاتحة والاخلاص وآية الكرسي وانا انزلناه وقراءتك كذا او كذا والصلاة علي كذا او كذا
بالليل وكذا وكذا بالنهار الزم ذلك وكذا وكذا كل ما كان من الميعاد لا عليك اذا تركتها بالليل واذا
زال الميعاد الزمها على كل حال [illegible] سورة الكوثر سورة فقلت له يا رسول الله ما معنى الكوثر
المفسرون انه النهر الذي اعطاك الله في الجنة وقال آخرون الحظ العظيم الذي اعطاك الله من
كل شيء. فالصحيح قوله لانه اعطاني الحظ العظيم واعطاني النهر لا كما قول كلام العرب الكوثر
النهر الذي من صفته ما علمتم الفرات عربي وانت لا بد لك مما تشرب من هذا النهر وترد الحوض
على قلت ما ترى قراءة التفسير ومجلسي قال شيء حسن محمود ويحضر عندك خلق كثير من الملائكة الله الله تحري

تحرى الصدق في القول بحيث أنك لا تقول إلا ما حققته وقلل هجرته وهو من تلامذتك من غير موجب ولولا هو ما
تجمع عليك الذي تجمع من أصحابك لأطعمه وأزل ما به وإن وجدت أن تطعمه طعاما تجتمع معه عليه
فافعل قلت [illegible] أخاف المعترضين قال لا عليك فإنه لو كان معترض فإن بركة الحاضرين الذي
يصلحهم حتى يرتفع الاعتراض عنهم قلت يا رسول الله وكيف أصنع في البوادي قال اعتمد على ما يقول لك
شيخك سعيد الصفروي فإنه شيخك وهو يحبك وكن أنت تحبه فإنك تدعو أن يجعلك الله
في قلبه أنت في قلبه حقا حتى تدخل الجنة تحت ذكرك وأنا أخبرته بذلك وهو كبير المقدار في الولاية
وهو أخذ ما نظر في أحد بقلبه إلا وأخذه أنت أخذته ألا ترى كيف قال لك أنت في قلبي ولا يخبر إلا بحق
وجبرائيل لك في دخول السقيفة أدخل لا عليك واحسن إليه وهاديه قلت [illegible] امرأته قالت
لي يكفا خفت إذ أخرجتم بذلك قال لا تأخذ كلام المرأة إنما قالوا ذلك شفقة عليك وأنا أحبك نحب
سعيد الصفروي [illegible] يا رسول الله كيف أصنع في ابنتي قال إن هاوحت للمشي فافعل وإلا
فما الذي تصنع لها هي تعيش حتى تكون عجوزا وهي من ذريتي خفيفة وتموت على الإسلام وقل
لها [illegible] قل لها صلي يا زينة وإن لم تصل فالله شاهد عليك وقل لها وهل
من مات على الإسلام نجا مما اشتم حتى تقع الشفاعة قال وأنت تموت شهيدا قلت يا رسول الله وذنوبي
وذنوبي قال أما كان من حقوق الله فقد غفرت وأما حقوق العباد فلابد من المقاصة [illegible]
هل نكتب هذه الذي كتبت لي قال نعم وأجزتك في جميع ما ثبت عندك أني قلته فعلا ولا تظهره
على سر كالأشياخك قلت يا رسول الله الدعاء الذي في الفتى الذي في السبتية يا دليل الحائرين ارزقني
خلة أخرج بها من الذل يا كريم أمنك سمعته قال لا بل من قبل الملهم وهو الآن المسكين ضعيف
تفوت عليه الأعداء ولا يتقوى حتى تتكامل حتى يجيء عندنا وحينئذ تتكامل ويتقوى هو وقال
لا تترك الرسالة في المجلس ولو كان تقرأها كما في ضميرك من غير نظر واقرأ الموطأ يوم الخميس
والجمعة كما أمرك الشيخ [illegible] هذه الوريدات بحسب ما تركت من قراءة القرآن كنفعه
في بحر لقح قلت لك ابدأه من النحل وحط منه حزبا كل يوم وقم به آخر الليل وحدا أو واحد إلى موضعها
وقال في هذه الوريدات تطهير الأوراد على بهتة التخفير لها في جنب ما تركت من القرآن جمعه الله
على بكرمه وقلت يا رسول الله أنا جعلت ثواب صلاتي عليك لك أرهقوا الذي أردت فيما في كرعباض
في الشفاء في أنه قال لك اجعل ثواب صلاتي كلها فقلت له إذن تكفى همك ويغفر ذنبك قال نعم
هذا هو المراد لكن أنا غني عن هذا كله نعم أنت فعلت ذلك لنفسك ستجده [illegible]
إلى متى هذا سلام عليكم فجعلت عيني بنجعيبي انفضاء قوله عليه السلام عليكم وأنا في ذلك كله أسمع
هبوب الأرواح وما يستنزل به وحمدت الله على ذلك ولما أخبرت الشيخ بالدعاء الذي أشار إليه
[illegible] أنه إنما ألقاه الملهم قال نعم صحيح هو هو ثم فسره بأن قال أخرج به من الذل يعني من
ذل الشهوة والغضب والشيطان والأخلاق الذميمة قوله ارزقني خلة بمعنى الفقر لله والذلة والافتقار
ألم تسمع [illegible] ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة

[illegible]

وفي يوم الجمعة الموفي عشرين من ذي القعدة عام احدى وخمسين وثمانمائة رأيته عليه السلام في الدار
بعد صلاة الضحى [illegible] أنا الأبطحي أنا الزمزمي أنا سيد ولد آدم ولا فخر وسيادتي
بالعبودية وقد خيرني ربي بين أن أكون ملكا أو عبدا فاخترت العبودية وهي شرفي وهي الصلة
بيني وبين ربي وكذلك أنت يا ولدي لا تنظر للكرامات رأيتني أو لم ترني دم على هذا حالك ولا عليك وإن
كان رأيتني هي بسبب خير الدنيا والآخرة فقال [illegible] وما الذي تريد وكنت عند النوم تمنيت
الله أن يريني إياه عليه السلام وأن يلهمني أن أسأله رشدي قال رشدك التقوى وصلاح الحال وأن
الممات على الإسلام هذه الثلاثة تسأل الله أن يعطيكها لك أو قال أن يجمعها لك وطلبت
الدعاء بها وصرت أكررها حفظتها ثم جعل يده الكريمة على صدري ومسح بها على قلبي
ونعيت الأمر كان يقول [illegible] يا رسول الله الحفظ قال القرآن أعمل كما ذكرت لك من قبل

كل يوم حزبا وقم بعد في السحر الله الله في السحر واكتب الاسمين الكريمين الحافظ الحفيظ بزعفران
حل بماء ورد وامحهما بماء الورد والاولى اكتبهما بمداد الصوف فانه فيه سرا ايضا واذا اكتبتهما
فاذكرهما ثمان مرات ثم امحهما واشرب ثمانية ايام على الريق عند فطورك فانك ترزق الحفظ
… ابقال ذلك في الوقت فان الله يفتح على قلبك بالحفظ والفهم في الوقت ثم قال وانت وكيف شوقك
وتدبر في البقيع وانت من اهل البقيع اعطاك الله والكريم لا يرجع في عطايه وانت تحج في هذه السنة
وفلان في غد يمشي معك للحج وحده مجردا الا باهله واذا امشى باهله فلا تتزوج ابنته فان اخبر
لك فيها رهو مستكبر قد امرتك وغفر الله لك بذلك او كما قال … ثم قال اخبره بردادي
حبلا وبالو تخرم ثم يوم من يوم وفلان فان الله طرده وابعده واعتذاره بالحج ويوكنده وانما ابعده
الله واظن انه قال لا يموت على الاسلام ان لم يتب والرسالة ان شئت قرأتها والموطأ كذلك وكل
ما قوله لك فليس على جهة الايجاب بل ان شئت ثم قال … وساعة الليل اعطاك الله
استخرابها فاحمده واشكره بما تقول الفوله فانك تفعل ما تريد واعرض على الاسماء التي تدعو
بها … يا علي يا عظيم يا حليم الفوله اجعلني في هذه الساعة الفاضلة عندك من اوليائك
المتقين الى فوقي وجميع المسلمين والمومنين … كله وما في بياضا هو كما انت تقول
اسئلك بجميع هذه الاسماء كلها وكذلك قولك انت الله الاحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد كمل السورة ثم قال فاذا بلغت جميع المسلمين والمومنين … ارزقني حفظا نافعا
ولسانا ذاكرا وقلبا خاشعا كما تحفظه في الدعاء الاخ الى قولك الله خير حفظا وهو ارحم الراحمين …
بلا تره قل ادعوا الله او ادعوا الرحمان اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى الى اخر السورة ثم قال وسلام
على المرسلين والحمد لله رب العالمين فانك تحفظ … في اغسل حوايجك كلها فانها نجسة كلها
الا جبيتك الخضراء اغسلوا احتفظ على النجاسة سعيد الصمدي قد … من يوم كلمت فلانا
وهو سبب ابعاد الناس كلهم عنه وانت تحفظ اولا فلم تعمل ما ذكرت لك الجوع والزم الصمت في
المجلس وهو كان يستخبر فيك ان كان ينبخك من قلبه او لا لكن ان نبذك فالله يخفيك فان يتك
انت حسنة وانا اقوله بحقك وفلان انما اوتي عليه من سلامة ربما تعلق قلبه بها قال له قال لي
… اوتي عليك منها فانه ربما يركن عندها بعض الكلام وهي كذلك والشيخ
… عليه ذكر بعد زمن طويل حتى تظهر توبته فالله يتيب وان لم يتب فلا يموت على الاسلام ومبيتكم
بالزاوية امس عجيب قد نفع الله لكم وكانت خيرة الذي لم يجتمع الناس كثيرا والحاجي عمر له بفعله
ذلك الطعام اخبره بذلك ولا كرفي له لا تزيد بعد … يا رسول الله هذا السماك التي في ص
السلاحليني قال كذلك افعلوا فانه جرته به العادة على الوجه الذي ذكره السلاحليني وقلت له اكتب
اكتب هذا الذي ذكرت فلا اكتب وانا اجزته فيه اه … مما ذكره الساعة
الليلة اذا اردت النوم قرات البقرة الى المفلحون بعد الفاتحة تارة وامن الرسول بعد والهكم اله واحد
الى يعقلون واخر سورة الكهف بعد اخر براءة تارة … اللهم لا تنسني ذكرك ولا تؤمني من خيرك
ولا تؤمني مكرك واسئلك ان تبعث لي رسولا من عبادك الصالحين يقضي في الساعة المعلومة عندك
المجهولة عندي التي قال فيها نبيك … من دعاك فيها اجبته ومن سالك
فيها اعطيته فان روحي بيدك وانت تتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها حتى اذكرك
فتذكرني واستغفرك فتغفر لي فانك تفعل ما تريد فاذا استيقظت دعوت بدعاء الذكاني
رضي الله عنه … يا علي يا عظيم يا حليم يا عليم يا قديم يا غني يا دائم يا وتر يا احد يا صمد يا قوي
يا عزيز يا قدير يا سميع يا بصير يا لطيف يا ذا الجلال والاكرام اسئلك بجميع هذه الاسماء كلها واشهدك
باني اشهد انك انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ان تجعلني
في هذه الساعة الفاضلة عندك من اوليائك المتقين ومن حزبك المفلحين وان تجعل في قلبي حب الغير لك
ولا تحوجني لمن سواك حتى القاك وانت عني راض وجميع المسلمين والمومنين الى هنا رويته
… هاكذا اعني دعاء الذكاني قال لي عليه السلام زد بعد قولك المومنين اللهم

اللهم يا خالقي ارزقني حفظا استعين به على التلاوة وأتحفني من الآلاء بأمر لا ينسى ولا يخفى عليه شيء، علما
واحصى كل شيء عددا لا إله إلا أنت يا موجود قبل كل موجود ويا موجود بعد الوجود علمني واحف
واحفظني والله من ورائهم محيط بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ فالله خير حفظا وهو أرحم الراحمين
قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا إلى آخر السورة ثم تقرأ قل وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين اهـ [illegible] بركته إن شاء الله وكنت قلت له اقرأ الدعاء كله الذي فيه ارزقني علما نافعا
مع ما وله إلى آخره فقال أنا تقرأ منه في هذا المحل الذي ذكرت لك وتقرأه كله في ساعة أخرى

## الرؤيا [illegible]

وفي يوم الجمعة الخامس والعشرين من ذي القعدة من عام احدى وخمسين وثمانمائة رأيته [illegible]
[illegible] في الدار فقال أنا رسول الله أنا صاحب اللواء أنا صاحب القضيب الممشوق فقال
ومعنى الممشوق المشقوق أو المفتوق ثم قال ما الذي تريد تطلب زوجتي وهي لا تغني لك من الله شيئا
من بعد الأسر وغيره فتعجبت في نفسي ولم أدر ما فعلت بالأمس ثم إنه لي لا أغني لك من الله شيئا إن لم
يكن حظ الله لأنك نقضت حرمة ولي وهو التواتي الذي يختم معه وهو ولي من أولياء الله الأبرار كيف
أتاه الله حظ القرآن قال وبعد رأيه نزل المطر وهذه أذهب إليه اليوم أو غدا أو تلطف له حتى
يزول ما في خاطره أو قال حتى يرضى فإن لم تفعل فأنت مهجور وسعيد المهجور فقف عنده
كما أنت فإن فرّك فذاك والا فاسلم ولا تكثر عليه الدخول كما يقول الناس لا تكثر الدخول
على الملوك فتملوك والأمر راه وقال لي ذلك أو غيره من أسباب المخ كون التواتي يختم معه
حقيقة بزاوية الشعوري تلك الليلة المقسية وهو أسمر يحيي قراءة القرآن واسمه مفتاح
وكنت عرضت له بكلام خير جاء من غير أمر كأني توهمت فيه الاعتراض من حيث إنه طالب وهو توهمت الله أعلم
يسكن بالربض مع أمه فهممت أن أبعث إليه وقلت هذه أخرى أتعبه أن أعجل فهبطت بنفسي
حتى اجتمعت به عند مقام الشيخ سيدي صبح فتلطفت له بالكلام حتى رأيت أن هذا لا يجزي
في حقه فأعطيته دينارا ذهبا وأنا أرجو الوصل من الله وكانت وقفة حتى كان الشيخ يدعو
في المجلس بالغيث ونزل المطر في تلك الأيام ولنرجع [illegible] وبعد رأيه نزل المطر الذي نزل

## الرؤيا [illegible]

وفي يوم الجمعة الرابع من ذي الحجة عام احدى وخمسين وثمانمائة بعد الضحى بزاوية الشعوري رأيته
صلى الله عليه وسلم في مسجد الزاوية [illegible] أنا النبي أنا محمد والنبوة محفوظة على
أن يدعيها الشيطان فلا يقدر أن يقول أنا نبي ما الذي تريد [illegible] الصلاة والسلام عليك يا رسول الله
سألت الله أن يلهمني أن أسألك رشدي قال رشدك في الهدى والتقوى والعفاف والغنى [illegible]
الله يسمع ذلك إلي قال اللهم أعطه الهدى والتقوى والعفاف والغنى وصار يكرر ذلك أزيد من سبع
مرات ثم قال أنا [illegible] بها ألف مرة [illegible] زينه بين عبادك المخلصين بالإخلاص والصدق
وكرره ثلاث مرات ثم قال واحفظ أنا قلته ثلاث مرات لتكتبه هات يدك ما تجد ما تجد فقلت
[illegible] قد صافحتك فيما مضى تفسح وهل تأذن لي أن أصافح غيري قال نعم صافح من شئت فإن من
صافحك إلى سبع لا تأكله النار أنا الأول وأنت الثاني [illegible] من صافح من صافحني
لا تأكله النار فيجيب بك لنت الذي بشرتني وما صافحت إلا إن التصافح غيرك واكتب تاريخها وقد
قد كان صافحني مرارا وصافحني يوم كذا من شهر وأذن لي أن أصافح بعد ذلك من شئت ومعتها
أن خلت يدي في كفه المباركة وقبض على إبهامي وهي أحد الوجهين المتقدمين حيث بشرها في عليه
السلام في المرائي قبل ثم قال وهات يدك فأعطيته يدي إلى المرفق وأعطاني يده الكريمة إلى المرفق
وقال هذا عهد الله ما نتركك حتى تدخل الجنة بشرط الانتباه كذا وكذا والصلاة على كذا وكذا
وأما الكوثر فهي سورة إنا أعطاك الله النهر المذكور والخير الوافر هما معا المراد بالكوثر وأمرني بالصلاة
ونحر الهدايا فهذا هو المراد بقوله فصل لربك وانحر ثم جعل شانئي في الدنيا والآخرة أما الدنيا فقد كفا
كفانيهم وأما الآخرة فبعثهم إلى النار ومن آفات الصلاة ونحر فعل الله به ذلك أي أعطاه الخير وكفاه شر أعدائه

ولنرجع إلى ذلك

ولذا قلت لك لا بد ان تحج واما الصلاة على فانك وهبت لي ثوابها وانا غني عن ذلك لكن جعلت ذلك لنفسك لتجده فقيرا وجدته لا نا قلنا في الحديث عن السايل اني تكفي همك ويغفر ذنبك ومن جعلت ثوابها لي لا تدعها ليلا ولا نهارا وجعلك الله تشفع في مائة الف وطار يكرر مائة الف ويقول احفظها مائة الف تكتبها لمن كان شيخك يشفع لسبعين الفا فانت مائة الف ولا بد ان تصعد المنبر او قال الكرسي وتشفع للخلق كما ذكرت لك وكاني استصغرت نفسي وقلت سبحان الله ولشاني احقر من ان اشفع [illegible] ذلك فضل الله يوتيه من يشاء في مدة سقيفة الصغروي بالجمعة ارتفعوا وانت من البدريين مع اهل البقيع وانت اعطيت التصرف في مكة والمدينة وانت من رجال الدولة فيهما في مكة والمدينة بينهما قلت كيف هذه الدولة [illegible] قال اما بدل او غيره وانت ترى القطب بمكة و[illegible] ويتجرك بك ولا تموت حتى تكون قطبا لكنه بقرب موتك بايام يسيرة وانت تحج في هذه السنة من هنا ولا تهتم من امر الشيخ فانه لا يسافر حتى ياذن لك بالمشي معه او يقول تكلم نفسك والحق في والركب في هذه السنة لا بد ان يكون من الغرب فتطلع فيه ان لم تمش معه ثم اخذ بيده الحبة وصار يمسح بها على قلبي وعلى صدري وعلى ظهري ويقول [illegible] ازل منه الحسد وكذا وكذا وصار يعدد الاخلاق المذمومة [illegible] اللهم كثر رزقه حتى يملا ما بين السموات والارض ثم لا تحاسبه به في الدار الآخرة واجمع له بين التقى وصلاح الحال والممات على الاسلام شهيدا في عافية كما كان يدعوا ثم قلت يا رسول الله حالي مع الشيخ قال انت محجوب عنه ولكن الله الله في اياك لا تظهر له سرا واستر عوراته ومن عوراته تسراؤه لا تسمع لهن كلاما هو ولا تتجسس ولا تحسس وهادوه واعطه له ولو كان تعطي جميع مالك فان الله يخلفه لك ولكن لا تنا والمراة الا ان تحضرهم فناوله وادفع للمراة ذلك ولا تسلم على المراة ولا تكلمها بازيد من التلبية واعطه البغلة ان طلبها منك حين سفره وان لم يطلبها فاتركه [illegible] من دخل في دايرته من الحاضرين قال فلان وفلان جاء معترضا فازال الله عنه الاعتراض ومحمد الحامي لنه مبغضك وانت والباقي كلهم جلساء خاصة وفلان طرده الله وابعده يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده لا يجي منه شي اصلا متكبر لانه فيه اذاك ونقص حرمتك انت وغيرك حتى لكن عند الشيخ فيك بكلام لكن الشيخ لم يسمع قوله فيك وهو يطلب الرياسة ومفتون على الشهادة وهو لا نجاة له اصلا والظاهر انه لا يموت على الاسلام والشيخ يعظمه وتعلق عليه وما بينك وبينه الا ايام قلايل الاوقد قاله الشيخ فلا يلتفته ولا يعده اصلا قلت [illegible] ومحمد امين العلمي قال حسن هات بذلك فمضغ تمرا بفيه المبارك حتى امتزج بريقه الكريم وادخله في فمي فاكلته وقال جمعت لك سبع تمرات من العجوة والحجاني والبرني وصار يعدد الانواع وجعلتها الان في فيك ليحصل لك سبعة علوم من علوم السر على عدد التمرات والحروف التي ذكرت لك وهي حاصلة مدينة الاسلام اي بعثتها لك هدية وهي من التوراة اعطها لتكون مدينة العلم وطار يبين [illegible] كون المناسبة بين الحاء ثانت في الانسان مع الاسلام ونستعمله القوم به وانما جعلت هذا التمر في فيك لعوذك في المجلس [illegible] وغيره الله لك ومن ايها اتصل بك قلت سمعته من السلطان عبد الملك نقلة عن شيخه سيدي سعيد الصوفي وسمعت تشكره الاول من الشيخ بلا واسطة قال نعم من انوار الصوفي فقد غفر الله للصوفي ولعبد الملك ولك وعبد الملك السلطان لا بد ان يرجع لهذا المغرب ثم قال اجتهد ان تذكر هذا الكلام في مجلسك ولو مائة مرة في اليوم ولا القران تذكره مرة وحدة في كل مجلس في اليوم وكرره حتى تحفظه بان تقول [illegible] العوام والخواص فان من حفظه غفر الله له جميع ذنوبه وحفظه في جميع عمره واخبرهم وقل لهم [illegible] صلى الله عليه وسلم وقال قل لهم كل من حفظ هذا الكلام غفر الله له جميع ذنوبه وحفظه الله من المكروه في جميع عمره وطار يكرر ويقول لهم رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم وقال في قل ولا تستحي بقوله لانك تقر معنى لا اله الا الله محمد رسول الله لانهم لا يعلمون نسبة محمد
رسول الله قال وبهذا الكلام يتفسر قول الجيري في بردة الا فمنتهى العلم فيه انه بشر وانه خير الخلق
كلهم وطار بعد ما بين الان فعلت ذلك من النحو ثم قال والثمار انما تكون من الشجرة لا ان الشجرة التي
في قلوب المومنين ومنها تكون الثمار كلها وتمام هذا الكلام في قلوبهم يتم الايمان في فيبقى بينى احد هم
شجرة في قلبه وانت قلت ان اقامك منهم ان ثم قال وتلامذ ذلك فلان الله كرمه وابعده واتركه و
وفلان يبين بحر مشترك فيك تارة وتارة والحاضر امر بك ومعتقد ورجل جيد وفلان اجود منه
اليك وقل للحاضر بمشي معك للجاز ولا تتركهم اصلا فان اعتقد بالاولاد فقل له يتركهم في ضيافة
الله تعالى وقل له الى السيد الله صلى الله عليه وسلم امشي وخلفهم في ضيق شي وسواء بلغ الدار
او استبدلها بما فيه اماء او تركهم فيها واوصه الا يذكر احدا هذا وهو لا يحتاج الى وصية
فانه يخاف على نفسه والسرجان الذي ذكرت لك قبل انه يرداد في مجلسك اسمه احمد هو
احمد الصغير بن سعيد بن عبد الرحمن الشريف فانه حبيب يقرا القران وهو يحبك ضمه اليك
واجعل له مجلسا معلوما وان قبل الصحراء فاجلسه فيه وتفقده بالنظر اليه في المجلس وان كان
قد سالك في مسئلة وسكت عنه فانك معذور وتحرزت لنفسك وهو ايضا لم يجد لذلك
اثرا واترك فلانا فانه ما جاء الا مختبرا البرمخاطه ومجلسك للذكر محسن وفلان والشباب
الا في جبعان والشريف الحلافي وهو ايضا بعيد ولكن لا فلان وانما قعد وتخلف لشغل عليه ولا
والتواني ولكنه ارجاء حلت البركة والا فاتركه لانك انت قد علمت ما يجب عليك في حقه
وفلان اتركه ولكن لك فلان فلانا قد قلت فانه اعتقد انه اخا بات معك نعطيه من
الكون فما بعد ذلك فكان رواما ثم زيادة قال وقد اكلتم الحاج في ذلك السماط انا ما كلت
الامتناعي قال نعم وغيرك كان من تلك السكور التي جاء وبها لا تفعل ذلك اصلا اترك السماط وغيرك
الا ما كان ما عندك او من عندي منقبضا احد وان كان ولابد فليكن على الصورة التي ذكر السا
الساحلي وهي ان توضع القصعة بعضها الخديم في موضع لا يبصر ويخرج جميعها كل ما يوتى به
بحيث لا يقلل من اتى بعشي ولا من ترك واعمل على انكم تبيتون ليلة الاثنين بعد كل رهذه
الايام فواصل عند الله ولا تقرا الميعاد فيما بينك وبين العبيد بالاشتغال [illegible]
[illegible] ولو تعلم تركت جميع او رادك عليه سبتما من الاعراب الذي شغفت
فيه والحاجة الحقيقية قد فعلتها كما امرت فكفى ولازم الدعاء الذي ذكرناك في ساعة الليل
فان الله يعطيك الحكمة واحسن الى معتقدتك المباركة واعطها دارهم تسميها ولو زوجة
لها من عندك الاحسان ما احتاجت وجد عليها فيما احوالي تقوم عليها من جميع من تريد
ان تحسن اليه وان كانت معتقدة ولكن لك نزوع اللحم لدار ابنتك فيما بينك وبين العبيد واحد
واحسن اليها ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى الاية وكل عشاك عندهم ثم اطلع
فانها يحبيك ما انزجع عجكة بين خلق الله تعالى قلت فان لم اقدر عليها [illegible]
فالخروج من سبيلها يصيبها جار روحاني لا يقدر عليه احد ويمثل بها التماثيل فلتة احمد
احمد يعقد بعد وطهارة ثيابها فالتبيد الصلاة ولو كانت نجاسة قال ولا تخرج انت الى البادية حتى
يفتروا الميعاد وتخرج بنفسك قلت يا رسول الله كيف اصنع في ارضي قال ما يقول شيخك عاونت
بعته ومالم تجد فوض بعضه في اخراج الكفارات فهو اكد عليك من كل شيء ولكن اما
تعلق بذمتك من الحبس مع الزيت وغيره واحسن الى المعتقين مباركة وبركات وسيمي
ويشي الى ابنتك [illegible] اكتب هذه الرويا قال اكتب فاني اجزتك فيها لكي لا اذهب الا رحتي
تكررها فكررها علي فصلا فصلا [illegible] واكتبها على ابلغ وجوهها فجاءني ارحمة الاخيار

في جميع

وغيرك

في جميع ما ذكرت لك واني افهمت الان تحتج علي ما رايتك وقلتها على الصلاة والولي انما اكله النار من
شان ترك الصلاة حتى قاسات وقاسا ولكن الولي ما عنده ضرورة وقلتها [illegible]
[illegible] اني اصبت فانت من ذريتي وانت تموتين على الاسلام وان لم تصلي في هذين اليومين
ان كانت طاهرة من الحيض يصيبها ما ذكرت لك ثم قال حق عينك سلام عليكم بعد ما قال عليه
السلام [illegible] سورة [illegible] التي قراتم بتفسيرها بالامس المراد بالتين المعلومة والزيتون
المعلوم وما فعلته انت بالعشي من اكلك التين والزيت تبركا بالاية اصبت وينفعك ذلك في رويتي
هذه والله والله لا تقارق ان تقتصر على التين المغموسة في الزيت ولو لم تجد الاحبة لابد من ذلك ولو
والاحسان تداوم على ان تشتري بربع تين وتغطسه كله بالزيت وتاكله ولا يقال ان هذا من
باب الشهوة كل منها ما استطعت [illegible] ثم رد عنه اسفل سافلين الى يدخل النار هذا
المراد لا الهرم وعليه استثنا اما متصل او منقطع في قوله الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فلا
وقولك الفقراء ما انا شيخ لا تفعل فانه لا يستقيم الحال الا كذلك لا يفعل احد شيئا الا باذنه وانت
شيخ بالحقيقة اقامك الله شيخا وستنتهي حتى تتكلم في المقامات والشيخ قد اعطاك ايضا
وكن مع الفقراء بالادب وكونهم يردون اليك الحبيب من اللحم وتاكله ليس من الادب وانت الذي
انفقته وساقي القوم اخرهم شربا وبكاوك ونحوك بعد مشيهم شكره الله لك وغفر لك
به لكن لا تراه بل اجعله نسيا منسيا [illegible] غفر لك الذي بينك وبين الله واما الذي بينك وبين العباد
فان قدرت عليه من الاستحلال فافعل ولعل الله يعفو ما لم تقدر عليه ثم قال سلام عليكم وهذا الذي
قال عليه السلام نحوه قبل في ليلة انت رايت عملك استغفر وتب من ذلك وقل في استغفارك
استغفر الله ربي العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واسأله التوبة والمغفرة انه هو
التواب الرحيم والاستغفار الاخ الذي فيه واتوب اليه من غوى وقيل لي ليلة اعوذ بالله ممن
قال انا وكنت قلت في قلبي انا الان والحمد لله اني اردت ان افعل امرا اشاوره عليه السلام وقيل لي اعوذ
بالله ممن قال انا وما رايته تلك الليلة [illegible] يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى
عن الفحشاء والمنكر والبغي اهـ [illegible] جمع الله في هذه الاية ما طلب منك ان تفعله وما
المنهي ان تتركه لان الواجبات تنقسم الى افعال وتروك قاله في لطايف المنن

## الرؤيا الحادية والثلاثون

وفي ليلة الجمعة ليلة الاضحى من عام احد وخمسين وثمان مائة في السحر منها [illegible] صلى الله عليه
وسلم انا النبي او قال [illegible] ثم قال يا طالب الرؤية انا من غير اخلاص في الاعمال او قال من غير اخلاص
اعمال واظن انه قال ما معناه رمت مرمى لا يخيبك من هو الرجع لربك او قال اعبد ربك بالاخلاص
تجده كثير النوال او قال ترى الكونين بالاحوال او بعض يا طالب الرؤية من غير اخلاص تحقق منى
والله اعلم بما في اخذ امنه على وجه التربية او لرؤيته عملي معلولا بالسلامة ::

## الرؤيا الثانية والثلاثون

وفي يوم هذه الجمعة بالنهار بعد تراهيب الاول الجامع مع قصر معاني فضيلة بعض الركعات مما
فاتني من ورد السبح وقرات كذا او كذا او طلبت كذا او كذا او نعت على الايس وتضرعت له
بكل اسم علمت انه اسم الله الاعظم ان يريني وجهه صلى الله عليه وسلم عاجلا واجلا ولا
والقصد ان اسأله رشدي فلما رايته [illegible] رشدك في قربي اللهم قربه مني في
الدنيا والاخرة وكرره نحو الثلاث مرات او قال في الدين والدنيا والاخرة اللهم اجعله محروما
الدين والدنيا والاخرة وكرره واعطاني يده الكريمة وقال هذا عهد الله لا كذا انه
والذي بيده بازايهم او قال هات يدك واعطاني يده وفهمت منه ان الله اراد ان يقول يشرط الطاعة
نحو عك او قال لا اتركك حتى تدخل الجنة وفهمت منه ان الله اراد ان يقول يشرط الطاعة
او تكون مطيعا نحو ما تقدم في المراد في السابقة ثم انه لم يقله بل قال في يده اللهم اجعله مطيعا
وقال انت من المتقين لا شك بذلك ظنينا وما اكلت على فطورك من التين والزيت ينفعك
في رؤيته ولم يقل في رويتي هذه ففهمت منه الوصية بذلك على الاطلاق بمعنى ان ذلك يقين

يعين على رؤيته صلى الله عليه وسلم بل بتقوى عنه انه قاله صريحا وكنت اكلت على الريق التين
بزيت ثم قال والرؤية انتج بالليل يا طالب الرؤية منها من غير اخلاص في الاعمال اليسير انا قلت ذلك لاجل السد
الشيطان واما انا فصار ابنتك بالليل لانك لم تتم العدد في كذا وكذا والصلاة علي ثم قال وانما
كان فطر ليلة الجمعة ليومها ولا ان في يومها اخرى اذ هو محل الفضل وقد كملت العدد الان
وان انقص من عدد كذا وكذا في الصلاة فلا اراك او قال فلا ترى او قال فلن ترى ثم قال لي ما
اتفلك بروح فزعت وانشق جلدي فقال في صلاتك علي من اجل تعجيلك اما علمت ان
العجلة من الشيطان قلت يا رسول الله لضيق الوقت انما افعل ذلك لابلغ كذا وكذا ثم قال
صلى الله عليه وسلم وعلى ان سيدنا محمد بتمهل وترتيل و ترتيل الا اذا ضاق
الوقت فما عليك اذا عجلت ثم قال والبنتك الازهر تصلي والحمد لله كل ليلة مهلا وقال كل
عنهما او نحو هذا من الكلام مما هو حض على صلاتي لها ثم قال والعامي رضي الله عنه قد
كلفته هو وامراته فلا تكلفه غير هذه المرة شيئا وان هذا عنده اثقل من السفه هو
وامراته كذلك لكن لا تكلفهما بعد شيئا اظن انه قال الا اذا طاب ذلك ولم اثبت الا على
الظن المتقدم من بنص العامي رضي الله عنه فبينما انا في هذا اذ بصهري وقف بباب المسجد
يناديني فانتبهت بعد ان قال وانت تحج في هذه السنة لا شك في هذا والشيخ سعيد
الصفروي عمر وكبر ولا تدري تجده في تونس او تجده مات

## الرؤية الخامسة عشر

وفي ليلة الجمعة الثامنة عشر من ذي الحجة عام احد وخمسين وثمانمائة مشيت مع اصحابنا الفقراء
وبتنا في مقام الولي سيدي علي المطلوب وغدا جئنا للبلد فدخلت للمسجد الذي باعين الربض
وركعت ورد الضحى وقرأت كذا وكذا والصلاة وتضرعت الى الله ان يرينيه حالا ومآلا وان يلهمني
بلهمني ان اسال رشدي وكنا اكلنا السمك في السجن مخلوطا وبقي في نفسي وقلت لعل هذا اذا
فيكون سبب العدم رؤيتي له عليه السلام ونمت ورأيته صلى الله عليه وسلم في نوم يشبه يقظة
ويقظة تشبه نوما فقال صلى الله عليه وسلم فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله فقال سالت
رشدك رشدك في قربك لي اللهم قربه مني في الدين والدنيا والاخرة وصار يكررها وذلك في صدري
فقلت ولعله شيطان يهزؤ بي فقال اللهم قربه من رسولك في الدين والدنيا والاخرة وصار يكرره وقال بقرؤ
انت ولدنا وكرره وقال انت ولد رسول الله لا تترك رؤيتك وما في نفسك من سماط الفقراء فيمن
نعرانه فانه جرت به العادة عند الفقراء كذلك ولا تترك رؤيتك ولو عصيت لاني انما اراك بسوء
كذا والصلاة علي ومباشرة في المقام البارحة كان مباركا غفر لهم وكنت ذكرت لاصحابنا ما تقدم من
الكلام على محمد بشر لا كالبشر بل هو ياقوت بين الحجر فكرروه علي كيف يروونه عني يروونه في الحجر
علي فقلت في نفسي اذا رايته صلى الله عليه وسلم اروي عنه فقال بشر لا كالبشر بل هو ياقوت بين الحجر
فقلت لئلا تروى عنك هذا النص ذكرت لي في هذه المنامة يا رسول الله قال اروه وكل ما اذكره لك
في رؤية رايتني فيها وما اذكره لك في رؤية تراني فيها بعد فقد اجزته لك ان تذكره ثم قال واذا
عني ما شئت اظن انه قال ما لم يكن كذبا علي وتكلم معي في فلان طرده الله وابعده وفلان
مازال مترددا وابن العامي تلميذك رضي الله عنه وعوله نحبه لك بهذا اللفظ ووقع في نفسي
حينئذ انما قال ليخرج ابن العامي احمد صهر محمد المذكور ليزول عني الاشكال الذي يوجبه
لفظ ابن العامي لو قاله خاصة لاشتراكهما فيه ولما ذكر المبات كما تقدم واستحسنه عني
في مقام المطلوب المذكور صلى الله عليه وسلم وسعيد الصفروي قد اطلع عليك في المقام من زاره وعلم بمشيئتي و
وسيخبرك بذلك صريحا او تلويحا ثم قال بعد عند تبعد الميعاد في يوم الاحد التفسير من
والتين لقد خلقنا الانسن في احسن تقويم وكنا تركنا القراءة لاجل بطالة العيد ووقفنا على
قوله تعالى الا الذين امنوا وعملوا الصلحت ففهمت من هذا انه اراد ان نبتدئ الاية من اولها ليتبين
الاستثناء كما اشار اليه في الرؤية السابقة حيث ذكر صلى الله عليه وسلم ان المراد من اسفل سافلين دخول

النار

وهذا العدد لا بد منه على جهة الافضل
وفي كل ليلة ... ثم قال ...

النار ولما كان اليوم المذكور بحداث من حيث ذكر [illegible] وسعيد الصغروي قد فاتك في هذه الايام وارجت ان اسئله عن السبب اذ ابرجا دخل المسجد فقال السلام عليكم فما نتبهت والحمد لله على رويته صلى الله عليه وسلم فقلت له معناه ابغضك قال ما وجه عدرك وما قلى قال الصفا فجي ومنه قولهم اخبرت قلنه

## الروية السادسة عشر

وفي العشر الاخير من ذي الحجة عام احد وخمسين وثمان مائة اجتمعت بشيخنا ابي عثمان الصغروي فقلت يا سيدي هذه النوار اراه كل ليلة جمعة اخاف ان الشيطان يهزا بي لكنه كل ما يقوله في موافق للكتب والسنة قال واي شي بعد هذا امر خير لك لا نبيا واصيك به ان تتضرع الى الله تعالى بان تقول اللهم ان كان هذا الذي نبيك فاعرني ذلك والا فاصرفه عني واوصيك باتهام النفس فان الروية تسرني فتضرعت الى الله في سجودي بقية الحجة ولما كان ليلة الجمعة بتنا بزاوية الشعوري فلما ارتفع النهار من اليوم المذكور وهو اول يوم من محرم وهو الخامس والعشرون من ذي الحجة جيت للباديه في جنان بعض اخواننا فاستعملت وردي ثم تضرعت الى الله بكل اسم اعلمه انه الاعظم ان يريني الحق حقا ويرزقني اتباعه ويريني الباطل باطلا ويرزقني اجتنابه ثم نمت اذا به [illegible] فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله لكني اريد ان ارى صورتك فالاتراها الا في الدار الاخرة واما الدنيا فقد رايتني بعد فقلت لا اقصد لابي بكر عن يمينه وعمر عن شماله فقال انظر الان الي حتى تشبع بمجلس فما قدرت ان احقق النظر لما غشيهم من النور غدا اذ نظرت مسارقا له النظر فكان كله كلون الورد وعليه الورع برنسا وثياب خضر فقال لصاحبيه رضي الله عنهما انه شك في رويتي وخاف ان يكون الشيطان فطار الخلفاء يقولان في بل هو [illegible] ثم رفع يديه الى يمين فقال اللهم انا اني عواله وانتما تومنان فقال اللهم اقيله للخير واعنه عليه اللهم نبته ثباتا حسنا اللهم عمر قلبه بذكرك ولسانه بشكرك واستعمل جوارحه لطاعتك وزادني الدعاء وكم اثبت الا على هذا ثم قال في اخر عابه [illegible] على محمد وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين واظن انهم مسحوا بالكفهم على وجوههم ثم [illegible] بن عبد المطلب وانا نبيك هاشت يحدك بالله الذي لا اله الا هو ما نفترق معك حتى تدخل الجنة وما كان الله ليندرك وما كان الله ليتركك وما كان الله ليسلط عليك الشيطان فما بعد ما تضرعت اليه بان اريتني حقا وانما بعثني الله لاعلمك وقد شكوت امرك لسعيد الصغروي في سقيف داره فقلت له قال انا محمد ومصحاق الروية فقل له لقد كلمتك في حقه فقلتلك ان محمد الزواوي يحبك من قلبه واراد الاعتقاد بك والدخول في سلكك فادخله اوكما قال عليه السلام فان كان لم يقع هذا فالروية كاذبة فقل له لا تستحي وانت من الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملايكة وتقول لك لا تخف ولا تحزن لا تشك فيها وتشبع لصلاته الف الف احفظها مائة الف وصار يكرر عدتها فلت بم استوجبت هذا [illegible] ذا ابا خطابك في ثواب الصلاة على وقد علمت ما قلت في الحديث للسايل اذا انتكفي همك ويغفر ذنبك وانت قد كفاك الله همك وغفر ذنبك وانا اجزتك في القران وفي كتب الحديث كلها قل [illegible] صلى الله عليه وسلم في جميع ما اثبتك عني وكذلك كتب جميع الايمة اجزتك فيها وانا بحث لكان تقول [illegible] رسول الله ووجه صلى الاوجه [illegible] واذنت لك ان تقرا التفسير وما احسن قولك [illegible] وان مرضعتي هي وضعتني فضلت عنها ثم اهتديت الى الصوت الامر كذلك وقع الخبر انه قال وهو المراد بالاية وانت نجم في هذه السنة على كل حال وشيخك لابد ان ياذن لك اما في البر او في البحر وسعيد الصغروي من اكابر الاولياء لا تشك في هذا اصلا واطلبه في الوعوة التي وعدك وهو تقبيل رجله واجعل وجهك تحت قدمه وقل له انا عكاشة وانت رسول الله ولا تزيل وجهك حتى تلتزم لي ان لا تدع عني في الاخرة ولا يقال لي هذا فلك ايه فانه فعله مع عكاشة معي

معي حتى ضمنت له الجنة وقلت لاصحابي من اراد ان ينظر الى وجه من اهل الجنة فلينظر الى عكاشة قلت له
وانا اقبل لك برجلك يا رسول الله فقال خذ فاخذت رجله فجعلت اقبلها وموضع خمصها
على وجهي فما لمست حريرا قط ولا شيئا الين منها فقلت يا رسول الله لا تذهب عني فقال انتظرك
حتى ترد علي الكوثر وتشرب منه لانك تقرا كذا وكذا وتصلي علي اما ثواب صلاتك فقد وهبته
وهبته لي واما ثواب كذا وكذا فابقه لك ثم قال فبات تكرر بالامس الذكر عني لجميع من حضر
معكم مجلس حسن حضر فيه خلق كثير من الجن المؤمن انه قال والملائكة ثم قال اعرض علي الاذان
فاذنت الى ان فرغت من الاذان كله فيريد به قال نعم قد رويته عني وانا اجزتك فيه الله اكبر في الاذان
ثم قال لا تدع ان تقول استغفر الله ربي الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واسئله
التوبة والمغفرة انه هو التواب الرحيم مهما رايت غفلك او قال كلما رايت غفلة او وقع خلل
في كلامك وقلت وسيد الاستغفار يا رسول الله قال نعم اروه فقلت اللهم انت ربي لا اله الا انت الخ فقال
نعم قد رويته ايضا وانا اجزتك فيه اعلم ان من قاله صباحا ومات قبل المساء دخل الجنة ومن قاله
مساء كذلك فقلت له وان لم يمت قال له خير الدنيا والاخرة ايضا ثم قال اروه عني قولك [illegible]
[illegible] كذا اتروبه لاصحابك وقل لهم رويته عن رسول الله
الله صلى الله عليه وسلم فالكاف من قولك كالبر قوته للتشبيه وهو متجه متسق لان البر قوت
جاف والبشر حيوان وانما الوجه التشبيه خاصة والاب والام في اخي المجنس ثم قال ولم
لم يكرره البارحة في الزاوية لكنه لا عليك لانك نسيت وكرره في مجلس العلم وقل للناس قال
لي [illegible] كما تقدم في الرواية المتقدمة وما ذكرت لك من الفضل فيه الامر
اكثر من ذلك ولا تستغرب هذا فان احوال الاخرة لا تقاس لان الله يعطي على العمل القليل ما لا يحصى
لكثرته وقال اجزتك جميع ما ذكرت لك في هذه الرؤيا فقلت انما الذي كررته في المجلس خوف
الريا فقال اما تم رياء وفلان رجع الى ان اعجبه مجلسك وفلان انما جاء مختبرا بعثه فلان ليرى كيف
الحال ولا تهتم من شان فلان في الذي ابيته لك لا تقل له بالاذاية واصبر فان الله يذهب مقتك منه
عن قريب وهو مطرود طرده الله وابعده وهو لا يموت الا يهوديا او نصرانيا الا ان تاب والظاهر
انه لا يتوب فانه متكبر جدا ويوذيك بل يموت يهوديا لان افعاله افعال اليهود ولا تقابله
بمكروه ولو جلس في وجهك وما بينك وبينه الا الذي اخرف الشيخ فانه يوذيك ويا ولدي
[illegible] في هذه السنة من الرخاء والعافية انما هو سعيد الصغروي واذا ذهب تتبدل
الاحوال ولا يبقى هكذا وانما جاء من تونس فاذن الله بالمجي لو فهمين [illegible] انه قد
اذاه قوم هناك وهم قد اخذوا اعراضهم وما الذين لهم الا لينتقم الله منهم وليعلم هذا
العلم [illegible] خروجك لزاوية فلابد منه بنفسك واذا بلغت يجعل الله فرجا ومخرجا ولا تلجا لفلان
ولا غيره فيبعث الله لك من يبيع لك التين من غير ان تعطيه شيئا واما فلان فما تاخذ منه
ليس بحلال ولا حرام بل هو مشتبه به فان كان القصد ان تستعين به في طريق الحجاز وتعود به
على الفقراء فلا باس وان لتفتتنيه فلا وحاصل الامر فيه ان تعطي الذهب لشيخك فما قال لك
فيه فافعله واما محمد الحاجي مسكين فهو رجل جيد وما تشغب منه من طريق فلان فانه
انه يكفيك الله امره وان امكنك ان تنبهه لينتبه فلانا ليرجع عن اتباعه فافعل والا فلا
[illegible] لا يضرك مرض اذا اهتديتم قلت وهل اخبره واطلعه على هذه الرؤيا
المرائي كلها قال نعم يخبره بما يخصه كقولنا غفر الله له ورضي عنه خاصة وابنك قل لها قال [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم الولد لا تتشغب منه فانه يشفيه الله لطرانه قال وهي يتوب الله عليها
قلت هل الزوج قال لا بعد ما صرت خزا ترجع عند المراة وفلان يبغضك لاجل والده وهما لا
يموتان على الاسلام وفلان لا يموت على اسلام ولو شفع فيه في الدنيا وفي يوم تاريخه ذهبت
الى الشيخ فقراتها عليه وقلت له يا سيدي انظر من حالي فان كان هذا الشيطان سلك علي

علي

علي ولو مع تضرع فلا حطني بهمتك وان كان هو عليه السلام قد ذكر لي ذلك وانما جئت لاثبت حالي
قبل تغيبتك عني فانه عليه السلام قد قال لي في هذه الرؤيا قال الله ومصداق الرؤيا ان كلمتك في حقه
فقلت لك محمد الزواوي يحبك من قبله واراد الاعتطاف بك والدخول بعد ابرئك فانه خلقه وقال فان
لم يقع هذا فالرؤية كاذبة فان وقع هذا فالحال صحيح والا فلا خبرني بذلك [illegible] اذ الكفي
لا والله ما مرائيك الا صحيحة صادقة وحالك مستقيم ولا قدرة للشيطان على هذا مع كونك
مع اصحابك تقرأ وانت مهدد للروعة وكان قبل ان تقرأ عليه بعض الرؤيا بسقيفة دار [illegible] فاذ رجل
الباب فلما فتحت الباب نظر في الخط فقال هذا اخطك اقرأ علي فاني لا ارى ها هنا شيئا فلما قرأت
عليه قال اعجبني خطك ولفظك فيها الله يبارك فيك ويجزيني عليك قلت يا سيدي امين
[illegible] الله الكريم انتم الذين تكون تدعوا لي ومرائيك صحيحة وهي قريبة من مرائي ابن ابي جمرة وقال
عرفت انك رجل بالامس حين تاملت فيك وفي اصحابك بوجهي لك لم تستند جالسا بين
يدي بالادب وهم كلهم قد استندوا فعلمت انه لا يجيء منهم الكل شيء اصلا فقلت له يا سيدي
وعدتني فالان حتى تختم التنوير وارحت تقبيل رجله كما تقدم وقال انا امشي في العاشور قلت
وانا يا سيدي قال انت حتى يجيء ان شاء الله تخلص نفسك وتضبط روحك وتجيء بمهل عليك
ولا تعجل ولا تعلم احدا حتى تنسل ولا يتبعك احد وتجيئنا ان شاء الله واخذت من هذا الكلام
صحة حالي في المرائي من الثلاثة مواضع من قوله الله يجزيني عليك علمت انه اعطاني همته اذ
كان بكر في المجالس ان التلميذ اذا كان يرى النبي [illegible] فقال له شيخه لا تظن انك انت
تراه بل انا جعلتك تنوب عني والمعنى انه يحفظني بهمته وهذا صحيح فان التلميذ محفوظ
بحفظ الشيخ الذي قوله في المجيء انسل في المجيء الينا ولا تعلم احدا فانه كذا [illegible]
الاكوان افعل في المرائي السابقة فليتامل هناك الثالث قوله [illegible] في هذه الامارة
فان لم يقع هذا فالرؤيا كاذبة وقال ان مرائيك صادقة وحالك مستقيم ويوكد ذلك
قوله مرائيك كمرائي ابن ابي جمرة لان ابن ابي جمرة ذكر في بعض مرائيه نحو هذا اعني مما
يشهد بصحة الرؤيا من نفس الرؤيا فانه ذكر عن ولده ان ابن الرؤيا قيل له في النوم ومصداق الرؤيا
انك تجد اباك يصلي فان فعل فان الولد واستيقظ وجد اباه يصلي وهذه الثلاثة الاوجه
من غير الصريح وهو قوله صحيحة وعلمت انه عليه السلام كمله في شاني حقيقة
والحمد لله على ذلك فانه تقدم انه قال كان يستخير فيك وتقدم لي وعده عليه السلام
بذلك

[illegible]

وفي يوم الجمعة من المحرم فاتح عام اثنين وخمسين وثمانمائة سالت الله الهام رشدي فرايته عليه السلام
بالجابية الخضراء كورة في نوم يشبه يقظة ويقظة تشبه نوما حتى انه في اثناء الرؤيا سمعت تاهب
المؤذن فقلت ان الصلاة قريبة فقال عليه السلام بل هذا تاهب الامام والوقت باق ولما استيقظت
وجدت العلامة ابيض فعلمت انه لم يوهبرا الثاني كما قال [illegible] وخير وروده تقدم لي من
مبشرون فقالوا انظروا الرسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاء البحر من جهة الجبل فغشيني انوار
فقلت في نفسي هذا ضوء الشمس لاني كنت استقبلت القبلة وكان يوم سحاب فتلقيته
خرجت الشمس فقيل لي كان انوار [illegible] صلى الله عليه وسلم فنظرت فاذا البحر من جهة الجبل الى
الجبل نفسه قد فرش كله بالبسط البيض حتى صار فوق البحر كله كمن ينشر عليه قطعا
ورسول الله [illegible] راكب على البراق وسمعته جبريل قال لهم هذا البراق لا يركب وهو
فوق الحمار واقل من البغل وصورته كصورة الظبي وعنقه كعنق الغزال الا انه اعظم منه
كما تقدم وله الوان واثبت ما فيها عنقه الخضرة كعنق الحمام ورسول الله صلى الله عليه وسلم
راكب عليه وعليه حلل لا يعلمها الا الله وهو بعمة وشارة حسنة ومعه خلق كثير من الملائكة
ولم ار اعجب منهم عدا اني سمعت الواوا من على يمينه ومن على يسره ومن فوقه ومن تحته

الحي

ومن تحت حتى اذا جاء الموضع الذي نمت فيه فنزل عليه السلام فقلت ... عليك يا حبيبي يا رسول الله
والطول سألت عن الخليفتين ابي بكر وعمر قالوا تأخر رضي الله عنهما فقال انك سألت ان تلقاهم رحمتك
ويكون لك المخرج من احوالك اما فلان فاصبر وما صبرك الا بالله ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما
يمكرون ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وانت من المتقين وقلت لابي بكر لا تحزن ان الله
معنا كذلك انت لا تحزن ان الله معك وهو يؤذيك غاية الاذاية وهو محتوم عليه في الازل
بالطغيان والكفران ولا يموت الا يهوديا قطعا ولو تشفع فيه من هو في الدنيا وكل ما ترى
من افعاله انما يريد به الظهور الدنيا وي خاصة وكان نفسي تشوفت الى معاجلة عقوبته في
الدنيا واما الدنيا فما بينك وبينه الا اذا ذهب الشيخ وسار فانه ينعطف عليه السلطان في
نفسه واهله وولده او قال ماله بعد اهله حتى يصير اذا من يهودي فهو يهودي في الدنيا
يهودي في الاخرة ويؤذيك حتى انه في هذه الايام يخرج فيك عند الشيخ ويقول ما ذا كان هذا
الانسان يا سيدي اذا اني او نحو هذا من الكلام وكان قبل هذا يلوح للشيخ فيك ولكن الشيخ
لم يأخذ قوله وهو يعلم سره ولكنه يجامله ويدفعه بالتي هي احسن والا فهو يعلم انه لا خير
منه شيء. تنبيه ما المراد بالسلطان هل الله عز وجل او عبد الملك قال هو الله وربما سلط
عليه عبد الملك والشيخ يريد ان تدخل عليه في المجلس لانه فهم عنه انه لم يرد الوقوع
عليه بل نفسه يريد الشيخ ان يكون ذلك عقوبة عاجلة له ورد عليه ولا تمسكت
لان الشيخ امرك ولا تخف تغيير قلب الشيخ بذلك وهو ثقيل على الشيخ كثيرا لانه
يكلفه اشياء ولا يتأذى به وهل كذلك تعاشر الاولياء. وان شئت اخبرته الشيخ وان شئت
فلا تخبره واذا لم تخبره احسن وبعضهم لك قال لا بل اخبره وحاك في صدري ان اكتب بذلك
كتابا للشيخ فقال اذا اخبرته فلا تخبره بلفظك ولا تكتب فان للكتاب آفات كثيرة قلت ايضا
ولعله اذ يتعلق فلان. اذ يته فقد غفر الله لك انت ذلك لانك تراقب نفسك فتستغفر
وتتوب وكذلك افعل لا تزال ملازما للتوبة وملحا بها في كل حين واما هو فقد اسر على
ذلك وان شئت ان تخبر الشيخ بما لك معه فانه يوم السبت وقال له يا سيدي هاذاك
الشخص فلان بن سيدي فلان هو كذا اتسبب اباه احتراما للاشياخ فقد اذاني فلان
قال نعم عرفته فاكتب بذلك فقال له الحمد لله الذي لم يلتفت على ما بيني وبينه وان قيل
لك فما اذا جاء كرله القصة من اولها الى اخرها بالفاء والواو وان احتجت الى بينة فارفع
له الحاج ميراحمد ومحمد يشهدان لك بما يقول فيك وما سمع لك من انك تجتمع به
ويزول بينكما فلا تفعل فانه لا يزول ذلك من قلبه اصلا لانه حسدك بالفقر في الله فانه
يهودي فلا تسلم عليه ولا تهتبل به اصلا وكن مع الشيخ لك ظنينا فانه يحبك لا
سيما من حين اخبرته عني بمصحف او الرؤية الله الله سعيد الحوى في اكابر الاولياء
ولو كان نبي بعدي لكان هو ولو اقسم على الله لابره لكنه لا يقسم نعم اعطاه الله انه ما جمع
همه وفكرته على شيء الا اعطاه الله ذلك وصار يكرر هذا حتى قال اذ قلته لك ثلاثا
اكتبه هكذا وقوله لك في تحبيب من اين لك الله يجزيك عنك صدق لانه الذي جعلك تراني
كما انه هو اشياخه هم الذين جعلوه يراني قال وانت تسافر معه الى قسنطينة وقد اخبر
اهله بذلك فقال لهم سيدي محمد الزواوي يمشي معنا الى قسنطينة ننتفع به
فانه كولدنا او فلان وفلان يمشي معه وحده بنو فلان وسعيد الفلاني يفرح به ما لا يفرح
به ومحمد بن يوسف الوغليسي يمشي ايضا الى قسنطينة وهو رجل يحبك لا تتهم
فيه شيئا ومحمد الفلاني رجل جيد ابعثه مع محمد بن عمر يأتيني بالفرس والبغلة
والحمار الا عجلا واربع برأسك معه وما بقي من الكتاب الكتانية عند الذي اصلحه وارفعه
معك والذهبية ان ... ما تحتاج بها هنا فاشتر والا فارفعها معك واذا دخلت

قسنطينة

مسرمحدا

قسنطينة فاعلم انه لابد ان تجتمع مع ولي من اولياء الله في باب البلد ازرق العين له سمت وربما كان بمرقعة
فانه ينظر اليك وتبسم فاخذ بيده اليمنى واجعلها على قلبك واطلبه في الدعاء فما دعا
لك به فهو لك ابدا الا ما شئت ويحكم به الغيب ولا يقع في نفسك مخالفة الشيخ في مثل هذا
لكونه قال من وجد شيخا فلا يفتش غيره حتى انه يمشي الى الربط ليتبرك بشخص ونحوه
فانه لا يكره مثل هذا واما فلان فلا تمش معه ولا تره فانه كاذب لحظوظه واعظم منه هذا
الذي جاء من الجزاير ونزل بكذا احبر جدا ولملاقات الشيخ واما المبعاد فقريب الاجتماع وقف
الكتب الحديث والرسالة لابن الحاجب ولا تقرا سوى التفسير واما قضية فلان فقد ذكرت
لك قبل في المراي السابقة انه يموت هو وابوه على غير الاسلام فاستغربت ذلك وقد تبين
لك صحة ما قلت لك اما ابوه فقد رايت كيف يتعرض اولياء الله حتى قال لك محيجا لقولك قاله
ابن عطاء الله اما انا فاقول ابن عطاء الله قاله [illegible] وكل من يتعرض اولياء الله
لا يموت على الاسلام واما ابنه فكان يكرهك وانما كان يهش لك فلطف اطمعا في ان
تعطيه ما يعقله راس مال وخوفا ان تضغطه في كذا او لمال ابيه وتيسر لكن الطول لسانه
فيك كما سمعته بأذنك فقد ثبت عندك صحة ما اقول لك وهو تثبيت لمرائيك فاني لا اكذب
لاني محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانت اردت الخلاص من فلان وجاء فانظر ما اردت في وجه
الخلاص تطلب الله فيه قلت يا رسول الله لا ادري انت اعلم قال ابسط يديك تطلب الله فيه فبسط
يديه الكريمتين [illegible] ثم قال اللهم اخذ له اللهم اهلكه اللهم اجعل كيده في نحره
هو وولده وصار يكرر هذه ويقول اثبت على هذه الدعوات الاربعة اكتبها لا تنسيتها
فما جاء لبالك عليه من الدعاء خير الكتب فانك دعوت به وقلته وهي اربع وجعل اخرها كيده
في نحره فانه اذا مات هو وولده تخلصت فلانة فربما اعطيتها لمن يعجبك وتبقى في مكة
والمدينة مدة زمنها او تعطيها لغيرهم هنا ولا تخبر فلانة بذلك فانها لا تريد ذلك لانه
ابن خالتها والخمسة التي ذكرت لك انهم يموتون على غير الاسلام فلان وفلان ابن فلان وفلان
وابوه وفلان وفلان وكلهم يموت يهوديا لا انتطابل لكلمة الله [illegible] وما بال فلان فانه يكرهك
وفلان اكثر ولو وجد وانت ولي اما تسمع ابن عطاء في اللطايف يقول الولاية ولايتان
كبرى وصغرى قوم تولوا الله وقوم تولاهم الله وانت اعطاك الله الولاية الكبرى فانه تولاك
فكل من عاداك واذاك حكم عليه بالعقوبة لانك تقرا ان شانئك هو الابتر فكل من اذاك
فانه يوخذ وانا لا ازال اراك حتى ينتهي الحال الى ان اراك كلما غمضت عينيك يقظة في كل
وقت كما رايتني الان واجعل نيتك عن جميع ما تريد وينتهي حالك الى ان تكلمك الجمادات بان تقول
لك افعل لا تفعل وتقول لك انت ولي وتصير لا تفعل شيئا الا عن اذن الله اذ الله في الاستخارة لا تدعها
الان حتى تبلغ الاخرى قلت اريد ان ادري دعاء الاستخارة فقراته بين يديه الى ان بلغت اللهم ان كنت
تعلم فقلت اللهم ان كان لي في هذا الامر خير قال لا قل اللهم ان كنت تعلم هذا الامر خير لي فان هو
هكذا في الاحاديث فقلت ذلك المبسلاني يوم اختلافكم في هذه اللفظة ثم قراته الى اخره
فاجازني فيه وقال لا تدع الاستخارة تصلي ركعتين بسورة الكافرون في الاولى والاخلاص في
الثانية فلا والصرف من ذلك واحسن واقرب ان تصلي فيهما بالاخلاص والاعراف قريب منك
وانت ولي لا شك فيه ثم [illegible] هات يدك فمسكها بيده الكريمة واخذها وقبلها وقال
بالذي لا اله الا هو حتى تكلمك الاشياء وتقول افعل لا تفعل فوجدت في نفسي انكسارا وقلت
سبحان الله هذا الشيطان يهزأ بي والا فالرسول اجل قدرا من ان يقبل يدي فقال لا والله الا
انا محمد رسول الله وقبلت يدك ذلك لانك متبع من الذين اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات
ومبايتي في الامس بالزاوية عندكم وكانت هذه الليلة افضل الليالي كلها الذي ذكر الحاج بن بيارة
خالد العراقي ذكرا صالحا وهو رجل كان الحاج للعراق كان بعض خالد او فوقك محمد

في

محمد [illegible] وجعلك له ذكرا من التي كان يكتم الله لك في
الجنة نور الاولين والاخرين واعطاك من القصور والقربات ما لا عين رايت وما اعدلك من الحور يتغنين بهذا
الذكر في الجنة حواليك واشتياقا لصوتك به ودعا لي بادعية حسنة نسيتها ثم قال تعليما لنا
اذا قلت هذا الذكر اجعل باثره بجاه سيد المرسلين اجعلني في حماه في الدنيا والدين وكرره على ثلاث
مرات بهذا وترتيل وانا اكرره بعده فيه وقال احفظه ثم قال وقولك اجعلني في حماه جلا كان واحد
من الذاكرين ما لنفسه او قال اجعلنا بضمير الجمع وان اردت عموما فقل بجاه الانبياء بجاه الاولياء بجاه
الصالحين كما قال لك شيخك فانه تجاب به الدعوة قلت في نفسي لم يقل الملائكة فقال الا تزيد
بجاه الملائكة الا اذا اردت حاء الحروف فعند ما ذكرت من الاربعة واحتفظ على ما يقول
لك ولا تترك منه شيئا فانه كله اشارات ثم قلت له يا [illegible] صلى الله عليه وسلم ما رايت في زيادة
في الفضة اصحيح مما اوصيتني عليه قال نعم فكرر نعم وهو الباقيات الصالحات مائة مرة
عند الطلوع وعند الغروب كذلك قال ولا بد من هذا قال في الوقتين تقول سيدي الاستغفار
ولو مرة واحدة واستغفار الخضر وهو اللهم اني استغفرك من كل ما تبت منه ثم عدت فيه
واستغفرك من كل ما اردت به وجهك ثم خالطته غيرك واستغفرك من كل نعمة انعمت
بها علي فاستعنت بها على معاصيك واستغفرك يا عالم الغيب والشهادة من كل ذنب
اذنبته في ضوء النهار وسواد الليل في ملإ او خلإ وسر وعلانية يا حليم وتقول تسبيحات
ابن المعتمر واستغفر الله ربي العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واسأله التوبة والمغفرة
انه هو التواب الرحيم قال تقول هذا كثيرا كله وما تيسر لك من الفاظ الاستغفار [illegible]
[illegible] اتاذن لي في كتب هذه الرؤيا فقال اجزتك في جميع العلوم فكيف لا اجيزلك في الرؤيا اكتبها
كيف شئت فانا افصحت ابلغ وجوهها واجزتك فيها وحين انصرف قال السلام عليكم ورحمة
الله وبركاته بجوهرية هذا اللفظ عند التلي يغلب على ظني انه قاله وما اخبرني [illegible]
عليه وسلم من ان فلانا ينعطف عليه السلطان عبد الملك صاحب بجاية واني خلته في الشيخ هو
في نفسه واهله وولده مع قوله صلى الله عليه وسلم في تفسير السلطان انه ربما سلط عليه عبد
الملك فقد وقع ذلك كله كما اخبر صلى الله عليه وسلم فانه لنخوة السلطان عبد الملك
صاحب بجاية واني خلته في الشيخ هو وولده ولا ادري ايهما كيف هو والذي عليهما الحديث وذلك
بعد ذهاب الشيخ وسبقه

## الرؤية الثالثة عشر

وفي يوم الاثنين الخامس من شهر ربيع الثاني
عام اثنين وخمسين وثمانمائة جلست بعد صلاة الصبح في المسجد في العراء اذكر الاسماء
المعنوية على الغير اذا به صلى الله عليه وسلم قال انا محمد انا نبيك قلت الصلاة والسلام عليك
يا سيدنا يا رسول الله قال لا تهتم من امر فلان فان الله كفاك همه واخذه في الوقت وليس يوخذ بعد
احد فلا تكترث منه ولا تخبر الشيخ بما بينك وبينه فان حاله عجب وكذا الاية التي افتتح
بها المجلس بالامس وقع غناه بها ودعا عليه وكان الشيخ افتتح امس ذلك اليوم بيا ايها
الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان الى قوله لهم مغفرة ورزق كريم قال كذا قوله ان
الذين يرمون المحصنات الغافلات المومنات لعنوا في الدنيا والاخرة ولهم عذاب عظيم ولما فرغنا منها
قال الشيخ كل ما تسمعون من الملوك يعني نفسه فهو اشارة فهمه من فهمه وجهله من
جهله وقرأت هذه الاية عنيت بها الاشارة وهي مقصودة لي وكان حين قراءته لها الهاء لما
بلغنا الى هذا المحل الذي نبهني عليه [illegible] في النوم ووضع يده الكريمة على ركبة
فلان المذكور وجوزت هذا الامر الذي نبهت عليه ثم صلى الله عليه وسلم انت ولي اعطاك
الله اركل من عادك يوخذ في الحين وقال المذكور يموت بهوى يا لا شك فيه ثم [illegible] عليه
السلام يا ولدي الناس كلهم يحبونك فالفهم خلق حسن ثم قال وسعيد الصبروني

سلم

سلم عليه وقال لي ذلك عند خبرا بانفعل في خلوتك وهو انك تصلي على الصلاة التامة وتسلم علي بعدها تسليما وقال له والامارة انك اذا اسلمت محمد الله بعجني لك انتم في الهمك الى ذلك ثم قال لي وهو شيخك جعلك الله من حزبه ومكنك من وروده وكرر هذه الدعوة ثلاث مرات وقال احفظها واكتبها واخبره باني دعوت لك بها ثلاث مرات فقلت له اني رايتك الان من غير ان اقرا الذكر قال وعدتك اذا اردت ذلك وقت وهي ايوم الاثنين وهي ابتداء الفتوح وكنت قلت اني اخلص الذكر اقرا الا بقية للطلبة فقال لي عليه السلام اترك القراءة اليوم واشتغل ببعث الخادم الى زواوة لياتي بفرس واتى بالفرس والبغلة وتشتغل بقضاء حوائج الشيخ للسفر ثم قال عليه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فجوهرية هذه اللفظة اعني السلام ولم يذكر فيه تعالى ثم خرجت حينئذ وكان الذي اردت ان ابعث معه الخادم لزواوة بالفرس والبغلة سالته بين المغرب والعشاء بالامس عن مشيهم اي وقت يكون ليكون رفيقا للذي ابعثه فقال ضحى الا كنه بعد اذان الاول لا بكرة فلما خرجت بعثت اليه لاشتغل منه بحقيقة ما رايته فيما قيل لي من العجلة حتى امرت بترك الميعاد كما تقدم فقال لي يخرج بعد مع القافلة فاتبعته فادركته خارج البلد بمسجد الغاسين فقلنا له فقلت لي بعد الزوال يكون السفر قال نعم لكنه عجلت القافلة فقلت صح ما قيل لي والحمد لله

## الرؤية التاسعة عشر

وفي يوم المذكور وهو يوم الثلاث السادس من شهر الله المحرم ولما بعثت مع القافلة المذكورة في الزيارة هذه جئت لجامع القاضي المسيلي بحارة القايد فنمت بعد ورد في المعلوم فاذا به عليه السلام فذكر لي اشياء نسيتها وما اثبت الاعلى قوله قال لهم اتدرون ما اخذ قال ربكم كرره ثلاث مرات فقلت نعم قال لهم قال لهم انا ربكم وسعيد الصفروي ولسيد اذكروه واعزوه ولا تهينوه فقالها انوا كرر ثلاث وفي الثالثة قال فاذكروه الى اخره ثم قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

## الرؤية الموفية عشرين

وفي يوم الجمعة التاسع من شهر الله المحرم فاتح عام اثنين وخمسين وثمان مائة بتنا بزاوية الشعوري فصليت الضحى وقرات وردي وصليت على النبي عليه السلام واستعذت بالله من الشيطان الرجيم بكل اسم احفظه في التعوذ ثم نمت فاذا بصبي جاء بقلة ماء فتكسر له منها شيء على يا محمد بن فلان فقلت سبحان الله فاذا به يصب ما بقي من الماء فيها في الزقاق فقلت لم فعلت بل ارفع ما بقي لك فيها فسكت عني حتى صبه كله فبينما انا كذلك اذ تيقظت من ثقل ذلك النوم حتى اسمع كل ما يقال وصرت في نوم يشبه يقظة ويقظة تشبه نوما اذا به صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم فبقيت متوقفا هجس في نفسي لعله الشيطان يهزا بي فقال انا نبيك محمد ما هذا الذي تفعل لا قدرة للشيطان على مثل هذا والله اجل واكرم من ان يكون الشيطان من مثل هذا بعد القراءة والصلاة والذكر والتعوذ والضراعة له بالاسماء العظام ولئن كان الشيطان يتمكن من مثل هذا فما بقيت حيلة تصنع بل انا نبيك ولقد اخبرت شيخك واقرك على صحة مرائيك والشيطان لا قدرة له على هذا على سبيل الصدق او مة بل لو كان شيطان لكان انما يفعل ذلك مرة او مرتين ولا قدرة له على المداومة مع تقدم يمك الضراعة لله وما تقدم فالله اجل واكرم من ان يمكنه ذلك بل قل السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فقلته فقال وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وقبلني على جبهتي وقال كل من سلم علي مرة فانا ارد عليه السلام سلامه ويسلم الله عليه عشرا ثم قال وهذه القلة التي رايته وماؤها هي في حقك والصبي سعيد الصفروي والقلة عمله فهو قد اعطاك لباب علمه وحملت روبيته وانت وارثه قلت [illegible] كونه صبيا صغيرا قال هذا احال الصوفية التواضع فيتنزل الكم ويتصاغر بجسمه تواضعا وهو باعتبار روحه كبير عظيم المقدار اما تسمع الاسرار التي ذكرها ابن عطاء في اللطايف والقلة هي العلم والماء لباب ذلك العلم والماء يشير الى الامر الذي ذكره الشيخ حيث قال لك

بِقُلَّةٍ

قال لك حيث قال لك حين اخبرته بالرؤية رايناك فيها بانك دخلت دايرته فقال لك من دخل في دايرتنا فهو
من الامنين فقد اعطاك اسرار علومه ومكنك من التصرف فان لك الولي سرا وتصرفا فلك وما بال
الفلقة انكسرت عند باب فلان قال الخضر تعلم الله في رغما على انفه وغيظا له مع
حضوره ولم يحظ منه هو بشيء لانه حسدك الا ترى انه لم يشاهد الماء حين خرج من الفلقة و
وشاهدته انت وحدك وكون الواقعة بازاء داره وقعت غيظا له كما قلنا الم تسمع قوله
تعالى ليغيظ بهم الكفار وهو كان قطعا اذ لا يموت الا يهوديا لا تبديل لكلمات الله وسعيد
الصفروي لا تعتقد انه يخفى عليه شيء من امرك وعلم حسده لك لاكنه انما ستر الحال
سترا عليك وبدا اجهه بالتي هي احسن والا فهو لا يخفى عليه من امركم شيء لا تعتقد
غير هذا وسعيد الصفروي وما ادراك ما سعيد الصفروي اكتفيت ثلاث مرات وقال
هل كذا قاله [illegible] صلى الله عليه وسلم وحاله لا يظهر الا بعد موته فان امره كله يرجع
اليك [illegible] واي وقت يموت قال الخضر ثم قال اصبر حتى ارى ما يقول جبريل فسكت هنيئة
فقال لا خلاف بيني وبين جبريل انه يموت بيوم عرفة على جبل عرفة ويصلي عليه كل من
حضر الحج ثم قال ما اكرمك على الله يا سعيد الصفروي وكرره سبعا وقال الكاتب اني كررت
هذا اللفظ لسبع مرات قلت واي وقت يموت قال في هذه السنة وربما حججت معه قلت
[illegible] قال تعيش ثمانية اعوام ثم قال وانت لا تموت حتى تكون قطبا انت بايام يسيرة وتموت
على [illegible] وتدفن في البقيع ويصلي عليك كثير من الجن والانس و
والملائكة اكثر لا تبديل لكلمات الله والخضر انه قال الكريم لا يرجع في عطاياه ولك التصرف
في مكة والمدينة بعناية الصفروي ثم قلت وفلان مستقيمها رحمه الله قال لا يموت الا يهوديا
وما بقي بعد يضر احد الفهمس في نفسي انه يتوب بتوبته قال لا يتوب اصلا وانما الاخذة من الله
لا خذه وقبره مهجور قلت فما بقي لك قال خمسة ثم قال الله اعلم خمسة ايام او اشهر او اعوام
ثم قال لا بل خمسة وعشرون يوما اكتبها هكذا واجعل تاريخ اول يومها هذا اليوم وانت ترى
ما ينزل به فان لم يبن ذلك فالرؤية كاذبة ثم قال وهذا الذي اراك فيه لا يقال فيه رؤيا وانما يقال
فيه كشف لانك تسمع جميع الاشياء وتحرك ما شئت من اعضايك فلما قال ذلك حركت
اصابعي فوجدت الاخرة على تربحها بقضة لا نوما [illegible] ولولا هذا ايوم الجمعة عجلت لضيفه
لسا انتشى جميع ما تريد فاجبتك واذا اردت تصحيح حالك مع الشيخ بالامارة فاني اعطيك
امارة لا يطلع عليها احد الا اهله فالله بالامارة انك اذا طهرت اظفارك او حين قصصتها تقول
الحمد لله الذي ابقى لنا ما قلص دليلا على معصيتنا الامارة الثانية انك قلت يوما لساهية بنت
سالمة سلمك الله من النار فقالت امين يا سيدي فقلت لها كذلك يا بنيتي ثم وقع في نفسك
هل يلزم من هذا الظهار او لا وصرت تذكر لفظ الرسالة في الظهار الثالثة انك وقفت يوما ووقفت
الباب فقالت امراته من فقلت محمد الزواوي فلما اخبرته اراد الخروج ثم بدا له فقال يشفينا كل
يوم الداء اذيته فقال الالم يقله من ضرورة وانما هو بالخفيفة لا يقدر ان يفعل مثل هذا كل يوم
وانت وانما هو اذا بقيت ايام لا يجيئني تراه واخرج الى الحاجة التي اعددت لي اليوم واجعلها
في القبة مع الابزار والخبز يجعلون نفسهم كيف شاؤوا والامارة الرابعة ان فلانا قال له
يوما حين كان يقرا يا سيدي هذا اك محمد الزواوي فقيل الادب خلطه علينا في المجلس بهذه
العبارة عبرله فقال له الشيخ مجيبا اقرا انت طيبا وما عليك منه ولا من غيره [illegible] وامراته امة
الله تعجبك وتارة تقول يا سيدي ما ثم الا رجل في سيدي محمد الزواوي ويقول لها حيوان صلى الله
يبارك فيه [illegible] عليه السلام ما ابدع دعاء هذا احييد عوالك به في الغيبة وهو مجاب
حين تنبهه امراته لما تقدم ويقول الله يبارك فيه ثم قال لا تشاوره على ما تشتريه حتى تراه ا
استغنى عن البغلة بغيرها وانت تمشي معه الى قسنطينة وقال ووقع الاستغناء بكما
عن فلان فهو لا يتركه يمشي معه ثم قال والحاصل بارك الله فيه فاني في هذه الايام الغريبة مع

ابن رحمون

ابن رحمون بالفرس والبغلة والحمار واعط للحامي فقة تبرا ولا تتوقف فيهما فانه يحبك وامرأته اعظم
منه حبا لك ثم قال يديك الكريمتين وبعث معه فقال اللهم انهما قد سباه فاحبهما وكرره
وزاد واظن انه قال واشفهما على الاسلام قلت والميعاد الى فرق غدا يوم العاشور فقال ان شئت
فرقت وان شئت تركت حتى يجي الحامي واستشير الشيخ فما قال لك افعله قلت اروع عنك
هذا واذكر للحامي ما ذكرت لي قال قل له ولغيره ما عدا ما شئت من مرائيك فانها صحيحة
وستصير بعد هذا ينتفع بها وتصير اشهر من شمس على علم وما عليك اذا اظهرتها فان
من كذب منها بكلمة فهو كافر كافر بلا شك فيه وقال حين تكلم على الشيخ واسراره قال
وما قرأتم بالامس من كلام المرسي اقال الشاذلي في اللطائف وهو الباب الثامن فقد احاط به
سعيد الصفروي علما وانما لم يذكره لانه سر لا يكشف لما ذكرتم ولا تعتقد انه لم يبلغه
علمه والله ح رعلى بابا برهيم في فهمه انما ترك ابن عطاء ايضاحه وبيانه لانه سر يجب كتمه
وقد كنت انت لهذا الفهم قبل ان تدخلوا المسجد وان شئت فاذكر لعلي بن ابراهيم
هذا الكلام عني ونبهه على فهمك قبل دخولكما المسجد قلت [illegible] كيف اصنع
اذا ساءت مع الشيخ لانه يقف احوالي بزواوة مدة فقال هذا مما كنت تدعو به وتقول
اللهم عرفني قدر ما اطلب حتى يهون علي ما اترك فان هذا الذي تطلب انما هو ملكا فكيف
لا تترك الدنيا له وقلت اتجيزني في هذه الرؤيا قال نعم اجزتك وكررتها عليه مرارا فما فصلا
[illegible] هذه برؤية القبلة قلت ولم ذهب الماء بالطريق في الزقاق ولم اخذه فيفضي قال
هو ما تستوي عون الله من عند الشيخ فاذا جاء وقته يأتي قلت فما بالي اقول له لا تتهرق
الماء حتى فرغ منها قال لانك في ظنك انك ما اخذت منه وليس كذلك وقال حين الانصراف
سلام عليكم

[illegible]

وفي يوم الاثنين الثاني عشر من شوال الله الحرام عام اثنين وخمسين وثمانمائة رايته صلى الله
عليه وسلم وكنت تضرعت الى الله في بيان امري قبل النوم فقال سلام عليكم ورحمة الله وبركاته فتوقفت
في رد السلام عليه فقال اما اعلم من لم يتوكل على الله ولم يتخذه وليا توكل على الله فسلمت عليه
وقلت اذا انذرني الشيطان قال لا يقدر على هذا مع الاستعاذة بالله والتضرع اليه والتوكل عليه
والله اني [illegible] فلا شك انت تراني بوسيلة سعيد الصفروي فبالله الذي لا اله
الا هو لولاه هو ما التفت ولا نعدك ولو تبقى الف سنة لاكنه هو الذي اولاك هذه الدرجة
وعندما ابو لبك غيرها قد اعده كن يحسن الظن به صادقا وقد قربت به فاحبس وهو في
كبير قد اتخذته شيخا فلا تبغ به بدلا ولا تنظر كهواء الغوغاء من جاء يهرعون اليه ولم
يبوع ما برته الا انه من حضر عليه وربما ذكر بعضهم قد حل فيهما ثم انفسخ عزمه وخرج
منها ولا تمثل لهذا الذي جاء بالاسرة تلتفته وهو غير في نفسه ولا يبلغ مقداره الى ان يتبع
ويتخذ شيخا ولا تكذب باولياء الله على الجملة نعم لا تتبع الا معشوقك وهو سعيد
الصفروي فهو هو عزيمك حتى يموت كما قال هو ويغير الله وهو لا يموت حتى يكون النفع بك
انت في اقصى البلد وهو يعلم انه لا حاجة لك عنده من حوائج الدنيا سوى الولاية وقد اعطاها
لك فانت ولي لا شك وبالله الذي لا اله الا هو ما نفترق عنك انا نعلمك ونربيك حتى تبلغ الجنة
وسعيد الصفروي بقلبه معك حيثما كنت سواء كنت عنده او كنت هنا وهو يعلم امورك
كلها لا يخفى عليه منها شيء اصلا والفتح منك قريب قلت قد قلت لي قبل هذا ما يمشي
سعيد الصفروي حتى يفتح عليك قال اللهم لا تفجعنا مع هذا الرجل اللهم افتح عليه فان
يذهب سعيد الصفروي وكرره سبع مرات ثم قال واما فلان فبالله الذي لا اله الا هو لا يموت الا
يهوديا قلت فابرار الشيخ له كما قال ولده كل يوم ويرجعه هدية قلت فبذلك ينجوا قال لا
كما قال ليس الرجل الكامل الذي ينصر على اعدائه واعمل على فرقك الميعاد غدا قلت
صاحبنا الحامي غائب ثم ننتظره قال يقدم اليوم بالفرس والبغلة والحمار هو وابن رحمون

لا تشك في هذا وهذه امارة صحة رؤياك لك فان لم يقف اليوم وبات خارج البلد فالرؤيا كاذبة وكرره
هذه الامارة قال واما فلان فانه قد عرضك كثيرا يقول للناس قال ابو سيدي علي بن موسى ما الذي
الشيخ له في الاقراء والذكر وظهر لي ان هذا صحيح لان الشيخ ما رايته في المجلس يرى به ولا
لا تقل له شيئا ولا تعترضه ولا تعرض عنه وخله على حاله فان تاب فهو خير لك والا فهو يموت
ايضا يهوديا او قال فبعد دخل في حزب صاحبه شككت الا رايتهما [illegible] ويعني صاحبه
فلانا قال واذا اقمت الارقا نظر ما ترفع لدار الشيخ هدية ثم قال عليه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
والظاهر انه جاء الرجل المذكور بالفرس والبغلة والجارية في ذلك اليوم لما ذكر عليه السلام

## الرؤيا الثامنة والعشرون

وفي يوم الجمعة السادس عشر من شهر الله المحرم عام اثنين وخمسين وثمانمائة رايته
صلى الله عليه وسلم وكنت في هم كبير من اذاية فلان حتى انه اغضبني حتى قلت بالامس كثيرا في ذلك
اليوم ثم ندمت في الحين واستغفرت من ذلك [illegible] انا نبيك ونبي الخلق اجمعين
ورسول رب العالمين قل اللهم صل على سيدنا محمد وعلى ال سيدنا محمد كما صليت على
سيدنا ابراهيم الى اخر الصلاة التامة ثم قال قل السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
فقلت ذلك فقال اعلم ان من صلى علي هذه الصلاة التامة وسلم علي هكذا يوم الجمعة مرة
صلى الله عليه عشرا واعطاه امثال الجبال من الملائكة تدعو له وتستغفر له فقلت له هذا
لمن كان حاضر القلب عند الصلاة قال بل لكل مصل علي اذا كان غافلا [illegible] اذا كان حاضر
القلب فيها لا يعلم ذلك الا الله تعالى [illegible] قال انت وليي لا شك في ذلك وهؤلاء الذين اذوك لا تذهب
نفسك عليهم حسرات كرره ثلاث مرات ثم قال في الثالثة ان الله عليم بما يفعلون ثم قال وسيعلم
الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون ثم قال ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وانت من الذين اتقوا
فوقع في نفسي انكسار كاني مستغرب التقوى في حقي مما وقع مني بالامس من الغضب فقال غضبك
لاجل استصعابهم لا ينافي تقواك لانك استغفرت ولم ينف الله الغضب في حق عباده جملة بل
[illegible] واذا ما غضبوا هم يغفرون وانت قد فعلت ثم قال والخمسة التي ذكرت لك انهم يموتون
يهودا لا شك فيهم انهم لا يموتون الا على اليهودية اولهم فلان وفلان وابوه وفلان وفلان فان
هجرت احد هؤلاء او دعوت عليه فانك هجرت يهوديا او دعوت على يهودي فانما الذي
لا ينبغي ان تقول قبل ان فلانا يموت يهوديا لان فيه كشف السر ثم لا تنتصر على فلان بل اصبر
فيكفيك الله اياه فتهلك اذا هلك بل انتصر بالله تعالى ولا تخبر الشيخ اصلا بما بينك وبينه
فانه علمه كما لا يخفى عليه من امركما شيء وان ساء معه فلا عليك لانك من جملة الناس والظاهر
انه لا يساء معه الا بعض اولاده او لا يساء منهم احد وكرر اثقالا يحب الشيخ لك ثم قال سلام عليكم
ورحمة الله

## الرؤيا التاسعة والعشرون

وفي يوم الاثنين التاسع عشر من شهر الله الحرام عام اثنين وخمسين وثمانمائة بعد ما سبقنا مع الشيخ
بقصد تونس من مرضه الذي مات منه ولما قبلنا به بدار تسمى سلامة بوطرتا فرايت
من عمل غاية رايته [illegible] وكنت صايما ونمت والناس قد اخذوا في
اكل انواع الاطعمة التي جاءت لضيافة الشيخ فقال لي عليه السلام الصايم ولو يوما واحدا
يدخله الله الجنة من باب الريان ويعطيه كذا وكذا او طرحه ماله فيها وشكوته حال
ما بيني وبين فلان المذكور فقال كف بالله واتقاو بسعيد الصبر وبليغ وفلان المذكور لا يموت
الا يهوديا وما وقع بينك وبينه بالامس من الصلح لا ينفع منه شيء وولده الصغير يجد ولا تتهم
فيه شيئا والكبير يتلو مقارنة مع ابيه ونار ... وانت اذا دخلت قسنطينة تواجه الامام
فيها ونور جميع الاولياء التي بها الا فلانا فلا تزره وسترى الولي الذي ذكرنا لك في باب البلد
يعني باب بلد قسنطينة ربعة القد ازرق العينين وشارة حسنة فاما ان يكون بمرقعة
او مكشوف الراس كالصحيح وفي كساء تلقاه وانت داخل الى البلد وهو خارج لا في الدخلة الاولى

يتلوه

... بيده

تأخذ بيده اليمنى وتجعلها على قلبك وتسبح عوالك واول ما يدعو به الممات على الاسلام وكل
ما يدعو به فهو مقبول ولا تقل ان هذا تعلق بشيخ اخر وقلت اجمع مع الشيخ بارك الله في
سر الحضرمي استشار ولما سرنا اخبرت الشيخ ... كر الله واثقال في قوله وليا
خاصة ولم اذكر له ما اشكوه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الله يرزقك بالله ثم قال
قالوا اوذينا من قبل ان تاتينا ومن بعد ما جئتنا قال عسى ربكم ان يهلك عدوكم ويستخلفكم
فعلمت انه كاشف الامر الذي اشكوه لرسول الله صلى الله عليه وسلم الله تعالى اطلعني على
سرائر العباد ببركة محمد ... حتى انه اذا نظرت في احد علمت حاله وهل يموت
على الايمان او الكفر الا ان الرحمة اقتضت الستر فان الله علمهم وسترهم فكيف اكشفهم ثم
قال والمطلوب اعطي التصرف في الوجود فان من اشتغل فيه فانه يعاقب اما با او بدخول السجن
والضرب بالسياط واما بحز الرقبة ومنتهى ذلك الا يموت على الاسلام

## الرؤيا الرابعة والعشرون

وفي يوم الجمعة الثالث والعشرين من محرم عام اثنين وخمسين وثمانمائة بتنا بالموضع المسمى بجال النمت
ببيت الذكر منه فرايته عليه الصلاة والسلام وكان موضع ابي بكر وعمر فقال انا محمد انا
رسول الله رب العالمين وكنت قبل النوم سالت الله ان يريني وجهه حالا ومثالا ويلهمني ارشده
رشدي فلما رايته قال اما رشدك اللهم ثبته وكرره سبعا او قال اللهم ثبته ثباتا حسنا وقال
اللهم عظم قدره بين اوليائك ثم هذا رشدك اكتب هذه الدعوات وكررتها سبعا لكل واحدة
واما ما بينك وبين فلان فكن بالله واتقوا وبسعيد الحضرمي وليا يعظم الله اجرك ويرزقك رحمة
ولطفا ترحم بها جميع المومنين عدا فلان فانه عدو في الدين عدو الله فهو حي لا يموت الا يهوديا
نسئل الله ان يكفيك شره ولا تاخذ ولا تعطي فان ان الشيخ له فان الامر كما تقدم وليس الرجل الكامل
الذي ينتصر على يد احبابه وانما الرجل الكامل الذي ينتصر على يد اعدائه والشيخ ما فاته شيء من امرك
وابنه الصغير يحبك حقا وابنه الكبير متلون تارة يتخلق باخلاق ابيه وتارة لا وان تغالب عليه اخلاق
ابيه فلا تطمع ابه اصلا واما الخادم فرجل جيد وامراته قد طابت نفسها ولو مع غيبتها واما
ابنتك فهي متغيرة من غيبتك خاصة واما زوجها فهو خائف منك كثيرا ولذلك يمشي من اهلها
مخافة ان يرجع امرها اليك والشيخ فلان لا يلتفت اليك ولولا كونك مع الاصحاب ما اضافك وفلان لو
جئت وحدك لا ضافك وفلان يحبك وهو يعظمك ولا يخونك ويخاف منك ويحبك مثونة البيع
والشراء والشيخ مرضه يتزايد عليه ويموت في قسنطينة الله الله الله وصل نساءك لتونس
ثم وقع في نفسي شيء فقلت سبحان الله هذا قد تقدم وانه لا يموت الا في يوم عرفة فكيف الجمع فقال يمحوا
الله ما يشاء ويثبت عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول فقلت له وهل ثم من
رسول يرتضي غيرك فقال انا اوحي الي في شيء ولم يوح الي في هذا بشيء نعم ان قدرت وفاته قد
بقسنطينة فبلغ نساءك لتونس وقال ان دخلت قسنطينة فلا تنزل مع اصحابك هؤلاء بل انزل
وحدك وكل الان معهم فانهم قد وقعوا فيك بالامر كلهم حيث اكلت ما بعثه الشيخ حتى
فلان بعض ذلك للنساء الشيخ وسمعه الشيخ الا انه لم ياخذ قوله عليك لانه يعلم حالك ويحبك
قلت هل اجزتني في هذه الرويا قال نعم اعدها فكررت كل فصل منها عليه فقال قد اجزتك في فصولها
وما تنقص عنك من الفصل فاكتبه فاذا ذللته واخذته لك فيه ومراتك صحيحة فانها نبوية
وتصير في شهرتها اشهر من شمس على علم ثم قال سلام عليكم وفي غد ايوم الرؤية وهو يوم
السبت رحلنا من جبال وتزايد المرض عليه وبتنا به عند العلمام في صبيحة يوم الاحد رحلنا
وضعف كثيرا ولم يقدر على الركوب واخذته رعادة الحمى فقال انا الموت الحمى رائد الموت
الله الله بلغوا النساء وسمعته يقول يا مولاي عبدك ضعيف فقيرك مسكينك انا تحت خاطرك
اذا راض الحمد لله على كل حال ونعوذ بالله من احوال اهل النار يا سيدي علي
يقينا في هذه المفازة كيف يكون الحال ولما ذكر شيخه هذا تقوى فركب وبلغنا جامع بن الواكي

عند الغروب ولما اردنا ان ننزله قال قل يا قوي يا عزيز يا عليم يا قدير يا سميع يا بصير فقلناه واشبه قال يا الكم
لئلا تنكشف فمشى على رجليه خطوتين او ثلاثة فحططناه على الفراش في القبطون فقال يا الحبيب
فتح هينا فطاحت امراته في الحين فجينا لنفرا فلم فرفع بصره مرة وتبسم فاغلق عينيه وفاه ولم
نجد لروحه اثر وقيل لي عن امراته انه زاد بعد قوله يا الحبيب اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
رسول الله وسالتها بنفسي فقالت نعم ذكر الشهادتين بعد الحبيب ويوم موته كان الخامس
والعشرون من محرم وهو اخر يوم من مارس ودفن في كدية عالية خارج باب قسنطينة وكان
له مشهد عظيم لم ير مثله خرج جميع اهل البلد رجالا ونساء كانه صار فيهم طائح وارد
وازدحموا على نعشه حتى انه لولا حاكم مانع قد كسروه الازدحام وقال رجل رايت كل مطر رايت
خضراء وقال اخر رايت طيورا خضرا اظلت جميع من صلى عليه فقلت تلك الملائكة فانه كان يقول
رحمه الله الولي يصلي عليه جميع ارواح الانبياء والاولياء والملائكة وفي غده وهو يوم الاثنين وهو
اول يوم من ابريل وصلنا لقسنطينة وقد بقيت عالية منها كان ذلك في يومه المذكور بعد
صلاة العصر وفي غد هذا اليوم ذهبت لزيارة الولي سيدي فرج وكان رحمه الله يشهد له بالولاية
واخبرني في حياته باني ازوره وهو في قبره فلما وردت عليه تكلم كثيرا بكلام يغرب به الظاهر حتى
قال انا نصراني وانا في نصرانيتهم وانا انزلهم هنا ومذهب النصارى صحيح وجميع كتب اهل الاسلام
كذب وكذا ومن لم يرجع عن دينه الى دين النصارى فلا يأتيني ولم يزل يكرر فلم ازل معه فلما
رءا انه لم يزعجني تغريب ظاهره عن اعتقادي رجع الى حسه فتبسم فقال انت خليفة الشيخ
الذي مات بالامس انت خليفة كلهم ان ليس لك حاجة عنده الا الولاية فاعطاك الولاية فقلت
يا سيدي فهل جعلتموني خليفة قال نعم جعلتك خليفة له قلت فكيف نصنع قال انت تعرف
حال شيخك فامش عليه واصنع كما كان يصنع قلت له قال لي يوما انت في قلبي ولا نفترق معك
حتى للجنة وابدا فقال اذا اشرح الله لك اخبرك انه شيخك ولو في الجنة فلا تمش لغيره اطلب توته
وقال لي يوما جعلك الله من اوليائه وقد فعل قال معناه الانصارف الاجابة فيك . اشرح الله لك قلت له
وكيف نصنع مع اصحابي نترك خلطتهم قال لا خالطهم على قدر حالهم ولا تنكر عليهم فيما يخوضون
وكل من جاء اليك فلا تحجبه عليه حتى ينصرف عنك وهو راض لتسلم منهم وخل حالهم على
ما هم عليه فان الله هو انشا اهل الكل لما اراد ولا يدخل الجنة الا القليل الم تسمع قوله صلى
الله عليه وسلم ستفترق امتي على اثنين وسبعين فرقة الناجية منها واحدة وكل من يموت
يهوديا او نصرانيا على حاله وانظر هذه المكاشفة العظيمة من سيدي فرج فاني لم اذكر
له سيدي سعيد بوجه ولا انا تلميذه حتى افتتح بقوله انت الخليفة وكذا قوله كل من
يموت يهوديا او نصرانيا على حاله فلاني لم اشعر ببشرى من المراء في قلبيه تصحيح حالي و
تصحيح المراء في ايضاحاته واوفق كلامه فيها واقع قوله عليه السلام علم انه لا حاجة لك
عنده الا الولاية وقد اعطاها الاخر ها في رؤية يوم الاثنين الثاني عشر من الشهر التي قال فيها
الله لا تجمعنا مع هذه الرجال واحشيته بالقصد وقال ايضا انت الخليفة ثم تكلمنا في مراتب الشيخ
فقال اما يكره احد الغزازنية قلت لو كانوا على العدل فقال امش عني لانك تكره الغزازنية
ومن يكره الغزازنية لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا الا الخير والمال فهو لهم والله او فقدهم هناك
وما خرج به الظاهر من النصارى والنصرانية اوله في قلبي وهو يتكلم انهم اهل هذا القبر لان اهل
الصبة من الاوس والخزرج هم الذين عزروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصروه حتى سموا
الانصار بنص التنزيل قال تعالى ونصروه وقال تعالى لقد تاب الله على النبيء والمهاجرين والانصار
فهو على مذهبهم في النصرة ولما كان اهل هذا القبر لقلتهم وعزازتهم الشرف في نصرتهم
قال تعالى ولقد نصركم الله ببدر وانتم اذلة فجماعة النصارى والنصرانية من النصر وهو يستلزم
الفتح قال تعالى اذا جاء نصر الله والفتح وهو يريد بالمسلمين الفتح ولذلك جلس في سبل الفتح
هنالك الخضرة مسكنه حتى انه لم يزاحم الناس حتى في المسكن وقوله كتب الاسلاميين كلها

كذا افلن

كذا قلت لعله اراد انها لم يكتب منها شيء في قلب من لم يعمل بها الا انها لم تجاوز الحناجر لغير هؤلاء
القوم قال تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان فجعل قلوب هؤلاء العالمين العاملين كتبا في محلا للرقم
بعد ان قال لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله فهذه الفقراء لا تجد
احدا منهم يواد من حاد الله ورسوله في الايمان اذ يتعلق ببغيضة الله وعدوته الدنيا فلا
تجدهم يضرعون للظلمة ويداهنونهم ليقينهم بالله وارباب علم الظاهر يتخذون من دون الله
اربابا الاجلا رزاقهم وخططهم فقد اتخذوا الههم هواه فقد كذبت نسبتهم الى الاسلام
ولذا قال مذهب الناصري لي صحيح وكتبهم صحيحة ولما تم هذا التاويل في قلبي تبسم
فعلمت ان المصطفى الله وتبين لي شهادة الشيخ بولايته فحصل لي اليقين بولايته والاولى
باول الملاقات تشمئز النفس من مجرد سماعه فكيف وقد قال بعد هذا ان كنت نصرانيا
فانا اكلمك فقلت له نعم ثم ذكر علوما في التوحيد ما سمعت مثلها قط وقال مع ذلك معنا
علوم نقتل بها الفارس والفرس الرؤية الخامسة والعشرون
وفي يوم الجمعة الثالثين من عام اثنين وخمسين وثمانمائة نمت في مدرسة مسجد ابن الخطيب
بقسنطينة فرايت الشيخ فقال انا سعيد الصفروي جعلتك ترى النبي صلى الله عليه وسلم
في حياتي لتتوب عني والان انا معه فانا الذي نراك ولا حاجة لك عندي الا اذا اردت ان تراه
فلا تمتني فقال لم تات الى قبري بل لا تزال تزورني ما دمت هنا فتقرا الفاتحة واول البقرة
الى المفلحون وامن الرسول والمعوذتين وقل هو الله احد وهذا كاف وفلان كانه من علينا
بصلاته ولا تغتم من ذلك فانه انما صلت علي الملائكة وصلى علي خلق من مومني الجن وكل نبي
لله وكل نبي صلى علي بارك الله فيك فيما ظننت وكذا اوقع وانا في اعلى عليين ومواضع
اصحابنا هنالك عندي الا فلان فانه يهودي لا يموت الا يهوديا فانه اذاني في حياتي وبعد
مماتي في حياتي يحكم علي ويكلفني امورا وبعد مماتي هو الذي كلم فلانا في قضية مشي النساء
وما بينك وبينه علمته ولم يخف علي شيء منه وانما اتيت معه لما رايت من خدمته وولده
وما عندي صحيح من انه ليس الرجل الكامل الذي ينصر على يد احبابه بل الذي ينصر على يد اعدائه
وابنه الكبير حاله كحال ابيه واما الصغير فارجوا ان اشفع له وامرك صحيح وانما مت وانا
عنك راض ولا تمش مع النساء ولا تعط لهم الفيحون فان من مشى يعمل الفيحون لنفسه
ان شاء وفلان يمشي فقلت له وهل اودع النساء قال ان شئت ودعهن وان لم تودعهن فما
عليك وفلان ان مشى وان قعد فهو اخف ولا يبلغ لبجاية وما عليك في دخولك عند الحنفي
ان لم تدخل على ان تتخذه شيخا وحسن ما فعلته من موافقتك له في الافطار وقيد الفايدة
التي ذكر وما ذكر لك فرح من انك الخليفة في صحو فانك خليفتي واعطيتك الولاية
واستحييت ان اذكر لك ذلك في الدنيا وحالك كله صحيح وما ذكر لك مما رعيك في بغض
الغزازنية فليس ثم ما يضرك لانك انما بغضت من يبغض وما يبغض وانما كلامه اشارة على
ان العاملين للنساء لا بد ان يقع لهم شيء ما من جهة الغزازنية واما النساء فامة الله ارادت
المشي معك وسالمة لم ترد ومحمد بن فلان لا تتهمه في جانبك فانه كلم بالامر امة الله
عليك واما فلان فحاله كما علمته قبل ولا يزال كذلك وما هممت من البناء على قبري لا تفعل فان
الغزازنية يتسببون اليك بذلك ثم رايته عض على شفته واضعا اسنانه العليا
على شفته السفلى تاكيدا لما قال ثم لما فرغ كلامه رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لي كل ما ذكر لك شيخك صحيح وانت خليفته بلا شك ولا تدع شيئا من اورادك
افض بالنهار ما فاتك بالليل فبينما انا كذلك اذ دخل رجل الباب فقال لي اراك بعد الصلاة
ان شاء الله فتحقق عيني ولله الحمد والفوائد التي اشار اليها منها ذكر حكاية
بيت قضيت بها ان الخايف في السجن وفي غيره يحفظ. اية الكرسي اذا قراها ثلاثا او خمسا
او سبعا او احدى عشرة او احدى وعشرين وتنتهي الى خمسين مرة وهي غاية ما ينتهي

العهد اليه وتكرر مع كل مرة ولا يؤوده حفظهما وهو العلي العظيم ثلاث مرات حتى انه يحفظك بتلك
ما كان بعيدا منه

## الرؤيا السادسة والعشرون

وفي يوم الاحد الثالث من صفر عام اثنين وخمسين وثمانمائة ذهبت لزيارة قبر شيخنا تاج
العارفين ابي عثمان سعيد الهواري رضي الله عنه ففعلت ما ذكر في قراءة الفاتحة واول سورة
سورة البقرة الى المفلحون و... اخرها والمعوذتين والاخلاص وطلبت صلاة تامة وسلمت سلاما
كذلك وقرات كذا وكذا وصليت على النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فاخذتني
سنة وانا جالس فاذا به رضي الله عنه فقال لي اخرج يدك تحت الملبكة فاخرجت يدي
فقلت الحمد لله وفتحت عيني ووجدت يدي خارج حوائجي ممدودة ومسحت بها على قلبي ثم
عدت الى السنة فاذا به في اجمل صورة مع شخص اجمل الناس وجها وعليه برنس ابيض مدير
الوجه سهل الاطراف فقال لي رضي الله عنه هذا ابو العباس الخضر اتى ليسلم عليك ثم صار
يقول للخضر انا اراك في حياتي فقال له الخضر نعم فصار يعيد عليه ذلك ويكرر والخضر يقول له نعم
فوقع في نفسي حينئذ انه اراد يحقق لي ما غلب على ظني في فهم قوله في المجلس في حياته اختلف
الناس في حياة الخضر وهو حي وبعض الناس يراه في هذا الزمان وكتب عنه والحمد لله انه هو
راه وكتب عنه فلما كان في اليوم بعده دخلت في باب قسنطينة فلقيت رجلا في الباب الد
الثانية ربعة القد اصفر اللون كان به مرض ازرق العينين متلفا ملتفا في كساء وعليه
برنس ابيض قديم يوجه حسر راسه لا شيء عليه سوى طرف كسائه ففهمت منه
انه غريب فوقع في نفسي انه الخضر وعدت وانا داخل وهو خارج كما وصف لي في بجاية في
المرائي السابقة بعد ان كنت ارتقب ذلك اياما وانا داخل وخارج بهذا القصد فلم اعثر على
هذه الصفة فقلت له سلام عليكم فرد السلام وهش لي وتبسم فقلت له ادع لي فقال الد
الدعاء من عند الله ينفعنا باهل الدعاء فقلت ادع الله ان يميتنا على الاسلام فقال الله يميتنا
يميتنا على الاسلام ان شاء الله وكنت اردت ان اجعل يده اليمنى على قلبي فلما سمعه قال نعم
ان شاء الله باثر الدعاء قلت لعله ليس هو لان الداعي يعمم في المسئلة كما ورد في النبي وما
اتخذ الله وليا جاهلا ولو اتخذه لعلمه فلما كان يوم الاربعاء وهو السادس منه زرت قبر الشيخ
وقرات على العادة ونمت عنده فاذا برسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه جبريل على خيول
عظيمة ونزل الي وقال لولا مكانتك عند الله ما نزلت اليك وهذه الخيل جنود الملبكة وما
يعلم جنود ربك الا هو فقلت اليوم يوم الاربعاء فقال اراك بعد اليوم كل يوم قرات الذكر المذكور
ونمت وقال الرجل الذي لقيت في الباب يوم الاثنين هو الذي وعدته وقال لا تغضب لا تغضب لا
تغضب ولا ترتب وانت ولي وانت ولي وسعيد الهواري هو شيخك حتى في الجنة وقد مات
وهو راض عنك وموضعك عنده في اعلى عليين وانت الان تنام بين القبور ويجبر امرك
الى القبور فلا تغتر بالدنيا والذي هيبة التي تجمع بفضل الجاز انت فيها معي وراحة ابدا
من الزاد واياك وتجارة البقر وكذا الخيل ومشيخة بجاية على جيجل وبع البغلة بما قدر
الله ان تبقى لك ثلاثة عشر دينارا ذهبا بها فبعها هنا على كل حال لانها التي افسدت
بينك وبين اصهارك والشريف الذي نزلت عنده ادخلته في مباتك في البيت غاية لانك عرفت
بينه وبين الخادم وما ذكر لك انه لا يطاها الا بعد اشهر كذب بل يطاها كل ليلة ويجهل
محبة زايدة حتى ان طبخه وجهه من كثرة وطيه لها وهو مقتضي الحال عليك باعتبار ماله
من الارث عندك في المواضع فقل له اذهب معي الى بجاية وخذ نصيبك في المواضع وخذ
بيتا في المدرسة وارجع اليها ولا تبت عنده من هذه الليلة الا من ضرورة اذا لم تجد
ولا تاكل له شيئا فان اكلت طعامه فانك تاكل قيحا او صديدا وسريرته مع الله ليست
بطيبة والظن انه قال شحيح او قال بخيل والرجل الذي تعشيت عنده امس اسمه
احمد [illegible] نسبه هو وفي من اولياء الله تعالى من الكبار لمن كان سعيد الهواري كبيرا

عند الله

عفا الله فهو اكبر منه بالخمول لانه لا يعرف به الناس وان اتخذته شيخا وهو بعيد واردت ان
يحج نك والطريق انه قال وان وافقت للمسير لزاوية جار فيعه وفلان وفلان يهوديان واولاد
فلانة. اخ وك والله لا يعرف حبة في قلب احد ابيهم ويحيى البراوسني قد عمل عشاء الليلة
وخ عاي عليه السلام بعد عشاء طيب كرر ونسيته الان وقلت له يا رسول الله وهل قبل الله
قراءة في الكتاب للشيخ قال نعم رفقه كما ترفه العروس وهو الان يتقلب في نعيمها ثم قال لا
بناء الدنيا الا تغ نكم فقلت لا اقول لهم ذا انتم من ابناء الدنيا وكررته وقال لا لستم من
ابناء الدنيا وانما ابناء الدنيا الذين يتركون الخير ثم قال لا تقل لاحد شيئا وطلبته في الاجازة
للرؤيا فقال اجزتك ثم قال سلام عليكم ففتحت عيني فلما لقيت البراوسني قال عشاؤك عندنا
الليلة ولما لقيت احد المذكورين ثني بحديث اطلعت على محبته لي بل صرح قال الاس
تنقطع عني فان الحبيب لا ينقطع وقال حالك عفا الله كبير

## الرؤيا التاسعة والعشرون

وفي يوم الجمعة الثامن من صفر عام اثنين وخمسين وثمانمائة خرجت بالنهار بقسنطينة
لاقضي حوائجي للقشلية وقعدت انظر الخاص فغلبت المعتاد لي فرايته صلى الله
عليه وسلم فقال اما ما يرجع الي فلا يفتك فانت ولي لا شك في ذلك وكل من مضى في ولايتك كعز
الله به وكتبه من الصحف يقين ومن كذب به كذبه الله به وكتبه من الكذابين وانت اعطيت
التصرف في الوجود لانك خليفة الصغراوي وخليفة الخليفة ان يعطى له جميع او بعض الذي
استخلف مكانه من ذلك واشتغل بك فانه يخاف امل واما بعد قول السعر والضرب
بالسبال واما يخص الزلقة واما بان لا يموت على الاسلام على ما اعطي الصغراوي وان شئت
لهذا ذلك ثم قال احمد الخراز فهو من اكابر الاولياء واختصه ربه وروجته معك
وانهما يكونان لك خنزيرا وقال ان طوعت بهما طبعت بخنزير الوجل لما لا يصلح له والمراة
لما تصلح له والوجل كبير المقدار وما ترى من نقصان علمه فلانه انما قرا العلم لنفسه ولك
على يده حاجة كبيرة الا ترى قوله الرجال جئت وجاءت الرجال جئت وجاءت مكررا انما اراح ٨
نفسه وانت اذا رفعته يعرف بك ويرجع واما الشريف الذي نزلت عنده فلا تبت عنده ولا ليلة
وحدة واما فلان فلا تحرم على قرابته في السعي لسلامة ان كنت رسول الله بالحق فانت ترى ع
على قرابته حيث لم يتبع رايك واما البغلة فلا تبعها حتى ترى فان كان احمد الخراز يمشي
فتركبها امراته هو اولى لك من الكراء. واما المهرة فلا تبعها اصلا واتركها لقضاء الحاجة
تركبها اذا اردت قضاء حاجة لانها ركبها الصغراوي وكذلك السرج لا تبعه اصلا ولو
اشتريت سرجا جديدا افتت له يا رسول الله وفلان قال يصل الى بجاية في صحة فقلت يا سبحان
الله تقول انه لا يصل الى بجاية لانه ما خوخ قال الا كلما تسمع من الاخر فهو بمعناه محكوم
عليه بالاخر لانه يهودي لا شك فيه ويوخذ لكنه ليس في هذا الطريق بل يصل فيه في صحة
وسلامة. فهذه ... عليه وفي الاعتذار عن نقص علم الرجل انما قرا العلم لنفسه اشارة الى
قول شيخنا ابن عثمان رحمه الله من قرا العلم لنفسه فالقليل يكفيه ومن قراه لغيره فالكثير
لا يكفيه وقال ... جوابا لما وقع في خلدي مما سبق في قوله انه اكبر من الصغراوي ٨
فقلت في نفسي الصغراوي اكبر منه علما فاشار الى ان القدر الذي عنده كاف له وكذا كان يقول
شيخنا رحمه الله ان الصوفية مشتغلون بالعلم ومعهم ما يكفيهم من العلم فانهم يقرؤونه لانفسهم
والظاهرية لغيرهم ولذا الكثير لا يكفيهم وفي يوم مع فتى بهذا الرجل قال لي حالك كبير عند
الله بعد ان قلت له يا سيدي ادع الله يميتنا على الاسلام فقال ما انا الا كلمة يا سيدي ٧
الفقيه حالك كبير عفا الله واياك وزندقة الفقهاء فان القران والحديث كثير ولم
يكتب فيهم منه ولا حرف واحد نخذا انا الله فقلت الله الله في الدعاء ...
ولا يكون الا خيرا فاخذ في العالم كلامه هذا وكنت واقفا حتى سقطت على ظهري في المسجد

في المسجد وصرت اخور حتى ذهبوا واغلقوا باب الزاوية وتركني ولما رجعت نفسي فهمت وعلمت ان الرجل كبير
القدر وان كان ذلك سبب معرفتي به وكان يحوم علي بالعبارات من تلك الليلة ولا يريد ان يبادرني بحكمة
فلما رايت الرؤيا السابقة عزمت عليه في المشي اليه يوم الاثنين الحادي عشر عند الضحى خلونا في
المسجد فقراتها عليه ظنا مني ان ذلك يحمل عنده بموافقني على السبق معا فلما اطلع على
ذلك بكى وكتم ومازلت اقول له كيف وهو عليه السلام انما اراد نفسه فتصارخ وبكى ثم قال
نعم كان ذلك ثم قال حالك هذا كبير وانا مشتاق اليه فقلت هذه الاشياء التي عندك من
الخطوة وغيرها الم تكن عندي فقال حالك اكبر من هذا وانا لا اقدر فقد وقال رسول الله فقال اني است
استحييت منك لان حالك اكبر من حالي ثم قال بالله اقرا علي مرائيك فقرات عليه جملة من
المرائي فلما قرات عليه ما اخبرت به من عواقب الناس حسست في نفسي تشويشا كبيرا
فقلت له لعلني كشفت السر اخاف العقوبة فقال لا احد الان وحده الان فاذا بالحضري في الباب ثم
وقف ولم يجد احدا فقلت له هذه اشارة هو فيه ينبهني على كشف السر فقال الله اعلم
ثم رجعنا بعد صلاة ركعتين الى حالنا حتى اطلعته على اسرار المرائي فلما كان بين الظهر
والعصر ذهبت الى قبر الشيخ فرايت ما ذكر بعده اه

## الرؤيا الثامنة والعشرون

في يوم الاثنين الحادي عشر من شهر صفر عام اثنين وخمسين وثمانمائة خرجت
لزيارة الشيخ بين الظهر والعصر بكدية عالية وجعلت مغتاظا عند القبر ونمت فاذا به
صلى الله عليه وسلم راكبا وهو على هيئة حسنة ومعه فارسان فلما جئت لاسلم عليه
غضب واظنه قال والله لا انزل اليك او قال كيف انزل اليك وقد كشفت السر او قال هتكت الستر
ثم انا اسرع نزعت عنك جميع خلعنا التي خلعنا عليك واعطيناها لغيرك الا ان تتوب
فطاش قلبي وارتعدت فرقا حتى كادت نفسي ان تزهق من الفزع والخوف وكاد قلبي ان ينفطر
ورايت في نفسي من خفقان قلبي امرا ما رايته قط ثم قلت انا تائب لله انا تائب لله وانا اكرر
ذلك واعتذرت في قلبي بان الرجل الذي كشفت له قد دللت عليه ولذلك كشفت له ولم اقدر
ان افصح بالمعذرة بلساني فالهمني الله بان قلت يا سيد سعيد الحضري فاذا به رضي الله
عنه يقول يا سعيد [illegible] عن راس الرجل دل عليه فظن انه لا يضره الا افشاؤه فقال
عليه السلام لولا حرمة الصوابي لازلت عنك ثوب الولاية والاسلام الا ان تتوب او قال تب لله
او كما قال عليه السلام ثم قال تكشف الاسرار وتكشف عورات المسلمين لو ذكرت للرجل
ما بينك وبينه خاصة وانا في رعدة ثم وضع يده الكريمة على قلبي فقال اللهم تب عليه وسـ
وسكن قلبي عن ذلك القلق الذي كان فيه فقال انت ولي قد رددنا لك حالك كما كان وتب لله
ولا تظهر سرا ولا تقل قال [illegible] الله صلى الله عليه وسلم حتى تشاور في فيه ولازم التوبة واكثر
الاستغفار ولا تذكر عواقب الناس وانظر الرجل الذي ذكرت له اسرارك هل ذكر لك هو شيئا
من اسراره وقال والرجل هو هو ان وافقك للمشي فيه تفعل كل شيء. وتصارخ بين يديه كثيرا
ولا تره انه ليأخذ منك شيئا ولا تر بنفسك وتصارخ ولا تدع بين يديه فانه قلت احب منك وان
ابى فلا تلح عليه او قال فلا تكلفه والذي اعطاه هو الله يعطيك ايضا واذا قال لك استحييت
فقل انما يستحيى من الله نعم لا تقل له قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد في هذا او في غيره ولا تذ
ولا تذكر له هذه الرؤيا وما جرى نعم تب ولازم الاستغفار او قال اكثر منه وكشف عورات المسـ
المسلمين لا يحل وفلان كما قلنا فيه لا تكفه لا تذكر ذلك لاحد وانظر الرجل هل عرف لك احدا من
علم حاله قلت انا الان في نفسي قال لي لا ارتبت رددنا عليك حالك ثم قال اللهم هذا روعته
اللهم اغفر زلته وكرره مرتين او ثلاثا وقال الشريف مسكين هتكت سريرته وهو لم يفعل معك
الا خيرا فلا تبت الليلة الا عنده ولو كنت تاكل في ذلك ابصرك اثر ولا تخبر الرجل باني قلت لك هذا
واضمر افشاءك واقم ليلتك وقال سلام فقمت عني وبقي الرعب في قلبي بقية اليوم

العشية

بقية العشية كلها الى ليلة السبت السابع والعشرين

وفي يوم الاربعاء التاسع عشر من صفر عام اثنين وخمسين وثمانمائة خرجت ولقيت الشيخ الولي
ابا الفضل سيدي قاسم بن خرباش خارج الحوش وكان بعض الفقراء ذكر لي انه سأل عني الناس
ورغبوا الاجتماع معي فلقيته وشاورته في التزويج الى ان استشرته فقال تزوج فقد يكون الانسان
من نبا فيخرج الله منه نطفة يرحمه بها قال وكذلك جرى لي قبل اليوم ولقيت رجلا من رجال
الله بصحراء فاخذني وهزني وقال تزوج وعاود وهزني وقال تزوج فجعل الله من هزه لي انشراح
صدري للتزويج وكذلك انت تزوج فاعتذرت بقلة المراة الموافقة فقال لعل الله يقيض
لك ناصية سعيدة على الدين ويأتي الله بها ان شاء الله ثم قال اين تتزوج هنا او في بلدك
فقلت الله اعلم فدعا لي بصلاح الحال والممات على الاسلام ودعا ان ينصر الله من رجال الله من هو اسير
فارموه بسهم ان تخطاه ... عساه يتخلص فقلت اللهم فك اسرى المسلمين فامر هو فانظر
يا اخي كيف يتلطفون لا لهواهم وانما لتعظيم اجورهم في عتقه وكان ذكر ان بعض الابرار
ببجاية مجهت بعين البربر وذكرت لسيدي شيخنا ان من توضأ في العين وصعد الى المسجد وصلى
ركعتين ودعا اجيب قال هذا هو المراد انه يستقي من غيرها ويتوضأ فيها وان كان من
متوطنها شرب منها ومسح على وجهه وذراعيه تبركا وصعد ودعا بعد ركعتين اجيب وقال
ماؤها وماء زمزم سواء الصح واحد فلما فارقته فعلت معتادي والعصر يوم ... به عليه
السلام فقال انت ولي سعيد الصحراوي ولك رتبة ولا عند نا ما نقول فيها غير انك لا
تكشف الاسرار وعواقب الناس ولا تدعك لمثل هذا والله قد تاب عليك وعفا الله عما
سلف الا انك لا تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تشاورنا فيه وانت محجوب واكتبه
ولا تقل فيه ثلاثا بل قل قال انت محجوب انت محجوب انت محجوب عن الله وعن رسوله وعن نبي
وعن اوليائه والحمد لله رب العالمين هكذا اكتب والحمد لله رب العالمين باثره بعد ان قال
قاسم بن خرباش احبك وذكر لم تتمكن محبتك من قلبه مكنة محبة احمد الخراز لك قلت
ما اصنع في مشيي مع فلان قال اشتغل مع نصيب احمد الخراز في الدار ليباع فانه اذا بيع يمشي
وهو قد راجة المشتي معك وكذا زوجته وهذا النشب انتشب فيه قديما واراد ان يستغني
بك على خلاصه فاستعد انت بمن شئت من اهل قسنطينة من مفت وقاض وغيرهما
وبمن شئت حتى يطول الحال واحمد الخراز ولي لا يخالطه ريب فيه فان الله اعطاه بلا شيء واذا
رفعته به ترد موارد الاولياء من طي الارض وغيره وهو اكبر مقدارا من قاسم بن خرباش وان
كان قاسم شيخه ولكنه سلب كثيرا من الكرامات بعد التزويج وارفعه وزوجتك ببلا
لبلادك لزواوة واكرمه واحفظه ولا تقل له بداية منك اريني طي الارض بل يبدو لك فيه في بتادلا
مواضع قريبة وانا المسجد بتانطست وغريبة وتزوج وعمر وظنك بلاد هذين
وليان امراتك بالتزويج وخبرا احمد الخراز بين تانخ لست وفقوس قلت له فان لم يمش قال
والله يعطيك جميع ما اعطاه من طي الارض وغيره ساعة بلوغك بلادك من غير شيء
قلت ما اصنع في شراء عبد الهواري قال ان عاملك في البرنس فاشتره واحفظ عليه ليلا
يهرب ثم قال بل لا يهرب واشتره تربح فيه ان شاء الله ان عاملك بالبرنس قلت وما اصنع في التزويج
قال الان العصر يوذن فتوضأ وصل حتى تعرض مرة اخرى لنذكر لك شروط التزويج وحاله
ولا تدع اورادك وانت مفوت في هذين اليومين لانك تترك وردك الليلي ولا تفعل ذلك
فان وردك الذي بين العشاءين صله حينئذ والذي بعد صلاة العشاء كذلك وما في
اخر الليل ان تركته ونمت عنه فاقضه بالنهار ولما قال اشتغل ببيع نصيب احمد الخراز
قلت قد قلت لي فيما سبق ضم افشاءك وامش لبلادك فكيف الحال هنا قال انما قلت
قلت لك ذلك حين خرجت عليك لاظهار الاسرار لاجل انتاد بيلك او قال انما قلت لك ذلك
في الحج لاظهار الاسرار تاد بيالك وقال بجاية اتركها الا المشتوة قلت اجزني في هذه الرؤية

الرؤية قال اعد ها فاعادها علي فقال فقال اجزتك فيها وكل ما ثبت عندك معناه مما لم
يثبت لفظه فعبر عنه بما شئت من اللفظ الذي يوديه وقد اذنت لك في ذلك ثم قال قم واركب
فرسك الى الوادي وتوضأ وصل الظهر وادخل البلد وقال الشيخ [illegible] وبع ما بقي لك من المتاع
وخلص نفسك ثم قال سلام عليكم ففهمت منه عليه السلام في هذه الرؤية اللطف والحنان
والرأفة والرحمة التي اعطاه الله لامته ليزول ما في صدري مما وجدته من الرعب في الرؤية السابقة
ولما قمت فعلت ما امرني به من الصلاة والمبادرة للبلد فلما كنت قريبا من الحوش اذا بعارض
سماوي من الماء برعد وبرق وماء غزير يشبه الطوفان قد خلت على اوله قبل ان يعمكم
ولما انعقد وهطل لم يمكني البلوغ الى موضع نزول فقبض الله لي ببركاته عليه السلام
سقيفة دار اعفى رونتشها فادخلت الفرس تحته حتى ارتفع العارض وذلك ببركة
امتثالي لامره [illegible] وسلم جعلنا الله من امته وحشرنا في زمرته بجوار كريم
بمنه وجوده وطوله وفضله وكرمه بجاه نبينا بجاه الانبياء بجاه الاولياء بجاه الصالحين
اللهم صل عليه وعلى آله [illegible] وسلم تسليما

## الرؤية الموفية ثلاثين

وفي يوم السبت السادس عشر من صفر عام اثنين وخمسين وثمانماية رايته عليه الصلاة
والسلام في البيت بمدرسة ابن الخطيب والعصر يؤذن وكنت هممت بشراء جارية وردت
من تونس فقال لي عليه السلام اما محمد الخراز فقد تبدى له فيك في هذه الايام فلا تبت
عنده ولا تاكل له شيئا الا ان استغفلك وكان تاكل له ولا لغيره بل كل متاعك نعم اذا بقيت
يوما او يومين فزره خاصة واشتغل بهذا النصيب الذي لك في الدار عشاء اذا انباع يمشي
معك واما الجارية فلا تشترها فانها مخبثة اذا اشتريتها يتلاطم عليها الزنقات
واياك وتجارة الخمر ولا تشتر الا سلعة واما مشيك مع هذا الناس فقراء فجيل فالله
يخيرون يختار رفقتهم وتوضأ وصل صلاة العصر ثم قال سلام عليكم

## الرؤية الحادية والثلاثون

في ضحى يوم الاثنين الثامن عشر منه زرت قبر الشيخ فنمت جالسا بفضة تشبه نوما
ونوما يشبه بقضة فاذا به عليه السلام فقال اما مشيك فامش الان مع ابن العلمي
على طريق تميلة وقال كرارت ولا تمش مع فقراء فجيل وتوكل على الله فانك تصل بخير
ولا ترى ضرورة قلت وفلان طلبني في الاستخارة فقال لم قدرك ان تستخير لغيرك وحد
وجهدك نفسك حتى تبلغ مقام الصوفية وحينئذ تستخير لغيرك واذا قال لك
فلان المذكور ما طلبك في الاستخارة فقل له استخر لنفسك فانه لم يرد ان يستخير
احد لغيره اما الغلام الهواري فلا تشتره وقال اما بوله فانه يبرا منه واما امه فانه يتغيب
عنها واياك وتجارة الخمر واياك وتجارة الخمر اطرانه فان عاقبتها لا تكون سالمة
قلت وما الذي اشتري قال الكتان واشتر سرجا ومهامز ولجاما وخلص نفسك

## الرؤية الثانية والثلاثون

وفي يوم المذكور بعد اذان الاول رايته عليه السلام في المدرسة فقال انت ولي انشر ولي
الله نقر عينك بها في بالولاية غير انك لا تدار من الناس مخالفهم بخلق حسن مثل الشريف
وان سمعته يذكر فيك العيب فلا تخرج بها بمكر من عنده حتى تسامح وكذلك عبد الله
عمل عشاك وصار يبحث عليك المسكين خالفه بخلق حسن وقف عليه في الحانوت
واجلس عنده حتى تنصرف عنهم بغيرو اطرانه قال وهو خلفي واشار الى ابي بكر رضي
الله عنه وقال كذا هو قال ابو بكر نعم واشار الى عمر كذلك فقال نعم وغلام الهواري خذه
تجده فانه بقيت في القاعة ليفوح بك واما الشراء فاشتر الكتان ولا تشتر الحرير واشتر

سرجا او مهمازا او لجاما او جبيرة واما احمد الغزاز فهو ولي وقلنا يمشي معك تشفع به فلي طي
الارض عندك سهل لاكنه على الوجه الذي ذكرت لك من البداية وهو ايضا قرب اجله اذ لا
مشي معك يموت لك في الطريق من ميلة ونحوها ولذا لم اعزم عليه وهو خيرة لك نعم فالذي
ينبغي عوالك فان الذي ينفعك به وهو معك ينفعك به ولو لم يمش اعزم عليه في الدعاء.
وقال قد بلغك الله منازل اوليائه في الدنيا والاخرة فان جميع ما يقع عوالك به حكم من الفضل
برجد الله لا بعد ولا تراه ابدا الا في الجنة وما ذكرت لك عنه انه تبغى له عنك فما معناه الا انه استثقلك
استثقلك وكونك لا تاتيه الا على وجه المغرب بل يبقى ينتظر وانما الذي تفعل انك تاتيه عند
المغرب وما عليك من طعامه فانه يحبك ايضا فانك لما ابطات خاف ان يكون انما تاخرت
عنه لحاجة ابتت لك عنه [illegible] بعد عام . حسنوكرره الا ان نسيته الان
وقال اما المهرة فان شئت ان تبيعها فبعها واشتر خيرا منها والبركة التي حصلت لك من
الصحراوي انما هي بسببي لا بسبب المتاع والحوايج من المهرة والسرج لركوبه عليها
اذ البركة مني اوما قال عليه السلام وهذا معناه واشتغل اليوم بهذا النشيب الذي له
حتى تخرج منه من باب واسع ثم اني رايت كاني بجامع بجاية اعزه الله مع بعض اصحابي فاذا بقاضي
الجماعة بجاية دخل علي مع بعض اصحابه والكتب العلمية بايديهم فتاخرت قليلا واسندت
الى حايط المسجد واستقبلت القبلة وقلت لصاحبي الذي يقرا علي اقرا واذا بابي القاسم بن عبد
المومن دخل وعليه مرقعة وجلس على يساري والقاضي المذكور واصحابه قد جلسوا
بين يدي مستقبلين القبلة كانهم بين يدي فقلت [illegible] ما معنى هذه الرؤيا
قال معناها انهم يحتاجون اليك كلهم اذا بلغت فقلت في نفسي القاضي صالح والقاسم بن
والمومن ايمان لعله نعيت التي نفسي على الايمان فبينما انا متفكر في ذلك اذ سمعت
صوتا ولم ار شخصا فابلاني فيها بعض ذلك ثم قال بعجلة بل اذا بلغت بجاية فانك تموت
من غير ان تطيل زواوة فلا تشتر شيئا وارح نفسك وبع بغلتك وبادر فما عسى ان يكون
قد اقترب من اجلك فجاءت استخارتي فيما اتخذ فقلت اللهم ارني الحق حقا وارزقني اتباعه
وارني الباطل باطلا وارزقني اجتنابه الرؤية الثالثة والثمانون
وفي يوم الثلاثاء التاسع عشر من شهر صفر عام اثنين وخمسين وثمانمائة رايته عليه الصلاة
والسلام بالزاوية الكاينة تحت مقام الولي ابي الحسن علي السياري بعد اذان الاول فقال اذا
[illegible] والرؤية التي بالامس اذ كلامي فيها فوي انهم يحتاجون اليك كلهم اذا بلغت
وما بعده من ذكر الموت فتخبرون كان الكلام صحيحا في نفسه اذ كل مستقبل فهو بين يديه
على ما هو مكتوب ولا تزال ولا تخلو اني نشيطان بل [illegible]
## الرؤيا الرابعة والثمانون
وفي يوم السبت الثالث والعشرين منه جاء صهري ابي عبد الله الرماح بابنته وقال عشاك
عندي فاذا اعتذرت له فاقسم علي وتصاغر وحقر نفسه وقال عامل الله فيّ واجبر قلبي
وقلب هذه الطفلة فبت في بيت التدريس في مدرسة ابن الخطيب فاذا به عليه الصلاة
والسلام فقال اما ما يرجع الى الولاية فانت ولي اللهم سلمه اللهم سلمه اللهم سلمه
واما ما املتك في البغلة في الخارج فافعل وان زدت كذا دينارا او دينارين فلت فقد نهيتني عن
تجارة الخرج قال الصعوبة محملها عليك لا كرخذ ما شئت فان الله يبلغك بجاية
سالما سواء كان مشيك على حجر او ان كانت افعل ما شئت وقال اشتر ما شئت فانكم
اعلم بمصالح دنياكم ولا يلتفت الي في كل شيء بل انما ترجع الي في الامر المهم واما الحسن
فهو ولي واذا ارمقته تنتفع به وكل ما يصنع مليح لانك محبوب وهو محبوب واجتماعكما
على الغيبة لا تفعله انت ولا تعرض عليه بل اذا وقع في الغيبة اخرج من ذلك الكلام الى غيره
واما كيفية الطعام الذي اكلتما عند البراذعي فمن الشيخ الذي اكلتما معه واما

واما صانع الطعام فنيته حسنة صنعه وعاقبته الموت على الاسلام وليس فيه المسكين ما يقال
واما الرماح فكل عنده عشاك فانه يحب لك وامراته احب لك واحب وان شئت اشتريت
له عند العشاء بصحة وحبه وكون امراته احب ولا تقل قال النبي سواء صلى الله عليه وسلم
وان شئت سكت عن ذلك واما الكلام في العلم فتكلم ولكن تكون نيتك فيه وجه الله العظيم
واما فلان فقد تجور بينك وبينه اكبر مما تظن فانه اخ اك اخ اية كبيرة من نهار كلامك معه
اخ اك اخ اك اخ اك وسريرته مع الله ليست بطيبة ولا يموت على الاسلام فان كان من
يسئله عنك يقول له واش يكون ذاك وليس له طمع ولا خلو ونحو هذا والحمد لله على
السلامة الذي رفعت حوايجك من عنده لانه اهتم ان يخرج حوايجك فيا يتي عنده ولا
يبقى عنده الا في البهايم الفرس والبغلة فان وجدت ان تنقلهما فانقلهما فانه ليس منك
ولا انت منه اصلا فقلت له وهل اجزتني في هذه الرويا فقال اجزتك في هذه وفي غيرها ومن عالي
ونصيبت الان بفلان عالي فقال انت ولي ولكن لا تغتر بهذا الذي اقول لك فان الله يمحو ما يشاء
ويثبت ولكن تطلع واحتفى بنفسك ... وسلم على عباده الذين اصطفى قلت في نفسي
هذا انتبهت عني في السلام فبقيت عني وتوضات وقبل ... بعد اذان الظهر وقبل الصلاة
وفي عشية هذا اليوم تحرى بعض الاصحاب عن فلان المذكور ما صح ذلك من قوله نحو
ما تقدم في الرويا واما ما ذكر صلى الله عليه وسلم من ظلمة الطعام فانه يحمل فقير عشاي ومشيت
مع سيدي احمد الخراز المذكور فما قبلت نفسي على المشي اصلا ولما دخلت الدار نشبه لي
البيت والسراج كانه بيت حمام للظلمة فيه وتم ورد الطعام كان الحال الظلم والظلم ووجدنا
عنده شيخنا اكلنا معه مع ابن الرماح وتكلمنا في العلم وخرجنا وبت في غبار فلما اجتمعت
مع سيدي احمد المذكور تذاكرنا تلك الظلمة فوافق الفقر الذي عندهم ذلك الطعام في
عدم نيته وظلمته عنده ايضا فقال الله من عدم صفا قلب صانع الطعام وهو فلان
او من ظلمة الشيخ الذي اكلنا معه فان كلامه عليه ظلمة

## الرؤيا الخامسة والثلاثون

وفي يوم الثلاثاء السادس والعشرين من شهر صفر عام احد اثنين وخمسين وثمان مائة
زرت قبر الشيخ الولي سيدي محمد بن عبد الله الرماح واجتمعت عند القبر بابنه
ابي البركات مع الفقراء فتكلمنا على الاولياء وعلى اقوال الهود عوت والمنوا وخرجنا فقال فلان
المذكور رايت الشيخ بالامس كانه سره فرح ومن علينا بالامس وزارنا في خلوته في داره
بعد اكلنا اسماط وهذا اردت يا سيدي ان اخذ عنك شيئا فقلت له اني بعيد عن هذا
كثيرا وتطاحت جدا فلما كان بعد اذان الظهر رايته ... وقال اما فلان
فقوله اريد ان اخذ عنك شيئا فهو على سبيل التسخي به منه بك والاستهزاء كانه يقول لما
تكلمت انت في العلم ان كنت تحسن هذا فانا اخذ منك على جهة الاستهزاء بامرك وانقل عن سك
الى قاسم المذكور وزوجه المذكورة فانما طيبا النفس بك واما الخاص فاتركها الليلة
تبيت عند فلان وغدا انراك ان شاء الله واخبرك بما تفعل بها

## الرؤيا السادسة والثلاثون

وفي يوم الخميس الثامن والعشرين من شهر صفر عام اثنين وخمسين وثمانمائة رايته عليه
الصلاة والسلام بالدرس فقال انت ولدي لانك طلبت عن سنتي تنظر في كذا ثم حد عالي
الخوانه قال اللهم اصلحه فان هذه حلة سوء كثير من يحرابه بسببها فلا تفعل قلت لا اقدر
على تركها ... قال قل اللهم يا كاف اكفني شر حب الدنيا وشر حب
كذا عند هبوبك من النوم واستغفر وتب ثم قل استغفر الله ربي العظيم الذي لا اله
الا هو الحي القيوم واسئله التوبة والمغفرة انه هو التواب الرحيم ثم انك تموت على الاسلام
ولا يبعد ابدا بجاه الصحراوي ومن عاد احمد الخراز الا ترى كيف عالك فانما على الاسلام

وما زال بعد عوالي

وما زال يدعو الك به في الغيبة ولكن لا تطمين على دينك وخف عليه قلت سبحان الله كيف يلتبس
هذا الصلاح او لا اقنتنى ثم قال لا نامر كلا هما صحيح انت مومن ولكن لا تذكر ان وجهة الامر فان
الامر خطيئة وعدم الامر هو الخوف باعث على وقال استعفى الله وهذا الايضر مع
الفقراء خذ على الفقراء يعني بالصدقة وقال ان غلبك الامر فتزوج او تسرى ان قدرت التزويج
قلت هذا الايقيد في ما في الادا اللهم اقل عثاري منه قال فادع دعوتك بهذه الدعوة
سبعين مرة ثم ... لا يمشي معك لان مشيه موقوف على بيع نصيبه في الدار
وهو لم يبع ولو مشى معك لا تنتفعت به في الدنيا والاخرة ولكن اطلبه في الدعاء واما
الفقراء الذين يصنعون لك العشاء فوافقهم وكل طعامهم فانهم محبوبون واما الخنيفي
فلا تمش اليه غدا او بعده ولا تمش الليلة للمبات مع الفقراء الذاكر فانهم يفتنونك
وتسقط من عينهم لانك لا تعرف طريقتهم هذه بل ابق عند نفسك واذكر الله وحدك
واما مشيك فلم يطلبوك بعد من عند السلطان وهو الله عز وجل بل لا يدري هل تبقى
هنا حتى تمشي مع هذا الناس للحج من هنا او ترجع الى بلدك اترك هذا الى غد تنظر فيه
ثم قال ما شئت ضعف انت من الفلاحين من عند الله بغير الخادم وغدا او بعد منها او غدو
صلاتك وانت ميت او قال فائز على الله ثم قال وهذا هو الذي تكتبه من هذه الرؤيا خاصة
ثم قال والله لست بشيطان وهذه انهاية الكلام والسلام بعد ان قال انقل الخادم الى دار
فلان ولا تبيتها عند فلان فانه مد يده اليها بالامس حين خرجت خادمه وهي مخمسية
لا بد ان يشبك فيها بالجار وسريرته مع الله ليست بطيبة ولا يموت على الاسلام ولما
خادم فلان المذكور هل خرجت بالامس قالت نعم

## الرؤية السابعة والثلاثون

وفي ... ربيع الاول عام اثنين وخمسين وثمانماية رايته عليه الصلاة والسلام فقال انا
رسول الله وانت ولي وانت ولي ولا تموت حتى تبلغ ما ذكرت لك الاشياخ من الحج وغيره وترجع
الى ابنتك صحيحا وهي صحيحة وانما شعرت عليك في الرؤية الاولى لاني رايتك تجنيت الى النظر
في كذا فاردت ترويعك عن ذلك وما بت فيه البارحة من خفقان القلب وعدم النوم فانما
جعلتك يحصل لك طرف من الاضطراب فتتعود فتتعاب وكانت اول ليلة من الشهر قلت في
ذكري لسيد فرج اني معين للموت قال لا تسمع قول فرج المجنون كما قال لك ان اخاك
حي ويأتيك مع الحجوج في اول ماتيه واخوك حصلت عظامه رميما في التراب وانما تسمع
قول احمد الخراز الذي قال لك مات قلت يا سيدي ... لم يزل قلبي يضرب فامسح
عليه بيدك الكريمة فوضع يده المباركة على قلبي فقال اللهم اخرج من قلبه كل داء
وكل علة وكربة ثلاثا ثم قال اللهم اخرج الداء من كل شعرة من جسده ومن كل بشرة
بجاهي بجاه الانبياء بجاه الاولياء بجاه الصالحين اطرانه قال واشفه شفاء لا يغادر سقما
ثم قال وعلامة ان رايتك ان تقوم الان وقد سكن قلبك من خفقانه واذا قمت الان فادخل الدار
الوضوء وتوضا واذهب الى زيارة احمد الخراز واعطه ما كان عزمك ان تعطيه ولما قمت
وجدت قلبي سكن عما كان وتوضات كما قال وذهبت وزرت احمد المذكور فاعطيته دينارا
ولم يقبله الا بعد كلفة من الكلام ومسح على قلبي هو ايضا وكنت لا اعلم بان تلك الليلة اول
الشهر فلما رجعت الى الحساب وجدتها كما قال اول ربيع الاول وسالت غيري فوافقني عليها

## الرؤية الثامنة والثلاثون

وفي يوم الجمعة السادس من شهر ربيع الاول عام اثنين وخمسين وثمانماية رايته عليه الصلاة
والسلام ... النبي ربيس فقال لي لا بد ان تجتمع بزيان الحاج وتطلبه ان يدعو لك بالممات
على الاسلام فانه رجل صالح ولولا صلاحه ما كان يحبه محمد البيوسفي واما قاسم العلوي
فهو جهد في الله ونعتك امراته اكثر ولم يعتاك لطمع وهي بنت الشيخ حفيفة

اللهم صل على

وما تفعل معهما فاقصد به وجه الله الله وقال له يقول لها قد كشف لك عن الوجه الذي تطلب الله
فيه بسبب حبك لنا فسبحان الذي خصهم لك وبنتها تمشي لمهرتك وتخبرها ولا تدع
شيئا من جهة حالها تعطي لها الشعير والربيع وتخبرها على حبك حتى انها تقول لها تارة
يا حبيبة وقالت لزوجها تعجبت لو كانت اختي كبيرة ويقبلها مني ليتزوجها وتعتقد
فيك الصلاح وتقول انه شاب صالح وظريف وتمنت بالامر حين اكلت العشاء فقيل لها
انك طولت ولو كانت تبرح العشاء واعلم انك تحبك حبا شديدا لا لما يرضي الله بل لله
وللدعاء وقال له يقول لها قد كشف لك عن الذي تطلب الله فيه وان شئت قلت له قال لي
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وان شئت لم تقله وقل لها قد ثبتت الصحبة بيننا
من غير ابنتك ثم قال الحاج ان كنت لك ان تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم

## الرؤية التاسعة والثلاثون

وفي يوم السبت السابع من شهر ربيع الاول عام اثنين وخمسين وثمانمائة اشتريت
امة الناصر فوجدت فيها بسرته فاختلف الناس علي في ردها بالعيب او ابقائه فلما
كان من الغد رايته عليه السلام فقال محمد رسول الله فقلت الصلاة والسلام عليك
يا سيدنا يا رسول الله فقال انت ولي الله وانت تفتح اطوانه قال ان شاء الله ثم قال واما الفلاء
فلا تردها وهو مبارك فان بعتها فسل الله ان يبارك لك في ثمنه وان كمبيتها
فسينفعك في الدنيا والاخرة وعلم له الوضوء والصلاة قلت يا رسول الله ادع لي وامسح
على قلبي فوضع يده الكريمة على قلبي قال اللهم ثبته ثباتا حسنا وكرره ثلاثا وزاد اللهم
ازل افكار السوء من قلبه ثم تصوغ فمي وقال لي عليه السلام سلام عليكم فقبحت عيني
والحمد لله وكنت رغبت اليه حين النوم ان يرزقني الخوف منه وان يرزقني اتباعه والظن بالحسنى
ويرزقني اجتنابه ونتشفعه في ذلك

## الرؤية الموفية اربعين

وفي يوم الاثنين التاسع عشر من جمادى الثانية من عام خمسة وخمسين وثمانمائة نمت بصحن
المدرسة المتوكلية في الضحى الاعلى اذ ابتنيتها لابي عثمان الصغراوي فكانه نحن على
فقلت له يا سيدي ما ترى في مع فتى لسيدي يحيى بن وفا قال اياك وله في سرنا من سرهم سيدي
علي هو الذي كساك الستر فكسوناك منه ولا تطرا اخذ عليك في معرفته
بل هم خاصة الله واهله خالطه او قال خالله واقرا عليه من الكتب ما شئت فما علي
في هذا شيء قلت يا سيدي في الاذا الستر الذي اولبسني ذهب وهو رؤية رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلا احد را قلت له اشفع لي عنده وهو بدا فقال نعم اشفع لك فقال يا سيدنا
يا رسول الله سالتك بالسر الذي كسوتم لا شيء خذ فكسوناه منه وكسوناه منه
تلميذنا هذا الا اعدته عليه لانه اراد ان يراك فسمعته عليه السلام من وراء حجاب
قال واجب علينا وكانه انتهض للقيام مع قوله فقال ها انا ذا رايتني [illegible] قال سبحان
الله غلبت عليه الظلمة فما قدر ان يراني فقال له يا رسول الله مرقاة فخصصته انواره او قال
انتشرت اتبقى عليه ظلمة قال الاصح فقه بصاحبيك لابي بكر وعمر فخرج بينهما عليه السلام بعمامة
ولحية كثة ووجهه مستدير في بياض مشرب بحمرة فغشيتني انواره فما استطعت
ان احقق النظر فيه [illegible] انت المصطفى انت كذا وكذا فاخذت اثني عليه
ثم قلت السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته قال تقرب فتقربت وجعل يده الكريمة
على قلبي وقال اما هذا الا نزعة وهي نزعة من الشيطان وقال في الثالثة نزعة بالعين المهملة
نزعة بالغين المعجمة ثم قال اللهم اعذه منها وكرر الدعاء بذلك ثم قال ويحيى بن وفا وهو
لا باس به اخبره فقال له رجع في حالي يسركم وقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا باس بك
ولا تقل له غير هذا في هذا الوقت وكان اهتممت ان يخبرني فيها بما اشار عليه السلام
الى ان هذه

اللهم صل على سيدنا محمد

الى ان هذه مبدا رجوع الحال وهو كان الان قال اكتبها وارخها برؤية يوم الاثنين في القاهرة
بالمؤيدية ولا ازال الا كذا ان دمت على معلوم مك ثم قال السلام ففهمت والحمد لله

## الرؤيا الثالثة والاربعون

وفي يوم الثلاثا الموفي عشرين من شهر جمادى الثانية عام خمسة وخمسين وثمانماية رايته
عليه الصلاة والسلام بالجامع الازهر ورد علي وجلس عند المحراب وعلى يمينه ابو بكر رضي
الله عنه وعلى يساره عمر رضي الله عنه اما ابو بكر فصاحب لمة بيضا والوجه ابيض واما عمر
فوجهه اقل بياضا من وجه ابي بكر واما سيد الاكوان فوجهه مهلل مستبشر بركاته عم
ولفه فيما اذا تبع حمرة في بياض وبياض في حمرة ولا يحيط الوصف بما غشيه من نور فقلت
السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فقال مشيرا الى ابي بكر هذا شيخ الاسلام
وقال مشيرا الى عمر هذا سيف الاسلام ثم بهما تمم الله لي هذا الخير ومن راني في المنام
فقد راني حقا اي من راني على صورتي المعهودة ولا الظهر في مظهرها الا بالحقيقة والصدق
ومن راني على غيرها فقد راني الا ان الفرق بينهما ان من راني في صورتي يلزم صدق المخبر به على
الوجه الذي اخبر كونه ولا يحتاج الى تاويل وتعبير ومن لم يرني عليها فقد يصدق على ما
هو عليه وقد يحتاج الى تعبير لانه ر يا هذا هو الفرق بينهما ثم فقال الدايرة
الوفاييه بعض دوايرنا وانت كنت خلق في الدايرة الوفايية ولذا قلنا في الدايرة لا باس به في الرؤية
السابقة لا باس به فاذا تكاملت له الدايرة الوفايية دخل في دايرتنا ولبس الخلع وزالت الحجب
حينئذ يرانا ونراه ثم هممت ان اقول له قالي قال هل رضي عني فقال لي من تلقا نفسه صلى الله
عليه وسلم قال لك قل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رضي عني قال له قال لك رضيت عنك ان
رضيت عنا قلت يا سيدي يا رسول الله كيف لا يرضى ما معنا رضاه هو قال الم تسمع قوله
سبحانه رضي الله عنهم ورضوا عنه فمعنا رضاهم عنه الا يريدوا غيره فمن لم يرد غير الله ربا
فهو راض به وكذلك انا من اتبع سنتي فهو قد رضي بي ومن لم يرد غير سنتي منذ هبا فقد
رضي بي ونحن لا نرضى على العاصي الا اذا كان لخصوصية فيه او قال لخصوصية فقط وقال
قال لك [illegible] اذا تكاملت لك الدايرة الوفايية وزالت الحجب نراك وقال
ها هنا شي لا تعلمه وهو ان الجنة لا يدخلها الا المتواضع الذليل الم تسمع قوله تعالى تلك الدار
الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا او صاحبك ابن حمدان فهو ولي اذا قال
قولا فان الله لا يكذبه والرجل الذي بعث اليه رجل صالح وقد خلع عليك حقيقة وكنت في
نفسي في البقضة قد قال لي [illegible] مراديك لتشتهر فقلت لعلي اكتبها
واهديها للسلطان ومن هنالك ستشتهر فقال لي عليه السلام لا تهتم بمثل هذا ولا تفعله
فانه ان فعلته فقد يفتضح حالك فيقال هذا يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم اشر بغي وابطا فانه
يهلك بسبب ذلك خلق كثير لان بعض الناس يقول راه وبعضهم يقول كذب ولم يره
فيهلكون بسبب ذلك ثم قال كرر وادابك فكررها على فظا فظا وقال ارخها بيوم الثلاثا
الموفي عشرين من جمادى الثانية ثم قال السلام وكنت في مبدا هذه الرؤيا نزل على ثقل في المنام
بعد صلاة الصبح واحس كاني كتابي ثقلا كانه ثقل الرصاص فانتقلت من مكاني ذلك ولم يزل
بي ذلك حتى وضعت جنبي فرايت ما تقدم وهو بالشرف بقاع القاهرة المحروسة الجامع الازهر
و[illegible]

## الرؤيا الرابعة والاربعون

وفي يوم السبت الرابع والعشرين من جمادى الثانية عام خمسة وخمسين وثمانماية رايته صلى الله
عليه وسلم وانا نايم بخلوتي في المؤيدية بالقاهرة العفل دونه وذلك اني رايت قصورا
مبنية على كل وجه شرافات وتلك الابنية كلها مكللة مرصعة فنظرت النبي صلى الله عليه
وسلم من طاقة منها وعلى راسه عمامة على صورة عمامة الامراء من الاتراك فوقع في نفسي

في نفسي أن هذا الفيض بصورته صلى الله عليه وسلم فقال لي أنا رسول الله وهذا فيض من فيضي في الدنيا
لأن الفقراء لم ينجلِ لهم العين ثم قال ادعوه يدخل فدخلت فوجدته صلى الله عليه وسلم قاعدا على
كرسي من نور وبإزائه صهريج من ماء وعليه قبة وذلك الماء أبيض من اللبن وقال عليه
السلام أنما لم ترني لأنه عاد النور ظلمة كما يعود تارة نورا ثم قال هات قلبك فوضع يده التي
الكريمة على قلبي ثم قال اللهم لا تحزنه اللهم لا تفتنه اللهم أعذه من الشيطان الرجيم
وكرره ثلاثا فقال لي قلها كذا فقلها وصار يكرر قل هم ويحيي بها وكذا تقي تمنعه تقويه أن يكشف
سرك قال هذه القدر زجاجة يعني قوله تقي لا يكشف السر ثم قال لا تخبر أحدا بمرائيك
إلا هو لا كل لا يكثر عليه أن سالك فأخبره وإلا فلا وأما من عني أن لا تخبره بعض كعي ما أخبرته
وأما شرحك للحكم فعجيب عجيب وهو أسلوب غريب وإذا مشيت إلى الروضة
فتممه وستراه كل مرة متى تشرح كل حكمة فكلا منا ونشرحه لك وأما المشي
إلى الروضة فلا تحتاج إلى إذن فإن بعث إليك أبو الوفا أو لم يبعثه لأني أذنت لك بعد وأما
مشيك إلى المغرب في البحر أو في البر فإذا جلس حتى يغير الله ما أورد عليك بالأمر ٨
يسولا ومن وارد البكاء وأنت ناظر في الذي فتلك حالة من حالات الأولياء أظنه قال إنك
محبوبه ثم قلت له أجزني يا رسول الله قال أجزتك فيها وفي غيرها بعد أن كررها علي
فصلا فصلا وقال قل فيه كل شيء رأيته في معشش كذا مكللا بالدر واليواقيت ثم قال
أعد معششك فعاودته ثم قال ثم ها كذا قل بهذا اللفظ ثم قال وانظر إلى من الطاق
ثم دخلت إليه ووجدته على كرسي من نور ثم قال انظر هذا الذي جلست عليه كرسي
من نور فلما نظرت غشيني نور ووجدت في قلبي لذة وسرورا ما وجدته قط حتى أقلقني
ذلك ثم قال [illegible] ووجدت بإزائه حوضا وماؤه أبيض من اللبن وألين من الزبد ومادته من
مسك ثم قال انظر إليه فإذا به كما قال عليه السلام حمأته المسك أذفر ومنظره كمنظر
كمنظر المسك إذا اشتقت ناحيته وبسطتها ولونه أبيض من اللبن غير أنما
مسسته بيدي لأعلم لينه الأمر قوله عليه السلام الين من الزبد وصدق [illegible]
[illegible] وذكر مكررا على جميع ما تقدم من الفصول وقال في شرحي للحكم ما تقدم على نحو ما
زاد فقال إذا ختمته يفتح الله عليك بأنوار وأسرار لا يعلمها إلا الله وأظنه قال ويخلع ابن ع
عطاء ثم قال أجزتك في هذا وفي غيره كما تقدم وزاد فقال وأعطيتك أن تقول لجميع الناس قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتوقف في ذلك فإن أمرك صحيح وقلما شئت بمعنى
وفهمت من هذا القول نشيشي [illegible] أنه أباح لي وعظم ما حجر علي في أول الرؤيا وخصه
والثاني أني سمعت قائلا يقول لي البارحة من الليلة الرؤيا وهي ليلة الجمعة في الثلث الأخير منه مرا
مرائيك صحيحة فقل ولا تبال وكرره مرارا علي وكانت ساعة إجابة فقلت في نفسي أن
رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره بما سمعت ليصحح لي أو يكذب به فها هو صححه
عليه السلام قبل أن أقول له ثم قلت لا إله إلا الله محمد [illegible]
ثم قال كرر وكررته فقال إنه غفرت لك ذنوبك اللهم اغفر به ذنوبه واجعله له حالا
وصار يكرر واجعله له حالا ثم قال قل لهم من قاله غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر
وفهمت أنه أراد أن يقول ويكون له حالا ثم قال قل لهم من قاله تغفر ذنوبه ويكفاهم هذا
ثم قال الفقراء يكون عندهم السماع الليلة أو غدا وفهمت منه أنه الليلة المقبلة
وقال فيه نحو هذا وفيه رياء أو نحو هذا خالطه أو فيه مغمز يوجب تركه ثم قال وأنت
بالخيار في المشي والجلوس فإن شئت أنت فما يضرك ذلك أصلا فإنك لا تخشى حاجتك
ولا عليك [illegible] أما أبو الخير العطار فإن مشيت إليه فما عليك وإن تركته فما عليك [illegible]
السلام في شرحه للحكم أن ختمته في أمامه فلتكن نيتك فيه صالحة فقلت في نفسي
لعله فسدت في الابتداء ثم قال عليه السلام بل ما كانت أو امرته فإنها كانت لله صالحة ٨

ثم قال

ثم قال بقي ما تسئل عنه أظن أنه قال دعه الى غير هذا الوقت ثم قال سلام عليك فقمت عني
والحمد لله تعالى وكانت الرؤيا في الضحى فلما جلست في الدرس بعد العصر في الجامع الأزهر جاءني
اخ في الله فقال العزم بنا للسماع الليلة عند الفقراء فاني جئت عليك اليوم كثيرا فلما جئنا هناك
سألني سيدي يحيى بن وفا هل رأيت فأخبرته بها وقال بالله يا حبيبي اذا رأيت سيد
رسول الله أنا أقضي أمران أحدهما الدين عسى ان يؤدى به عني والثاني كثير من يؤذيني
من الناس فعسى ان يزول الهم من القلب ليتفرغ للرب فلما أخذ القوال يقول والمشيب اضطرب
كل من في المجلس كل بقدر حاله فما وجدت أنا أحدا يبالي شيئا. من ذلك فرجعت على نفسي ثم
قلت يا سيدي سعيد الصفراوي ويا سيدي علي بن وفا انجدا عني من صد ما تكم
فما أتممت كلامي الا ورجعت على احوال تعجب منها من حضر بسرهم

## الرؤية الثالثة والاربعون

وفي اليوم بعده لما صليت الصبح بالجامع المسمى عندهم بجامع الحاكم وفرغت من وردي
نمت فإذا به صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لي فما تكلم بالأمر كان شيئا حسنا وقال لك
يحيى بن وفا عن الأمرين أما الدين فقل له قال سيقضيه الله وأما غير هذا فلا تلتفت فيه شيئا
أقول له فإذا على بولده يقوش في المسجد فأيقظني فأخبرت الشيخ المذكور فقال أما
معنى غير هذا لا تلتفت فيه شيئا وهو يعلم كل شيء. فقلت له لا أقول لك الا ما قال لي فلما
فارقته تذكرت مع قول صاحب لطائف المنن من علامة الصديقية كثرة أعدائها
ثم قال لا تبال بهم وهو كلام حق فإن فراغ البال بالكلية في الدنيا لا يحصل للولي لابد له من محنة

## الرؤية الرابعة والاربعون

ويوم الاثنين السادس والعشرين من شهر جمادى الثانية عام خمسة وخمسين وثمانمائة
نمت في الضحى على سطوح الجامع الأصغر فرأيته فقال لي أما يحيى بن
وفا انت أكبر منه لانه ما دخل في الدائرة الوفائية وانت سبقته اليها ولا تغير فيه الا على
جهة المحبة وأصل الدائرة الوفائية علي بن وفا فانه الولي الكبير وأما ابو الغيث العطار
فان شئت عرفته وان شئت تركته وأما الرجل الذي قال أريد ان أعطيك ابنتي تكون خادما
لك فهو محتال فلا تركن إليه ولا تغتر به وقال أنا أجزتك في هذه الرؤيا وذكر غير هذا ونسيته
فلما استيقظت زهدت في كتبها لأني لم أر صورته فلما كان بين الظهر والعصر في اليوم المذكور
نمت بجامع المؤيدية فإذا أنا رأيت أناسا على الجبال جموعا جموعا يصوتون كتصويت
جموع أهل الغرب إذا رادوا الحرب فقال لي ليس هذا ما تظن وانما تلك الجموع الأحجار والأشجار
تسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه أتى يسلم عليك وأنت نائم بالمؤيدية أعطاك الله
لا تحمد الله فوقع في نفسي انكسار إذ لم أكن أهلا لهذا فإذا به صلى الله عليه وسلم مع جماعة
لباسهم وزيهم زي الأمراء فلباسه أبيض لا يرى مثل ذلك البياض في الفضة أطار عليهم عمائم
كالتيجان ووجدتهم في مصطبة عالية وهي تتلألأ نورا وبياضا فلما قدمت عليه لأسلم
عليه قام النبي وقام الحاضرون كلهم وقيل لي ان فيهم أبا بكر وعمر وعثمان نور واحد بيدي
صلى الله عليه وسلم فدخل في الدار وطلع في درج رجعها ولا يرى مثل تلك الدار في
وبياضها فلما بلغنا العلو وجدناه أحسن من ذلك كله فجلس عليه السلام والقوم معه
في وسط العلو وقال إذ رسول الله وقال خذ رجلي فأخذت قدمه الكريمة على فمي وجعلت
أحصها عليه فما رأيت ألين منها ولا وجدت سرورا في الفضة مثل ذلك السرور فقال هكذا
قل يشير الى الدار وتقبيلي قدمه ثم قال انا رأيتك بالقدرة حقا الا انك ما رأيتني في صورة
والآن ظهرت لك في هذه الصورة وانا المظهر في صور أما ما قلت لك انك أكبر من يحيى بن وفا
فحقيق لأنه ما دخل في الدائرة الوفائية وأنت سبقته اليها وأنت الآن في وسط طهر
خذ منه سعيد الصفراوي انك حاشية في طرازه وكرر هذا اللفظ ثلاث مرات وقال هكذا

اللهم صل على سيدنا محمد

هكذا قال حاشية في طرازه ثم قال وقعت الحشية في الطراز وانت في الموازنة مثله وقد كملت في
هذه الايام واما ابو الخير العطار فانت نظيره وهو نظيرك اجتمع السعد ان اجتمع
النجمان فتوازنا فليس خلع عليك وقد خلعت عليه وانت هو وهو انت واما الرجل الذي
ابتلاه عليك فما قصده الا ان يجمع بك الدنيا ويقول صهره فقيه وما قصده لله وصوفي
صدق في انه يهديها لك لكنه تغير غايلته وانعكاسه بعد ذلك فان قدرت على ذلك
فافعل وان اردت ان تسلم فاتركه وانا لا اعلم بالسلامة شيئا وكرره عليه السلام ثلاثا
ثم قال هذا قولي في صحتي ومرضي وحياتي وموتي ولم امت ومعنى موتي ان تستترت عني ثم يفقه
عن الله واما انتم وامثالكم فهذا اناخ ابراني وتسئل عما بدا لك او قال ترون وتسئلوا عما بدا لكم
وانت لا تهتم من الرزق فان الله قد كفاك همه وسيكون لك شان عظيم في مكة والمدينة
ومصر وتكون لك الدنيا فخذ ما واحد اعطاك الله بسرورك لا تتركه وستبلغ حتى
تقول اللهم بسركنا فتطير في الهوى وتمشي في الماء والسر فيها فقلت فاه قد وها فقال لا والله
لا تجزي وحدها الا بعد الخصوصية ومن لم تكن له الخصوصية يصرف عنها واما مشيك
للروضة فلا تمش الليلة وان شئت فامش فان اعجبك الحال فبت والا رجعت الى المؤيدية
واما فلان تكثر عليه في ترك الصلاة واعرفه بالصح ونخاصة فانه ما زال يحبك وقال ان اردت ان
تدخل الحمام اليوم فافعل واما اهل السر فلا تقربهم اصلا ولا في هذه الليلة لا تتم لهم السماع
فانهم قد وقعوا فيك بالامس كثيرا لانهم اخبرهم النقيب بما قلت له وقالوا هم ابدا
ودخان بلا فلا حاجة لنا بقراءته وقال الليلة السماع الذي يتم فيه ظهرت انوارك على الجمع
عرفني ذلك من حضر من اهل الجمع وقالوه وما ذكرت لك انه يقع في السماع هو ان يجي به وقد عزم
على شيء وصرف عنه فاطلع الله الجمع فقلت [illegible] ما الذي عزم عليه فقال سبحان الله ما حاجتك
لهذا الله ستار ولا تخبره بهذا القدر خاصة من السر ثم قال والله يقول الحق وهو يهدي السبيل
سلام عليكم فانتبهت عيني والحمد لله

## الرؤية الخامسة والاربعون

وفي يوم الثلاثاء السابع والعشرين من شهر جمادى الثانية عام خمسة وخمسين وثمان مائة رايته
صلى الله عليه وسلم عليه السلام على سطوح الجامع الازهر وجلس عليه السلام عند راسي
وقال لاهل السوم فيك سر سري على يد ابي السعادات سعيد الصوفي تحقق فيه انوف
ووهب فتصدق فكان المنزع الشريف في هذا المكان الشريف ووضع يده الكريمة على قلبي
حين قال في هذا المكان الشريف اللهم حققه بلغ في اقبال المراد جميعا وعدت به انك لا تخلف الميعاد

## الرؤية السادسة والاربعون

وفي ليلة الخميس الثامن والعشرين من الشهر المذكور رايته عليه السلام بالمدرسة
المؤيدية وعلى راسه فوطة زرقا محوزة بالحرير الاحمر على صورة فوط سلاطين مكة وعمها
على راسه على صورة التاج عما غشيه من انوار ولاح حسن ذلك الوجه السعيد فلما رايته
ابهجني ذلك الحسن والجمال [illegible] يا رسول الله اهكذا انوارك في الدنيا فقال بل
اعظم من هذا او قال منه بعد ما هذا فقلت يا سيدنا يا رسول الله انا امرني ان اروح الى الروضة فقال
اصنع ما شئت فانك محبوب مغفور الذنوب وكرره ثلاث مرات وفي الثالثة زاد مغفور الذنوب
او قال وقد غفرت لك الذنوب صلى الله عليه وسلم تسليما اللهم بجاهه كمل نجحي وحقق
ما قال بمنك

## الرؤية السابعة والاربعون

وفي يوم الجمعة اخر جمادى الثانية اول رجب عام خمسة وخمسين وثمانماية رايته عليه
الصلاة والسلام على سطح جامع الازهر فخرج النبي عليه السلام ووجهه فلقة قمر ليلة
تمه فقلت في نفسي سبحان الله هذا قمر ثم تشكل على صورته السعيدة صلى الله
عليه وسلم ثم قال لي قل خرج النبي قمر ثم تشكل بعدها لك على صورته ثم قال هكذا قل وصار

بتشبيهي

يشير عند قوله هذا إلى قلبه ويقول للنسبة التي بين النقطة التي بين قلبي وبينه وهكذا
قال ثم السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته الصلاة والسلام عليك يا سيدي يا رسول الله
أريد أن تصافحني فقال قد صافحتك بعد ثم قال هات يدك فصافحني فأخذ بيده الكريمة على يدي
فقال قد صافحتك وكل من صافحني رآني في الدنيا والآخرة وكل من رآني لم يعذب أو قال لا يعذب وكرره
ثلاثا وقال وأما مشيك إلى الروضة فإن شئت فامش وإن شئت فاترك فأما قول يحيى بن
وفا أريد أن أعطاك الناطقة فقد أعطى بعضها وستكون وأما أنت فقد أعطيتها إلا أنه
تصدر منك في زي المجلس ولو تفطن إليها المبصر وكتب إليها كتابا بالقبل كلام من هذا
أحسن هذا أو لو قع العجب منه ولكنهم لا يشعرون وستعطى كمالها ثم قال كرر قول
المرئيا التي كررتها فقال أجزتك فيها في جميعها وأمرك صحيح فإنك ولي حقا ولا تطمئن لأحد
من الخلق فيك لأنه سيكون لك شأن عظيم ويتبعونك وكلما كادوك زادك الله من
خيره ونصرك عليهم وأظن أنه زاد ويحسدونك ثم قال السلام عليكم

## السر الثامن والأربعون

في يوم السبت الثاني من رجب عام خمسة وخمسين وثمانمائة رأيته عليه الصلاة والسلام
على سطح الجامع الأزهر وخرج إلي ووجهه مستنير على صورة سلطان بجاية عبد الملك
فقلت في نفسي هذا سلطان بجاية فقال لي قال خرج إلي على صورة من بدا بالإحسان هكذا
قال عني فإني بدأت أمتي بالإحسان وإحساني لهم من إحسان الله إلي ألم تسمع قوله تعالى
هل جزاء الإحسان إلا الإحسان فإحساني إحسانهم من إحسان الله إذ لا إحسان إلا إحسان الله ثم
قال لا تهتم من الرزق فإن الله ييسر لك الرزق الذي لا تجد به ولا تكتسبه أو قال لا تكسبه
وهو في مكنون غيبه وهو الرغد من العيش فإنه ييسر لك لقمتك هنية تارة كذا وكذا أو
ولشأنك أو قال أمرك أعلا وأعظم من أن تحتاج في رزقك إلى النظر الخاص أو أستبدل الحار بالنظر
الخاص بحقيقة ما أنت فيه والكل مشار في نظر وأمرك في ولايتك صحيح فثق بذلك واعرف
نعمة قدر ما أعطاك الله ووهبك ولا تشك فيه وأظن أنه قال أنت عين السر ثم قال وأما
قراءتك في الرواة فإن شئت فافعل وقد قلت لك في الرؤيا السابقة اصنع ما شئت فإنك محبوب لأنك
جعلك الله عين الطلب ثم كرر قوله عين الطلب مرارا وهو يقول أنت عين الطلب ثم قال بهذه
العبارة قال ثم قال واجمع هذه الأسرار التي أهديها إليك أو قال وضعها لك تاج الأنوار في هذه الدار
ثم قال السلام عليكم وأجازني أيضا فيها فلما كان العشي لقيت الشيخ الكامل أبا زكرياء يحيى بن
وفا في دار السماع فلما سلمت عليه قبل شروع السماع فلامني على ترك المشي للروضة وكان
نازلا بها فاستشكل علي الأمر لأنه عرض لي أمران أحدهما أصحابي بالجامع الأزهر فإنهم يقسمون
علي بالله قائلين لا تدعنا في ظلام فإنه قد نصرنا الله بسببك حتى قال أحدهم كنت والله إذا أحضرت
مجلسا من المجالس لا أدري ما يقال فيه وفي مجلسك لا يفوتني شيء مما تقول ونفعنا الله بك
وأناس يأتون من التربة خارج المدينة بقصد الحضور على الثاني موافقات الشيخ المذكور
فالحاجات إلى الله فيما أشكل علي من ذلك فرأيته عند الضحى من صباح ذلك اليوم ما هو مرقوم بعد
هذا فيما يلي

## السر التاسع والأربعون

وفي يوم الثالث من شهر رجب عام خمسة وخمسين وثمانمائة رأيته عليه الصلاة والسلام في الموضع
الذي رأيته فيه في اليوم الذي قبله على سطح الجامع الأزهر وخرج إلي في ثياب خضر سبحان ذا الفضل
ووجهه مستنير يرى لا يعلم صفاءه وحسنه إلا خالقه وقد كان حالة ملء بتلك اللحية الكثة
السوداء الكثيرة الأنوار المستنيرة على تناسق فسبحان من خصه بالمحاسن
خلقا وخلقا وشممت طيبا عطرا غاية ورأيت ريحا عن يمينه تذهب وتنتشر سحائب
مسك واستيقظت ولم تزل معي تلك الرائحة العطرة فقلت السلام عليك أيها النبي
ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم قال أنا النبي بلا كذب أنا ابن عبد المطلب

ابن عبد المحسن وكرره ثلاثا فقلت يا رسول الله أتأذن لي أن أسجد بين يديك فقال لا إنما يسجد
الناس لرب العالمين ولكن قبل يدي بعد نومة وقبلت يده الكريمة وقبلني في أذني وصار يقول قبلت
يده وقبل أذني اليمنى أو اليسرى ثم قال أما قراءتك في الرواق فدعها فإن فيها إظهارك
لأن مجلسك أحسن المجالس ولكن اقتصر في مقام نفسك فامش للروضة واقرأ فيها
عسى الله يفتح لك بالعلوم اللدنية وأما الشخص الذي آخاك وهو فلان فقد حكم الله فيه
بما لا يحتاج أن تسأل عنه فقلت وما هو قال فإنه يوخذ لوقته ثم لا يموت على الإسلام لكن تخبر
أحدا بما يكون فيه عواقب الناس ثم قال كرر رؤياك نخبرك فيها فأولت فجعلها قال خرج
الذي في ثيابه خضر ثم لا تسأل عن حسنه وحسن ذلك الوجه السعيد قال بهذه العبارة وقال
شممت طيبا ما شممت مثله قط وإن شئت قلت وهو مسك أذفر لأن ما شممته
مسك أذفر حقيقة وقال فاستأذنته أن أسجد بين يديه فأبى وقال إنما يسجد الناس
لرب العالمين ثم قال لي إنما يسجد الناس لرب العالمين وكرره ثلاثا ثم قال بجوهريته هذا
اللفظ عنبر وقال في هذا اللفظ بعينه وأما نشر الريح المسك فإن شئت ذكرته وإن
تركته ثم قال وهذا الموضع الذي رأيتك فيه موضع مبارك قد رأى فيه غيرك ثم قال
الفصل الثاني قراءتك في الرواق وإنما قلت لك دعها لأنك إنما تريد موت نفسك وقراءتك فيه
تجلب لك الظهور فرح إلى الروضة ولا تبت الليلة إلا هنالك وارفع ما تحتاج من كتب فإن
دبر لك أن تروح في خلوة فاجلس وإلا فاجعل حوائجك في ذلك التابوت واجلس في الموضع ويجيء
بروفا من ذرية مشايخ مشايخك وأما الفصل الثالث فهو الكلام على فلان الذي آخاك
فإنه حكم فيه يوخذ لوقته ثم لا يموت على الإسلام وقد آخاك في هذه الأيام بألفاظ
قباح شنيعة ثم وقع في نفسي فقلت حيث لم يأذن لي بأن أخبر أحدا الأمر علي صعب
فيما أذكره وفيما لا أذكره فقال وإن شئت فأخبر من شئت من الناس بحاله وبغيره
وبكل ما أذكر لك لأني قد ذكرت لك حيث قلت لك اصنع ما شئت إلى آخره وقال
فقبل أذني اليمنى واليسرى أو قبلهما معا فإني قبلتك فيهما وقبلني جبينه فمعهما ثم
قال قد أجزتك في جميعها قلت يا رسول الله إلا أني أريد أن لا تتخلف رؤيتك عني فقال لا إلا إن رآك
الطعام أو عصمته بخصوصية ألم تعلم أني قلت لك لا ترضى عن الطاعة إلا بخصوصية وأنت
وقد ثبتت لك الخصوصية ما دمت على الحال لا تتخلف عن رؤيتك فقلت يا رسول الله قد
قلت لي نشرح لك ما بقي لك من الحكم حكمة حكمة قال نعم نراك ولو لم يكن إلا ما تعداه
الحكمة من كلامنا ثم يفتح الله عليك ما تتمهد به ثم قال أنت أعطاك الله وأمرك صحيح
فلا تشك ولا ترتب وكرر ولا ترتب ثلاث مرات ثم قال اصنع ما شئت فإنك محجوب وعن
غيرك محجوب بستر علام الغيوب ثم قال سلام عليكم ففتحت عيني وبقيت تلك الحالة
الحاضرة معي وهذا الموضع الشريف من سطح جامع الأزهر رأيته فيه ثلاث مرات وتعيينه
إذا أتيت من بيت الشيخ أحمد الزواوي رحمه الله من جهة المطابخ التي على السطح تجده محضرا
مفروشا على جهة اليمين بعد أن تتعدى السلاليم التي يصعد منها إلى السطح بقليل
بإزاء الخلوة الملاصقة لسور الشرافات مقدم الصلاة والحمد لله

## الرؤيا الموفية خمسين

وفي يوم الثلاثاء الخامس من رجب عام خمسة وخمسين وثمانمائة رأيته عليه الصلاة والسلام
فما وعيت ما قال لي ثم رجعت إلى النوم فقيل لي قل رأيته وتحقق ما قال لي ثم قيل لي قل يعني
أبروفا تغير الوقت في الغرابة وقد يعني بروفا كيف تدعي الحال وتؤاخذني بالجعل
وتقول كذا وكذا أو قال وتؤاخذ بالجعل وهذا كان عند انتهى وما تحققت وجهلي
وصورته وقلت اكتب هذه الألفاظ حتى إذا رأيته عليه السلام وأنا نائم بخارج أو وجدني
في ما هو من فوق بعد هذا أنظره

الرؤيا

## الرؤيا الرابعة والخمسون

وفي اليوم المذكور رأيته عليه السلام وأنا نائم بالدار المعروفة بدار داود في المغرب فقيل
لي هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولست أراه في الدار فما قدرت فجلس بمسجد المؤيدية فنظرني من موضعه
فكان منحرفا عني مهما نظرت الى ما يقابله لا أرى وجهه لأنه مستند الى المحراب فوقع في نفسي
من ذلك فالتفت عليه السلام وجلس مقابلا لي ورد المحراب عن يمينه فنظرت فيه فإذا هو
بوجه حسن ولحية بيضاء فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله السلام عليك أيها النبي
ورحمة الله وبركاته فقال أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ثم قال لم لم تمش الى الروضة كما
قلت لك فقلت [illegible] قد قلت لي اصنع ما شئت فإنك محبوب فقال نعم قد قلته
ولا نرجع فيه والله أعطاك والكريم لا يرجع في عطاياه لكن امش واترك القراءة في الجامع الأزهر بالكلية
وادفن وجودك في أرض الخمول وأنت قد أعطاك الله الفتح والصدق وحتى تحله وأنت قدم الصدق
حتى تضع قدمك على النار فقلت سبحان الله اللهم أجرني من النار فقال نعم قد أجرك منها
وما قلت هو غاية الكمال لأنه أعطاك الله الفتح والصدق وحتى جعلك قدمه فأنت قدم الجبار
الذي جعله مخمد الأجاج النار فإذا وضعت قدمك عليها أخمدت وصارت بردا وسلاما
حتى يجوز كل من تعلق بك ولا تستطيع أن تنظر فيك بما أعطي هذه الرتبة الشريفة وما أعلم
هذه الحالة المنيفة ولقد صدق صاحبك ابن عدار فيما أخبرك عن أبي الخير العطار فيما ذكر
في شأنك من أنك صاحب الحال وأنه قد ذكر لك فيك أكثر من ذلك وإنما لم يخبرك به لأنه
خاف منك ولا تقل له هذه اللفظة ولكن قل له ما ذكرت عن أبي الخير صدقت وابن عدار
ما زال يحبك وأما يحيى بن وفا فقد قال لك أنا أعلم الاسم الأعظم وهو قد صدق فقل له
يعلمك والإنجاف على نفسه ثم كرر ذلك ثم قال قل له قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
علمه لي وإلا فالله شاهد عليك وكرر ثلاثا ثم قال قل له ولا تستحي ولا عليك منه وقل هكذا
ثلاث مرات ثم قال وأما الرجل الذي آذاك الذي ذكرت لك فقل هذه فإنه قد أخذ لوثته
ولا تسأل عنه ولا يموت على الإسلام فقلت في نفسي أنا لا أريد أن يؤاخذ أحد بسببي فقال
عليه السلام وأنت وإن لم ترد فالله غيار عليك وهذا شأنه سبحانه مع أوليائه يغار
عليهم فيأخذ من آذاهم ولذا لا ينبغي أن يتعرض لعباد الله [illegible] وأما الرجل الذي جاء هنا من
المغرب وتخوفه فلا تعرفه ولا تلتفته فإنه كاذب فقلت في نفسي كيف أتعرض له وقد قال
لي إنه لا يتعرض لعباد فقال إنما أجزتك لتعرفه وتعرف عدو صاحبه فلا تخالطه وما
قلت لك تعرض ويحيى بن وفا عضو من أعضاء أشياخك وأما ما رأيت بالغداة فإنا رأيتك حقيقة
الآن ما قلت لك الوقت لك تغير وكذا قال يحيى بن وفا بن وفا كيف تم يحيى الصفا وتؤاخذني
بالجمال ثم كرره وقال قل يا بن وفا الوفا لا تذكر بعد يحيى ثم قال يكفي لك ما تسأل عنه
قلت لا فقال سلام عليك قال تعالى وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم قدم صدق عند
ربهم ولعله الذي أراده عليه السلام

## الرؤيا الخامسة والخمسون

وفي يوم السابع من رجب عام خمسة وخمسين وثمانمائة رأيته عليه الصلاة والسلام بالروضة في
الموضع الذي يجلس فيه سيدي يحيى حسن الوجه مستديره كث اللحية فقلت الصلاة
والسلام عليك يا رسول الله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته فقال [illegible]
وأي قدر لك حتى تشك في رؤيتنا أولا ما أعطاك الله موهبة منه ما التفتنا لك ثم أخذني
وحضنني وجعل يده الكريمة مقابلة قلبي مرارا وقال ما كان الله ليهينك اللهم لا تهنه
ولا تخزه واغسله بماء وثلج وبرد أنت وفيته وهو لا يموت حتى يغمسه الله في بحار
المعارف وصار يقبلني ويعانقني وقال هات فاك وقبلني فيه وقال الفعل هذا العم
الذي يتم ما فاته من ورده أول الليل آخره ثم قال [illegible] بن وفا فقد صدق أبو الخير فيه

اللهم صل على

فيه التبعات التي الدنيا فقويا وهذه الاشارة التي اشار لك بقوله تع في خط الرمل وغيره من
هذه العلوم اشارة لئلا لك لا كرما عليك منه اجلس لما انت حتى تحدث في هذا ثم قال حتى
يظهر حال الكذاب هو فقد الله فيحصل له خير كثير وان لم يقصده وظهر من مرادي
ذلك فاذهب عنه واتركه مع دنياه فانه ملتفت اليها حقيقة ولا تذكر هذا الاحد
فانه ان ذكرته لابد ان يصله بل اعرفه بنفسك وما ذكرتك من ضعفه عن نفقة العيال
اراد بذلك لتقول لي من ذلك فانا ما رايتك ولا رايت في المعنى اجعل بنفسك اذ ما قلت لك
ولا قلت لي ان اعرض عنه في هذا حتى يتبين ابريزه وغلاسه واما الاسم الاعظم فهو
حقيق عنده ولا تقل له بعد علمه في ما علمه لك كان له خير كثير وان لم يعلمه لك
اخفي وهذا سر جرى به القلم على جهة الامتحان والا فالله قادر على ان يعلمه لك او
نعلمه لك انا الا كرما من تصاريف القدر انه يمتحن به فان هو صح وبر ثبتنا وصح في قول
اصحابنا واحبابنا حصل له الخير وان هو كذبه بذلك اخذ وطبع عليه بطابع الخذلان
وان ظهر لك ان ترجع حوائجك وترجع الى البلد فافعل وان شئت ان تقرا بجامع الازهر التفسير
وغيره فقد اتيح لك ذلك واصنع ما شئت فانك محبوب غير انك اذا اردت ان تبتدي
القراءة في المجلس تعوذ نا بالله من الشيطان الرجيم قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا اللهم اني اعوذ بك ان اشرك بك وانا اعلم واستغفرك
لما لا اعلم وابدا فان الله يعطي ما قراته في ذلك المجلس لوجهه وتعظ وانت محبوب لا
تشك وكل ما تفعله عجيب ثم قال انا اعلمك اليوم حقيقة بل هي حق الحقيقة ولا
وذلك ان تعلم ان الله لا يخفى عليه شيء ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انظر
المكاري الذي اهانك بالقمر كيف بعث الله من ينصرك في الحين والوقت وذلك من تصاريف
القدر اراد ان يجري ذلك عليك وينصرك بعده والرجل المكاري المذكور امتحن بذلك
ليومنه ثم لا يموت على الاسلام واما الرجل الذي ضربه فقد غفرت ذنوبه بذلك واسمه
نجاح وقد حصل له بضربه النجاح واخبره وقال له قال لي رسول الله ... عجيب و ...
قد غفر الله له بنصرته لك والمانوي ما زال يقلد فيك وسيكفيكه الله وكفى لك
جعل الله معك ابدا والله ما عاداك ولا ناواك ولا شاناك احد الا اخذ لوقته سنة
الله مع اوليائه وقل عني هكذا قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما عاداك ولا
ناواك ولا شاناك احد الا اخذ لوقته والله شاهد عليه ولما كررت عليه الفصول
لاجل الاجازة قال اجزتك في جميعها وما صح عندك من معناها فقد اجزتك ان
تقول في لفظه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان قال الفصل الاول قل ليحيى به وقد
رايته جلس في موضع جلوسك بين الذكر في الروضة وقل قبلني وعانقني وقال اللهم
لا تهنه ولا تخزه ولا تذكر ما بعد من قولي واغسله بماء وثلج وبرد فيلا تعجبني لذلك
بانك تموت في الوقت لان الرويا الاولى عابر فاني لم ارده واما ابن غازي فلا تخبره بعد بشيء من المراءي
فانه وقع في قلبه شيء اليك لما اخبرته بما قلت لك في سيدي يحيى وهو قولنا يا ابن الوفا
تدعي الصفا وانت تظهر الجفا وما قال المراد بالجفا جفاه الا في الحين انما والله بذلك
مواقفات والا فلا يسمع فلا يسمع في سيده يحيى والذي اردنا نحن بالجفا جفاه اياك
لانه لما طلبك للمشي للروضة وطوت عليه ووقع في نفسه اليك جفاه وفضحت
المكاري بالامس اذا احدث ثت بك فلا تقل اهانني الله به بل قل جرى قدره بذلك لما تقدم
كانه اشار عليه ... والى قوله تعالى واما اذا ما ابتليه ربه فقدر عليه رزقه
فيقول ربي اهانني فقد نمه تعالى الذين هم عن الصلاة ساهون
وفي يوم الجمعة الثامن من رجب عام خمسة وخمسين وثمانماية صليت الجمعة بسواق
بجامع اسفل الدار واتعوني ان رجلا ما الكبير العظيم صب لقيته هنالك قبل ذلك اليوم
فلوح لي بان لا صنعة له

اللهم صل على سيدنا محمد

فلوح لي بانه للصنعة له وانه فارغ عيش هو وعايلته وانه قد احكم سر الكيمياء
وانه علم الاكسير الا انه تعزز علي بالكلام فيه وعوض لي للكلام في ذلك البحر فاعرضت
عنه فلما كان في اليوم المذكور رايته جالسا عن يميني وبيني وبينه شخص او شخصان
فقمت مستخبرا في امره فاذا اعلي يقال لي هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اردت
رؤيته صورته الكريمة فما تمكنت منها فقلت في نفسي سبحان الله ما هذا الذي منعني
من رؤيته فقيل لي لا تراه هنا الان هذا المسجد تخيتي بدراهم الحرام فقيل لي انظر اليه من
هنا تراه في المسجد عند مصر العتيق بالروضة فلما اليه جال بيني وبينه شبابك
المسجد فبقي في نفسي من ذلك فسمعت كلاما على باب المسجد ورايت ناسا
اتوني ببغلة عظيمة وسرج محشو فقالوا بعثها لك رسول الله صلى الله عليه وسلم
لتركبها وقال زفوه كما تزف العروس برفانه اهالالا وسمعت قايلا هذه هدية نبيا اعطاها
لك فلما ركبت البغلة وجيت الى الروضة رايته عليه السلام جالسا بصيت الذكر فقلت
الصلاة والسلام عليك يا رسول الله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال انا
رسول الله اما الرجل الذي عند راسك فما عنده شيء من الكيمياء بل هو كذاب وانما
لوح لك بذلك الكلام لتتكلم معه اختيالا منه على ان ينتفع منك وهو في داره موسخ
الحالة ولو كانت عنده الكيمياء لما كان كذلك ثم قال ولو علمت ما قلت لك فيها لو
لو طلبتها حقيقة واما المراة التي عرضت لك في الطريق تدعوك للتنعيم فالشيطان
هو الذي بعثها لكن عصمك الله بهروبك منها لانك محفوظ عن المعاصي واما ابن وفا
فقد قال ووعد شغلك منه حيث اجبته في حين سالك على معرفة خط الرمل
وشي الضمير والكيمياء بقولك نحن لا نرى بهذا العلم ولا نشتغل به لان غايته انه يعرف
بالنساء ويكون الانسان به حبيب النساء لكتبه التمائم ونحو هذا وهذا لا يرضى
فحينئذ ثقلت عليه غاية حتى صرت عليه مثل الرصاص وكانه يقول لا حاجة
به لاني لا اقرا عليه ولا يقرا علي وان فلانا هو والله لا يفلح ما كان الله ليذرك ما كان الله
ليهينك فان اردت ان تجلس فاجلس رغما على انفه فان الارض لله يورثها من يشاء من عباده
وان شئت ان تدخل المدينة فارجع حوايجك ولا تعد فيه وان شئت ابقيت مفتاح الخزانة
بيدك حتى ترى ان كان يحدث عليك وفراستك فيه صادقة الا ترى انه في هذا اليوم
ما كلمك ولا سلم عليك واذا دخلت المدينة واردت ان تقرا في الجامع الازهر التفسير
وغيره فافعل ذلك وكذلك في غيره من المساجد او محتسبا او حاصل الامر
اذا احببت لك ان تفعل جميع ما جعلت عليه همتك وعزمت عليه ولو كان معصية
الا ان المعصية لا تمكن منها ولو قصدتها لانك محفوظ عن المعاصي بسرنا
وسيصير امرك الى الا تخطر معصية بقلبك اصلا واما مشيك الى المغرب فاعزم عليه
في هذه الاحيان في الصيفية فقلت انك قلت لي اجلس حتى يخبر الله قال هذا هو قد اختار
لك فقلت له الان فهمت من ذلك اجلس حتى امشي الا في البحر فقال يفعل الله ما يشاء ويثبت
وما يمنعك ان تمشي في البحر قلت الا اذا مشيت في حلك قال نعم تمشي في ضمان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وما لك عندي الا انك لا تجوع ولا تعطش ولا تؤخذ اسيرا
ولا تغرق حتى تبلغ تونس ومنها الى بلدك وقالوا اما الذي ذكرت لك ابو الخير عطا
فقد صدق فانه اجتمع بصاحب الدار الوفايية محمد وفا ومع ابنه علي بن وفا
وسعيد الصغروي فقالوا عنك ان هذا الرجل لا يعرفون مقداره كنوه ابا عابد
وما كنيته ابو عابد بل كنيته عندنا ابو حامد على كنية الغزالي لانه لا قدرة
له على حمل الاثقال التي قال عليه السلام وانما كنوك ابا حامد لا بل انك محمود عندي

اللهم صل على سيدنا محمد

عند الله تعالى حمدته ولم احمده وربما صرت كثير الحمد ببركة الهدى الكنية هذه كنيتك
في الدار الوهابية واما كنيتك في الملا الاعلى عند الملئكة فابو الانوار وابو الاسرار وهما
معا انه قال لي قل قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنيتك في الملا الاعلى ابو الانوار وابو الاسرار
لانهم جعلاك ثم قال اصنع ما شئت فانك محبوب ثم قال بقي لك شيء تسئل عنه
فسلام عليكم فقمت عيني والحمد لله على ما من

## السر في السر الرابع والخمسون

في يوم ليلة الاربعاء الثالث عشر من رجب عام خمسة وخمسين وثمانمائة استدعيت
روحانية الشيخ ابي مدين فلما اتت قالت من تكون انت حتى تستدعيني والله لئن لم
ترجع عن هذا الافعل بك كذا الامر ذكرته فقلت [illegible] بسر الشيخ [illegible] وبحق السر الذي
هو متصل بيني وبين رسول الله افهمها واجعلني حاكما عليها في الارواح الروحانية انك
القاهر القهار القوي المقتدر فجاءت وهي تقول استغفر الله على ماذا نعذب بالله فقلت
ما لك قالت جرحتني السطوات الخارجة من نادي النبوة لا من اجلك فها انا استغفر الله واقول
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقلت لها اعطيت القياد لي سامعة
مطيعة قالت نعم بالله العظيم ما كنت اظن احدا يتصرف في هكذا حتى علمت قدرك
في السمع والطاعة لاولياء الله قلت لها اخبريني عن الشيخ مدين فقالت نحن ناكل الطيبات
من الرزق ونتمتع بالجواري التركيات وغيرها نعم هكذا توقف في الدير واستقامة فيه حال
خاصة ولا زايد فقلت لها وما معكم سر فقالت لا والله فقلت لها ومن اين لكم الوجاهة
عند الترك فقالت نقابلهم ونبا[illegible] بشرهم ونرضيهم بما يحبون خاصة قلت وما يذكر
عنكم من العرفان بالتربية حتى ذكر ان الشيخ عبادة فتح عليه بسببكم في قليل
فقالت لا والله ليس معنا غير كون الفقراء ياكلون اللقمة ويذكرون الله واما التربية
فلا وقضية عبادة قضية وهو انه كان يعلم شيئا من سر الحرف فلما انقطع عندنا
استعمله ففتح عليه بما فتح به لا غير فقلت لها ولم لم يعتبر الفقراء فاني سلمت عليه
فما اشتغل لي اصلا واشتغل بابناء الدنيا فقالت الحال كما رايت الا انه قد يكون ذلك تارة
لضيق الوقت وتارة لاحوال اخرى فقلت لها لا والله ما كان الوقت الا واسعا ثم قالت انت
ولي كبير ولك التصرف بالارواح وكن بالمؤمنين ولا تغضب على احد من المسلمين والله ما
غضبت على احد الا وتعجلت في الدنيا قبل الاخرة ثم [illegible] ابن لي في المشي فقلت لها حتى
تخبريني بامارة صحيحة اذكرها [illegible] والله فاجدها صادقة فقالت نعم الامارة
انه كان جنبا بنار من غير اغتسال فقيل له في ذلك فافوق فاذنت لها في هبة فلما اصبح
الصباح وكان الضحى نمت بالخلوة في بيت الذكر بالدار الوهابية بالروضة فرايت سيد
الانبياء محمد بنته عليه السلام بروضته الشريفة منها على صورة امير فقال انا رسول
الله فقلت [illegible] الصلاة والسلام عليك يا رسول الله فقال انت عبدي ولم تخرج عن هوى فيما
اذكره لك وقد قلت لك قبل هذا اذا هببت من نومك [illegible] اني اعوذ بك من شر
حب الدنيا ومن شر حب كذا ثلاثا فلو فعلت ذلك لكفيت امرهن فقلت تائب لله يا رسول
الله فوضع يده الكريمة على قلبي فقال اللهم ازل من قلبه الشك والشرك والحسد وحب
كذا واجعله هاديا مهديا ثم قال واما الشيخ مدين فحاله ما اخبرتك به روحانية واما
مشيك الى المغرب فان قدر الله لك ان تمشي فامش واما [illegible] وما فقدا انصلح حاله
ان علمك الاسم الاعظم والاحكم عليه بلا [illegible] فلو ان شئت استدعاء الروحانيات
فقل يا جامع الشتات ويا راد ما فات ومن له مقاليد السموات والارض ويعلم
ما فات وما هو ات استجمع لي واجمع لي روحانية فلان ثم قال قل اجمع لي روحانية فلان

سامعة مطيعة

سامعة مطيعة حتى تمدني بجميع ما اردته واجعل لي عليها حافظا حتى لا تخدم لي واجعلني
قاهرا لها انك القاهر القهار القوي ثم قال وكلما ذكرت بعد ذلك من اسماء القهر والجلال
وزدته فهو حسن وما ذكرته من سر اسمه اشيا منك الى المصطفى هو حسن ثم قال فاذا
اعتراك شئ عليك واردت الحكم فيها وخذ لها [illegible] نعم نحو غيبا هيب الحق ثلاث مرات
لا ادري اقال اخذ لها مع كل مرة او في الثالثة خاصة فانه يأخذها اخذ ولا يجي منها شي
اصلا ثم قال ومعنى غيبا هيب الحق اي حق بيقه وصار يكرره عليه السلام ثم قال كرر ذلك
قال ولا رايته على صورة امير فقال انا [illegible] فقلت [illegible] والسلام [illegible] الله
ثم اذكر الفصول ثم قال والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وقال الحمد لله وسلام على عباده
الذين اصطفى سلام عليك ففتحت عيني والحمد لله على ما من

## المرأى في [illegible]

وفي ليلة الثلاثاء التاسع عشر من رجب عام خمسة وخمسين وثمانمائة سألني الطالب
فلان المغربي الساكن بسطوح الجامع الازهر عن قوله [illegible] عليه وسلم امتي كالغيث
لا يدرى اولها خير ام آخرها وقال هذا يقتضي ان آخر الامة افضل من الصحابة واكثر بل قال
صرح بعضهم بان ختم الاولياء افضل من ابي بكر والخلفاء فقلت اما الحديث فلا تفضيل فيه
وغاية ما فيه اثبات الفضل للمتاخرين وذلك انه لما علم فضل اول الامة بالاجماع وبخبر
القرون القرن الذي رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم نبه على
ان المراد تفضيل الآحاد على الآحاد لا تفضيل الجملة على الجملة وهو الصحيح اثبت الحديث
الفضل لآخرها ولذا قال لا يدرى لتهتز النفس وتنتقل من مثبت الى متهم نفيه فتثبته
لقوله اولا وآخرها وعملا بقوله عليه السلام لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى قيام الساعة
واما ختم الاولياء فبتقدير صحة الولاية القول بانه افضل من ابي بكر فمعناه ان المخصوص صاحب
الزمن من الاولياء تتنزل فيه ارواح من سبقه من الاولياء ولا يكون الولي وليا الا الواحد واكثر من
وضع على الشيء الا وقلب عينه وهو سر ابي بكر المسمى بالصديق مبالغة في تحققه له
لكونه وقر في صدره قال [illegible] عليه وسلم ما فضلكم ابو بكر بكثرة صلاة ولا صيام وانما
هو بشيء وقر في صدره فبهذا الوصف يتنزل ابو بكر في صاحب الزمن وتنزل له فيه تنزل امداد
بالروح القدسي لا تنزل حلول كما تفهمه المتناسخية وكذا ينزل فيه كل من الخلفاء
بوصفه وكل ذلك من سر الدائرة المحمدية النبوية المحيطة بدءا وعودا اذ هو
السر في الاكوان لا شيء غيره وامداد الارواح المجردة للارواح المجردة او المسجونة
في هيولا الاشباح لا يقضي الا من كشف له عن سر الارواح فيعاين استمداد امر الروح بامر روحاني
نوراني بلا واسطة جسم فقال يعارض هذا الحديث قوله [illegible] عليه وسلم لو انفق احدكم
مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه فقلت اعلم ان الفاضل لا يلزم ان يكون فاضلا من كل
وجه بل ربما يكون فاضلا من وجه مفضولا من وجه بخصوصية الصحبة سيما على تعريف
من قال الصاحب هو الذي ولد في زمنه عليه السلام ورآه وآمن به وجاهد معه من كان له
فلا كثير فبهذا القدر لا يشاركهم فيه غيرهم اصلا وما ذكرناه من الامدادات صحيح كما قلنا في قوله
عليه السلام لعمر ما سلكت فجا الا وسلك الشيطان فجا غير فجك السر في عمر انما
هو الا بابه سيد [illegible] عليه السلام فهو سر سرى من المتبوع للتابع فلا يلزم ان يكون
عمر بخصوصيته بذلك افضل لانه بعض ما سرى اليه سيد البشر فهو من نور امداد مشكاة
النبوة فقال فلان المذكور ويلزم على ما ذكرتم ان الفاضل لا يلزم ان يكون افضل من كل الوجه فقلت
له استغفر الله فان هذا الابحث هنا انما ذكرنا ذلك في غيره صلى الله عليه واما هو صلى الله
عليه وسلم فقد وقع الاجماع على انه افضل جميع خلق الله من كل الوجوه فقال لا نقل الاجماع
على ذلك فقلت له لا يقول مسلم هذا قال بل النص عندي في ذلك انه اختلف هل الملائكة افضل

افضل فقلت له لا تعتقد هذا الظاهر ان المسئلة المشهورة في تفضيل الملائكة او البشر في غير
رسول الله صلى الله عليه وسلم واما رسول الله فمحل الاجماع انه افضل جميع خلق الله فقال اليس هو
من البشر فقلت له لا والله انه ليس من البشر على الوجه الذي اردته بل هو بشر لا كالبشر
بل هو كما قيل ياقوتة بين الحجر فقلت له من الذي نص على هذه الرذيلة وان احدا افضل من رسول الله
فقال المعتزلة وغيرهم فقلت بل الاجماع فقلت له ان قالوا ذلك فلا تعتبر ذلك كلامهم لانه قد قال
مالك والشافعي والقاضي انهم كفرة ان ارادت الحرورية والقدرية في احد قوليه وهو الصحيح
عندنا فغضب وذهب عني وذلك في ليلة اليوم المذكور فلما كان اليوم المذكور رايته
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجامع الازهر عند المحراب ومعه جمع عظيم من الصحابة
وفيهم ابو بكر وعمر فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته ثم قال يا اهل الجمع اعلمتم ما جرى قالوا لا قال وقع موطن بين حبيبنا
هذا وبين رجل يسكن على سطح الجامع الازهر يقال له فلان وهو نعس الى امتي بعيش ولا يا
تيس قال ان الملائكة افضل مني هل علمتم في الكون مثلي فقال كل من حضر حتى جدران
المسجد والمنبر وكل سارية لا والله ليس في الوجود مثلك فقال فما بال هذا التعيس
اسمه فلان الذي لا يعيش وان عاش ضيق الله عليه رزقه وسلط الخمول عليه وجعله مه
مهانا بين خلقه وسلط عليه في الدنيا والآخرة ما يوذيه ويهينه قال اما الحسن فقول صاحبنا
هذا مجيبا له ليس بشر بريد لست ببشر بروحي وقلبي الذي هي بل انا روحاني ملكي
وبذلك تحملت اعباء النبوة فقلت له عزة يا رسول الله قول البصري فمنتهى العلم
فيه انه بشر وانه خير خلق الله كلهم فما فهم معناه لا معناه عندي منتهى العلم فيك
عند من لم يعلم حقيقتك قال صدقت قلت له ولذلك قلت له ليس ببشر على ما علمت بل هو
بشر لا كالبشر لان قلبه الطاهر المطهر الذي هي ليس ببشر واخذ يتذكر من هذه الاوصاف
فقال علي رضي الله عنه يكفي قد علمت ما اردت من ذلك كله فقبلني في فمي وعانقني وقال اللهم
عمر قلبه بذكرك اللهم تمم علمه واجعله اية للعالمين يقتدى به في الدنيا والآخرة حتى
يصل الى جوار الله واجعلني له شفيعا ثم قال اللهم اغنه عن شفاعة الشفعاء حتى عن
شفاعتي اللهم سدده ثم قال كرر وجاء لتجيزك فيها فقال فلما رايته بالجامع الازهر
في جمع كبير من الصحابة وفيهم ابو بكر وعمر وقال لهم قال التعيس المسمى فلانا الذي لا يعيش وان
عاش اخمد الله ذكره وسلط عليه ثم قال ارفعوا ايديكم فرفع القوم كلهم ايديهم فقال
اللهم اخذه اللهم اجعله مهانا بين خلقك اللهم ضيق عليه امره اللهم سلط عليه في
الدنيا قبل الآخرة اللهم لا تختم له بالاسلام ثم قال وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله ومسح
الجميع كلهم بايديهم على وجوههم ثم قال هل علمتم في الكون مثلي قالوا لا والله قال وما
بال هذا التعيس يقول لم انعقد الاجماع على تفضيلي قال القوم كلهم بلسان واحد لا نعلم احدا
من المسلمين خالف فيك يا رسول الله ثم قال يقال ان الملائكة افضل مني ومنهم مقربون في
وبفضلي وانا سركونهم ووجودهم فكيف ينكرون ذلك ثم قال لي قل عني لجميع الناس لا
تختلفوا فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان تعيس لا يعيش وان عاش عاش مهانا
مسلطا عليه في الدنيا والآخرة وهو حول لا يموت على الاسلام ولا يخلد الا مع اليهود والنصارى
وسلط الله عليه العقارب اللدغة في الدنيا والآخرة ثم قال ما ثبت عندك من معنى الي فيه
فلا اجزتك ان تعبر عنه بلفظك هل عليك فما ثبت عندك وكتبته فقد اجزتك فيه ثم
اردت ان اسئله على غير هذا من الاثر فقال الا هذا القدر في الزمن بل هو الاكيد في هذه الساعة
والسلام عليكم ففتحت عيني    انتهى ⊙ بلغ النسخ بحمد الله والحمد لله
في يوم الجمعة الثاني والعشرون من رجب عام خمسة وخمسين وثمانمائة رايته عليه
الصلاة والسلام وانا نايم بجامع المؤيدية وهو على حجر النبي في الهواء في قبة مراد يتم
عالية

عالية واسعة لا دعائم لها متصلة بالارض وانما هي ممسوكة بعد عائم القدرة الربانية فقال انا
رسول الله فغشيني نور فقال لي رزقك الله التقوى حتى لا تعصيه وكرره وقال لي قد رسخته في قلبه
كذا او قد عاليه بكذا واستيقظت ولم ار شيئا من الرؤيا الا هذا وكان هذا عقب الضحى الاعلى

## الرؤية السابعة والخمسون

وفي اليوم المذكور صليت الظهر بالجامع الازهر ووضعت جنبي فرايته عليه الصلاة والسلام
وغشيني نور وهو جالس عند راسي وصار يقول لي انا رسول الله انا الهادي انا البشير تمتع
بوجهي السعيد تمتع بلحيتي السعيدة ووضع يده الكريمة على لحيته فقلت الصلاة
والسلام عليك يا رسول الله فقال قايل الخوف ايش قايل له محمد مصلح فقلت في
نفسي لعله يزيد على مصلح فكرره ولم يزيد عليه شيئا فعلمت انه منتهى مراده ثم قال وانت ولي
قد اعطاك خير الدنيا والاخرة فلا تشك في هذا ولا ترتب واحمد الله واشكره واعمل على المشي
الى المغرب والاحمال التي في الاسكندرية فقلت يا رسول الله كيف اصنع بكتبي فقال ما وجدت بيعه
فبعه ومالم تجد بيعه فاحمله ولا تشتغل في هذا الوقت الا بقضاء حوائجك واترك كل شيء
وامش في حفظ الله وكرامته تصل الى اهلك سالما وهذا نهاية الكلام والسلام عليكم ففتحت
عيني والحمد لله على ما من

## الرؤية الثامنة والخمسون

وفي يوم الاحد الرابع والعشرين من رجب عام خمسة وخمسين وثمانمائة كنت في مركب ببولاق في بحر
النيل فنمت فرايت رجلا قرويا اسمه سليمان فسلمت عليه ثم رايت سيد الاشراف صلوات
الله وسلامه عليه في روضته الشريفة مع ابي بكر وعمر جالسا الجلال بيني وبينه شبه سارية
فقلت في نفسي لعله لبعض الصغاير صدرت مني فتبت فلما تمكنت التوبة في قلبي حال ذلك
الحجاب وزال فرايته عليه السلام فقلت الصلوة والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
فقال هات قلبك فوضع يده الكريمة عليه [illegible] اعصمه من رؤية الاغيار مادام في هذه
هذه الدار وعمر قلبه بالاسرار والانوار وكنيته ابا الاسرار والانوار ثم قبلني في فمي وقال جدني
جد بان اقيام بواصل اوراده ما فاته بالليل رده بالنهار هكذا تفعل ابدا فما فاتك بالليل رده
بالنهار وما فاتك بالنهار رده بالليل واذا اقمت الان فارجع ما فاتك بالليل واعطاني رجله الكريمة
فقبلتها وجعلتها على وجهي وقال تمتع بها قبل كل شيء وما تصيبه من الصغاير ونحو ذلك
فاعلم ان ذلك كله بقضاء وقدر ولا تكرهه فان الله يذهب به عنك فاحذر من العجب بالاعمال
لكن اذا صدر ذلك منك فاعده خطيئة منك ولا تنسبه الى القدر عسى الله يتجمل
بالستر والغفران هذا هو الادب وان كان صدر كل شيء من الله لكن الادب مع الله مليح ثم
لازم الاستغفار من ذلك عسى الله يبدل لك تلك السيئات باضعافها من الحسنات هذا هو
الوجه الذي لا غير معه في الطريق ثم قال اكتبه هكذا بهذا اللفظ لا غير معه في الطريق
ثم قال والرجل الذي رايت انما هو رجل صالح واما الذي رايته بالامس وتوهمت صلاحه فليس بصالح
ثم قال وان امكنك في الروضة فان شيت اقمت بها وان شيت رحلت وافعل ما شيت فانك
محبوب واعطاك الله الولاية ولا تشك في ذلك وكن صبورا على ما يرد عليك من القضاء وكن
رؤوفا رحيما بالمومنين ويجيء قد حصل لك من اجلك تشويش ما في بعض هذه الايام
علم انه من جانبك فهو كانه لا يشك فيك ثم قال واكتم سرك عن الناس لئلا يوبخوك
فانهم يحسدونك فقلت يا رسول الله فاذا اذنت لي ان اقول لجميع الناس قال نعم فذاع ذلك
ولا ارجع في ذلك ابدا الا ان بعض الاشياء كتمها اولى في صالحك ثم قال واما السماع فانك
تنتفع به غاية لانه سكن في قلبك حب الله ثم قال قلب صفا سكنه الحب والوفا ثم
قال واياك عند السماع ان تخطر ببالك الاغيار قلت لا والله يا رسول الله لا يخطر ببالي
الا الله قال صدقت لانه سكر الحب فلا تسمع الا في الله او فيّ ولذلك انت محبوب او قال مصنوع

معصوم من الكبائر بيسر لنا وتوسل الى الله بنا الم تسمع قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم
جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وكل من توسل بنا اذا
استغفر له ثم قال اعد رؤياك للاجازة ثم قال فلما رايته بروضته الشريفة فاعطاني رجله الكريمة
وتنعمت بها بعد ان قلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله السلام عليك ايها النبيء
ورحمة الله وبركاته فقلت له يا رسول الله اتاذن لي ان اسلم على السلطان كما اشار اليه نجاح
قال اصبر حتى نخبرك في الرؤيا فكرر علي كل فصل منها كما تقدم ثم قال اجزتك فيها القطع ومعنى
اجازة تامة مطلقة عامة واما سلامك على السلطان فافعل فانه لا باس به في القطع فاذا اسـ
سلمت عليه فقل له رسول الله يسلم عليك وقال لك وما تفعلوا من خير يعلمه الله ولا تزد
له على هذا واقرا له الفاتحة فان هو اعطاك وارضاك فسيعطيه الله خير الدنيا
وخير الآخرة وقل ولا تخف ولا تستحي وان هو لم يرضك فيا خسارته منك ولا تكن اعرف
هذا القسم ولا تخبره الا بالقسم الاول وانت قد استعدت روحانية واتتك حقيقة وقد
علمت ما قلت لك فقلت يا رسول الله ما الذي يوصلني اليه فقال الحج من هولاء المماليك
او غيرهم وقد قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم من يبلغك للسلطان فله عند الله ما يريد
واذا اتيتكم من يبلغك فقل له رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليك وقال لك ان بلغتني للسلطان
فلك عند الله ما تريد وهذا اخر الكلام والسلام عليكم ففتحت عيني

## الرؤية الثامنة والخمسون

وفي يوم الاثنين الخامس والعشرين من رجب عام خمسة وخمسين وثمانمائة رايته عليه
الصلاة والسلام فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله السلام عليك ايها النبيء ورحمة الله و
وبركاته فقال لي ما وقع في نفسك مما اشار عليك الرجل من ان مبلغك للسلطان ابن الهمام
فهو لا باس به ايتنه وقل له رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليك وقال لك بلغني
الى السلطان ولك عند الله ما تريد ولا تزد له ولا تخضع فانه ان كان اهلا لهذه الخصلة السـ
السعيدة والخلعة الجديدة فسيقول اهلا وسهلا ومرحبا بما خصني به رسول الله
الله صلى الله عليه وسلم وان لم يكن لها اهلا فاتركه فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه
ولا تمش الا معه بنفسه ولا تمش مع قاصده وانت ولي نعم الولي غريب في الدنيا من حيث انه
لا يعرف وقال اذا بلغت الى السلطان فقل له رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليك وقال لك
وما تفعلوا من خير يعلمه الله ولا تزد واقرا له الفاتحة واخرانه قال وسيعطيك ثم قال ولا تبت
هذه الليلة وامش الى مصر العتيق الليلة او غدا عند الصباح وكرر علي الرؤيا واجازني فيها
وقال قل رايته فقلت الصلاة والسلام الى ورحمة الله وبركاته وكنت في حال الرؤيا بجامع تحت الدار
ببولاق من القاهرة ثم اجتمعت بابن الهمام يوم الاربعاء بين الظهر والعصر وقلت له ما قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اهلا وسهلا كما تقدم الا انه بكى ولا يشعر بتصديقه التصديق التام
واعتذر مع ذلك بانه لم تجر له عادة بالمشي الى السلطان وقال اقبل مني بعضك وامش مع
القاصد الغرض يحصل فحقيقة اكثر من وجودي فقلت لا افعل هذا الا باذني

## الرؤية التاسعة والخمسون

وفي يوم الاربعاء السابع والعشرين منه رايته عليه الصلاة والسلام فقلت يا رسول الله
فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله السلام عليك ايها النبيء ورحمة الله وبركاته فقال
ادن مني فدنوت منه فقبلت يده فاخذ يده الكريمة فوضعها على قلبي فقال اللهم عمر
قلبه بالانوار والاسرار واعصمه من الاغيار ثم قال وما قضيتك مع ابن الهمام فلا تمش
مع قاصده فان كان كما قلنا له اهلا للخصلة السعيدة والخلعة الجديدة فسيمشي معك
للسلطان بنفسه وان لم يكن لها اهلا فسياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه والخلعة معلقة
بين السماء والارض تنظر من يستحقها وجعلها فتنزل عليه وهو لم يعرف مقامك فان

تنبيه

شئت فابعث له صاحبك ابن عداري يعرفه بحالك ان شئت والسلام عليكم فبقيت متعجبا مني

## الرؤيا الحادية والستون

وفي يوم الخميس الثامن والعشرين منه رايته عليه السلام بالقبة على سطح الجامع الازهر
فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته فقال انا
رسول الله وفاطمة الزهراء ابنتي ونطفتي فقطع النطفة نطفتي [illegible] على الجد والاب
والام والابنين وكرره ثلاثا ثم قال الحولك هنا تخفيفا حسنا وهو ان تعلم انه ليس من مات فاستراح
بميت انما الميت ميت الاحياء وان من لا يذكرني ويصلي علي ياتي حقيرا فقيرا مفلسا يوم القيامة
يطلب حسنة ولا يجدها ولا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وانا في جميع ذلك اقول
له امنا بذلك واكرره بين يديه ثم قال [illegible] فان كنت وانا اردت رؤيته فصلي
بعد غيره ممن يحبه الله ويحب الله ولنتحدث في ذلك في غير هذا الوقت وان شئت ان تختبر
حاله فابعث الرجل الذي في بيت عنده حتى ترى ان كان طلب عليك وبعث للسلطان في شانك
ولا تخبر احدا بحالك الا الرجل المذكور فانه خديمك وصاحبك هذا واكتم سرك عن الناس
وانا اجزتك في الرؤية كلها وعبر عنها بما شئت وانا سلام عليك ورحمة الله وبركاته

## الرؤيا الثانية والستون

وفي يوم السبت الموفية ثلاثين من شهر رجب صرت من المؤيدية فلما صعدت الجامع
الازهر اذا بامراة صاحت علي من الطاق يا مغربي فقلت نعم قالت بالله قف لي فوقفت عليها
سلمت وقالت انا مغربية كالسية ففهمت عنها ما ارادت فقلت لها انا حاج وانفقت مالي
في الحج فكيف افسده هذا لا يمكن فقالت وانا حاجة وجاورت بالقدس والخليل فقلت لها وانا اوفي
بالعهد ولا خير في لذة من بعدها سفرة تبقى ولا تذر وذكرتها احوال القيامة وما زلت اعظها
حتى بكت وبكيت فقالت انا اعلم انك رجل صالح فقلت ما حملك على هذا قالت الغلاء وقلة
حيلتي في الشغل قلت لها لو عبدت الله لرزقك اليمن ان الله [illegible] في الارض الا على الله
رزقها فقالت انا ما عندي الا رماد اكلوه ما اقيد من الزيت فاتيتها بخبزة وجبن وزيت وقلت لها
جميع مالك فيه وكل ما تحتاج علي به فقالت انا التزم ذلك وبعد ما رايت الرؤية التي تاتي بعد
جيتها فقالت خنتك مرة وذلك اراحتي حملت علي كاسا من الشراب فلما شربته انتفخ راسي
ووجهي حتى كدت ان اموت فتبت الى الله وعلمت اني خنتك ووجدتها بسبحة تذكر
وقد صلح حالها ببركة المصطفى عليه السلام ثم بعد ذلك بين الظهر والعصر نمت
فرايته عليه [illegible] في صورة عظيمة لا يمكن ان ترى الا في النوم فرجف قلبي وخفق
مما عاينته من حسن تلك الصورة فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله فوضع يده الكريمة
على قلبي فقال [illegible] هذه روعته من هذه الروعة وغيرها ثم قال [illegible] بالله من الشيطان
الرجيم خمسا بسم الله الرحمن الرحيم خمسا ثم قال فاذا قلتها فقل اللهم بحق محمد ارني
وجه محمد حالا ومالا فاذا قلت ذلك عند النوم فاني اراك من كل بعد ولا اتخلف عنك
اصلا بعد ان كنت ما رايت صورته فقيل لي قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم خمسا وبسم الله
الرحمن الرحيم خمسا فرايت صورته السعيدة ثم [illegible] فقد ورد عليك سعيد الصورا وفي ابدا
بسره الذي تنزل به فيك وذلك من سره الذي تنزلت به فيه وبه يتنزل كل ولي في كل وقت الى يوم
القيامة وهو احد الله الذي فهمه لك فانه علم عظيم واحتفل به فانه عظيم القدر والمنفعة لك ولم يفهمه الله اياه ثم قال واما خبولك عند المراة فقد حصل لكما خير
كثير لانه تاب الله عليكما اما انت فقد كنت تائبا الا انك زادك الله توبة بحيث لا تخطر السيئات
ببالك واما هي فستخرج عما هي فيه [illegible] الخبزة التي اعطيتها فهي سم قاتل لجميع
شهواتها ولا تنقطع عنها حتى يصلحها الله ويقيمها فيما اراد من طاعته ويسعد بها
الله بسببك واخبرها ان شئت وسيهدي الله بك قوما اخرين ستعلمهم انك

اللهم صل على سيدنا محمد

لانك عين النور ما حللت بمحل الا واستنار بك وكذلك يكتسب النور من ذلك النور كل من امن
بك وكرره ثلاثا ثم قال واما قضيتك مع ابن الهمام فان شئت فاجتمع به او ابعث اليه او اتركه
او امش مع قاصده او معه بنفسه وان شئت تسلم على السلطان او دعه وكذلك مشيك
للمقيا غدا او دعه وان اجتمعت بابن الهمام فاقرا عليه الورقة التي كتبت فيها ان شئت
وما احسنها من ورقة ومن معنى لمن امر به او لا تقراها عليه والامر في ذلك كله موكول اليك
وحاصل الامر اني اجعل لك ان تفعل جميع ما يخطر لك ثم قال كرر الرويا للاجازة ثم قال او لما تقول
رايته في صورة لا ترى الا في النوم هول بهذه اللفظة والامر اعظم من ذلك ثم اذكر بستي
الصحراوي ثم اذكر بسر ما تراني به ثم اذكر قضية ابن الهمام ثم قضية المراة قبل ذلك
ثم اعاد علي هذه الفصول كلها وذكر ما تقدم وما تقدم ثم قال اجزتك في جميعها
ثم قال السلام عليكم فقمت عني والحمد لله

## البشرى ⊙ السادسة والستون

وفي يوم الاثنين الثاني من شعبان عام خمسة وخمسين وثمانمائة وكانت صبيحة محيا الشيخ ابي
الفتح ابن سيدي محمد وفا ببيت الذكر في البيت الوفائي الشهير ببيت سيدي علي بن
وفا بالروضة بين البحرين عدوة مصر العتيق اخذني وارد البكاء عند ذكر الفقراء
الوظيفة الوفائية واتصل بي الى فراغها والى ان اخذ الفقراء الختمة القرآنية وفي خلال ذلك
وانا جالس رايت النبي صلى الله عليه وسلم في البيت المذكور والفقراء جلوس وغشيني نور ما رايت
مثله قط فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فقال ما فعل معك السلطان
فقلت قد عتق يا رسول الله فقال لا بد ان يبعث لك خمسمائة دينار ذهبا ولا يكون عليه
مضطرا فقلت مع جارية تركية قال نعم خمسمائة دينار مع تركية مليحة ثم قال قل له
ولا تستحي والامارة انه يجامع اربعة من نسائه في ليلة ثم قلت هل يا رسول الله نعطي
هذه الامارة او لا فقال لا بل هذه وهي صحيحة ثم قال قل وانت عزيز لانه قد اغنيناك عن جميع
الناس او قال اغنيناك بسيرنا ثم قال سلام عليكم فقمت عني وصليت بذلك الوضوء
الضحى لاني كنت اسمع فيه قراءة القراء وضابط التفهيم في ذلك والحمد لله على ما امر وكان
بالامس منه وهو يوم الاحد وهو فاتح شعبان المذكور طلعت الى سلطان مصر
بالقلعة بين الظهر والعصر ونزل لي عن مرتبته واحتضنني الى صدره فذكرت له
الرويا التي ذكرتها صلى الله عليه وسلم المكتوبة في المرائي وهي طويلة وحفظت منها ما
نصه في الرابع والعشرين من رجب رايت سيدنا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت [illegible]
[illegible] يا رسول الله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ثم قلت يا رسول الله اتاذن
لي ان اسلم على السلطان فقال افعل فانه لا باس في العطاء واذا اتيته فقل له رسول الله صلى الله
عليه وسلم يسلم عليك ويقول لك وما تفعلوا من خير يعلمه الله فان هو اعطاك وارضاك
فسيعطيه الله خير الدنيا والاخرة واقرا له الفاتحة ثم قال عليه السلام وقل ولا تستحي
ثم قال سلام عليكم فلما قرات عليه الرويا قال نعم نعم فقلنا سلام رسول وقرات له الفاتحة
وبسط اهل المجلس كلهم اكفهم وبسط كفيه فدعوت له بما نصه اللهم اني اسالك
بحق الحسن واخيه وامه وجده وابيه اغفر لنا وارحمنا وعافنا وارزقنا واهدنا اللهم
اغفر لامة محمد اللهم ارحم امة محمد اللهم استر امة محمد اللهم اجبر امة محمد
اللهم اجعلنا من امة سيدنا محمد بجاه سيدنا محمد وسلم على المرسلين والحمد لله
رب العالمين فقال لا يقوم احد بهذا ولو اعطينا الالف الا انه اخذته رعشة وبقلة الحال عنده
ثم قال هاتوا الارمانية مثقال من جوالي الشام والمراد بالجوالي عندهم الجزية وامر للقاصد
ايضا بمثاقيل ... وقال فيه يستحقوا لانه جاءنا هذا البشير على يديه ثم قال اجلس
حتى اتيك فدخل الى بيت الحرم فاخرج كتابا واعطاها للقاصد وقال له اقرا من هنا الباء فيه

ان رجلا

ان رجلا فقيرا اتى الى سلطان وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكم عليك بان تعطيني مائة الف
درهم والامارة انك تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم مائة الف مرة فاعطاها مائة الف درهم فقال
له الفقير الا تحكم رسول الله عليك وانا تخبرني بالصلاة التي تشهد بها الرسول الله فاخبره
بها فقال الفقير الحمد لله ما فاتني منك الا هذه الا فضيلة الصلوة فلما فرغ من هذه استدعى
ما امر به لي والفاصد فاخذ ما امر به لي بيده ومسحه في يدي وقرات له الفاتحة وبسط يديه
وقال ادع فاطلق الله لساني بذلك حتى بدعا وكلام وبسط لساني بذلك حتى شكر وشكر
اهل المجلس فخرجت فسالوني عن اسمي وعن اسمه والدي فاخبرتهم فلما اتيت بيتي عددت الذي بلغني فوجدته سبعة وتسعين دينارا اما بين اشرفية وافرنتية فاعطيت من دينارا في الجمرونجا حبا الشيخ ابن عمار وبقيت ستة وتسعون

## الرؤيا الرابعة والتسعون

وفي يوم السبت السادس من شعبان عام خمسة وخمسين وثمانمائة رايته عليه الصلاة والسلام
على سطح الجامع الازهر فقلت له الصلاة والسلام عليك يا رسول الله السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته فوضع يده الكريمة على قلبي فقال يا ولدي الغيبة حرام الم تسمع قوله
تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه وفيه
التكذيب بين الاخوان وفيها البعد عن الجنان وفيها غضب الرحمن ثم ذكر عليه السلام من
هذا الاسلوب كثيرا ولم اثبت منه الا معنى ما ذكرت ثم قال عليه السلام ما الاعتراث ولا ادري سمعت
ثم قال الهمتك رشدك حيث قرات الاخلاص والمعوذتين والفاتحة واهديت ثواب ذلك
لمن اغتبت وهكذا فافعل ابدا والاولى الا تغتاب احدا فان قدر وكان ولابد فاقرا الاخلاص وال
والمعوذتين والفاتحة واهد ثواب ذلك لمغتابك فانه تقابل تلك الهدية الغيبة فيتجاوزانها
ان شاء الله اما ما بينك وبين السلطان فاصبر على حالك واجلس على ما انت عليه ولا تطمع
اليه ولا تبشره بشيء فاني اتوني امرك فاراه واذكرك بالخير والاسم واذكر محاسنك
بان اقول محمد بن محمد البجائي العالم الذي راني فاخبرك ويبشرك بذلك واعطيه مائة
اعطه له الف دينار وجارية تركية مليحة وسيعطيها لك مجبورا رغما على انفه واتكل
في ذلك على الله وحسبي ثم قال واتكل في ذلك على فان الاتكال علي اتكال على الله ثم بعد ذلك
ان شئت رحلت الى مكة او الى المدينة او الى المغرب واكتم سرك ولا تخبر بهذا احدا الا الخدمة
فالظاهر انها ستكون لك الرجل المكي الذي فيها فقد اثر عندك كلامك والعلم في هذين اليومين
صاحبك ابو المواهب قال اسميته ابا المواهب لانه اشتهر ان الله اياك فيشهد
الاثر وجهه في خصوص قدمك واحسن منه تضرعك انت الى الله بعد ذلك فقد
حصل لكما الخير وقبلتما اما تمريغه وجهه تحت قدمك فقد جددته انا وحمده الله
له فهو في جيرتك وانت في جيرتي وانا في جيرة الله والله غني عن العالمين واما مبادرتك عنه
المار وفي قبشى حسن حصل لك الخير به وانت لا تشعر لانه انما ذهبت اليه بعد الاستخارة
وكل ما يفعل بعد الاستخارة فهو عين الخير فقد سمعته ونمت في المسجد وطلبت الصبح
فيه وذكرت الله وما فاتك من وردك بالليل رده الاراد فقمت وكانت الرؤيا بالنهار عند الضحى
وكنت نسيت الورد وذكرني به عليه السلام ثم قلت اخبر ابا المواهب ان شئت
اخبره بما يخصه من هذه الرؤيا خاصة ثم قال كرر الرؤيا وقل رايته عليه السلام عليك الصلاة
والسلام عليك يا رسول الله وكرر بلفظه جميع فصولها ثم قال اجزتك في جميعها وقال بعد
ذلك كله ما نصه واسلم عليك سلاما طيبا عميما مباركا ابدا ورحمة الله وبركاته فقمت
عيني والحمد لله على نعمائه وصلواته على سيدنا محمد وعلى جميع انبيائه

## الرؤيا الخامسة والتسعون

وفي يوم الاحد الثامن شهر شعبان عام خمسة وخمسين وثمانمائة وردت على وارد في قوله صلى

اللهم اعني على سبيل الحق

في قوله صلى الله عليه وسلم اذكروا الله حتى يقولوا مجنون ففتح الله لي فيه ابوابا من الفوائد
فكتبت منها نيفا وثلاثين فائدة فلما كتبتها خطر لي بذلك سرور فخطر ببالي ان لو بعثتها
لاكبر علماء مصر حتى يراها كابن الهمام وغيره فلما كان بين الظهر والعصر فنمت بخلوتي بالمؤيدية
وكاني وقفت مع رجل بجامع الازهر ولا ادريه فتكلم كلاما الا اشكل عليه الا فقلت له لا تقل كذا لكن
بل قل كذا فقال انت متكبر تعترض علي فقلت له لا وانما اردت كذا وكذا او اعتذرت له فقال انا
رسول الله وانما بعثت في هذه الصورة لك على سبيل الامتحان فوجدتك متشبعا بعملك
بعملك فتب الى الله من ذلك الخاطر وعلمت انه خاطر سوء وفي هذا اليوم قيل لي كن خلقا ولا تكن
حقا تكن مؤمنا حقا ففهمت منه انه امرت ان اخالق الناس بخلق الله اي امرت بالتخلق باسماء الله
والله المستعان اللهم لا طاقة لي على ذلك الا ان اعنتني عليه

## الرؤيا السادسة والستون

وفي يوم الاثنين التاسع من شهر شعبان المذكور رايته عليه السلام على الروضة وقد غشى
نوره جميع الروضة فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله يا هادي يا امام الانبياء وسيدهم يا سيدنا
يا كذا اما تحدث في او صافحه فاعطاني رجله فجعلتها على وجهي فقال انا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانت ابن لنا وعبد لنا فقلت رضيت بذلك فقال حيث رضيت بذلك فقد حصلت لك
عبودية الله حقا وابشر فانك استحققت بعد اليوم جميع الخلق السماوية والارضية وقدمك
على رقبة كل ولي من اليوم الى يوم القيمة وعزة الله ما في الكون اليوم مثلك وجميع الدنيا لك فهو
واحد وسيكون لك شهود على جميع الناس وان شئت حلفت لك بجميع الايمان انك سر الكون
ومن امر بك فقد امرنا ومن كفر بك فقد كفر بنا اكتبه هكذا ان شاء الله فلا تظن
ان نسيتها ساراه واتوني امرك بنفسي واعرفك اياه حتى يعلمك بالاسم والعين فيبعث
اليك فتطلع اليه في عزة متبخترا وتاخذ منه الف دينار وجارية تركية ويكون لك
شان عظيم وامر اريد كرم الذكره له في او صافك في مجلس بمحضر الناس ولولا اني اخاف
ان اكلفه لامرته ان ياتيك الى موضعك لاكن لم تجر له عادة بالمشي للناس فلا خاف عليه ثم
قال لا تعجل لكل اجل كتاب كرره ثلاثا وشهودك في مصر ومكة والمدينة والمغارب ان شئت ثم
قال انا قد رايتك بالامس وتلطفت لك على سبيل التوفية والا فانت محفوظ عن الكبر وغيره
واما ما تعجز عليك وتلاطم من المعاني والاسرار اراد الله ان يظهره على لسانك في قوله
اذكروا الله حتى يقولوا مجنون فذلك هو العلم اللدني حقا وهو الولاية العظمى قلت ما
السبب فقال صحبة صاحبك ابو المواهب بن زغدان وهو ابن بنت ... حقا الا انه لم تحدث
شيئا فهو ابن ابيه في قوله من يوم ورد عليك سعيد الصغراوي كلما كتم من الغرائب والاسرار
اراد الله ان يظهره على لسانك ولو تكلمت على البخاري او على مسلم لكان اكثر من ذلك وانت اهل ان
تتكلم على الاحاديث كلها والقران بالتفسير ولو تكلمت على التفسير لا لفيت دررا
يتعجب منها ثم قال واما خلوة المؤيدية فانت اعز واجل واعظم من ان تبقى عليها وعزة
الله لو رايته لك صلاحا ما قدر ان يخرجك منها السلطان فضلا عن فلان وفلان وغيرهم وشانك
ارفع من ان تتكلم فيها مع احد بل انت تستحق في الجنة مائة الف قصر وما لا عين رات ولا اذن
سمعت فكيف بالخلوة ولا كراهة الى حوائجك واخرجها منها وابعث له المفتاح وسيكون
لك شان عظيم حتى ياتي مضر والبرقي وابن الهمام الى موجهك فلا يجدوا قهقرا ولا تقبل منه
مفتاح الاخرى وقال لي حين الاجازة قل له رايته على ... الجلو على الروضة وغشى نوره الر
الروضة كلها فقلت الصلاة الى اخر الرؤيا فاجازني ثم قال السلام عليك

## الرؤيا السابعة والستون

وفي يوم الاربعاء الحادي عشر من شهر شعبان عام خمسة وخمسين وثمانمائة خرجت مع
بعض اصحابنا من المشهد الوفائي ودخلنا عند الشيخ الولي سيدي ابي العباس الحطاب ووجدناه

على السول

على النوار بنسيم فيفرح في فرحا عظيما فاخبرنا بذكر حقايق من علوم الصوفية ووعظنا حتى فرغ وجدنا ثم قال لي الصاحب المذكور نزور الشيخ فدخلنا من خوخة الى مقام الولي الكبير سيدي ابي العطاء وسبقت وتاخر هو فلما وقفت عند رجلي الشيخ وقرات فاتحة البقرة والاخلاص واله المعوذتين وصليت على النبي صلى الله عليه وسلم واخذت في الدعاء وتوسلت بجميع الاولياء وبه وبجميع الانبياء وبسيد الكونين والثقلين كوشفت في عالم الكون كله جملة باسره وصورته على صورة هرم من اهرام مصر مثلا وفسطاط ورايت خلعة المصطفى صلى الله عليه وسلم فوق سكته حتى غطت وجوده كله ورايت جميع الاولياء داخلون في ذلك الفسطاط وقد احاطت بهم تلك الخلعة المحمدية فاردت ان ابوح فقيل لي اسكت واكتم سرك فاذا بخلعة خرجت من ذلك الفسطاط ومن بين الاولياء فنوديت في سري من غير تعيين جهة هلموا الفقراء اتوكم بخلعة نلبسها فكسوها لي فقيل لي هذه الخلعة كساها لك ابو العطاء فلما اردت النظر اليه قيل لي قد كساها لك في مظهر ابي الغيث وهي خلعة لا رجوع فيها ابدا الا الكريم لا يرجع في عطايه فقلت اظهرها فقال اكتم سرك فقلت الخبر صاحبي هذا فقيل لا تخبره الا رفقة صحيحة فقيل لي هذه الخلعة من حلل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي من عنده خرجت لك فما زلت اصيح بالبكاء فدخل علي صاحبي فحصل له ايضا حال البكاء فلما تم الكلام من البكاء والصياح المفرط بالتجييج فسمعنا ابو الخير المذكور فدخل الينا فانشد قصيدا بصوت عجيب يترنم فيه ويخبرني في معنى القصيد بما جرى بيني وبين شيخه ابي العطاء فازداد غرامي وشوقي وصياحي وبكاءي وما زلنا كذلك مدة طويلة حتى سكر وارادني فتكلم في علوم وحقايق وشيئا من اخبار شيخه ابي العطاء فدعا الله فلما اردنا الخروج تلطف في الكلام وقال وقال ما هذا الحسن العظيم في هذا اليوم العظيم الذي اجتمعنا فيه زادك الله من فضله ثم قال الفقير وقلبك بشيء واحد لا يفترقا وان مشيت الى المغرب ثم قال متى يجد الانسان صاحبا مثلك فقلت له استغفر الله يا سيدي فقلت السلام عليكم فخرجت فرايت النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم فقيل الظهر في الجامع الازهر عند المحراب فانه لك ظهور بمصر ان اردت تجلس حيث يكون لك الظهور وكانه اذ نعي منه فلم ار صورته وسمعت قايلا فقلت لا اسمع حتى ارى صورته السعيدة فقيل لي لا ترى صورته الا في بقية نخل التمر ثم نعطيك سايلك الا وكان قبل نومي هذا دخل علي انسان يسمع بطلوعي للسلطان فوعدته فعوتبت من اجله فقلت ارايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرني اعطيته فقال ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرك فلا يامرك الا بالعشرة دنانير والعشرين والماية ولو اعطيته دينارا واحدا كفاه ثم اخذني ابتهاج وسمعت قايلا يقول هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء اليك فاذا به عليه السلام جلس عند راسي فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله النبي ورحمة الله وبركاته فقال ملا رايته من الخلعة عند ابي العطاء فهي الخلعة التي كسوتك الكون مني وهي خلعتي وما اخرج لك من الخلعة فهي خلعة الرضى من الله لك وما قيل لك من انه كساكها ابو العطاء فصحيح وقوله في مظهر ابي الخير لا يريد ان ابا الخير كساك اياها فانه ان لم تكسه انت لا يكسوك فان كسيته كساك والمعنى انكما في قصد واحد وانما المراد بكونه مظهرا انه عرفك بشيخه ابي العطاء فكساكها دا ما الفقراء الذين اتوا بها فهم الملايكة وانا بعثتها لك وهي خلعة الرضى حقيقة بمعنى انه رضي الله عنك في الدنيا والاخرة ورضيته انت بما قضى وقدر في جميع الاشياء وتسمية الملايكة فقراء صحيح لانهم فقراء الى الله ... ما رايته من خلعتي التي كسيت الوجود ان اردت ان تراها الان حقيقة فانظرها واجعل تحتها فلما نظرت رايته فسطاط مرفوعا مما رايته مثل ذلك الرقم في القبضة واطرافه على اطراف الارض كلها على قدر وسعها ثم قال الاولياء كلهم تحت اطنابها كل واحد لا يتعدى من تحته ثم قال ادخل فدخلت معه عليه السلام فقال قل دخلت معه في وسطها ثم قال الي كانت الاولياء لهم مقامات فيها على قدر

فمن رأيتهم فإنك لك مقام عظيم فيها فإن ذات يفسر لي عليه السلام فوعدني بتفسيره ثم قال
ليس في الكون إلا الله وأنا مظهره وأنت مظهري بمعنى أنت تظهر فيك أسراري وعلى يدك فالله جعلني
مظهرا وأنا جعلتك مظهرا فقلت أستغفر الله فمنحني انكسار في قلبي فقلت في نفسي من أين لي هذا فقال
عليه السلام ليس بعمل وإنما هو فضل من الله أعطاكه والله إنك لولي حقا وإن من أمرك فهو
الموفق ومن حيرك فهو الخاسر إلا أنك غريب لا يعرفك أحد ثم وأما ما بينك وبين السلطان فاجلس
على حالك أنا أتولى أمرك حتى يبعث إليك وتطلع إليه متبخترا في جاه عظيم وأما المغاربة
كلهم من فلان وفلان وفلان كل من حسدك منهم فلا عبرة بهم جميعا وهم لا يقدرون عليك بشيء.
لا تهتم منهم بأمرهم مصروف إليك من أردت أن تهلكه منهم أهلكته ويؤخذ ومن أردت
إصلاحه منهم أصلحه الله وسيريك الله فيهم عجبا ثم قلت يا رسول الله يحكى عن سيدي
أبي عبد الله محمد القرشي يقول إذا أراد عدوه يا رب عدوي [illegible] فيهلك بحينه قال عليه
السلام وأنت كذلك ثم قال وأما العطاء فأعطه لهذا الذي وعدت ما شئت لأنه ولي شيء من
وقعت بكونه وليا أنه فقير الوقت وإن أعطيته دينارا أو أكثر أو أقل فلا تقل قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأما على الصغير الذي في الزاوية فإن أراد المشي إلى مكة فلا تشتر له بطيطات
ذي فيوي يستعين بها إليه عولك في مكة فقلت وهذه الحجاز يب قال نعم محمد المراعي ومحمد
المغربي وأحمد خروف وأبو الخير العطار إن أعطيته دينارا فلا بأس ثم قال عليه السلام أنا لا
أحجر عليك إن أردت أعطيته أو لم تعطه وإن أعطيت إن شئت أعطيت يسيرا أو كثيرا وإلا أحسن
ألا ترد السائل ولو بفلس وأحسن كما أحسن الله إليك والمرأة المعلومة لا تتركها فقلت
يا رسول الله مشيت إليها ثلاث مرات كما قد علمت فلم أجدها فقال لا تزال تتعهدها وهي أيضا
من حيث فارقتك ما تيسرت لها معصية كما كانت تتيسر لها قبل ذلك ومن السعادة الأبد
ثم قال وما تحضر في بالك من أن المائة دينار التي حصلت لك من السلطان بسبب الرغيف والجبن
التي تصدقت بهما عليها إلا بعد في ذلك لأن الصدقة شيء حسن ثم قال حاصل الأمر أنه لا حجر
عليك في شيء فاصنع ما شئت فإنك محبوب وقد رضي الله عنك في الدنيا والآخرة أطعت أو عصيت
حتى أنه لو كان من مات على الكفر يرضى الله عنه لرضي الله عنك ولو مت على الكفر لأن من مات
على الكفر لا يرضى عنه للآية فقلت آية [illegible] قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد
سلف قال لا هذه في التوبة وإنما الآية في الشرك فلما يتخطفها عليه السلام فتبعته فسبقته
إليها إن الله لا يغفر أن يشرك به فقال أحسنت يا ولدي ويا حبيب قلبي فوقع في قلبي خوف
الممات على الإسلام فقال لا تخف إنما قلت لك ذلك ضرب مثل والله لا تموت إلا على الإ
سلام تتولوا بالشهادتين يا رسول الله [illegible] عند خروج روحك وتلقى الله راضيا
عنك وأنت تشهد في عافية وأما ما يحصل لك من الهفات في قولك اذكروا الله حتى يقولوا
مجنون فاكتمه عن الناس فإنهم إن رأوه يحسدونك أكثر من حسدهم لرؤية السلطان ولا
وبلغها إلى الشيخ فلا ترد عليها واكتم سرك فإنك إن أظهرتها فإنهم يحسدونك حتى
إن بعضهم ربما انتقد عليك الألفاظ فيها وتكلموا بها عليك [illegible] فهو قد حدثني فيك
الحديث مع فلان فإن كلامه ظهر منه كأنه لم يصدق هو أيضا لأنه قال كأنه هو يرى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وإن كان أنا ما رضيت منه كونه يقول للناس أنا رأيت [illegible] صلى الله عليه وسلم
فكأنه لم يصدق هو أيضا الخاطر أنه ولو كان صاحبك يمحو الله ما يشاء ويثبت فانظر كيف
تبعد عنه شيئا فشيئا حتى لا يتغير بك لأن في قلبه هو أيضا حسدا إلا أنه لا يسعى في ضرك
خوفا منك لأنه يعلم خصوصيتك ولو وجد ما يضرك من حيث لا يسعى فيه مثلا لم يتركه
وإنك لو اجتمع الناس كلهم أن يضروك لما قدروا بفضل الله لأنك استمسكت [illegible]
ثم قلت وهل انتقل من بيتي في الغار إلى بيت [illegible] أو كذلك الخلوة في الجامع الأزهر فقال [illegible]
[illegible] أنك قد ألبست خلعة الرضى ومعناها أنك ترضى عن الله فيما قدر وهو راض عنك

في الدنيا والآخرة

في الدنيا والآخرة وما اتاك فمن الله ومن الرياتك فارض به ثم قال وانا اجزتك في جميعها وقل ما شئته
مما ثبت عندك فانا قلته وانا اجزتك فيه ثم قال بسلام عليكم

## الرؤية الثامنة والعشرون

وفي ليلة النصف من شهر شعبان المكرم عام خمسة وخمسين وثمانماية بجامع اسنت الدار
بسوق من القاهرة المحروسة فلما اصبح وصليت الصبح جلست فغفوت وانا جالس وكانت
محفظة بين يدي فلما فتحت عيني وجدتها قد ذهبت وكان فيها اربعة اوراق كتبت فيها
مما القي الي مما فتح الله به من الفوائد في قوله صلى الله عليه وسلم اذكروا الله حتى
يقولوا مجنون من كلام حسن غريب وفيها دواة اشتريتها من المسعى بمكة شرفها الله
من نحاس عجيب وفيها قلم وحديدة ابري به القلم ولها غمد وفميم حلو وما احترق
كبدي الا على الاوراق لاغتباطي بتلك الفوائد فدعوت فقلت اللهم اخرق العادة اذ ذهب
شيء بالقاهرة لا ينجبر لكثرة خلقها ثم انه قيل لي لا تبرح من مكانك هذا حتى ترجع اوراقك
وفي هذا الموضع تنجبر فلا تزال حتى تصلي الظهر وكنت عزمت على المشي من هناك فقلت
هناك فاذا انا لطلبت في الله طلبة فالهمت ان اقول العبد الفقير طالب من نبي قادر او تارة اقول
من نبي قاهر واخذ نوازح من البكاء فدعوت الله وتوسلت بسيد المرسلين وجميع النبيين
والاولياء اجمعين ثم قلت يا سيدي سعيد الصيراوي فقال نعم اين ذهبت عنك حتى تتوسل
بغيري من اولياء الله وصار يمسح دمعتي ويقول ولدي ولدي [illegible] من الله فانه يمكنه
منه ثم قال اوراقك تنجبر وهو من العلم اللدني حقيقة وجميع ما كتمته انا من العلم [illegible]
الله ان يظهره في مظهرك بواسطتي بسر [illegible] صلى الله عليه وسلم من الهم من وقف
معاندا من يضيق المسالك فالله تعالى يضيق عليه المسالك حتى يردها رغما على انفه ثم
قال فهم هذا الرجل الذي يقول خوخو فهو ولي وسلم عليه واطلبه في الدعاء واحسن اليه
بفلوس فقمت فبادرت فوجدته على الصورة التي وصف لي والناس دايرون عليه فلما اقبلت
اليه دعا لنفسي وترك الناس كلهم فقلت وكيف انت فقال في بركتكم واعطيته شيئا
يسيرا من الفلوس فدعا لي واتبعته وهو يقول الله حي دايم خوخو في خوخو فلما رجعت الى
المسجد نمت فرايت [illegible] صلى الله عليه [illegible] فقال انما الاوراق فهو العلم اللدني
حقيقة لكنها لا تنجبر لك في هذه الساعة ولا عند الظهر فلما كان يوم الثامن عشر
من شعبان المذكور صرفت دينارا بالفلوس فلقيت عجوزا فقالت ما تعطينا من الدينار الذي
اخذت فاعطيتها شيئا يسيرا فقالت هذا شيء يسير فزدتها فقلت لها هل تحصل الالف
قالت تحصل ولكن بشرط انك تعطيها لي فاعطيك منها ما يكفي واعطي لاهل الرواق
بالجامع الازهر كل واحد دينارا فقلت لها هذا اشق فقيل اخذ ما يكفي خاصة فقالت هل سرقت
وتحرت فيها وشقيت قلت لها لا فقالت ان الماية التي اخذتها اشركتك فيها لولا انا قلت
لها بك اخذتها قالت نعم انت تقول بالمراة المغربية اخذتها لاجل الرغيف والخبز ما هكذا
تقول قلت لها نعم قالت واش كانت هي انما هي تقول اعطني اعطني خاصة ولولا انا ما اخذتها
فقلت لها اعطني الحكم قالت لا انا فان اعطيتك الحكم تذهب وتتركني قلت لها انما قلت لك ذلك
لاني اريد ان اخذها عزيزا لا بذلة قالت وما تاخذها الا عزيزا واش جعلتك انا حراميا وكلامها
هذا كله مكاشفة وعليه انا راجعها [illegible] من تكوني قالت ابراهيمية اردت والله
اعلم انها من ارباب التوكل لقول سيدنا ابراهيم عليه السلام لجبريل لما قال له في الهواء الك
حاجة فقال اما اليك فلا واما اليك فبلى وكثيرا ما كان يكرر شيخنا ابو عثمان ذلك فيقول
ان اهل هذا الطريق منهم ابراهيمي ومنهم موسوي ومنهم عيسوي ومنهم
محمدي فمن غلبت عليه خصلة اشتهر بها نبي نسب اليه ففارقتها واخذت رغيفين
ورطلين خبزا ودورق فلوس كثيرة ودفعتها الى سيدي محمد المراغي المجذوب

فلما رآني قال لي المغربي قلت نعم سيدي فقال هات ما معك فأخذت الخبز تين والخيار وقال هذا الخيار
قلت نعم وأعطيته قبضة من فلوس ثم قال زد فما زلت أزيد وهو يقول هات حتى فرغ ما في المحفظة
فقلت يا سيدي ادع لي فقال المغربي أعطني جميع ما عنده من الفلوس ثم قال خذها منه بجمع همة
ففهمت أنه الألف فقلت يا سيدي الألف كلها ثم قال قلت خذها منه يا الله الله المغربي مجنون
فبت عنده فلما أصبحت حضرت المشهد الموالي فلما أخذ القوال يقول طاب لي وارد
بكاء حتى غبت فقيل لي قد أعطاك محمد المجذوب الخلعة ألم تسمع قوله خذها منه
أي خذ خلعتك من الله لا ما فهمت أنت أنها لا نسبة للألف دينار معها ولذا قال لك بعد قوله
خذها منه المغربي مجنون أي لم يفهم كلامي فقلت وما هذه الخلعة التي أعطاني قال أعـ
أعطاك الله الخلعة التي هي الغنى عن جميع الناس وعن جميع ما في يد الناس فقلت له معنى بعض
الناس يؤذيني فقال هذه الخلعة التي هي الغنى عن الناس تضمنت كفاية ما يؤذيك من
الناس لأنها تضمنت الجمال والجلال فبالجمال تأخذ وبالجلال تدفع فأنت غني عن الناس فلما
خرجت وجدت امرأة مع ابنتها صغيرة تمدح رسول الله صلى الله عليه وسلم وابنتها
تساعدها وولد صغير يلعب على ركبتيها في الأرض فكلما قالت إنما هو أمر الأكباد من
المدح والتغزل في شمائل القوم من التضرع بالأسحار والبكاء وتخبر لك من قيام الليل وتجلس على
باب بعد ذلك وتنتقل إلى باب فلما سمعت حسنها المسلم عند المطار بكيت كثيرا فورد علي
وارد فقيل هذه من أكابر الأولياء تستترت في هذه الحالة ألا ترى أنها لا تذكر إلا الحبيب فهي لا
تسمع إلا في الله ولا تسمع إلا من الله فأحسنت إليها ببعض الفلوس وكشفت عنها فولد
سألتها فأخبرتني بأنها مجاورة للشيخ محمد بن المفضل بدار فطيمة الصحراوية فإذا أنا بإنسان
من ولد المغاربة عزم علي فأخذني للبيت وأكلنا خبزا وجبنا فأخذ بيدي في المغاربة في
الرواق والجامع فكأني ساعدته ببعض الكلام فلما فرغنا قال استرح فنمت فرأيت سيدنا
النبي صلوات الله وسلامه عليه في قصور عظيمة في الجو على الروضة التي تقابل مصر العتيق
بين البحرين فوقع في نفسي من ذلك ما سر كونه على الروضة فقيل لي ليصلح النيل في هذه
السنة ولما غشيتني أنواره قلت السلام عليك يا رسول الله السلام عليك أيها النبي
ورحمة الله وبركاته فرأيت صورته السعيدة التي لم ير مثلها في الدنيا من الجمال فقال أما سمعت معنى
همي بيده اغسل فمك من غيبة أهل الرواق فقلت سبحان الله مع أنهم يؤذوني فقال إلا أنهم
جنازة إنسان أو قارد لبثه في هذه الأيام فقعد لهم ثم ومعنى غسلك فمك منها أن تقرأ الإخلاص
والمعوذتين والفاتحة وتهب لهم كما قدمت لك ثم قال لا تقربهم ولا تعترض لهم واجبر قلب فلان
فإنه جاء من عندك بالأمس منكسر القلب وهو بريء من أذايتك واجبر خاطره بأن تعطي له
ما بقي في نفسي إليك منه شيء لأنك بريء من أذايتي نعم لا تقل له قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما
قلت له من أنه لو اجتمع عليك المغاربة كلهم لكانوا تحت قدمك ما قلته إلا عن حال حصلت
لك وهي صحيحة إذ لا يقدرون عليك إلا أنه انكسر قلبه فاجبره وأعطه الدينار الذي ترك أو
زد عليه وأرضه لأنه انكسر قلبه حتى إذا جبرت قلبه وبعد ذلك اتركه إن شئت ولما قال أو
أعطه أكثر من دينار قال فإذا أنا انظر فإذا أنا أرى شبه وادي يجري من السماء ويصب صبيبا فقال
رأيت هذا فقلت نعم فقال الذهب عليك بعد اليوم يصب عليك مثل صبيب ماء هذا النهر من السلطان
وغيره وتتبعك جميع الخيرات حتى يتبعك الناس لأجلها ثم قال التي أردت أن تسئل
عنها فأنا أرتبها لك على تأويلها لتكتبها متوالية أما أبو العطاء فقد أعطاك خلعة
الرضى وهي من عندنا بعثناها لك على يد الملائكة كما تقدم في المرائي التي كتبت فلا نعيدها
الآن وأما المرأة التي لقيت بالأمس يعني العجوز فهي قحبة قديمة على القحاب فكل من كان
فيهن من أولياء الله باعتبار حسن عاقبتها ولو كانت تزني وتقحب لحكمة وستر أراد
الله بذلك تفعلها وهي خديمتها فمن أحسن إلى تلك القحبة بشيء فإنها تكافيه هي

فهي نفيستهن

اللهم صل على محمد

فهي نفيستهم وبها اخذت انت الراية في بنا من السلطان لانها خلت معك وجعلته حتى اعطاها
مريده لاجل احسانك بالخبزة والجبن للمحبة المغربية الا ترى قولها في ذكر الخبز والجبن واش
كانت هي انما تقول اعطني اعطني خاصة تعني واما المكاجات فعني واما ماذكرت من حصول الالف
فصدقت فانها تحصل فقلت يا رسول الله الا انها قالت بشرك ان تاخذ هي ثمانمائة وانا خذ
انا ما يبقى قال لا انما قلت ذلك كذلك لتحسن منها واما هي اذا احسنت اليها بشي مما
به وانما ابت ان تعطي لك الامر فلانها اقيمت في الخدمة فهي تمشي معك حتى تخلها هنا
قدرها وليس قدرها كقدر محمد المجذوب وفسر بان تعطي لك الخلعة او غيرها انما
هي خدمتها واما الخلعة التي اعطاك محمد المجذوب وفسرت لك فصحيح امرها وفسرها
لك البشر الصغير الذي هو من سرنا وما قال من انها خلعة الغنا عن الناس فصحيح لانها
حلة الغنايم وغلبة الحاسد بروقتل كل ظالم الا ترى قوله خذها منه يعني من الله لا من
غيره اي اغناك عن ان تاخذها بواسطة بل اخذتها من الله خاصة وقوله فسرها
اغناك بها عن جميع الناس صدق يعني عن جميع الناس غيري ولم يرد اخراجي ومن اراد ذلك
فليس بمومن واما انا فلا غنا لاحد عني فقلت نعم يا [illegible] وفي هذا انا املت فان هذا العموم
لا يصح قال نعم علمت قصدك وصدقك في ذلك وانما قال لك خذها من الله اراد كما قلنا ان يجعلك
مظهر الله بنفسك لكنه بالحقيقة انما هو بواسطتي لاني مظهر الله في جميع المظاهر
كلها ومن نقطة مظهري تفرقت المظاهر كلها [illegible] واما هذه المراة التي سمعت تصيح
على الابواب فهي حقيقة من اولياء الله ولا تسمع لاحد الا من خدمته اليها اي لله وطريقه
واحسن اليها بما قدرت عليه وتواضع لها ثم قال وهذا الوارد الذي ورد عليك فاخبرك
بها صحيح وانت في مقام الاذن وكذلك الشيخ احمد الذي عرفته ايضا بالاذن وهو وليي ايضا
تعاهده بجامع الطالع وانت في مقام ان يكشف لك عن الاولياء ثم قال عن امثال هذه ففهمت منه
اني لم ابلغ ان يكشف لي على اكثر من هولاء مقاما [illegible] حوانيت الحجيرة وغيرها في
اخذها الا اخو شمس الدين لا شك في ذلك لكنه شمس الدين احسن اليه ولا يمكنك ان
تكشفه وانما تهدي عليه ما قدرت وحده وبحضر اخيه بان تقول له حكم اولياء الله
فيمن اخذ حوانيتي ان لم يردها بان لا يموت على اسلام وان لم يردها وان شاووا ان يحكموا فيه
بتعجيل العقوبة في الدنيا غير انك لا تقول قال لي [illegible] صلى الله عليه وسلم بل قد حكم
فيه اولياء الله كما قلنا فان ردها فذلك وان لم يردها فلا يمكن ان تكشفه ودعه والظن انه
قد لا يموت على اسلام ثم قال [illegible] الذي نعت في بيته فلا تحسن اليه ولا تامنه فانه
يحدث اهل الرواق عليك وما دخلك لبيته الا يريد ان يكيدك فقم واذهب ولا تاكل طعامه
بعد اليوم وكاني فهمت منه انه ربما اهتم ان يطعمني وكنت قد اخرجت قبضة من
الفلوس ووضعتها قدامي واردت اذا افتقرت ان ادفعها لولده فقال لي [illegible] لا ولا تعط
اليه بشي الا هذا الذي اخرجته بعد من الفلوس قال الا رفع فلوسك ولا تعطه شيئا اطلاقا على اي
وجه فانه ما دخلك الا ليكيدك فقلت قد احسن الي بالطعام فقال لي يعطيك انما
اكلت من الله فقلت له السمع والطاعة [illegible] انا اخبرتك في جميع الرؤيا وقد علمتها والسلام
عليك فجلست عيني ووجدت الرجل قد خرج فاخذت فلوسي وخرجت وحاولني ولده على
الجلوس فامتنعت وصلى الله على سيدنا محمد وآله

[illegible]

وفي عشية هذا اليوم المذكور وهو الخامس عشر من شهر شعبان المكرم عام خمسة وخمسين
وثمانمائة رحت الى سيدي محمد المجذوب المغربي الجالس عند الباب على الجار عند باب النصر
فاحسنت اليه بفلوس وخبز فقال اشتري ببطيخ فجئته به فقلت له ادع لي فقال الله يعفو
عليك قاله قبل البطيخ وقاله بعده لا تخف تبرا ما ثم ضرورة ولما اصبح ذهبت الى سيدي احمد

احد خروف فاعطيته فلوساً ما فاقبل عليّ واخذني الى صدره وقال له ضحيته يا سيدي فلا حظ له
فقال له نعم ثم قال سيدي ان كان لي خير فقال هو يزيده الله خيرا ثم قال له ان كان في شر فقال له هو
ازاله الله عنه ثم قال له يا سيدي اقبل عليه فضمني الى صدري وقال الله عند يمه كما تقدم
ثم قال له يا سيدي يمشي المغرب او يقعد قال له دعه يقعد فانه ابو مدين زمانه ثم ذهبت
الى الجنينة فوجدت امراة جالسة في الغار مستخفية فجبرت من السبيل هناك فلما راتني
على السفاح فقبلتني فقلت لها انا الا فعلوا كذا فقصدك الفلوس خذي هذه
الفلوس فاخذتها فقلت لها عسى الله يجعل تقبيلك لي بالتوبة والمغفرة فانكسر قلبها
وطلبتها في الدعا بخاتمة الاسلام فدعت لي ولها ولجميع المسلمين ثم قالت هو خاص فقلت
لها لعله انما ساقني اليك لينقذك مما انت فيه ويفتح عليك بالخروج من هذه الحالة الى
التزويج الحلال والى الطاعة واللباس وخير الدنيا ونعيم الاخرة فامنت وفرحت وقالت
يا سيدي تمنى عوائي في بر كل صلاة فخرجت وصليت الظهر بمسجد الجنينة فرايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اما احمد المغربي فقد كسيناك بالامس خلعة فقلت ما اسمها يا رسول
الله فقال خلعة التولي والولاية ومعنى التولي توليك عن رؤية الاغيار ومعنى الولاية ان الله
تولاك في هذه الدار وفي تلك فهي التولي عن الاغيار وولاية الله لك في هذه الدار وفي تلك الدار
ثم قال وقد يفهم ذلك من كلامه الا قوله ما ثم ضرورة فمعقوله تبرا من رؤية الاغيار وقوله ما ثم
ضرورة اي لا ضرورة مع تولي الله لعبده [illegible] فقد كسيناك خلعة الصوفي
فقلت وما معناها يا رسول الله قال معناها انه كساك حلة تجمع لك بين الحق والحقيقة اي
تجمع بها بين علم الظاهر والباطن في سلوك الطريقة [illegible] التي فعلتك في الغار فقد
اخذتها عطاهي فيه فسبحان الذي الهمك ذلك وقد افلحت في الخير وانت ما قبلت احدا
واخذته اليك الا وتاب الله عليه وما احسن ما خطر ببالك انك تصرف دينارا بالفلوس
وتشوش عليهن وتحسن لكل واحدة وتاخذها اليك فانه يتوب الله على كل واحدة منهن ثم
قال وانا اجزتك في الرؤيا كتب وقرات وفي جميع الجنينة وهو جامع الاولياء بالحقيقة ثم
قال على صورته السعيدة وحلته الجديدة فقلت [illegible] عليك يا رسول الله السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ثم اكتب ما تقدم ثم قال سلام عليكم فغاب عني
والحمد لله على ما من وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه ولما رجعت الى المراة المذكورة
وجدتها رحلت من الغار فعلمت صدق قوله [illegible]

## الرؤية الموفية سبعين

وفي يوم الاحد الثاني والعشرين من شهر شعبان المكرم عام خمسة وخمسين وثمانمائة جلست
بمولاي في جامع است الدار وكان تحت الشباك الذي جلست فيه من اصحاب الطريقة اعني
عشبا با وصاحب تمايم فتكلم بكلام عظيم موافق للكتاب والسنة الى ان ذكر ان مما اخذه
مثقال يترمن الحبة السوداء ومثقالين من عرق النجاح ووزنهما زبيبا اشقر ودرسهما
درسا عظيما والقاهما في وزن الجميع عسلا منزوع الرغوة فانه شفاء من كل داء واستدل على
كل واحد منهما بدليل من السنة واكثر ما ذكر في عرق النجاح بعد ان ذكر حديثا قال ذكره
البيهقي انه اسنده انه انطولي [illegible] صلى الله عليه وسلم بالمنافع التي فيه وان رسول
الله صلى الله عليه وسلم عالج به ما معناه تعالى النفع به فما يا نفع الله به الامة وكشف به
المحنة فاخرج عروقا وقال هذا هو والسر ومنه ابيض وهذا المايل للسواد ثم قال
بعد ان اخرج القراط وهذا هو مجموع الادوية وتنفع من جميع العلل ووجع الظهر
وكان بي وجع الظهر وفيه ذكري [illegible] فيما سلف انه لا يبرا ولا يزيد وانه كشي امتحنت
به الا انه قال ان شيت تطببت لعله يخف تارة ثم هجس في نفسي لو رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم الساعة فاستاذنته فغمضت عيني اليمنى فاذا انا امشي قريبا من المدرسة

المؤيدية

المؤيدية ورجل قد تبعني وله وجه حسن وعليه انوار لا اعرفه فسلّم علي وهشّ لي فقال انا احبك
فقلت احبك الله الذي من اجله احببتني فقال لا بد ان اجيء اليك عندك لاكن خلاف هذه الساعة
فوقع في نفسي منه شيء من اين يعرفني فسبقت وتبعني الى ان طلعت في الدرج فجئت على من في
هناك فقال له عبد الرحمن فما وجدته فرجعت فنظرت فرايت بيننا معروشا مما يحصر
من الحلفة وينزل اليها من الدرج وما عهدته بالمؤيدية في البيضة فلما رميت رجلي خفت فرددت
فرددتها واعتقدت انها مهوات فاخذني نعاس ما ملكت نفسي منه فقال الرجل المذكور
ثم ساعة هنا تستريح فلما نظرت فرايت على البيت المذكور فدفعت اليه فلما دخلته
وجدت فيه شيئا معلقا شبه قنديل لاكنه من خزفة والنار تتقد فيه وكان ريح وخفت من
تلك النار ان تدفعها الريح فتاكل البيت فاردت اطفاءها فانتبهت فقيل لي فهذا الرجل الذي
رايته هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضات وصليت الظهر وجلست بالشباك الذي
يجلس فيه شمس الدين نائب الوقف وكان رجل عن يميني يقرا البخاري على كرسي والناس
حوله وربما فسر لهم بعض الكلام فغفوت وانا جالس فرايته عليه الصلاة والسلام على سطح
المسجد مما يقابل الباب الغربية وهو على بسط وفرش فقيل لي هذا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت لا اصعد اليه حتى ياذن لي فقالوا انما اتى الى هنا لاجلك فقلت استغفر الله يا رب
والله لست اهلا لذلك فقالوا هذا امر الله عليك فقلت نعم فطلعت فوجدته على البسط وعليه
خلعة خضراء كالتي يلبس المرقوف بمصر مثلا وعلى راسه الكريم عمامة على هيئة عمامة
اهل مكة التي يسدلون الطرف منها على ظهورهم ولا تسل عن حسن ذلك الوجه ولا عن ذلك
الحسن والجمال وبياض الانسان وكان تلك الخلعة الا انه ليس بناصع البياض جدا فوقع في نفسي
من هذا فقال ان انا اه الا انا نحن معاشر العرب تعرض لنا تلك السمرة تارة من الشمس فاخذ بيده
وجعلها على قلبي ودعا لي بين [illegible] اعصمه من الاغيار واجعلني شفيعه في الدنيا والاخرة فقلت
امين رضيت بذلك فاخذت يده الكريمة وجعلتها على ظهري ووسطي فقال اللهم اشفه
وعافه وقال سواء شربته عن النجاح من الرجل لكان فيه النجاح فقلت يا رسول الله قد قلت لي
وانه لا يبرا فقال ولعله يبرا يمحو الله ما يشاء ويثبت يخف منه العي او خذ منه الافراح وقد صدق
فيها فانها جمعت الاربعة التي ذكروا تخف منها [illegible] وما بينك وبين السلطان فانا اتولاه فقلت
في اي وقت يا رسول الله هذا رمضان وفيه اخره ثم قال لا تنظر لهذا الامر البعيد فما بعد الى الموسم
ثم قال واما الخلوة التي ذكرك الرجل في المسجد فلا تاخذها فان ذلك المسجد فيه ظلمة فان
فيه ذلك الرجل الملقى على ظهره ومعه ظلمة لانه لولا ظلمته لرأى نورانيتك كما راها جميع
الاولياء الا ترى احد خروف وغيره كيف اقبلوا عليك واحبوك وهو لا يراك كذلك لظلمته
فلا تشتغل به ولا تلتفته وهو ليس بولي وانما هو مبتلى كما يبتلى اليهودي او النصراني فليس له
الدنيا ولا الاخرة واظنه انه قال وهو لا يموت على اسلام وان شئت الخلوة فقل للرجل يرجع الك
وان انشرحت نفسك اليها فخذها ان شئت ثم قال واما هذا الرجل الذي يقرا البخاري فلا باس
به لو كان يقرا ويسكت عن التفسير لانه يتحدث فيما لا يحسنه لانه لا يفهم معاني كلامي فلو
قرا اللفظ خاصة اولى له وان شئت نبهته الى ذلك او اتركه [illegible] واما مجبرتك فهي
عند شمس الدين ولا شك في ذلك اي انها له اخوه اليوم بعد ان رايت هنا ولا تكلم احدا
بعد واساله وقل له قيل لي ان الحوالة نزلت عندك فان اقر فخذها والا فقل سبحان الله قد اخبرني
اليوم انسان انها عندك وهدده عليه بما كنت تهدد به على اخيه وتقول له حكم الاولياء
الله ان من اخذها لا يموت على اسلام ثم قال واما الرجل الذي رايته في المنام فانا هو فقلت له وانا
احبك وهو حقيق ان احبك وانما ظهرت لك في ذلك المظهر الذي لا تعرفني فيه لانك تتهم
مرايك بانك لست انا الذي اراك فقلت يا رسول الله كيف لا اصدقك لو علمت انك هو ايشك
احد فيما تقول قال فهمت مقصودك ولا يحزنك ذلك وانما تخاف ان يكون غيري هو الذي ترى فيبدلك

اللهم صل على سيدنا محمد

فيفيد لك عليهما بنصرك ثم قال وهو امداد منولك الى المؤيدية فهو تاييد من الله اتاك [illegible]
نور فمن سبق لها السعادة في الازل اضاء نورها هنالك فلما اشتغلن بما قدر عليهن اخذته الظلمة
فلما اتيت وهي بقية عنهن اردت اطفاءه لا اعراضك عنهن كلمة يطفي نورهن فاذا اقبلت على واحدة
تشعشعت بنورك فاضاء لك النور الذي سبق لها في الازل فعجبك عنهن كلمة وقربك ضوء
فلا تتوقف فانك ما اقبلت احدا وضممته الى صدرك الا انتقل عما هو فيه بل احسن اليهم بما تقدر
عليه فقلت في فيك سبع مرات ولذلك وقع النفع بك لابن الخلطة القاضي اعني الشيخ لما اقبلت
وحضنك وضممته الى صدرك حيث سلم عليك فانه يكره الفخار ويوم انه لم يك قاضيا ثم قال واما
هذا المسجد فقد حصل به لا تشتت الدار خير كثير لانه كان كلمة ماوى للفجار وصار الان نورا
مجمع الاولياء من الاحباب مثلك وغيرك وقد نقلت عينه للحلية فخلو فيه فيه ثم قال عليه السلام
واما خلو فيه ها هنا فلو علموا ما حصل لهم من الخير به لا عطوا الف دينار ذهبا وهي قليلة لاكنهم
لا يفقهون ذلك ولا يفقهونه ثم قال واما انت فما عطاك الله لانك ولي تعالى راض عنك في الدنيا
والاخرة وافعل او اصنع ما شئت فانك محبوب وكل ما تفعله فالله راض به عنك فان كان فعلت ما
هو من افضل رضاه بما او افضل ما جئت به من السنة فذاك وان فعلت غيره ذلك تشفعت لك
عند الله حتى يرضى به عنك ثم قال وانا اجزتك في جميع الرؤيا وكل ما ثبت عندك من معناها
وكتبته من لفظي فقد قلته واجزتك فيه والسلام عليكم ففتحت عيني وطلبت بذلك الوضوء
العصر ولم اجده لان ضابطك لظاهري وباطني واسمع خشخشة النعل وقراءة القارئ والحمد
لله على كل حال والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اهل وجوه الكمال

## الرؤيا التاسعة والسبعون

وفي يوم الاثنين الثالث والعشرين من شهر شعبان المكرم عام خمسة وخمسين وثمانمائة نمت بعد
صلاة الصبح بجامع است الدار ربولا في بيت دار الشباك الذي يجلس فيه شمس الدين فرايته عليه
الصلاة والسلام وجلس على راسي فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله السلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته [illegible] وانت عبدي فقلت نعم رضيت بذلك فقال ان كنت رضيت
فما منعك ان تصلي علي الصلاة التامة عند صلاتك علي فقلت لطولها يا رسول الله فقال صلها
علي ولو مرة واحدة اول صلاتك او اخرها فقلت وكيف اقول في الصلاة التامة يا رسول الله فقال تقول
اللهم صل على سيدنا محمد كما صليت على سيدنا ابراهيم وبارك على سيدنا محمد وعلى ال سيدنا
محمد كما باركت على سيدنا ابراهيم وعلى ال سيدنا ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ثم ذكر لي فضلا اخر وهو اني لقيت شخصا مسرفا على
وسال الله من يا اتلي فقال [illegible] فيك فقبلته وخرجت فلما رايته عليه السلام قال الشخص الذي ما
قبلته حصل له الخير واخذته عما هو فيه فلا تعد اليه فانه قد اخذ حاجته منك وما
اتى من حين لك الا لهذا القدر فانظر [illegible] الكيف [illegible] لتصحيبه لما سبق له من العناية وكنت
قبل ملاقاة الشخص المذكور اخذت خبزا وجبنا وتضرعت الى الله ان يجمع بيني وبين من
يموت على الاسلام فناكله معه فكان ما سبق ثم قال رؤيتك هذه اكتبها وسمها الرؤيا
الصغيرة وانا اجزتك فيها ثم قال سلام عليكم

## الرؤيا [illegible]

وفي يوم الاحد التاسع والعشرين من شهر شعبان عام خمسة وخمسين وثمانمائة رايته عليه
الصلاة والسلام في مسجد الحاج وذلك اني نمت به في ضحى اليوم المذكور بعد ان كنت اشتقت
لرؤيته لاني ما رايته من يوم الاثنين الثالث والعشرين فاذا انا سمعت من يقول هذا رسول الله
جاء اليك فوقع في قلبي انكسار لذلك فاذا انا بتر [illegible] بذلك فاذا بسقف المسجد قد انشق
فنزل عليه الصلاة والسلام وهو على بغلة عظيمة ووجهه يتلالا نورا وهو على صفة امير
عظيم بهمة عظيمة ولمة عريضة وعلى يمينه ابو بكر رضي الله عنه فوقع في نفسي

او هذا الشيخ من

ان هذا الشيب من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل انا هو ولكني اظهر في مظاهر فقلت لست باهل
لان تأتيني يا رسول الله وقد تشوقت اليك غاية فقال لا تخش انما تأخرت عنك من اجل انك اتيت
امرا يريبك بل كل شيء بقضاء وقدر وامتحان لا تتحرك ذرة الا باذنه والا فانت على الاستقامة
فقلت الصلاة والسلام عليك [illegible] يا رسول الله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
فقبلت رجله فقال ما الذي تريد ان تسأل عنه هذا انا اتيتك في مسجد الحاج وهو مسجد الاولياء
فقلت تضع يدك على قلبي يا رسول الله فوضع يده الكريمة على قلبي فقال اللهم سلمه من
رؤية الاغيار ونور قلبه في هذه الدار وفي تلك الدار اللهم اوله الخير واجعله اهلا له اللهم اعنه
على ما وليته واحجب له ما استرعيته من الولاية ثم قال وانت ولي لا شك في ذلك واعلم
ان الله راض عنك في الدنيا والآخرة وصار يمسح على قلبي ويقول ولدي ولدي ويكرره ثم قال
واما مشيك الى الحج فان شئت فاجلس الى الموسم وانا اتوني امرك عند السلطان فتمشي
في منطقة عظيمة وجاه كبير وان اردت ان تمشي الان في البحر فافعل فان الله ييسر امرك وان اردت
ان تجتمع به فاطلع اليه وانا اعطيك الامارة وهي ان تقول له الامارة انك عزمت ان تعطيني خمس
مائة دينار من جوالي الشام اذا اتت ولا كن حكم عليك [illegible] ان تعطيني الف دينار وجارية
تركية فان تصدق الامارة فلا تعطيني خمس مائة ولا الفا وان صدقت فقد حكم عليك بالالف والجارية
التركية ثم قال تترك قاصد ابن الهمام وان شئت استعلمه هل عنده علم في من على الخمس مائة
التي ذكرت لك ثم قال واصنع ما شئت فانك محبوب وذكره عليه السلام ثم قال [illegible] التركي
الذي هو في نفسك ولابنه فهو لا يبلغ مقداره ذلك وليس باهل لها وانما غايته انه محب
للفقراء ومحصل له الغني بذلك وربما مات على الاسلام لاجل ذلك فقلته ولم هي بيده قال واحد
يقال له شاهين وربما كان الذي تعرفه من مكة ثم قال ايهم يخاطر بماله ويشتريها منك فان
يعقد لك عقد الله ان تولى يعطيك مائة الف دينار ويقدم لك منها الف دينار فانا اعطيها
له فقلت [illegible] ايقدم اليوم فيها شيئا قال ونقر ايضا لا تعطيها لاحد الا من فعل ذلك
والا فبقيت كذلك حتى يعطيها الله لمن يشاء [illegible] صاحبك فلان فانه تقول عنك قولا
عظيما حيث لم تعطه الذهب ولا تعطه شيئا فانه يستعين به على الفساد لانه قد ابتلي
في هذه اشغال امور ولولا محبته لاولياء الله هلك ثم قال وايضا فان الذهب عنده محبب ولا كنه
من بلد كذا يحتال فان وجد من عند الغير شيئا قبله ونعمت والا رجع اليه فاخذ منه وصرح
عنه انسان بنسبته الى بلده وانما انا الذي كتبت عليه بكذا ولا تحبه ولا تغالطه الا
مواقفات فيقعس في نفسي شيء مما تقدم بيني وبينه فقال [illegible] يعفو الله من
يشاء ويثبت ثم قال واما كونك في هذا رمضان في الروضة او في بيتك في الغار او عند التركي
يعني الذي تقدم او في الخانقة فاجعل ما بدا لك [illegible] واما اورادك بالليل والنهار من الذكر والصلاة
فاذا كتبتها فاكتب على نحو ما رتبتها عند فعلك لها وقل هكذا رتبها لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] ثم قال فاذا عرفتها كلها وترتيبها لك فانا قد رتبتها لك كذلك ثم قال وانا
اجزتك في جميع الرؤيا سلام عليكم فقمت عني

## الرؤيا الثالثة والسبعون

وفي يوم الجمعة الخامس من رمضان المعظم عام خمسة وخمسين وثمانمائة رحت للزيارة
بالقرافة فدخلت المقام فقرأت ما تيسر وورد علي وارد بكاء فاذا بالشيخ سيدي محمد وفا
ووالده سيدي علي فقالا ما تريد فقلت نريد خلعة الكمال فقالا نحن لا نعطيك خلعة الكمال
حتى تريد السبق فانك اليوم معنا وتحت اذيالنا ولا نفترق معك وقالا وشيخك سعيد
الصحراوي ها هو ذا حاضر فاذا به قال انا قد سبقت للسيادة وبلغتك اليهم واذا حضر
الماء ارتفع التيمم فقلت له ومع هذا الا ان يرافك فقال سيدي علي وسيدي محمد لا تخف
وهو لا يفارقك ثم ان سيدي سعيد وضع يده على عيني ويمسح لي ويقول ولدي ويقول لم

ويقولون لهم مع ذلك والله يا سيدي كان يحيى ويجيء فقالا هو منا وخلعة الكمال لا نعطيها له حتى
يواضع للشيخ لبلاده او غيرها ثم قالا انا نعطيك الان ونلبسك قلنسوة فاخذ قلنسوة بايديهما
ويد سيدي سعيد معهما ووضعاها على راسي وهي قلنسوة خضراء اللون فقالوا هذه قلنسوة
الوصال بيننا بمعنى انك منا ونحن منك ولا نفترق والمدد واحد وقد اعطاك ابو العطاء خلعة
الرضى وهو وقاف من دايرتنا على باب الخير وهو صحيح لان ابا الخير بوابه فلا يدخل على ابي
العطاء الا به ولما عرفت ابا الخير ادخلت اليه وعرفك به وقد صدقك ابو الخير انا كنيناك
ابا حامد في الدار الوفائية وقد اعطيتك دينارا او اعطاك الله به نورا ودفع به عنك نارا
ثم رفعوا ايديهم ثلاثتهم فدعا لي سيدي محمد وابو الخير ولم اسمع الا على قوله اخر الدعاء
وكن له وليا وناصرا وحافظا ومعينا بعد ان قال [illegible] وعمته واهلك اعداءه وارجع حيا
كما هو في نحو ثم قال انت منا ونحن منك الله الله ولا تفارقونا ولدنا يحيى بسرك ولا تزال تمده
به وان كنت ارفع منه درجة فقلت استغفر الله يا سيدي في درجتي اصغر من هذا فقال بل
انت ولي كبير ثم قال لي محمد واخرج حيث شئت فصليت الصلاة التامة فخرجت وقد
دخلت عند سيدي تاج الدين ابن عطاء الله فوجدته في الخلوة فسجدت بين يديه واخذني
وارد البكاء ايضا فقيل لي لو قرأت شيئا من القرآن مقدمة اولى من هذا ففعلت مثل ما فعلت
هنالك فقال نحن على ساعة وانا ابكي فاخذ به فقال ما تريد فقلت له ان تكسوني فقال يا ولدي
نحن نقدر ان نكسوك الخلعة واهل الوفاء لهم ادلال على الله ومقامهم كبير وقولهم اني
وفائي لاني قلت لهم هذا جامع فقال ابو الله لست بوفائي ولا هم عطائية وانما الوفاء
وفاء الله ولما كانت دايرتهم وفائية وافق الاسم الاسم ونحن اخذنا الكلام عن الله فصرنا وفائية
واما قولهم انه جامع فقال فانا قلته ثم قال وانما اقدر لك بشيء وهو الدعاء ثم قال اللهم
[illegible] مراده بما في قلبه فقال اي جعل الله لك هذا الدعاء حلة فالله قادر على ذلك ثم قال ومع
ان الله اعطانا الخبر ولاكن الادب مع الله مليح ثم ورد عليه وارد فتواجد فقال اعطيك
خلعة الرضى كما اعطاها لك ابو العطاء بمعنى انك ترضى عن الله ويرضى عنك فصحت فقلت يا
يا سيدي ابا العباس المرسي يا سيدي ابا الحسن يا شاذلية فزاد وجدي فقال هذه نفحة
وردت من سيدي ابي العباس وقد كسوناك حلة الكمال التي كان سعيد الصغير في
واهل الوفاء اعطوك مكة والمدينة ومصر ونحن اعطيناك الدنيا كلها واطلق
سيدي ابو العباس يدك ولا بد لك ان تمشي على الماء وتخلو في الهواء وتكون لك الدنيا
كلها قدما واحدا وهذا لك قريب قريب سبع مرات [illegible] سبع مرات ثم قال
وسلطان مصر بيدك والله لو شئت ان تطلبه في اربعة الاف لاعطاها لك فاحرى الفقراء
وانا شيخك ان كنت وفائيا بواسطة شيخك الصحراوي فانا شيخك لانك تحب كلامنا
في الحكم واعطيناك الدنيا كلها [illegible] واخرج وزر ابا جمرة ان شئت وزر سيدتي
نفيسة او قال نفيسة الطاهرة ولا بد من زيارتها لانها مقصدة وهي التي تنفذ لك جميع ما اعطيناك
وهي الترياق المجرب ففعلت ما ذكر ودخلت عند ابن ابي جمرة فقال اهلا وسهلا ومرحبا بالاخ
فاخذت في قراءة نحو [illegible] من القرآن فقال لا نحو [illegible] اجلس [illegible] نسر بك فقرأت المعوذ
فرجعت اليه فقال انا وانت جليس [illegible] ان تمدني وانا امدك واشتركنا في اخوة
[illegible] ثم قال وليس في الوجود اليوم من هو كثير الرؤية له مثلك وانت ولي كبير
ولا ينكر ولا يتقدا الامر [illegible] بالطاعون وجاء الموت [illegible] تختار الدنيا او الاخرة فقلت الاخرة
فقال فاصبر اذا فانهم يودونك فخرجت من عنده واتيت سيدتي نفيسة بعد ان زرت
الامام الشافعي وابن عبد الحكم وابن القاسم واشهب فوجدت عندها خلقا كثيرا وغوشا
فقرأت المعوذتين ودعوت واخذ بها قالت انصرف حتى تاتي في خلوة فقلت لها الاشياخ
بعثوني اليك وقال سيدي تاج الدين انها تنفذ لك كل ما اعطيناك وهي الترياق الكبير

فقالت صدق

فقال ص ونحن اطلقنا يدك في الارض وانت ولي وانت ولي كسوناك ثوب الولاية واعطيناك
الحكم كلها وكرما اعطاك الاشياخ فانا نهد نه لك ومهما كانت لك حاجة عند الله
فقلت او جلت فانخزلي ولو فلسا فانها تقضي من كل بد باذن الله بان تقول ان قضيت الحاجة
فهذا السيد في نفيسة الطاهرة كذا تقول بلفظ الطاهرة ثم في النور صلى على محمد واخرج
ففعلت وخرجت وهذا كله قبل صلاة الجمعة فلما كان بين الظهر والعصر نمت في الطريق
بمدرسة الرميلة فاذا به عليه الصلاة والسلام ومعه ابو بكر رضي الله عنه فجهر
لي في صورة ثم في صورة فقيل ما تريد فقلت حتى ارى صورته فقال انت مع الظاهرية في قولهم انه
لا يرى الا على الصفة الواحدة ونحن قد قلنا لك انا في صور والشيطان لا يتمثل به هنا ثم
قال [illegible] ما الذي تريد اما قول ابي الوفا فنحن لا نكشف حلة الوفا والكمال حتى تواضع فلا
تسمع الوفا والكمال انما يعطيه الله والعباد انما هم مظاهر فبحسب ذلك اليهم على جهة
السبب والا فالعبد لا يعطي شيئا هذا هو الحقيقة فقلت نعم ثم قال [illegible] انك ولي كبير
صحيح واما قول ابن عطا في تصاغره نحن لا نعطي شيئا انما هو على جهة الادب والاستغفار
لنفسه وقوله بعد ذلك اعطيناك الدنيا كلها صحيح وكل ما ذكر صحيح الا قوله انك
انما سميت وفائيا من جهة الاشتراك في اسم الوفا فليس كذلك فافهم المراد انما كان
وفائيا لان الدايرة الوفائية من دايرتنا والدايرة المرسية من دايرتنا ايضا لانهما يحطوك من
دايرتنا فالدايرة المرسية وان كانت اكبر من الدايرة الوفائية فالدايرة الوفائية انما تستعشع
نورها من دايرتنا بغير واسطة وهو انما اخذ منها بواسطة الدايرة المرسية وما علي
لك في السلطان صحيح لانه يحيد ولا تترك الدعاء الذي تدعو به في الليالي اخر رمضان
فقلت [illegible] الا ان قاصد ابن الهمام قال انما عز وعلى ما اعطى قال اما فهم بل وعد بالخمس مائة
وقال هذه المائة في الوقت ثم قال يا اخي اترك قاصد ابن الهمام وغيره بعد العيد انا اتولى امرك
ان قدر وثبت ما قلناه وتم لك هذا هو البشرى انما القول ما قال لي ويمحو الله ما يشاء ويثبت
الم تسمع قوله في القران [illegible] ولا بكم ان اتبع الا ما يوحى الي فما ثبت الله ٨٨
وانت في ذلك كله صادق في [illegible] ثم قال واما قول ابن ابي جمرة وانت
اخي في الرؤية وليس في الوجود اليوم مثلك صحيح ويعني انه ليس في الوجود من نخبه اليوم
مثلك [illegible] بنفيسة الطاهرة اطلقنا يدك ونفذنا لك جميع ما اعطاك الاشياخ
صحيح وقولها ايضا انها التربا او الحجر وانك اذا قلت هذا السيد في نفيسة الطاهرة
ولو فلسا فان الحاجة تقضي صحيح ايضا ثم قال [illegible] واما التركي انه ذكر لك انه يرانا
صحيح وانا نراه كما نراك ثم قال ولا تطمئن لاحد فان الناس كلهم انما لبسوا اثوابا مستعارة
واما فلان فلا تطمئن اليه فانه انما يريد الملوك في هذه الايام لتعطيه الذهب فلا تعطه شيئا وهو
اذا تكلم مع الناس في جانبك يقول هو ويقول هذه الاشياء ويد عنها ولا اعرف ويظهر لك
حاله بعد ايام اذا ايس من اعطايك فانه يعود يوذيك مع الناس وما هو اكثر والحاصل
اتخذ الله صاحبا وذر الناس جانبا [illegible] خطبتك التي كتبت للفوايد التي اتخذت
من قولنا اذكروا الله حتى يقولوا مجنون فالله تعالى شكرها لك لان حمدك وشكرك فيها
في اعطاك الله بهما ما لا عين رات ولا اذن سمعت لانك قدرت الله حق قدره حيث
اعترفت بانه لا يفي بشكره شكر الشاكرين وكذلك الصلاة التي صليتها علي فقد قبلها
الله منك وجعلها لك وصلة بيني وبينك كما صليت ثم قال واصنع ما شئت فانك
محبوب ثم قال وانا اجزتك في الرويا فقم وتوضا وصل مع الناس فان العصر اتى ثم قال
سلام عليكم ففتحت عيني وسمعت موذن العصر يوذن فتوضات وصليت مع الناس والحمد لله على النعمة

## الحضرة النبوية الرابعة والتسعون

وفي يوم الثلاثا التاسع من شهر رمضان المعظم المذكور نمت قبل صلاة الظهر

اللهم صل على سيدنا محمد

متطلعا رؤيته رسول الله صلى الله عليه وسلم على عادة لا ستشيره في امري فقال الملك الى انحب ان
ترى رسول الله فقلت نعم فاذا به عليه الصلاة والسلام في صورة لا يمكن ان يرى مثلها في الحسن والجمال
في اليقظة والنوم فاخذ الملك يده فغشيني نور وسرور كاد يطيش قلبي من اجله فخررت
ساجدا وانا مغلوب بالحال فقلت في نفسي انما يسجد الناس لرب العالمين فقيل لي اشهد ما تظن
فانك الان بين يدي الله عز وجل وهو الذي تريد الان فسلبت جميع اوصاف البشرية جميعها
فرايت ربي عز وجل لا في جهة بل بكلي فحمدته بمحامد الهمتها ولم يسعها فكري في
الارض فقال انت عبدي حقا حيث لم تتخذ الها غيري ولو شئت لاتخذت الها ولو حجارا ولكن
حسنت خلقك ولم تتخذ الها من الخشب والاحجار وغيرها فقلت الهي انحاف عذابك
فقال قد امنتك منه او قال انا امنتك من عذابي فاتخذني وليا فاني اتخذتك وليا وجعلتك
راس الاولياء في الدنيا والاخرة واصنع ما شئت فانك محبوبي وايدتك باسمي الله فاستغفرني
عشرا فقلت استغفر الله عشر مرات وعددتها في اصابعي ثم قال مخاطبا لمحمد صلى
الله عليه وسلم يا محمد لا تتخلف عن زيارته بعد اليوم واكرمه فالله امنتك مكري ولا تخصيص
مع هذا او لا تخصيص وهذا الكلام كله ما سمعته من اذني ولا من جهة ولا في جهة وانما هو
خلق لي علم ضروري احسست من اجله ان جميع ذاتي سمعته اي لم ادرك صوتا ولا
الحروف كيفية صورة قابلة ولا مرتبة غير ما ادركت اولا فلما سري عني من تلك الحالة
ارتعدت فرائصي فقيل لي انت رايت الله واسمعك كلامه من غير واسطة يا راس
العارفين مرارا ولم يزل يكررها حتى انتبهت فلما كتبت هذا بعد صلاة الظهر من
اليوم المذكور تذكرت بازائه قول شيخنا الامام الولي سيدي احمد بن ابراهيم في وصيته
لي لا تامن مكر الله كمعرفة غير فانه اوحى الى نبي من الانبياء عليهم السلام لا تامن مكري ولو
امنتك فان علمي لا يحيط به محيط ولا تامن مكري ولو كانت احدى قدميك في الجنة
فلما تاملت هذا التخفيف الذي الهمت الان علمت تحت ويلي وانه سلك في سبحانه
واضح الطريق فلا اغترار لان علمه لا يحيط به محيط نعم الرؤيا مبشرة تسر ولا تغر
والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ثم الله صلى بعد ثلاث رايت ربي في المنام فقلت يا رب تهت
في حقك فلم ادر ما اقول علمني كيف اقول فقال قل اللهم رضني بقضائك وصبرني على بلائك
واوزعني شكر نعمائك ولما صليت العصر في اليوم المذكور جلست اذكر بالجامع
الازهر تذكرت الرؤيا فغشيتني هيبة من سطوة الجلال والجمال الذي عاينت فيها
حتى اقشعر جلدي فقيل لي ان شئت ترى رسول الله صلى الله عليه وسلم الان في اليقظة دون
النوم فانظر فنظرت ببصري فرايته عليه الصلاة والسلام جالسا في روضته صلى الله
عليه وسلم عند راس تابوت الرسالة وانفتح لي باب من الشباك مما يلي الروضة المشرفة
فلما قدمت بازاء الروضة اخذت ان اسجد فقال لي لا انما يسجد لرب العالمين وسجودك الذي
كان قبل انما هو لله وهو صحيح فلما دخلت اخذت بيده الكريمة ووجدته بين
اربعة رجال فقال لي عليه السلام هذا ابو بكر مما يليه على جهة اليمين وبازائه عمر وقال لي
عليه السلام وهذا عمر واشار عن يساره فقال هذا عثمان وكان بجنبه وجنب عثمان علي
وقال هذا علي فبكيت وقلت يا رسول الله كيف يكون هذا ما قدري انا حتى احضر في
هذه الحضرة واما نصيبي فهذا اعطاك الله من فضله فقلت يا رسول الله الان اريد ان تدعو
لي ان يحفظني الله وان يظهر حالي بالبراهين حتى اخرج من الدعوى ورفع يديه ورفعوا كلهم
ايديهم فقرا الفاتحة وقرؤوا معه ودعا لي بالحفظ والحراسة وقال ستظهر لك البراهين
العظام ووضع يده على قلبي وكل واحد من الخلفاء الاربعة وضع يده معه فقلت يا رسول الله
ان صدق حالي فكيف يحصل للشيطان ان يدخل في قلبي بعد هذا فقال صدقت الان الا ان اراد الله وراء ذلك
ثم قال واما السلطان فسنكرمه وستتولى امرك بعد العيد بقريب او نبعث اليه حجة تبيسنه

الظاهرة

الطاهرة تراه وتكلمه في شأنك وانت اعطيت التصرف والله لو طلعت الى السلطان وضربته بالغدر ما
قدر عليك واعطاك كل ما احببت لانك اعطيت التصرف في الدنيا كلها فاجري مصر والسيوم
اعطيت الكمال الذي وصعدت بقوة التخلق في الهوى والمشي على الماء في يدك ثم قال ولا حجر
عليك بعد اليوم قلت يا رسول الله الا ان بعض الناس يوذيني فقال قد اعطاك الله التصرف
في اعدائك وايدك عليهم الا من شئت منهم ان يهديه الله هداه ومن شئت ان يأخذه فقلت
يا رسول الله هؤلاء القوم التركي واصحابه ارادوا بقاء في عقدهم في هذا رمضان وقالوا نقرأ
عليك الشفا فقال افعل ما شئت من الكون عندهم او عند غيرهم وقراءة الشفا وغيره فانك
محبوب الا ترى ان الله قال لك اصنع ما شئت فانك محبوبي فلا حجر عليك بعد اليوم وان شئت
نحيت فالك الناس والعام ولا تهتم مما وقع في نفسك من اكل طعامهم فانك ولي فلو اكلت
طعاما فان الله يقلب عينه لك لانه الذي اطعمه لك والله قد حفظك فسر ذا وافعل ما شئت
وقال الذي بعد اليوم نراك عيانا كلما اردت نائما في اليقظة لا في النوم كهذه الساعة والله امرني
بذلك كلما سمعت في الرؤيا السابقة وهكذا اكتب مع ابي العباس المرسي ولذلك كان
يقول لو حجبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما اعددت نفسي من المسلمين
واردت الخروج فامرني به وخرجت بعد ان قال لي لعل لك حاجة ثم قال الذي في الذي كراديكي

## الرؤية الخامسة والسبعون

وفي يوم الجمعة الثاني عشر من رمضان المعظم عام خمسة وخمسين وثمانمائة رايته وانا
بمسجد صغير بقرب من الاشرفية في حجرته صلى الله عليه وسلم وذلك انه فتح لي
بابا في الشباك فدخلت وصعدت درجا ووجدت علوا نيرا زاهرا فوجدته عليه الصلاة
والسلام جالسا هو وزوجته خديجة فلما رايت نوره السعيد وعلمت ان خديجة
رضي الله عنها معه استحييت ان اجد النظر اليه فقبلت بين يديه يا رسول الله هذا
ولدي اللهم اعنه على الخير واجعله له اهلا اللهم اهله للخير واجعله له
اهلا ثم قال لي هذه خديجة فقال لها يا ام المومنين اريد ان تلبسيه خلعة الرضى فاخذ
بيده الكريمة خلعة خضراء كنت وجدتها بين يدي خديجة رضي الله عنها حين دخلت
وغلب ظني انهما من لباسهما وقال لها ضعي يدك فوضعت يدها معه وناولته اياها
فكسيا نيها معا فقال لها هذه خلعة الرضى ثم قال ادعي له فقالت يا رسول الله انه قد
زارني في باب المعلى وجلس عند قبري وهو يقول اللهم اني توسلت اليك بهذا الجسد
الذي ممن جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجاب الله دعوته في كل ما طلب ثم قال عليه
السلام حكمك في مكة والمدينة نافذ وكذلك في كل بلد الا ان في مكة والمدينة ابلغ
ثم قال واما ما بينك وبين السلطان فلا تهتم بطلب رواية ولا غيرها الا ان بعد العيد اراه
واتوني امرك حتى يبعث اليك حيث ما كنت واما الذين عزموا على جلوسك
عندهم وانهم لم يومروك بعض الايام الا الصالحين خاصة الحنفي فقد تبدلت
نيته حيث ذكرت له بالامس فضايل شعيب الصعروي فوقع في نفسه انك تقال اي تحيل
على شيء تاخذه او نحو هذا ولا كنه يموت على الاسلام لانه انتفع بحب الفقراء نفعه حبه
للغير ولا انت والصالحي يحبك بعض المحبة الا في قلبه خلل ما فهو يراك بالعين العوراء
ومع كونه كذلك فانه يختم له بالاسلام واما ابراهيم فانه وان كان انما يحبك لان يحصل
له من دنيا لكنه انسان حسن وهو يموت على الاسلام واما الكبير فانه مكث بابك
راسا من اول مرة وليس في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان وانما يجاريك ويظهر لك
السر طمعا ان تتزوج بنت اخيه فلو علم انك لا تتزوجها ما اشتغل بك راسا ولكنه
لشؤمه في القول ولا تأيسه من التزويج لتجده في قضاء الحاجة الدنيوية فانه شاطر
فيها ولا يموت على اسلام وكذلك اخوه الصغير المغني ولا تسمع غناه فانه سم

يسمه كل من سمعه فانما يستحضر الفقد والخشوع وغير ما فيه رضا الرحمن وان شئت ان تمتحن
تجربه فما سمعته فانك تراه لك والاولى الا تسمعه وان كنت محفوظا واما كونك عندهم فما
ما فعلوا ان شئت فكل لا تاكل طعامهم لان طعام الجندي مستخدم فانه ياخذه من الفلاحين
واما الاخ فطعامه كذلك فقلت الا انك قلت لي الولي تقلب له عين الحرام فقال وان كان تقلب له
عينه فالاولى الا ياكله نعم ان اكله فليقلب له عينه ثم قال وان شئت فكل واصنع ما شئت
فانك محفوظ ثم قال والحقدي يعلمك الرماية الا انه لا تخصيص لي الى احد منهم ثم قال
واما الشيخ الشاذلي الذي قلت فيه فكتب فلا تبلغ درجته ذلك ولكنه رجل صالح خائف
خالصه وخاف الله والطلبة العلماء ثم قال [illegible] بن ابي الوفا فانه يتفقد فيك الكمال
الا انه غلب عليه حب الدنيا فهو يريد ان يعطيه شيئا وليس عنده ما تعطيه وان كان
فلا تعطه ثم قال واما فلان فقد تبدا به في هذا رمضان لانه تعلق بولده يستخدم به في هذا
الشهر العظيم واطرانه قال لا يموت على اسلام يفعل الله ما يشاء ويثبت ثم قال وانا
احزنك في الرويا وكثيرا ما كنت اسمع شيخنا ابا عثمان يقول الولي اذا اكل الحرام فانه
تقلب له عينه وما قاله عليه السلام ابدا يصدق ذلك

## الرؤية السادسة والسبعون

وفي يوم الاربعا السابع عشر من شهر رمضان المعظم عام خمسة وخمسين وثمانمائة
جلست بعد صلاة الصبح بالجامع الازهر فكان اتكائي في موضع من المسجد المذكور
فلما نمت وجدت تحتي حنشا صغيرا اسمر راسه ابيض وهو بين ورق نوى التمر
فتعجبت من ايش دخل تحتي فهممت ان ابعث له هرة تاتيني فتهلكه فاذا اعلمني
بفال في هذا اصاحبك الذي تخصيص اليه رجع ثعبانا فانتقلت وجلست مع الاسطوانة
الثالثة على يمين المنبر متكئا اليها فاذا انا برجل صالح اعرفه بالمغرب بقسنطينة
فجلست معه اذا انا بانسان اتى على راسه شاش صغير فقبل ركبتي وتادب معي
ولم اعرفه وراح وهو ينظر الي فبينما انا كذلك اذا انوار غشيتني وغشي اكثر
المسجد كانه نور الشمس في كمال ضوئه فقيل لي هذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت لا اسمع كلاما حتى ارى صورته السعيدة فاذا به عليه الصلاة
والسلام عليه ثوب صوف ازورد من القطن الرفيع ولحيته كثة كلا زنجية
ووجهه مستدير فقال الشاذلي بيتك فاخذني وضمني اليه وجعل جبهته على جبهتي
وفارق لحيتي ثم قال ردوه كذا فاخذت وجرت بوجهي على صدره الكريم وعلى
منكبه الايمن وقال اقبلوه فما هو فردت ظهري الى صدره وضمني اليه ثم قال
اقبلوا وجهه الي فردت وجهي اليه بصحة وبجهي اليمنى على منكبه الايسر
ثم جعل يدي على قلبه وضمني اليه وصار يقول هذا فمك عند قلبي وارضع ثديي
ثم قال انا قبلتك [illegible] البعمك نوري فترى بعد اليوم مرواك فما ترى من قبل امك
ثم قال افهم المعنى انا قد جعلت فمك على قلبي وقد ارضعتك من ثديي وصار يقول
امصصه وافهم المعنى فاذا غذيتك بلبني والحكمة تقتضي عموم الرحمة على
المومن والكافر الم اقل لك لا تاخذ احدا بالاعمال وصاحبك وان كان قد [illegible] في شعبان
وزاد في رمضان فلا تهجره لذلك وهو حقيق انه لا يموت الا على اسلام ولانه اخوك وسـ
وسيوذيك لان مقصوده ما تعطيه فلما لم يكن حقه عليك فهو في حق عظيم
عليك وصار يكرر احوالا وامورا يكثر ان له فهابها عليك يقول جئت معه كذا وكذا
ولابد عليك ولا كلا تهجره وابتذ له كلافة الوجه واحسن اليه العم الاكبر ثم فيه
بان تاخذ ما تقصر عليه معه لتزيل ذلك الحقد من قلبه خاصة فلا يوذيك الم تسمع
قوله تعالى ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم

وهذا معناه

اللهم صل على سيدنا محمد

وهذا معناه وهو ان تظهر له البشر وطلاقة الوجه لتدفع به الاذى لانه امكر من غيره في الاذاية
من حيث انك اطلعته على كثير من اسرارك فقلت يا رسول الله وما معنى الخنثر الذي رايته
انفا والهرة التي اردت ان تعطيها لتاخذه فقال الخنثر هو صاحبك المذكور لانه
تنكر واراد ان يوذيك والهرة التي اردت ان تعطيها لتاخذه همتك فتهلكه فيهلك
على يدك ما صورته انه مسلم والا فهو لا يموت على اسلام فقلت له كثيرا ما يستاذنني ان
اكل معه طعام شخص وهو فلان فسميته له فقال افعل لترضيه بذلك والحاصل انك ترضيه
بظاهرك ودعه على ما هو عليه في باطنه قلت فالرجل الذي اسمه احمد قال هو فال لك
ان عاقبتك محمودة لان احمد محمود رايته قلت والرجل الذي قبل ركبتي ولا اعرفه قال هو
صاحبك الذي ذكرناه فانه يغلب عليه سرك فيخضع لك ويقبل ركبتك ثم قال وهؤلاء
الذين ينسبون لك البوبية وكذلك بيت التركي الاخ كلهم فشار لا تعرفهم ولا تمش اليهم
لانهم ما قصدهم الا ان يحطوا بك اغراض الدنيا وانت غني عنهم وعن دنياهم ولا حاجة لك
بتعليم الرماية منهم قلت الا انك قد اذنت لي اذنا عاما وقلت اصنع ما شئت فانك
محبوب قال نعم وما زلت في ذلك الاذن ولا اعود فيه ابدا الا ان هذا الذي ذكرته كله انما
هو على جهة الاولى والا فانت محبوب عندي ومحبوب عند الله فقلت يا رسول الله رؤيتي التي
رايت الله فيها لا ادري اصحيح امرها او الشيطان يخيل علي فقال لا بل هي صحيحة ورايت ربك
حقيقة وهو راض عنك ولذلك قال انت محبوبي وقد قبل منك اخلاصك بالاعمال وهو
معنى قوله وانت عبدي حقا حيث لم تتخذ الها غيري اي انا راض عنك بمجرد ايمانك
بي ولو لم تعمل فكيف لا ارضى وانت قد امنت واخلصت في الاعمال او قال بالاعمال وما خطر ببالك
في قوله ولو شئت الها غيري من انه يجوز في التاء الضم اسناد الفعل والفتح اسناد المخاطب
صحيح لانه بقدر السوء جهيرا به شئت انت على جهة السبب وتمكينه اياك من ذلك على
جهة النسبة اليه حقيقة على سبيل الحقيقة ثم قال لي السلطان كانك لم تهتم بهم وعن ذلك
به لا تهتم بل لا بد ان اراه بعد العيد واعرفه بك واوصيه عليك ليتولى امرك ولا تزل دايما على
دعايك الذي تدعو به من اخر الليل الى اخر الشهر ليلة الفطر وهي اخر استجابته فيكون
لك محبا وعند الوامر به ان يموت لقتل نفسه وما قصدنا بالحقيقة منه الا الدينار والتركية
وانما قصدنا ان يكون لك في المدينة ومكة وجاهة وظهور عظيم ولا يتم الا به ثم قال ولا تخف
ان تغلبي عن رؤيتك لاجل اكلك طعام فلان كما خطر ببالك بل لا تختلف عنك لاجل اكل ولا شراب
ولا جماع وانما ذلك بقضاء وقدر حيث ما شاء الله ان تراك تراك وكذا ما خطر ببالك مدة
المدة قد توقف عنك لاجل اكلك طعام كذا وكذا ليس كذلك قلت الا اذ انقطعت عني
تلك الواردات قال لم تنقطع الا انك ما تفرغت لذلك واذا اردتها فقل كما قلنا فتوح خمس مرات
ثم قد قل يا فتاح افتح لي فواتح علمك اللدني وصل علي فانها ترد عليك حيث ما شئتها
هكذا اكتب بهذا اللفظ يا فتاح افتح لي فواتح علمك اللدني بجوهرية هذا اللفظ تنطق
ثم قال وما فتح لك في قولي اذكروا الله حتى يقولوا مجنون انقله من الاولياء في كرار بيس عوم ما هو
عليه وحينئذ نتحدث عليه ولا تره لاحد حتى نتحدث عليه ثم قال وقد قلته على وجهين
احدهما اذكروا ابن حبان اكثروا من ذكر الله حتى يقولوا المجنون والاخر اذكروا الله حتى
يقولوا المجنون وذلك باختلاف الاماكن فقلته مرة كذا ومرة كذا وقد صح والروات عني
في كلا الروايتين وهما بمعنى واحد ثم قلت هل اشتري الجارية قال افعل ولا تهتم من رزقها
فانه ياتيك على يد النصارى والمسلمين الا انه ان اشتريت فلا تشتري الا الحبشية فان
الحبشية ارق والجيدة واحب من التركية لان مخالطة التركية يقسي القلب والحبشية
اراف واحسن وصار يمدح في الحبشية فقلت يا رسول الله التركية احسن لاجل الولادة
هذا فاشتر حبشية وما عليك من الولادة قلت الان لا احب الا التركيات قال فان كنت لا تحب

الا هي فاجعل

بي اي تتخذ

اللهم صل على سيدنا محمد

الا هي فافعل فقد اذنت لك فيها الا ان يغلب عليها فيهديها الله باذني لك ان شئت
ان تتزوج بنت نصراني التي لم تومن فاذا تزوجتها فان يهديها ثم قال وانا اجزتك في الزيل
واعلم ان نبيك ولا مجال للشيطان في هذه الحضرة اصلا ثم قال سلام عليكم فقمت عيني
وركعت من غير تجديد وضوء لضبطي حسي ظاهرا وباطنا يعني ان نومي لم يكن الا
ستنزا رقيقا سنة في يقظة والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

## الرؤية الثالثة والسبعون

وفي الخامس والعشرين من شهر رمضان المعظم عام خمسة وخمسين وثمانمائة رايته
عليه الصلاة والسلام في الجامع الازهر فقال اتتولى فقد اعطيتك الكمال وكرره ثلاثا
ثم قال هكذا الكتب هذا اللفظ وما ذكر من فوايد هو العلم اللدني حقيقة وما ذكرت
فيه في سعيد الصفراوي وعنك فهو كله صحيح وان نتالك ان تذكر عن نفسك ما
شئت ان تذكر ومن كفى بذلك او شيء منه فقد كفر بالله وبرسوله وبجميع الاولياء
والاولى ان تكتب بعض الحكاية او الفوايد وما بقي عليك من عدة الاولياء وهو الحادي والثاني
والعشرون هو معروف الكرخي وان شئت اكتبه وان شئت اكتب قضية التي قيل فيه ما
فعله معروف هو غير المعروف ثم قال واما فلان لما نشته من تزويج بنت اخيه غضب وقد
قلت لك لا يسهم من ذلك لا كن امش اليوم الى السوق واشتر ما تلبس وابعث له حوايجه
والسبحة لم تزل والبيوم ياتي بها ابو الخير بعد ان قال وابنة اخيه غير مليحة لا تصلح لك للتزويج
ثم قال واما التركية التي ذكر ابن عطوا فهي جميلة الصورة الا انها مسخمة الباطن لان لها صحابا
واحبابا وليس هاهنا ما يصلح لك للتزويج الا امراة الجندي الذي مات لاكنها لا ترضى بتزويج الفقراء وقد
وشراء الجارية اولى لك من التزويج [illegible] محمد الذي في باب الخرق فهو طالب تحريف حقيقة
الا انه لا يعطي شيئا فان شئت اجتمعت به وان شئت تركته واما الذي في المويدية فهو فقير
غاية انه يذكر اوراده ولا زيادة ثم قال واما فلان فقد بدا له وانقلب عمله جهلا ولا يختم له بالاسلام
اصلا لانه اذاك ويوذيك الا ان على قلبه نقطة من الذهب الذي لم تعطه منه وهو وان عرف خصوصيته
بر انه ارفع منك الا ترى انه اذا احد ثته بشيء من ذلك صدقه ويظهر انه كما بدا اتت نظرا الى ما
عنده وهو كاذب في ذلك وتسلبه ما معه من العلم ثم لا يموت على اسلام قلت الا انك قلت لي
ما شاء بالتي هي احسن قال ظننت انه يزول ما في قلبه بذلك والان طبع قلبه فلا تبعده والحرجه ولا تعي
ولا تعي به اصلا فانه لا ينفعك ولا قدرة له على ان يضرك

## الرؤية الرابعة والسبعون

وفي ليلة السابع والعشرين من رمضان المعظم عام خمسة وخمسين وثمانمائة عرض على انسان
جارية تركية لاشراء ومدحها وقال انها بكر فلما اصبح استخرت الله وانا جالس بالجامع الازهر
فاتى به عليه [illegible] فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله فقال وعليك السلام ما الذي تريد
واما الجارية فاشترها فانها مليحة وهي بكر حقيقة واذا دفعها فلا تختبرها امراته فلا تطمئن
اليه حتى تبيتها عنده بل تختبرها بالنهار وادفعها الى بيتك بالغار واستبرها وطاها حتى ترفعها
للبيت الذي عند الجندي ان شئت تسكنه وتعلق عليها ولا تتوقف في ثمنها كانت بخمسة وثمانين
او اقل او اكثر فانه يحصل لك بها خير كثير واخرج الذهب ولا تبقه الم تسمع قولي لبلال انفق بلال
ولا تخش من ذي العرش اقلالا ولا تهتم من رزقها فانها اذا جاءت هي تاكل معك وبفضل
الله ياتي برزقكما قلت وهذه الثوب الذي اشتريته من الصوف قال في الخيال لا يصلح زوال ما ردت
منه لا في نفسه فساد اردده الى السوق فبعه فقال [illegible] لا تبعه بل هو مبارك وهو والجارية
يحصل لك بهما خير كثيرا عطه لعبد العزيز يخيطه لك ولا تسمع قول الاول فانه اراد ان يهون عليك
حتى تسمح له كثيرة اعطها العبد العزيز واتركه [illegible] الذي سمعت به في بعض بلاد
فصحيح ولا كن لا تخف على انك الموت وكان رجل يقرا الحديث في ناحية المسجد المذكور الا دري

البخاري او مسلم

البخاري او مسلم فسمعته حينئذ يقرأ قوله صلى الله عليه وسلم اذا احب الله عبدا وضع له القبول في الارض فقال عليه
السلام وهذا الحديث صحيح يعني قلته وهذا الرجل القارئ له رجل صالح يحبنا ويحب حديثنا نفعه الله وطاعته
ثم ذكر شيئا مما يحضرني في تلك الليلة السابعة والعشرين مما يرجع الى مضاعفة الاعمال فيها فقال لي اكتب
الرؤيا كلها الا هذا لا تكتبه لئلا يظهر للناس وهو سر بينك وبين الله بحيث لا يعلمه احد بعد لكن في ذلك على ان ليلة
سبعة وعشرين هي ليلة القدر والظاهر انه صرح بانها ليلة القدر

## الرؤيا التاسعة والسبعون

وفي يوم الخميس الثاني من شهر شوال عام خمسة وخمسين وثمانمائة ورد علي كتاب بموت ابنتي وعتيقتي
فعظمت علي الرزية والمصيبة وطار العقل وبيشتعل النار وبتذكري بكلامها حين المفارقة وخفت
على عقلي فلما كان يوم السبت جلست ببيت الذكر بالروضة متفكرا في امري فاذا به عليه الصلاة
والسلام وتلون لي في ثلاثة صور في الثالثة غشي المجلس نوره فوضع يده على قلبي ودعا لي ثم اخرج قلبي
وشرحه واخرج منه شبه دم اسود انعقد قيلا وعصره بيده المباركة ونفر عليه لا ادري ما هو
وقال لي انا اكتبها فقال اخرج قلبي وغسله ونفر عليه القرنجل السرياني فلما رده وضع يده الكريمة
عليه وقال احسن الله عزاك عنها واشغلك بحبه عن حب من سواه وابدلك حبها بحبه ثم قال لي يا
رسول الله والامارة انك تحصد وانك رايتني ان تتسلى بنفسك عن ابنتك في الحين اذا فارقتك الان ثم قال
ولا تحزن لاحد لا تركي ولا مصري ولا مغربي ولا احد منهم ان يحتمونك وما ذكر من الادب عني لك الوجه لا تكلمت
الا اذا جاءك بنفسه وحده ووداها حينئذ انا اوليته فلما فتحت عيني وجدت السلوان في قلبي
عن ابنتي حينئذ فعلمت انه صلى الله عليه وسلم حقا ببركاته ذهب الشيطان عني في الحين والحمد لله فلما ان
اجتمعت بالولي الذي بباب الخوخة الذي قال فيه عليه السلام انه صاحب تصريف حدثته بانه صلى الله عليه وسلم
ثلاثة الوان في ثلاث صور فقال نعم صحيح تلون لي مرة في سبع صور في رؤية واحدة وكل يحدث في انه
يراه عليه السلام كثيرا وبعد باربعة ايام طلبت في الله ان يبعث لي روحها اتانس بها كل وقت وحين فنودي في
في سري ما مكنت احدا من هذا المطلب الا انك تراها في النوم فلما كان ليلة الاحد الثاني عشر من شوال
اذا بها في نوم يشبه يقظة وتقول يا ابي حبيبي انا مت قلت لها وما فعل الله بك فقالت كل خير ود
وعافية واشارت الى فضل كبير وقالت ومعي جدتي مباركة وعمتي مريم قد ماتت بعدي وهي
عندنا ونحن في عافية يا ابي حبيبي وحين مت ما بقي عندي رائحة الا عمي باكمة اسمعها تقول
من يخبرك يا سيدي محمد فقلت لها وما فعل معك منكر ونكير في السؤال فقالت سالوني كذا سؤال
فمسارا اشارت الى انه لسهولته كانه لا سؤال قالت فقلت لهم ابي فقيه وجدي صلى الله عليه
وسلم فكيف لا اجيبكم فقلت الله ربي محمد نبيي الكعبة قبلتي القرآن امامي قالت فقالوا صدقت
فوسعوا عني او قالت وسعوا علي وقالت وسالوا جدتي مباركة ايضا فقالت لهم سيدي فقيه قد
علمني ما اقول فقالت لهم هي ايضا كذلك ثم قالت يا ابي حبيبي وانت تجيء الي قلت لها اي وقت
قالت اذا طاب الصيف قلت لها ولعل في الوقت القريب قالت لا والله يا ابي الا اذا فرغ الصيف ودخل
في الخريف تجيء الينا وانت يا ابي حبيبي ولي كبير نورك اخذ الجنة كلها وهذا كله مع ما ذكر
من حضر لها عند موتها بعد نوم ذكر انه صلى الله عليه وسلم من موتها على الاسلام في المرائي السابقة

## الرؤيا الموفية ثمانين

وفي يوم الخميس السابع من شهر ذي القعدة عام خمسة وخمسين وثمانمائة رايته عليه الصلاة
والسلام وانا بالزاوية القادرية المجددة عمارتها المسماة بزاوية الدور فلما رايته عانقني وحضني
اليه وقال لا تجزع من طول عمر زوجتي لك فوعزة الله ما افارقك ولا افارق سرك فلبك فكر ثم
قال الزم هذه الزاوية فانها لك قد مدها الله فيها ورسوله وجميع اوليائه وكن فيها حتى ياتي الله
بالحسن منها واقرا فيها ولا بد ان يزورك فيها اكابر البلد ويكون لك ظهور عظيم في
مصر ومكة والمدينة والشام ولا حاجة لك بالمغرب ولا تهتم من ابنتك فانها عندنا ثم طلع
بي الى سطحها فوجدت بناء جديدا فيها فقال في هذه الابنية لك ثم غاب عليه السلام وارحنت

اللهم صل على سيدنا محمد

ان اردت ان تقرا بالجامع الازهر فاقرا فروع ابن الحاجب والمدونة والحكم بابن عباد ولا تقرا التفسير فان التفسير هنا
يحتاج الى كلفة الا ان اهل هذه البلدة لا يقرؤونه واصحابك لا يقرؤوه ولا باس بهم فلان يريد منك العلم وفلان
يريد الدنيا والاخرة ومع هذا الا [illegible] فلا باس به اليك وهو انسان حسن وفلان يريد الدنيا صرفا وفلان لا باس
به بحسب الظاهر وان كان قصده فيه شيء ما وكلهم يريدون كونك فيها وليس هنا من لا يريد كونك
فيها الا الخبرة لا كن يسلط الله عليهم من يخرجهم من غير ان تتسبب لهم فيه ثم قال وكلهم تلامذ
تلامذتك وفلان لا تظن انه تلميذ بل هو صاحب وان اتاك فهو على جهة المحبة واما فلان
فلا تخبره الا اذا جاء بنفسه وفلان في وجودك لا يرى في وجوده الا الله ثم ذكر الذي بالتجيزك فيها ثم
قال كل ما تجد عندك من هنا فانا الذي جزتك فيما تعبر به عنه بعد ان قال وانت ولي واصنع ما شئت
فانك محجوب ومع هذا فلا تغتر بالسرور بما اورثنا الغرور ثم قال واما ما وعدتك به من جهة السلطان فان الامر فعله
لانه لا ينفعك لك فيه ثم قال سلام

## الرؤية الحادية والثلاثون

وفي يوم الخميس الثامن والعشرين من الشهر المذكور رايته عليه الصلاة والسلام في صورة حسنة بعد ان
قيل لي هذا رسول الله صلى الله عليه اتى يسلم عليك فقلت استغفر الله ما هذا قدري فقيل لي اعطاك والسـ
والسيد يتشرف بعبده فلما رايته قلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته فقال لا تهتم من عدو ولا تخف ولا تحزن فانه والله ما جار فتنك قط ولا جار ويسري فلبك قط
ولا يجاوره حتى تصل الى الجنة وانا لي قدمي وابنتك عندي ولا تهتم منها وضمني اليه وقال انت
انت ولدي او قال تلميذي او قال تلميذ تلميذي ثم اعلم ان الاحسان لا ينفع والاساءة تضر وانما السير
ما ثبت في القدم من العناية وانت قد سبقت لك من الله العناية واجاب دعوتك فانك تطلبه
ان يجعلك من اوليائه وقد فعل ونحن اقمناك للاقراء في الجامع الازهر وغيره واجزتك في جميع العلوم
دقيقها وجليلها وما رايته من الرؤية حق فان جميع الاولياء شهدوا لك وذلك المجلس الذي رايت
مجلس الاولياء وكتبوا بذلك وتيقنه شهدوا فيها كلهم لك بانك اهل لذلك وذلك الذي والورقة
هي عندي حتى تاتي الي عندنا فتجدها فقلت يا رسول الله وفي اي وقت اجيء اليكم فقال هذا لا يعلمه الا الله
اي وقت اراد ثم قال وانت ولي كبير وكلامي امرك فقد امرنا واصحابك فلا وقع في نفسي لما قلت له
ذكرتك في الرؤيا بعد ان لم تذكره ذلك فوقع في نفسه انك انما قلت له بعد ارسالك وفلان لا تجبه
لفظا الحوائج فانه انما يصحبك رجاء اذا ظهرت يحصل له هو الظهور في الدنيا وفلان اصطحبت نيته في
هذه الاواخر حتى ربما ذكرتك [illegible] مرات فقال هذا الرجل رايت منه اشارات ما رايتها من غيره والله
اعلم انه ولي وفلان مغتاظ في قلبه حيث لم تعط له شيئا من الذهب لا دينارا ولا كثر انه يقول فعلت معه
الخير وهو يعلم ضعفي ولا يقدر يجلس [illegible] وفلان لا باس به ثم قال [illegible] مدرسة ابن [illegible] فلا تسكنها
اصلا لان الرؤية التي رايت صحيحة فان العمار هم الذين قتلوا امامهم ولا تصدقهم في قولهم انت بخلاف ذلك
فانهم لا عهد لهم ولا ميثاق فربما قتلوك ان سكنتها واما زاوية الخبرة فمالك فيها حاجة فانها
خربة الا ان كانت قذرة فستكون من غير سعيك فيها والخبرة قد اخذ وامر الجانب الذي [illegible]
يطمئنون اليه بسبب ذكرهم لك ولا تكن تعذرهم فانهم سبقت لهم الشقاوة وهم هلكى عن
قريب وكل الخلو [illegible] ولا يبقى الا الله الا انهم عن قريب يموتون وان اقدر بشيء يكون فلا تسه
تسمع في شيء والزم بيتك التي انت فيها واقرا في الجامع الازهر وتكلم بما شئت من الحقايق ولا عليك
من احد وقد اقمناك للاقراء والله لك حافظ ونصير ومعين [illegible] اقرص فلا تمش اليه ولا الى غيره
وان اتاك بشيء من الله فيتسبب له هو وغيره واما شراؤك الملوك موقوف حسن ان كان من والبه [illegible]
يبيعونه فاسع في ذلك حتى ترى وما خطر ببالك انه ان اشتريته يقطعك عن الله فليس كذلك
بل ترحم به فانك تعلمه الخير قلت الا انه [illegible] خفت الوباء لان الناس يموتون بها فقال لا ليس
فانا هنا وباء انما يموت انما يموت هؤلاء الفقراء من الجوع ومن وجد منهم ما ياكل يموت بالشعف
فان هذه البلد لا يحتمل الشعف ولذلك لو اخذت اليلة بيدنا زنجبيلا وفرقته على الضعفاء.

في هذه البلد

في هذه الليلة فانها ليلة جمعة وتصبح صايما غدا وكل ما تتعشا به بقدر او دينار او ثلاثة او ما تيسر على ثم قال يا رسول الله والشريف فلان انكر الناس نسبته فقال لا نسبه صحيح بل هو من ذريتي وهو حفيد ينتسب للشاذلي في ولعبد القادر الا انه لا تخبره بهذا فانه كثير الكلام بنفسه ان تذكر له ذلك يطلع الى السلطان يخبره ثم قال وان شيت مشيت الى ابي القبر وافهمت مقعده ثم قال والحاصل انه لا اعتراض عليك بعد اليوم في شي من هذا كله وان شيت عرفتنا اسنى العلا وكاتم السر والناظر الخاص وجميع القضات والفقها فانك لا ترى والحمد لله غيرا مع الله وانما تراهم مظاهر فلا يضرك لقاء احد منهم واصنع ما شيت فانك محبوب ولا تتوقف في شي علي وبقي بعد اليوم بل ان خطر ببالك ما تفعل فصل ركعتين للاستخارة واستخر وامض لقصدك ثم قال واما امر الامارة فلا تدخله مع احد اصلا ثم قال واما السلطان ان شيت ان تلقاه فسيقع عليه واقرا له الفاتحة ولا تزد وان شيت ان تعطي له الامارة فقل له الامارة ان اليوم الاول الذي اعطيتني الامارة في فيا ركنت عزمت ان تعطيني اكثر منها وهي امارة صحيحة وقل له ايضا الامارة انك تبكي تارة ان خلوت بنفسك على اخرتك وتذرف عيناك بذلك الدموع والذي يخرج من العين اليسرى اكثر من الذي يخرج من العين اليمنى ثم قال قل له ذلك فان هذه الامارة يعجبها ثم قلت يا رسول الله وما معنى قول سيدي محمد المراكشي البجعد وفي جيدة زرته زرت للترتيب واطلع ما في جنوده المغاربة فقال عليه السلام ليس المراد منه ما فهمت عنه من انه اشارة الى موتك بل هو قال لك انما تصل الى رتبة عظيمة في جنوده المغاربة الذين يحسدونك من حيث انهم لا يريدون ان تصل اليها حسدا منهم فان الرتبة مقلوبة التربة وهو مراده بمعنى انك تطلع تلك الرتبة تصغار وفدا اجزتك في جميع هذه الرويا ثم قال سلام عليكم والرؤية التي ذكر عليه السلام ان فقهاء مدخورة لي عنده هي اني رايته قبل تاريخ هذه الرؤية المذكورة عنه عليه السلام انا جالس اخر الليل ان هاتفا هتف بي ولم ار له شخصا قايلا انت المتطفل على هذا العلم يعني علم الصوفية كما فهمت من هذا قلت نعم قال فانت من ... الجنة لان المتطفل على هذا العلم هو من رؤساء الجنة ثم دخلت الى مسجد عظيم ووجدت فيه حلقة كبيرة واخذ كل واحد موضعه فيها ولم يبق الا موضع واحد في الشباك وهو موضع مرتفع عن جميع الحلقة والشباك يسع اثنين وهو مفروش بالموضع الواحد منه ووجدت شيخا وبقي الموضع الاخر بازايه في الشباك خاليا فقيل لي خذ هذا موضعك فجزت وشعرت بان المجلس فيه العلماء وعظماء فلما جلست قالوا تكلم فقلت لعل من هو اكبر مني يتكلم فقالوا لا بل تكلم انت فان الناس انما جلسوا ينتظرونك فقلت ان كان ولا بد فاقول فبالله اهتدي واستعين هو حسبي ونعم الهادي والمعين اعلموا ان الله اله واحد وانه لا شريك له وانه لا ند له وانه كثيرا قلت ... عبده ورسوله ارسله بشيرا ونذيرا فقلت لهم قد شهد تم بذلك قالوا نعم قلت لهم وتشهدون ايضا ان المحوم انا عليه واصحابي فقالوا نعم ولا غرابة في هذا الكشف انا على قدم رسول الله ... فقالوا نعم فقلت لهم فاكتبوا لي ان تلك الشهادة رسما فكتب احد هو ورقة انى من رؤساء الجنة وانا المحوم انا عليه واصحابي فقلت له اعطها لغيرك يشهد فيها بعد ان شهد هو فطاروا بتنسا ولونها واحدا بعد احد حتى شهد واكلهم فيها فما من غواد فعوها التي فقلت لهم قد وقع المراد مين شهد تم فيها كلكم فما على الا من ياخذها فلما رايته ... قال الورقة عندي والشهداء فيها اولياء الله كلهم كما تقدم في الرويا وكنت لما رايت هذه اخبرت بها الشيخ عبد الرحمان فقال يا سيدي اجعلني من اصحابك فلت له بعد ذلك غلب على ظني اني ذكرتك حين قلت لهم وان الحق ما انا عليه واصحابي فسكت واشار ... لما رايته الى انه وقع في قلبه من هذا شي وهو اني ما ذكرته معينا في الاصحاب حين اخبرته بعد ذلك باني ذكرته فكانه وقع في قلبه شي ما من خبرنا نسال الله العافية وعفا الله تلك الزلة بمنه

ثم لما سالني اخبرته

## الرؤيا الثامنة والثمانون

وفي يوم الخميس الرابع من شهر الله المحرم فاتح عام ستة وخمسين وثمانماية رايته عليه الصلاة والسلام بعد ان قيل لي ... صلى الله عليه وسلم اتاك ليسلم فقلت استغفر الله لست اهلا لذلك

لذلك فقيل لي انظر فاذا هو جالس ومعه جماعة وهو احسن صورة فلما دنوت قلت [illegible]
الله فقال مرحبا بولدنا فوضع يده الكريمة على قلبي فاخذت اسجد بين يديه فقال انما يسجد لله فرفع
يديه ورفع الجماعة معه ايديهم فقال لا تتكلم حتى تتم قوله فقرا الفاتحة فقال اللهم اغفر له وارحمه
واعف عنه وعافه الى اخر دعاء الميت فقلت يا رسول الله لعل في هذه الاشارة الى قرب الاجل فقال لا والله
انما اردنا لك الصلاح والفلاح في الدنيا والاخرة ليظهرك الله في الدنيا والاخرة واما الاجل فبعيد
لا بد لك ظهور في مكة والمدينة وتستخرج خبايا ويهدي بك الله خلقا كثيرا ثم تموت وتدفن عندنا
بالبقيع والاجل مكتوب [illegible] لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون فقلت اردت تقبيل رجله
قال افعل فقبلت رجله الكريمة وتمتعت بها ساعة فلما رفعت راسي قلت يا رسول الله تركتني
هذه المدة لم ارك فقال لا وعزة الله ما تركتك قط بل انت بحضرتي مني وانت ولدي حقا فقلت [illegible]
[illegible] لعله ولد القلب قال لا بل ولد من القلب والصلب قلت [illegible] لا اعلم هذا النسب لي الا من جهة الام
لا من جهة الاب فقال لا بل انت من ذريتي لان امك من ذرية الحسن بن فاطمة ابنتي فانت تنسب الي
من جهة الحسن لا من جهة الحسين الا ان امك لا تعلم نسبتها فقلت يا رسول الله بقاية الامر اني حفيد
حيث لم نسبني من جهة الاب فلو قلت لي من جهة الاب فقال تريد ان نقول ما لم يكن فقلت استغفر الله انما
قلت ذلك [illegible] لانهم يقولون ان من كان من جهة الام ليس بشريف ويحتجون على ذلك
بقوله [illegible] ادعوهم لآبائهم فقال ليس المراد هذا انما المراد بالاية الدعي حيث يدعونه لغير ابيه
واما النسب التي فليس كذلك لان من ينتسب الي انما ينتسب لفاطمة سواء كان من قبل ابيه
او من قبل امه ثم انه انفرد على كل واحد لابيه وهو علي ابن ابي طالب فعلى هذا لا ينتسب الي الا من
جهة الاب ولا من جهة الام ثم قال انت شريف من ذريتي حقا فقال لي [illegible] صلى الله عليه وسلم انت
ولدي قلبا وصلبا وان شئت جعلت الشطبة يعني ما يجعله الشرفاء بمكة علامة لشرفهم من القدمين
وقلت ان جعلتها يطلبني القضاة بثبوت ذلك فقال لا عليك منهم اي ثبوت اعظم من ثبوتي فلما رايت
[illegible] صلى الله عليه وسلم ثبت نسبتي وامرني بها فاحمد الله واشكره بنعمة الله وشكرته
ثم قال وان شئت فاسجد شكرا لله فسجدت ثم رفعت راسي فاذا قدامه [illegible] الله عليه وسلم
ومعه معاذ بن جبل الذي زرتم في هذه الايام لانه مدفون بمصر وبلال بن حمامة وهو رجل اسود ومعه جماعة
من الصحابة لا اعرفهم ثم قال اما الذي تريد اما ابن فلان فقد اتاه الفتح من فحطان فضحك قلبه فانقطع ظهوره
بسبب الفخار ولا تكترث به ولا تشتغل به ولا تخاطبه فانه في قلبه منك من الحسد شيء عظيم او قال
كثير حتى انه اذا اتاك عند كاتم السر وعند ابن الهمام وحيث ما توهم انه يعوقك من يكون لك الى
الظهور يعوقه ولكن لا يضرك ولا يقدر عليك واتركه راسا وان لقيته فماشه مماشاة خاصة
وهو اراد ان يحسد بينك وبين يحيى بن ابي الوفا وما ذكرك بالامس على الموضع في المشهد ما ذكره
الا على وجه الحسد ولا تخبر ابن الوفا بهذا صريحا بل تشير له اشارة يفهم منها ذلك وابق
للستر محلا واكتب هذا اللفظ ابن فلان اتاه الفتح من فحطان فضحك قلبه وانقطع ظهره والظنه
زاد بسبب الفخار ثم قال ارج به فانه ما نخوف ثم لا يموت على اسلام ثم قال وان شئت عرف اصحابك
بهذه الرؤيا ليحفظوه لئلا يحسدهم ثم قلت في نفسي اردت ان يكتفي اصحابي فاجابني عن هذا الخاطر
عليه الصلاة والسلام فقال كبير محمد الجعفر في باناديء وابراهيم ابو سهل واخوه ابو الحاجات وابو
الحوائج لا ادري ايهما قال والصالحي ابو الصلاح ومحب الدين ابو الربيع واحمد فوجا ابو مسفر
فقلت يا رسول الله لعل غير هذه فقال ان شئت كنيته ابا مجيد ثم قال فلان يحبك وفلان وفلان وفلان
كذلك فعد امنوابك وفلان لم يزل معه بعض الايطار عساه يتوب ان شاء الله وفلان لا تكنه فانه ليس
منك ولا انت منه وعامله بالظاهر خاصة وفلان لا تكنه فان مراده منك كنى لخاصة ولا تقرا عليه شيئا
من كلامك فانه يراه كانه فشار يظن انه لو شاء لفعله مثله
التركي كنه ابا النجاح وما
وقال ايضا لا تريد الظهور للمشيخة بل انت شيخ وقدمناك لذلك ومثلك من يكون شيخا فان معك

اللهم صلي وسلم

لا تعرفه صح

لا فارقك

اللهم صل على سيدنا محمد

لا ابارقك في جميع ما تريد ثم قلت ... الشريف المراكشي صحيح نسبه او لا قال لا والله ليس له في نسب بل هو كاذب قلت والشريف الشاوي فال نعم من ذريتي ونسبه صحيح وكل ما رماه الناس في نسبه فهو ظالم في ظلمه قلت وفلان يحبنا قال بعض كذا او لا تميز اليه قلت وفلان قال لا يحبك ولا يعرف غيرك هو مشغول بنفسه وامره كما اخبرتك به روحانيته ثم قال وانت لك تحكم في الارواح وفي الروحانية ويبلغ حالك ان تاتيك الروحانية فتخبرك بحال الشخص ثم تقول لها الانفصل مني حتى تاتيني بالشخص فتاتي به في الوقت الى بين يديك وهذا قريب منك الحمد لله قال حتى ثم قال وام الطلوع الى السلطان فاطلع اليه حيث خطرك قبل مجيء الحج وبعد مجيئه وقاله وعد في رسول ... الله عليه وسلم انه يراك وكان عليك ذلك وقد حكم عليك بان تعطيني الف دينار وجارية تركية ولا تدع الفقراء والامارة صحيحة وهو يحبها واطلع ما ذكرت تلك في المرائي المتقدمة انظرها واذكرها احد اكثرها وهو بكافيها على الوجه الذي ذكرته لك فانها امارة صحيحة وهو يحبها واطلع وقل له عليك من احد ولا تتخيل من احد من تركي وغيره فان معك وجميع الصحابة اطلع بواسطة فلان او بغير واسطة ثم قلت اتامرني ان اجردها المرائي قال جردها على الثلاثة الاوجه التي اردت واهد للسلطان منها ما يليق لظاهره وقل ... صلى الله عليه وسلم اهدها اليه واذكر ما تقدم من الامارات فان سبق علم الله انه يعطي اراد ذكره ثم قلت والفوائد التي في كنز المعارف فمن حدها وقال لا تطلع على عليها كل ثم قلت يا رسول الله اشتر الجارية قال افعل تركية كانت او غيرها قلت والفقيه الذي عنده مساعدة قال ان لم يبعها او بعثتك فخذها وانطر اصنع ما شئت فانك محبوب قلت يا رسول ... خافوا الوباء قال لا وباء في هذه السنة اصلا ثم قال كرر رؤياك للاجازة فكررتها ثم قال هل تطلب غير هذا فقلت ... اخاف الا اراك فقال لا والله لا انقطع عنك حتى تموت وبعد الموت لا افارقك امشي الليلة بت عند الصحابة واقرأ عليهم الرؤيا ثم قال السلام عليكم

## الرؤيا في ... السبت ...

وفي يوم السبت السادس من شهر ... عام ستة وخمسين وثمانمائة رايته عليه الصلاة والسلام في حجرته الكريمة في موضع عظيم عال منها وجهه اضوا من القمر على جهة التمثيل والا فلا يقع الحد على وصفه ورايت الانوار تصعد من وجهه الى السماء فلما رآني فرح بي فقال مرحبا بالحبيب الذي يفرح الله الاحباب فقلت يا رسول الله كيف كانت ليلتنا بالامس فقال الليلة رحمة وغفران وهي مقتطعة من الجنة لا شك فيها وقد غفر لجميع من حضركم وكل من سمعكم حتى الغلا وامرانه هم القوم لا يشقى بهم جليسهم ثم قال قد مر كاشر الذي سميناك ابا النجاح قد حصل له بكم النجاح والفلاح لانه عرفه الله بكم وعرفه قدركم وانتم من مواهب الله عليه بل انت من مواهب الله في ارضه فمن امن بك فقد امن بنا ومن كفر بك فقد كفر بنا وقد اعطاك الله الحصار من قلبه فاقبله منه وكل ما يعطيك فاقبله فانه حبيب ولا ترده عليه لتمنعه رحمة الله او قال ولا تحرمه ما انعم الله عليه بل خذه ولا تتركه عنده واجعل ذلك ايضا على وجه الاختبار فان صدق فانه لا يتوقف وما الخفة يتوقف في ذلك لانه امرك وهل ذلك كثير في جنب ما سميناه به من الكنية واذا خيرك في الجبل فاختر ما شئت او تاخذ الاشقر او تعه معك وان شئت بعد ان تاخذه وترجعه للبلد ان تعيده فاعده يبقى عنده على خدمتك تجده للركوب في السفر وفي غيره والا فبعثه محمد الجندي عند خيله ياكل البرسيم ... واما محب الدين فانما ابا الربيع فلتسليمه فيما يرجع لجانبكم ومحمد الجندي انما قلت له ابا نادي لما ذكرت واما احمد فقوما فلانه فقيبن وكانه اشار الى تصحيح ما فهمت من الكنى كلها ثم قلت له وعبد الرحمن فقال ان طلب منك الكنية فسمه ابا الاشجاع اذ كانت في كلا غيرك والم يطلبها

فيما قلته عن الله

فاتركه والصبي الاخ والصواشي فقال لا تكنهما لا رهواه ممن خلوا تحت ايدي الفقراء الا انهم فقراء نعم غيرهم هم القوم لا يشقى بهم جليسهم واما الكلام الذي قلته عن الله وهو قوله كنت كنز المعارف فهو كلام رباني من الحضرة الالاهية لا يقوم به الا مومن صحيح يقول ولا يكفر به الا جاحد زنديق او قال كافر ثم قال اما تريد ان تكرر رؤياك لاجيزك فكررتها فقلت قطعا فقال قد اجزتك وصلى الله على سيدنا محمد ثم صليت عليه فقال السلام عليكم بعد قال ومحمد الجندي ان وقع في نفسه انا اعطي

اعطى يد مرداش الخصار وهو لم يعطه هل فقال له لا عليك انت الحبيب الاول اعطيتك اولم تعط فلما كان من الغد جاء
في مرداش الهندي كور حصانا بكانه اختاره وقال القبله مني ولك الفضل فقلت له ما قصدك باعطاء الحصان فقصدت
الذهب بما هو عندي وان قصدت الدنيا فما هي عندي فقال ما قصدت شيا من ذلك فقلت له فان كان الامر
كذلك فلا اقبل الا الا شي [illegible] لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون فقال نعم فاسرجته وقدمته في فركبته
فصح والخبر انه لم يتوقف اصلا في شي من ذلك صدق الله [illegible] فاتيته بالحصان لبيت الحفيد يحيى
الذي سماه عليه السلام ابا انشاديه

## الرؤية الرابعة والثمانون

وفي يوم الاثنين الثامن من شهر الله المحرم فاتح عام ستة وخمسين وثمانمائة رايت كاني على فرس راكب وانا على
فج من فجاج الارض المتسعة فاذا بفارس لقيني وهو راكب على فرس دهماء على راسه ريك احمر فوقعت
فرسه به فقيل لي هذا مرداش فقلت لا والله هذا مرداش لا يسقط وانا معه وهو من اصحابي بل هذا غيره
فاذا انا رايت فارسا مقبلا على فرس حسناء وعلى راسه عمامة ملفوفة على راسه على هيئة تخفيفة
الاتراك اعني الامراء منهم وعلى وجهه نقاب فلما اشرف علي رفع النقاب عن وجهه فصار وجهه يتهلل
نورا فعلمته انه مرداش فاراد ان يسلم علي فقلت لا تنزل فقال لا والله فنزل فقبل رجلي وركب فنظرت
وراءه عسكرا كثيرا وهم بالقرب منه فقيل لي انه امير الامراء فجعل ذلك العسكر بالارض التي نحن بها فلم
تسعه فقلت لهم انطلقوا بنا الى ارض اوسع من هذه فسرنا الى بسيط من الارض واسع فدار العسكر
على اطراف ذلك الصعيد كالحلقة فسكت الناس كلهم فقيل لي من ذا تنتظر فقلت الذي تنتظره
سترونه فاذا ببراق نزل من السماء في وسط تلك الحلقة وعليه رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا
ثم انه رجع ذلك البراق منبرا مكسوا انواعا من حرير فسرت انا ومرداش اليه فعاد سجدة في سجدة
به عليه السلام فقلت له ارفع راسك فقام به فرسه فاستوى راكبا فسرت معه شيئا قليلا فنزل
فقلت له قف هنا فوقف فتمادیت انا الى ان بلغت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقيت المنبر حتى بلغت
الدرجة التي عليها قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت [illegible] عليك يا رسول الله فوقعت
على رجله الكريمة فقبلتها فرفعت راسي فقال ما فعل مرداش اعطاك الحصان سبحان الذي اسعده ان
اعطاه بغتة فاعطاه الله الملك لا نسبة الحصان كالبغة ثم قال انا اعطيتك ولاية مصر فاعطها
له ولا يتولاه احد غيره بعد موت هذا السلطان وهو ظهيرك في مكة والمدينة يساعدك على كل
ما تريد ولا تخبر بذلك احدا حتى هو الا بعد هذا وهذا اجزاؤه في الدنيا وفي الاخرة الجزاء الجزيل وانت قد اغنيته
لانه اتبعك بقلبه ثم قال [illegible] وانا الان هبطت من العرش والله تعالى قد اختارني على العالمين وانا قد
اخترتك على الاولياء ولا عليك من احد اصلا فانا غنيناك عن الناس كسر سعيد الجمراوي او صلك الي
فتعاهده بهدية ثواب تلاوة او صدقة ثم قلت [illegible] والحواشي ما كنيته قال كنه ابا الطهارة قال
لانه يتولى طهارة النساء مرورا بهم ثم قلت ولعل غير هذا قال وان شئت كنيته ابا نقاب لانه يتولى النساء
مرورا ومن قدا وهو لا بد ان يعطيك شيا على الكنية على قدر حاله فاقبله منه ثم قلت والشاب محمد قال
كنه ابا الفتوح لانه يفتح عليه على يدك ثم قال كررها يا ك للاجازة فكررتها واجازني فيها ثم قال قل رايته
في قبقاب وفقار من الارض ونزل من السماء ثم قال واما هذه العساكر التي رايته فهي الملائكة ثم قال سلام عليكم
وغاب على ظهر تلك الارض بركة الحجاج اعني الموضع الذي يبيت فيه المحمل حامل كسوة الكعبة
المشرفة يوم خروجه من القاهرة المحروسة وهو الثاني والعشرون من شوال وبعدا خرجت الكنية
للطواشي اتاني براس سكر كما اخبر عليه السلام

## الرؤية الخامسة والثمانون

وفي يوم عاشوراء من العام المذكور رايته عليه الصلاة والسلام والكيفية اني رايت ياقوتة خضراء
نزلت من السماء فانشقت فخرج منها رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وجهه اضوا من القمر
ليلة البدر ولم اثبت على تادية ترتيب ما وقع من الكلام غير انه تحقق جميع ما اذكره بعد وسبب
الاستخارة ان رجلا استدعاني الى حضور مشهد له فقلت يا رسول الله فلان المسمى بكمال الدين
ما ترى في مشيي اليه وقد استدعاني وقالوا انه ينسب الى الفقراء فقال نعم ينسب الى الفقراء في الظاهر

وهو منى عليم

اللهم صل على

وهو منكر عليهم في الباطن ولا كان منتهوا عليكم منه فما سمعته مما ينفعك فلك وما لا فعليه اثمه مع جميع اصحابك ومحمد الجندي قد تاب وقبل الله توبته لانه تاب توبة عظيمة وازال الله ما في قلبه من الحزازة الخبائث وانما احبك الان في الله فقلت هل اردت ان يعطي لي شيئا فقال هو متردد بين ان يشتري لك تركية او دارا واحدة فهو ما يحبك ولو كان فيما خرج من مرداش عطا له الشيخ الكبير وابراهيم ما زال ابو سهل واخوه محمد ما زال خبائث في قلبه الا انه حاكم عليه بظاهره لئلا يبرك قلت وما ثبت في كنيته قال ابو الحاجات وقال وابو فتوح فتح عليه وقال وعبد الرحمن قد تاب وزال ما به واراد الدخول في دايرتكم او قال التعلق بكم بسبب الرؤية التي رات امه لكم فقلت [illegible] والحمار اعيده على مرداش ليأكل البرسيم قال لا بل يبعثه محمد الجندي الى بلده ولا عليك من الاجرة ولا تعده لمرداش فان غوايل الدهر كثيرة قلت والسرج واللجام اعيدهما اليه قال لا تقبله الا على ما هو عليه حتى الدبوز والا فلا تعده عليه ولا تقبله لانه انما يجاول ملكا وكيف يعظم عليه الحمار وقلت [illegible] كيف كانت ليلتنا بالامس فقال لا يحصي ما حصل لكم الا الله وقال كرر وبالك واذا كتبتها فقل نزلت من السماء ياقوتة خضراء او قال درة خضراء فانشقت فخرج منها [illegible] ثم قال السلام عليكم

## الرؤية السادسة والثمانون

وفي يوم الاثنين الخامس عشر لشهر الضحى عام ستة وخمسين وثمانمائة رايته عليه الصلاة والسلام وهو جالس على كرسي من نور في الهواء فقلت [illegible] عليك يا رسول الله فقال مرحبا بولدنا العزيز علينا فشكوت مرض محمد الجندي فوضع يده الكريمة على راسه فقال لا باس طهور ان شاء الله وغلب على ظني انه قال اسمه ثلاث مرات ثم قال لا تهتم منه فانه لا موت عنده من هذا المرض فقلت وابنته فقال وابنته كذلك ثم قال وهو لم يزل يحبك فقلت وهل عزم على شيء فقال نعم ان رجع من بلده ثم قلت والتركي الذي اتاني كيف نكنيه قال كنه ابا شفارة وهو لابس به وهو فقير ولكن اكثر مطلبه كذا وهو يعطيك مثل ما اعطاك مرداش واقسم بينهما ملك مصر ومن اعطاك منهما فاعطه اكثر والله يوتي ملكه من يشاء ثم قال وفي تلك الليلة عند اصحابك واجمعهم للذكر ولو ساعة يسيرة لانه ان ذكرتم قليلا اعطيتم اجرا كبيرا ثم قال كرر وبالك للاجازة فقال رايته على كرسي من نور في الهواء فقلت [illegible] عليك يا رسول الله فقال مرحبا بولدنا بولدنا العزيز علينا فشكوت مرض محمد الجندي فوضع يده الكريمة على راسه فقال لا باس طهور ان شاء الله الى اخر الرؤيا ثم قال وقد اجزتك في جميعها فقلت يا رسول الله فلان اخي طلب ان نكنيه كيف اقول قال لا تكنه فلما الححنا عليه قال ان كان ولا بد فكنه ابا الفضل نصحك قلبه ثم قال السلام عليكم

## الرؤية السابعة والثمانون [illegible]

وفي يوم الثلاثاء السادس عشر لشهر الله المحرم فاتح عام ستة وخمسين وثمانمائة رايته عليه الصلاة والسلام فقال السلام عليكم فقلت السلام عليك [illegible] وبركاته فقال مرحبا با عزا واحبي ثم قال كانك لم تصدق ما قلت لك في مرض محمد الجندي لا وعزة الله ما به باس من مرضه هذا واظن انه قال هو وابنته وقال [illegible] وانا نبي الله وانا تراني حقا وكل من يراني فهو من اصحابي سواء كان في اليقظة او في النوم ثم قال والتركي كنيته ابو شفارة ثم قلت يا رسول الله من قرا المراءي بالليل فقال لا تهتم احدا الا عبد الرحمن فانه لم يقراها احد الا عبد الرحمن ومن اخبره ابراهيم محمد الجندي فهو منا [illegible] منكم ثم قال كرر وبالك للاجازة فقال قرا تيه في المجلس فقال سلام فقلت السلام وعليك ورحمة الله وبركاته ثم قال انا اجزتك وكل ما تقوله عني فانا قلته وهذه الدار التي دخلت اليوم التي ببعض مرداش اسكنها فقال ان شيخ ثم قال السلام عليكم

## الرؤية الثامنة والثمانون

وفي يوم الجمعة التاسع عشر لشهر الله المحرم فاتح عام ستة وخمسين وثمانمائة رايته [illegible] بجامع الناس في صورة بديعة بلحية كثة ووجه مستدير فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله يا اسعد الخلق ويا اكرم الخلق ويا افضل الخلق فقال ما ترى هل الصمان

اللهم صل على سيدنا

اللهم اجلبك بيد صاحبك محمد الجنيدي فقلت نعم يا رسول الله فقيل لا كنه اعمل انت على لقاء الله
فانك تموت في الوقت فاشتغل بما يعنيك من قراءة القرآن وغيره فقلت الا انك قلت لي لا تموت الا بعد
كذا فقال يمحو الله ما يشاء ويثبت فقلت يا رسول الله اشفع لي في التأخير فقال انما قلت لك ذلك
لتتيقظ والا فانت لك ظهور بمكة والمدينة ولكن اشتغل بقراءة القرآن واعتزل عن الناس بالخانقة
او غيرها [ ] وفلان رجع من الطريق حيث لم تعطه شيئا من السنح الذي اعطاك الشواش و
وهو الان لم يوقع ذلك بعد ولكنه عازم واثر عنده كلامك الذي توندد به والميو واخوك افضل منه
والقدر الذي نقص من اعتقاده ورجع في اخيه الا انه لم يتمكن من قلبه ذلك بعد ولا تكترث به
واتركه وافهم بدله اما الصالحي او ابن فوجا الفاضل ثم [ ] الخصال فاعده على
دمرداش وابقه عنده فانه ما وقع في قلبه شيء من اعطائه لك وانه تركه عنده يأكل البرسيم
حتى تحتاجه وابعث اليه ومحمد الجنيدي استحيا منك لانه ان ابعثه الى بلده ربما يبقى في قلب اخيه
وايضا فبلده بعيدة وايضا فهناك الاناث فيحسدونه بان يرموه على الاناث والحاصل انك ترده
عليه ويبقى عنده فان مات مثلا يوخذ من تركته لانه اخرجه عنه وانظر الا تحرص على شيء فان لم يكن
لك فيه نصيب فيتلف فينقلب ويموت مثلا في كل موضع وان كان من نصيبك فلا يصيبه شيء ثم
قلت الان عبد الرحمن اشار علي بخلاف هذا فقال انما قال لك ذلك على جهة اللحوظ وان شئت ان
تبعثه مع محمد الجنيدي فابعثه وافعل ما شئت فانك محبوب ثم قال كرر وبالك فقال فلما رايته
في جامع الماس على صورة حسنة فقلت [ ] عليك يا رسول الله اشرف الخلق ويا اسعد
الخلق الي فقلت وقضية الخصال ما الذي افعل فقال اصنع ما شئت والاولى ان تعيده على دمر
دمرداش ثم قال وامام قبله ان طلبت منك الكنية فكنه ابا الفلاح ثم قال سلام عليكم

## الرؤيا التاسعة والخمسون

وفي يوم الاحد الثاني والعشرين من شهر الله المحرم فاتح عام ستة وخمسين وثمانمائة رايته
عليه الصلاة والسلام فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله [ ] يا حبيبي احبائي ما الذي
تريد اسئل تعطه واشفع تشفع وعزة الله لا يسئلني احد شيئا الا اعطيته ما دمت في مجلسي هذا
او قال لا اقوم من مجلسي هذا حتى اعطي لكل سائل سؤله فقلت نسئلك الخاتمة الممات على الاسلام
فقال قد اعطيتكها اشهدوا يا ملائكة الله ويا سماء ويا ارض اني اعطيته الممات على الاسلام
سلام شهيدا في عافية وانا لا افارقك الى الجنة وفي الجنة فقلت وهل لذلك من علامة [ ]
قال نعم وهي ان يسهل عليك القرآن فتحفظه وتقوم به اناء الليل واطراف النهار وتوفق للطاعة
حتى تموت على الاسلام فقلت والخصال ما افعل فيه قال اعده على دمرداش فقلت هل القى الحجيج
في البركة فاجابني ونسيت الجواب ثم قال كرر وبالك للاجازة فكررتها فقال انت احب احبائي وقد
اجزتك فيها والسلام عليكم او قال سلام عليكم

## الرؤية الموفية ستين

وفي يوم الثلاثاء الثالث والعشرين من الشهر المذكور رايته [ ] فقال رجع دمرداش
من الطريق حيث اخذ حطانه او قال فرسه والسبب في ذلك فلان وفلان احدهما يجازي في الكلام
والاخر يستشهد به فيصدقه وقال انظر كيف انت من غرباء امة [ ] من وجهين احدهما
انك غريب من ناسك وغريب في الناس حيث لا يعرفون قدرك وقال ولا عليك منه فانه ياتيك الظهور
من غيره وتسافر للمغرب وتعود الى مكة او قال الى المدينة

## الرؤية الحادية والستون

الثلاثا

وفي يوم الجمعة ثلاثين لشهر الله المحرم فاتح عام ستة وخمسين وثمانمائة رايته عليه الصلاة
والسلام فقال ما فعل دمرداش في الخصال فقلت ما قد علمت فقال ما اعطاه لولا بصدق ونية ولكنه
ليمتحن عليه الامر حتى رده ثم قال انه ذنب وعلى ما فعل وهو يريد ان يعطي فرسا فبما زاد عليه فارفقا
وقت له فان الله تعالى جعل رضاه في رضاك وغضبه في غضبك عليه او قال سخطه في سخطك

فقلت

اللهم صل

فقلت من لبس عليه فقال رجالي و بعضهم من نحوي كلامه الرجلين ثم قلت و مشيي الى المغرب مع هولاء الناس فقال
ولا تيأس اذا ما نابا
خطب:: فكم في الغيب من عجب عجيب:: واقعد هذه السنة حتى ياتي وعد الله وهو الموت فقلت
لعلي اموت في هذه السنة [illegible] وان شئت فامش معهم واصنع ما شئت فانك محبوب وقال اني
ما زال يحبك وذكر امرانه ونسيت ما قال والظن انه قال وقع في نفسها حصر منك والله اعلم ثم قال
الرويا للاجازة فاجازني فيها ثم قال السلام عليكم

## الرؤية الثانية والعشرون

وفي يوم السبت الرابع من شهر صفر عام ستة وخمسين وثمانمائة رايته [illegible] في الرملية على
ناقته البيضاء ولما لقيته قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقلت السلام عليك ايها النبيء ورحمة الله
وبركاته فقال كانك افشعت جلدك وتغير لحمك من خوف ان تذهب للقاء الله لانك خفت ان الاجل قريب
لا تخف فان الاجل فيه نا سبع سنيات حتى تصل الى المغرب وترجع الى عندنا بالمدينة وانما قلت لك ذلك
لان كل ات قريب وايام الدنيا كلها كيوم واحد ولو عشت مثلا ثلاثين او اربعين او مائة كانها يوم وحد
نعم الاجل فيه تنقص سنيات لا كل اليوم والذي بقي فيه المنية لا يعلمها الا الله [illegible] ان الله عنده
علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض
تموت فقلت [illegible] ما الفعل في مشيي الى المغرب فقال امش الى المغرب وازل ما لك هناك من علائق
كما اشار عليك محمد الزعفراني ثم عد الى المجاورة بالمدينة او قال بمدينتنا ثم قال بعد ان تطلع
الى السلطان وقل له [illegible] صلى الله عليه وسلم حكم عليك بان تعطيني القدر دينار وجارية
تركية مليحة والامارة انك تدعو في غالب اوقاتك [illegible] افضل عترتي من خطابك وباعد
بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب وهي دعوة قبلك واقرا له الفاتحة وصل علي وسلم
فقلت يا رسول الله لعلي امشي ولا اراه فقال لا بل لا بد ان تراه لينتفع وتنتفع وان شئت تركت
له ما في ملك من الامارات وان شئت تركت وهذه الضرف والكعب واشوار الهمام على ذلك واجتمع
به اليوم او غدا ان شئت وان شئت ذكرت له الامارات ان امتنعه معطلة او تركت فان اشار عليك
بالاجتماع به فهو يختار لك على ان تجتمع معه في مجلس خاص وان ابى فلا عليك واجتمع به انت
وحدك وقل له مرة اشر يبلغك اليه نداحة وهو احسن حتى لا يستند لمخلوق فقلت الان اخاف
فقال لا تخف فان الله معك ورسوله وجميع اوليائه وعزة الله لا يهمهم بك او قال لا يمسك بسوء
او بسبب الا واختطفته الملائكة وهو رجل يحبك يعني السلطان وان امتنعت فاعمل على عضد كذا
كذا او كذا بعد ان تقرا الاخلاص والمعوذتين ولا تفتر عن المثاني فان امتنع خلق فقل كذا وكذا ثلاثا
الى اخره وامسح على وجهك وقل انت القوي العزيز الى اخره فو عزة الله ان فعلت ود خلت عليه
واردت ان تنزعه من ملكه لنزعته فقلت وما ترى [illegible] فهل يعطيها فقال الغالب على
الظن انه يعطيها وان لم يعطها فيقل بها قال ولا تخف فانك محفوظ فان الله حفظك فقلت
وما الفعل في كتبي وقال من اتاك يشتري فبعه لانه ان عدت الى المغرب واردت ان تستبد الى ما
احتجت منها وجدته هناك واتيت به ولعله يغنيك الله عن الكتب بعلم من عنده اذ لا بعد
في ان يجعلك اي الكتاب [illegible] كررو بيك للاجازة فكررتها فقال قد رايته على ناقته
البيضاء ولم ينزل عنها قال انا اجزتك في جميعها ثم قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فغاب عني
[illegible]
والحمد لله

[illegible] من خط الراوي لها سيدي عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الجزولي وفي العام المذكور
قال الشيخ المذكور صاحب هذه المرائي وهو سيدي محمد الزواوي كنت نازلا من المشرق في صحرا
برقة مع الركب فاشرف الركب على الهلاك ومات كثير من الدواب بسبب العطش وقلة
الماء وايس الناس من الحيوة فاقبل علي بعض اهل الركب ممن كان يتوسم في الخير وقال لي
يا سيدي الناس يموتون هكذا بالعطش هلا تدعو الله عز وجل لنا فقلت تعالوا
ندعو الله واحضروا قلوبكم بالصدق والاخلاص وانا اضمن لكم الماء ان شاء الله تعالى فنزلوا

فنزلوا حولي ودعا الله ساعة ودعوت وأمّنوا على دعائي حتى بكيتم وبكى كلُّ من حضر ثم انصرفوا
وركبت فرسي وخرجت وحدي وأنا أقول في نفسي يا رب هؤلاء القوم تعلقوا بي وتوسموا في الخير
اللهم لا تفضحني معهم فأغلقت عيني وأنا أسير فرأيت النبي [illegible] فقال لي لا تخف من
قلة الماء وبشرني بالماء وقال الساعة تريدون ماء كثيرا ففتحت عيني وقلت لمن كان بالقرب مني
من أصحابي لا تخافوا ولا تحزنوا من قلة الماء فإني رأيت [illegible] صلى الله عليه وسلم الساعة تركته وهو
وقال لي الساعة تردون الماء وبشرني به فبينما أنا أتحدث معه في ذلك وإذا ببعض من تقدم من
الركب يصيح على الناس ويشير إليهم ويقول لهم هلموا إلى الماء فمال الركب إليه فوُجِد جُبًّا
أو قال ثلاثة أجباب مملوءة ماء عذبا باردا فنزل الركب عليها وسقوا واستقوا وعرف شيوخ
الركب أنهم لم يعرفوا بذلك الموضع أجبابا قط ولا رأوها قبل وهذه الرؤيا هي مما ذكرته من كلام
الشيخ رضي الله عنه لأن ورقتها ضاعت فقيدت نصها في موضعها تبركا به وليست من لفظه
وفي العام المذكور

٢٥ [illegible] رضي الله عنه كنت نازلا من الحجاز في صحبة برفقة مع الركب فرأيت [illegible]
فقال لي قم وارحل فإن الغارة يغيرون عليكم فقمت من ساعتي وأمرت خديمي بالقيام وحمل الرواحل
والناس رقود فقال لي خديمي يا سيدي الناس رقود ونحن نحمل الرواحل فما تم من وقر الرواحل إلا و
والنفير بالقلوع والغارة في طرف الركب فكل من أبطأ برفع حوائجه وبقي في الموضع على عادته
سلبته الغارة هذا مما ذكرته من كلامه رضي الله عنه وليس من لفظه إذ ضاعت ورقة الرؤيا
كما ذكر في الرؤيا التي قبلها

في شهر شعبان عام ثمانية
وخمسين وثمانمائة قال الشيخ رضي الله عنه كنت بأحواز مازونة مسافرا إلى تلمسان فضاع لي قراب
حوائجي وتغيرت على بعض ما كان فيه فرأيت [illegible] صلى الله عليه وسلم وقال لي إنه ينجبر وصدق
صلى الله عليه وسلم هذا مما ذكرته أيضا من كلامه رضي الله عنه وليس من لفظه كما ذكر في الرؤيا التي
قبلها إذ ضاعت ورقة الرؤيا كما ذكر قبله وكانت كل رؤيا من هذه الثلاث على عادته مستوفاة
بفصولها وإجازتها وما لا تذكرت منها غير ما ذكرت وكان الواجب ألا أقيدها إذ ليست من
لفظه كما ذكر لكني ينخرم ترتيب تراجمها وما أشار إليه في المقدمة من تسميتها في الرؤيا
الخامسة بعد المائة إذ نسختها من المبيضة وضاع هؤلاء الثلاث والباقي من الكتاب من كلامه
رضي الله عنه كما ذكر على عادته

## الرؤيا التاسعة والسبعون

وفي يوم السبت الثالث عشر من شهر رمضان المعظم عام ثمانية وخمسين وثمانمائة رأيت المصطفى
[illegible] وأنا نائم في الغرفة من زاوية ابن عبد العزيز بتلمسان وكأني بيني وبين عشرين من جبل
الزار بالرابطة منه فأخذه [illegible] البرحاء وأنا حاضر وهو متكئ استلقاء على جنبه ولما
أخذه حسست برعشة أخذته وأخذني خجل وفرق وكذا أخاف أن يقول لي ومن الوفي بك بكذا
ويكون مما نكره فلما سري عنه قال لي ها هنا وأشار إلى قبور هنالك مرصعة بالزليج فقلت في نفسي
حينئذ كيف لا أصعد فما لم أصعد فيه فقعد كذي بيت بالقرآن ثم قلت له ها هنا قبري فقال نعم فإن أتشفع
[illegible] فقال إذا كان الحبيب بجوار حبيبه فالأمر قريب أو قال هين فقلت له يا رسول الله ماذا
ينفع إذا كان الحبيب بجوار حبيبه وهو لا يملك له من الله شيئا فسكت عني الآن في هذه الرؤيا رأيته
أسمر اللون وما رأيته قط على هذه الصفة فأسأل الله أن يجبر عني ديني وأن يصلح لي كل ثلمة فيه
حتى لا يبقى فيه معه صدع بكرمه وفضله

## الرؤيا الرابعة والتسعون

وفي يوم الاثنين الثاني والعشرين من شهر رمضان المعظم عام ثمانية وخمسين وثمانمائة بعد الزوال رأيت
كأن قيل لي أتريد أن ترى النبي صلى الله عليه [illegible] فقلت نعم فقال يكون كذا وكذا فقلت لا والله
لا أسمع حتى نرى صورته الظاهرة وحينئذ أسمع كلامه فقال لا تقرأه إلا وقلت له ولم ذلك
فقال لأنك تقرأ القلم الأول فقلت له ومن حين كنت تراه قبل كنت تقرأ فقال اقرأ ثم تلك كانت لتختبر

فتغير

اللهم صل على سيدنا محمد

فقيرو هذه لتنشر فتنتشر فقلت له فإن كانت مدخولة فأنا أستغفر الله وأتوب إليه فلما صحت التوبة ظهر لي [illegible] في صورة حسنة مدور الوجه كث اللحية فيها شمطات شيب فانطلق لساني بالصلاة والسلام عليه فقال يا فرحة أولاد عبد العزيز بك عندهم حتى جئت عندهم فقلت يا رسول الله هذا الذي يقول لا تقرأ العلم فقال لا تسمع إليه اقرأ أنت ولي فقلت ما الحال في فلان وفلان ولي أكرمه الله بك وأكرمك به ولا شك أنه ولي وفلان يحبك وفلان يحبك أكثر منه وفلان أراد الرجوع من الطريق تارة كذا فيك وتارة كذا وفلان لا تركن إليه بشيء فإنه ما كان معك بالقلب من أول مرة ولم يزل وقال نفع ببيتك للفقراء ليلة بت معهم في جنان محمد بن عبد الله وهم لا يشعرون وقلت وفلان يا رسول الله فقال هو مشغوف بالجارية وهي تعشقه وهو يعشقها فإن تركها أو قال خرج عنها فيجيء منه شيء والا فقد مزعلي وجهه فقلت أتركها أشتريها منه فقال حتى يتركها وتخذ شيء من ذلك بعد أن قال أنت اختار الله لك التجريد فلا تتزوج ولا تتسرى فقلت له ألا تراه تميل نفسي إلى النساء فقال لا عليك عما قليل يذهب ذلك عنك هكذا بحر الأهل الخيرة أبدا ثم يذهب ذلك عنهم بالوصول [illegible] أحفظ زيتيت الدلالة فإن أقواما فيها تحت ثواب فقتلك فإنهم قالوا صاحب مال فإن اجتمع لهما هنا ثلاثون ذهبا فتلناه عليها فالله الله لا تبلغ لهما ما يسوي ثلاثين ولا عشرين والأولى ألا تجوز عند هما الطعام كانت لك حاجة فابعث بها بيتك

## الرؤية الخامسة والتسعون

وفي يوم الأربعاء الرابع والعشرين من رمضان المعظم عام ثمانية وخمسين وثمانمائة رأيته عليه [illegible] والصلاة وكأني استأذنت عليه فقيل لي لا تراه قلت لم قيل لي تفسير الحديث برأيك وتقرأ علم التصوف وأنت لست من أهله وأعظم من هذا أنك تقرؤه على من ليس له أهل فقلت له فقال لي ادخل على [illegible] عليه السلام حتى ترى ما يقول لك فدخلت عليه [illegible] فغشيني أنوار فرأيته وعلى يمينه شيخ بلمة بيضاء وكأنه أبو بكر رضي الله عنه فسلمت عليه فقال أما هذا الذي يقال عنك فقلت ما هو قال قالوا تفسر الحديث من غير نظر عليه تفسيره بالهوى فقلت لا بل أفسره بما ظهر لي فيه من الحكم في [illegible] فإن باب التأويل والنظر مفتوح إلى يوم القيامة قد عالي وغلب على ظني أنه قال فيه سيدي ك الله إنما قالوا عنك تفسره بالهوى إذ أسيلت لبلابقال لا يعرف معناه ثم قلت أنا متطفل قال اقرأ كلام القوم فإن المتطفل على هذا العلم هو الولي وأما العالم به فهو النجم الذي لا يدرك والذي تقرأ به له وإن كان ليس فيه أهلية فلعله ببركته يعود من أهله ثم قلت يا سيدي [illegible] ما الذي تقول لي قال تقول الفلاني أنه على الإسلام قله له مواجهة فقلت في نفسي [illegible] سخيرة يعافيني من هذا ثم قال قله إن شئت فإنه يؤذيك إذاية عظيمة إذا أسيل عنك يقول كان يقول لنا قال لي [illegible] صلى الله عليه وسلم وقلت له على جهة الاستهزاء بك وقلت يا رسول الله إني عاص قال كلما أذنبت تب

## الرؤية السادسة والتسعون

وفي يوم الجمعة قبل الصلاة ليلة سبع وعشرين من رمضان عام ثمانية وخمسين وثمانمائة رأيته [illegible] والسلام بتلمسان بموضع جلوس المدرس بمدرسة العقباني وعليه برنس على حلة خضراء فلما أقبلت عليه غشيتني أنواره فلم أستطع أن أحقق النظر في وجهه عليه السلام فلما حصلت بين يديه قلت [illegible] عليك يا رسول الله الصلاة والسلام عليك يا نبي الله [illegible] الله يا رحمة الله فانطلق لساني بالصلاة والتسليم فقال كفى عرفنا قصدك ما الذي تريد ثم قال فلان عز عليه كونك بالأمس حث على أصحابه العشاء ولم تحج له ولذلك لم يحضر اليوم المجلس معك ثم قلت يا [illegible] ما الذي ظهر لك أجلس بتلمسان وأشتي بها أو أنصرف إلى فاس أو إلى الأندلس فقال أما فاس فلا تمش إليها أصلا وأما شتوة تلمسان فهي باردة ولكن امش إلى الأندلس مع صاحبيك أبي القاسم ومحمد فإنما يغيظ مانك ويونسانك هنا حتى تتأنس

اللهم صل على سيدنا محمد

تأنس وهذا إنما هو على جهة الأنس خاصة وأما أنت حيث ما نزلت فالله معك ورسوله وإنا لا نفارقك أصلا
فقلت يا رسول الله إلا أني أريد أن أكون بجواركم فقال إلى الآن لم يأن قد رأيت أنك تموت هنالك شهيدا
فستكون معي في مرتبتي في أعلى عليين وإن قدر لك بالسلامة فتغزو وتأتي إلى جوارنا ولما قال تكون
معي في مرتبتي في أعلى عليين ثم قال هكذا أقل هم. فجعل في نفسي ومن تعلق بي فسبقني فقال وكل
من تعلق بك يكون معك في مرتبة في أعلى عليين ثم قال هكذا أقل هم ثم خطر بقلبي الشيخ
فقال لي أيضا سعيد الصحراوي يسرح من هنالك حيث يشاء ويعود ثم قلت يا رسول الله
صافحني وإن كنت قد صافحتني مرارا لكنه طال العهد والأمر فصافحني فقال هات يدك فبايعني
فقلت يا رسول الله لا قدرة لي على المبايعة وإنما أردت المصافحة لأن المبايعة تقتضي ألا أعصي الله
وأنا عاص فقال لا هات يدك أبايعك ولا تضرك الفلتة والزلة فإن قدر بها فربما يكون خيرا ثم
لهناك وقعت فيها خيرونا ولته يدي فبايعته فقلت يا سيدي يا رسول الله ما أعذب
هذا المشرب الذي تلقى من لطائف هذه العلوم في منامي هذا إلا أني أخاف الآن بها إذا استيقظت
فأنساها فقال لا تنساها إن شاء الله لا تحرك به لسانك وقرأ فإذا قرأناه الآية ثم قلت يا رسول الله
أين أصلي الليلة ليلة القدر فقال تخرج فتبيت عند الشيخ أبي محمد وتصلي خلف ابن العباس بن عباس
فإنه لا بأس به وتأتي ضريح الشيخ وتقف في الدرجة المعلومة للإجابة وهي التي لا عتبة لها وأظن
أنه قال وتستقبل ثم تقول اللهم بحق محمد وأهله أعطني كذا وكذا وأهله قالوا أهله بغير هذا
ودع جميع ما تطول به مما تتوسل به واطلب حاجة واحدة ولا تطل فقلت يا رسول الله وما هذه الحاجة
الواحدة فقال الممات على الإسلام وغيره كله مداره عليه ثم قال نفعكم مجلسكم في الذكر
بالنهار بالأمس وفي الليل فإنه قد غفر لكم ولكل من حضر مجلسكم حتى لم يبق عليكم ذنب أظنه هكذا
قال هم عني فقلت يا رسول الله وصاحبي الآن لم قال كان يعشق جارية وتعشقه وهو أشد
عشقا لها ومن ذلك المجلس الذي كان بالأمس يرد عشقه لها في الانحطاط ثم قلت يا رسول الله
أجزني فقال قد وجدته في مدرسة العقباني فقال لي كذا فقال كذا إنما علي على جميع ما تقدم ثم قال
أجزتك في هذه الرؤيا في جميع ما أنزل على قلبي وأذنت لك في أقرأ التفسير وفي كل شيء. تريد أقرأه
وقل عني ولا حرج وطار يكرر وقل عني ولا حرج مرارا ثم قال قد كنت قلت لك حين أنبأك بمازونة
سيكون لك في المغرب شأن عظيم وهو كذلك سيكون لك شأن عظيم فتمهل

## الرؤية السابعة والتسعون

وفي يوم الجمعة الرابع من شهر شوال عام ثمانية وخمسين وثمانمائة انتقيت كلاما من كلام
الشيخ الباخري ومما حكي عن ابن عطاء وأردت زيادتها فيما يناسب من الفوائد التي ذكرنا
قوله صلى الله عليه وسلم اذكروا الله حتى يقولوا مجنون فاستخرت الله مشاورا في ذلك فرأيته
صلى الله عليه وسلم فقال لا تجعل مما أردت من كلام الشيخ الناس شيئا في كلامك حتى تنسبه لقائله
بعد أن كنت أنطق لساني بفصيحة لامية إلي أن قلت وعظني عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إنما اعترض من هذا كنت أولا تذكر كلامك فجاء يسر علوا والآن أردت أن تدخل كلام غيرك فينتسب
فقلت يا رسول الله أنف من ... حته لي وقلت إنه فتح عظيم فإن كنت رأيت أتركه جملة فقال لا تتركه
وهو صحيح أنه فتح من لم يومن بنا ولكن لا تذكر فيه كلام غيرك حتى تنسبه لقائله فقبلت قدمه
الشريفة في موضع خمسها وقال عليه السلام أما فلان الذي اجتمعت به عند أحمد بن الحسن فإنه
أخذ في عرضك كثيرا فلا تصحبه ولا تجامعه في مجلس أصلا فإنه قال فيك بالأمس مع بعض أصحابه كثيرا
فاحذره فقلت يا رسول الله قرأ في سرقوفجوبه حوائج عدة وذكر لي أنه عند حلابة والسويدي
فما يكون من أمره فقال يخبر بما فيه وكان هذا قبل صلاة الجمعة وبعد الصلاة ما بلغت فجئت
بالزاوية حتى جاء قرأ لي بما فيه ببركته صلى الله عليه وسلم وجاء به حلابه بنفسه مع قاصد
ضيفه من العبد الواحدي وكان له منذ سرق وخفوا بعض يوما وسرق فيها سأله

ووصلني بتلمسان

ووصلني بتلمسان بزاوية ابن عبد العزيز وما هي الا ببركته عليه الصلاة والسلام

## الرؤيا الثامنة والتسعون

وفي يوم الجمعة الثامن عشر من شهر شوال عام ثمانية وخمسين وثمانمائة وانا بتلمسان كنت قبل
الصلاة استخرت الله على المشي لفاس عند قبر الشيخ ابي مدين ولي ابي اسحاق ابراهيم الجيار بالعباد
فرايته عليه الصلاة والسلام بعد الصلاة فسلمت عليه فقال مرحبا بمن يتوسل بنا في كل وقت
ثم ابشر فان الحاجة قد قضيت فقلت وما الحاجة [illegible] فقال جميع ما طلبت فقد شفعت لك
فيه وبعثنا لك خلعة الكمال في الولاية مع الشيخ ابي مدين فقلت فقلت يا رسول الله وما قبالي في
وادي هناك اخو هو قاله لي الشيخ قال نعم هو الشيخ ابو محمد بن حفا وكان قال لي الشيخ نحن
ان خليناك في دائرتنا بعد ان تضرعت له وقلت انت صاحب التصرف حيا وميتا وانا خديم وتربي
من قبرك فقال نعم لك علينا حق الجوار فانك بجانبي وحق المحبة فانك جئت لزيارتنا وما فعل
معك السلطان في حوائجك فقلت سلمني لاكنه اخذ بعض شيء فقال لا يفلح لذلك يلقى تعسا كثيرا
مع اصحابه وحده ولايته هذه السنة ويتولاها صاحبك فان شئت اجزته بذلك فقلت [illegible]
ما اصنع في مشيي لفاس فقال امش ولا تلقى الا خيرا وعلي بن يوسف يبرك ولا يسوى عنهم احد شيئا
ومن هناك يتم لك ما ذكرت لك بمازونة فانه سيكون لك شان عظيم بالمغرب ولا تعجل فانه
سيظهر عليك امور للناس وياتيك الحال وانت لا تشعر وقلت يا رسول الله وهذا الذي اذكر في
الفوائد قال اذكر ما شئت ومن هناك يتم عليك اطوائه قال ذلك اعني الفتوح من ذلك ثم
ما هم اولياء تلمسان [illegible] بن الحسن ومحمد ابن عبد الله اكبر منه اذهب وسلم عليه
والزكنوني اكبر منهما وفلان لا تهمله فانه انبسطت عليه بركة الاولياء والاموات ابو مدين
والجيار والحلاوي والداودي فيك شركة فلا تدعه [illegible] وقول التازي لعله ليس من قلبه
فاعه قال الله الا من قلبه اعطاه خذه ولا تعطه الا نصف دينار خاصة ثم قلت واصحابنا قال فلان
صاحبك لم يزل واما الاخر فقد وقع في قلبه انك انما تذكر الجارية تريد ان تشتريها فلا تقل له بعد
اليوم عليها شيئا الا ان كنت تخبره باشارة بان تقول وقع في قلبك شيء. وانا استغفر الله بعد اليوم

## الرؤيا التاسعة والتسعون

وفي اوائل ذي القعدة عام ثمانية وخمسين كنت استخير الله في المشي لفاس وانا بتلمسان وكنت
وقف حيرة فرايته [illegible] فقال امش الى فاس فانه يكون شان عظيم وتصرف
عليك القبول اعني الظهور ولا تخف من احد ان ينتهرك فان علي بن يوسف يكرمك ولا ياخذ منك
شيئا وارفع كتاب احمد بن الحسن فانه راه يعظمك وكذلك يكتب لك القاضي وابن مرزوق وهذه
كلها انما هي اسباب والا فالله الفاعل لا تتحدث بغير هذا فقلت فالوا انهى ما يكون الرفق واما
التحرير فلا قال والرقوان وجده التجار بحسن [illegible] وان وجدت من يأخذ سلعتك هنا فارجع
لبلادك فانه الذي تحب والمشي لفاس اولى او كما قال في ترجيح المشي لفاس والله اعلم ثم قال
خيرنا لك كيف شئت فافعل انتم اعلم بمصالح دنياكم [illegible] ثم قلت اشتري
الجبة التي اوقفت في السوق بسبعة دنانير ذهبا فقال اشترها فانها مسعودة واقض
حاجة الشرفاء في قطعة الدبليز وخذ منهم احد عشر ذهبا وارع جانبهم فانهم اجوادي
ثم قلت فلان اراد ان يدخل في دائرتي فقال يكذب فانه يريد مهما رجع تلميذك فتح عليه والا يرجع
من الطريق ولا نية له في خدمتك وعدم مفارقتك وقل له ما ظهر لي لك على يدي شيء لعله يفتح لك
على يد غيري ثم قلت وفلان فقال لا يفارقك حتى ترجع الى بلادك هذا مقصوده خاصة واما الفتح
فلا ثم قلت واما فلان قال صادق ولا شك فيه ولعله لا يبدأ ان يرجع ايضا الى الفقراء ان صحبكم الله فقال
ان صحبكم والله اعلم [illegible] وفلان فقال نعم ياتي ويرفعك ويمشي معك ابن اخيه الى فاس وجارية
فلان بوهران ان عاملك فعامله

## الرؤيا الموفية مائة

وفي يوم الجمعة الثاني من شهر ربيع الاول عام احد وستين وثمانمائة رايته عليه الصلاة والسلام

اللهم صل على
سيدنا محمد

والسلام بعد ان اتهمني اني كنت تزوجت امراة عام ستين فوجدت بها عذرا لا يمكن فلا عصمتي عليها
شرعا فكتب لي بعض الحساد كتابا عكس فيه الحقيقة فلما رايته عليه الصلوة والسلام قلت
[illegible] يا رسول الله واردت ان اسئله عن صورة والضحى فلما اردت ان يجيبني في المختار من
اقاويل العلماء فيها فقال الا تنكر في هذا وانما كن في الكتاب الذي ورد عليك فقال اعلم ان كاتبه فلان وسماه
وسماه باسمه لا يموت على اسلام بل يموت يهوديا وكذلك الذي حمله عليه فلان وكذلك جميع
من صح فهم فيه والتهتم من هذا فان جميع ما فعلوا من الطاعات من لدن كتبوا واشتغلوا به الى ان
وصل مكتوب الك انهم اذوك به في غرضك الغاية وكذلك من كان معهم في القضية وهم كذبوا
فيما ضمنه اما ما فعلت في زوجتك فصحيح وجميع ما فعلت فيها انت صادق فيه وانما جعل الله ذلك
تعظيما للاجور وتكفيرا للذنوبك واما كونك لم تستتر فقد بلغت الغاية في الستر وانما
جاء الكشف منهم واما كون اعمالك كلها رياء فقد كذبوا وانما هي كلها لله ويحضر مجلسك
مخلوق من الملائكة ومؤمني الجن والدليل على ذلك ان مؤمني الجن يتعرضون للناس في الطريق ومنهم
من لا يخرج بقصد مجلسك فيردونه اليه وانما الماخذ لك معنى سورة والضحى لانك تقراها عند ابتدائها
[illegible] صلى الله عليه وسلم وقال لي في معناها قيلا نحو ونحو بالارجاف ايضا ثم قال وانا اجزتك
فاكتب كل ما صح عندك من هذه الرؤيا واظنه انه قال وانت لا تموت حتى تصل الى مكة والمدينة

## الرؤية الاولى بعد العارية

وفي يوم الجمعة الثامن والعشرين من شهر ربيع الثاني عام احدى وستين وثمانمائة [illegible]
[illegible] في الجامع الاعظم ببجاية فقلت الصلاة والسلام عليك يا رسول الله **فقال اي**
اي شيء تريد انت اردت ان تجعل مقدمة للمراءي قلت نعم قال اجعلها ولا تكثر ولا تجعل فيها ما عقلك
او قال دع ما في عقلك بل ما فتح الله به ولا تطول واذكر فيها هذه الرؤيا وقد قال لي [illegible]
[illegible] من اخذ هذه المراءي وقراها من اولها الى اخرها حتى ختمها بصدق ونية ختم
له بالايمان وقد عقد له بالايمان عند بلوغ روحه الى الحنجرة وقال هكذا اقل عقد له الايمان عند
الحنجرة وطار يكرره [illegible] وقلت ثانيا من عادانا او شانانا جهوة يفلح ابدا ثم قال وقلت ثالثا
نحرا بنا هذه الطريق هكذا اقل ثم قال وقل رابعا ونسيته واظنه قال ومن اموه بنا فله الامن ثم قال
سلام عليك

## الرؤيا الحادية عشر

وفي يوم الاحد الموفي ثلاثين من شهر ربيع الثاني من عام احد وستين وثمانمائة رايته [illegible]
**الصلاة والسلام** في قبة خضراء فقال ما الذي تريد فقلت الوجه الرابع الذي ذكرت لي
بالامس في تلك الرؤيا فقال الوجه الرابع ان تقول لهم يا محجوبون اذ اظهر شمس الضحى فما في الا
فما في الا ربما تكذبان او قال فبطويه التكذيب وكرره ثلاثا ثم قلت يا رسول الله هل ازيد كلاما
ذكرته في المراءي مما سودت به الكاغد من ان فلانا لا يموت على اسلام ونحو هذا فاني لو تركته لكان
احسن فقال لا تزله بل ذكره اولى لو جهين احدهما ان ذلك نكال للمعرض بعرضه بتمزيق عرضك والثاني
دعاء عليه فلا تزل ذلك ابدا ثم [illegible] اردت الاخبر والميعاد عندان شاء الله فالافعل وكان
في نفسي ان انظر ما يوافي من كتب الايمة من كتب المفسرين فقال عليه السلام لا تزد على معتادك
في النظر وافعل كما تفعل في ساير الايام [illegible] الوظيفة قال نعم اقراها وابدا منها ثم قلت وهذا
الذي يكتبها هل يمشي في البر او في البحر فقال دع الا هذا واشتغل بالاجازة لا جيزك فكررت عليه
الرؤيا فقال اجزتك فيها ثم قال سلام عليك

## الرؤية الثالثة بعد المائة

وفي يوم الثلاثاء الثاني من شهر جمادى الاول عام احدى وستين وثمانمائة [illegible] عليه الصلاة والسلام
في موضع جلوسي من الدرس بمسجد حارة عطية فقال ما فعلت في المقدمة انت تقول الكلام
في هذا الطويل وصاحبك كانه رآه ايضا طويلا ولو علمت ما تعاني لنهضت اليه غير متوان قلت الا انك
قلت لي لا تطول قال انما قلت لك ذلك رفقا بك لانك تحتاج الى اعارة الكتب والبحث والاقوال التي تستحق
من الكلام اكثر من ذلك كله **وقال وما ذكره ابو حامد** في روحي اذا فرغت من قوله

فلت

قلت قال لي صلى الله عليه وسلم ما قاله ابو حامد في رؤيتي ليس كذلك بل معنى قولي من راني في المنام فقد
راى حقا ان ذلك بجسدي وبروحي على الحقيقة لكن انما تختلف صوري باعتبار صور ذي صفاء قلب الراي فان
كان صافيا نقيا انطبعت صورتي في مرات قلبه على ما هي عليه من الكمال وان كان به غين حجبه ذلك الغين
عني لاني لست بمحجوب بل انا المرازل على كمالي وانما حجبه هو غينه على قدره فلا يظهر له مني
الا بقدر ما بقي له من صفاء مراته هكذا قل عني واكتبه بأثر كلامه واما ما خصر لك من انك تذكر
جواب الكتاب اي تكتبه فلا تكتب الكتاب بعد الرؤية ولا جوابه بل شر الى القاضية اشارة بان
تقول اتقول لي ان تزوجت امراة وحصل لي فيها عذر وكتب لي بعض الحساد كتابا عكس الحقيقة فيه
صلى الله عليه وسلم واكتب الرؤيا كما هي واما طا حبك يقول لك لعله يقول بقي شيئا
فقل له قد قال بعد ورب له انه يموت على الاسلام وقلت ومشيته قال ان تيسر ان يمشي في البحر فقد يمشي
والا ففي البر يا محمد ما هذا الذي فعلت تركت القران لا تقرؤه وجلست باطلا ما لك الا الاعمال
على وجوه البرانع من يعول النفوس فهم من قد تك فان الامر السبقي قريب اما للمشرق واما للمغرب والعمر
يسير حثيثا فتنبه واشتغل بقراءة القران ما هذا الذي فعلت ثم اخذ ينصرف ثم قلت يا رسول الله
حتى تجيزه فقال كرر فقال الفصل الاول في الكلام في المقدمة والثاني في قول ابي حامد في رؤيتي والثالث الرجل
المذكور والرابع قراءة القران وكرر كل فصل ثلاث مرات ثم قال خلصوا هذه المرأة في اليوم واشتغل
بقراءة القران وغاب وقال قل رايته في مسجد اقرائي بموضع جلوسي من المحراب وقال الجزتك ثم قال سلام عليكم

## الرؤية الرابعة بعد العشرين

وفي يوم الاربعاء الثالث من شهر جمادى الاولى عام احدى وستين وثمان مائة كنت كتبت في المقدمة ما ذكر في مثلوة
هذه وقلنا ان قوله عليه السلام يشهد لاحد اقوال امام الحرمين قال بعض اصحابنا لعله يفهم بعض صورته
الناس من هذا الكلام انه انما منعه مر رؤية جبريل على صورة الغير فقلت له لا يفهم احد
هذا فلما رايته عليه الصلاة والسلام بموضع جلوسي بالدرس بجامع حارة عطية فقال انما جلست في موضع
جلوسك ليحصل لك الخير بجلوسي فقال الكلام صحيح وقل لصاحبك ما هذا الاعتراض الذي شوش عليّ ثم
قال الا تأخذ عليه فانه او قال لعله لم يقصد الاعتراض قلت ازيله يا رسول الله قال لي الكلام صحيح ان شئت
ابقيته وان شئت زدت عليه تنبيها تقول فيه واياك اياك ان النبي عليه السلام انما منعه
من رؤية جبريل على صورته غير قلبه وانما وجه التشبيه كون المرئي لم ينتقل عن صورته باعتبار
باعتبار الرائي خاصة ثم اخذ يبين وجه كونه لم ير جبريل على صورته بما فهمت به لاني نسيته ثم قال
وصاحبك يمشي في هذا القارب وقال له يمشي فيه ولا يكون الا خير قلت يا رسول الله اريد ان يمشي
مع الركب للحجاز قال وكيف تصنع بكتبك مع بادي بنك دع هذا حتى تحدث به

## الرؤية الخامسة بعد العشرين

وفي يوم الخامس الرابع من شهر جمادى الاولى رايته في الدار فقلت السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته فقال ما هذا الذي تفعل تريد ان تزيل شيئا مما كتبت في هذه المرائي لا تفعل وخلها على ما هي عليه
ولا تنقص منها الا اي كان اصلاحا ثم قال ما الذي ضرك في ابقائها كذلك ما الذي نقصك بل هو شرف لك
قلت اني خفت الرياء في اظهار الاعمال قال لا رياء في ذلك بل في ذلك تحدث بالنعم فقال ما الذي اوجب لك هذا من
النقص لم اوجب لك ذلك من النقص بل فيه شرفك وصار يكرر ذلك وقال قل كرره سبع مرات ثم
قلت يا رسول الله بقي تسميتها سمها تحفة الناظر ونزهة المناظر واكتب اسمها
هنا في المقدمة عند قولك كذا ثم قال انظر حيث يليق ثم قال كرره ثم قال كرر فكررت ذلك فقال قل رايته

## الرؤية السادسة بعد العشرين

في المسجد بل في الدار سلام عليكم
وفي يوم الجمعة الخامس من الشهر المذكور نمت بعد تضرعي الى الله ان يسخره لي ان ياذن لي في ازالة
ما اردت كتمه من المرائي بعد كتبه فاستغرقت نوما فرايته اني اقبل ولدي صغيرين على جهة الخفا والشفقة
ثم استيقظت حتى لم اجد الاستر فنمت فاذا به عليه الصلاة والسلام فقلت الصلاة والسلام عليك
يا رسول الله فقال اردت ان تزيل من المرائي ما هممت به قلت نعم قال افعل انما نهيتك عن ذلك لاني قلت لعله يعمل

مثل عملك

اللهم صل على سيدنا محمد

من عمله احد فيحصل له الخير بذلك او قال الاجر وحيث اردت ذلك فاذل ما شئت فيها فان هذه المرائي انما
كانت لسعادتك انت وغيرك قال والصبيان اللذان كنت تقبل انها اولاد المومنين كن رحيما
وسيحصل لهم الخير بك ثم قال قل رايته بالدار وقال اصنع ما شئت في المرائي ثم قال سلام عليكم

## الرؤية السابعة بعد المائة

وفي ليلة الاحد السابع من شهر جمادى الاولى عام احد وستين وثمانمائة بعد اذان الصبح رايت قايلا
يقول لي قل لهم والله رب العالمين ما من احد يتوضأ ويصلي ركعتين ويرفع هذه المرائي بين يديه ويرغب
الى الله بها حاجة الا قضيت وما من احد كتب هذه المرائي بصدق ونية وجعلها في صندوقه
الا اغناه عن السبب في الرزق والله رب العالمين ما من احد كان في سبيل وكانت معه هذه المرائي الا كانت
له امنا فلما رايته صلى الله عليه وسلم سالته عما قيل لي هنا فقال لي عليه السلام انا قلت لك
ذلك وانظره بعد هذا

## الرؤية الثامنة بعد المائة

وفي ليلة الاثنين الثامن من شهر جمادى الاولى عام احد وستين وثمانمائة بعد اذان الصبح رايته [illegible]
[illegible] كانه فلقة قمر ووجهه مستدير يرى في وجهه خلق كثير ودار عليه حلقة وتباعدوا عنه
فلما جئت اليه سجدت بين يديه وقبلت الارض بين رجليه وقلت الصلاة والسلام عليك
يا رسول الله [illegible] فقال اما الذي تريد ان تسل عن المرائي ومنافعها
قل قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزة الله وعظمته لقد نزل الوحي بها من السماء ان من قراها
او قريت عليه فهو من اهل الجنة وعزة الله وعظمته ما من احد توضأ وصلى ركعتين واخذها
بين يديه وطلب متوسلا بها حاجة عند الله من حوايج الدنيا والآخرة وحوايج الآخرة الا اعطاه
الله سؤله وما من احد كتبها وجعلها في صندوقه الا اغناه عن سبب الرزق وما من احد كانت
معه في السفر الا كانت له امنا وحرزا من شياطين الانس والجن وبارك الله في تجارته وما من احد
قرا رؤية واحدة منها وكانت نيته ان يختمها بصدق ونية الا كان له ذلك وما من احد فرح بها
وسر لاجلها الا كان له ذلك وما من احد سمع بها واشتاق الى رؤيتها بصدق ونية الا كان له ذلك
ومازال يقول صلى الله عليه [illegible] وما من احد وما من احد كثيرا وما وعيته من كلامه الا هذا الى ان قال
قل هذه المرائي نقول فيها كما قلنا في ماء بير زمزم وهو لما شرب له كذلك لما كتبت له من
منافع الدنيا والآخرة ثم قال قال لي [illegible] انت ولي ووالية ولايتك هذه
المرائي ومن لم يومن بولايتك ولم يومن بها لا يموت على الاسلام والامارة في ذلك انه لا يفارق التعصب في الدنيا
حتى ثم قلت يا رسول الله وما قيل في الرؤية قبل هذه في هذه المرائي انت قلت لي ذلك قال نعم انا
اقسمت بالله رب العالمين لانه لم تتمكن الرؤيا حينئذ والآن انا اقسمت بعزة الله وعظمته قلت
يا رسول الله خطر ببالي ان اصنع لها عرسا وهو طعام الشكرانة قال اصنع وهل ثم شيء
احق بالعرس من هذا ثم قال قل قال لي [illegible] عليه وسلم اصنع العرس ثم قال وعزة
الله وعظمته ان ما تنفق فيها درهما الا هو عند الله بسبعمائة الف درهم ان لم تاخذها في
الدنيا فتاخذها في الآخرة ثم قال ان صنعت العرس انت وحدك كان ذلك خير الدنيا ثم قال وان صنعت
العرس فاقراها حتى تختمها بمحضر جمع كثير فمن شاء فليومن ومن شاء فليكفر ويقراها ابو القاسم
الجذامي من اولها الى اخرها وقل له جزاك الله على كتبها وقال على نسخها الممات على الاسلام وقل له
بها خلقت دايرتنا ومن دخل في دايرتنا كان من الامنين ومن شاء فليومن ومن شاء فليكفر واذا صنعت
العرس فان شئت فعلته لك في دارك وقراتها في المسجد وان شئت في جدك واصنع ما شئت
من فضايلها وكرامات كثيرة من فضايل هذه المرائي [illegible] كرر رؤياك للاجازة فقال
قل رايته كانه فلقة قمر بوجه مستدير يرى وجهه خلق من الملايكة والجن ومعه ابو بكر وعمر ثم
ذكر على جميع ما تقدم وبلفظه فقال اجزتك فيها واذكر ما شئت من فضايلها وكل ما تقدم من
فضايل هذه المرائي فقد نزل به الوحي من السماء ثم قال سلام عليكم الرؤية التاسعة بعد المائة
[illegible] وفي يوم [illegible] كذا ايضا رايته [illegible] بعد الضحى في موضع جلوسي

للدرس

للدرس بالمسجد ووجهه ابيض نير ولحيته كحلا. شعر بين السواد مستديرة فقلت السلام عليك يا رسول الله انت قلت اصبح ما شيبت العجب من اقرا المؤذن يحضر الناس من الشيخ فالي في الرؤية لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا. فقال اقراها فان الشيخ انما قال لك ذلك قبل اليوم ... فلا فان كان واقال الله يكيدهم الم تسمع ... تعالى

إنهم يكيدون كيدا وأكيد كيدا فمهل الكافرين أمهلهم رويدا

... كل من كان في بعد اليوم فالله يكيده

ثم قال السلام عليكم ... سيد الاتقياء والابرار. وزين المسلمين الاخيار. واكرم من اظلم عليه الليل واشرق عليه النهار. ابا القاسم النبي الصادق المختار. وعلى آله عدد قطر الامطار. وعدد ورق الاشجار. وعدد زبد البحار. وعدد مياه الانهار. وعدد الابرار والفجار. اللهم صل عليه حتى لا يبقى شيء من الصلاة عليه

## كمل الكتاب بحمد الله

تعالى على يد العبد الفقير اصغر عبيده واحوجهم الى فضله المتوسل اليه بالمصطفى خيرة الله من خلقه في العفو والتجاوز عما انطوى عليه باطنه وعما احتوت عليه سريرته الفضيل بن الحاج السعيد بن الرشيد بن احمد بن محمد القادر بن علي الزاوي في اقليم البتروني قبيلة الواسيفي عرشا تفيضونت دارا ومسكنا تاب الله عليه وعلى والديه وعلى اشياخه وعلى اخوانه واعمامه وجميع المسلمين والمسلمات والمومنين والمومنات الاحياء منهم والاموات. امين. امين امين يا رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وكان الفراغ منه يوم الثلاثاء من شهر جمادى الاول خالف قبل ملة الضحى منه احدى وعشرون يوما وذلك في تاريخ العجم وهو بينا بر مضت منه ستة عشر يوما عام اثنين وسبعين وما يتين والالف وكان موضع النسخ في زاوية سيدي سعيد الحاج المحسيني نفعنا الله به وبامثاله نسخته لشيخنا سيد محمد امزيان بن الحداد طلبنا الله ان يدخلنا في دايرته اهـ وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

نحمد الله على منه بالإسلام والشكر له على نعمة السمع والبصر والكلام ونستغفر الله من جميع الآثام والصلاة والتسليم على سيدنا محمد خير الأنام وعلى آله وصحبه الكرام **وبعد** فالنصيحة من الإيمان والدين والتغافل بها من علامة الإدبار وأعظم الناس جهلا من جهل نفسه وأهمل أمره حتى دخل رمسه وقد قال صلى الله عليه وسلم الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والأحمق من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني وقد قال صلى الله عليه الصلاة والسلام الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولرسوله ولكتابه ولعامة المسلمين وخاصتهم فالنصيحة لله تعالى باتباع أمره ونهيه وتعظيم دينه والتسليم لحكمه والنصيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم باتباع سنته وإكرام قرابته والشفقة على أمته والنصيحة لكتابه بتدبر آياته واتباع ما أمر به وتحسين تلاوته والنصيحة لعامة المسلمين بالقرب وإرشادهم وإقامة حقهم والنصح لهم في جميع أحوالهم بلا بلادة جهل والنصيحة لخاصتهم بالطاعة للأمراء في معروف مجمع عليه والنصح للعلماء بالإيمان بما يبين العلم إليه والتقرب بالتسليم فيما لا إنكار يجب عليه فمن أراد تعلم الطهارة ممن أحب التوسع [illegible] شيئا واصطحب جاهلا بالسنة أو جاهل العقل ومتبعا منكرا مشتركا لنفسه مسيء الظن بعباد الله معتمدا على عمله معجبا به متبعا للشيطان والحكام منه بالتلهي عنها والعلم بأن أحوالي بعمر الله من قدره وأن عمل ما عمل واعتقاد أنه متعبد بعلمه مكتسب والإكثار من قول سبحان الملك الخلاق إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد وما ذلك على الله بعزيز وجاء الشيطان المبارك به وضوئه فقال له امسح رأسك فقال البنية على الكعبين والتيمم على من أنكر والله الذي لا إله إلا هو لقد مسحت رأسي ومنها اللطم الوجه بالماء وما يفعله النساء وضعفة الرجال ومنها الاستعجال بصب الماء من دون الجبهة ونفض اليدين قبل إيصال الماء إلى الوجه وترك إمرار اليد على مغابنه وهو نقص لواجبه ومنها الاكتفاء ببعض الرأس للمشقة فعينة مع إمكان مسح الكل وإن لم يكن واجبا فقد فات الفضل والخلاف فيه فيها وما مشقة تدرك المسامح في ذلك وكذلك التهاون بالسنن والتدلك ونحوه مما هو كالمذهب واجب عند غيرهم في غسل البسملة المالكية إذ بيها الكراهة وإن لم يكن النفع بالنقص خاطر بحرم وهي زيادة في الصلاة والأحاديث ما يقتضيها ظاهرها والتعود اثقل منها ومنها كثرة صب الماء في الغسل والطول فيه ونزل الايتاء على الحدث وقد تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنابة بعد الإقامة ودخل بيته واغتسل ثم رجع ولم يعد الإقامة وما ذاك إلا لسرعة الأمر ومنها كثرة الحديث على الوضوء حتى يتفرق القلب والاشتغال عن الذكر والتزام هذه الأذكار الأعضائية

حتى

حتى لو تكلم ابتدأ وهذه بدعة عظيمة نعم لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم مداومة الوضوء غير الفقهاء ذكر
آخره والتسمية اوله مع ضعف حديثها والكلام بينه و قال بعض العلماء الحضور في الصلاة بقدر الحضور
في الوضوء وقد جرب ذلك فصح وادمان الوضوء موجب لسعة الخلق وسعة الرزق ومحبة الحفظة ودوام الحب
من المعاصي والمهلكات فقد جاء الوضوء سلاح المومن وهو مجرب وقالوا تأخير غسل الجنابة يورث الوسواس
ويكثر الخوف من النفس ويقلل البركة من الحركات ويقال الاكل على الجنابة يورث الفقر والكلام في الخلاء يورث الصمم
والبول في المستحم يورث الوسواس والبول في الماء الراكد يورث النسيان وكذلك اكل سؤر الفار والتفاح الحامض
وكنس البيت بالخرقة واكل الكزبرة الخضراء وقراءة كتابة القبور والنظر الى المصلوب والمشي بين الجملين المقطورين وطرح
القملة على الطريق وادمان النظر الى البحر ذكر ذلك الشيخ ابو طالب المكي في اخر كتاب قوت القلوب وتجديد الوضوء
لكل صلاة موجب لتنوير القلب والقالب ومنها ادراك تحية الصلاة ومن ابتلي بتأخيرها لغير عذر مزاحمة او
توقف لها لغير ضرورة وترك الجماعة والتبكير حتى تفوته ركعة او تكبيرة الاحرام فقد غلط فيبتلى بوجوه بها او بالعجم
من طالب العقلاء والصبح في جماعة في ذمة الله فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء. وقد ذكر لي بعض العلماء
عن بعض السجادين انه كان يسأل من يسأل الله عن حال الصالحين فلم يجد احدهم دخل عنده صلاة العصر
تلك الليلة في جماعة في مدة اربعين سنة وقد سالت كثيرا من تقع له الدواهي وما فاتني منهما ركعة قط الا
ان هذا في يومي وفقنا الله للقيام بهما بمنه وكرمه ومن ركن الصلاة وعمدها اجماع النية والاحرام والقراءة والقيام
والركوع والسجود والجلوس والانصراف فالنية قصد وجه الله تعلى بالعبادة المعينة اذا لا علينا والاعراض عن هذا
فإن اعترته وسوسة اجنبية دفعها وان كانت مما يتعلق به زيادة فقال القاضي ابو بكر بن العربي هذا له يدخل في الصلاة
بل لم يزل بما كان فيه ويجتهد ثم يستعد في الصلاة يداويه من جرح وقال بعض العلماء الاجماع على وجوب حضور القلب في
الصلاة والاجماع على انه لا يجب في كلها بل في جزء وينبغي ان يكون عند الاحرام اتمهم وقال الامام ابو حامد النوا
فل جبر الفرايض بمن فاته الحضور مثلا في ركعة على النوافل بما يجتمع له فيه من الحضور قدر ما فاته ويعين على الخشوع
الحضور فيها الفكرة قبلها وادمان الطهارة والتفكر فيها وخفة المعدة واستواء القامة في القيام
وقراءة سورة الناس قبل دخولها وبعدها بعد الحصول ان يطعن بساتره اليمنى في فخذه الايسر والتبسم
في التكبير حتى تخرج من بعدها وايابا وافتراق لفظه بالنية من غير وسوسة وما تقربه وارسال اليدين معه
ما قبله وما بعدها والاحتراز في الغا طها من اللحن زيادة ونقصا او وصله بما بعدها من دعاء او قراءة حسب
المذهب من غير تراخ حتى يجتمع الفكر فيها ومن آفات القراءة اللحن والتكلف في المخارج والتطريب والتجبير وقد نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عنها وعن فاعلها ومنها ان يدخل في الصلاة فيقف متفكرا فيما يقرأ من الآيات المناسبة
وهذا ايضا مذهب للخشوع مدخل في البدعة ومنها ان تكون له سورة معلومة لا يقرأ غيرها

والدعاء ذات الزوج عما في العقد وما ذكره بعضهم من ان ما صيغتها عن الائمة مبل وانه لا تعلق له كلام قد ينبغي حمله
على قراءتها بعد الصلاة ان البدعة كلها شر والخير كله في اتباع السنة ومنها الاعتداء في القراءة ببعض السور
لا يفي له لعدم مخالفة الكيفية في بعض العبادات ومنها التعجيل بالركوع بعد الفراغ من القراءة حتى ربما قرا وهو
راكع وهذا مبطل وهو في الفاتحة عند الجمهور ومنهي عنه في غيرها ومنها التخفيف جدا
لغير الامام والتطويل حتى يذهب بالخشوع او يؤذي من خلفه والجهر فيما يسر فيه حتى يؤذي من يحاذيه مع ان ذلك
عند بعض العلماء يوجب نقصانا ما في الصلاة ومنها في الركوع تخفيفه جدا او تطويله جدا او المسابقة فيه قبل
التكبير والتكبير قبل الهوي له والقراءة او الدعاء فيه وان جاز ذلك مع التسبيح ومنها في الرفع تخفيفه حتى
لا يقع الاعتدال وتطويله حتى يبعد والجهر فيما بعده من الا ان كان ذكرها عندهم مذهب انكارها ومنها في
السجود النقر او فانوره واحد من دعاء او تسبيح والقراءة فيه وافتراش وبسط الذراع الشيطان وابو سوس حال السجود
بالتيمم ان احدثه فيكم كما في الحديث واطالته او تقصيره او لا كراهة فيه وان جاز ذلك ومنها في الرفع منه
ترك الجلوس بالارض وان ابيح ذلك بمذهب وعدم تسوية الجلسة وان ابيح في بعض المذاهب وترك وضع اليد
على الركبتين اذ قيل بوجوبه كالدعاء بين السجدتين بالعجلة ونحوه من غير افراط ولا تقصير ومنها في الجلوس
الاقعاء المنهي عنه بمذهب وان جاز عند غيره وفي القيام الصفر والصفع والصلب والاختصار ونقص القامة فيه
الى امر الى محل التقدمة والمامور به جعل البصر في محل السجود وهو ينقص بالاستواء القامة في القيام وفي الانصراف
بتغيير لفظ السلام عليكم وكماله اذ لم يثبت عن الشارع غيره وان جاز ذلك بمذهب كالفاتحة لقوة الخلاف والتي والى
الكمال التي اخرجه المحول بطلان الصلاة بها وهذا كازالة النجاسة بكل مائع والوضوء بالنبيذ
وما جرى مجرى ذلك مما ابيح في مذهب القائل ويمنع عند غيره والله اعلم ومن البدع في الامامة طلبها لغير عذر
شرعي والتاني بها لغير ضرورة واخذ الاجرة عليها مجردة او كانت من الجماعة بامر الوقف او من بيت المال فانها
جائزة اتفاقا وان اختلف في كراهتها والتكلف لها من القراءة ونحوها ومسابقة الامام وان جاز ذلك بمذهب
وتكرار الجماعة بمسجد صليت فيه للمالكي والعوام على ذلك من شاء يعيد وتكرار الصلاة الواحدة في الجماعات المختلفة
لما في ذلك من انكار بعض المذاهب اللهم الا ان يكون معتادا للجماعة ولم يجد غير تلك فيعم لئلا يأتي البطالة
ومنها ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيها وان كان مذهبه عدم الوجوب لتركهم دفع الخلاف
فيها ولا ينبغي له ان يتنفل بعد السلام واما المنصرف فمقتضى خروجه منها وينفي التنفل بعد الجمعة والصبح ونحو
ذلك لقوة الخلاف وعدم الحرج في الترك عند القائل بالجواز والله سبحانه التوفيق ومن آفات الصيام التطوع اولمه
في ايام او ليلة على مذهب فالله والنساء هو في ذلك وفي موجبات الافطار ومطلوبا بذكاء ويسار فيتورع عن
الافطار وهو مفطر او محتاج او ذكر ركن الصوم في الحضر فيه او يا كان ساهيا فلا يقضي ذلك اليوم الذي اكل

فيه

فيه خروجا عن مذهبه كما رجوع الى اصله وعدم التعجيل للعمل طلبا للتمكن من غير تفهيمه غاية او التاخير للسحور مجملا
على حمد الوسوسة ومنها في الزكاة الحيلة كما وقع لبعض العلماء من اخراجه حتى لا يعطيه او كونها لم تتبعه معرفته
من حرام او صديق ملاطف ونحوه او من نضاله منتفعة من دابة او غيرها فان علم فيه من ذلك وصله له على وجه غيره من جنس
ما ينتفع به وهذا فيمن يأتي منه بحقه والا فلا يجزيه وفي نشأتها الخ كثيرة واهمها كونه بحال
ادى مع ارتكاب حرام كالتساهل في الصلوات والنجاسات والمكاسب والمأكولات والغير ربما ترضى حالهم وانتملق
لهم وعدم النصح فيه فيقع في اسقاطه وجوبه اركان واجبات فان ترك النفس مع تقديم اسقاطه في اغتنام عليه
الهوى والا فالعكس وفي نصيحة الخلق بالامر ثلاثة اشياء وشروطه معلومة والامر بالمعروف وشروطه
ثلاثة كون ما امر به معروفا متفقا على انكار نقيضه في مذهب الجاهل والفاعل رتبة على ذلك من غير حصول
ضرر يؤدي الى فساد عليه في دين او دنيا او يؤدي الى منكر اعظم منه وان يكون لا يعرف ومتى كان عنده من رسبه
وان ادى الامر النهي به فهو كابيه في فعله والنشر الذي من وجوه النصح البناء باسباب الموجبة لغاية به من
علم او عمل فالعلم كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام وما والاهما من فقه ولغة ونحوهما والعمل الصنائع
في الحاصلة كالحدادة والتجارة ونحوها واما التسليم لاحكام الله تعالى ولاحكامه فسمان تكليفي وتعريفي والتعريفي
ما يورد عليك من الواردات القهرية ويعينك على التسليم له بيقين علمك بانه رحيم بك عالم بالتعليم
للعبد بكل جميع احوالك وما يقدر على دفع ما وضع غيره والله يخلق ما يشاء ويختار وكما ليس لغيره خلق ليس لغيره اختيار
واما التكليفي فاربعة التوبة من المعصية وشهود المنة في الطاعة والصبر على البلية والشكر على النعمة
فالتوبة الخروج عن الذنب للمعصية ولما به وعد الله لخوف الخلق ولطلب الرزق وشهادة وشروطها ثلاثة رد المظالم واجتناب
المحارم والنية ان لا يعود والمظالم مالية وعرضية وبدنية ونفسية ومحرمية فالمالية فيها ردها اجماعا
وفي العرضية خلاف مشهور وجوب الاستحلال وفي النفسية خلاف ان لم تتعلق بمال او تتعين الحرمية عدم الا
ستحلال وفي البدنية تختلف الاحوال في عدم موجب له العفو ونائبه استغفر الحق الى المسامحة ان كان مما يتفق اليهم
وقد ذكر بعض العلماء ان من استغفر لمظلوم مدة بركعات خمس او نحوه واظنه في العرض والله اعلم والندم كما
لمسلم في عرضه وماله ونفسه كان لم يفعله منه الحياء اليقظة بدمة الاسلام وقد نص على ذلك في العرض القاضي
ابو بكر بن العربي رحمه الله تعالى وغيره وفي حقوق الله المجردة الاعمال الاستغفار وما يخرج عنها الا الايمان
بها كالفوائت من الصلوات والزكاة والصيام وغيرها والحج الذي بعد مقدار ذلك والتوبة من ذنب مع المقام على غيره صحيحة
والكمال التوبة من كل ذنب وهي واجبة على الفاسق ويجب من تأخيرها التوبة كما يجب على من اخر التوبة منه ومن عدم التكيف
على جلسائه وذكر الذنب لا يوجب التوبة منه بالذهاب على الصحيح لم يكن حاله فيجب التوبة من حده ورضاه به وفرغ
والعودة له هل تجب توجب رجوع الاثم فيه قولان والصحيح لا والله اعلم واما الخارج فتشبيه اجتنابها باللسان

اربعة الكذب والغيبة والنميمة والبهتان فاعظم الذنب الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يوجب
حكما او ينفيه اصلا ثم الكذب في الاخبار التي لا توجب ذلك عنه وإن وجبت مصلحة كصلوات الايام والليالي الفاضلة والايات
وسائر الاحاديث الموضوعة وإن وبيها عن غير بيان اثم كالعامل بها وهي ما روي عن ابي بن كعب رضي الله عنه في سور
القرآن سورة سورة قال الشيخ ابو عبد الله البلالي واخطا من ذكره من المفسرين وقد قال صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار قيل وهو يقتضي بسوء الخاتمة وشكوا ما في مبحث الامام قولا بتكفير الكاذب عليه صلى الله
عليه وسلم وهو ضعيف ثم الكذب على العلماء في نقل حكم وما يقتضيه وارد في الحق لان العلماء ورثة الانبياء وللوارث الحرمة
ما للموروث في باب ما ورث عنه ثم الكذب فيما يوجب حكما من احوال الناس وهو شهادة الزور المقتضية للتلبيس على الحاكم
الشرعي حتى يخرج الحكم في غير ما وضع له ولذلك عظمه النبي صلى الله عليه وسلم فقال الا وقول الزور مرتين او ثلاثا
وجاء من شهد زورا علق من لسانه يوم القيامة ثم الكذب باعتبار التحكم على الله بالحكم بجنة او نار لاحد دونه
قبل ان يحكم وفي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم تالى على الله يكذبه وهذا في غير المعين بالنص منه صلى الله عليه
وسلم في الجهتين ثم الكذب على المنام لانه لعب بجزء من اجزاء النبوءة وقد قال عليه الصلاة والسلام من تحلم
بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين يوم القيامة وليس بعاقد ثم الكذب فيما يوجب فوات حق مسلم
او اخذ ماله كالكذب في ثمن السلعة لياخذ فوق معتادها والاستعانة عليه بالاجنبي والسعي للظالم بغير
حق ثم البهتان وهو رمي البريء بما لم يفعل مما يتعلق به او بولده او [illegible] قال الله سبحانه ومن يكسب خطيئة
او اثما ثم يرم به بريئا الاية ثم الكذب في اليمين بالله تعالى وقد جاء اليمين الغموس تترك الديار بلاقع وسميت
غموسا لانها تغمس صاحبها في النار وقال عليه الصلاة والسلام اليمين منفقة للسلعة ممحقة للمال وقال من
حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ثم الكذب فيما يوجب ضرر السامع كمدح السلع
بما لا يوجب زيادة في الثمن والكذب في الاراجيف المشوشة للمدهوش والمضحكات ونحو ذلك فقد قال عليه السلام كفى
بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقال بئس مطية الكذب زعموا وقال صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بالكلمة
يضحك بها جلساءه تبلغ من سخط الله ما لم يظن ثم الكذب في المدح لتحصيل منفعة والكذب في الوعد
[illegible] في تزكية المرء نفسه لتحصيل غرض وقد قال صلى الله عليه وسلم اذا مدح احدكم اخاه فليقل
احسبه ولا ازكي على الله احدا وقال عليه الصلاة والسلام ثلاث من كن فيه فهو منافق قول اذا حدث كذب واذا
وعد اخلف واذا اؤتمن خان وقال المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور ونهى عليه الصلاة والسلام عن
النجش وهو ان يزيد في السلعة من لا رغبة له بل ليخدع غيره ويباح الكذب في مواضع منها الجهاد لتقوية
كلمة الاسلام وكذا الفسقة المجاهدين عند الامن من شرورهم ثم الكذب في الذب عن مال مسلم او عرضه من ظالم
ثم الكذب في ستر معصيته او معصية غيره ثم الكذب في اصلاح ذات البين ثم الكذب في اخبار الحب
المرأة

المرأة والولد وفي الجملة فالكذب لا يباح لجلب نفع محض وانما يباح لدفع الضرر وان كان اعظم مفسدة
مندوحة لمعاريض عنه ممنوعة منه فقد حكي عن بعض السلف اذا طلبه في البيت وكان هناك
يقول لاهله قل لهم اطلبوه في المسجد وكان ابو بكر رضي الله عنه يأمر جاريته بنحو ذلك ولم يبلغ
القبح حقيقة الكذب وحتى يصح وحيثما يتجنب الكذب ويقتصر على الصدق في القول ما امكن
قرأت انا انه ليلة القدر كما اشار الى ذلك الشيخ ابو الحسن الشاذلي رضي الله عنه ونفعنا به بمنه
وكرمه ومنها الغيبة فهي ذكرك اخاك بما فيه مما يكره لو سمعه وفي الحديث انها اشد من ثلاثين
زنية في الاسلام وسماها الكتاب العزيز مثلا وتشبيهها باكل لحم الميت واعظمها ما يترتب عليه حكم كان
تكون بقذف ونحوه ثم ما يترتب عليه اثم كالافعال المخلة بالمروءة والعرض ثم ما يكون صفة للشخص كالعرج و
العور ونحوه مما يكتسب او نحو يعدونه ثم ما يكون راجعا للمتعلقات كبيته وكلبه ودابته ونسبه وثوبه
الى غير ذلك فهذا حرام روايته وللشهادة تعديلا وتجريحا وفي المشاورة تخوفا او تحذيرا وفي الاستفتاء
والخصومات والتظلم وفي حق المجاهر بالبدع والكبائر فيما جاهر به ومن ثم ايضا فالتعريض احسن والاقبح
روى سفيان عن الاعمش عن ابي الزناد عن الاعرج وقال عليه الصلاة والسلام للمستشيرة له في النكاح ابو
جهم ضراب ومعاوية صعلوك لم يكن على هند لما استفتته في ابي سفيان وتظلمت منه فقالت ان ابا سفيان
رجل شحيح وقال عليه الصلاة والسلام من القى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة فيه فهؤلاء تباح غيبتهم
لهذا ذكرهم اشتغالا بعيبهم وليتق المؤمن ذلك فانه نقص وان لم يكن حراما وقال عليه السلام طوبى لمن شغله عيبه
عن عيوب الناس ومن اقبح الغيبة ذم عيب اخيه باظهار الشفقة عليه فيقصد المقصود من عيبه ثم يخفيه
لمسكين فلان لقد ساءني حاله وغمني ما هو عليه الى غير ذلك وذكر رجلين مما اطلعا عليه من رجل ليس بغيبة وكذا
ذكر غير معين ولا محصور كاهل البلد وقرية ووجه الخلاص من الغيبة بذكر قبحها وذكر عيبك وان المغتاب عاجز
عن اصلاح نفسه كيف لا وقد قال عليه السلام من تتبع عورة اخيه تتبع الله عورته فيفضحه ولو في جوف بيته وجاء
لا تظهر الشماتة باخيك فيعافيه الله ويبتليك وقال بعض العلماء الغيبة فاكهة الذين وهي بساتين الملوك ومراتع
النساء ومسكنها المتقين وبالكلمة الزاد والحاح كلاب الناس وقال ابراهيم بن ادهم رضي الله عنه صحبت
اكثر رجال الله بجبل لبنان فكانوا يقولون يا ابن ادهم اذا رجعت الى ابناء الدنيا فاعلمهم ان من يكثر الاكل لا يجد للطاعة
لذة ومن يكثر النوم لا يجد للعمر بركة ومن يكثر الكلام بفضول وغيبة لم يخرج من الدنيا على السلامة وقال رجل لصاحبه
عند نهيه عن الغيبة ما فاتك الا ما بيه كفر او قريب من الكفر ان اعتقد حليته بعد العلم بتحريمه والله اعلم ومنها النميمة
فاربعة انواع سعاية وبهتان ونميمة وافشاء سر فالسعاية نقل الكلمة على وجه الاذاية وقد نقل عن جاهل
فلم يوجد فيه الا الحزن وسعى رجل بجاره ببيت الوالي عبد الملك فاجابه المال ثمرة الله والولد اصلح

الله والنمام لعنه الله ه وينبغي ان يكون في المسلم وجهه حتى يبقى ادام يبيد محلها وما يبقى فيه مما يوجب
ذلك وهو البهتان العظيم فقد تقدم وان تشفعه نقل الحديث للغير على وجه الافساد وقال عليه الصلاة
والسلام لا يدخل الجنة قتات وهو النمام يعني لا يدخلها في اول السابقين وحسب . او هذا ان ليعذبان من
مشهور او فيه شطط . السر فلا يطلع كل ما حدثت به مما تظن انه اراد به ما يجوز لك ابتداؤه و قد قال صلى
الله عليه وسلم المجالس بالامانات ه قال عليه السلام اذا حدثكم الرجل ثم التفت فهي امانة ه قال عليه السلام المستشار
مؤتمن وهو في غيرها لم يتكلم وهذا فيما لا تعلق له بحق الغير به فان اشير على غصب مال او قتل نفس
او الزنا باهله وجب تحذيره بقدر الامكان ما لم يؤد الى ضرر اعظم ونشر السر مشهور بين كلمة الكبائر والعسافي
في وذكر الله وبه بقصد اشهارها هي اعانة عند الرجل وقد على النبي صلى الله عليه وسلم امر ذلك و سبب الاعم
عن سببه ام وقع بينه وبين زوجته فقال فيه بالارجل ان يفشي سر اهله ثم سبب عن سبب طلاقها فقال انما غرضي الكلام فيمن
هي اجنبية عني وقد سمع الله تعالى ما خفي ان جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة استماع منه الا
بعد التثبت والتبين ويقال من نقل لك نقل عنك ومن قال لك قال فيك ومنه الباطل فكل شيء تبين من الحق وما يهدي اليه
قال الله تعالى هذا بعد الحق الا الضلال وما البطل التمدح والتشبيهات والعرائم والاشعار ولمو وداخل
والنجوم والرغبة والجسم والكلام والموسيقا ويدل على ان الخطابة مقصودة لم يبطل والتثبت حق فلا يجوز الكلام
لمسلم بذلك تعلما او تعليما لذلك وما يدرى به عقلا ونظرا من غير تحقق لم يترك عقله و علمه وجرحه نفسه من الهوى في
الضحى ما التخرج والسلام فحكم ما ذكر على محمد و ان اذكر القدر فامسكوا واذا ذكر النجوم فامسكوا واذا ذكر
اصحابي فامسكوا و بعض مالك والشافعي وجمع وسفيان وابو يوسف على ترك الكلام في علم الكلام
وقال بعض شيوخنا يسر في التوحيد مشكل الكلام والابانة والقدرة والاكتسابية وكذلك ما يعتقد فيه الحق وما
يتبع ما وراء ذلك عن التشبه فلم يتكلف المسلف رضي الله عنهم في التلاوة والمتلو بين الاسم والمسمى ولم يتكلفوا
تاويل الصفات السمعية المعارض لظاهرها المعقول بل يعتقد كمال التنزيه ونفي التشبيه ويقولون فيها ما قال
مالك في الاستواء اذ قال له الاستواء معقول والكيف غير معقول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة وسئل
الحسن رضي الله عنه عن الله فقال ان سالت عن ذاته فليس كمثله شيء و ان سالت عن صفاته فهو الله احد الله الصمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد و ان سالت عن اسمائه فهو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم الخ
السورة و ان سالت عن افعاله فكل يوم هو في شان وقد نهي عن تعلم السمسانيات والقول في النجوم او الحيات
مسائل من لا يعتني بفقه في المذهب على من اعتقد هذا نقله ابن جزي وقال بعض العلماء ان اردت السلامة في
اعتقادك فلا تتبع التشبه ولا تطلب الكيفيات في امور الآخرة ومن بينهم ما يقع للعوام و ينبغي للطالب بل يجب عليه التحرز منه
الفاظ منها قولهم اذاك وفي السماء ومن يجيدك ما بين الارض من يديك وقولهم عند وقوع نازلة واعتراض

عارض

عارض الدين، عصمنا الله وهذا مع كونه ممتنعا في الجهة مؤذن باعتقاد نسبة الظلم إلى الله تعالى وقولهم يا حليما
لا يعجل واطلاق أشياء في أسماء الحق تعالى مما لم يسم به نفسه في كتابه أو على لسان نبيه وإن كان ذلك ثابتا معناه لأنه
في الصحيح عند العلماء أنه لا يجوز أن يسمى إلا بما سمى به نفسه وإن كان مشتقا من أسمائه ولا خلاف في منع
غير المشتق حتى قال بعضهم إنه لا يجوز إطلاق الصفة على الله تعالى وإن كانت الصفة ثابتة له إذا لم يطلقها على نفسه
ومن ذلك نسبتهم بعض الألفاظ العجمية المجهولة المعنى إلى أنها أسماء له تعالى حتى إنه ربما يضحك بعض الجهال
على العروبة لما يشاهد من خصبهم وحكى سبيل ما ذكر عنهم فقال وما يدريك لعله يجي بعقد الماء زي وحكى بعض
المسلمين بعدوة على جان بجمع من بعض النصارى فكانوا يضحكون منه فسألهم عن ذلك فقالوا عجبنا منك تسب ربك ونبيك
وأنت تظن أنك في شغل ومن ذلك ما وقع لبعض الصوفية من قولهم أنا هو وهو أنا مما يوهم الاتحاد والحلول وهذا
لا يجوز تقليد أتباعهم فيه ولا يجوز لأحد أن يسلم لقائله حالة سماعه وإن سوغ له تأويله بجد وبنوع والأعراض بالمواد
فيه الحق مع إقامة رسم الشرع فيه وإن صح أنه اعتقده فإنه مسلما ونحوه وقد قتل الحلاج بإجماع أهل زمانه إلا
أبا العباس ابن سريج فإنه قال لا أدري ما أقول وأخرج بسببه جماعة من بلدانهم ولم ينكر ذلك فقد حدثنا فيهم ولا
في خرجهم والمنكر عليهم وقد وقع كثير من هذا النوع لابن الفارض وابن العربي والششتري وابن
سبعين مع إمامتهم في العلم وظهورهم بالديانة فليتق المرء من ذلك كله مستعيذا على دينه فإن أمر مراد القائل
راجعا لأصول الاعتقاد فإنما معه الحق بالكلام في القول دون القائل وقائله في مثل ولينك الحق، ما كان من كلامهم موافقا
للكتاب والسنة فإنا اعتقد وما أنا ما لا تأكل عليه إلى رباب منها فلسي من اعتقاد ظاهره وإياهم كذلك وقد
نص على ذلك الشيخ ولي الدين العراقي في أجوبته المكية فانظره ومن ذلك قولهم يا هو في الاستغاثة بالله وندائه لما
في ذلك من الإيهام والتلبيس وعلل آخر ذكرها الفقهاء وغيرهم ومن ذلك الضرب بشيء غير ثابت ذات ومن وجود وعدم ذلك
من الأسماء المتضمنة لأنه ليس له الذات والصفات الخارجة عن الأسماء الحسنى التي لا تستعمل إلا في البهائم والأقذار وإنما يجوز
إطلاق هذه في باب التعليم كما أنه لا يجوز يا هو إلا لرجل استغرق في التعظيم حتى لم يبق له من رسومه غير الأسماء
ثم إن لم يغلب حالة الأنس لا الإبهام وهذا المحكوم عليه يسلم له كما نص عليه أئمة أهل الشأن والله أعلم وبه التوفيق ومن ذلك
قول الرجل لمن يعذله ويلومه على ترك ما بعث له كذا وهذه كلمة حق أريد بها باطل وهي كقول الكفار لو شاء
الله ما أشركنا ونحوه ونفي الاحتجاج لا يفسخهم بالقدر ولا فالوا على جهة الأدب لكان مستلزما له لو شاء الله لهديهم
أجمعين وأنا لا نؤاخذ ذلك منه موهم في لفظهم نقض الحكمة بنفي الأسباب رجوعا للقدر وليس وجه تعلق بالحكم
بأولى من وجه بالقدر ولا بالعكس والقيام مع جهة تعطيل للآخر ومن ذلك قول الرجل لمن يسأله عن حاله الحسن كيف
هو أن يقول كيف حال من الله يطلب القبيح إلى الله مرة من غيرها متشبثا ويسخط قضاه إذ فيه ذلك إليه بأشعار العجز
حتى كأن الله لم يفعل إلا ذلك ومن ذلك قول بعضهم لمن يسأله عن حاله بخير من الله بشر من نفسي وهذا

وهذا إشعار باعتقاد الإباحة فيه وإن كان أدب السماع إذا ما كتبنا بقوله نعيم كافر في الجواب. قوله نعيم على كل

حال كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومنها أن قول بعضهم لم يستنه [illegible] أقول نعيم ولا كنه كلام يبدو رجاله

لسنة وهذا أيضا جمع إشارة [illegible] الله بعدو [illegible] والنعي بالشكوى لما يرد عليه منه ويتبع

ذلك [illegible] وهذه شبهة [illegible] ابن خليل السكوني وأبو إسحاق [illegible] رحمهما الله في تحرير العامة من أراد ذلك

فليطالع كلامهما. وأما شروطه فثلاثة أحدها أن ينظر [illegible] والثاني أن يكون ذلك في [illegible] أحكامه

عتقاد في جميع أموره. الثالث أن لا يكثر الغفلة بذلك فيستوي على عوام المومنين [illegible] وهذه الشروط لازمة لمن أراد

مطالعة كتاب تلبيس إبليس على الصوفية وزاد عليها تحسين الظن بهم [illegible] وتأويل أخرى والتسليم

للقائل فيهم إذا لم يتكلم إلا بعد علم واحترام منهم إذا كانوا على قدم الصدق مع الحق ولا يبعد أن يكون للمولى الهفوة والهفوة

والزلة والزلات [illegible] العظيم عند الله [illegible] نسأل الله العافية. ومما يتعلق به

الكلام في تفسير القرآن بالرأي عن غير استناد إلى علم [illegible] فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ وإن أخطأ فقد كفر. ومثله [illegible] بالألحان كالغناء والرقص

[illegible] حتى يسقط الحرف [illegible] وكذلك [illegible] حرام إجماعا. ومن الباطل الغناء والشعر المذكور فيه الخدود

والقدود والشعور والخمور وما في معنى ذلك والمزمار والطبل والشبابة [illegible] وإن قيل بجواز بعض ذلك بقول من

[illegible] قوله [illegible] في تفسير قوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث إنه الغناء. وسئل مالك عنه

فقال إنما يفعله عندنا الفساق [illegible] فماذا بعد الحق إلا الضلال. وقال عبد الله بن المبارك السماع ينبت النفاق في القلب. وقال

بعض [illegible] السماع [illegible] الشيخ أبو العباس [illegible] هذا الزمان

[illegible] للسماع [illegible] يهودية قال الله سبحانه سماعون للكذب أكالون للسحت. وقال

الشيخ أبو عمرو رضي الله عنه سألت أستاذي عن السماع فأجابني بقوله تعالى إنهم ألفوا آباءهم ضالين. وفسر ما

[illegible] السماع في هذا الزمان لا يقول به مسلم وقال السماع كله باطل وما سمع الشيوخ [illegible]

[illegible] حتى يبلغوا [illegible] الحق [illegible] النشا

[illegible] منع [illegible] الشروط. وقال ابن مسعود [illegible] وجد [illegible] جماعة والله لقد

جئتم ببدعة ظلما أو فقتم أصحاب محمد علما. وقال الأقفهسي [illegible] أصحاب السماع لما [illegible]

[illegible] ينسبونه للنبي صلى الله عليه وسلم من التواجد عند إنشاد لسعت حية الهوى كبدي [illegible] الأحاديث

التي يستشهدون بها في هذا النوع. وسئل [illegible] عن جماعة يأكلون كثيرا ويرقصون كثيرا [illegible] أحوالهم

فضحك ثم قال [illegible] فالقول بجواز السماع [illegible] شروطه الثلاثة التي هي وجود [illegible]

[illegible] والسلامة [illegible] الاجتماع مع [illegible]

اسماعهم

وسماعها مما يوجب تحريك الشهوة عندهم وكذا الحداء ايضا والثالثة ان يكون مقصودا بخلاعة ووضعه من غير
رقص ولا مزامير ولا اسماع الاجانب في الذكر وغيره مع كون ذلك من توقي من غير ولا يخفى مفسدة انه ان لم يحصل تحريما والله اعلم
والصواب في هذا الاخير ان يترك لما فيه من الفساد اذ اهله لعب واذ بينهم لهو او لعب نسأل الله العافية ولا
يحل لك ان تتكلم حيث تعلم انه يشتهي كلامك لما انه ونحو هذا حتى يفجرها كما في هذا الكذب وصغير الكلام المشتهى
لكن الا وانتهى ونحو ذلك. فصل في المدح والذم المدح الجم كالظلم وما يعود عليه او جمع الدنيا كالتبجح عن والثنا
على اهل البدع والاهواء كلام محتشم وكتابة الزيغ حط لاهل السنة ولا يبح له عليهم ولانه لا يخلو
على اهل به مهلكة وسلم منه بلا يسلم منها غيره وربما كان سبب تورطه ثناؤه وقد قال صلى الله عليه وسلم
لا تقولوا للمنافق سيد فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم الله تعالى وقال لرجل مدح عنده رجلا قطعت عنق
صاحبك وفصل سباب المسلم فسوق وقتاله كفر يعني مع اعتقاد اباحته وقال ملعون من سب
والديه قالوا يا رسول الله كيف يسب والديه قال يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه وقال
لامرأة لعنت ناقة لها لا تصحبنا ناقة ملعونة وفصل من رمى مؤمنا بكفر ان كان كما قال والا فقد باء به وقال اذا دعا
العبد على ظالمه قال الله انت عبدي تدعو على من ظلمك ومن ظلمته يدعو عليك فان اردت استجبت لك
او استجبت عليك وفصل من حلف بدين غير الاسلام فهو كما قال يعني ان كان معتقدا لتعظيمه وقال من حلف بالامانة
فليس منا وقال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وفصل لا تحلفوا
بطلاق ولا بعتاق فانهما من ايمان الفساق وفصل ويل للطالع من غنم ووجه غنم والفاظ هي لا والله وبلى والله وقال
ان الله يحب ان يحلف به فاحلفوا بالله وبروا واصدقوا وقال من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه
تعال اقامرك فليتصدق وقال كل يمين وان عظمت فكفارتها كفارة اليمين بالله ما لم يكن طلاقا او عتاقا وبه اخذ الليث
وجماعة من العلماء وفصل عائشة لغو اليمين لا والله وبلى والله الجاري على الالسنة ونهى الله سبحانه عن كثرة الحلف
وعن التثبت فيه فقال تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم وفصل عنه عليه الصلاة والسلام انه ان من نسائم
منها وكان اكثر ايمانه عليه الصلاة والسلام لا ومقلب القلوب فيحصل من مجموع الاحاديث والايات انه لا ينبغي
كثرة الايمان ولا قصدها الا لما يرد لكم من عدم التعظيم في الجانبين وقال تعالى في الظهار انهم ليقولون منكرا من
القول وزورا وقال عز من قائل ولا تنابزوا بالالقاب وقال تعالى لا يسخر قوم من قوم الاية وقال ولا تجسسوا وفصل
التجسس السؤال عن احوال الاشخاص من جهة التتبع وقال تعالى وقولوا للناس حسنا وقال عز من قائل ولا تسبوا
الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم وقال جل جلاله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا
سديدا يصلح لكم اعمالكم وقال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى وفصل قال تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا ايحب احدكم
الكلام بقوله لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس فجمع الشر فذكر الخير وفصل سبحانه

عن النجوى وقال انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا وقال لا تتناجوا بالاثم والعدوان وقال عليه الصلاة و
السلام لا يتناجى اثنان دون واحد وكذلك الجماعة اذا انفرد واحد منهم لا يتناجى اثنان دون اثنين ولا جماعة
دون جماعة اذا امتلأ المجلس وقال عليه السلام من ترك الكذب وهو محق بني له بيت في اعلا الجنة ومن ترك المراء وهو مبطل بني
له بيت في ربض الجنة وقال ان الله يبغض الالد الخصم وقال اية المنافق ثلاثة اذا حدث كذب واذا عاهد غدر وا
ذا اؤتمن خان وقال ان الله رفع عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالاباء مومن تقي وفاجر شقي انتم بنو ادم وادم
من تراب وقال اخنع الاسماء عند الله رجل تسمى بملك الاملاك وقال احب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن واصدقها
حارث وهمام وقال تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فان ذلك [illegible] وقال لا تسبوا الدهر
فان الله هو الدهر وقال لا تسبوا الدنيا فنعمت مطية المومن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وقال لا تسبوا
البرغوث فانه ايقظ نبيا للصلاة وقال لا تسبوا الريح فانها مسخرة وقال لا تسبوا الديكة فانها توقظ للصلاة
وقال ما سب قوم اميرهم الا حرموا خيره وقال الكلام في الجنة [illegible] وقال [illegible] هواه [illegible] وقال ايا
كم والنذر فانه يستخرج به من البخيل وقال لا يقل احدكم اللهم اعطني ان شئت وليعزم المسئلة فانه لا مكره له وقال
لا يقل احدكم ما شاء الله وشاء فلان وليقل ما شاء الله ثم ما شاء فلان وقال [illegible] الناس [illegible] ان تكونوا [illegible]
بالله ورسوله ولا يقل احدكم عبدي ولا امتي وليقل فتاي وفتاتي وقال اياكم واللو فان لو تفتح عمل الشيطان وقال
لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به وليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني ما كانت الوفاة خيرا لي وقال
اذكروا موتاكم بخير فانهم افضوا الى ما قدموا وقال لا تسبوا الاموات فتؤذوا الاحياء وقال ان الله ينهاكم عن واد
البنات وعقوق الامهات ومنع وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال وقال الميت يعذب ببكاء الحي
عليه قال العلماء [illegible] وقال ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ود
عا بدعوى الجاهلية وقال ان الله يبغض الفاحش المتفحش البذي وهو الذي يتقيه الناس [illegible] وقال احثوا التراب
في وجوه المداحين وقال لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى ولكن قولوا عبد الله ورسوله وقال لا تخيروا بين الانبياء
[illegible] وقال حق المسلم على المسلم ان يبر قسمه وان يجيب دعوته وقال لا تقولوا قوس قزح
ولكن قولوا قوس الله فان قزح اسم الشيطان لعنه الله وقال اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يجهل
وان امرؤ شاتمه او سابه فليقل اني صائم وقال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت ومن لغى
فلا جمعة له وقال من سئل عن علم فكتمه الجم يوم القيامة بلجام من النار وقال لا تؤتوا الحكمة لغير اهلها
فتظلموها ولا تمنعوها اهلها فتظلموهم وقال [illegible] الجور من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم واعانهم على
ظلمهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين وقال البخيل كل البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي وقال [illegible]
[illegible] ولم يشهد جمعة [illegible] وقال ايما [illegible] ولم يتوضا فقد جفاني ومن احدث وتوضا

ولم يصل

ولم يصل فقد جفاني ومن احدث وتوضأ وصلى ولم يدع فقد جفاني ومن احدث وتوضأ وصلى ودعاني فلم استجب له
فقد جفوته ولست برب جاف وقال ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة وقال اذا سألتم الله فاعظموا
المسألة فان الله لا يتعاظمه شيء قالوا اذا نكثر يا رسول الله قال الله اكثر وقال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل
يقول دعوت فلم يستجب لي وقال [illegible] جلت قدرته [illegible] الاداب في الخصومة والتشدق في الكلام
والتقعر بالفم ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا الآية ونهى عليه السلام الثرثارين والمتشدقين والمتفيهقين
والمتصنع لنبس في الكلام ونهى عليه السلام عن النعي و[illegible] قول الرجل ابتداء عليك السلام ونهى عمر
رضي الله عنه عن رطانة الاعاجم وفيه النهي عن [illegible] بجانبه عليه الصلاة والسلام كرفع الصوت عليه وندائه من
وراء الحجرات ودعائه كدعاء غيره فقد ان تنقض احكامه بوفاته نعم ينبغي توجه الطلب بذلك في مسجده وبين يدي قبره
[illegible] منه مبينا [illegible] منه [illegible] وينبغي ان يتادب بادابه مع من كان من نسبته من عالم او ولي او صالح بهذه الاداب
وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما من قوم يجلسون مجلسا لا يذكرون الله فيه الا كان عليهم حسرة يوم القيامة
وفي بعض [illegible] المجردة عن الاعمال خمسة التشهد [illegible] والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] في [illegible] والقول بالحق
والنطق بالعدل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر بشروطه [illegible] كما يفعله بعض اهل هذا الزمان نسأل
الله العافية والسلامة بمنه ويستعان على حفظ اللسان بثلاثة اشياء شغله بالذكر الدائم والخلوة
عن الخلق وقلة الطعام ومن عد كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه وكان بعض السلف يضع في فيه حجرا يمنعه من الكلام
وبعضهم يكتب كلماته ودخل على بعضهم وهو ياخذ بلسانه ويقول هذا الذي اوردني الموارد وقال عليه
السلام وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم وقال من حسن اسلام المرء تركه ما لا
يعنيه وقال بعض السلف لو كان الكلام فضة لكان الصمت ذهبا وفي الخبر النجاة في الصمت قال [illegible]
رضي الله عنه واذا استوى الكلام والصمت في المصلحة فالمقدم الصمت وقتل شهيد في المعترك فقالت امه هنيئا
له الجنة فقال عليه السلام وما يدريك لعله كان يبخل بما لا يغنيه ويتكلم بما لا يعنيه ومما يزيد السلامة من آفات اللسا
نه [illegible] من قراءة قل اعوذ برب الناس وسورة القدر التي تجد لك مما ذكره اصحاب الخواص من الاسماء القهرية =
وغيرها [illegible] هي غير اللسانية بكلمة لا يجوز النطق بها لا يجوز سماعها فقد
قال صلى الله عليه وسلم المستمع شريك القائل وقال السامع للغيبة احد المغتابين وقال [illegible]
[illegible] جلت قدرته فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه وقال جل جلاله خذ العفو وامر بالعرف واع
رض عن الجاهلين وقال في وصف عباده المخلصين واذا مروا باللغو مروا كراما واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما واذا
سمعوا اللغو اعرضوا عنه الآية قال [illegible] عن اللغو معرضون وفيه [illegible] لبعض الشعراء

تحر من الطرق اوسطها ٥٥ وعد عن الجانب المشتبه

وسمعك صن عن سماع القبيح ۞ كصون اللسان عن النطق به

فإنك عند سماع القبيح ۞ شريك لقائله فانتبه

وآفات العين كثيرة منها النظر للمرأة الأجنبية بشهوة وغيرها ومنها النظر في كتاب الرجل بغير إذنه ومنها التطلع إلى ما ستر عنك من حاجته أو غيرها ومنها إطالة النظر في المحل الذي دخوله من بيت ونحوه بغير إذن ومنها التطلع إلى عورة أحد ومنها التجسس والإطلاع على أمر هما فيه خفية ومنها نظر الرجل عورة غيره ورؤية وجه من نظر فيه وكرامة فلان حكاها ابن القطان في تحريم النظر فقد قيل أنه دعا عليه بالنار ونحوه وقتح ... ومنها النظر إلى الجبابرة بعين التعظيم والرضى بأحوالهم وإنما عمهم التعظيم لعظمهم ومنها النظر بعين الاحتقار إلى أحد من الخلق وكيف تعرف أنه أفضل عند الله منه ومنها النظر بالشزر لغير متكبر وظالم لقصد زجره ومنها النظر للضعفاء من المؤمنين بعين السخرية والاستهزاء ومنها الغمز وهو كسر موق العين إشارة لاحتقار أو إيقاع فعل أو استعار بشيء ومنها النظر فيما لا يحل كتبه وما تعلمه لقصده ذلك وبكره نظر أحد الزوجين عورة صاحبه لأنه يورث العمى ويذهب بالحياء وقد يرى ما يكره فيؤدي إلى البغض وقالت عائشة رضي الله عنها ما رأيت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه مني وإنما كنا نغتسل من إناء واحد تختلف أيدينا فيه وسئل عمر ... سفيان عن النظر إلى أبواب أهل الدنيا الظلمة فقال إنما صنعوه لينظر إليه ولو لم ينظر إليه لم يصنعوه وقال بعض السلف للطيور ثلاثة حوم بالفعل وقوم بالنظر وقوم بالمصافحة وقال عليه السلام من نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فكأنما نظر في جهنم وقال إنما جعل الاستئذان من أجل النظر وجاء في تفسير قوله تعالى خائنة الأعين هو الرجل يكون في القوم فتمر بهم المرأة فيسارقها النظر وفي قوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم لأنه أمر وتعليل وتهديد ولا يجوز الخلوة بالصبي الجميل وإن أمنت فتنته قاله الشافعي

معي ولا بالمرأة الأجنبية ولا بحالين للنساء فإنهما يقربان التشيط والنظر بالعين سبب الخير وهو ... فمن رأس البسر الذي ... بالنظر كما قال بعض الشعراء وإنك إن أرسلت طرفك رائدا لقلبك يوما أتعبتك المناظر وإن نظرا ما كله إن قادر عليه ولا عن بعضه أنت صابر وما يستعمله أحدكم ما حفظ الله قلبه ومن آفات أعظم الآفات صحبة الأحداث وتتبع الرخص والتأويلات ولا يجوز النظر ... كشف رأسه أو ... [illegible] فيكون ذلك عادة لا تقدح في بلغه وأمر تشعب التكثير ونحوهما يطلقها الإمام في وزر ولا يجوز التطبب والتشاهد نظر وجه المرأة ومطالعة بعض ذلك منه معورة وغيرها قبح الظن ... [illegible] كما يجوز للخاطب نظر الوجه ونحوه وأحكام النظر كثيرة فإن القطان عليها تأليف نحو الخمسة عشر كراسة فليطالعه من أراد استيفاء أحكامه وغض الجفون وتجنب الإصغاء لعيب اللواط وهو أعظمها وكفيك أن الله تعالى خسف بفاعله ورجمهم بحجارة من طين منضود مسومة عند ربك وما هي من الظالمين ببعيد

قبل من يقع في عصمته ويتعين كونها من محارمه كما في بيت لهم وكان بأسفله رجال يقعان في ذلك العقل=
في قليسفو وذلك عليهما وذلك في زمن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الثاني انه في محصنة او غيرها من الشر
وهو اعظم الزنا لتعلق حق العباد به وهو ايضا في حق المحصن اعظم من غيره وقد منه الزنا بغير المحصنة
بغير المحصن اذا كانت غير مملوكة بعقد ولا ملك قال يوسف عليه السلام انا راودته امرأة العزيز انه لا يفلح
الظالمون فبين معناه انه ليس في الزنا ويذكر ان الله تعالى يقول في بعض الكتب المنزلة انا الله لا اله الا انا وحدي=
مكة اغني الحاجة ولو يعطى خيرا وهو الزاني ولو يعطى خيرا والشيخ الزاني لما خالف الرجل فيما دون الفرج واعطاها المال
يتبعها بالزنا في من كان في محصنة تم كل ذلك وهو الزوجة في التحريم كغيرها الا انه لا يجب حد الزنا الشبهة فيه
ونسبه الى مالك اباحته فتبرأ منه وقال نساؤكم حرث لكم وقال هل يكون الحرث الا في موضع الزرع قال
عظيم ام الادبار انها مضادة للحكمة ومعاندة للربوبية فجعل العزل محللا ما فوق ذلك من المفاسد الطبية والعا
دة واما فيه نا اعظم مفسدة اذ يؤدي الى اختلاط الانساب واتباع الاستمناء وجمهور العلماء على تحريمه
ومن قال به للضرورة فبشروطه وقال ابو بكر ابن العربي رضي الله عنه ليس شيء لو كان فيه نص في الجواز لكان
في وجه يرضاه لنفسه ويذكر عن ابن عباس الخضخضة خير من الزنا وقال الشيخ هو كالجامعة ومن
عمل بها بغير خوف الزنا عزر ويمنع على تحريم وجود الحصر في قوله تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت
ملك اليمين بالزوجة من يعلمها ان ام الاماثات وما نسب للسادة من اباحة ذلك باطل وانما قال به الشيعة فيجعلهم
الله قال بصورة في منه عقوبة ويعيد صورة نعمة وبصورة شر عينه كرامة ويجب على حفظ الفرج قراءة سورة
العلق والدعاء على قوله سبحان الملك القدوس وكثرة قراءة والسماء والطارق ونهى عن مس الذكر باليمين وعلى
ايثار الزوجة بعد وقوع الاحتلام فيدرك له يورث الجنون في الولد والانثى وعلى شيء يورث وجع الخاصرة وعلى الملا
عبة يوجب كون الولد جاهلا غبيا والنشر في بالمرأة حتى يلتقي مائها وماء الرجل مع حب المحبة ويكون ولد ومن
ارادها لك فلابد لوامنها حتى يعلو نفسها وتعاركها وتطلب التزامه ومقدماته ذلك ان يكثر ملاعبتها وغمز
ثدييها ويحكم بشيئ بها وقال تكرر ذكر بليام هاباتنو على شغبها عند فرحها والانثي بالعكس
وللقطال الذي بوسمها مستلقية على ظهرها وغيره ولا ينبغي ان يهمل الاذكار المشروعة عند ذلك كقوله اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا وعند الانزال في نفسه الحمد لله الذي خلق من الماء بشرا وينبغي ان يخلط
ريقه بريق الزوجة كذا للحبة وهو كالتشبيه في جماعهم وتقبيل الفم موجب للالفة ويذكر انه نهي وربما
فيلته من الخير العجز والنسوة على الشبع ودخول الحمام على الشبع وجميع ذلك وتكون نفسه طيبة بالنفقة عليها ان ذلك
من الواجبات فيوجد عليه وما يعطيها من ماله وهي تعرف بها انه ليس من السنة وما يعطيها عند تمكينها منه وهو عوض
الزنا لا سيما ان اضيف الى ذلك اعطاء شيء عند ذلك كما كان ولا اعاج في مدخله بان ذلك شبيه بالزنا وكان يعرف

وكان ربع في عنق بعض اهل المغرب من السم او برد لا يكن عنهم حتى تمر ولا يغر عينها حتى تتم وحده في كل جمعة مرتان
واحفظه في الحصة ما للصحة ان كان معتذر الاجر من جمعة مرة ولا يفشي حديثها لغيرها ولا يبطلها الالم فيه بلحة
منه وتجنبه منه فان طنت الا تنقع من ذكرها ان سئل عنها فذلك من الامر كما هو معروف والتجربة احسان ولا
يطبعها بجهل ومنبوذ عليه ولا ينفعها مدام غير مستبشع ولا يوسعها من مطلوب ولا يسارع لها في مطالبه بلا
رجع عنه ويكتمه معه ويداوم عليها بالصلاة وغيرها ويعلمها وايضا منها كالحيض والغسل وحقوق الزوجية واقامة
السنة وفضل الائمة العلماء في هذا الباب يليط لعم مراده من كتاب المدخل لابن الحاج فقد سبق فيه القليل يستغنى
بان يقرا عليها خير وحزنه عليه اذا احدا نص الله والم نشرح وليستودعها الله بين كل صباح ومساء. وتمتد وعليها
الفاحشة او عشر ولده وضع يده على فيها ثم قال بسم الله سبعا ثم يقرا الله خير حافظا وهو ارحم الراحمين ان الله
يحفظها. واصابة المعافات فليكتب فاتحة الكتاب سبعا وسورة القدر خمسا وعشرين مرة في انية ثم يمحوها بماء
الحم الذي فيها فتذاب فيه ثلث ومنه مع ثلاثة ايام على الريق ثم يجلد بالبكرى الى الله فيما اصابه في يوم تمام الجنة
ومن ... زوجات فغيرت عليه العدا ينبغي لمن يطيعها والله الموفق وغير والبطنية اربعة
اكل الحرام كالغيرة والميتة وشرب الخمر مما هو نوع كان وهي جماع الاثم واكل الربا والباطل ومنه ما يوخذ على
الغناء والنوح واللهو ونحو ذلك عوض لا ينتفع به على الجسم وكذلك الرشا والسحت وهو كما كسب من بيع
فاسد او كان غصبا او تعديا او سرقة او خيانة او غلولا او غير ذلك وجاء في الحديث من اكل الحلال اطاع الله احب
ام كره ومن اكل الحرام عصى الله احب ام كره. ويفضل التوفيق بين الحلال والحرام وقال بعض العلماء كلما شئت بمثله تفعل
واجب من شيئين ذلك على ذي سبيل تعين على المومن طلب الحلال ومعرفة احكام البيع والاجارة والهدية والصدقة
وتمييز الشبهة فاما البيع فشرائطه اربع استواء علمهما بالسلعة ومعرفة قدر الثمن والمثمن وصفته وكونه مما يباح
التعامل به وبه وله وجب كل من المتبايعين ما يجب فيه مما يفسد بين البيع واما الاجارة فشرائطها ايضا اربعة العلم
بقدر العمل والاجرة وتوفر ... الاجرة والعمل بين ذلك كله وكون ذلك مما يباح التعاقد فيه واما الهدية فشرائطها اربعة
كونها لقصد التحابب وسلامة المهدي من حق المهدى له والمكافات عليها ان امكن والبراءة من التهم في حق
الاخذ والمعطي واما الصدقة فشرائطها اربعة اعطاؤها لله واخراجها من وجود الاستحقاق في الاخذ وتحقق
الفقر في المعطى والشكر له على قبول التسابق ونسيم المعطى وشكر كل واحد منهما صاحبه على ما اجراه من
احسانه على يديه واما تمييز الشبهة فتقريب ان حد الشبهة تعارض احتمالين ومثالها كثيرة والاهم منها
ما شك في غليته وتحريمه فمنه ما يتفحشه وشك في مبيعه كصيد وجد بما يدي فتله الجارح او الغرق فهذا يحرم وما علم
حله وشك في محرم عليه فهذا لا يحرم ولكن يستحب الورع وشك باعلامة وسوسة وما طرا عليه محلل غلبة
الظن كصيد غاب ولم يوجد فيه غير سهمه فهذا يحل ايضا ولا يكون فيه اثر لعينه وتوهم الحي وحيى وكان ابيس

اشتبها

انتهى قال الامام زروق في العدوى ومن تمييز الحلال عن الحرام عند عملها فرع مسألة حرام مختلط بحرام مختلط حرام كذاك
بعضه مثل ما تورع تورع عنه بعضه بنسوة في مائة فرع مختلط بحيث مختلط كاموال الزمان التي لا تنحصر والتي بنيت كاموال الظلمة وفيه
نظر قاله الدلائي وما منع من حلال بحرام مختلط حرام يحرم والجميع وعكسه حلال ويجب البحث عما علم في غالبا كونه حراما ولا
يجوز ان يستمع الى دليل ورع وان لم يستطعها انه اذا به وسوء ظن بصاحبه فرع ولا يشتبه بالنار حرام او حرام مثله منه
ومن غيره اولى وفي الاخذ من الولاة للشيوخ طرق وهذا امر الجهل وعدم الميل الى الخروج عن الحق والاخذ اذا جاء ومن
مضان الورع النجيرانى ومن غيره اذ يتذكر ان يد انجمد الميتة ونشر النفس في ذاتها ولعق الخ وبذلك فرع ومنها اكل
السميد لما علم من حال الصانع وانهم يغسلون المخرج بيحل الرع في النار وخالط الخ اذ اللحم بعينها يمكن انفكاكه
عنه والقول بطهارته بالغسل لما ينبغي التحرز عنه لما علم بالضرورة ان ما دخل بالنار لا يخرج بالماء بل ان كان الماء باردا لا
يستنبه فرع ومنها اكل هذه النعانق التي تعمل بما يعمل فيها من البخر والحمص ومقدار ما يدخلها عند الغلي وهذا
بلا والهريسة اذ ما فيها الا الاثم مستهلك في اللحم ذكر ذلك ابن الحاج في مدخله وكان بعض المشايخ
ياخذ من صدقة الزكاة ولا ياخذ من صدقة التطوع فان ذلك مال الله فرع كان بعضهم ياخذ التطوع ولا ياخذ الزكاة لعدم
الصفق بينهم لها وكل على هدى فرع قال صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي وقال عليه السلام
من سأل وله اربعون درهما فقد الحف وقال من يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله وقال المسألة كلها
كدوح الا ان يسأل ذا سلطان وقال ما جاءك من غير مسألة ولا استشراف نفس فخذه فانما هو رزق ساقه الله اليك
وقال من اخذ اموال الناس يريد اداءها ادى الله عنه وقال اليد العليا خير من اليد
السفلى وابدأ بمن تعول وقال كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت وقال لان ياخذ احدكم حبله فيحتطب
خير له من يسأل رجلا اعطاه او منعه قال ... من وجد كفاية عن الاسباب فالله اغناه ولا يجوز له
ان يقعد عن الاسباب اتكالا على الناس وهو قادر على الحال للتكسب فرع التشبع مع الحلال مباح الا انه يكره
به من الحرام وقال سيان اشبع الناس جوعا وقال كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطأك اثنتان سرف ومخيلة
على ان كثرة النوم من كثرة شرب الماء وقال عليه السلام حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان ولا بد فثلث
للطعام وثلث للماء وثلث للنفس فرع من الجوع المتوسط ان يشتهي الخبز وحده والجوع المفرط ان يشتهي
كل خبز وكثرة الشبع تذهب الفطنة وتعين على المعاصي فقيل اذا جاع شبع سائر الجسد واذا شبع
جاع سائر الجسد فرع الجوع الزائد مجهد للفكرة مغو للخيال الا انه مجهد للقلب ... من المستقذر السنة
البسملة والحمدلة عند كل لقمة بل المختار ومع الحديث على الطعام لا يغلب حال على احد فيسلم له ويعين
على الجوع ان ينقص كل يوم ... مثل شبه وكلما ... كتاب ثلاث مائة

وتحسيره والظاهر ان اكثر لصاحب اخي هذا العدد وسعاه بما عن الدواء الذي لم يتشم به بعد وكذلك
اذا استعمل ماء الباذنجان والحمام والله اعلم ٥ فيه على الطعام المخوف منه سورة في سن ثلاثا ٥ على البطن اذا فيه
من شبعها او وجعها سورة الفتح ٥ في العطش على الريق واراد شرب الماء فلياكل لقمة ثم يشرب على الماء
بالماء يسير ويبقى ذلك السلام بانه اذا شرب بعد ذلك لا يضره ٥ مما يعين به عطش الليل ان اخرج رجله من تحت اللحاف
ويدفع الحرارة المنصبة في الجسم اذا اخرج الى ما بين الاسنان ٥ ومن فوائد تعجيل المبادرة للاكل قبل الجماعة
والتذوق عند نزول الطعام من لوم آداب واعون على الاكل ذلك مستبدا دموعه الشرة وقلة المروءة ٥ ومن ذلك المائل
كثيرة فمن اراد ها فليطالع كتاب الاداب الاكل ففيه من الحياء ملح وطرف واداب لا تكاد توجد في غيره والله اعلم
٥ في علاج الغيبة ... الرياء واصله الطمع ودواؤه الورع والحسد واصله الكبر ودواؤه رؤية
المنة لله وان لا نفسه تخون بينها من حيث انه والبخل واصله خوف الفقر ودواؤه العلم بان الدنيا زائلة
وما لها فاني والغضب واصله رؤية حق النفس ودواؤه النظر في مصنوعاته فكم او دقلا في الكبر ينبو
له عن الانصاف وقطع الحق واتباع الهوى وان كان الكرامات وادعاءها التي ... ذلك ومن خوف الفقر
يتولد الحسد والشح والغضب والتعدي والسرقة واكل مال اليتيم والى ما وراء المال بالباطل التي ... لك مما ذكرنا
ما يامه المتعلقة بالمال ومن رؤية النفس والشبعة عليها يتولد الحقد والمكر والخديعة وطلب التشفي ونحو
ذلك ٥ في قوله تعالى سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق ٥ قال تعالى كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر
جبار ٥ في فيما روي عنه نبينا صلى الله عليه وسلم الكبرياء ردائي والعظمة ازاري من نازعني واحدا منهما
قصمته ... ايها الملك ٥ في قوله عليه السلام ... من الشح من ... الصبر والعالم ... واعطى التائبة
٥ قوله صلى الله عليه وسلم اذا حسدت فلا تبغ واذا تطيرت فامض واذا ظننت فلا تحقق ٥ في ... الذي استنصح
له في الوصية لا تغضب ٥ في الخواطر رحمانية ونفسانية وهما ثابتان وشيطاني وملكي

واحتقار الخلق والتي يع
مع عباد الله ام رصل

وهما مترددان فالي ... غالبا بالخير وفي التأكيد الخاص معه بوجه وبالشر عقيب ذنب عقوبة والعلامة منه
بالخيال التي ... والنفساني بما يخير مع عجلة وعمى العاقبة وامه مع العوائد وبالشر ما عقب الذنب
ويدفعه الخيال ايضا ٥ الشيطاني يخبث بالذكر ٥ الملكي يقوى به ومعه اعانة واطمئنان ... في
انشراح وكان ما الملكو يستر ابدا والشيطاني ما خلاف الله مستنه ووجهه الى الشح والملائم بينهم
٥ في ... على الحقيقة الامر على ما يخلو به وقال والامة ترك شهوته لله في سبع ما تم يبتلى
بها والدائم ... فلما بشهوته ترك لا جله ٥ في عسو من كانت ذنوبه في شهوته فارجوا له
التوبة ومن كانت ذنوبه في الكبر فلا ترجى له توبة لان ذلك ادم وابليس ٥ في قوله عليه الصلاة والسلام
خصلتان

خصلتان ليس فوقهما شيء من الخير حسن الظن بالله وحسن الظن بعباد الله وخصلتان ليس فوقهما شيء من الشر سوء
الظن بالله وسوء الظن بعباد الله ۝ وقال الحسن لما سأله علي كرم الله وجهه ما صلاح الدين قال الورع
قال وما فساده قال الطمع ۝ قال إبراهيم بن أدهم رضي الله عنه كثرة الحرص والطمع تورث الغم والجزع
وقلة الحرص والطمع تورث الصدق والورع ۝ اغلاق القلب كثرة وبما ذكر له كفاية ۝ في ابيضاضه جهة عن عين هذه
ستة اعتقاد الإيمان وتجنب الكفر واعتقاد الطاعة وتجنب المعصية واعتقاد السنة وتجنب البدعة نسأل الله
العصمة بمنه وكرمه ۝ وتحصل تصفيته بالتضرع بالتحرز والتنبيه والفضل والسرقة وتناول الحلال
النظر فيه وما تناوله وكتب ما لا يحل كتبه واعانة الظلمة والمشي إلى أبوابهم والسعي في كل المحرمات والبطش
الرجل بها وليس ما لا يحل لبسه كنعال الذهب والفضة والحلية بهما إلى غير ذلك ۝ ومن المحرمات الشائعة
في البحر عقوق الوالدين وغضهما اعتراضا بالقلب وباللسان بقول الهمز وجفاء فوقهما من التنبيح وبالعين شزرهما
وبالأذن سماع غيبتهما وباليد ضربهما وجلادته وبالرجل الفرار عنهما بعد عجزه وشم رائحة الماء والصبي
كالكلام لهما وسماع الحديث عليهما ۝ والشيخ والمعلم كالوالد والصديق بالله التوفيق ووقع فيه مثل أبي
عمرو بن ريان ما لا حلية شبهة ولم تخرج عنه امه لما باكله بدالبا كل إلى أرض الله ۝ وقال الحسن في رجل سأله عن أمه وهي
تمنعه من صلاة العشاء في الجماعة فقال لا يسمع لها قال شيخنا الفوري وهذا الآثار شفقة ورحمة لا خوفا ۝ ان
المريد لا يعود بالعار الحظها منعا النداوة في لا عملا ومنه انبه لله في السر والعلانية وادامه الاستغفار حتى تمحو آثار المعصية من قلبه ثم الإكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فهو ينور قلبه وإذا
تنور صار له حكم أهل العناية ويتم له ذلك كله بصحبة الصالحين والمشايخ المهتدين ۝ ومما عين
عليه التوبة فليكثر من قراءة آية الإخلاص ومن الله ومن عصم عليه فليطمع نفسه فليكثر من قراءة حسبنا الله ونعم
الوكيل ومما زاد الإخلاص فيكثر قل هو الله أحد وليقل كل يوم اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك
من كل ما لا أعلم ويذكر سبعين ما استغفر الله وابتاع السنة والصلاة في الجماعة من أهم ما يطلب ۝ قال بعض
العلماء ومن لم يقرأ سورة فقد خرج منهم وأراد أن يرجع إليهم فليستضمهم وليصل عليهم عليهم صلاة الجنازة
واستدل على ذلك بأن النبي صلى الله عليه وسلم كبر على نوح أربعا لم يغزوا معه وأكثر آداب الحج وفي الـ
الوقت حاجة من أما صلى وليتمسك المريد بالحق ومن يتق الله يجعل له مخرجا والتوكل على الله
والاعتماد عليه أساس كل خير والمقصود من بلاء هم المعاذر والمنافق يتبع العيوب
۝ شكر الله أساس الخيرات والصبر مفتاحها ۝ والشكر أن لا يعصى الله بنعمه ۝ الصبر حسن التقدم على
أحكام الرب ۝ والشكر معرفة بالقلب وثناء باللسان وعمل بالجنان وهو الهم لـ المستقيم الخ فهو
على النبي ۝ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر والهم دون كم وما تتم

فانه من هو دونكم فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وفي الموطأ جلت قدرته واذا
خرج ربكم لم يشكر ثم ما زيد لكم والشاكر في بعده ربه والعاقد في بعده نفسه وينبغي المقامين ما بين
متعلقهما وقمع انفامات بطرز ولتكتب بالواجبات والله التوفيق وفي التمسك بالسنة فهو العصمة
من كل ضلال وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضوا عليها
بالنواجذ ٥ من السنة السواك ومواظبته عند كل صلاة وان لم يتوضأ وعند كل وضوء وان لم يصل
وعند القيام من النوم وفي كل حال يتغير فيه الفم ٥ من السنة استعمال خصال الفطرة كحلق العانة ونتف الجناحين
الى غير ذلك ولا بأس بالنورة الا انه تضعف القوى والدوام عليها اكد لمن من السنة وذلك كحلق الجناحين
٥ ما نقل عن الشافعي من ذلك فقد علل بانه يقطع رائحة النتن وفي الحلية خصال نهي عنها منها نتف او نتف
الشيب منها وصبغها بالسواد وتبييضها ... والاحاديث متعارضة في الشارب
بين الحف والقص والاحسن القص والقص اولى عند الاجراء وصفة تقليم الاظفار ان تبدأ بسبابة اليمنى ثم و
سطها ثم كذلك الى ان تفرغ ثم بابهام اليمنى ... وينتفي الايام التي جاء النهي عن التقليم فيها
كالجمعة والسبت وغيره فيخشى ان يصيبه شيء مما توعد عليه فيها فقد ذكر بعض العلماء ان بعضهم احتجم
يوم الاربعاء وبعضهم يوم السبت ولم يلتفت لما ورد من قوله عليه السلام من احتجم يوم الاربعاء ويوم
يوم السبت واصابه برص فلا يلومن الا نفسه اعتبارا بعدم صحته فرأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فشكى
اليه فقال الم يبلغك الحديث فقال ان رسول الله لم يصح فقال الم يكفك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا
رسول الله اتوب الى الله فدعا له فلم يستيقظ الا وقد زال ما به ٥ من السنة ركوع الضحى واوسطه
ستة وقبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين وكره ابن المبارك ان تتبع الصلاة بمثلها وتنفل العصر اربعا وبعد
المغرب ركعتان ومن جوف الليل اثنتي عشرة ركعة ويوتر بواحدة او عشر ركعات ويوتر بثلاث ركعات
ويقرأ في الثلاث بالاعلى والكافرون والمعوذتين والاخلاص ان كنتم ... وبعشتي الفجر
بالكافرون والاخلاص وان الدوام على ذلك امر حسن وجع الاسنان وكان عليه الصلاة والسلام يصوم الاثنين
والخميس ... وهو ثلث الدهر مع رمضان وقال من قرأ القرآن في اقل من ثلاث لم يفقهه وقال اما انا فانا اقوم
وانام واصوم وافطر واتزوج النساء فهذه سنتي فمن رغب عنها فليس مني وكان فيما يليق من رغب على سنتك
فليس من امتك وكان عمله عليه الصلاة والسلام ديمة وقال احب العمل الى الله ما دام عليه صاحبه وقال
عليه الصلاة والسلام ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا
بالغدوة يعني ما بعد الصبح الى طلوع الشمس والروحة يعني ما بعد العصر من الاصفرار الى الغروب وشيء
من الدلجة يعني اخر الليل وكان عليه الصلاة والسلام يكره القيام لذاته كراهة شديدة حتى كانوا اذا راوه لم يقوموا

له

لذلك يعلمون من كان اهلا لذلك ويشهد له عليه ٥ وفي قوله صلى الله عليه وسلم مناحيا ويتمثل له القادم فيما
يليق بما معه من النار وما طاع شيء اذ ملائكة الرحمان ورب البطن فيه يعني في السبع ٥ وقوله عليه الصلاة
والسلام في ايام عاشوراء وان كنا للصيام من شهر الحج . وقوله ما من ايام العمل فيها احب الى الله من ايام العشر يعني
عشر ذي الحجة قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع
من ذلك بشيء . وقوله من صام رمضان واتبعه بست من شوال فكانما صام الدهر وقد ذكر ما الكـ
وطهارة الشهر بعد يوم الفطر نعم قد يستحق على الكراهة لما احدث من تسمية يوم سابع العيد
بعيد الابرار لما يترتب عليه لمن جهلوا هذا الكلام وغيره ولا حاجة لمومن يبادر الى الحرج او مكروه ٥ ومن
السنة التفصيص في السبل قال عبد الله ابن عمر صلاة السبل ركعتان من خالف السنة كفر يعني والله اعلم تهاونا بها
واختار الصانعي تحقيقها وكذلك التفريق بين التيمم والوضوء عند تعين كل منهما في محله اذ لا فرق بعض من رب واحد
فيما وجد هذا في محله وجب هذا في محله فوجب ان يكون المؤمن طيب النفس بما علم السواء ٥ والزهد في الدنيا الى كل
شيء وليس الزهد بتحريم الحلال ولا باضاعة المال انما الزهد ان تكون بما في يد الله اوثق منك بما في يديك ٥ وقال
الصديق رضي الله عنه علامة خروج حب الدنيا من القلب بذلها عند الوجد ووجود الراحة منها عند الفقد
والاثار والسنة كثيرة ومن اراد تحقيقها فليطالع اخر ابواب الكسب من احياء علوم الدين ٥ وفي محبة اهل بيته صلى الله
عليه وسلم فقال تعالى قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى قال ابن عباس يعني الا ان تودوا قرابتي وقال
عز من قائل انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا قال بعض العلماء رضي الله
عنهم فينبغي لاهل البيت ان الله تعالى تجاوز عن جميع سيئاتهم لا بعمل عملوه ولا بصالح قدموه بل بسابق عناية
من الله لهم فلا يحل لمسلم ان يشنا ولا ان ينتقص احدا ممن شهد الله بتطهيرهم واذهاب الرجس عنهم وهذا
ذنبا من سبهم والظلم والجور حتى انه القضاء الوارد من الله تعالى كالغرق والحرق ونحو ذلك اذ لهم من ... منه
ما السيد هم الذي نسبوا اليه وقال تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله وقال عز من قائل النبي
اولى بالمؤمنين من انفسهم واما قوله تعالى من يات منكن بفاحشة مبينة مقابلة ومن يقنت منكن لله
الاية نعم وهو تعليق حكم بفعل هو بين حاله منه نعم ولا يلي وما لو عبيد المطلق نحوه لا سيما في جانب
من الجليل فيه على خلاف ذلك وما نوجبه عليهم من الحدود والتعزير فانا نقيمها بيننا بما يد الله ونحن فيه
معهم كالعبد مع ابن سيده ٥ وقال بعض الائمة اذا كان الله تعالى وصى بولد الصالحين فاذا كان ابوهما
صالحا فما ظنك باولاد الاولياء فاذا كان ذلك في اولاد الاولياء فما ظنك باولاد الشهداء فاذا كان ذلك في اولاد الشهداء
فما ظنك باولاد الصديقين فاذا كان ذلك في اولاد الصديقين فما ظنك باولاد النبيين فاذا كان ذلك في اولاد
النبيين فما ظنك باولاد المرسلين فاذا كان ذلك في اولاد المرسلين فكذلك فما عسى ان تعين به اولاد سيد المرسلين
٥ قال من رد هواه في بئر اهانه الله ٥ وقال قد مرا في بينهما ولا تبغ من هلا ٥ وخ...

آية من فريضة ه قال المانوي ونهي عايشة وقال لا تشبهوا أصحاب بعضهم سهم قليد لعنة الله
والملائكة والناس أجمعين ه الصواب [illegible] ان يريد فيما صنع من كثير غصة المومنين
[illegible] انه اذا قعد له تهاونا بالنبي صلى الله عليه وسلم فكان [illegible] الحجاج [illegible]
لم فرق ويكون ه وقد [illegible] سيرين رحمه الله وبين الناس من الحجاج وبل الحجاج من الناس وفي
بعض النسخ او انه ينتقم من الناس للحجاج كما ينتقم الحجاج منهم ه وما صدر بين الصحابة فاجتهاد ولما
فيه الحق على وكان في الجنة رضي الله عنهم ه وما استنفقة عني انه فيما ثانية من البيت يوم
الكفاية كالجهاد والعلم وصلاة الجنازة و[illegible] والمهمة التي بها نظام العالم وبالسنن المؤكدة على الكفاية
كالاذان والاقامة ونحوه لكنه انه جعل لك فيه اعانة اخوانك المسلمين لتثاب من رمح
المشقة عن حاضر الموضع الذي تعين فيه ذلك والنية ليكسب الاجر ان تطلب انه تعالى ايمانهم وتعرف
مقاصدهم ه وما تحرى بانه الكتاب العزيز قبله ثم رفعه ثلاثة احكمها العلم [illegible] فيها وما تابع له
من احكامه من غير فرطت وعن التفسير بالحجو لما من التلاسيم بعد اتيانه احكامها و
النظر في كل منها بحسبه بالفاظ ظاهر وهو للنحاة والفقهاء وباطن وهو لاصحاب المعنى [illegible]
وهو للفقهاء ومطلع وهو للعلماء اهل الزروق والشهود ه وما اجمع في امر الله فهو محتو على امر
ونهي وخبر فالامر وجوب وندب والنهي تحريم وكراهة [illegible] ما اوقع فيه
من التوحيد [illegible] ما يوجب العقل وجوده اذ ليس المعنى في ذلك [illegible] واما على قسمان علامات
يوجب اتخاذها كالاخبار لما عم السابقة وما وقع لهم ولهذه الامة وما يوجب اعتقاده كالعلم بالله الذي ما سبيل
للقياس فيه الى غير ذلك فالامر يطلب انشاءه عنه والنهي يطلب اجتنابه والخبر يجب صدقه
واعتقاده ه وما [illegible] فيه اربعة اشياء لما كتبها في القدر المطلوب المستحسن شرعا وهو كون
ختمه في اسبوع لما جوز [illegible] ويجزبه كثير من السلف فيقرأ في اليوم الاول ثلاث سور وفي الثاني
خمسا وفي الثالث سبعا وفي الرابع تسعا وفي الخامس احدى عشرة وفي السادس ثلاث عشرة وفي السابع
المفصل وما يأمر ان يختم في اليوم دائما ولا يجعل ختمه في ثلاثة ان قوي وفي [illegible] الصلاة ليلا احسن
الثالث [illegible] جود اداه لا يحفظ مخارج الحروف من غير تكلف [illegible] الرابع ان يكون ادائه عند لفظه وقلبه
عند ادائه ليثبت في قلبه ما يقع من مواضعه وحكمه ويتحقق في حقايقه ولا يتمكن له هذا التمام الا بتمكين
العلم بعظمته وجلاله [illegible] في قلبه حتى كأنه يسمعه منه فيعرض نفسه على كل آية منه جملة
[illegible] عاملا بها [illegible] واعتذروا [illegible] والغواه [illegible] ومن اراد هذا الباب
فلينظر من كتاب قوت القلوب والاحيا مستوفيا ه ويجبر على حفظ القرآن حفظا انهم وفي

علي كرم الله وجهه من قرأ كل ليلة عند النوم الهاكم التكاثر والواحدة التي فيها يعلمون لم ينفلت القرآن من صدره
وقال عليه الصلاة والسلام مثل صاحب القرآن كصاحب الابل المعقلة ان تعاهدها صاحبها وجدها
وان لم يتعاهدها تفلتت واحدة حتى ما يبقى منها واحدة وقال عليه السلام اني تارك فيكم الثقلين لن
تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي وانشد بعض الشعراء
شعر خليلي لا تكسل ولا تهمل الدرسا ... ولا تغفل … بطالته النفسا
ولا تترك التكرار فيما حفظته ... فمن ترك التكرار لا بد ان ينسى
واما ما يجب عليه من حق المسلمين فاقله السكوت عنهم وعن الكلام فيهم واعلاه النصح على
ما يستطيع لك والدعاء لهم وان ظلموك فان يهدي الله بك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس واما
حق من ظلم منهم فيمنع الظالم منهم في ماله او عرضه او نفسه فالمسلم اخو المسلم لا يسلمه ولا يظلمه
وقال عليه السلام انصر اخاك ظالما او مظلوما فقالوا يا رسول الله ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما قال
تاخذ على يديه عند الظلم وهذه النصيحة لهم في خاصتهم في الجهاد والنهي عن الباطل والامر بالمعروف وهي النصح
التامة واما طاعة الامراء فقال عمر رضي الله عنه لسويد بن غفلة لعلك لا تلقاني بعد اليوم فعليك بتقوى
الله والسمع والطاعة وان كان عبدا حبشيا مجدعا ان شتمك فاصبر وان ضربك فاصبر وان اخذ مالك
فاصبر وان راودك على دينك فقل طاعة مني دمي دون ديني ولا طاعة في معصية وهذه وصية
جامعة لسائر ما تضمنته الاحاديث المتناصحة وقد روي ان الله اوحى الى بعض الانبياء اني انا الله
لا اله الا انا ملك الملوك قلوب الملوك بيدي من اطاعني جعلتهم عليه رحمة ومن عصاني جعلتهم
عليه نقمة فلا تشغلوا انفسكم بسبهم وادعوا لهم يعطفهم عليكم وقال سفيان رضي الله عنه
من دعا للظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى الله في ارضه وقال عليه الصلاة والسلام سيكون امراء
وذكر من ظلمهم وجورهم وفسقهم قالوا افلا نقاتلهم يا رسول الله قال لا ما صلوا فان العلماء حملوا الصلاة
على ... والرجل عامل في بيته امير والمعلم في صبيانه امير انه ... وليتق
الله عبد فيما يليه من الامور ولا يحكم لها بالامر الا به فقد قال عليه السلام كلكم راع وكلكم
مسؤول عن رعيته الولد في مال ابيه ومسؤول عن رعيته والعبد راع في مال سيده ومسؤول عن
رعيته والمرأة راعية في مال زوجها ومسؤولة عن رعيتها وكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته واما
تعظيم العلماء فواجب فيما يفعلونه فيما قالوه انه عند ابهامه ... والثقة بدينه فقد جاء
العلماء ورثة الانبياء وامناء الرسل ما لم يميلوا الى الدنيا ويداخلوا السلطان فاذا فعلوا

فإذا مالوا إلى الدنيا أو داخلوا السلاطين فاخشوهم على دينكم وعنه عليه السلام إذا كان
الكلام إلى العالم أحب من الصمت فلا ... وقال عمر رضي الله عنه في وصيته وشاور في أمرك الذين يخشون
الله تعالى قلت ما يحصل إليه العلم النافع للأكابر وبيعه شبهة في عدم خوف العذر
والأحفة التي لا وجه له في الشرع أصلا وكذا هذا الاضطراب الذي أولعوا به قلت ربما يسلم
لهم في كرامة يقتضي العلم إنكارها وما وجب إنكاره إنكارا نخى عليهم مع اعتقاد كمالهم إذ
لا يبعد أن يكون للولي الهفوات والهفوات والزلة والزلات إذ الأولياء محفوظون والحفظ يجوز معه الوقوع في
في المعصية إلا أنه لا يجوز معه الإصرار عليها وقد سئل سيدي الجنيد رحمه الله أيزني العارف بالله
فقال وكان أمر الله قدرا مقدورا قال ابن عطاء الله رحمه الله لبعض شيعه لو قيل لي تتفرق همة العارف
بغير الله لقلت ... وما ينكر على الفقيه إلا من يجمع عليه في ... ولا يسلم لهم إلا فيما هو صريح مباح
بين من لا يعلق وقد قال بعض العلماء إن لم يختلج في نفسك أن المجذوب ... لعل التكذيب يكيد
تبع له الولاية حتى يفتح الله باب العرفان فيعطيه ... الإلهية فلم تتم تلك الحقيقة ... منتهى وإذا افتقد
بالخيالات الوهمية فله حكمها وإن كان التكذيب ساقطا بين الجميع ... عن المعاشر الذي ... الدين
... وأنشد بعضهم

سنبكي والكرام لنا سرور ۞ بعد اكتنامها كان الذي فدعانها عنك يخبو
فسلم لهم في القوم أهل عنيته ۞ وخاطبهم في الوجد ما يتعذر
فإن كنت يا هذا بهم متمسكا ۞ فإنك طول الدهر لا تتغير

وقال عليه الصلاة والسلام إن لله عبادا من نظر في أحدهم نظرة سعد سعادة لا يشقى بعدها
أبدا وقد ... حديث الذاكر في رهط القوم لا يشقى جليسهم ولله در من قال في الغريب
مستغنيا بهم

يا عباد الله إن عبيدا ... ۞ ما هم إلا جلكم ... فتوى
فالعلوه يعظكم ... ۞ واتبعوا ... العلى

اللهم إنا نتوسل إليك بحبهم بأنهم أحبوك وما أحبوك حتى أحببتهم فيحبوك إياهم وصلوا إلى
حبك فلم نصل إلى حبهم بك لا نجد منا منك ومن إنا ذلك مع العاية التشا من التامة
الكاملة حتى نلقاك يا أرحم الراحمين انتهى. قال مؤلفه أحمد بن محمد بن محمد بن
عيسى البرنسي من أهل مدينة ... رضي الله عنه تحرير الوصية
المباركة وهي النصيحة الكافية لمن خصه الله بالعافية ... بالجامع الأزهر بالقاهرة سنة
سبع وسبعين وثمانمائة وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم تسليما

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما
بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

الحمد لله الذي جعل الدين النصيحة، وفيض لها من علماء الامة من صرف نحوها تلويحه وتصريحه، واثبت قواعدها بالآيات القرآنية والاحاديث النبوية الصحيحة، واضاف الى ذلك ما يحتاج اليه من الاقوال المعتمدة والنصوص الصريحة، وا وصله الى الابهام بالعبارات البالغة والتراكيب الفصيحة، وانتفع بذلك من يحفظ على دينه ويطلب تصحيحه، و الصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد امام الناصحين وقدوة من دل على الله من العلماء الصالحين، و على آله واصحابه الذين عملوا بسنته نصحا، ولم يلوا في الظاهر والباطن حتى عاد بوجودهم تحفيزا صبحا.

[margin: الصحيحة]

اما بعد فيقول كاتب الشرح لالفاظ النصيحة الكافية، والتعريب لما احتوت عليه من العلوم النافعة لنشأ فيه، يستعان به على فهم معانيها، وفتح المغلق من ابواب مبانيها، حملني عليه توجه المعتنين اليها، وتوقفهم في الكثير من تراكيبها، لعدم شرح يعين عليهم مع سؤال من قد رأيته تعالى لاجابة طلبه، وازادني رغبة فيه تحصيل ربه، وقد كنت اعتني الهشيم عند اقشعرار البلاد وتصوح نبتها من رائحة النوم وسقوط الجاف، عند اشتداد رمضاء وبعد كان من البرود في المناقع، كما ان الاعمى يستصبح بضعيف الانوار، فقدم على استصحاب الظلمة عند ذوي الاستبصار على ان ابتدأ في هذا الغرض متجاوز قدري ومتعد طوري، وقد جبت الفلم بولوج هذه الابواب، واقتحام هذه المداخل الصعاب، ثم انني توكلت في ذلك مطيقا بالاخلاص، لكان في مريفة ذلك الغرض وكان وخلاص بالكفاية ما رايت انتفع من ضعفي واهمه، وعلامات الرياء بينة لاهمه، وانا انصف عبارته وتركيبه، واحسن جهدي تناسبه وترتيبه، واتكلف بقدر جهدي تحريره وتهذيبه، واندم على المهمات الدينية ويحصل بقراءة الناس عليه السرور والامنية، غير اني قصرت مع هذا في يتبع به عباد الله ويحتاج لما فيه من عبادات قلبية، واعمال بدنية، راجيا ان يدعوا له بحظهم الغيب، فيجاب بما تعود منفعته علي من غفران ذنب وستر عيب، ثم بفضل الله عظيم وكرمه سبحانه واسع عميم، واسأله متوسلا له بحبيبه المصطفى، وخليله الموفى صلى الله عليه وسلم ان يجعل هذا الكتاب ذخرا، وان ينفع به جميع من يتعاطاه دنيا واخرا، وهو حسبي الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما، وينبغي ان نقدم امام المقصود التعريف بالمؤلف رحمه الله تعالى ورضي عنه و نفعنا به، امين قال الشيخ احمد بابا التنبكتي في كتابه المحتاج لمعرفة من ليس بالديباج احمد

[margin: احمد]

ب احمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي عرف بزروق الامام العلامة المحدث الفقيه الصوفي الولي الصالح
القطب الغوث العارف بالله الرحلة المشهور شرقا وغربا ذو التاليف العديدة المفيدة والمناقب
العديدة الحميدة ولد كما قال يوم الخميس طلوع الشمس ثاني عشرين من المحرم عام ستة واربعين وثمانمائة ابواه
قبل السابع وكفلته جدته فحفظ القرآن وتعلم الخرازة ثم اشتغل بالعلم في السادس عشر من عمره فقرأ الرسالة
على ابي عبد الله المجاري وعلى السطي بحثا وتحقيقا ثم اخذ عن القوري والزرهوني والاستاذ الصغير والنحو في
عن عبد الرحمن المجدولي والقوري وقرأ عليه البخاري واحكام عبد الحق الصغرى والتقى منه وغيرهم وصحب ابن
غازي والفقيه المحدث الكبير الصوفي ابن نوسي نسبة لبعض العرب بالمغرب ثم اتى بعد الى الديار انتهى
ومن شيوخه عبد الرحمن الثعالبي والمشدالي وابراهيم التازي وحلولو والرصاع والماخوذ وابن سعيد
الحباك وابن مهرة الماواسيني والتونسي وبن مسيرو السنهوري والحافظ الدميري
السخاوي والسيوطي زمن رحلته الحجاز والشهاب الابشيطي وله تواليف كثيرة مختصرة
محررة محققة مفيدة كشرح الرسالة وشرح الارشاد وشرح مواضع من مختصر خليل رايتها بخطه
وشرح القرطبية والوغليسية والغافقية والقدسية ونيف وعشرين شرحا على حكم ابن عطاء الله
وقفت منها على السابع عشر والخامس عشر والرابع عشر وشرح حزب البحر وشرح المشكلات الحزب
الكبير وشرح حقائق المقري وشرح قطع الششتري وشرح الاسماء الحسنى وشرح المراصد لشيخه
ابن عقبة والنصيحة الكافية ومختصرها واعانة المتوجه المسكين على طريق الفتح والتمكين وقواعد
في التصوف في غاية النبل والحسن والنصح الانفع والجنة للمعتصم من البدع بالسنة وعدة
المريد الصادق من اسباب المقت في بيان الطريق وحوادث الوقت كتاب جليل فيه مائة بدعة وبدع
فقراء الوقت وتعليق على البخاري في ضبط الالفاظ وجزء صغير في علم الحديث ورسايل كثيرة لاصحابه في
الحب ومواعظ وحكم ونصايح وبالجملة فقدره فوق ما يذكر فهو اخر الايمة الصوفية المحققين الجامعين
بين الحقيقة والشريعة له كرامات ومقامات واخذ عنه خلق كثير كالشهاب القسطلاني والشمس اللقاني
والحطاب الكبير وطاهر القسنطيني واخرين توفي ببلاد طرابلس الغرب في صفر عام تسعة و
تسعين وثمانمائة وتنسب اليه قصيدة على منهج القصيدة الجيلانية ذكرتها في الاصل منها قوله

انا لمريدي جامع لشتاته ۔ اذا ما سطا جور الزمان بنكبته
فان كنت في ضيق وكرب ووحشة ۔ فناد ايا زروق آت بسرعة
وكم كربة تجلى بمكنون عزنا ۔ وكم طرفة تجنى بايادي همتي

وقد ذكرنا في الاصل شيئا من كلامه ويذكر عن شيخه سيدي بن زيتون انه قال فيه راس السبعة الابدال نفعنا
الله انتهى كلام كفاية المحتاج وفي كناش المصنف رضي الله عنه كان جده ازرق العينين فقال له زروق
فسرت في عقبه وكانت جدته تعلمه التوحيد والتوكل والايمان والديانة بطريق عجيب وذلك
انها كانت في بعض الايام تعيد في طعامها حينا فاذا جيئت من المكتب لا فطر فقالت ما عندي
شيء ولكن الرزق في خزاين الله فلتولاك فاجلس فرغبه فتمد يديها وامد يدي الى السماء ما عبر ساعة

ثم تقوم

المفيدة

والعقيدة

وقفت منها على السابع عشر والخامس عشر والرابع عشر وشرح حزب البحر وشرح مشكلات الحزب الكبير وشرح اصل الحزب

به

ثم تقول انظر لعل الله جعل في ارضك البيت شيئا فان الرزق خفي فنقوم نفتش انا وهي فاذا عثرت
على ذلك يعطكم من جيبه وبالله الذي منع لحبيبه فتقول تعالى نشكر الله وحينئذ ناكله فاجل
ان نريد ناموكا ناومهد ايدينا وناخذ في الحمد والشكر ساعة ثم تقول ولا تفعل ذلك المرة بعد المرة
ولم تزل كذلك حتى غفلت وكانت تحدثني بحكايات الصالحين واهل التوكل وغير ذلك من مقويات
الايمان وما كانت تحدثني في موضع الكرامات الا بما جرى انه عليه السلام وغزواته وغرايب
الكرامات والمنقطعين الى الله تعالى وكانت تامرني بالصلاة فنصلي بلا وضوء فتقول لها خالتي في ذلك
فتقول دعيه يصلي بلا وضوء حتى يصلي بالوضوء وقمت من ذلك الاحتلام كانت تعطيني في كل يوم درهما
اذا قمت في الصبح لم افتح عيني الا عليه ثم دعا على الوساد ثم تقول صل الصبح وتعال خذه وتقول هذا
هذا الدرهم يعينه على الصلاة ويمنعه من البساط ويغنيه التشوف في الشهوات وكانت
تتركني كثيرا لا احلق راسي ولا نغسل ثوبي الا بعد مدة طويلة وتقول الصغير اذا انتصب تتبعه
العيون فيتعسه وكانت تحذرني الشعر وتقول الذي يترك العلم ويشتغل بالشعر يحرم الفهم
بالشعير وكانت تقول لابد من تعليم العلم لا للتدبير والصناعة للمعاش فكانا يسمونني لتعلم الصنا
عقب الخميس والجمعة والاثنين ان خرجت من المكتب الى امه **ومن الزوجة** يحكي
ان الشيخ زروق صاحب الشيخ ابا عبد الله محمد الزيتوني وكان رجلا اعمى من اهل الفقه فتوغل في محبته وكان
من امتحانه في ذلك ان جاء زايرا له فدق الباب فسمع صوتا يامره بدخول الدار فلم يجد احدا ثم
فصعد الى غرفة في اعلى الدار فوجد الشيخ جالسا في وسط الغرفة وعن يمينه امراة متزينة وعن يسارها
اخرى وهو يلتفت الى هذه مرة ويقبلها ويرجع الى الاخرى كذلك فجعل الشيخ زروق هذا رجل سوء
ما الثلاث دفعة ولى راجعا فنادى به الشيخ الزيتوني يا احمد الحمد ارجع فرجع فلم يجد معه
احدا فعلم انه امتحن فقال الزيتوني اما التي رايتها عن يميني فهي الاخرة واما التي رايت
عن يساري فهي الدنيا وانت كذا فعد عواقب ولا كنت لا تغفو في المغرب ساعة تخرج الشيخ واحدة
زروق من بينهم وتوجه الى المشرق متشفعا عن نفسه حتى انتهى الى الديار المصرية فوجد اصحاب الشيخ
احمد بن عقبة الحضرمي يشكون له عن خيبة النيل لان شيخهم امرهم بذلك واخبرهم بقدوم
من يسلموا عليه ورجعوا به وحملوه فلما دخل على ابن عقبة وسلم عليه قال له يا احمد ما اراك على
الا بعقب الحج ولئن تمشي عليك منه هاهنا فحمله الى بيت عنده وامره بلزوم الذكر فبعد ثلاثة
ايام سمع الشيخ ابن عقبة زجة عظيمة وهو مع اصحابه فصاح اليه ووقع بين ثم قال قوموا
بنا فقاموا فوجدوا الباب الذي فيه الشيخ زروق صادرا فقال ابن عقبة اخرجوا على صاحبكم
فجعلوا الى ان وجدوه في ركن البيت وقد خاف عليه الخشية او كلام بعضهم عنه المرة
دم وغابت فقال ابن عقبة قال الحمد لله الذي عافاك يا احمد وهذه اخر عقوبة التي بتوت فيها حرمة
يا فضل المغرب بعد تعتقها عندك بيدي وهي مكسورة من ضربته واخرجها من تحته مكسورة فارا
ثم لازمه الى ان انفصل عنه انتهى وقد ذكر المصنف في كناشه ما وقع له مع الزيتوني انه لما
خرج من تينبت الى زيارة ولي الله سيدي ابي مدين الغوث نفعنا الله به ... الغني الله

عليه شبه اليهودي فكان من يراه يقول هذا اليهودي الفلاني او يتأذى به فيقول يا يهودي ثم يدفع
الله شر ذلك عنه في مدة طويلة فكون جلبها **وفي الزوجة** ايضا يحكى ان الشيخ ابن غازي
طلب من الشيخ زروق ان يجيبه الى منزله في جملة اصحابه واشتاق ان يصنع له طعاما كثيرا
فاذن له في ذلك وكان الشيخ نابعد صلاة العشاء فلما جاء الوقت وقف ابن غازي بباب داره
ينتظر القوم فجاء الشيخ زروق وحده فقال ابن غازي اين اصحابك فقد جعلت طعاما كثيرا وجفانا سوى
بسادي فقال الشيخ زروق يصلح ان شاء الله ولا يفسد ثم قال هات ما عندك من الطعام فامر ابن
غازي باتيانه وذهب اليه فقال الشيخ زروق وسع علينا هكذا الطعام حتى لا يبقى الا انا وانت فخرج
الطعام ونشر عن ذراعيه وصار يدفع الطعام بيديه جميعا ويجعله خلفه ومع كل جفنة تجيء يسمع
الشيخ ابن غازي ضجة ورأى الشيخ زروق فنظر فاذا الخلق كثير ما بين ضعفاء وصبيان ونساء
وكل واحد منهم بيده ويقول يا سيدي اطعمني وهم في مزاح وصياح حتى قسم عليهم ذلك
ذلك الطعام كله فقال ابن غازي هل بقي من طعامك شيء فقال لا يا سيدي فغسل يده وحمد
الله فتعجب فقال له يا سيدي هذه الكرامة من كرامات الاولياء فقال له احمد الله الذي اراك
اياتها فقال له ابن غازي سالتك بالله يا سيدي من اولائك الخلق وما هم الذين [illegible] فقال له ضعفاء
مدينة تونس فان مسكنهم الجابية وذلك المراح جر جامع الزيتونة انتهى قال المصنف رحمه الله
تعالى ورضي عنه بسم الله الرحمن الرحيم الكلام في البسملة متداول شهير فلا حاجة الى التطويل
بها غير ان هنا اشكالا مما يحتاج الى جواب بديع اشتهر به عن السائل رام التحقيق الصحيح نعم جرى
فيه ربما يوجب به تصور الاشكال واجاب عنه العلامة الفنيمي بما لا يجدي الا اقناع بمثله
عن الدفع والابطال **قال بعضهم** جملة البسملة ان كانت خبرية توجه ان من شان الخبر ان يتحقق
مدلوله في الواقع بدونه ويكون هو حكاية عنه وما نحن فيه ليس كذلك فان مصاحبة الاسم والا
ستعانة به من تتمة المدلول وهما لا يتحققان الا بهذا التلفظ اللهم الا ان يجوز الاخبار بقصد التلفظ
عن المصاحبة والاستعانة الحاصلين به كما قيل في نحو انا متكلم انه خبر عن تكلم حصل به وهو على نحو
تام وان كانت انشائية اتجه ان من شان الانشاء ان يتحقق مدلوله به واصل هذه الجملة ليس
كذلك غالبا اذ نحو الاكل والسفر فيما ليس يقول لا يحصل بالبسملة فكيف يصح تقديره اتلو او اسافر
وان كانت لانشاء المصاحبة والاستعانة لزم انهما لا تنشاء متعلقهما والاصل غير مقصود بوجه و
ذلك نادر جدا يلزم مخالفة الظاهر جدا او لو قيل ان المعنى ابدأ او افتتح به اي اجعله بداية الفعل
والجملة لانشاء الجعل اي انه بداية كل شيء كما نقل عن الامام فلا يلزم ما مر الا انه خلاف المشهور
قلت والمعنى على طريقة الامام انه انما ينبغي ويليق ان يكون بدايته كل فعل حسي وغيره
فتذهب فلا قاعدة لها عنه انتهى نقله عنه العبادي في حواشيه على الخلاصة وكذا
في الايات البينات ولم يجب عنه وقال الفنيمي العجب ممن استشكل هذه الجملة
حيث استشكل كونها خبرية بجعل كلا من مصاحبة الاسم والاستعانة به من تتمة
الخبر وحيث استشكل كونها انشائية لم يجعل كلا منهما من تتمة الخبر او لا يجعله من تتمته

ويورد عليه

ما يرد مما لتم فيه تجوز وتوسع لما اشتمل فإن مصدوق الجملة يصح كونها خبرية باعتباره
أصلها وهو الفعل أو القول الذي يشرع فيه وهو حكاية عما يتحقق في الحال أو الاستقبال بدون
الخبر كما هو شأن الخبر الصادق مما يرد أن كلا من مصاحبة الاسم أو الاستعانة وإن كان لا من تتمته ليستا
بجزء منه بل من متعلقاته الخارجة عن حقيقته وقيدا فيه وإن توقف مضمون الخبر المطلق بشرط
على عليهما لأن ذلك التوقف لا يقتضي الجزئية كتوقفه على الحال وإنما المنصب
بالخبرية والإنشائية إنما هو الكلام وهو ما تضمن كلمتين بالإسناد لا المتعلقات نعم إذا أثر المتعلق
في مضمون الجملة الخبرية كقولنا متى خرجت فأنا خارج لأثر عمله في التصديق والتكذيب
بما دخل عليه متى أثر مضمونه ولم يصح معه احتماله التصديق صير الجملة إنشائية وما هنا ليس كذلك
فإن مصاحبة الاسم والاستعانة المعتبر عنهما بالبسملة لم يؤثر في مضمون الجملة التي هي أصنف
مثلا بل قد تبرزها على الوجه الأكمل وقريب من ذلك قولهم جملة جواب القسم خبرية وجملة
القسم إنشائية مؤكدة للجواب لم تخرجه عن الخبرية وقد خرّجه [illegible] في مبحث تقييد المسند
بالشرط أن الجملة الشرطية تابعة للجزاء لأن الشرط قيد لحكم الجزاء على أنا لو سلمنا أنه جاء أو
ما الخبر فلا نسلم أن كونه إنشاء يخرج الجملة عن الخبرية لأن المحققين صرحوا بأن الجملة الطلبية
تقع خبرا عن المبتدأ من غير تقدير قول ولا تخرج الجملة بتمامها عن الخبرية ومن أجله بناء على أن إضا
فة اسم إلى الجلالة من إضافة العام إلى الخاص أو بيانية على ما فيهما قد مر أن الاسم مقحم أو المراد به
المسمى فكأنه قيل بالله فيكون حكما على معناه الوضعي المقصود وهو الذات العلية لأن كل حكم
ورد على اسم فهو على مدلوله لا لفظه والمعنى أصنف مثلا مستعينا بالذات العلية أو مصاحبا لها مما
جمة التي مر فلا إشكال لأن كلا من المصاحبة والاستعانة متحقق في نفس الأمر بقي أن لفظ بسم الله
وهذا اللفظ حكاية له على أنه يجوز على التقديرين لا وليس أن يكون اللفظ حكاية عن نفسه كما في
قولك أتكلم مخبرا بتكلم وقع بهذا اللفظ ويجوز أن تكون لا إنشاء المتعلق وهو المصاحبة أو الا
ستعانة ولا يلزم أن يكون الحاصل غير مقصود لأن القائل أصنف بسم الله يقصد الإتيان بذلك الفعل
الحسي مستعينا على تحصيله ووجوده باسم الله كما في هو بمنزلة الآلة التي يتوقف عليها
وجود الفعل وينعدم بانعدامها ومما يوضح ما قلناه بحث الأمير قول ابن الحاجب أن قولك كم رجل
عندي يحتمل الإنشاء والإخبار وأما الإنشاء فمن جهة التكثير لأن المتكلم عبر عما في باطنه من التكثير
بقوله كم رجل عندي والتكثير معنى متحقق ثابت في نفس الأمر لا وجود له في الخارج حتى يقال باعتبار
أن طابق فصدق وإن لم يطابق فكذب والآخر باعتبار العندية فإن كونهم عنده له وجود في الخارج
فالكلام باعتباره محتمل للأمرين انتهى كلام الغنيمي وذكره يس على مختصر السعد وأقره فصل
ينبغي أن يعلم أولا أن مضامين الجمل على أربعة أضرب مطلق كجئت ومقيد بما لا يتوقف على لفظ كجئت
يوم الخميس ومقيد بما يتوقف على لفظ وغيره أن يتوقف هو بحسب أصله على معنى القيد وإن توقف
عليه بحسب اعتبار المتكلم وقصده نحو يوم الخميس زيد جالس ومقيد بما يتوقف على لفظ مع توقف
تحققه هو على أصل معنى القيد كمتى جئت فأنا آت فإن الزمان في هذا المثال يتوقف ثبوت المضمون عليه

وفيما قبله مخصوص لا يتوقف ثبوت المضمون في الواقع عليه فخبريته الاول والانشائية كانشائية
الرابع والثالث ان اعتبر اصل معناه بطلت انشائيته لعدم توقفه في الواقع على شيء مما تضمنه وان
اعتبر من حيث فعل المتكلم واعتباره بطلت خبريته لتوقفه على معنى القبح المتوقف على التلفظ وقول
المبتدئ بسم الله من هذا القبيل فان لما بتدا والاكل والشرب ونحوه معنى تحققها في الواقع بدون تلفظ
من حيث ذاتها فيشبه ان تكون خبرا ولا تتحقق من دونه من حيث قصد المتكلم فان غرضه
تحصيل كمال ما يشرع فيه لا تحصيله مطلقا والكمال انما يحتاج الى ابتدائه بالبسملة او ما ينوب منابه
من الاذكار لانه لا يحتسب بالذكر واجبا او مندوبا حتى يتلفظ به بحيث يسمع الذاكر
نفسه ان كان صحيح السمع لا عارض له كما قاله النووي واستظهره ابن مرزوق وهو ظاهر الاحاديث
الا في خصوص التابع فتقوم الكتابة مقام التلفظ في ذلك على ما استظهره الحطاب فعلى
هذا فيشبه ان يكون انشاء لعدم توقف مضمون الجملة من حيث ذاته على مصاحبة الاسم ولا
استعانة به المتوقف على التلفظ يقتضي الخبرية وتوقفه من حيث حصول الغرض على ما ذكر يقتضي الا
نشائية وكل من الغتميين يبطل مقتضى الاخر لمنافاة عدم التوقف للانشائية والتوقف الخبرية
ولا يكفي ان يقال هي خبرية بالاعتبار الاول وانشائية بالاعتبار الثاني لانه لا سبيل الى قطع النظر
عن غرض المتكلم والغاية فالتلبس المصحح للخبرية واعتباره انما يثبت توقف مضمون الجملة فلو سلم
عن تعلق المتعلق لا على نفس لفظ الجملة المصحح للانشائية كما هو المعهود للمتعارف من الانشاءات
**فالحاصل** ان هنا توقفا ما على اللفظ وليس كالتوقف فيما نحن به من الانشاء وحينئذ فللاشكال **قابل**
والجواب المشهور من ان الفعل مادته عاطل لان الصيغة تم بينه امر بيان فلم يصحب مثل هذا من شيء
من البيان فاعتراض الغنيمي عليه متجه بانها ليست تمة وبطلان يعني التتمة في الجملة
الى قوله وحيث استشكل كونها انشائية لم يجعل كلا منهما من تتمة الخبر فعيبه ان المستشكل لم يصرح
بانهما ليسا تتمة وبطلان يعني التتمة عنهما من الواضحات التي لا يد عيها عاقل فضلا عن فاضل
كيف والجملة مفيدة بالحدم تاما وهو من متعلقاتها ولا يلزم من كون الشيء تتمة توقف ما جعل تتمة له عليه
الى كثير قيود الخبر بل لا يلزم من توقفه عليه الانشائية المتوقف كما سبق في التوقف على الحال فتسليم
التتمة لا ينافي استشكال الانشائية حتى يعتنى به **واما ما وجه** به الغنيمي خبرية
الجملة وانشائيتها فلم تتفق له فيها اصابة الغرض ولم يظفر فيه بالعثور على الواضح الذي لا شك فيه
تفصيل ذلك ان ما وجه به الغنيمي الخبرية ولا فيه ان التوقف على مطلق التعلق مناف للخبرية سواء
كان التلفظ جزءا ام لا وان المتعلق لا يكون ابداء امر الجملة فلو توقفت منافاة التوقف للخبرية على جعل
الجزئية لما تحققت مع متى ونحوه وقد سلم هو تحققها مع ذلك وتوقف لعدم الاخبار على
الحال انما هو على معناها لا على التلفظ بها والمنافي للخبرية انما هو التوقف على التلفظ **وقوله**
وايضا المتصف الخ فيه ان الكلام اذا قيد بما يتوقف على التلفظ وقوع مضمونه هو على ذلك القيد صدق
عليه انه متوقف في الجملة على التلفظ وذلك مناف للخبرية وقوله نعم اذا اثر الخ فيه ان المتعلق
هنا موضح غاية الامر ان مدلول من حيث هو قاتله لا يتحقق بدون الاصل مدلول متى المتضمن معنى الخ

السؤال

ولا شك ان تحصيل كماله يتوقف على لفظ البسملة او ما ينوب منابه من الاذكار داخل

فصل على ان الذكر لا يعتد به حتى يتلفظ به

السؤال من غير احتياج الى مراعات مقصود المتكلم ومضمون الابتدا لا يتحقق بدون الملاحظة
او الاستعانة لم اعانت مقصوده وقد مر انه لا سبيل الى العايب **بقوله** وما سمنا ليس كذلك
الى قوله بل اكدا الخ غير سليم اذ الجملة خاصة بدونه حتى يكون موكدا انها بل متوقفة عليه وهو
معنى تاثيره فيها وبه يظهر منافات كون المتعلق مستقلا او معمولا **وقوله** ومن يجب من ذلك
الخ فيه ان وجه ما ذكره انه لم يوت بجملة القسم الا لتحقيق الجواب لا لافادة معنى جديد يكون
فيها سبب الجواب بخلاف ما نحن بصدده فيستغنى عن بعضه **وقوله** وما ذكره الخ ونبه الخ فيه
ان جملة الشرط وان كان فيها سبب الجواب لا يتوقف معناها على التعليق فالتقييد به يكون كالتقييد بالحال
ملاحظ لا يخرج الجزء عما ثبت له من الخبرية والانشائية **وقوله** على انا لو سلمنا الخ فيه ان من
من صرح من المتاخرين كما تعين الى ان الجملة لا انشائية تقع خبرا من غير تقدير قول لم يصرح
بان جملة الصلة ومع ذلك خبرية **وقوله** لا تحتمل الصدق والكذب كالبد فيه وكل
التعيين الى عند ما قاله صريح في انشائيتها على ان السبيل اعتراض ما ذكره من عدم
الاحتياج للقول وجعله ان المعنى عليه وان تقديره مما تقتضيه القواعد **وقوله**
ومن اجله بناء على ان اضافة اسم الى الجلالة الخ معناه ان التبرك او الاستعانة على من الافعال
او ارادة المسمى ليس بذكر التعليق بل بالذات العلية وانما التبعي التوقف على التعليق ان
اشكال الخبرية وفيه انه يقتضي الاكتفاء في تحصيل كمال الابتدائية والقصد وغيره مما مر
عن النواوي وابن مرزوق والتبرك بالذات يحصل بالتفكر في صفاتها واستحضار ما تحمل اليه العقول
من كمالاتها **وقول اللقاني** انما قيل باسم الله ولم يقل بالله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه وتوجيه
من شرح كلامه بان الاسم هو الذي يتلبس به الفاعل في ان يصح لسانه دون الذات وانما
هو عارف يتلبس بها انما يصح بالنسبة للعامة واهل الكلام الواقفين مع الرسوم والاشكال
لا بالنسبة للخاصة واهل القلوب **وقوله** ان الذكر على ثلاثة اقسام لساني وجوارحي وقلبي
ومرجع الثلاثة كما قال الشيخ زروق للتعظيم والاجلال بل زاد ابو حامد الغزالي وهو اللباب وهو
ان يتمكن المذكور من القلب ويمحي الذكر فيفنى بان لا يلتفت الى الذكر ولا الى القلب
بل يستغرق في المذكور بكليته وهذه الجملة التي يعبر عنها العارفون بالفناء وذلك بان يغيب عن نفسه
حتى لا يحس بشيء من ظاهر جوارحه ولا من الاشياء الخارجة عنه ولا من العوارض الباطنة ذاهبا الى
ربه اولا ثم ذاهبا فيه اخرا ثم قال وهذا قد يظنه الفقيه الرسمي انه طامة غير معقولة وليس لا
كذلك ثم اطال بيان ما يتعلق به **وقوله** وما ذكره انما هو بحث في الخبر الذي اراده كلامه من
حيث تعليل الاتيان بلفظة اسم لا في التوقف في مقام الابتداء على الذكر اللفظي وكونه لا بد
منه **وقوله** ويجوز ان تكون لانشاء المتعلق الخ ان قصد به ان الجملة بنفسها تصور انشائيتها لسبق
بيان الانشاء من المتكلم الى اصل مضمونها مع ما الحق بها من الانشائية وبطل ما لم فهو
اولى من الخبرية وان اراد ان محل الانشاء هو المتعلق دون اصل مضمون الجملة فهو اشتباه لا نشأ
من اعتبار المقيد المقصود من حيث العبد مطلقا فانه لا عتب للابتداء من حيث هو

ليست

فـ
ان الذكر على ثلاثة
اقسام

وجوده يتحقق في الواقع بدون لفظ فلم تفد انشائيته المخصوص والواجب اعتباره من حيث الكمال
فان غرض المتكلم انما هو تحصيل الكمال لا غيره وليس مراده الاعلام بحصوله نعم قد يريده ضمنا وتبعا
لا في غير اللوازم على ذلك في اعتباره ولا اعتداد به لان ما يشرع فيه على الوجه المشروع حقيق بالنجح
وحصول الارب ولو اعتبر الشارع كمال الفعل بالذكر العلمي او بعبادة غير لسانية وكان المتحقق بعد
فعلها او معه او قبله ابتداء او انتهاء في تكثير الكمال او اصله كان خبرا لكنه اعتبر فيها
للتلفظ فتوقف حصوله عليه حصولا مقارنا فاوجب ذلك توجه قصد المتعبد الى انشا
ئه وتحصيله به اذ لا يتحقق الامتثال الا بذلك وبهذا يتبين الجواب عن الاشكال وان الجملة
انشائية لا غير لان انشائيتها مكتسبة من التوقف على التلفظ الذي اعتبره المتكلم لتحصيل
امتثال امر الشارع **وقوله** في الانشاء لا يتحقق معناه في الواقع الا بلفظه **معناه** الا باعتبار لفظه
او ما هو في قوة لفظه يقوم مقامه وليس معناه لا يتحقق الا بالتصريح بخصوص لفظه بدليل
عدهم التحذير والتخصيص والاغراء في انواع الطلب مع ان الجملة في الاول وفي بعض صور الثاني والثالث
محذوفة لزوما لكن قام مقامها حرف النداء او اياك ونحوه والعطف والتكرار فاكتفي به ومنه سبحان الله
فانه منصوب بفعل مقدر وهو وفاعله جملة انشائية تحقق مفادها المصدر فاكتفي به **فتامل** قوله بهذه
الواضع وفي قوله يدل على ان عبارتهم الاولى محمولة على ما ذكرناه والمعلق هاهنا هو معنى الجملة بالجعل
بمعنى ان الشارع جعله علامة على حكم الكمال فاشتهر فيه حتى صار يفهم منه فهما بديهيا ق ش
ذكر ابن الحاجب في مسئلة كم رجل عندي اعترضه الرضي بانه ظاهر في جميع الاخبار لانك اذا قلت
زيد ابن عمرو فلا ريب في كونه خبرا ولا يمكن ان يكذب في التفصيل وانما يتعلق بالجملة ونحوه واذا قلت
زيد قائم فهو خبر بلا شك ولا يدخله التصديق والتكذيب من حيث الاعتبار لانه ونحوه بل من حيث
قيام زيد والله تعالى اعلم بالصواب قوله رضي الله عنه **تحقيقه** الكلام في جملة الحمد الخ الكلام
في جملة البسملة نحو ما تقدم فادتهما الخبر ولا لثنا عليه اشكالا حاصله انه ان كان
استعمالهما فيه حقيقة لزم ان تكون مشتركة بين الاخبار والانشاء ولا قايل به اذ من المعلوم انهما
موضوعة للاخبار فقط وان كان مجازا لزم ان لا تستعمل فيه الا مع قرينة وان الاعتماد على ادائها
له عليها وان يتوقف ذلك على احداث المتكلم نية اخراجها من موضوعها الى هذا المعنى وكل
ذلك مستبعد جدا وخلاف ما ندركه بوجداننا حال استعمالهما **فرد فيه** فجعلهما كناية ونحوه على
القول بان الكناية واسطة بين الحقيقة والمجاز ووجهه ان اللفظ لم يرد به معناه بل لازمه
فليس حقيقة ولا تكون معه قرينة تمنع ارادة الموضوع له فليس مجازا او على القول بانها حقيقة
مستعملة في معناها الحقيقي لينتقل منه الى اللازم فالمعنى الحقيقي هو الدال على اللازم واللفظ
غير مستعمل فيه حتى يقال هل استعماله فيه حقيقة او مجاز او على القول بان اللفظ
مستعمل فيهما فلا يحتاج لقرينة بل يصح نصبها ولا يكون اللفظ خارجا عما وضع له حتى ينوى
به ذلك وقريب الشيخ يس في حواشيه على مختصر السعد جميع مذاهب الثلاث
**فقف** لا يجمع ذلك وان اختار الشيخ عيسى [illegible] وادعى تحقيقه في رسالته واسسه على القول

على القول الثاني ويبينه بقوله الابلغ والاحرى ان يكون المقصود هاهنا الاخبار لا لذاته بل ليحصل الحمد
الذي يحصل من هذا الاخبار فيكون التعريف مستعملا في اصل الموضوع له مقصودا به في نحو الحمد لله
الاستغراق او الجنس والاختصاص والدوام والثبوت والمقصود الاصلي من افادة هذه الامور وهو بها
يلزم من ذلك الاخبار وانشاء الحمد به فيكون من قبيل الكناية من حيث انه قصد المعنى الحقيقي المنتقل عنه
الى اللازم الموضوع له وهو الوصف بالجميل وانشاؤه فيحصل انشاء الحمد والاخبار بالحمد والاظهار للجميل به
والمحمود لكونه غير ذلك وتمة مواد ذكره السيد المحقق بقوله اخبارا كما هو اصله والجملة حينئذ خبرية
وفاقا لاستعمالها في الخبر كما ان الكناية حقيقة لاستعمال التعريف في الموضوع له او على الخلاف قاقد قا
قبل هذا ان دلالة التعريف حينئذ على الحمد بطريق التبعية لا قصدية مع ان المقام مقام الحمد لا الاخبار
عنه فالحمل على الانشاء انسب فاقول ان اراد ان الحمد حينئذ ليس مقصودا بالذات فهو ممنوع
لجواز ان يكون المعنى المطابقي وسيلة الى المقصود بالذات كما في الكناية وان اراد انه يتبع المعنى المطابقي
فمسلم ولا يقدح فيه وكون المقام مقام الحمد لا يقتضي الا يكون مقصودا بالذات كان لا يكون غيره مقصودا
في الجملة بل قد يقتضي التعبير ليكون اداء الحمد على الوجه الابلغ المتضمن لامور عديدة من دقة المعنى وجلالة
شان المحمود وغير ذلك من النكت مع كون التعريف حقيقة فيستفاد فيه الفرق لفظا وابلغ وافيد معنى كما ينبغي ان
يعتد عنه وعوزان تجعل الجملة انشائية بالنقل الى المقصود بالذات وهو غير بعيد سيما عند من يقول ان
التعريف في الكناية مستعمل في المعنيين انتهى ووجهه عدم الجمع عموما اختاره السعد رحمه الله
ان الكناية وان لم يقصد فيها ثبوت المعنى الاصلي بل وكذا مكانه كما صرح به فلا بد من تعلقه واستحضاره لان
الانتقال من شيء لا يمكن بدون تعقل ذلك الشيء غايته لان انه قد لا يخطر في الذهن المنتقل منه واليه
في بعض الامثلة لصعوبة تعرف اللزوم حتى يتخيل ان التعريف لم يستعمل الا في اللازم فاذا رجع الوجدان وتحقق
النظر ظهر صحة ما قلنا جملة من اذا استعملت في اطلب واشرب او عومل من شخصية مثلا لا =
يقصد مدلولها الاصلي حال ولا يريد سوى انشاء هو فهم من الوجوه وكذا السامع لها لا يفهم غير ذلك
ولو راجع وجدانه لم يجد فيه متنقلا منه او متنقلا ولو بوجه اجمالي وانما يتعقل مضمونها الاصلي من
حيث انه يتوصل به الى تمام المعنى الانشائي لانه متعلق الثناء وفيه الاستغراق او الجنس والاختصاص
في والاستحقاق ولا يتحقق من حيث انه اصل سابق ووسيلة منتقل منها فان قيل قد
جعل في المطول قولهم فلان بسط يداه مبسوط كناية عن الكناية وقال معناه بل هو جواد من غير تصوير يد
ولا بسطها لا اصلا وجعله عبارة عن الجود لا يقصدون شيئا آخر حتى انهم استعملوه فيمن لا يد له هذا
نصه مع انه قائل بالانتقال وهو صريح في ان الكناية لا يلزم فيها تصور المعنى الاصلي واستحضاره
قلت قد اشار السيد الى تحقيق المسئلة بما نصه اعلم ان استعمال بسط اليد في الجود
بالنظر الى من جاز ان يكون له يد سواء وجدت وعدمت او سليمت او قطعت او تقدمت لنقصان
في الخلقة كناية محضة لجواز ارادة المعنى الاصلي مع الجملة وبالنظر الى من تنزه عن اليد من قوله
تعالى بل يداه مبسوطتان مجاز متفرع عن الكناية لامتناع تلك الارادة فقد استعمل بطريق الكناية
هناك كثيرا حتى صار بحيث يفهم منه الجود من غير ان يتصور يد وبسط ثم استعمل هنا بمعنى

مجازا في معنى الجود وقس على ذلك نظايره في قوله تعالى الرحمان على العرش استوى وقوله ولا ينظر اليهم فان الاستواء على العرش الجلوس عليه فيمن يتصور منه ذلك كناية محضة عن الملك وفيمن لا يجوز عليه مجاز متفرع عليها وعدم النظر فيمن يجوز منه النظر كناية محضة عن عدم الاعتداد وفيمن لا يجوز عنه ذلك مجاز كذا حقق الكلام في الكشاف الامر لكنا نرى بين ما يجوز فيه ارادة المعنى الاصلي يجعله كناية وما لا يجعله مجازا ومن البديهي انه لا يتصور الانتقال من شيء بدون تصوره وقد استفيد من غير ان الثانية كناية مع انه لم يوصف بعنه المتصف بالجود لا مع غيره ان يتصور ذلك راسا والكاتب الصورة وحاصله ان المعنى الحقيقي جعل وسيلة ينتقل منه وان لم يكن ثابتا في الواقع فان وسيلة نحوه فعلية لا تكون حقيقة وقد اشار في التلويح الى هذا فقال الكناية لفظ استعمل في معناه الموضوع له لكن لا يتعلق به الاثبات والنفي ويرجع اليه الصدق والكذب بل ينتقل منه ويقول فلان طويل النجاد صحيح وان لم يكن له نجاد قط بل وان استحال كما في قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه والرحمان على العرش استوى فانا نقول انه بل ينتقل منه مع قوله وان استحال قال الشيخ يس ارادة المعنى الحقيقي جايزة ولو استحال لقصد الانتقال الى اللازم كما في التلويح ووجه ذلك على القول الثالث ما تقدم من ان جملة الحمد لله لا يقصد مدلولها الا صلي مجازا وجه الخ ووجه ذلك انه لا بد من منع ارادة المعنى الحقيقي اذا امتنعت ارادته كان الامتناع قرينة على عدمها فيثبت المجاز وقد مر ما انه قد يمتنع ارادته تقدم ان معناه تمتنع ارادته ثابتا في الواقع لعدم ثبوته فيه والظاهر في الانفصال عن الاشكال ان الجملة المذكورة تفيد الحمد مطابقة والثناء بطلبها في العرف الى انشاء تضمنها الا على بصارف حقيقة عربية فيه ونظيره صيغ العقود وقد صرح الايمة بنقلها عن معناها الاخبار وانها موضوعة لها نزد ها عن الزمان عند ذلك مدلالة نحو بعت على الانشاء بالمطابقة شاهر بين بالجملة المذكورة او هي منها كما ذكر لان الصيغ المذكورة كثيرا ما تستعمل في معناها الاصلي كما تقول بعت كذا مخبرا عما صدر منك فيما مضى وهذه لا تستعمل فيه وقد حام على هذا بعض المحققين قال العصام عند قول المختصر والصلاة والسلام الخ الصيغة المذكورة خبر ومعناها الدعاء والطلب قال بعض الفضلاء بل يحتاج في ذلك الى استحضار نية الطلب واخراج الكلام عن حقيقة الخبر والظاهر بانه ان كثر استعمال اللفظ في ذلك حتى صار كالمنقول في العرف لم يحتج الى ذلك والا ما الامر بالحاجة اليه انتهى فتامل قوله واخراج الخ فان اللفظ في الكناية مستعمل في الموضوع له او في المعنيين فهو غير خارج عن حقيقة الخبر واذا انتفى الاحتياج مع كثرة الاستعمال كما قال مع التزامه اولى والحقيقة العرفية وان كانت مجازا لغويا لم يمتنع في ذلك تعين على المعنى العرفي كما ذكر لان المنقول اليه صيره النقل اصلا ثانيا بدلا عن المهجور قوله على سني الاسلام بخص هذه النعمة الكبرى والمنة العظمى قال الامام حجة الاسلام سيدنا ابو حامد الغزالي رضي الله عنه نعمة الاسلام هي الاولى والاحرى بان لا تقطع ليلك ونهارك عن شكرها والحمد عليها وان كنت عاجزا عن عرفان قدرها اذا علم بالحقيقة انك لو خلقت من اول الدنيا واخذت في شكر نعمة الاسلام الى الوقت الذي الى الابد لما كنت تقوم بذلك ولما قضيت لبعض الحق لما صنعالك فلمن واعلم ان الموضع لا يحتمل ذكر ما يبلغه علمي من قدر هذه النعمة ولو امليت فيها الف ورقة لكان مبلغ

علمي

اصله بتدبر

على نبيه موسى بذلك مع اعزازه بان ما علمه من جنس ما لا علمه كنفثة في بحار الدنيا باسرها
اما تسمع ويحك قوله تعالى لسيد المرسلين ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان وقال القوم بل الله
يمن عليكم ان هداكم للايمان اما تسمع قوله صلى الله عليه وسلم وقد سمع رجلا يقول الحمد لله على نعمة
الاسلام انك لتحمد الله على نعمة عظيمة وسئل مالك اي كلمة احب الى الله تعالى ولا ابلغ عنده في الشكر من ان تقول
الحمد لله الذي انعم علينا وهدانا للاسلام انتهى وعبر بالمنة دون النعمة لان الله تعالى ذكر منه وتبيين
انه عطاؤه وفضله في قوله بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان الاية وبالجملة فلما كان المن يستعمل بمعنى الانعام
وبمعنى ذكر المنعم للنعمة كان في التعبير به اشعار بعظمها على المنعم عليه ولا عند احد جعل الاحسان
اليه وذلك من كمال عظمتها وشدة حاجة المنعم عليه اليها وفوق انتفاعه بها لا سيما والمنعم
عليه هنا لم تتقدم له سابقة استحقاق بل لم يسبق منه طلب ولا سؤال قوله في التعبير وفيه
اي علينا بالايمان من قبل ان نسئلك بمن هي النعمة الحقيقية بان تذكر والحقيقة بان تبكي و
تشهد وتعدد بان يمتن بها وتشاع وتنشر **والاسلام** هو الاستسلام الظاهر والانقياد الحا
صل بالنطق بالشهادتين المعتبر فيه الاستسلام الباطن شرطا او شطرا اي تصديق النبي صلى الله
عليه وسلم في كل ما علم مجيئه به من عند الله تعالى ضرورة **والايمان** هو التصديق المذكور
المعتبر فيه النطق المذكور شرطا او شطرا ومن اراد من قال من الايمة بترادفهما بمعنى انهما متلازمان
متساويان في الصدق فلا يوجد مسلم الا وهو مومن ولا مومن الا وهو مسلم وليس مرادهم
بالترادف الاتحاد في المفهوم كما نبه عليه المولى في شرح مقاصده قوله وثنى اعظم النعم بعد الا
سلام نعمة العلم بشكر الله تعالى على طريقه الموصلة اليه فقال وشق لنا من معرفة السمع و
البصر والفكر وذلك ان غالب العلوم التي يحصله يتوصل اليها بالتي السمع والبصر و... الكلام
عامة النفع في التعلم بالبحث والسؤال والتعليم بذكر الادلة والامثال وبتحصيل العلوم التي يحصله
يتمكن من حصول الكسبية **وقدم الشكر على الحمد** لانه اشيع للنعمة وادل على مكافاتها واوقع في اداء ما له على
التعظيم للمنعم لكونه لا يكون الا باللسان بخلاف الشكر لعمومه سائر الجسد اذ هو اظهار اثر
كما ان الراس اظهر اجزاء الجسد فلذلك قدم عليه واستعمل مع اعظم النعم ومن ثم قال النبي صلى
الله عليه وسلم فيما اخرجه عبد الرزاق والبيهقي عن ابن عمر بسند رجاله ثقات وان كان فيه انقطاع الحمد
راس الشكر ما شكر الله عبد لا يحمده وفي ذكر هذه النعم العظيمة تنبيه وايقاظ لرؤية نعم الله
وحض على شكرها اذا عرفها العبد وايقن انها محض فضل من الله تعالى وانه غير مستحق لشيء منها
علم انه يجب عليه شكر هذا المنعم بعبادته وتجنب نهيه وانه لم يقم بذلك بل ضيعه واكب على
معاصيه ومخالفته فيعاقب بسبب ذلك التشمير ويحصل له خاطر الزجر الذي يوقظه
من غفلته ويطلعه فيتحقق في طريق الخلاص من حصول الامان فلا يجد سبيلا سوى التوبة والاستغفار
ويبادر اليه ولذا كان المصنف لذلك اعقب ذكر تلك النعم بقوله نستغفره من جميع الذنوب و
في هذا تنبيه على انه لا ينبغي للعبد ان ينظر في ذنوبه ومعاصيه غافلا عما انعم الله عليه من النعم لان ذلك
لا يتم له الا القنوط وسوء الظن **قال سيدي ابو عبد الله ابن عباد** من كان يشاهد ما هو عليه والذنوب

على

على ما يجب التنبه له والشكر عليه من نعم الله تعالى

و يغفل عمّا لله عليه من النعم لم يبلغ ابدا لان الغفلة عن النعم خود بها اي كفرانها وكفرانه يودي الى
زوالها وسلبها ومن النعم التي يجب التنبه لها والشكر عليها توفيق العبد لان يقول لا اله الا الله جوفا
ما مر الدهر وان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم او يتلوا اية من القران او يحدث ما الذي هو اثر نعمة الكلام وتوفيقه
لان يسمع اية او حديثا او شيئا من العلوم النافعة الدالة على الله الذي هو اثر نعمة السمع وتوفيقه
لان ينظر في عظم السماء ورفعها بغير عمد وما فيها من النجوم والاقمار ورؤية البحار والانهار والنبات
والاشجار على وجه التفكر والاعتبار الذي هو اثر نعمة البصر وكم من امثاله سلب ذلك ولم يعطه باذا
تنبه لهذه النعم وغيرها فينبغي عليه ان يغره فرحه بان يعلم انها لا تليق به من حيث هو وحينئذ يفرح
بها وان تشتد فرحته ابن عباد ومن مقتضى ذلك ان يرحمه مولاه وييسر له عمل
يه وعبو به اثني هو منصف يتصل لما يقع من الشكر القلبي الذي هو الاعتراف بالنعم ومشاهدة
في نفسه وعدم استخفافه لها وذلك حقيقة الشكر المستوجب للمزيد انتهى قوله
والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسوله هذا انعطاف من المصنف رضي الله عنه الى اداء حق الواسطة
ذات النبي صلى الله عليه وسلم هو الواسطة بين العبد وربه في وصول نعم الله بكل نعمة واصلة
الى العبد هي على يده و بسببه صلى الله عليه وسلم فلذا علينا ان نصلي ونسلم عليه اداء لبعض حقه
الواجبة علينا وان لم نطق كل شكره فما نصلي عليه صلى الله عليه وسلم بلسان يصيح من لدن
خلقنا الى ان نموت ما قمنا بعشر العشور من حقه صلى الله عليه وسلم اذ هو السبب في نجاتنا
من خسة الكفر وحيازتنا لشرف الايمان الموجب لسعادتنا الابدية بعون الله تعالى وفيه
الكلام في هذه الجملة كالكلام في جملتي البسملة والحمد فلا حاجة الى التطويل به وقوله والصلاة
والتسليم هكذا هو في نسخ معتمدة وفيه اشارة الى انه لا يستعمل المصدر القياسي من المادة الاولى
بل اسمه ويجوز استعماله كاسمه من الثانية قال في الصحيح والصلاة اسم يوضع موضع المصدر يقال
صليت صلاة ولا يقال تصلية اي كما هو قياس مصدره وفي المطلب حذر بعض المتاخرين من انشاء
ونحوه من استعمال لفظ التصلية بدل الصلاة وقال انه من رفيع عبارة النساء في جامع المختصر انه
وابن العربي في الارشاد التعبير بها قال وسئل العلامة علاء الدين الكناني المالكي هل يقال في الصلاة
الشرعية والصلاة على خير البرية تصلية او صلاة فقال لم تنطق العرب يوما من ايامها بان يقال اذا اريد به
الدعاء والصلاة الشرعية والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم صلّى تصلية وانما يقولون صلّى صلاة
ومن زعم ذلك فليس بمصيب ولم يطلع من كلام العرب بادنى نصيب وحينئذ لا يلتفت اليه ولا يعرج
عليه ولا يعتمد ما لديه ولو انه نطقوا به اه منه قال ويغافل الكل على من اصر على اقامة التصلية
مقام الصلاة بعد التعريف اه كلام الحطاب وبحاب عن ذلك من الائمة بان الموضع ليس موضع
ابهام لوضوح القرائن المانعة من غير المراد هذا من جهة المعنى واما من جهة اللفظ فاستعماله جائز على
راي من يقول بصحة استعمال المصدر الذي يقتضيه القياس مطلقا اي سواء استعملوا للمادة مصدرا سماعيا
اولا ولكن على راي سيبويه انه لم يستعملوا له مصدرا سماعيا واما الصلاة فاسم مصدر كما تقدم و
رسم

واسم محمد علم على ذاته الكريمة صلى الله عليه وسلم وفيه اشارة الى ما تقدم من ان مسماه واسطة بين ا
العباد وبين الله تعالى **قال الشيخ ابو عبد الله محمد العربي بن سيدي يوسف الفاسي رحمهم**
الله تعالى في معنى الصلاة المشهورة اللهم صل على سيدنا محمد حاء الرحمة وميم الملك ودال الدوام الى
الملك ملكان ملك الدنيا وملك الاخرة فالميم الاولى للاول والثانية للثاني والرحمة عامة لهما فكانت
الحاء واحدة وكانت بينهما ليتجاذباها بكل واحد منهما مستمسك بجهة منه وكانها صلة بين الم
الملكين لانه انما يتصل للعبد نعيم الدنيا بنعيم الاخرة بها فتلك الرحمة انما تصل باستمساكه
به صلى الله عليه وسلم حتى يوصله الى رحمة الاخرة فهو الواسطة صلى الله عليه وسلم وتلحق الدال لان الدوام
لم يعرض من قبل النهايات ويكون متصلا بالملك الثاني دلالة على انه مراد فيه اما الاول فلا دوام له
ا **قال الشيخ** الفقيه عبد الرزاق الحماني في حسب الانتباه والناس في مشاهدة واسطته صلى الله
عليه وسلم على اربع مقامات الاول موقف اهله بشهود شريعته وهو لعامة المومنين الثاني موقف اهله
شهود ذاته وهو للاولياء والظاهر الثالث موقف اهله شهود روحه صلى الله عليه وسلم للشهداء
والمنصب الرابع موقف اهله شهود سره وهو للانبياء والمرسلين وكل صاحب مقام واقف
فيه عند حده متحقق بقصوره عن ادراك ما خص به من مواهب ربه فهو مشهوده شريعته صلى الله
عليه وسلم فهو واقف مع شهود التكليف وعلى القطع انه لم يكن الا حاويا على جميع لوازمها ولا القيام
بجميع شروط فائدة من قواعدها لما قال صلى الله عليه وسلم ان هذا الدين متين فخذوا منه ما استطعتم ولن
يشاد الدين احد الا غلبه ولم يقم فيه بجميع حقوقه ربه الا هو صلى الله عليه وسلم فهو كنخلة اجتمعت
فيه اقوات الخلق اصلها في الارض وفرعها في السماء وهي مثمرة من ارضها الى منتهى فروعها والخلق
في اخذ قوتهم منها كل على حسب قوته ونهاية طاقته وراسها ممتنع من الجميع لامتناع وصول
البشر الى السماء فاهمهم قد ينتفع اهل همة صاحب هذا المقام في متابعة اقواله وافعاله وفي ذلك
لذة مشربه وهذا المقام اصل وما بعده انما هي احوال ناشئة في طريقة السالكين والية من هو في
المجذوبين ومن هو في مشهد شريعته انما يخاف بين الخوف وسعة ربه لكونها قربت العامل به
لظهور وصف جمال الله الذي بساط رحمته وتستره من وصف جلاله الذي هو بساط نقمته
ووجدنا فيه الله هو قرب يجمل نفسه عند مطالبته بقيام حقوق ربه ولو ادا ما افترض عليه
فيغنا هذا غيبته باسكرة من فائدة تفهم منها ان كل مسلم اخذ بحظه من ولاية الله لقوله تعالى
الله ولي الذين امنوا وذلك ان كل من اطاع امتثالا لامر الله ولو مرة في عمره او ترك معصية كذلك
بعد اخذ بقلبه الفضيلة بجنبه من التجلي بالجيم والتخلي بالخاء المعجمة والتحلي بالمهملة الذي هو
بساط اهل الولاية لله وبيانه انه ما خطر به ذكر الله عند نازلة حتى تجلى لقلبه من جهة جلاله عن
معصيته وجماله بطاعته ولعله بعد حين الرحمة قال الله افعل ما شئت بعد غفرت لك فاجري
من كان يذكر الله في حركاته فهو بحسب ما يغير العبد في تعظيم جميع المومنين بحسن الظن بهم ومن
مشهده ذاته صلى الله عليه وسلم فهو واقف في مقام هيبة الجلال ولا سبيل له الى ادراك
حقيقتها برؤية البصر فاجري بالبصيرة لمانع قوة نوره صلى الله عليه وسلم كما امتنعت الابصار من ادراك

ليتجاذباها

ذوات

فعر هنا ايضا

فقه هذه العبارة

من ادرك حقيقة الشمس فما يشهد لذلك قول حسان رضي الله عنه في وصفه لما قدم عليه
ورجع الى قومه وهم كبار قريش فقالوا له صف لنا ما رايت وبذلوا له مالا على ان يهجوه بما يناسب
بعضهم فيه فقال:

لما نظرت الى انواره سطعت • وضعت من خيفتي كفي على بصري •
خوفا على بصري من حسن صورته • فلست انظره الا على قدري •
انوار من نوره في نوره غرقت • والوجه مثل طلوع الشمس والقمر •
روح من النور في جسم من القمر • كحلية نسجت من الانجم الزهر •

فقالوا له ما هذا فقال هذا الذي رايت وعار على الرجل ان يجمع الكذب فصاحب مشهد ذاته صلى الله عليه وسلم هو ابن محو واثبات لانه اذا نظر الى صورة بشريته جملة شاهد بشرا سويا واذا رام حقيقة اوصاف بشريته تمنع عليه حصرها ولا يحصلها عند ذلك ان يقول الا انه بشر وليس كالبشر كما يقال في حق الياقوت حجر وليس كالحجر واستغرق همة صاحب هذا المقام في وصف الاول ومن ثم عليه
جملة لا تعلم ولا جملة لا يخلو من وصف تعلمها في هذا الوصف غرقت
الهمم العلية وقصرت دونه الهموم الدنية في تحصيل مشهد ذاته صلى الله عليه وسلم انه حجاب رحمة بين العبد وهيبة ربه لانه لو وجد دونه الكل مضطر الانشراح وذهب عادة الى ضياع ومن حكمة شريعتنا الاجلاع ومن لسانه عن الحلال والحرام فلولا واسطة بشريته صلى الله عليه وسلم لم يستطع تلقي امر الله ونهيه من واسطة الملك واحرى من خطاب المالك وقد اذن سبحانه لقد من الله على المومنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم الاية فانظر الى عظيم مقاساته في تلقي القرآن من جبريل مع ما اودع الله فيه من القوة والاستعداد لذلك مما هو خارج عن طوق البشر ومع ذلك يقول زملوني وتارة دثروني يعني به غطيطا وعرق واخبار من احواله انه يغيب عن حسه حين تلقي الوحي والصحابة لما تلقوه عن بشريته لم يصعب عليهم ذلك ونحوه بعدهم كذلك وقد وجه فيا سبحان الله من طهر له واعلى الهوى واستقامته ظاهرا وباطنا على بساط التقوى فهو وان كان عالما على امر الله لا في بواسطة المبلغ عن الله وبقاء هذا غيبته لا سكن وقد كان مشهوده روحه صلى الله عليه وسلم فهو واقف في مقام هيبة الجلال وبينا ذو حقيقي لان سره بارز عالم الخلق واستوطن عالم الامر تبعا لمشهوده وهو روحه صلى الله عليه وسلم فهو ليس له مع غير الله قرار ولا عن ما سواه انحباس واستغرقت همة صاحب هذا المقام المعبر عنه بمركز الحيرة في وصف المقامين الشاهقين وتزيد عليهما بالخروج في جمعه تلقيا فيه عن العادة الى صون الحكمة وتبقى الامانة تبعا لمشهوده لان الروح لا حكم للعادة عليها والنفس لا خروج لها عن ذلك فهو يقوم بالحقين ويشتمل الكل فيه على حسب مطلبه فيكون عند ذلك بشرا سويا وبالجملة ففي كل واحد من هذه المقامات بداية وواسطة ونهاية قد علم كل اناس مشربهم وذلك لقوة الوارد وضعفه وهما يظهران في طرق مكاسبه وهي كثرة العمل وقلته فكلما كان اوذكرا او فكرا لانه قيل بقدر

ما يدخل

على

ما يدخل القلب من التعظيم والخوف منه تنبعث الجوارح بالمبادرة في الخدمة وبقدر القرب تكون المواجهة وبقدر المواجهة تكون المشاهدة وبقدرها يكون الكشف وبقدره يكون غيبة المشاهد في المشهود وبقدرها يكون الفناء وبقدره يبلغ العبد غاية المنى فتشاهد جمال الحق وجلاله تظهر في مرآة ذاته صلى الله عليه وسلم وحقيقة ذلك لم يدركها احد بفهمه ولم يعلم ذلك الا الذي خصه به يشهد لقولنا انه مشهد نحو ارباب حاكي الفناء في الله قول الشاعر

ومن الحبيب الذي جلت مواهبه * على الدوام فلا تحصى نوادبه

اطلق من عرفات الجمال نادبه * من الجمال بكل تائه فيه

واسبل الستر كي يبقى المحب له * ولم تكاشف مات الكل الا فيه

قد طاب فيه لقلب الصب فتنته * ولذ فيه غرام ما انا فيه

الفى شواهده في قلب شاهده * وان شاهده فيما فيه

فهذا الجمال الذي في حسنه ذهبوا * انهوا تجلى بجمال هو فيه

فاودع الله سبحانه نبيه هذا السر العظيم ليكون رحمة ونعمة وحياة الارواح حيث حجبها عما فيه استمساكها وبقاؤها ولولا ذلك لما قوة لها على كشف حقايقه ولو كشف عن شيء من ذلك في هذه الدار انعدمت الموجودات ونفيت وتدكدكت كما تدكدك الجبل عند التجلي ومن كان مشهده سره صلى الله عليه وسلم فغاية ادراكنا من العلم فيما بيناه وبينهم ما قال البوصيري رحمه الله تعالى

فمبلغ العلم فيه انه بشر * وانه خير خلق الله كلهم

وكل اي اتى الرسل الكرام بها * فانما اتصلت من نوره بهم

فانه شمس فضل هم كواكبها * يظهرن انوارها للناس في الظلم

يظهرهم الله بحرفه بانوار توحيده في ظلمات الشك ليهدي الله بنورهم من شاء من خلقه وتعلو كلمته في العالم على الكفر وذلك على وجه النيابة عن نوره الاعظم فيظهر ذاته الكريمة وكذا ورثته من اقتفى بعد غيبة ذاته بدعوة الى الله تعالى بتقاليد عونه وتثبيتا لشريعته كما اشار الى ذلك بقوله علماء امتي كانبياء بني اسرائيل في النيابة عنه في دعوة الخلق الى الله بوجه او وجه المناسبة بين الطايفتين واما وجه المناسبة في المادة منه وان وقع مطلق الاشتراك فيما بلا خلاف فالاشتراك في الغدير بين حظ الانبياء وحظ الاولياء وقد كشف عن ذلك ابو يزيد في قوله حظ النبي وحاصل الامر ان جميع اسرار الانبياء والاولياء كلها زق من عسل وما رشح منه هو حظ الولي مطوي في حشو لحمة من مواهب سره ونفحات فيضه كما قال البوصيري رحمه الله

وكلهم من رسول الله ملتمس * غرفا من البحر او رشفا من الديم

وواقفون لديه عند حدهم * من نقطة العلم او من شكلة الحكم

وتبين من هذا انه لا غنى لاحد عن واسطته ولا طاقة لساير الخلق عن شهود وجه الحق ووجه ذلك انه يكون مشهد العبد اولا واسطة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا تجلت له شمس الاحدية استغرق نور تمام المحمدية فغاب نوره في المحمدية في غلبة نور الشمس الاحدية لغروب البعض من البعض كما يغيب ضوء القمر الحسي في ضوء الشمس عادة عند تقارب

منازلهما وقيل التقارب على معنى ما يليق ببساط التوحيد ما أوحى إليه. آية النجم ثم دنا
فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى وهذه المنزلة ثابتة للنبي صلى الله عليه وسلم ومحققة له في
ليلة الإسراء ذاتية وبصائرية وحسية بشرية لقوله صلى الله عليه وسلم أبيت عند ربي يطعمني
ويسقيني مع أنه لا قائل بالإسراء به في غير ما أخبر الله به وهذه المنزلة وإن فاتها صلى الله عليه وسلم
في عالم الحكمة فمقام لم يصل إليه غيره من سائر البشر فلم يزل قربه من ربه على عود نحو في
عالم الملك للاستواء في عالم عدم حلول الحق في المكان وثبوت إحاطته علمه بين علوي
الموجودات وسفليها ومحل التدلي على معنى ما يليق بمقام الألوهية في عالم الملك قلب
المومن لعظيم شرفه حيث خلقه الله جامعا وسع الكون والمكون ووسع الكون بإتقان
كل حكمة وقبول كل نعمة ونقمة ووسع المكون ووقف عند ما حدّ له ودليل
الوسع حديث لا يسعني سمائي ولا أرضي ويسعني قلب عبدي المومن ولما تبين
لقلب المومن أنه محل تجلي الحق سبحانه وأن العبد لا يطيق شهود الحق لم يعقبه جعل من
الرسل عليهم أفضل الصلاة والسلام وشفعاء لاستعداده لذلك وأعظمهم في ذلك نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم إذ هو واسطة الجميع وبيان وضع القضية أن أرباب الفنا إذا
غشيتهم واردات المشاهدة بطنوا إذ ذاك من كل شيء بصيرة العبد في المحمدية لأن ذلك غاية ما
تطيق بصيرة الحق فيه كما قال تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا أي في صورة رجل للاستيناس
من بالجنس والرجوع إلى عالم الحس ولما كانت البشرية لا تطيق مباشرة الملك بعث
الله لنا رسولا من أنفسنا رحمة منه بنا كما قال تعالى لقد من الله على المومنين الآية فالمشاهد في
بشهود المشهود في مرآة سر الوجود ولولا واسطته صلى الله عليه وسلم لم يطق العبد وجد
المشاهدة لقوله صلى الله عليه وسلم حجابه النور ولو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه
بصره من خلقه فهو صلى الله عليه وسلم حجاب النور الحاجز بينه وبين خلقه كما قال تعالى قد
جاءكم من الله نور وكتاب مبين ولو تجلى للعبد من غير واسطة لاضمحل وتلاشا وتمزق فالعدم
القوة والاستعداد الحاصل بالرسل عليهم الصلاة والسلام فتبين بهذا أنه لا غنى لأحد
عن واسطة النبي صلى الله عليه وسلم كما بيناه لأنه في أي مقام كان انتهى **قوله وآله**
هم المومنون من بني هاشم ... على المشهور كما قال الحطاب **وقيل** وعبد المطلب
وهو الذي مشى عليه الشيخ خليل في باب الزكاة قال الدقيقي وهو المختار عندنا **وقال** العمة
هو الذي ... **وقيل** جميع أمته **قال ابن العربي** في العارضة ... إليه مالك
**قوله وصحبه** جمع صاحب على غير قياس بمعنى الصحابي وهو من اجتمع بالنبي صلى الله
عليه وسلم **وحقيقته عرفا** من اجتمع مومنا بمحمد صلى الله عليه وسلم وإن لم يرو عنه وإن لم
يطل اجتماعه به **قوله الكرام** نعت للآل والأصحاب وهو صفة لازمة قصد به المدح قوله
**وبعد** فالتعلم ... أي مهما يكن من شيء بعد حمد الله وشكره واستغفاره والصلاة
والسلام على النبي وآله وصحبه فالتعلم بالنسبة للناظم من ثمرات الإيمان والمنصوح من ثمراته
... بالإضافة إلى الفاعل علامة دالة على قوة الإيمان ... بذلك هو السبب الحامل له

على

فتكون امتنانا اصله

فهو على أنه صلى الله عليه وسلم واسطة لجميع الخلق نبيئا وغيره

أعني وآله صلى الله عليه وسلم تسليما

له عليها ولولاه ما انزجر ولا مال اليها وبالاضافة للمعقول سبب جانب تقوية الايمان **بقوة**
الايمان سبب للنصيحة ومسببة عنها باعتبارين مختلفين اي بسبب قوة الايمان تصدر
النصيحة من الناصح وبسبب صدورها منه يقوى ايمان المنصوح **ومنها** قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيما اخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه المؤمن
للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا اي لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه المؤمن
كما ان بعض البنيان يقوي بعضه **بعضا واخرج** ابن النجار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤمن اخ المؤمن لا يدع نصيحته على كل حال **ومن تيسير** الكلام
فوقه من الايمان على تقدير مضاف وانه ليس المراد ان النصيحة من نفس الايمان وحقيقته الذي هو
التصديق المنيط بما سبق وياتي قريبا معنى النصيحة وحدها **ومما اقتضاه** هذا الكلام من
قبول الايمان بمعنى التصديق للقوة والزيادة والضعف والنقصان هو الحق المعول كما بيناه اول
في شرح مقاصده **قوله** التحقق بها من علامة الايقان **اي التحقق** بمفهومها معنى
العمل بمقتضاها **وانما** كان علامة على اليقين لان العمل انما هو نتيجة الحال الباعثة وهي نتيجة العلم
**قال الامام** ابو حامد رضي الله عنه لا بد في كل مقام من مقامات اليقين من علم وحال وعمل فالعلم ينتج الحال
والحال ينتج العمل **وكونه** علامة اليقين هو صريح في قوله صلى الله عليه وسلم فيما اخرجه ابن ابي
الدنيا والحكيم في النوادر والحاكم في المستدرك ان النور اذا دخل القلب انفتح وانشرح فقيل يا رسول الله
هل له من علامة يعرف بها فقال نعم التجافي عن دار الغرور والانابة الى دار الخلود والاستعداد للموت قبل نزول
الموت اهـ والنور هو العلم واليقين هو الذي تتراءى به حقائق الاشياء على ما هي عليه **قوله** وعظم من
يمادي جهده بنفسه ويترك احواله ... دنس بنفسه **وانما** كان من ذكر اعظم الناس جهلا لانه جهل
ذاته العلم بنفسه ولم يعرف مكايدها ولم يتنبه لغرورها وتلبيسها او فعلتها في المهالك وهو لا يشعر
وقادته الى القبائح التي لا يرى انه ضرها بعظم ويكبر **و**بالجملة فالجهل بها يستلزم الرضى عنها وهو اصل
كل معصية وشر ومع بينها يستلزم عدم الرضى عنها وهو اصل كل طاعة وخير كما في الحكم **قال** سيد
ابو عبد الله بن عباد رضي الله عنه لا شيء اوجب على العبد من المعرفة بنفسه ويلزم من ذلك عدم
الرضى عنها وبقدر تحقق العبد في معرفته بنفسه يصح له حاله ويعلو مقامه **وقد** روي عن الكبار والائمة
الاخيار من الكلمات المتضمنة لتعييبهم لنفوسهم والتهمة لها الكثير الذي لا يحصى **ولذلك** قال ابو
جمع رضي الله عنه ما لم يتهم نفسه على دوام الاوقات ولم يخالفها في جميع الاحوال ولم يجرها على مكروهها
في سائر ايامه كان مغرورا ومن نظر اليها باستحسان شيء منها فقد اهلكها وكيف يصح لعاقل الرضى
عن نفسه **وقال الامام** ابو حامد رضي الله عنه اما النفس فحسبك ما تشاهد من
تهافتها وركاكة ارادتها وسوء اختيارها فهي في حالة الشهوة بهيمة وفي حالة الغضب سبع وفي حالة
المصيبة تراها طفلا وفي حالة النعمة تراها غرورا وفي حالة الجوع تراها مجنونا وفي حالة الشبع
تراها مختالا ان اشبعتها بطرت وان جوعتها صاحت وجزعت فهي كما قال القائل **كحمار**
السوء ان اشبعته رمح الناس وان جاع نهق **ولقد** صدق بعض الحكماء حيث قال ان رداءة

عليه

وخدعها

هذه النفس وجعلها خبيثة اذا همت بمعصية او انبعثت لشهوة لو تشفعت لها بالله سبحانه
ثم برسوله وبجميع انبيائه وبكتابه وبجميع السلف الصالح من عباده وتعرض عليها الموت والقبر والقيامة
والجنة والنار لا تعطي الانقياد ولا تترك الشهوة ثم استقبلتها بمنع رغيف تسكن وتترك شهوتها. و أذا
لتعلم خستها وإياك ايها العاجز ان تحقق عندك دائما لها فان خالقها العالم بها يقرر لك ان النفس
لامارة بالسوء فيكفي بهذا التنبيه لمن عقل. وابتدى الكلام ان اعلم الناس عالمها من عرف نفسه
بانه جيفة لم يعقه العلم بنفسه الموجب لعدم الرضى عنها الذي هو اصل كل طاعة وخير فانه لا
حسن عنده ومن فاته ذلك كانه لا علم عنده **وقد** اشار الحكم الى هذا من المتقين بقوله اني علم
تعالمهم رضي عن نفسه واي جهل لجاهل لا يرضى عن نفسه **و** عطف قوله واهمل احواله الى اخره على ما قبله
عطف لازم على ملزوم فان من جهل نفسه اهملها وغفل عن محاسنها وكساعيها فيتبها ومناقشتها
فان تداركه الله تعالى بفضله ايقضه من نومته ونبهه من غفلته فيشتغل بتدارك ما فات واصلح ما هو
آت والا استمر على ذلك الى موته فيكون مضيعا لا وقات عمره التي يمكنه ان يكتسب فيها تحصيل منها
سعادة الابد وذلك هو الخسران المبين **ومما** يعين فهم اهمال احوال النفس قوله تعالى ولا تكونوا
كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم اولئك هم الفاسقون فمن نسي نفسه واعرض عن اصلاحها نزل الى رتبة
البهائم ومنع الترقي الى المقام الاعلى وناداه السعي الامانة التي اودعها الله تعالى واتم بها عليه
فهو جاحد لنعمة الله تعالى متعرض لنقمته نسئل الله تعالى السلامة والعافية بمنه امين **وقد** استوفى
المصنف رحمه الله تعالى على نحو الغفلة في اهمال احوال النفس فقال **وقد** ...
تنبيه في المصباح وزان فلس الظرافة والفطنة **وقوله بر الدرايه** العقل يقال هو عتيق الكيّس
من كيس مثل سيد وسيد . ولا وهو انه مصدر كاس كيسا من باب باع واما المثقل هو اسم فاعل وجمعه
الكياس مثل جيد واجياد **وذكر** في القاموس من جملة معانيه العقل ومنها جبرة المذكور على الجامع
الصغير بالعاقل ومثله للعلقمي ونقله عن النهاية وبينه مقابلته بالحمق على ما عدا المصنف وكذا بالعاجز
فان العاجز لازم السفه كما بينه الطيبي وسياق **من دان نفسه** **ذكر** في القاموس من جملة ما يطلق عليه
الدين بالكسر الحساب والقهر والغلبة والاستعلاء والسلطان والملك والحاكم **ومنهم** قال السيوطي
فيما نقل عنه العلقمي معنى دان نفسه اذلها واستعبدها وقيل حاسبها **و** حاصل المعنى الاول
انه اخذها بالتقوى بقهرها وفهرها وصار الحكم عليها فصارت منقادة له ومطيعة لرايه كما
لدابة الملجمة **و** على الثاني انه راقبها ولاحظ احوالها ولم يغفل عنها فجمحها لذلك من اسباب
العطب كالدابة الجموح اذا اطلق صاحبها عنانها عارا يخدمها من ربها متلازمان غراثي محاسبة
النفس اكثر من غيرهم **قال المناوي** قال ابن عربي كان اشياخنا يحاسبون انفسهم على ما يتكلمون به ويفعلونه
في يومهم فاذا كان بعد العشاء حاسبوا انفسهم واحضروا دفترهم ونظروا فيما صدر منهم من قول وعمل
وقابلوا كلا بما يستحقه ان استحق استغفارا استغفروا او التوبة تابوا او شكرا شكروا ثم ناموا فزدنا
عليهم في هذا الباب الخواطر فكنا نقيد ما نحدث به نفوسنا ونهم به فنحاسبها عليه انتهى
**وفي القاموس** الدين بالفتح ماله اجل وجمعه بالضم وادنته اعطيته الى اجل الا ويعطى ان
دون

ويمكن ان يكون من حاسبه والمعنى من عامل نفسه معاملة الذين صار يراقبها ويتفقدها ويطالبها بأداء ما
الحقوق شبه مراقبة النفس وتفقدها ومحاسبتها بذلك بمن مراده منه لما اعطيته الى اجل وصيرته.
غريما ثم اشتق الفعل من المشبه به مجازا فالاستعارة تبعية في الفعل • عبر بالماضي والله اعلم
وان كان المراد المتصف بها في ما يأتي في المستقبل تنزيلا لما يأتي ماذكر على قرب الاجل ومشاهدة الموت
المحقق اتيانه المجهول زمانه كانه قد نزل فيشتغل بما ذكر او المراقبة والعمل الذي نفعه في الحبس كانها
قد انقضت وكانه قدم على ما اعماله فيضيف [illegible] من عظيم الثواب وتوعده المضيعين من اليم
العقاب • **وليكفي** واعظا منها وداعيا الى العمل الصالح ما حكي عن بعض الصالحين انه راى سفيان الثوري
في النوم قال فقلت كيف هو حالك يا ابا عبد الله فاعرض عنه وقال ليس هذا اوان الكنى فقلت
كيف حالك يا سفيان فانشأ يقول

نظرت الى ربي عيانا فقال لي • هنيئا رضائي عنك يا ابن سعيد
لقد كنت قواما اذا الليل قد دجا • بعبرة مشتاق وقلب عميد
فدونك فاختر اي قصر تريده • وزرني فاني عنك غير بعيد •

**ولأبناء** هذا ما تقرر ان الخواص يعبدون الله اجلالا وتعظيما ومحبة لا لرجاء الثواب وخوف العقاب ف
لاحتمال ان تكون اللام للعاقبة او مستعارة للتعليل فيكون قد شبه ترتب ما بعد الموت على العمل
بترتب معلول العلة الغائية عليها او متعلقة بحذف اي مراعيا و **بمعنى** عبد الله راجيا ثوابه
خائفا عقابه من غير جعل شيء من ذلك علة للعمل وهذا ايمان لاول مراتب الاكياس الذين رزقوا دربا
نبيهم **وليس** في مذهب الخاصة احتقار لشأن الثواب والعقاب وقطع النظر عنهما وعن الله به
وعد لأن معناه لا يعتمدون على الاعمال الصادرة منهم في **نيل** الثواب والنجاة من العقاب
بل يعتمدون في ذلك على فضل الله تعالى **وقد قال الشيخ** في قواعده تعظيم ما عظم الله
متعين واحتقارنا ذلك ربما كان كفرا لا يجري فيهم فقولهم ما عبدناه خوفا من ناره ولا طمعا في جنته
على ظاهره لانه اما احتقار لهما وقد عظمهما الله تعالى فلا يجي احتقارهما من مسلم واما استغناء
عنهما ولا غنى لاحد من حركة شيء لانهم لم يقصدوهما بالعبادة بل عملوا لله لا لشيء وطلبوا
الجنة والنجاة من النار لا بشيء وشاهد ذلك في قوله تعالى انما نطعمكم لوجه الله الاية اذ
جعلوا علة العمل ارادة وجه الله تعالى ثم ذكروا خوفهم مجردا عن ذلك بعدها **فان قيل** يجد
في الاستشهاد بالاية على ما ذكر احتمال ان يكون الحصر اضافيا والمعنى انما نطعمكم لوجه
الله لا نقصد مكافاتكم وثنايكم علينا ويؤيده قوله اثر لا نريد منكم جزاء ولا شكورا فالمعنى
شيء خاص وهو تعليله الاطعام بمكافات المطعمين ولا ينافي تعليله برجاء الثواب وخوف العقاب
**قلت** لا ينافي قوله لا نريد الخ لما ذكر لان المنفي فيه اصله ارادة مكافات الخلق وحقيقتها لا قصور
التعليل بها وكونها باعثا على الاطعام قبل فعله حتى يكون الحصر في مقابلته ومن ثم لم يؤت بما
يشعر بالتعليل وذلك ابلغ من نفي خصوص التعليل فان قصد ذلك نقصان في الاخلاص
وان كان طاريا بعد سلامة الباعث والعمل حتى كان بعضهم اذا اعطى السائل يدعو له مردده

شـ حاصل
وعد الله للعالمين به

فـ على حكاية علي وفاطمة والحسن رضي الله تعالى عنهم

مثل ذلك عليه كما في قوت القلوب حسنًا لميل النفس لمكافآت الخلق و حينئذ فالمفهوم من الآية
انهم يريدون ثواب الله وجزاءه لا ان ارادته باعثة لهم على العمل في اصله لحضورهم لاحتمال ان الآية
نزلت في شان علي وفاطمة والحسن رضي الله عنهم ونفعنا بهم فانهم صاموا فلما احضروا فطورهم اتاهم
مسكين فاعطوه ذلك وباتوا طاوين ثم اصبحوا صائمين فلما احضروا فطورهم اتاهم يتيم فدفعوه
له وباتوا طاوين واصبحوا صائمين فلما احضروا فطورهم اتاهم اسير فدفعوه له ولا شك انهم
من العارفين الكمل بل هم رؤوسهم ومن المعلوم ان باعث الخواص على العمل قصد الاجلال والتعظيم
لا رجاء الثواب وخوف العقاب نعم العبد لا ينبغي له ان يخف الذي لم يعصه وان كان من عبيده بشيء مرجو
منه او ليد مع بطنا عنه ورود العقوبة عند فعل ما فعله او جانبه وفي الحديث لا يكون احدكم كالعبد
السوء ان خاف عمل ولا كالاجير السوء ان لم يعط الاجرة لم يعمل وهذه زينة خارجة عن النقل وهو
فاوية كامنة على ان في صنيع الآية زينة اخرى وهي انه لو كان معنى انما نطعمكم لوجه الله انما نطعمكم
من اجل الثواب وخوف العقاب لما ذكر الخوف بعد ذلك في قوله انا نخاف الخ وقد قيل اثبات الخوف
في الآية يبطل ما ادعاه من الرجاء الذي ذكر في القواعد وعند الحكماء ان الرجاء لا ينفك عن الخوف الحقيقي
والخوف الحقيقي لا ينفك عن الرجاء ولذا قيل الرجاء كله لا بل الخوف لا لمائة والخوف كله لا امل
الرجاء لما جاء به واذا كان كذلك فاثبات في صنيع تلك الآية عند العارفين او ان الخوف ذكر تعليلا
ينبغي فيه اشارة الى من نزلت فيهم الآية رضي الله عنهم على انهم اذ هو وصف خاصة الخاصة
اهل مقام الاحسان الفانين في التوحيد المعتمدين على سابق القسمة وماضي الحكم الذي من نعتهم شهود
التقريب كما قال المصنف وغيره في شرح الشيخ الاول من الحكم ليس المراد هنا فاقد العقل
بالكلية لعدم تكليفه بل ناقصه قال في القاموس حمق ككرم وغنم حمقا بالضم وبضمتين
وحماقة واحمق واستحمق فهو احمق قليل العقل وما اسعرفوه الراغب الحمق قلة التنبه لما ينبغي
الخ نقله المناوي في شرح حديث ام الاحمق وهو اللائق بما هنا لان المراد ذم الغافل القليل التيقظ
والانتباه فالمراد بالغافل المفسر به الحمق كامل العقل وان كان ثم الكل على اخير الاحتمالات انشا
في الجواب عن قوله مقابلات الحديث لفقد الخواص والمقابلة في غاية الوضوح وعلى رواية والعاجز
قال الحسيني الذي غلبت عليه نفسه وهمته فما عطاها ما تشتهيه فقوبل الكيس بالعاجز
والمقابلة الحقيقية للكيس السفيه لان يقال بان الكيس هو القادر والعاجز هو السفيه اهـ نقله
المناوي وبيانه ان الكيس لا يكون الا قادرا على القيام بالامور والسفيه لا يكون الا ضعيفا عاجزا
عن القيام بها فلذا اثبتت المقابلة بينهما فلعل بين كل منهما لازم الآخر من اتبع نفسه هواها اي جعلها
تابعة له بالغفلة عن محاسبتها الموجبة غلظها والتقصير في مناقشتها الداعي لزهدها والرضى
عنها وارتفعه بها المغير على كمالها ثم انه مع اصراره على اتباع الشهوات وترك التوبة من التقصير في
الطاعات لم يشاهد قصور نفسه بل ترقيا في غير اهناه بنفسه مع ذلك المغفرة والعفو
وتمنى على الله الاماني جمع امنية وكثيرا ما تلتبس بالرجاء قال الغزالي والفرق بينهما ان الرجاء
يكون على اصل مثاله من زرع واجتهد وجمع بذرا ثم يقول ارجو ان يحصل منه مائة قفيز بذلك

منذ

وهي

كذ

فـ على معنى الاحمق ووزنه وتصريفه

فـ على العرق بين الرجا والامنية

من العد منه رجاء وآخر لا يزرع زرعا ولا يعمل يوما بل أغفل سنة فإذا جاء وقت الحصاد يقول أرجو أن
يحصل لي مائة قفيز فيقول من أين ذلك وإنما هذه أمنية بلا أصل **فكذلك** العبد إذا اجتهد في
العبادة ولم يقتحم المعاصي يقول أرجو أن يتقبل الله هذا اليسير ويتم هذا التقصير ويعظم الثواب ويعفو
عن الزلل وأحسن الظن بهذا فهو رجاء وأما إذا غفل وترك الطاعة وارتكب المعاصي ولم يبال
بسخط الله ولا رضاه ولا وعده ولا وعيده ثم يقول أرجو من الله الجنة والنجاة من النار فذلك منه
أمنية لا حاصل تحتها سماها رجاء وحسنا وذلك حمق وضلال ثم ذكر الحديث **ثم** قال وفي
ذلك يقول الحسن البصري إن أقواما ألهتهم أماني المغفرة حتى خرجوا من الدنيا وليست لهم حسنة
يقول أحدهم إني أحسن الظن بربي وكذب لو أحسن الظن به لأحسن العمل ثم تلى قوله تعالى وذلكم
ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين **تنبيه** قال العلقمي قال الدميري قال
العلماء فائدة هذا الحديث تنبيه العبد على التيقظ للموت والاستعداد له بحسن الطاعة والخروج
من المظالم وقضاء الدين وإثبات الوصية بما له أو عليه في الحضر والسفر فإنه لا يدري بأي أرض تكون
منيته قال الله تعالى وما تدري نفس بأي أرض تموت وأنشد بعضهم

مشيناها خطا كتبت علينا ... ومن كتبت عليه خطا مشاها
ومن كانت منيته بأرض ... فليس يموت في أرض سواها

**تتميم** ذكر الحافظ عبد العظيم المنذري هذا الحديث بلفظ العاجز والباقي مثله قال رواه ابن ما
جه والترمذي عن شداد ابن أوس قال الترمذي حديث حسن انتهى ومثله للعراقي في تخريج
أحاديث الإحياء وفي الجامع الصغير كذلك وقال رواه الإمام أحمد في مسنده والنسائي وابن
ماجه والحاكم عن شداد بن أوس ومثله في الكبير وزاد نسبته لابن المبارك وقال حسن والطبرا
ني وأبو نعيم في الحلية والبيهقي والعسكري وفي الأمثال وابن أبي الدنيا في محاسبة النفس
والطبراني والعسكري عن شداد ابن أوس **قال** المناوي زاد في رواية الأماني بتشديد الياء اهـ **ولما**
ذكر القاضي أبو بكر ابن العربي في سراج المريدين قال وفي كتاب الترمذي والأحمق من اتبع نفسه
هواها وتمنى على الله الأماني **قال المناوي** والمرجو له ذكره من حديث أبي بكر بن أبي مريم الغساني
عن ضمرة عن شداد **قال** الحاكم صحيح على شرط البخاري **قال** الذهبي لا والله أبو بكر واهٍ اهـ و
**قال** ابن طاهر مدار الحديث عليه وهو ضعيف جدا اهـ كلام المناوي وقلنا ولا يضر الضعف
الاستدلال به مع ضعفه لأن المحتج به من غير الأحاديث كما ذكر أيمة هذا الشأن أربعة أنواع **قال**
شيخنا العلامة سيدي محمد بن عبد القادر الفاسي في شرح الطرفة لسيدي العربي الفاسي
رحمهما الله **لأنه** إن اشتمل على صفة القبول فصحيح لذاته وإلا فإن وجد ما يجبر ذلك
القصور ككثرة الطرق فهو الصحيح لغيره وإن قامت قرينة ترجح جانب قبول ما يتوقف
فيه فهو الحسن لا لذاته وزعم في الحسن صادق بالثاني والثالث دون الرابع فإنه من قسم
الضعيف إلا فهذا وإن كان ضعيفا فحسن لا لذاته بدليل تقسيم الترمذي له وقد نصوا
على أن الترمذي لا يقتصر على قوله حسن أي الحسن لغيره وأما غيره فيقول فيه،

حسن صحيح او حسن غريب او حسن صحيح غريب وهو الحسن **ثم** استدل لما ذكره من ان النصيحة من الايمان بقوله . وهو عليه صلاة وسلام الدين النصيحة **قال الابي** في شرح مسلم قوله الدين النصيحة اي عماد الدين النصيحة **النووي** كقوله الحج عرفة اي معظمه و**الخطابي** في وجازة لفظها وجمعه كلمة الفلاح الجامع خيري الدنيا والاخرة **عياض** وحد الخبر في النصيحة بانها فعل الشيء الذي به الصلاح و حدها الخطابي بانها كلام يراد به الخير للمنصوح **المازري** اشتقاقها اما من نصحت العسل اذا صفيته لان الناصح يصفي قوله من الغش ويميزه او من نصحت الثوب اذا خطته لان الناصح يلم خلل اخيه كما يلم الخياط خرق الثوب بالنصاح والمنصحة اي بالخيط والابرة قالوا لمن يا رسول الله قال لله **الابي** عياض نصيحة الله تعالى الايمان به ونفي ما يستحيل عليه ويجوز في فعله والتزام طاعته والعمل بها على وجه المطلوب من الاخلاص وغيره **المناوي** بدا بالله لان الدين له حقيقة **النووي** قال الخطابي ونصيحة الله تعالى ثمرة ترجع الى العبد لان الله تعالى غني عن نصح الناصح وتشبيه ما قاله بما قاله في تفسير ما قاله نصيحته لله فان منفعة ذلك راجعة الى العبد ولرسوله **الابي** عياض نصيحته صلى الله عليه وسلم التصديق برسالته والوقوف عند امره ونهيه ونصرته حيا وميتا بالمال والنفس دونه والذب عن سنته ونشرها والدعاء اليها والتخلق باخلاقه الكريمة ومحبة اهل بيته واصحابه وتجنب من ابتدع في سنته او تنقص بالرسول والكتب الا يتلقى بواسطته فتقديمها على نصيحة الرسول لاشك لانه به ولكتابه **الابي** عياض نصح التصديق بانه من عند الله تعالى ونصيحة رسوله صلى الله عليه وسلم وتفهم معانيه والوقوف عند حدوده وتلاوته على الوجه الذي ينبغي والذب عنه من تحريف الزايغين وطعن المبطلين وثلث بالكتاب لانه المتضمن لشرايع الدين واحكامه ولائمة المسلمين **الابي** عياض نصحهم ارشادهم لمصالح دينهم ودنياهم وعونهم على ذلك من تعليم جاهلهم وتنبيه غافلهم والذب عنهم وستر عوراتهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم وسد خلتهم وترك حسدهم وغشهم وجلب النفع اليهم ودفع الضر عنهم اهـ وقدمت نصيحتهم على الخاصة من باب البداءة بالاكثر لسهولة ان غلب وان شملت نصيحة الخاصة استحقت التقدم لاهميتها ولتلك الاهمية قدمت الرواية الاتية وخاصتهم هم المراد بالائمة في الرواية الاتية **الابي** عياض نصيحتهم طاعتهم في الحق واعانتهم عليه وامرهم به وتذكيرهم الله تعالى واعلامهم بما لم يبلغهم من امور المسلمين وتالف القلوب لطاعتهم **النووي** والصلاة خلفهم والجهاد معهم ودفع الصدقة اليهم والدعاء لهم بالصلاح وان لا يغتروا بالثناء الكاذب هذا ان اريد بالائمة الخلفاء ونوابهم وهو المشهور **وان اريد به** العلماء فالنصح لهم قبول رواياتهم وتقليدهم في الاحكام وحسن الظن بهم اهـ **تنبيه** هذا الحديث الكريم قيل هو احد الاحاديث الاربعة التي هي مدار الدين **قال النووي** وليس كما قالوه بل هو وحده مدار الدين **قال** النووي لم يوجد حقه من جعله ربع الاسلام بل هو الكل **تتميم** هذا الحديث في صحيح مسلم بلفظ قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم **وفي** صحيح البخاري بلفظ لله

وجعل

اعم معنى النصيحة

عله سهولة

يغتروا

بلغة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وذكره في الجامع الصغير مقتصرا على قوله الدين النصيحة
ونسبه للبخاري في التاريخ والبزار عن ابن عمر قال المؤلف ولفظه عند مسلم قالوا لمن يا رسول الله قال
الى اخر ما تقدم ثم قال وقضية صنيع المصنف انه لم يخرجه الشيخان وهو ذهول فقد عزاه هو نفسه
في الكبير الى مسلم من حديث تميم الداري وعزاه ابن حجر الى مسلم وابي داود واحمد موصولا والى
البخاري معلقا وعزاه النووي في الاربعين كالمصنف الى مسلم **وفي الجامع** الكبير الدين النصيحة الدين النصيحة
الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم البزار عن ابن عمر الترمذي حسن عن ابي
هريرة **وفي** الصغير حرف الا ان الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين
وعامتهم الامام احمد مسلم ابو داود والنسائي عن تميم الداري الترمذي والنسائي عن ابي هريرة الا
مام احمد عن ابن عباس **قال المناوي** بدا بالا الدالة ان الدين حقيقة وتماما كالنصيحة
الصادع ببيان احكامه المعجز بديع نظامه ولكتابه بان يتلوا كلامه حق تلاوته ولرسوله الهادي
لدينه الموقف على احكامه المفصل لمجمل شريعته ولائمة الامر الذين هم خلفاء الانبياء القوا
مون بسنتهم ثم ختم بالتعميم الا ومر احد بلغة المصنف فيما رايت وباتي في اخر الكتاب ان احا
ديثه منفردة بالمعنى وتتبع احاديثه وانظر الاصول التي اخذ منها يشهد لذلك فليطر سجدا
عن جعلك فيما يأتي من احاديث الكتاب **وقفة علمية** ان هذا الحديث كل الدين
والمصنف رحمه الله تعالى اشار الى شيء من معانيه مندرجة تحته واتبعها ببعض لوازمها الداخلة
فيها لما فيها كد الاهتمام به والتنبيه بحسب الداعي لذلك ككونه مما يكثر جهله كصحيح ايمان
العبادة او التساهل فيه كالغيبة والغفلة عما يترتب عليه مما يخاف عند البيع والشراء
وبعده اشارة اجمالية والدولة لا تجمع ويأتي التنبيه على طرف من ذلك ان شاء الله في موضعه
فقال فالحديث نص على ما تقدم ويندرج تحته الايمان والواجبات والجائزات والمستحبات
والتزام الطاعة والعمل بها وترك المنهيات لانه مطلوب في دينه مهما وجهه الثلاثة الاتية
داخلة تحت اتباع الامر ونكتة ذكره بعد ان ادخله في النصيحة لله اتم من غيره من الاوامر ادا بالجهاد
بتبليغ الدين وبالامر بالمعروف ونحوه وبالقيام بموجبات نيابته يدوم والتسليم له في حكمه هو
بقسميه الا تسليم داخل في اتباع الامر ايضا ونكتة افراده بالذكر انه كما قال الغزالي اهم شان في العبادة
بل عليه مدار الدين والدنيا والعبودية اذ به يصلح الحال والاستقبال اما الحال فان الامور المهمة
التي لا بد من صلاحها من فساد مما يوجب الاشتغال بها اضطراب القلب فاذا فوضتها
الى الله وسلمتها له امورها عليك انه انفع لك صلاح وخير فذلك من الحكمة وبهذا
والراحة في الحال غنيمة عظيمة واما الاستقبال فان العواقب مجهولة فان اخترت شيئا
بحسب ما تقع في احتماله فان فوضت واستسلمت لم تلق الا الخير واسدا دقال الله
تعالى من قصة الموفاية من الاسواء والنصر على الاعداء عن التفويض وافوض امري الى الله
ان الله بصير بالعباد فوقاه الله سيئات ما مكروا وحاق بآل فرعون سوء العذاب
الا وهو ظاهر في الامر التفويض وانما التكليف والتسليم فيه يكون بامتثاله الذي يحق

بسبب النجاة الابدية . [illegible] لرسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] وهي افواله

صلى الله عليه وسلم وافعاله ونهاياته بيره وقد امر الله في كتابه باتباع نبيه وجوبا في الواجبات ومندوبا في

المندوبات والكف عما نهى عنه صلى الله عليه وسلم كما يأتي وقدم رضي الله عنهم وموالاتهم في كتابه

والشفقة مع امته من ايمانه بالوجوه الثلاثة الاتية مرادة تعالى والنصيحة لكتابه بتلاوته [illegible]

ما موراته وغيبته ونه كل ذلك مما امر تعالى وامر رسوله صلى الله عليه وسلم وتمام

ثم والله اعلم النصيحة لله ولرسوله ولكتابه متحدة بحسب الذات مختلفة بالاضافة فمن اتبع

الاوامر واجتنب المناهي من حيث انها من الله يريد بذلك عبادته وقربة عند ذلك منه

نصيحة لله تعالى ومن حيث انها واردة على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم يريد بذلك طاعته

ومرضاته عد ذلك منه نصيحة له ومن حيث انها متلقاة من الكتاب مقتبسة من اياته

يريد بذلك تعظيمه واتباعه وعد ذلك نصيحة له وبهذا يتم العطف

ويظهر ان ما اشتغل التصريح به في تفسير نصيحة الرسول والكتاب مما ذكره عياض وغيره

غير خارج عن كلامه والنصيحة لائمة المسلمين اي الذين من شأنهم ان لا يقع فيما يترك

من يفع فيما ان قدروا [illegible] بان لا يتعرض لمعاصيهم ولا لاعراضهم واموالهم [illegible]

[illegible] طاعتهم ان امروا او نهوا في غير معصية والفعل للظاهر بالاخذ عن ايديهم وقوله جلب اي لمنافعهم ودفع اي لمفاسد

عنهم منصوبان على نزع الخافض اي بالجلب والدفع ومصداق الثلاثة بعض اوامره تعالى واوامر الرسول

والكتب خصت بالذكر تاكيدا وتنبيها لها بخصوصها والنصيحة لخاصتهم وهم الامراء والعلماء والفقراء

وباقي الادباء بهم [illegible] في الانقياد لهم في اوامرهم ونواهيهم [illegible] عليهم كقتل النفس

وشرب الخمر فتحرم طاعتهم فيه والنصيحة لعامتهم [illegible] العلم لديه بان لا يكون موافقا لمقتضى

الكتاب والسنة والنصح لهم بتسييرهم لما ركانه جميع عيبه اي لاجله اشترطه مما يجب انكاره فانه

ينهى عليهم مع اعتقاد كمالهم كما ياتي واعلم انه من قام بالنصيحة المذكورة كان سببا لمحبة الله تعالى فان

سبب الكسب خلل قال علماونا رحمه الله تعالى عليهم في قوله تعالى ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم

نصر العبد ربه هو اتباع اوامره واجتناب نواهيه فاذا فعل ذلك كان سببا لنصر الله تعالى له وامنه مما يخافه

اهـ ومما يلي بيان معاني الحديث المندرجة تحته شرع في ذكر شيء من الفروع اذا خلفه في معنى الحديث

مبتدئا باهم شروط الصلاة التي هي عماد الدين لما علم تقدم الشرط على المشروط المستحقا

للتقدم بحسب ان ومن متعلقات [illegible] ومما تكلمت كتب الفقهاء ببيان

معانيها وشرح جزئياتها غفل كثير من بعض الابواب الفارضة فيما بالحرج ذكرناها وتفصيلها

الفتح المصنف في بيانها بهذا المختصر ونبه عليها منع فيه في كثير تاليفه وعنه نقلها

واكثر مسائل الفقهاء فقال ومن باب ليعوارضها المفسدة لحقيقتها اركانها فان

بين لازمة العامة ادرك معنى كما اصابه الشقوية قال ان في الفاسق

ومنه وسوسة الحلي وهي باحديث النفس بالمنهي وبينه قول الغزالي وخلق الله بقلب

ابن ادم ملكا ايد عوه الى الخير يقال له الالهام وله عوة الهام ووسيلة في مقابلته شيطانا

يجوعه

يدعوه الى الشر فيقال له الوسواس ودعوته وسوسة والهم لا يدعوا الا الى الخير و
الوسواس لا يدعوا الا الى الشر فهذا اكثر علاماتهما وقد حكى عن شيخنا رحمه الله عليه ان
ان الشيطان ربما يدعو الى الخير ومقصده في ذلك الشر بان يدعوه الى المفضول ويمنعه من الفاضل او يدعوه
الى خير ليجره الى ذنب عظيم لا يفي خيره بذلك الشر عجب او غيره ام قلت ما قاله هذا الشيخ
ظاهر وعليه فيقال انه لما يجد في القلب من قبل الشيطان من اراد على الشيء خير فيشتغل
بما هو افضل منه او يجر الى شر لا يفي ذلك الخير به ويشتمل انه لم يوجد في عبارة الاي وكانه
عبر به يدخل الخير المذكور والوسوسة كما تكون من الشيطان تكون من النفس كما في حال السجود
وان الشيطان لا يوسوس ذلك بل يبعد ناحية يبكي كما ياتي في ذكر ما يشمله في النعت
اثم وعليه فيقال من قبل الشيطان او النفس في النعت المتقدم و وسوسة الشيطان متناهية
فيلد عاية الى الخير المذكور فانه في الظاهر يدعو الى اعمال العبادة ودفع الشك وخطيل ليغفل و
مقصده ما يترتب على ذلك من الكبر وما معه مما يذكره المؤلف وايضا فانه قد يجر الى ايقاع الصلاة
خارج الوقت او يبدا بان يقول له ما توضات او يذكر له ما يفسد له طهارته ويدعوه الى التطويل
به عند ضيق الوقت او اشتغال الناس بالصلاة وما تيسر له جماعة اخرى و جعل المصنف الوسوسة
افة للطهارة واضافها لها لانها تبدا منها ثم تسري لغيرها قال ابن ابراهيم ابن ادهم
اول ما يبدا الوسواس من قبل الطهر وايضا فانه كثيرا ما يعرض فيها وقد جاء في الحديث ان للو
ضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء وان كان ضعيفا كما في الجامع ويسمى
و لهان اي متحيرا مبالغة بايقاعهم في التوضي الحيرة وقد علمنا مما سبق ان الوسوسة امر
عارض من قبل الشيطان والنفس فلا بد لها من اصل تنشا عنه وسبب تعرض منه وذهب احد
امرين وهما ما اشار له بقوله واصلها جهل بالسنة قال الغزالي مرة بين علم المرجان ولو عنه
داخل في الطهر اه ووجه ما ذكره ان احدهما ان العالم يعرف الخواطر فيميز بين خاطر الخير و
الشر ويعرف بين الالهام والوسوسة فلا تخفى عليه وسوسة الشيطان بخلاف الجاهل فانه
يستشكل عليه ويجد التشبيه ثانيهما ان العالم يعرف انه غير مكلف بازالة الشك عند استشكاله
وانه اذ اتكلف خطل له نقيض المقصود فيكثر عليه ويتمكن منه ويفضي به الامر الى الشك في
العقائد كما ذكره والعياذ بالله بخلاف الجاهل وثانيهما ما افاده قوله او خبل اي فساد واختلال
او نقصان في العقل قال ابن عرفة الخبل الفساد والاختلال يقال يد مخبولة اي مختلة ه
معتلة اه وقال ابن عبد السلام الخبل كسحاب النقصان وذكر في الخبل بالتحريك انه يطلق
على الجنون و وقعت المريد والفتنة في العجب من كثير من الناس ذا اخذ في الطهارة ضم
جنته الوسواس وان عمل له شيء يزدع بما لا يوثب عليه من غير توقف اه شيخ ان اعترته وذهبت
من ذلك على صدقا ما جهته في الدين وان دامت ذلك على نقص جهله وا نه
جيل جهله معي عمدة المريد لا يعلموا عنها متدبرو لا يدوم عليها الا مخدوع و في شرح الرسالة
لا قال بعض مشايخ الصوفية تعتري الوسوسة الا صادقا لا حرفه فقد فسدت معا التحقيق.

فيه على ان الوسوسة كما تكون من الشيطان تكون من النفس

علم

في الدين ولا تدوم إلا على جاهل أو موسوس لأن التمسك جاء من اتباع الشيطان إلا قصر ما أتم في
بحقا متبعها وذلك فإن متبع محدثه لأنه يعتقد أن ما يفعله كمال وصواب وإن غيره ممن لا
يفعل ذلك عن نقصان وخلل فهو يرى نفسه فوق غيره في صفة الكمال فتحصل فيه نفحة من هذه
العقيدة وذلك عين الكبر وفي صحيح مسلم عنه صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة
من كبر متبع لنفسه لأنه يرى أنه متقرب للعبادة مبالغ في إقامتها والمحافظة عليها فهو يستحسن ذلك
حال نفسه ويرضى فيها وذلك نفس تزكيتها والرضى عنها وهو أصل كل معصية وغفلة
وشهوة كما في الحكم مسيء الظن بعباد الله لأنه يعتقد نقصان من لم يفعل كفعله وسيأتي حديث
خصلتان ليس فوقهما شيء من الشر سوء الظن بالله وسوء الظن بعباد الله معتمد على عمله
الخ يعتمدون على فضل الله ورحمته ويرون أن الله تعالى تفضل عليهم بالأعمال الصالحة ومن جملة ما
تفضل عليهم به أن من استنكحه الشك في تمامها عفي عن التمام وكفا عن نفي الشك لأنه بعد
ما تعبد الله به وتيسيرا وعده به من اقترابه مشروطا بالتمام في نفس الأمر قال في عمدة المريد
بعد كلام في الوسوسة والقاعدة الطيبة في هذا الباب أن الله سبحانه إنما كلفنا بما نعلمه
بوجه صحيح أو غالب لكن ولم يأمرنا بتحصيل الأشياء في علمه إذ لا وصول لنا إليه إلخ والمتبع
للوسوسة يرى أنه مشروط به ومتوقف عليه ولذلك يتكلف ذلك التكليف ويتحمل
تلك المشقة فمن ثم كان معتمدا على عمله وفي ضمن ذلك سوء الظن بالله قال في عمدة المريد
بعد لولا سوء الظن بالله ما تعمق في الدين محتقر لأنه يستعظم تلك الخصلة من نفسه
ويرى أنه تفضل كمالا لم يتفضل له غيره فيفرح بذلك ويستحي له من حيث أنه في اعتقاده كمال وفيه
إذ أنه لزم من ما تميز بذلك عن جمهور المسلمين وفي الحديث ثلاث مهلكات شح مطاع

## علاج في دواء الوسواس

وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه متبع للشيطان إذ هو الذي يدعوه لذلك الفعل ويحمله عليه ليترتب
عليه هذه المعاصي ويكفي في قبح حاله أنه متبع لعدوه الذي لا يريد إلا هلاكه ثم أشار المصنف
إلى علاج هذه العلة فقال والعلاج منه حاصل بالتلهي عنه أي أن علاجه وعدم الالتفات إليه
وترك العمل بمقتضاه قال الشيخ يوسف بن عمر في شرح الرسالة الاستنكاح محنة وبلية
ودواء ذلك الإلهاء عنه والتجاوز فإذا قال ثلاثا صليت أو أربعا فيقول له أربعا وإذا قال له اثنين
صليت أم ثلاثا فيقول له ثلاثا وإن قال له صليت أو ما صليت فيقول له صليت وإن قال له توضأت
أو ما توضأت فيقول له توضأت فإذا أدار هذه الأشياء فإنه ينقطع عنه ونحوه للمصنف

## حقيقة الاستنكاح

في شرح الرسالة في باب جامع الصلاة فإن لم يله عنه ويعمل بمقتضاه فقد تيقن واجبا فإن الإلهاء
عنه واجب كما هو ظاهر من كلام الأئمة وصرح به الزرقاني ويؤدي ذلك إلى بطلان عبادته كما
في الحطاب عن الشيخ أبي محمد والاستنكاح قال الشيخ يوسف بن عمر أن يشك في ذلك
كثيرا بأن يعتريه في كل وضوء أو في كل صلاة أو يعتريه في كل يوم مرتين أو مرة وإن لم يعتره ذلك
إلا بعد يوم أو يومين أو ثلاثا فليس بمستنكح اهـ [illegible] بأجر عطف على التلهي [illegible] سوغ
وقوعه في الأعمال بحيث يظهر في سياق النبي كقوله إذا أحد لم يعنه مثاله كالذي
تو
بو
١

لم يعبد الله حق عبادته اي لم يعظمه بعبادته اياه حق تعظيمه ولو بلغ في العبادة ما بلغ وهو معنى
قوله وان عمل ما عمل فان المقصود من العبادة اجلال الله وتعظيمه والثناء عليه بالذات لا لاجل الفوائد وقد
قال اعلم الخلق به لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك و المقصود من هذا الكلام
الذي ذكره المصنف ترك التعمق في الدين والتعمق في مسائله وتكلف الاتيان بما ليس
مطلوبا شرعا اما اتقان العبادة والاتيان بها على وجوهها فمطلوب والسعيد بالخير عطفا على
التلبس ايضا انه منقطع بغيره اي بغير الخضوع والتذلل لله تعالى ومكتسب ما وعد الله به العاملين من
انواع الثواب فان العمل الصالح علامة على ذلك لا سبب عقلي فيه ففي صحيح مسلم لن يدخل احدكم
عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضل منه ورحمته اه وفي
بعضها لن يدخل احدكم الجنة بعمله واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون فقال القاضي عياض
ان الحديث ونحوه فسروا معنى الاية اي ادخلوها بما عملتم رحمة من الله تعالى لا استحقاقا عليه و
قال ايضا معنى الاية ان دخول الجنة بالعمل [illegible] و قوله انما هو بفضل الله سبحانه
في انهم يدخلون الجنة بمجرد العمل وقد صرح السعد في شرح مقاصده بالاجماع على ان بعض الواجب
و العقد [illegible] سببا للثواب وانما المنفي وجوب ذلك عليه تعالى عقلا وصرح البيضاوي في
بالسببية في قوله تعالى فلهم جنات المأوى نزلا بما كانوا يعملون لا على سببية دخول
الجنة لا تنفع في العمل بل هو سبب اي هو محض الفضل والرحمة وجعل العمل سببا بفضل منه
تعالى فهو سبب شرعي يجوز في العقل انفكاكه عن المسبب وقد سبق ان الهداية
له بفضله والفضل هو السبب الحقيقي وهو المعنى في المنفي حيث اجاب عن معارضة الاية مع
الحديث فان الباء في الاية للعوض لا للسببية فان المعطي بعوض قد يعطي مجانا بخلاف المسبب
فانه لا يوجد بدون سببه الا بالسببية بالوجه المتقدم صحيحة بل يجمع عليها كما سبق
قوله [illegible] سبحان الملك الخلاق ان يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد وما ذلك على [illegible] ذكر ابن
عطاء الله في لطائف المنن ان الشيخ ابا العباس المرسي رضي الله عنه كان يقول هذا الذكر للو
سواس وفي اختصار الاحياء [illegible] عبد الله [illegible] الوسوسة بدعة سببها جهل و خبال في
العقل علاجها عدم الالتفات مع الاكثار سبحان الملك القدوس عقب كل ورد اه ومن هذا المعنى
ما ذكره المصنف في بعض تآليفه قال اذا احس بالنزوع الى الذنب بعد التوبة يضع يده على صدره
قائلا سبحان الملك الخلاق الفعال ان يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد وما ذلك على الله بعزيز
ثلاثا يذهب ذلك [illegible] والاكثار من الاستغفار والصلاة على النبي المختار صلى الله
عليه وسلم اه ومما يدفع الوسواس ان تقول واذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون
بالاخرة حجابا مستورا وجعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي اذانهم وقرا واذا ذكرت ربك
في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا ومما يدفع الوسواس ايضا اية فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله
[illegible] في مقدمته وفي بعض الاحاديث يا علي [illegible] من الوسواس اه ويدفع ايضا بالتعوذ
و التفل عن اليسار قال في عدة الحصن الحصين ان كانت الوسوسة في الايمان فان ذلك شيطان

عليه

احدا منكم عمله

الفرق

فقل له خنزب فاستعذ بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثا ذكره مسلم اهـ ونص حديثه عن عثمان
ابن ابي العاص الثقفي رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي
يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته فتعوذ
بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثا ففعلت ذلك فاذهبه الله عني اهـ **وفي الاتقان** اخرج
ابو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اذا وجدت في نفسك شيئا يعني الوسوسة فقل
هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم اهـ وفي شرح الاسماء الحسنى [illegible] رضي الله
عنه خاصية اسمه تعالى المقسط نفي الوسواس في العبادة فمن داوم عليه كان له ذلك
اهـ **وفي بعض** الذكر الذي ذكره المصنف لدفع الوسواس مناسبة لا تخفى قال بعضهم في خا
صية [illegible] صفاء القلب وحصول الغنا فمن واظب عليه عقبه وقت الزوال كل يوم مائة
مرة صفا قلبه وزال [illegible] ومن قرأه بعد العصر كل يوم مائة وعشرين مرة اغناه الله من فضله وقال
**وقال في [illegible]** خاصيته ان يذكر في جوف الليل [illegible] ذاكره [illegible] اهـ تنبيه
قال بعض المصنفين في بعض كتبه ان الاذكار مرتبة على المقاصد لا تلزم افادة خاصيتها حتما بل
وجود الاجر في الجملة فان لم يحصل المقصود كان اللطف فيما [illegible] اهـ ومن [illegible]
**قال زين [illegible]** عبد الله ابن المبارك ابو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم المروزي **شيخ الاسلام** المتفق
على جلالته وامامته وعظم علمه وسيادته وورعه وعبادته وسخائه وغير ذلك من نفايس
صفاته التي تستنزل الرحمة بذكرها وترجى المغفرة بحبها من تابع التابعين وكان ابوه تركيا مولى
لرجل من همدان وامه خوارزمية روي عن الحسن بن عيسى انه قال اجتمع جماعة من اصحاب ابن المبارك
فقالوا تعالوا نعد خصال ابن المبارك من انواع الخير فقالوا جمع العلم والفقه والادب
واللغة والزهد والشعر والفصاحة والورع والانصاف وقيام الليل وسداد الرأي وقال عمار ابن الحسن يمدحه

اذا سار عبد الله من مرو ليلة ۔ فقد سار منها نورها وجمالها
اذا ذكر الاخيار من كل بلدة ۔ فهم انجم فيها وانت هلالها

قال الشعراني في طبقاته ولد سنة ثمان عشرة ومائة وكانوا يقدمونه في الادب على سفيان الثوري وكان
سفيان يقول جهدت جهدي على ان ادوم ثلاثة ايام في السنة على ما عليه ابن المبارك فلم اقدر
**ولما قدم** هارون الرشيد الرقة ورد ابن المبارك فجعل الناس اليه وتقطعت النعال وارتفعت
الغبرة فاشرفت ام ولد هارون من قصر الخشب فلما رأت الناس وكثرتهم قالت ما هذا قالت
فالوا عالم خراسان فقالت والله هذا هو الملك لا ملك هارون الذي يجمع الناس اليه بالسوط والعصا
والشرط والاعوان **وكان** اذا بلغه عن عابد انهم اضافوا اليه مشكلة [illegible] و
يكشفها بالسكين ويفرّقوها حتى يكتب [illegible] **توفي** رحمه الله تعالى سنة
احدى وثمانين ومائة ودفن بهيت مدينة معروفة على الفرات لما رجع من الغزو وكانت اقامته نحوا
[illegible] **فهم الشيخ**
حديث اخرجه البيهقي وابن عساكر عن عمر ابن شعيب عن ابيه عن جده بزيادة [illegible] الفاسقة
[illegible] لخنزب الشيطان [illegible] وهو

خير

ضرب من التلهي عنه كما تقدم تفسيره بذلك للشيخ يوسف بن عمر وليس مما يأتيه إلا محتاج
عليه فإنه لا يزداد به إلا قوة فالقطع القواعد قصد نفي الخواطر بإقامة الحجة على إبطالها يزيد
بها تمكينا في النفس لسبقها وقيام صورتها في الخيال فظهر أن دفعها إنما هو بتسليمها والتلهي
عنها في الجوابات كانت ومن ثم قال سفيان الثوري إذا جاءك الشيطان في الصلاة فقال إنك مراء فزده
كمالا ثم قال وقد جاءني ليلة في بعض الصلاة وقال إنك مراء فعارضته بوجوه فلم يرجع حتى فتح الله
بتسليم دعواه وطرحتها في كل أعمالي فيئس قلت أشار إلى أن في هذه إثبات الإخلاص في غيرها
مثل أعمالي معيبة وهذا غاية المقدور وانظر عني في ذلك الوقت ولله الحمد أعني التسليم ضرب
من التلهي يمكن إجراؤه في مسألتنا إذ غاية ما يقوله نصلي بطهارة ناقصة فيقول إنه لم يكلفني
الله بإزالة الشكوك التي يكثر عروضها ولم يوجب علي التمام في نفس الأمر قوله ومما التهم
أي رضيته به ودفعه ابتلاه فإنه نوع من ضرب الحد من معنى اللمم لغة لأنه خلاف عمل الشيع
الوجه إلا ما كقوله في شرح الرسالة وهو جعل لا يحسن
الطامع ويؤدي إلى تشتيت البال في ثيابه أو من يقربه قاله ولا ينبغي إلا البلل ولا يعمم لا ننسى لغلبة الجهل
يعني إذا اتبعه أذاك ولم يتراخ حتى يبس بالماء
عليهم وضعفه لرداءة الذين لم يخالطوا العلماء فيسمعوا منهم ولم يصحبوا أهل الدين فيشهدوا أعمالهم
إلا فيما قل ونقل وهم في معنى النساء قوله ومنها الاستعجال أي المبادرة والإسراع بحيث يمس دون عمل
قال كقوله في شرح الرسالة وهو مشعر بعض لأنه تركه من الوجه وإن قل فكأنما قرنا بما شعر الرأس
المعتاد إلى الذقن بين ذلك الجزولي والشيخ يوسف بن عمر عن ابن العربي أنه يجب غسل جزء من الرأس ليستكمل
غسل الوجه كما يجب غسل جزء من الوجه ليستكمل مسح الرأس قال الحطاب وذكره الشيخ زروق
في شرح الرسالة كأنه المذهب ولم يحك الأبي العربي ثم نقل الحطاب في المسألة عن ابن ناجي وابن برجون
وابن هارون خلافا ثم قال الظاهر الوجوب الخ وصب كما من على الجبهة ليس مطلوبا لذاته بل للتعميم
فإذا تحقق كفت الطهارة وإلا بدونه وبه يعتبر ما في شرح الرسالة من البطلان ونفع اليد من يحان
كما إلى الوجه قال في شرح الرسالة وهو مبطل وفي الحديث إذا توضأتم فلا تنفضوا أيديكم فإنها مرا
وح الشيطان قال الأبي لأنه ضعيف وفي بعض نسخ الشرح المذكور ولا ينفض يديه قبل وصولهما
إلى الوجه فلا يعم وضوءه بالنعال يعني أنه ماسح لا غاسل قوله وتركه إمرار اليد على غابنه أي مغابنه إذ الماء
مع التخبئة لما أنه ليس ينسبه لما بعضها لم يجب الغسل في الأغلب قال في القاموس يقعد
أن ذلك إن معنى الخ النسيان والغفلة والفك وكمثل الإبط والرفغ والجمع مغابن اهـ والمراد بما هنا في
الوضوء الوترة بفتح الواو والتاء المثناة الفوقية الحاجز بين طاقتي الأنف والأساوير وهي خطوط الجبهة
وظاهر الشفتين وما يظهر منهما عند غسل الوجه بأن يعل بغير ترك لهما من وجهه قال الجزولي
ولا يطبق شفتيه فيعقد إذ ينبغي ... وما غار منها إلى ما بجانبها داخل العينين فإنه من الباطن
والبراجم وهي عقد الأنامل من ظاهر الكف والرواجب وهي رؤوس الأصابع قاله في شرح الرسالة
وذكر بعض العلماء أنه يجمعها ثم يحكها في كفه وباطن الكف والبياض الذي بين الأذن وشعر الرأس العذار
كان منه تحت الوتد أو مسامته بغسله مع الوجه وما كان فوقه يمسحه مع الرأس

قف على معنى البراجم والرواجب وحكمهما في الوضوء ١٠٢

خلف الاذن **قال ابن جزي** يمسح البياض الذي بين الاذن وشعر الراس خلف الاذنين ومن ترك
بعد ترك جزء من الراس اهـ وشقوق العمائم وتكلم من العرقوبين فيما ينبو الماء عنه ويطلبه ايصاله اليه
من غير مشقة ويزاد في الغسل عمق السرة لا سيما ان كثرت مكامشه وارتفعت دائرته
الى التحليل قوله وذكر مسح اصحابه اشارة لما عاد اللخمي للمازري بشرح الرسالة ويجب رجوعه لما له ايضا ويفيد
حالا اذا حصل تراخي الدلك حتى سال الماء ولم يبق الا البلل **وقال** التتائي عند قول الرسالة ويرجع
عليه ولا يرشه كما يفعله النساء وضعفة الرجال لانه غير مجز ولا يرسله ويمسحه بالبلل لانه لم يجب
قوله ونقض شعر راس للمشقة وافاد ذلك ثلاث شعرات كما في التوضيح وغيره مع امكان
مسح تلك احترازا مما اذا تعذر ولا يكون الا كتفاء بالبعض كمقتضى اهـ ولو في مذهبيهما كما ياتي في مسئلة
المشقة الاجرونية قوله ولم يحك مسح الكل بحد عندهم بعد وان المكتفى بالبعض يفض الحاصل
بالتعميم فيمسح الكل عندهم كما هو صريح كلامه قوله واختلف مقتضيهما اي في مسئلة مسح الراس فان
المشهور من مذهب مالك ان مسح جميعه واجب فان اقتصر على البعض لم يجز ومذهبه بطلان ما
المقتصر على البعض ومذهب الشافعية عكس ما مسح الكل وكما قال جبيا كالاتيان بصلاة عجمة
عند الامامين بتعميم الراس في الطهارة وبانه اتى توجيه قوة مذهب مالك فيت قوله ولا مشقة تدرك
مسح كل في مسحه الكل حتى تعذر في الاقتصار على البعض واحترز به مما اذا كان في مسح الكل
مشقة فلا يكون الاقتصار على البعض اهـ ولو في مذهبهما **قال الاجهوري** وهل يستحب حينئذ تكميل
المسح على العمامة او لا نقل ابن الشاذلي والجيخي عن الطراز **قال زروق قوله** قلت في التوضيح في تفسيرا لما
بدا ما يفيد وجوب المسح على العمامة حيث قال في مقام مناظرة على ما يا ان خبر مسلم انه عليه
الصلاة والسلام توضا فمسح على ناصيته وعلى العمامة يفيد انه لو لم يكن مسح الراس واجبا لما مسح على
العمامة **قلت** بل كلام صاحب الطراز نفسه يقتضي ذلك وهو الظاهر فيه من كلام التوضيح ونصه كما
في الحطاب وجه المذهب ما ذكره مالك في العتبية لما قيل له ان مسح بعض راسه ولم يعمه فقال ارايت ان غسل بعض وجهه وذلك ان الله تعالى امر بمسح الراس وغسل الوجه بكمال يقع الامتثال في غسل
الوجه الا بالاستيعاب كذلك في مسح الراس واعتبار مسح الوجه بالتيمم ولان العمل في ذلك ثابت
عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى قوله فلا على الوجوب الا ما خصه الدليل وذكر ما يتعلق به كما بعد
من ان المسح لا يقتضي الاستيعاب او انما للتبعيض يبطل بقوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم
وحديث المغيرة انه صلى الله عليه وسلم مسح بناصيته وعلى العمامة كما رواه الترمذي والنسائي وهو في صحيح
مسلم لا حجة فيه بل هو حجة عليهم لانه لو اجزا المسح على الناصية لما مسح على العمامة فدل على انه
انما فعل ذلك للضرورة اهـ بقي على قوله لانه لو اجزا الخ فانه صريح في عدم اجزائه وتنبه للفرق بينه
وبين قول التوضيح لو لم يكن مسح الراس واجبا الخ كيف تم نسبته للاستحباب وعدمه ثم انه
لا يلزم من انتفاء الاولى مع التعذر وانتفاؤه مع الامكان بمشقة فلا يستغنى بقوله مع امكان
مسح الكل عن هذا قوله وتدخل اي من الاذنين وفد اختلف العلماء هل هما

على جميع

عدا

السنن

وفي المكروهات

وكره التهاون

الناس

عن جميعه التهاون كترك الفرض اولا فانه الحطاب في كتاب الصلاة وعنده في كتاب الطهارة.
من ترك المضمضة والاستنشاق عامدا او على بدنه الوضوء يعيد صلاته ثلاثة اقوال قيل لا اي
ذلك لا في الوقت ولا في غيره وفي كلام ابن رشد انه الصحيح وقيل يعيد في الوقت وهو المنصوص لابن القاسم
في سماع يحيى وشهره التبسالي في المغني وقيل يعيد ابدا نقله صاحب الطراز وضعفه ثم قال والمشهور
من كلام ابن الحاجب ترجيح الاعادة في الوقت لاقتصاره عليه ولانه المنصوص لابن القاسم واتى هل يقال
فلا في بقية سنن الوضوء او لا اعادة على من تركها لا في الوقت ولا في غيره اما التسلسل لا يعني ثلاثا في
غسل اليدين اولا والاستنثار ورد مسح الراس فلا فائدة في الاعادة اذ لا يعني ظاهره واما الترتيب
فقال ابن رشد مذهب المدونة انه لا يعيد الصلاة ولا الوضوء وظاهره لا في الوقت ولا بعده واما
مسح الاذنين وتجديد الماء لهما فيظهر من كلام ابن رشد ان حكمهما حكم المضمضة والاستنشاق
[illegible] واستظهر في اخر كلامه من كلام الائمة عدم الاعادة وقال الزرقاني تندب الاعادة في الوقت ان
تعمد الترك على المعتمد وقول الرسالة ومن بعدما على يجل على ما اذا كان الترك سهوا اه ولا اشكال
انه يومر بفعل المضمضة والاستنشاق ومسح الاذنين لما يستقبله من الصلوات واما الترتيب فان
تركه ونكس عمدا فقال ابن رزقون على المدونة يعيد الوضوء ندبا وهو مذهب ابن القاسم [illegible]
اعلم [illegible] بعيد الوضوء ولا الصلاة وعزاه لمالك في المدونة وغسل اليدين اولا والاتيان عنه الى الفرض
ويكره رد مسح الراس [illegible] لتكرار المسح فرضا وهو مكروه وكذا التجديد [illegible] والاستنثار ولا نفعل
هذه الاربعة لا يستقبل سواء تركت سهوا او عمدا وكون الصلوات بالسنن [illegible] عام في حق
الشافعية وغيرهم وتعيينها على ما تقدم من مذهب مالك رحمه الله قوله والتدليك [illegible] الباجي
عطفا على السنن [illegible] الى الشافعية [illegible]
[illegible] في وجوبه عنده والتهاون [illegible] بمسح الراس قال الغزالي في الاحياء
واجبات الوضوء عندنا النية وغسل الوجه وغسل اليدين الى المرفقين ومسح ما ينطلق عليه
الاسم من الراس وغسل الرجلين الى الكعبين والترتيب اما الموالاة فليست واجبة [illegible] ترك
قراءة البسملة في صلاة الفرض [illegible] قال ابن يونس قال مالك
ولا يقرا بسم الله الرحمن الرحيم في الفريضة سرا ولا جهرا اماما او غيره وهي السنة وعليه ادركت الناس
[illegible] الكراهة [illegible] عن ابن عرفة والمازري [illegible] ثابتا عندهم
[illegible] لانه لا يختص بالممنوع قال ابن عرفة وفي كراهة البسملة واستحبابها في الفرض ووجوبها
رابعها لا باس بها للمشهور وابن رشد عن ابن مسلمة والمازري عن ابن نافع مع عياض عن ابن مسلمة
وابي عمر عن ابن نافع وقال المازري مذهب مالك على قول واحد ان من لا تبطل صلاته [illegible]
[illegible] لم يكن تركهم لها [illegible] والموجب قراءتها للخروج من الخلاف
[illegible] المازري بسم الله سرا [illegible] في ذلك فقال مذهب مالك على قول واحد ان من
بسمل لا تبطل صلاته ومذهب الشافعي على قول واحد ان من تركها بطلت صلاته [illegible]
[illegible] والغزالي ويقراها [illegible] بنية الخروج من الخلاف ولا ينوي بها فرضيتها ولا نفليتها.

أما الأول فلانه مصادم لمذهب مالك وأما الثاني فلانه مصادم لمذهب الشافعي وسبق أن المازري كان
يبسمل سرا ونقل الحطاب عن أهل المذهب أنه يجهر فإن جهر فقد ترك مكروه وقيد تا كلام المصنف بالفرض بجواز
قراءتها في النفل من غير كراهة كما في المختصر ج ه تصديق للخبر الصادق وفي بدئه في الصلاة لأنها ليست من
الفاتحة ولا من غيرها من السور سوى النمل قال القاضي عبد الوهاب في المعونة ولا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
سرا ولا جهرا لأنها ليست من الحمد ولا من كل سورة وفي النمل في قوله تعالى انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم
[illegible] ابن بقي انما يستفتح الآية ولا تقرأ في الفرض اخرج من سبعين فقال
ابن العربي الأخبار الصحاح التي لا مطعن فيها دالة على أن البسملة ليست آية من الفاتحة ولا من غيرها الا في
النمل وحدها انتهى ه استدل لمذهب في المعونة بقوله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى قسمت الصلاة
بيني وبين عبدي نصفين الخبر فيه دليلان احدهما انه بين قسمة الصلاة وبدأ بالحمد فلو كانت التسمية منها
لبدأ بها والآخر بيان ان القسمة بالآيات وفي اثبات البسملة ابطال لهذا المعنى ه وبحديث انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان وعليا رضي الله عنهم كانوا يفتتحون القراءة بالحمد
لله رب العالمين وفي حديث انهم كانوا لا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم وبحديث عبد الله بن مغفل
انه قال لابنه اياك والحدث فاني صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان
رضي الله عنهم فلم يكن احد منهم يقرؤها ه والخبر الذي اشار اليه في صحيح مسلم ولفظه قال الله
تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين
قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال
الله مجدني عبدي وقال مرة فوض الي عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال الله هذا
بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير
المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل وكما ذكر
في شرح اللمع حديث انس قال عقبه قال بعض المشايخ يا لله العجب هذا انس بن مالك خدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين وناهيك بملازمة الخادم لمخدومه فكيف يخفى عليه كونها
من الفاتحة ثم نقل عن ابن رشد ان المخالفين احتجوا بوجوه احدها اجماع الصحابة على كتبها في المصحف
والارسال به الى البلاد احترازا على القرآن وضبطا له فيكون من القرآن ولذلك لم يكتبوا التعاويذ
لما لم يثبت انها منها الثاني ما رواه النسائي عن نعيم المجمر قال صليت وراء ابي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
ثم قرأ بأم القرآن وذكر الحديث وقال والذي نفسي بيده اني لاشبهكم صلاة برسول الله صلى الله
عليه وسلم الثالث ما في الترمذي عن ابن عباس قال كان عليه الصلاة والسلام لا يختم كتابا
لما ابتدئ بها [illegible] الصحابة رضي الله عنهم على ذلك كما هو اليوم ولذلك روي عن ابن عباس
انه قال قلت لعثمان ما بالكم لم تكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم وافتتحتم من براءة فقال
لا نعرف انها سورة على حدتها ام هي من الانفال سورة وعن الثاني انه لم يخرجه احد من اهل
الصحة وحديثه في الموطأ يوهي هذا الحديث وعن الثالث انه ضعيف انتهى فان الاولى
والاولى ترك الكلام في المسألة لانه كما قيل ان كان الحق اثباتها فالمانع اسقط آية وان كان

النفي

النقص بالمشتبه زاد والزيادة والنقصان في كتب الله تعالى كفر قاله القاضي وانقطاع المسألة
وان لم يبلغ التكفير لكثرة القائلين بهذا القول فلا اقل من التفسيق وهكذا كان القياس عند ابن الحاجب
فاذا كره القاضي من التكفير فانه وقوة الشبهة من الجانبين منعت التكفير وفي البحر عن المحلي في
ذلك جعل المسألة اجتهادية للمخطئ فيها اجر وللمصيب اجران فقال في تفسيره ان الله سبحانه
انزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم في صدر اول السور وكتبها في المصحف وانما اختلف هل لها حكم
القرآن فيصلى بها ولا يقرأها الجنب ولا يمسها المحدث قال وهذه احكام اجتهادية لا قطعية فان
يسقط ما يقول به القاضي اهـ وانت تعرف انه ليس الخلاف فيما ذكر بل في كونها آية اهـ قوله والتعوذ
اشد منها اي اشد كراهة لخروجه عن القرآن بلا ريب وقوة الخلاف في التسمية وفي شرح المشهور
ان التعوذ مكروه في الفريضة دون النافلة بغيتها ان قيل كيف يكره والله تعالى يقول فاذا قرأت القرآن فا
ستعذ بالله من الشيطان الرجيم قيل قد نقل اللخمي عن المجموعة في الآية ان ذلك فيمن قرأ في غير الصلاة
وقال بعد اي اللخمي عقب هذا النقل الشأن فيمن افتتح الصلاة لا يتعوذ وارى ذلك لان الافتتاح
بالتكبير ينوب عنه وقد جاء في الحديث انه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله ضراط والاخبار فيه
مطردة للشيطان اهـ ومن قرأه في النافلة وكان ممن يراه في الفريضة فهل يسر او يجهر قولان نقلهما
ابو الحسن في التحقيق قال وكان ابن عمر يسر به وابو هريرة يجهر به وهل يتعوذ في جميع الركعات
وهو رواية ابن حبيب والشافعي لانه من توابع القراءة او يختص بالركعة الاولى وهو رأي ابي حنيفة لانه
لافتتاح الصلاة خلاف ذكره في التحقيق قوله ... سواء كما قال المصنف
من جهات فانه ربما اتصل عليه ويؤدي في الدلك او اطالة الحال حتى تفوته صلاة الجماعة او غيرها
او اضر بغيره كما اذا من يريد الطهارة او غيرهما او بالماء ذلك فلا يجد معه زوال الشك وقد جربنا
ذلك اهـ بمعناه وحكم ذلك الكراهة كما في النوادر وعد القاضي عياض والشبيبي من مكروه
فرائض الوضوء الاكثار من صب الماء ولو استغرق قوله الغسل ليعم طاقته الوضوء فان الاوفق جارية
فيه كما قال عياض والشبيبي وبالجملة فتقليل الماء في الطهارتين مندوب مع الاحكام ويكره
بعد ان يحمل الغسل في عبارته على التطهير اشار من اعضاء الوضوء واخرج الامام احمد وابو داود
الديلمي عن سعيد بن ابي وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون اقوام يعتدون في الدعاء والطهور
قالوا الاعتداء في الاول الدعاء بما لا يجوز ورفع الصوت وتكلف السجع وفي الثاني صب الماء فوق
الحاجة والمبالغة في استعماله حتى يفضي الى الوسواس قال الطيبي فينبغي ان يكون الطهور
بضم الطاء ليعم الامرين قوله والغلو فيه اي بكثرة صب الماء او بالمبالغة وانذلك او فيهما او في
عادة المواضع بعد العلم منها لتتبع المشكوك واستقصاء الاوهام وذلك اي الاكثار والغلو
ايضا اي مع كونه بدعة غلو اي زيادة ومجاوزة حد في الدين واذا كان كذلك فهو بدعة قال في
القواعد كان العادة يعظمها او مخالفة عينها وذلك بالمائة حدود دها الطلا ... والمانعة
من غير غلو ولا تقصير فالمفرط مضيع والمغالي مبتدع سيما ان اعتقد القربة في زيادته اهـ
وفي الرسالة والسرف فيه غلو وبدعة قال المصنف في شرحها البدعة لغة

اصل اللامع

فصل على معنى الاعتداء في الدعاء والطهور

وفي الشرع احداث امر في الدين يشبه ان يكون منه وليس منه والحاصل ان عنقاد ما ليس بقربة قربة على وجه الحكم بذلك وهذا منه لم يزل مثلا بما منه من تعزيه ذلك من وسوسة يعتقد نقصه واتى ما يعقله من ذلك بخلاف الاصل ولا يصح كونه بدعة لامر يبيث عورته من ابد عنه عرفة ومكروهة ولا يمكن ان يبلغ بهذا حد التحريم لانهما لم تعارضوا حسا ولا وقعت حكما اصليا **وقد** نقل في النوادر عن الخراشة اه **ثم** استدل على ان المطلوب التوسك فقال ومن ذلك

رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنابة بعد الاقامة ودخل بيته واغتسل ثم رجع وهو بعد الاقامة

**في صحيح البخاري** اقيمت الصلاة وقام الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جنب ثم قال على مكانكم فرجع ثم اغتسل ثم خرج وراسه يقطر ماء فصلى بهم اه **وفي**

**صحيح البخاري** قال ابو هريرة اقيمت الصلاة فعدلنا الصفوف قبل ان يخرج النبي صلى الله عليه وسلم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا قام في مصلاه قبل ان يكبر ذكر فانصرف وقال لنا مكانكم فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج الينا وقد اغتسل ينطف راسه ماء فكبر فصلى بنا اه **قال الفاكهاني** ولم يذكر انه اعاد الاقامة فلعله لقرب رجوعه وسرعة اغتساله بدليل قوله مكانكم وبه اخذ مالك فيمن قطع الصلاة وانصرف لعذر انه ان طال اعاد الاقامة والا لم يعدها **وفي المدونة** فيمن راى في ثوبه نجاسة او رعف فيقطع ويعيد الاقامة فاخذ منه بعضهم ان مذهبه الفرق ان كان القطع والانصراف بعد الدخول في الصلاة فيعيد الاقامة وان قرب كان الاقامة لها ولي قد قطعها وان كثر العذر قبل الدخول فيها او اخر الدخول بعد ان طال اعاد والا لم يعد لانه لا يدوم العمل فام ولم يعرف غيره يبنى الوجيه وتاول الحديثين على انه كان الاحرام وبه ينتفي قول المصنف ان الحديث ... **ونقل الحطاب** في المسالة كلاما طويلا ثم قال يتحصل من هذا ان الفصل اليسير بين الاقامة والصلاة سنة وان الفصل لا يضر والكثير يبطل ان فاته اه وما ذكر من الامر المستر هو المقصود من سوق الحديث فانه كان يخرج فيها **وممن** نقل الامام ابو محمد بن ابي جمرة رضي الله عنه فيما له على البخاري في الحديث دليل على ان التعسف في العبادة وادخال الوسوسة مما ابعد عنه او يلوي يوخذ ذلك من ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم لم يطل التعسف في طهره ويوخذ ذلك من قوله كالم الخطابي الذي قال انه صلى الله عليه وسلم تركهم قياما فخرج فاغتسل ورجع فصلى بهم فلولا انهم بالفعل قياما ينتظرونه ولو كان في طهره طول لامرهم بالقعود وحتى يجيئ ما ينتظرونه كما يعلم من رفقه صلى الله عليه وسلم بامته والتيسير عليهم في جميع الامور بما هو على ضرورة ولا يحتاج الى دليل اه قوله

... **فقد** صرح الفقهاء بكراهية الطهارة على الوضوء وهذا كالتقييد له **قال في اللباب** عطفا على المكروهات والكلام في اثنائه بغير ذكر الله ويريد التقييد قوله

حتى يتعرف وحسنه

الى يذهب ... بما هو بصدده ويزول حضوره مع انه مطلوب لان الحضور في الصلاة بقدر الحضور في الوضوء كما يات **ووجه** التاكيد ان الكسافة الغلبة لا يدتي نبي يعة في القلب لاكر نصر عنهم بان من فضائله انضمه ما عن ذكر الله كقول ابن الحاجب في الحد فالى عطفا على المستحبات والصمت لما عن ذكر الله ومثله في الشيخ احمد الزرماطي بقتضى

كما بعد

مسلم

خ

يفكي

اليسير

فائدة

علم

بل فيه من الحض تعلق الكراهة بمطلق الكلام سيما مع انضمامه الى اطلاق كلام ميسم
في المكروهات لا يقال انما ثبت المضيف للكثرة كونه آفة وهي لا تترتب على مطلق الكلام لانه
لان المضيف قد رتب عليه في بعض الفروع السابقة بل صرح بذلك في قوله اذ فيها الكراهة وان
لم يخل المنع بالنفع خاص والترتب هو المعقول لان مطلق النفع الحاصل بالكراهة في العبادة
آفة فيها شغ ما بمفهوم لغوه الوضوء بل مثله الغسل والتيمم **وقد** صرح صاحب المدخل بانتهما
النهي فيهما كالوضوء. **قوله** [illegible] بنص الذي وقع عقبه في غيره الحديث لان الاعراض في
الشيء والمبالغة في الاكثار منه يعرف الوجه انه ويبقى الحجة عليه بحيث في القلب بقية تعبر اعلا — لاتبغى
او تبقى بقية لا تنقضي فحظه ما جعل الله له من فلينظر في جوفه والمتوضي مخاطب بتلك العبادة
او فتيلته **وللطهارة** شروط واركان وسنن وفضائل ومكروهات لا تتاتى مراعاتها في الغالب مع
الا مراط في الاشتغال بغيرها **وبهتا** نهي عن كثير الذكر وقت خطبة الجمعة لانه يشتغل عن الانصات
ثم **و**بمفهوم الكلام ان ما لا يشتغل عن المقصود من الاذكار ليس بآفة بل هو مستحب **وقد** عد
ابن رشد في فضائل الوضوء ونقله عنه ابن المنير في شرح الوغليسية وذكره في المدخل من مستحبات
الوضوء والغسل والتيمم وهذا ذكره المؤلف يفيد كلام اللباب المتقدم وكلام ابن الحاج لانه يقتضي
عدم كراهة مطلق الذكر ولم يعين ما ورد في خصوص الطهارة وهو ظاهر كلام من عد مطلق الذكر — مبحث الاذكار الاعضائية في الوضوء
من فضائلها ولعله لما يخالف ذلك ويأتي قريبا **قوله** [illegible] يعني لله قبل
ورد فيها في الحديث فقد روي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال دخلت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبين يديه اناء من ماء فقال يا انس ادن مني اعلمك مقادير الوضوء فدنوت منه فلما ان غسل يديه
قال بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله فلما استنجى قال اللهم حصن فرجي ويسر لي امري فلما — قال
ان تمضمض واستنشق قال اللهم لقني حجتي ولا تحرمني رائحة الجنة فلما غسل وجهه قال اللهم بيض
وجهي يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فلما ان غسل ذراعيه قال اللهم اعطني كتابي بيميني فلما ان مسح
بيده على راسه قال اللهم غشني برحمتك وجنبني عذابك فلما ان غسل قدميه قال اللهم
ثبت قدمي يوم تزل فيه الاقدام **ثم** قال صلى الله عليه وسلم والذي بعثني بالحق نبيا ما من عبد
قالها عند وضوئه لم تقطر من خلل اصابعه قطرة الا خلق الله تعالى منها ملكا يسبح بسبعين لسانا
يكون ثواب ذلك التسبيح الى يوم القيامة **قال** صاحب التهذيب في سنده عباد بن صهيب
وقال فيه ابو داود انه صدوق عندي **و**قال ما كان بصاحب كذب **و**قال ابن عدي له تصانيف كثيرة
ومع ضعفه يكتب حديثه **و**في سنده ايضا احمد بن هاشم الخوارزمي اتهمه الدارقطني بهذا الحديث ووثقه
الحاكم واحمد بن هشام هذا والله اعلم **قال** النووي واما الدعاء على اعضاء الوضوء فلم يجئ فيه
شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم **وقد** قال الفقهاء يستحب فيه دعوات جاءت عن السلف وزادوا
ونقصوا فيه فالمتحصل مما قالوه يقول بعد التسمية الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ويقول عند
المضمضة اللهم اسقني من حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كاسا لا اظما بعده ابدا
ويقول عند الاستنشاق لا تحرمني رائحة نعيمك وجناتك ويقول عند الوجه اللهم بيض

اللهم

وجهي يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ويقول عند غسل اليدين اللهم اعطني كتابي بيميني اللهم
لا تعطني كتابي بشمالي ويقول عند مسح الرأس اللهم حرم شعري وبشري على النار وأظلني تحت
ظل عرشك يوم لا ظل إلا ظلك ويقول عند مسح الأذنين اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول
فيتبعون أحسنه ويقول عند غسل الرجلين اللهم ثبت قدمي على الصراط والله أعلم
قال الشيخ الأجهوري وأما ما يقال عند كل عضو فحديثه ضعيف جدا لا يعمل به وذكر الفاكهاني أنه يستحب ويسن نظر قلت وقال الحافظ السيوطي بعد ما ذكر القدح في حديث الأعضاء ما نصه فيا
ثمة العجب ممن عد أدعية الأعضاء من سنن الوضوء اعتمادا على هذه الأحاديث الموضوعة ولم يعد الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فرغ أحدكم من وضوئه فليقل أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد
أن محمدا عبده ورسوله ثم يصلي علي فإذا قال ذلك فتحت له أبواب الرحمة اهـ وعلى تقدير أن لا يكون دعاء
الأعضاء أصل قال السبكي هو حسن لاشتماله على طلب مهمات فلا ينبغي تركه ولا يعتقد أنه
سنة اهـ قلت قد يقال هنا ما للشيخ القاضي أبي الحسن الخزاز بأنه قال ولا يقولون أقوال الناس في
ذلك بل يقتصر على ما ورد في السنة أو يعتقد أن الزيادة على السنة تنفع في الحال وفي كل شيء
من الأقوال والأعمال فإن تعذر ويعمل بسنة أو يكفي بأن الغير المعمول يكتسب
أجرا ولا ينتهي سالكها تجمة البدعة فهو ... التي نتشوق عنها أفضل من شرح شيخنا العلامة
لمختصر الحصين وفي النزواني بعد ذكر الحديث الذي ذكر السيوطي في الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم وهو ضعيف كما في فتح الباري قوله حتى يتيمم في الثانية وقد يؤخذ من جعلها بنية مفهوم التقسيم
أنه إذا لم يلتزمها ولم يعدها عند الفعل لم يحسن الإتيان بها أبدا ولا يحكم عليها بالكراهة ولا بالبدعة
قائما على السبكي قوله وهو كذلك عندهم البدعة كما أحدث أمر في الدين يشبه أن يكون
منه وليس منه ومرجعه لاعتقاد ما ليس بقربة قربة على وجه الحكم بذلك وهذا الترتيب منطبق
على ما هنا لأن التزام ما ذكر على ما ذكر يستلزم اعتقاد أنه قربة واستطاعة إيمانا لأن في فهمها بدعة
أخرى وهو اعتقاد توقف التقرب بها على اتفاق حملها وذلك ينبغي كنه العمل وفيهم أن المتقرب
بها يعتقد أنها من كلامه صلى الله عليه وسلم لنسبتها إليه وقد تقدم كلام السيوطي أن الأحاديث المثبتة لها موضوعة وعلى هذا الذي فيكون العظم لا من أنها دائم بل بقي هنا قوله
... سنة ... الوضوء ... قال في الرسالة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم رفع طرفه إلى السماء فقال أشهد أن لا إله
إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فتحت له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء. قال
المؤلف في شرحها خرجه مسلم ولم يقل فأحسن الوضوء وهذه الزيادة عند الترمذي وفي
تعليم رفع رأسه إلى السماء وهو عند الإمام أحمد بلفظ ثم رفع بصره وهي مراد الطرف هنا ويحتمل
كون هذا الثواب لمن قاله مرة واحدة وهو ظاهر الحديث ولمن أصر عليه وهو الذي يقتضيه الترغيب
فذا تقع التكرار فكلما أبدا لعدم القطع بالقبول واحتمال حصول العمل النفسانية في بعض
الأوقات على القطع والفعل والله أعلم وذكر النووي في حلية الأبرار تلخيص هذا الذكر

وقال

معـ وروده ذلك في الحديث أخرج أبو الشيخ في الثواب عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثم عابه مالك لم نرسمه

وقال في قوله يفتح له اي يغني يوم القيامة وقيل في الحال ويدخل من اي الثمانية شاء في الحال وقيل المراد ابواب
الخير المؤدية الى الجنة من الصلاة ونحوها بعيد انتهى و ذكر في الاحياء بلفظ الرسالة قال العلمي خرجه
ابو داود وتقدم من حديث عقبة بن عامر وهو عند مسلم دون قوله ثم رفع نظره الى السماء لم يخرج الا هو في [illegible]
وقد رواه النسائي في اليوم والليلة من رواية عقبة ابن عامر وكذا رواه في مسنده قوله [illegible]
قال العلمي اي خرج الترمذي وابن ماجة من حديث سعيد بن زيد احد العشرة انه صلى الله عليه وسلم قال
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله ونقل الترمذي عن البخاري انه احسن شيء في هذا الباب انتهى قال الباجي
ومشهور قول مالك ان التسمية فضيلة وهو قول الشافعي واكثر والحديث عندهم محمول على نفي
الكمال وروي عن مالك انكارها قال ابن رشد انه بدعة وروى عنه ايضا التخيير انتهى وقرينة كونه على كماله
حمله على نفي الكمال قرره البيضاوي فقال بهذه الصيغة حقيقة في نفي الشيء وتطلق مجازا على نفي
الاعتداد به لعدم صحته نحو لا صلاة الا بطهور او كماله نحو لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد والا
ول اشبه واقرب للحقيقة لكنه لما [illegible] لم يمنع منه مانع وههنا محمول على نفي الكمال خلافا
لاهل الظاهر لخبر من توضأ وذكر اسم الله كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله كان طهورا
لاعضاء وضوئه ولم يرد به الطهور من الحدث فانه لا يتجزى بل الطهور من الذنوب انتهى وفي الرسالة
بمن قام الى وضوء من نوم او غيره فقد قال بعض العلماء يبدأ فيسمي الله ولم يره بعضهم من الامر
المعروف قال الشيخ ابو الحسن بن زياد ظاهر المذهب وظاهر لفظه انه لم يقف لمالك في
التسمية على شيء ومنه نقل عنه ثلاث روايات اشهرها قال ابن حبيب الاستحباب وشهرت
لقوله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ابن عبد السلام وظاهر الحديث
الوجوب وهو مذهب احمد واسحاق الثانية الانكار وانه بدعة الثالثة التخيير انتهى قال الشارح ثم
ذكر رواية الاباحة استشكلت بان الذكر راجح الفعل واجيب بان المراد انه من حيث هذا الفعل الخاص
بهذه العبادة الخاصة لا من حيث هو ذكر انتهى قال صاحب تهذيب الاذكار [illegible]
شافعي المذهب قال الشافعي فان سها عنها سمى متى ذكره ولو بعد [illegible] انه لو ترك التسمية عمدا
لم يات بها في الاثناء وليس كذلك بل يستحب ان ياتي بها في الاثناء كالناسي صرح به المحاملي في
المجموع والجرجاني في التحرير وغيره ويستحب اذا سها في اثناء الطهارة ان يقول بسم الله اوله
واخره كما يستحب في نسيه الطعام انتهى وعلى مشروعيتها هل تكمل او يقتصر على بسم الله
قال الاجهوري عند قول المختصر وتسمية لبسم الله الرحمن الرحيم بتمامها افضل قال وهو كذلك
اي افضل من بسم الله فقط كما يفيده كلام الباجي والفاكهاني وابن العربي [illegible] ناجي في شرح المدونة
ان ظاهرها الاقتصار على بسم الله ولا يزيد الرحمن الرحيم قال وهو [illegible] ونحوه للمغربي وذكر
الشاذلي ما يفيد ان القولين على حد سواء فقال يقول بسم الله الرحمن الرحيم وقيل يقول بسم
الله فقط ونحوه للتتائي انتهى وفيه ان الشاذلي صدر بالاول وحكى الثاني بقيل قوله [illegible]
[illegible] قال الابي قال احمد لا اعلم في التسمية حديثا له سند جيد واعلاه المقتفات
يذكرون حديث لا وضوء لمن لم يسم الله وقال صاحب التهذيب جاء في التسمية في الوضوء

فال

احاديث ضعيفة ضعفها كثير البيهقي وغيره وفي الجامع الصغير لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء
لمن لم يذكر اسم الله عليه رواه الامام احمد وابو داود وابن ماجة والحاكم عن ابي هريرة قال المنو
قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي بان اسناده فيه لين وقال المنذري متعقبا الحاكم
وليس كما قال فهم رووه كلهم عن يعقوب ابن سلمة الليثي عن ابيه عن ابي هريرة وقش قال البخاري
وغيره لا يصح لسلمة سماع من ابي هريرة ولا ليعقوب سماع من ابيه وابن سلمة لا يصح روايته
عن ابيه وقال ابن حجر ظن الحاكم ان يعقوب هو الماجشون فصححه على شرط مسلم ويعقوب
ابن سلمة هو الليثي مجهول الحال اه وقال ابن الهمام بعد ما رواه ابو داود وضعفه بالانقطاع وتبعه
احمد لا اعلم في التسمية حديثا ثابتا ثم قال في الجامع ورواه ابن ماجة عن سعيد ابن زيد قال المنو
في هذا الحديث اختلف في تحسينه وتضعيفه فمن ظاهر كلامه تحسينه البخاري فانه اجاب الترمذي
حين سأله عنه بانه احسن شيء في هذا الباب وقال جمع منهم ابن القطان بل هو ضعيف جدا فيه
ثلاثة مجاهيل وقال ابن الجوزي حديث غير ثابت واشهر معلول اه للابي قوله وتشرع في الى ما في
الظاهر انه اشار بهذا لمنع الواقعة فانه لما ذكر حديث لا وضوء لمن لم يسم الله قال قال عبد الملك
يعني بالتسمية ان يكون اراد ظهر الصلاة اه نقله الحطاب عند قول المختصر وتسمية قال الابي حمل
بعضهم الحديث على انه يعني بالذكر النية وقال ابن العربي قال علماؤنا اراد بهذا الحديث النية لان
الذكر يضاد النسيان والشيئان لا يتضادان الا بالشيء الواحد ومحل النسيان القلب ومحل النية
ايضا القلب فذكر الله هو النية اه وذكر شيخنا العلامة في شرح المختصر كلام ابن العربي
هذا وقال في تعليله نظر لما ان يكون مراده بيان ان الذكر يطلق على ما في القلب وهو صحيح
لانه اعم من ان يستدل عليه والله اعلم اه بالمعنى وتكلم الائمة في حمله على ظاهره
وانه المراد به التسمية في نفي ثبوته واما الكلام في سنده فجماعة تضعيفه وقد تقدم
تنبيهات الاول في الرسالة وقد استحب بعض العلماء ان يقول اثر الوضوء اللهم اجعلني
من التوابين واجعلني من المتطهرين قال الشارح نسبته لبعض العلماء وهو ابن حبيب لان المطلق
فيه يقدر وقد روي عن ثوبان مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وروي مرفوعا عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه واوقفه بعضهم على علي كرم الله وجهه اه وقال الحطاب المندوب في حديث
التشهد رواه الترمذي لا في داود وزاد فيه اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
وتكلم فيه الثاني يرد على الحطاب في كلام المؤلف هنا ما ذكره في شرح الرسالة ونصه
وانكر ابن العربي ان يكون في الوضوء غير التسمية اوله والتشهد آخره نعم ورد في الصحيح
عن ابي موسى رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال على وضوئه اللهم اغفر لي ذنبي
ووسع لي في داري وبارك لي في رزقي فسألت عن ذلك فقال وهل تركت من شيء فبوب عليه النسائي
لذلك فقال باب ما يقول عند الوضوء وابن السني فقال باب ما يقول بين ظهراني وضوئه
وذكره النووي في حلية الابرار اه وصنيع ابن السني يقتضي ان ذلك يقال في اثناء الوضوء قال
شيخنا العلامة وصنيع المؤلف يعني ابن جزي في عدة المختصر موافق صنيع ابن السني

وزاد

وزاد الشبشوي في تاليفه على البرهم والتلبية عقب قوله في رزقه متعني بما رزقتني ولا تفتني
بما زويت عني ولا تكن جعلتك عليه شاهدا بغير علم عند الفراغ اه وذكر النووي ان النسائي جعله
داخلا فيما يقال بعد الفراغ من الوضوء اه الثالث يرد عليه ايضا ما ذكره في الشرح
المذكور عن النووي في حلية الابرار انه ذكر في رواية النسائي ان من قال اثر وضوئه سبحانك
اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك كتب في رق ثم جعل في طابع
فلم يكسر الى يوم القيامة اه وفي المنذري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة الكهف كانت له نورا الى يوم القيامة من مقامه الى مكة ومن قرأ
العشر آيات من آخرها ثم خرج الدجال لم يضره ومن توضأ فقال سبحانك اللهم وبحمدك
اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك كتب في رق ثم جعل في طابع لم يكسر الى يوم القيامة
رواه الطبراني في الاوسط ورواته رواة الصحيح واللفظ له ورواه النسائي وقال في آخره وختم
بخاتم فوضعت تحت العرش فلم تكسر الى يوم القيامة وصوب وقفه على ابي سعيد اه و عليه
تنبيه مر في عد الاوقات التي دعت الحاجة الى بيانها ذكر في بغية الرغائب التي عمت الفائدة
عنها مع عظم النفع الحاصل منها فقال ومن ... بعد الوضوء نقله
المصيبع في تحفة المريد عن بعض الشيوخ بما معناه وجهه والله اعلم ان الوضوء اهبة وعدة للصلاة
ولا شك ان بين الوسيلة والمقصود ارتباطا وتناسبا يقتضي اجراء حكم الوسيلة للمقصود
ووصوله اليه فمن اعتنى بالوسيلة واهتم بشانها واعتناؤه بها ليس لذاتها بل لمجردها بل لا يستعملها لماء
فيوصله ذلك الى الاهتمام بالمقصود وتوجه القلب اليه فاذا تلبس به حصل له الحضور فيه بعد اعتناء
اعتنائه بوسيلته وحضوره بها ولعل هذا فيمن اشتغل وضوءه بحلاله او كان الغالب عليه فراغ القلب
من الاشغال اما من غلبت عليه اشغال القلب والفصل عوده في حالة بشيء منها فقد لا يحصل الحضور
له فيها وان حصل له في وضوئه ويحتمل انه عام بالمسائل الثلاث وتوجيه المسئلة حينئذ
بان كل وسيلة بداية لمقصودها فالوضوء بداية ونهايته الصلاة ومن المعلوم ان من
رجع في بدايته الى الله فواه الله عن الرجوع اليه في نهايته قال في الحكم من علامات النجح في النهايات
الرجوع الى الله في البدايات وشرط التوجيهين لا يقتضي الارتباط العقلي الذي لا يتخلف وانما
يقتضي المناسبة التي توافقها العادة في الاغلب فالعمدة حينئذ التجربة ولذلك قال وقد جرب
... قوله ... وجهه والله ان الوضوء يطفئ الغضب
ومن عدم التمالك عند الغضب
ينشأ سوء الخلق وفي الاحياء وكتاب الاربعين للغزالي ان النبي صلى الله عليه قال ان الشيطان
خلق من نار والماء يطفئ النار فاذا غضب احدكم فليتوضأ وفي الجامع الصغير الغضب
من الشيطان والشيطان خلق من النار وانما يطفئ النار الماء فاذا غضب احدكم فليغتسل اخرجه
ابن عساكر عن معاوية قال المناوي وكذلك ابو نعيم عن ابي مسلم الخولاني قال كلم معاوية
بشيء وهو على المنبر فغضب فنزل فاغتسل ثم عاد الى المنبر فذكره قوله وسعة الرزق ذكره
في تحفة المريد من كلام ابن السوقي وغيره وسره والله اعلم ان المداومة عليه تستدعي

المواظبة على الصلاة والمحافظة عليها والإكثار من نوافلها لأن الصلاة كما في الأخبار هي السبب
المقتضي للوقوف بين يدي الله بقربه من اوليائه وذلك جالب للرزق وقال تعالى وامر اهلك بالصلاة
واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك قال الشاذلي رحمه الله معناه قم بخدمتنا ونحن نقوم لك
بقسمتنا وكان عليه الصلاة والسلام اذا اصاب اهله خصاصة قال قوموا الى الصلاة ويقول بهذا
امرني ربي عز وجل والقيام بعبادة الله من حيث هي يستجلب الرزق وما احسن قول ابراهيم ابن ادهم
رضي الله عنه

انا حامد انا شاكر انا ذاكر ، انا جائع انا ضائع انا عاري
هي ستة وانا الضمين لنصفها ، فكن الضمين لنصفها يا باري
مدحي لغيرك لهب نار خضته ، فاجر عبيدك من دخول النار

ذكر في سراج المريدين انه نزل بمسجد الكوفة مع تلاميذه وكان طاويا منذ ثلاثة ايام فظهر اثر
الجوع في التلميذ فقال الشيخ اهو الجوع قال هو ما ترى يا سيدي وكتب له ابياتا في رقعة فقال
ادفعها لاول من تلقاه فلقيه رجل راكب على دابته فلما دفعها له ونظر اليها بكى وقال اين صاحب
الرقعة فقال هو في المسجد فاعطاه مالا عظيما وقال احمله اليه ثم ذهب فلما حمله للشيخ واخبره
بما جرى قال اطرحه حتى يجيء صاحبه فجاء بعد ذلك وقبل يد الشيخ واسلم وكان نصرانيا اهـ
ولأن الصلاة عماد الدين وهي منه بمنزلة الرأس من الجسد فلها مزيد اختصاص بذلك وقد
ذكر في [illegible] من فوائد الصلاة سعة الارزاق والطهارة مفتاحها واعظم شروطها فكان
لها حظ تام فيه قوله محبة نفسه عند ابيه فان الملائكة يحبون الطهارة وقد صرح الائمة
بان حكمة مشروعية السواك تطييب الفم للملائكة الحفظة والملك الذي يضع فاه على فيه
عند قراءة القرآن وسيأتي حديث ان الملائكة لا تقرب الجنب الا ان يتوضأ قوله [illegible]
من مفترق وجهه والله اعلم ان ادمانه يوجب تنوير القلب كما يأتي في تجديده واذا استنار خرج
منه جند الشيطان فان النظر بين الملائكة والشياطين معترك القلب دائما كما في الاحياء
الا ان ينفتح القلب لاحدهما فيستقر فيه فاذا انفتح للشيطان اظلم واذا انفتح للملك
استنار واستنارته لا تخاص مع سكنى الشيطان فيه وهي اثر من اثار ادمان الوضوء واذا خرج
الشيطان خرج جنده من باب اولى اعني الهوى وغلبة النفس وحب الدنيا وبفقد هذه الامور
التي هي دواعي المعاصي يحصل الجمع منها قوله تسهيل عطفه على المعاصي ووجهه والله
اعلم ان الوقوع في المهلكات ناشئ عن الغضب وانه يتولد عنه الشتم والضرب والقتل والهم و
الكلام والحسد والحقد والحلف الكذب للحلف او الندم او الكبر كما قال جعلة حين غضب من الحكمة اخذه
منه قصاصا وقد خرج الامام احمد عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال
قال رجل يا رسول الله اوصني قال لا تغضب ففكرت حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله
فان الغضب يجمع الشر كله قال المنذري ورواته محتج بهم في الصحيح وقد تسبب ان الوضوء
يطفئ الغضب فادمانه يقطع من الوقوع في المهلكات وايضا فان الغضب من الشيطان واذا كان
الوضوء يخرجه من القلب كما سبق وليس المراد بالمهلكات المصائب الجارية على العبد بقدر الله

قوله

اعني جنود الشيطان

الموجب

تعالى فانّ عروضتها لطالب الاخرة اكثر من عروضها لغيره قال تعالى لتبلون في اموالكم وانفسكم
وفي الحديث اشدكم بلاء الانبياء ثم الشهداء ثم الامثل فالامثل لا شك في حملها عليها ويكون معنى
التخفيف منها اندفاعها بعد حصول مباديها او خفتها بعد استحكامها او التخفف من التسخط
والاضطراب عندها فتحصل بذلك راحة القلب والرضى بما اختاره الرب ولذلك تصير النعم نعما
والبلايا عطايا وصاحب هذه الحالة يصدق عليه انه محفوظ من البلايا وتنكف الامور النازلة
به عن ضرها صورة البلايا معنى وتوجيه اعسلة حبيبية للايات عند نومه وقد سالت كثيرا ممن
تنفع له الدوا هي انّ القضاء سبب للحفظ من المهالك وادمان الوضوء مقتضيا عنا بقاء الحيا
ومكنه عليها لانه وسيلة لها ثم ذكرما يؤيد هذين الامرين الاخرين فقال
... يسليه منومه المطلع عنه بهذا النعت من كلام احد وجوه الاحباء قال علي رضي الله عنه
انّ الوضوء الصالح يطرد الشيطان وفي قوة القلوب فيرانّ الموفق اذا توضا للصلوة تباعد
منه الشيطان كيبعد فلا نسبنا مثبت للدخول في الملك ويزيد في الوضوء فالصالح في الاول
واعترض في الموفق في الثاني تعلم انّ هذه الخاصة ليست لمطلق الوضوء بل قال في الفوت وانما
العامل انّ الفاتح يتوضا احترسته الشياطين والطرائق المصيقة يريدان ذلك حديثا والاولى
قال ... فان جاء في الحديث لا يحتاج في اعتقاده الى قرينة لا كن قد يوجه الضعف وذكر
السهروردي والحاكم الترمذي انّ حكمة وجوب الوضوء ان الشيطان قد وجد سبيلا الى جوف
ابن ادم لما اشار اليه خبر ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم في الجسد بجميع الطعام والشراب
معدنه وموضع الروث مجلسه وهو ينفخ فيه فاذا خرج الصوت يهيج عليك النفخ فاذا فعل
احدهم ذلك سخر الشيطان ولذلك جعلوا بعض الائمة النفخ في الصلاة حدثا فجعل الله لما
طهورا للمؤمن من اوصافه الظاهرة والباطنة فالظاهرة لتطهير جوارحه من تلك الاقذار والبا
طنة ليرد عليه ما ذهب منه من حياة القلب بطهارته ثم ذكر انه تنضح بها
الطهارة الكبرى وبين ما يترتب عليها معا ...
اعلم انّ الجنب تباعده الملائكة وقد سبق انّ النظار بين الملائكة والشيطان في محل
القلب دايما فاذا ذهب احد الضدين خلفه الاخر واذا تغلب الشيطان وشوش ...
اجوا داود عن عمار بن ياسر انّ النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تقربهم الملائكة جيفة
الكافر والمتضمخ بالخلوق والجنب الا ان يتوضا ذكره في الجامع الصغير قال المناوي يحتمل كونه يعني
الجنب من كان اماس حاله فلا يمنعه الملك ولا البيت الذي هو فيه فقد كان صلى الله عليه وسلم
يصبح جنبا بغير حلم وكان يطوف على نسائه بغسل واحد ويجوز بعض الجنب من احتلام وان كان
الغسل مع امكانه لانّ الحلم من الشيطان فهو تلاعب به في نفسه او نوم يحتبسه الملك الذي في
هو عدو الشيطان ثم قال القاضي عياض اتفق في جنب نهاوب بالغسل واحد حتى مر عليه
وقت الصلاة وجعل ذلك دابا وعادة فانه مستخف بالشرع متساهل باداب دين غير مستسك
مستعد لايقاظهم والاختلاط بهم لانه جنب كان ثبت انه صلى الله عليه وسلم

قوله على انه صلى الله عليه وسلم يطوف على نسائه بغسل واحد

كان يطوف على نسائه بغسل واحد اهـ وعلى هذا اقتصر لا ... وهو ظاهر به يعلم ان وضوء الجنب
غير واجب وبحديث الترمذي كان ينام ولا يمس ماء وحديث عائشة كان يتوضأ ولا يأمر بها و
في الموطأ ان عمر ترك غسل رجليه فيه قال الابي عن النووي لعل الحاصل في ثبوت لطيفة ولم يمس
ماء على تقدير ثبوته فقال ابن سريج المعنى ولم يمس ماء للغسل واولتا غيره بانه وقع ذلك في بعض
الاوقات لبيان الجواز وهو التطهر لن احسن . عيسى هذا يفيد المرتاد ... كلام عياض في هذا
الفرع وما بعده قال القاضي عياض الملائكة لا تقرب الجنب وقيل انه لا تدخل بيتا فيه جنب هي
ملائكة الرحمة والبركة لا الحفظة وبعدهم عن الجنب تنزيها لهم عن الحدث كما تنزه عن
تلاوة القرآن ودخول المسجد ومس المصحف اهـ ... خصصه المنذري ايضا قوله ويلحق الخوف من الشعب
بيانه والله اعلم انه لما صار صاحب وسوسة لزمه الخوف لان صاحبها لا يكون الا مخوفا
كئيبا تكثر عليه الاوهام والتخيل وتشتد في قلبه الوحشة والقبح وتضعف قوته ويجف
عقله فينقاد للخيالات والتوهمات ويغلب عليه الخوف فيعطف هذا على ما قبله عطف
لازم على ملزوم وكذا يقال في قوله ويغنيه ... لانه اذا توالت همومه وعظمت غمومه
وضعفت قوته قلت منفعته والحاصل انه لما شغل قلبه وغرق في بحر الافكار الفاسدة لكثرة ... صار ربما
شر الافعال من غير ان تلقى ... والتقاعس عنها او عن تحصيلها و
في العهود المحمدية ... مرة على جنابة فسمعت قائلا يقول ... على جنابة تعسر
عليه اسباب رزقه فلا يحصل له رغيف حتى تكاد روحه تزهق فمن ذلك اليوم انا خائف من النوم
على جنابة اهـ وقوله ... على من داوم على ذلك ... ذلك ليلا دائم وذلك في حق
الخاصة وما يفعله صلى الله عليه وسلم تشريع كما سبق قوله ويعلم ان ...
يفيد ... الدائم توضئا واتخذ ذلك عادة ... وفي الحديث ثلاثة لا تقربهم
الملائكة جيفة الكافر والمتضمخ بالخلوق والجنب الا ان يبدو له ان ياكل فيتوضأ وضوءه للصلاة
قال في الجامع خرجه الطبراني عن عمار ابن ياسر قال المناوي ومثل الاكل الشرب والنوم قوله ...
... السكوت عند قضاء الحاجة وما يتبعه من استجمار واستنجاء مندوب وقال
ابن فرحون لا يتكلم وهو على قضاء الحاجة لان ذلك المحل مما يطلب ستره واخفاؤه والمحادثة تقتضي
ضد ذلك وورد النهي عن الحديث على الغائط اهـ ويبدو ... اذا لم يدع ... الى التكلم كطلب
ما يزيل اذاه وانقاذ اعمى من ... او خوف على مال ومثل هذا التقييد ...
المضيف قال القاضي ابو بكر ابن العربي ... ان الكلام في الخلاء يورث الصمم الا من ضرورة
اهـ وهو من باب الخاصية والخواص لا ترجع الى قاعدة تندرج تحتها وانما مستندها التجربة قوله
... يورث الوسواس قال المنذري رواه احمد والنسائي وابن ماجه والترمذي واللفظ
له من عبد الله بن مغفل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبول الرجل في
مستحمه وقال ... قال الترمذي حديث غريب لا نعرفه مرفوعا
الا من حديث اشعث بن عبد الله ويقال له اشعث الاعمى قال الحافظ عبد الله

العظيم

العظيم اسناده صحيح متصل واشعث ثقة صدوق وكذلك بقية رواته والله اعلم
اه وفي الاحياء وما يتوه في المغتسل قال عليه الصلاة والسلام عامة الوسواس منه اه قال العراقي
خرجه اصحاب السنن من حديث عبد الله ابن مغفل قال الترمذي غريب قلت واسناده صحيح
اه وفي الجامع نهى ان يبول الرجل في مستحمه رواه الترمذي عن عبد الله بن مغفل قال النووي وجمع
النووي بحسنه وفي المستحم الذي يغتسل فيه بالحميم وهو في الحميم في الاصل الماء الحار ثم قيل
للاغتسال باي ماء كان استحمام والنهي عن ذلك لجلبه الوسواس ولانه قد يصيبه شيء
من الحجر ان كان المغتسل من حفر الشقاق لما فيه من كشف العورة فهو في معنى البول في الحجر،
الموارد العامة وفي العدة محل النهي ما اذا كان المستحم لينا ولا منفذ فيه بحيث لو نزل فيه البول شرب
شربته الارض واستقر فيها فان كان صلبا كخوحلا بحيث يجري عليه البول او كان فيه منفذ
كبالوعة فلا نهي وقال النووي محل النهي عن البول فيه اذا كان صلبا يخاف من رشاشه
فان كان له مخرج فلا كراهة قال المص في العراقي وهذا عكس ما ذكره اولا الجماعة فانهم
حملوا النهي على الارض اللينة وحمله على الصلبة لانعدام معنى اخر فهو خوف عود الرشاش
بخلاف الرخوة وهم نظروا الى انه في الرخوة يستقر في محله وفي الصلبة لا فاذا صب عليه
الماء ذهب اثره اه فهو في المذاهب ونقص قوله في الحديث ان عامة الوسواس منه يقتضي
العموم وان العلة غير ما ذكره اه قوله والبول في الماء الراكد ورد في تنبيهات في صحيح من حديث جابر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال في الماء الراكد وفيه من حديث ابي هريرة انه صلى الله
عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه قال ابن عباس هو نهي كراهة وارشاد
لمكارم الاخلاق وهو في اليسير اكد لانه يفسده وقيل النهي للتحريم لان الماء قد يفسد بتكرار البول
فيه ويظن المار انه قد تغير من قراره او من طول مكثه فاختلط على الله عليه وسلم ثلاثة وصار
بالنهي عنه وايضا كثيرا ما يوجد انه غير مستبحر والناس يقصدون التنظيف فلو ابيح البول فيه
لانقطع النفع به ويلحق بالبول فيه التغوط فيه وصب النجاسة وفي الثاني ثم
يغتسل منه قال القرطبي في الرواية الصحيحة فيه بالرفع تنبيها على المانع اي لا يبول فيه وهو
قد يحتاج اليه فاذا فسد تعذر عليه استعماله اه وصرح ابن عرفة بان النهي عن البول
فيه ولو كثر وفي التلقين ما لم يكثر جدا كالمستبحر اه ما تقدم وهو وجه النهي الشرعي وترتبها
النسيان خاصية وقد تقدم ان الخواص لا ترجع الى قاعدة تندرج تحتها وانما مستندها
التجريب وفي ذكر العزوبي في ذلك حديثا في كتب الروض اليانع في احكام التزويج وآداب
المجامعة جاء عنه عليه الصلاة والسلام انه قال خمس يورثن في النسيان الحجامة
في النقرة والقاء القملة حية والبول في الماء الدائم واكل التفاح الحامض وسؤر الفار اه قوله
وان فيه سؤر اي بقية الطعام الذي اكل منه قال الخطابي السؤر بضم السين كمهملة
وسكون الهمزة وقد تسهل بقية شراب الدواب وغيرها ويقال ايضا في بقية الطعام هكذا
فسره اهل اللغة والمحدثون والفقهاء اه وفي الحكم في سؤر الحيوان الذي لا يتوقى النجاسة

مسلم

الباليس

ف ع
الحشيا. التي تورث
النسيان خمسة

مبحث سؤر الحيوان الذي لا يتوقى نجسا

فائدة

ومما يورث النسيان

فالفأر ان كان مأمونا انه يقرضه استعماله مع وجود غيره ان كان يسيرا . الثانية الوضوء والغسل وان كان طعاما فلم نطرح على المشهور قال ع كالزيت والطير والاوز والدجاج المخلاة والسباع التي تصل الى النجاسات يشربن من طعام لبن او غيره اكل المرأة تكون في افواهها وقت شربها اذا لم يكن باديا ... من البيضان خاصية وتقدم ذكره في الحديث قوله

[illegible]

[illegible] من جملة من باب الخاصة التي مستندها التجربة وتقدم ذكره

النفاخ الغايض في الحديث وفي الجامع خرج الخاصم عن انس انه صلى الله عليه وسلم نهى ان يمشي الرجل بين البعيرين يقودهما قال العنا ويحتمل انه لما يخاف انه يورث الفقر هو لك البعير من البعير ان فيه احتمال والصواب للتنزيه والحديث صحيح القدم ورده الذهبي بان فيه من كانت ابنائه حد رجاله ضعفه النسائي وغيره اه وفي القاموس قطر الماء قطرا او قطرا وانقطر تتابع بعضها الى بعض على نسق وجاء الماء قطارا بالكسر اي متقاطرا مثله وطرح القملة على الطريق

[illegible] هو ايضا من باب الخاصة وتقدم ذكر الاول في الحديث وذكر ابن حبيب في كتب الغاية

عن عطية ابن بشر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطيبا في الناس فقال يا ايها الناس ان الله تعالى امرني ان اعلمكم مما علمني واتاني بعلم لا يكثر احدكم الكلام عند الجماع فان منه يكون الخرس ولا ينظر احدكم الى فرج امرأته اذا جامعها فان منه يكون العمى ولا يمس احدكم الفخذ الى ... ولا يوحش فيه فان منه يكون ذهاب العقل ولا وهمتم عنه شريعا في الطريق وغيره لا ... من تعذيب الحيوان بل قال الشيخ ابو الحسن انه حرام لانه تصبر عقربا وقد من لم غنم لا ماتت وفيما في المدونة من جواز طرح القمل خارج المسجد مشكل كما في المختصر قوله وفي ذلك الشيخ ابو طالب

[illegible]

قال التميمي ثلاثة اشياء تخلق العقل وتفسد الذهن طول النظر في المرآة ودوام النظر الى البحر والاستلقاء على الضحك وبغار العشاء يورث العشاء وعشر خصال تورث النسيان اكل سؤر الفار واكل التفاح الحامض واكل الكزبرة الرطبة والحجامة في النقرة والبول في ماء الراكد وطرح القمل في الطريق والمشي بين الجمالين المقطورين وقراءة ما على القبور من الكتابة والنظر الى المصلوب ومس الميت باليد ... اسقط الحجامة في النقرة وزاد دوام النظر الى البحر والشيخ ابو طالب ... فيما يخلق العقل ويفسد الذهن وهو اخذ من ... التسيان وظاهر المصنف هنا في كتابه الجامع وقال بعد وزاد بعض الناس اكل الجنابة واكل الخبز بالبرد والحوت والقديد يعني ادمان ذلك والله اعلم قال ابن ... قال الرازي مما ... بفساد العقل ويذهب الحفظ ويزيله اكل البصل والفول والزيتون والباذنجان والخبار وكثرة الجماع والحجامة والقطرة ودوام النظر الى المرآة والسكر الدائم والاستلقاء في الضحك ويورث النسيان اكل الطيب والاكل على البطنة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا اولاد الفقراء لذهب العلم اراد ان معه ... خالية من الطعام لقلته وجوده عندهم فلم يكن فيهم البطنة فيصعد

فمن واستعمل

ابخا
(؟)

بخارها الى الدماغ فيبطل الذهن والفهم، مضيئة الجوع لها سر عظيم، وعلى هذا التقوى
سعوط ... بها ويضربها الهم الشرب على الحوار اكل الكزبرة اليابسة واكل الحامض
والنوم على القفا، والتجشؤ الكثير، وقد نظم الشيخ علم الدين السخاوي رحمه الله تعالى
ما يورث النسيان في قطع الغوث بزيادة النبي فقال

| | |
|---|---|
| وقوع خصال خوف نسيان ما مضى | قراءة الواح القبور تديمها |
| واكلك للتفاح ما كان حامضا | وكزبرة خضراء بها سمومها |
| كذا المشي بين القطار وجهله | الغذاء ومنها الهم مع غصها |
| ومن ذاك بول المرء في الماء راكدا | وتسور الفار تيميمها |
| والنظر للمصلوب والماء راكد | كذلك نبذ القمل حيا تصيبها |

فصل على الاشياء التي تورث الحفظ

وليلاكل

وفائدة قال الرازي يعقد الفهم والذكاء الفراغ والفرح والحمية واكل العسل ولحم الدجاج
والزنجبيل والاشياء الدهنية والحلو والامر والنهي، قال الغزالي من اراد ان يهجم عليه الفهم
ويكون من حفاظ الناس غدوة حين يدوم اكل الزنجبيل مربا بعد ذلك سبعة ايام ويا كل الحلو
يزداد، ومن اكل غدوة سبعة مثاقيل من زبيب طيب جيد جعله وهو ذهنه والعاقر
قرحا وجوزبوا والزنجبيل من ادوية الحفظ معروفة ومجربة والكندر يزيد في الحفظ ويذهب
النسيان ويقوي القلب ويزيد في العقل، ويؤخذ من لحم زبيب اسود دون عجم ربع رطل
ويكون منقع في خل ممزوج فليتركه حتى يجف ويبدر من بهاء او بيته ويعلف الجميع ويؤخذ منه
كل بكرة قدر الجوزة دواء يذهب النسيان ويزيد في العقل زعفران ومر وهليلج اسود
وسعد وفلفل ابيض بالسوية يدق وينخل بعسل منزوع الرغوة الشربة منه مثقال بماء
جار، قال وفي الخواص يعلق الانسان عليه عين هدهد ...ينسى ويتذكر ما نسي ان من
جرائب المجربات، قال الرازي قال الطبري ان اخذ لسان الهدهد وعلق على صاحب النسيان
ذكر ما نسيه، قال غيره ينفع من النسيان ان يأخذ دماغ الكركي ومرارته ويخلطان بدهن
خالص وسعد فانه مجرب ويؤخذ مرارة ضبع مذاب في شيء من دهن ورد ويسعط به
كل يوم الى ثلاثة ايام او يأخذ سنان السبع ويعلق على العضد او يأخذ يد الضبع او رجله
اليسرى ويجعل في خرقة كتان ويعلق على العضد الايمن فان صاحبه لا ينسى ما سمع وعلم
الا من لم يرد ذلك تتمة ان شاء الله عند من الضعيف ويعين على حفظ القرآن حفظ البحر
من ذنبه، ويحفظه ويتوضأ بعد صلاة موجبة تنور القلب والغيب قلب المومن كالمرآة واذا
االعبادة تزيده اشراقا ونورا وضياء حتى يتلالا فيه الحق وينكشف منه حقيقة الامر
المطلوب في الدين وبذلك تحصل الطمانينة واليقين الا بذكر الله تطمئن القلوب فالطاعة
كلها نورة والمعصية كلها ظلمة لا حق للظلمات من زيد انقصا من شيء، ثم انتشروا ازالة

فمعلى هذه النكتة والحكمة السر البائنة في انتفاع القلب بالجوارح وعكسه

لا فقد. قال الغزالي لا يبعد ان يكون لطهارة الظاهر تاثير في اشراق نورها على القلب بانك
اذا اسبغت واستشعرت نظافة ظاهرك صادفت في قلبك انشراحا وصفاء كنت
لا تصادفه من قبلك وذلك بسر العلاقة التي بين عالم الشهادة وعالم الملكوت فان ظاهر
البشر من عالم الشهادة والقلب من عالم الملكوت من اصل فطرته الى عالم الشهادة كالغريب في
جبلته بحكم التحدر من مقارف القلب انوار الى الجوارح فكذلك ترتفع من اعمال الجوارح
انوار الى القلب اهـ ق وتجديد الوضوء يقوي النور المشرق في القلب لان الوضوء الثاني
يفيد نورا زائدا على ما افاده الاول ق وفي الحديث الوضوء على الوضوء نور على نور قال بعضهم
ويريد اخذ ابن الفاسي [illegible] من هذا الحديث ان تجديد الوضوء ينور القلب اهـ ق احترز بقوله
بعد صلاة به مما اذا لم يصل به فانه لا يجدد. قال الحطاب قال الجزولي عند قول الرسالة وما كنت
اكثر ما يفعل لانه يكون قد توضا اولا مرة مرة او مرتين فله ان يجدد ليكمل الثلاثة وكذا
هو الطائفة في الصلاة لا فرق بين الفريضة والنافلة وهو كذلك قال الحطاب وظاهر قول
المنتقى تجديد وضوء ان صلى به [illegible] فريضة او نافلة ولو ركعتين او طاف او كتب به
مصحفا وهو كذلك اهـ ق مثل الصلاة ما يتوقف على الطهارة كالطواف ومس المصحف عند
بعض العلماء. قال ابن العربي اختلف العلماء في تجديد الوضوء فمنهم من قال يجدد اذا صلى وبعضهم
يتوقف الى المختار. وقال المصنف عند قول الرسالة وعليه ان يتاهب لذلك بالوضوء او التطهير
يستحب التجديد لكل صلاة فرضا بعد صلاة به ق قيل يشترط كونها فرضا اهـ ق في الطراز كما
يستحب ان يجدد للفرض كذلك استحب ايضا في النافلة مثله ق قال الشبيبي في شرح الاحاديث
تجديد لكل صلاة بعد صلاة فرض اهـ ق القلب [illegible] والغالب الجسم والمراد ان الوضوء
ينور الظاهر والباطن لما فيه من التطهير كما استدل عليه [illegible] والحكم التي [illegible]
في تجديده [illegible] ق ولما قرر المصنف رحمه الله تعالى من احكام الطهارة شرع
في ذكر بعض احكام الصلاة فقال وهي متعلقات [illegible] الصلاة ومن [illegible] وقتها خمسة
الى وسط الاختياري واخره او الضروري اما الاختياري واما الاول [illegible] بفضيلة
اول الوقت وان الوقت المختار ينقسم الى وقت فضيلة وهو ما ترجح ايقاع العبادة فيه والى
وقت توسعة وهو ما ترجح [illegible] على فعلها فيه بوقت الفضيلة اول المختار [illegible]
في [illegible] والجماعة التي لا تنتظر غيرها كاهل الزوايا [illegible] في الجماعة [illegible] غيرهم
في غير الظهر اما هي فالابراد ان يؤخر الى ربع القامة بعد الظل الذي زالت عليه الشمس
ويزاد على ربع القامة قدر ذراع للانسان عند شدة الحر [illegible] عنه [illegible]
ترتيب [illegible] المحافظة على الصلاة المامور بها في قوله تعالى حافظوا على الصلوات فقد قالوا
من المحافظة عليها الاتيان بها اول وقتها وفي الحديث افضل الاعمال الصلاة لاول وقتها وفيه ايضا
اول الوقت رضوان الله واخر الوقت عفو الله. ذكر القاضي عبد الوهاب في شرح الرسالة
ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لما سمع هذا الحديث قال رضوان الله احب الينا من عفوه

او نفلا

فصل في الصلاة وما يتعلق بها

قال

قال القاضي ويريد بعفو الله التوسعة لا بمعنى العفو عن ذنب لاجماعهم على ان من فعلها
اخر الوقت لا يلحقه اثم ولا ينسب الى التقصير وانما اه قلت لعل مراده يشبه ان يكون
للمقصر قوله الا بعذر احترز به من عذر يرجع الى التأخير لعدم الماء ورجاء وجوده في اخر الوقت
وكالحائض اذا طهرت بالجفوف وهي معتادة للقصة او لها فتنتظر ما تعتاد بانها اخر الوقت المختار
او توجيه يخرج ثوبه او بدنه نجاسة ورجاء وجود ما يزيلها اخر الوقت وكمن به عذر يمنعه من القيام ورجا
زواله في الوقت قوله ومزاحمة الوقت بها فانه يبادر اليها ويلتمس بها نفس دخوله تحقيق
التحقق لانه يستحب للمصلي ان يؤخر قليلا حتى يتضح الوقت اتضاحا تاما ويتبين تبينا
جليا لا يتصور به وقوع التلبس ولا شك في الحديث اسفروا بالفجر فانه اعظم
للاجر وقال القاضي عبد الوهاب الاسفار اسفاران المراد الاول منهما وفي التنبيهات نحوه والمعنى
صلوها حين يتضح الفجر ولا يشك فيه قال المازري في شرح التلقين وقد يعترض هذا بان الشك
في الفجر لا تجوز معه الصلاة فلا يحتاج فيها حتى يقال ان غيرها اعظم منها اجرا والجواب عن هذا انا
لم نرد حالة التباسه على جميع الناس وانما اردنا ان وضوح الفجر يتفاوت فامر المصلي بايقاعها

يتفاوت

في الوضوح التام والبيان الجلي الذي لا يتصور فيه وقوع التباس ولا يشك فيه والله اعلم قال
الحطاب وليس هذا خاصا بالصبح قال في رسم شك من سماع ابن القاسم سئل مالك عن المسافر
اذا زالت الشمس اينزل فيصلي الظهر فقال احب الي ان يؤخر قليلا قال ابن رشد استحب مالك
ان يؤخرها قليلا لوجهين احدهما ان المبادرة بالصلاة في اول الوقت من فعل الخوارج الذين
يعتقدون ان تاخير الصلاة عن اول وقتها لا يجوز والثاني ان يتبين دخول الوقت ويتمكن لان الزوال
خفي لا يتبين الا بظهور زيادة الظل اه قوله لغير ضرورة احترز به من نحو خائف الاغماء
والنائم والمبدي خاف ان يعرض له ذلك اذا اخر قليلا فان خاف ان يستغرق ذلك العارض جميع
الوقت فلا اشكال في التقديم وان رجا زواله فيه بعد مضي ما يقع عليه اسم اول الوقت انظر
هل يقدم رعيا لفضيلة اول الوقت او يؤخر رعيا لفضيلة التأخير قليلا وقد يرجح الاول بان فضيلة
الزوال قد لا يطابق فان رجح الثاني بان فضيلة العروض قد لا يطابق قلنا اللازم على عدم مطابقة
ظن الزوال في الوقت اخراجها بالكلية واللازم على عدم مطابقة ظن العروض فوات التأخير
قليلا فقط قوله وتمرية الجماعة يعني انها سنة كما عند اكثر الشيوخ قال الحطاب اكثرهم
يقول انها سنة مؤكدة وفي الخبر صلاة الجماعة افضل من صلاة احدكم بخمس وعشرين جزءا وفي
لفظ بسبع وعشرين درجة قال المصنف عند قول الرسالة وان الله سبحانه ضاعف لعباده
المؤمنين الحسنات فاذا صلى الشخص فذا كانت بعشر وفي جماعة بسبع وعشرين صلاة والخمس
وعشرين تضرب في عشرة فيكون مائتين وخمسين فتزيد الجماعة بعون مائتين واربعين
حسنة وبه تظهر انها من المثوبات العظيمة وفي الحديث لو يعلم المتخلف عن الصلاة

المتخلف

في الجماعة ما للماشي اليها لاتاها ولو حبوا على يديه ورجليه رواه الامام احمد والطبراني
مرجوعتا قوله والترخي اي التراخي بالدخول فيها لانه يشتغل بالتفكر فيما ليس من امر صلاته

فصل في الكلام بعد الاقامة وحكمه

وبالتحدث والكلام ونحو ذلك. قال في النوادر وقال في المختصر اذا خرج الامام فلا يتكلم
احد اهـ وفي البيان سئل مالك عن الرجل يدخل بعد قيام الصلاة ويتهادى من حين
يدخل المسجد مقبلا الى الامام وهو يتحدث فقال ارى ان يترك الكلام اذا خرج الامام قال ابن رشد
وهذا كما قال لانه بعد خروج الامام في الصلاة وهو في المسجد مقبل الى الصلاة من المكروه
لانه لهو عما يقصده من الصلاة واعراض اهـ. قال الحطاب قلت واشد من ذلك ما يفعله بعض
الفقهاء في الصف بعد ان احرم الامام فيتحدث ذلك اذا كان فيه تشويش على من الى جانبهما
من المصلين والشيطان والله اعلم. ومما ينبغي ان يتنبه له ان لا يشتغل عن الصلاة بعبادة اخرى
كالذكر فاذا بقي له في سبحته عدد او في سورة او في الحزب مثلا آيات فليقطع في موضعه
وليبادر الى التلبس بالصلاة لانه مخاطب بها اذ ذاك بعينها وهي واجبة وما كان فيه مندوب
قوله حتى تفوته تكبيرة الاحرام اي مع الجماعة فيدخل عليه نقص عظيم في عبادته بل قال الحفيد ابن رشد
مذهب مالك انه لا يحصل للمصلي فضل الجماعة الا بادراك الركعة الا اذا فاته باتيانها لمانع
واما اذا فاته ذلك عن اختيار وتفريط فلا يحصل له فضل الجماعة الا بادراك الصلاة كلها قال الزرقاني
ومقتضى الشامل اعتماده لكن ينبغي عدم اعادتها في جماعة مراعاة لمن لم يقيده وينبغي
ايضا ان لا يقتدى به فيها قوله او تفوته الامام يعني بانه لا يبادر الى متابعة الامام فيها بعد
فراغه منها بل يتراخى لغير عذر فتكون عبادته ناقصة من جهة التراخي قال الشيخ رحمه
الله تعالى من لم يأخذ اهبة الصلاة قبل وقتها لم يعاملها ومن تهاون بتكبيرة الاحرام فاغسل
يدك منه قال الشيخ ابو طالب رحمه الله تعالى يريد من تهاون بتكبيرة الاحرام مع الجماعة
وقيل في قوله تعالى سابقوا الى مغفرة من ربكم انها تكبيرة الاحرام وروى انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم من صلى اربعين يوما الصلاة في جماعة لا تفوته تكبيرة الاحرام كتب الله له براءتين براءة
من النفاق وبراءة من النار وقال سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى منذ اربعين سنة ما فاتتني تكبيرة
الاحرام في جماعة وكان يسمى حمامة المسجد فقد قيل بوجوب الجماعة قال الامام احمد وابو ثور
وعطاء وداود انها فرض عين على كل مكلف من الرجال القادرين عليها ولا تجزئ الفذ الصلاة الا بعد صلاة
الناس وبعد ان يجد فيه خروج الوقت من يصلي معه قاله الحطاب ونقل المازري عن بعض اصحابنا انها فرض
كفاية اهـ منه وقد تقدم المشهور واراد المصنف بحكاية المقابل تعظيم ... ابن الحاج في ... قوله ... [illegible]
[illegible] ذكر المنذري من حديث جندب ابن
عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى الصبح فهو في ذمة الله تعالى فلا يطلبنكم الله من
ذمته بشيء فانه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه ثم يكبه على وجهه في نار جهنم ثم
قال رواه مسلم وابو داود والترمذي وغيرهم وذكر من حديث سمرة بن جندب انه صلى الله
عليه وسلم انه قال من صلى الصبح في جماعة فهو في ذمة الله ثم قال رواه ابن ماجه باسناد صحيح و
رواه ايضا من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه فلا تخفروا الله في عهده فمن قتله طلبه
الله حتى يكبه في النار على وجهه رواه مسلم من حديث جندب بقال اخوف الرجل بالحياء

عليها

المعجم

لمجيئه اذا انقضت عمرة اهـ وفي الجامع الصغير من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم
الله بشيء من ذمته رواه ابن ماجه عن ابي هريرة وفيه ايضا من صلى الصبح فهو في ذمة الله وحسابه على
الله رواه الطبراني عن والد ابي مالك الاشجعي وفيه ايضا من صلى الغداة كان في ذمة الله حتى يمسي
رواه الطبراني عن ابن عمر قال العلقمي وفي رواية خرجه مسلم من صلى الصبح في جماعة الحديث فهي
مقيدة لبقية الرواية المطلقة اهـ ونحوه للمناوي قال الباجي قوله فهو في ذمة الله يحتمل
الذمة هنا الضمان ويحتمل الامان قوله فلا يطلبنكم الله فلعله لا ينبغي هاهنا في فتح الباري عن
مطالبة الله عز وجل اياهم والمراد نهيهم عن التعرض لما يوجب المطالبة والمعنى من صلى
الصبح فهو في ذمة الله فلا تتعرضوا له بشيء فان تعرضتم له فان الله يدرككم والضمير في ذمته
يحتمل ان يرجع الى الله والى من وقيل يريد ان يحتمل ذلك من الصلاة المقتضية للامان والمعنى لا تتركوا
صلاة الصبح فينتقض العهد الذي بينكم وبين الله عز وجل فيطلبكم به [illegible] خرج المصنف [illegible] الذي
لما فيهم المشقة اهـ والمراد بالعتمة والغداة في حديث الجامع الصبح كما في المناوي وقوله فلا
يطلبنكم الله بشيء من ذمته قال ابن العربي اشارة الى ان الخفر غير واقع لانه سيأخذ الباري
حقه ممن انتهكه في الاخرة منه فهو اخبار عن ايقاع الجزاء لا عن وقوع الخفر من المؤمن اهـ وحمله
بعضهم على التحفظ من الاذى فقال في قوله وحسابه على الله يعني فيما يتعلق منه من الذنب في غيره
الصلاة فانه وان حفظ من الخوف ذلك اليوم بصلاته اياها لاطمئنه اذا فرط منه في سائر اخر قد يؤاخذ
به في الاخرة وهو الظاهر من كلام المصنف لانه هذا ما وقفنا عليه في الصبح قوله العشاء وفي
المدونة من حديث عثمان رضي الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى العشاء في جماعة
فكانما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكانما قام الليل كله رواه مالك ومسلم واللفظ
له وابو داود ولفظه من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر في جماعة
كان كقيام ليلة رواه الترمذي [illegible] كتاب ابي داود وقال حديث حسن صحيح اهـ وذكر في الجامع الصغير
الاول وقال رواه الامام احمد ومسلم عن عثمان وفيه من صلى العشاء في جماعة فقد اخذ بحظه من ليلة
القدر رواه الطبراني عن ابي امامة قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] ذكر ابن عطاء الله ان من صلى العشاء والصبح في جماعة امن في يومه ذلك
من دخول السجن وان دخله لم يلبث قال فسالت سيدنا عن ذلك فقال في هذه الحقيقة كذا وكذا سنة
وانا استقل كل سنة تاتذ هذا طيبت العشاء والصبح في الجماعة فلم ابد من يدخله ويلبث فيه الا
مواضع واحدة مني انتهى نقله عنه الشيخ الفقيه عبد الرزاق عن عبد العظيم العثماني في كتاب
الانتباه قوله [illegible] جمع داهية وهي الامر العظيم فاحدة نعم طايبها
وما وجدت احدا مثل اطلبنه مصيبة كبيرة من طالبها شرح هذه الامر يستشهد تحمة حمل العاصي المتقدم
على العفو من الاذى والمكروه والهلاك من حيث هي سبب لذلك وان نزل بصاحبها فاينه اي يجد باليغير
حتى لا يضره [illegible] روى الامام احمد وابو داود عن حذيفة بن اليمان انه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم

مرباب

اعرف تقسيم الواهبة

اذا حزبه امر صلى ذكره في الجامع قال المناوي حزبه بحاء مهملة وزاي موحدة معناه
هجم عليه او غلبه اذا نزل به همّ او غمّ صلى لان الصلاة معينة على دفع جميع النوائب باعانة
الخالق الذي قصد بها الاقبال عليه والتقرب اليه فمن اقبل بها عليه ستره من عاهة وكفاه الاعراض
عن كل ما سواه ه. وفي بدائع السلك في طبائع الملك للفقيه الحاج ابي عبد الله محمد بن علي
الازرق هي لما تدليس رحمه الله تعالى لما ذكر الدعاء وما يتوسل به الى الله تعالى في كشف ما به او عامة
الوسيلة الثانية الصلاة لجمع الشمل لان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه امر فزع
الى الصلاة قال ابن العربي لان الصلاة يستشفى بها مما عنه الامر ودفع قبل استحكامها فمن
احس بحدثه الالم من الطاعون وغيره فيبادر الى الوضوء والصلاة وفرغ قلبه الى الله تعالى وجمع
همته على الله في تلاوته اندفع عنه ذلك اللهم باذن الله او خفّ فلم يحصل له من ثقله
ما يحصل لمن اعرض عن الله وعن الصلاة قال وبالجملة فلما لها من التأثير العجيب في تقوية البدن و
القلب وقوتهما ودفع المواد الرديئة عنهما وما يبتلى رجلان بعاهة او داء او محنة او
بلية الا وكان حظ المصلي منهما اقل وعاقبته اسلم قال وللصلاة اثر عجيب في دفع شرور
الدنيا لاسيما اذا اعطيت حقها من تكميل الطهارة ظاهرا وباطنا فما استدفعت شرور
الدارين ولا استجلبت مصالحهما بمثل الصلاة وسر ذلك انها صلة الله تعالى فعلى قدر
وصلة العبد بالله يفتح له من الخيرات ابوابها ويدفع عنه من الشرور اسبابها اه بلفظه وفي
المدونة أرى ان يفزع الناس الى الصلاة عند الامر يحدث مما يخاف ان يكون عقوبة من الله
تعالى كالزلزلة والظلمة والريح الشديدة اه وهذا تلو الحال فيلزم مزيد اهتمامه بذلك
لانهما بالتبيان في وقف على اسرارها قوله [illegible]
[illegible] هذا العناء من الله بالشيخ نفعنا الله به آمين ولان نا حبر
العقوبة مع اساءة الادب بارتكاب بعض المخالفات او بتقصير شيء من الطاعات ضرب
من الاستدراج والمكر فهو اعني به شيء كان ادبه عند ذلك والتأديب يشفع من غفلته
ويتبرى من التقصير في خدمته ثم شرع في ذكر اركان الصلاة ومابعضها من الاداب فقال
[illegible] شرائطها جزء الذي تركيب ماهيته منه وهي غيره وعمد
نه ما يعتمد عليه ويقوم بدونه متصدق على الشرط لانه يلزم من عدمه العدم فهو اعم من الاخص
وبه يتضح قوله [illegible] بالنسبة الى النية والاحرام والانصراف فقد قيل بشرطيتها كما يأتي
قوله نية فقال المصنف في شرح القرطبية نية الصلاة المعينة واجبة وهي احد
الاركان وقيل انها هي شرط ولا خلاف في وجوبها قوله [illegible] وجوب تكبيرة الاحرام عند
متبعوا عليه الو غليسية والخلاف في ركنيتها وشرطيتها على قولين كما في شرح القرطبية
ولا يجزي عندنا في الاحرام سوى الله اكبر ولا يجزي الكبير والعظيم ولا الاجل ولا زيادة ه
بينهما كالله الذي لا اله الا هو الملك القدوس اكبر خلافا للشافعية وحيث يتعلم
ان لا حرام المجمع عليه اعم مما هو احرام عندنا قوله [illegible] عجزهما دون العاقلة

لانه

بان الحنفية يقولون ان لم يعتقد المطابقة واقتصر على غيرها اجزاه وروي مثله عن مالك
قال الابي وهي اشد الروايات عنه قوله و قيام قال في شرح القرطبية لا خلاف في وجوبه
للقادر عليه دون مشقة في الفرض قوله و ركوع قال في شرح المذكور وجوب الركوع لا خلاف
فيه بين المسلمين اه ولم يذكر الرفع منه لانه ليس من المجمع عليه ففي الشرح المذكور هو
واجب على المشهور وقيل سنة قوله و سجود قال في الشرح المذكور وجوب السجود في الصلاة
بالاجماع ولم يذكر الرفع منه لانه وان اجمع على وجوبه فقد اختلف فيه هل هو فرض مستقل
او تمام السجود لانه لا يتحقق متميزا عن غيره من الاركان الا به قوله و جلوس قال في الشرح
المذكور في المقدمات الاجماع على ان الجلوس الاخير من فرائض الصلاة واقل ما يجزيه فيه عند مالك
قدر ما يقع فيه السلام اه فلو قيد المصنف بقوله السلام كما في المختصر لكان اظهر قوله و الاحرام
عبر بما كالاحرام في وجوب خصوص السلام فقد قال ابن شبلون يقوم التكبير مقامه وفي ركنية
الاحرام المذكور وشرطيته خلاف قوله و [illegible] بالعبادة الخاص
انه لا يجب التعرض لهذه النية بما يدل عليها مطابقة اذ هناك ما يدل عليها التزاما وهو
ان العبادة عند المومن مختصة به تعالى لا تكون الا له يظهر ما قاله ابن عبد السلام عن بعض شيوخه
في نية الاقتداء ونحوه هذا الشرط لا بد منه ولكن لا يلزم التعرض له بما يدل عليه مطابقة اذ
هناك ما يدل عليه التزاما وفي الزرقاني عند قول المختصر ونية الصلاة المعينة وان ذهل عن كونها
فرضا ولم يقصد الامتثال لم يبطل حيث كان نيتها بعينها في قلبه ولم ينتبه له بخصوصه لانه
لو سئل لقال قصدي طاعة الله بالمعتبر حضورها في القلب لا ملاحظتها واستحضارها ابدا
تها وتعرضه لها ما لم يحصل في القلب بالكلية كالذي ومن صلى خوفا او حياء من حضور من يستحيي
منه ولولا ذلك لم يصل كانت صلاته فاسدة قال الحطاب عند قول المختصر ومن ترك فرضا اخر اشتغل
اذا صلى في حال تهديده نقل ابن التلمساني ينبغي ان يعيد الصلاة التي صلاها مكرها وقد قال ابن سعيد
لو اكره الجنب على الغسل لم يجزه الغسل قال ابن ابي زيد في نوادره ومن قول اصحابنا ان من توضا مكرها
لم يجزه ونقل ابن القرافي عن اصحابنا ان من ترك الطهارة يقتل ان تطاول وعندي انه يتوضا مكرها ويقال
له صل فان من العلماء من قال ان الوضوء يجزي بغير نية اه وكان هذا الخلاف [illegible] تراعي الاصحاب
والله اعلم اه كلام الحطاب ومن حكم بصحة صلاة المكره عليها في الفرض فمراده في ظاهر الحكم قال في
شرح الوغليسية كل عمل اريد به غير الله مردود على صاحبه وان حكم الفقهاء بصحة صلاة المقهور عليها
بذلك في ظاهر الحكم لا عند الله تعالى اذ ليس لهم الا الظاهر دون سرائر القلوب اه وهل تنقضي النية
المذكورة عند عدم التعرض بها لمطابقة الثواب قال [illegible] في شرح الورقات تنقضه نية [illegible] من
اجمنا وصرح القرافي بان النية التي تتوقف عليها صحة الفعل لا تقتضي الثواب فان بل قد يكون الشيء
مستحقا جميع ما يعتبر فيه شرعا من نية وغيرها ولا ثواب فيه اه قوله [illegible]
بكونها ظهرا او عصرا مثلا ولا تكفي نية الفرض ويستثنى من اعتبار التعيين ما لو ظن الظهر جمعة
فنواها فتجزيه عنه على المشهور كما في ابن الحاجب خلاف العكس قوته في التوضيح بان شروط

بالجمعة اخص من شروط الصحة ونية لا غير فتستقل ونية لا غير كما في القبس قوله فبالا عنه ...
عن غيرها من تعلق الخاطر بها فقوله قصد وجه الله بالعبادة اذ في ضمن ذلك قصد العبادة
في نفسها اي بقصد العبادة يتغافل عنها ويتعرض عن غيرها اي يخطر بباله ويشتغل بها بنفسه
لتعلق وجهته اليها ولا يتبع في نفسه ما سواها بالخطر ببالها هو المقصود من قصدها والله اعلم
قال ابن رشد في البيان فيقبل على الصلاة مع الاقبال عليها والفكر فيها خير من الكثير مع اشتغال
القلب عنها وسوسة كم للمصلي من شيء يجيء او فيه وبذلك ايضا جاء ترويح القبلة
والعبث بالحصباء او غيرها ما كان ذلك يشغل عن الاقبال الذي هو روح العبادة قوله ...
... اي غشيته وعرضت له ... سببية بان لم يتقدم له اشتغال بها او تقدم عن بعد ولم تخطر
بباله قبل الصلاة تدل على مراده المقابل ... بدفع سببها وهو اما خارج او باطني فالخارج ما يقرع
السمع او يظهر للبصر فان ذلك قد يختطف الهم فيتبعه القلب ويتعرض فيه ويتجر الفكرة الى
غيره ويتسلسل ... علاجه كما في الاحياء قطع هذه الاسباب بان يغض بصره او يصلي في بيت مظلم
ولا يترك بين يديه ما يشغل حسه ويقرب من حائط في صلاته حتى لا تتسع مسافة بصره
ويتحرز من الصلاة على الشوارع وفي المواضع المنقوشة وعلى الفرش المصبوغة اهـ وما ذكر الفقهاء من
كراهة تغميض البصر في الصلاة فيه الرخصة بما اذا لم يكن بين يديه ما يشوشه واسباب الباطنية
اشد فان من تشعبت به الهموم في اودية الدنيا وذلك لا ينحصر فلا ينفعه غض البصر فانما وقع في القلب
كان به الشغل ... وعلاجه ... اذ يرد النفس قهرا الى فهم ما يقرأه في الصلاة
ويشغلها به عن غيره فان لم يسكن ... فلا ينجيه الا المسهل الذي
يقلع مادة الداء ... وهو ان ينظر في الامر الشاغل له ولا شك انها تعود الى مهماته
وانها صارت مهمة بشهواته فيعاقب نفسه بالنزوع عن تلك الشهوات كما وقع لابي
طلحة رضي الله عنه حين صلى في حايط له شجر فاعجبه طاير طار من الشجر يلتمس مخرجا فاتبعه بصره
ساعة ثم لم يدر كم صلى فشكى ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ثم قال يا رسول الله هو صدقة
فضعه حيث شئت ... وباطمئنانه بالتلطف بالتسكين بالرد الى فهم الذكر انما ينفع في الشهوات
الضعيفة والهمم التي لا تشغل الا حواشي القلب واما الشهوة القوية فلا ... بل تجاذبها وتجاذب
ذلك حتى تغلبه وتنقضي جميع صلاته في شغل التجاذب ومثاله رجل تحت شجرة واراد ان
يصفو له فكره وكانت اصوات العصافير تشوش عليه فلم يزل يطيرها بخشبة ويعود الى فكره
فتعود فيقول له لو اردت الخلاص فاقلع الشجرة فكذلك شجرة الشهوة اذا استعلت وتفرقت اغصانها
انجذبت اليها الافكار والشهوات كثيرا ما يشتغل العبد عنها وجمعها اصل واحد وهو حب
الدنيا فانه راس كل خطيئة اهـ كلام الاحياء باختصار وبقي تعبير للعلقمي وفي شرح الوغليسية
شكى بعض الفقراء الى بعض الاشياخ انه يجد الوسوسة في الصلاة فقال كيف لا ابنت ابليس
بقيت الدنيا فانه لابد للاب من زيارة ابنته ولا يمكنه منعه منها بحال اهـ بعضهم حب الدنيا شيء في — قال
القلب ... عش الشيطان فمن اراد السلامة منه فليقطعهما ... دخل بعض الفقراء على الشيخ ابي

متخر

قف على ان هكذا
تغميض العينين مقيد بما اذا
لم يكن بين يديه ما يشوشه

فصل على قول الغزالي في وجوب الحضور في جميع اركان الصلاة وقول ابن عباد الراد عليه رحم الله الجميع

ابن حجر رضي الله عنه يشكو له بالوسواس فقال الشيخ قرأت بكلمة الفقيه أن الشيطان جاءه
إلى أن قال أتى الله غيري بشيئان أتانا وهي الدنيا وخلفها لكم شيئان وهو الجنة فأنا لا أدخر شيئا لكم
وما أدخر شيئا منهم ما أبالي بما جاءني دنيا ولا دنيا إلا قوله وإن كنت ممن بعده من الاشتغال
به فيه كتعارته وصنعته [illegible] الصلاة عبارة ابن العربي إن كان
ما ورد عليه في صلاته تمادى إلى ما صفتها فكأنه لم يدخل في الصلاة أي يعني أنه لم يحصل من شيء
طالبه قبل الصلاة وحالته فيها فلم يظهر لتلبسه بها أثر وليس قوله إنها باطلة غير مجزئة كان قاله
من ذكر لا تستلزم فقد النية المعتبرة إذ قد تكون تقدمت له بيسير أو تخلف عنه الإحرام
وبعده تعلق فيما تقدم له الاشتغال به لأنه يكون إن التعري من نية الحضور في جميع أجزاء الصلاة و
هذا هو المناسب لما نقل عنه أنه يجب نفي الخاطر بكل حال التي [illegible] ومن ثم
قال باشتراط الحضور في صحة الصلاة وحكم ببطلانها عند انتفائه الشيخ أبو حامد ثم أورد على
نفسه مخالفة إجماع الفقهاء وأجاب بأنهم لا ينظرون في الباطن ولا يشقون على القلوب
بل يثبتون ظاهر أحكام الأشياء على ظاهر أعمال الجوارح وظاهر الأعمال كاف في سقوط القتل وتعزير
السلطان فأما أنه ينفع في الآخرة فليس هذا من حدود الفقه ثم قدح في الإجماع بنقول عن
العلماء يأتي بعضها قال سيدي محمد بن عباد رضي الله عنه في رسالة من رسائله الكبرى واعلم
أن هذا النوع من التضييق في تفسير الآيات والأحاديث كالذي من التضييق الذي
ضيق الإمام أبو حامد حين تكلم على الخشوع وحضور القلب في الصلاة ورأى أن صلاة لم يحضر
قلبه فيها ساقطة مردودة رخصة الأعشار موجبة لصاحبها الهلاك والبوار وأن الفقهاء إنما نصوا
مع تأثير مصالحهم الدنياوية وأن مصالحهم الأخروية ليس لجميعهم ودائرة ذلك
النظر فيها من شأنهم ومنه شيء لا أجمعه لأن الناس عندهم اعتبار إذ كلهم عوام
وخواص والتكليف الشرعي شامل لجميعهم ودائرة الرخصة دائرة عليهم وكل واحد
يأخذ منه حقا وافيا على حسب حاله ومقامه والعقل لا يقدر على حمل الجميل من الصواب عنه
أن يقال إن من أتى بالصلاة على الوجه الذي ذكره الفقهاء فقد قام بالواجب عليه وكان له ثواب
مثله ومن أتى بالصلاة كذلك وأضاف إليها ما اشترطه الإمام أبو حامد فهي أيضا مجزية وهو
مثاب عليها وعلى ما اعتبره فيها من المراقبة والحضور أضعافا مضاعفة فكيف الناس كلهم أن
يصلوا على النحو الذي ذكره لم يقدر على ذلك إلا لكنهم بل لا يوجد منهم واحد من الجملة
بعد كتبي هذا رأيت للمصنف في شرحه لم يرد ما نصه الحضور في الصلاة واجب في كل جزء
منها وقيل إنما يجب في جزء واحد وينبغي أن يكون عند تكبيرة الإحرام وما عفي من الوسوسة فيها
بما يفسدها عند بعضهم وقيل يفسدها وقيل لعله ينبغي أن يكون الخاطر فيها قبل الإحرام فيستكمل
كأنه لم يقع أو يكون مبتدأ وما يفسد أم يحكم بالبطلان كما ترى ما يعلم منه أن صاحب هذا القول
يشترط في صحة الصلاة عدم التعلق فيما تقدم الاشتغال به قبلها ولا يعتبر النية المقيدة
بالمتقدم بعد ظهور أثرها ولا يغفل أن هذا نوع من التضييق والحرج وإن كان انطق

من تخييله ما لطلوه في السلطان مالك، قوله بين يدي مولاه متخشعا يعني حيث يعني قلبه
متلبسا به، ولم يوافق جوارحه فصار دخوله في الصلاة صورة لا حقيقة ونسي الأدب تنبيه
فإن الأهم إذا الأهم من العبادة خضوع القلب لا خضوع البدن ثم قال ابن عرفة مدة تشتيت هذا حالة
أن كثر ذلك عليه وشغله حتى لا يدري ما صلى أعادها أبدا قال الحطاب عند قول المصنف وتفكر بدنيوي،
قال الشيباني وما كان مشغولا بحيث لا يدري ما صلى فظاهر المذهب أنه يعيد أبدا اهـ ولكن إنه
التفكر في الدنيوي مفسد، فهذا وبه يعتد قاعدة البناء على المتيقن إذ لا يبني فيها على النية ويتوافق
على الأولى وإن شغله شغلا أيّا على الفعل وبدر ما صلى لا ينبغي له الإعادة فإنه العقاب
انتهى الأجهوري وأما رفيق في الأول ينبغي قوله صلى الله عليه وسلم للعبد من صلاته إلا ما عقل منها ليس
قال في شرح ابن غليسية يعني ما عرف وقوعه وتحقق حضوره لا ما غاب عنه إصغاء وفيما أم ويتنزل
أيضا على المشهور فيه الملغى ذم بحال التفكر وإن كان يهدر الصورة لا ولي هذا أيضا إذا كان التفكر
في دنيوي فإن كان أخرويا فلم يكن مخلا في الصلاة قال الأجهوري ويدل له ما وقع في أن عمر تجهيز جيشا وهو
في الصلاة أي دون تجهيزه فيها وعليه نبه المصنف وخفيف كتجهيز عمر الجيش في صلاته
في وقت جاز لديه تجهيز الجيش عن الأمير وأحب فهو في ذلك فإنه بأمر الله تعالى متعبد بفعل ما طلب
منه غير مشتغل بدنياه ولا مقبل عليها ثم هذا شيء لأنه ليس من أمور الدنيا هو أمر عرض في تقع
الصلاة ولم يكن سيدنا عمر رضي الله عنه مستأنسا بذلك وإنما مضطرا عليه فلا تغتر
بظاهر الحال وتتعجب لم تستعان في ذلك فإن التفكر فيما ليس من الدنيا من مسائل العلم ونحوها فإن الحضور
مع الله والتحقق من العلى في غيره سواء لفقده الأسنى والمطلب الأعلى شيء تدخل ما بعد وفي فضل
ضرب من الحضور لكنه الاكتيار وقال في العهود وهو غاية حضور أهل الخواص وأعلاه حضور القلب
مع الله وخلوه مما سواه وهو صفة الخاصة اهـ في شرح ابن غليسية وما بحثه عن الشوبية في الحضور
ليس من باب الحتم ولكن بحسب المقام فإن لكل مقام مقالا ولصاحب الحال يسلم له ولا يقتدى
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ونظر في السنن أنه كان عند عائشة ورمى بالخميصة والخاتم فهذا على شواهد التوسعة
وقال كادت أن تفتنني في صلاتي وقال عمر إني لأجهز الجيش وأنا في صلاتي إلى غير ذلك من شواهد
التوسعة وإن كان التحقق هو المطلوب فإن ذكر الله ينبئ أن يقع في حقه إيّانا من شواهد
هذه التوسعة ونحو قوله وإن كان التحقق هو المطلوب وقوله هنا قيام بعرض عمر رجما لحالهم
ويقتضي أن ذلك من المطلوب الأعلى وقال ابن قيم الجوزية الحنبلي في كتاب الداء والدواء ليس الكمال في فراغ
القلب إنما الكمال امتلاؤه من الخواطر والإرادات والعزم في تحصيل مرضاة الرب تعالى ومنه أن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه كانت تتزاحم عليه الخواطر في مراضي ربه فربما استعملها في صلاته فكان يجهز جيشه
وهو في الصلاة فيكون قد جمع بين الجهاد والصلاة وهذا من باب تداخل العبادات في العبادة الواحدة
الواحدة وهو باب عزيز شريف لا يعرفه إلا صادق الطلب متضلع من العلم عالي الهمة بحيث يدخل في
عبادة يظفر فيها بعبادات شتى وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء اهـ ١٠٩٩ في شرح ابن غليسية
ظاهر ما يعكس عليه هذا لأنه كلام في غير الصلاة عند أن أهم العبادات التي تحتاج للتدبير

والتفكر

والتفكر في شيء اضافة اي فيها فان كل شغل القلب بالله وحده وبطبع وما استثنيت ذكره بوا
يعني من قوله قوله وقال بعض العلماء . عن عنه في شرح الرسالة بعض من اخذ عن الاجلة في من عمي
وسياق نصه في باب طهارة الماء وقد اراد في هذا الكتاب يعني افتقار الاحياء شيخنا ابو عبد الله
المنوفي في رسالته في توليفه . بقال مالكي ولكنه بعينه والله اعلم انتهى قوله في شرح الوغليسية
قال بعض الشافعية الاجماع على ان حضور القلب في الصلاة واجب والاجماع على انه لا يلزم في
كلها بل في جزء . وينبغي ان يكون عند الاحرام وهو عجيب ما حكاه منها وفي شرح الرسالة كما يأتي فانظر ذلك
قوله [illegible]
قوله في قوله قال في شرح الرسالة عند قوله وتعتقد الخضوع في ركوعك وسجودك حكم
الخشوع وقد حكى عياض في فرائض الصلاة وقال ابن رشد هو من الفرائض التي لا تبطل الصلاة بتركها
وقال بعض الصوفية من لم يخشع في صلاته فهو الى العقوبة اقرب وقال بعض من اخذ عن الاحياء
حضور القلب في الصلاة واجب بالاجماع ولا يجب في كلها بالاجماع وانما يجب في جزء وينبغي ان يكون عند
تكبيرة الاحرام قلت في دعوى الاجماع تحتاج الى ثبوتها وثبوته في هذا بعيد والمشهور ان التفكر
ان التفكر بدنيوي مكروه ونقلت ايضا في باب طهارة الماء بزيادة فقال اختلف في حضور القلب في الصلاة
فقال ابن رشد وغيره واجب لا تبطل الصلاة بتركه وقيل فرض وهو بكر وغيره وابن العربي هو فرض
الخاطر على كل حال وبعض من اخذ عن الاحياء الاجماع الى اخر ما حكاه هذا ما نقل الحطاب في حاشية الرسالة
عند هذا في شرحها زاد وقال ابن عرفة الخشوع الخوف باستشعار الوقوف بين يدي الخالق من غير
جزم غير شرط وهو في ركن منها مظنة الاقبال عليها ثم ذكر نص ابن رشد على عدم البطلان بالوسوسة
تمامه قلت قال في المدخل تماعوا من فرائض الصلاة وانما اختلف فيهما هل هما شرط في الكمال او في
الخشوع ودوام النية وقال القرطبي في تفسير سورة قد افلح قد اختلف الناس في الخشوع
هل هو من فرائض الصلاة او من كمالها على قولين والصحيح الاول ومحله القلب وهو اول علم يرفع قاله
قال في التحصيل حكى القاضي عياض ان الخشوع من فرائض وهو مذهب الشافعي قال الكعبي ابو يحيى الخشوع
والمخبتات لقوله تعالى والذين هم في صلاتهم خاشعون وقيل هو غض البصر وخفض الجناح وحزن القلب اهـ
وعده في الفرائض صاحب القوانين وقال النووي جواهر العراقي ابن جماعة في مرض القلب لما عد الفرائض
والخشوع في ركعة من ركعاتها اهـ والله اعلم قوله وقال الامام ابو حامد الغزالي جواهر الفرائض
هذه القاعدة ماخوذة من قوله صلى الله عليه وسلم اول ما افترض الله على امتي الصلوات الخمس واول ما يرفع
من اعمالهم الصلوات الخمس واول ما يسالون عن الصلوات الخمس فمن ضيع شيئا منها يقول الله
تبارك وتعالى انظروا هل تجدون لعبدي نافلة من صلاة تتمون بها ما نقص من الفريضة والخروا في صيام عبدي
في شهر رمضان فان كان ضيع شيئا منه فانظروا هل تجدون لعبدي نافلة من صيام تتمون بها ما نقص من الصيام
وانظروا في زكوة عبدي فان كان ضيع شيئا منها فانظروا هل تجدون لعبدي نافلة من صدقة تتمون بها ما نقص
من الزكوة فيوخذ ذلك على فرائض الله تعالى وذلك برحمة الله وعدله فان وجد فضل وضع في ميزانه
وقيل له ادخل الجنة مسرورا وان لم يوجد له شيء من ذلك امرت به الزبانية فاخذوا بيديه ورجليه

ثم كذلك في سائر الاعمال أخرجه الحاكم عن ابن عمر وسكت عليه كذا في شرح الجامع **و**أخرج الامام
أحمد وأبو داود وابن ماجة والحاكم نحوه عن تميم الداري **قال** المناوي قال الهيثمي ورجاله رجال
الصحيح **و**أخرج الترمذي أيضا نحوه وقال حسن غريب وذكره الحافظ المنذري **و**في اللطائف لمنلا علي
أن الحق سبحانه لم يوجب شيئا من الواجبات غالبا إلا وجعل له من جنسه نافلة حتى إذا قام العبد بذلك
الواجب وفيه خلل جبر بالنافلة التي هي من جنسه ولذلك جاء في الحديث أنه ينظر في صلاة العبد
فإن قام بها كما أمر الله تعالى جوزي عليها وأثبت له وإن كان فيها خلل كملت من نافلته حتى قال بعض
أهل العلم إنما تثبت لك نافلة إذا سلمت لك الفريضة اهـ **وقال** العلقمي قال الغزالي في شرح
التنبيه وما ورد من أن الكامل ينفع العبد من الفريضة مما له من التطوع يتمم به أنه أراد ما نقصه من
السنن والهيئات المشروعة المرغب فيها من الخشوع والأذكار والأدعية وأنه يحصل له ثواب ذلك
في الفريضة وإن لم يفعله في الفريضة وإنما فعله في النافلة ويحتمل أن يراد به ما انتقص أيضا من فروضها
وشروطها ويحتمل أن يراد ما ترك من الفرائض رأسا فلم يصله فيعوض عنه من التطوع والله تعالى يقبل
من التطوعات الصحيحة عوضا عن الصلاة المفروضة ولله سبحانه أن يفعل ما يشاء فله
الفضل والمن بل له أن يسامح وإن لم يصل صلاة لا فرضا ولا نفلا **قال** القاضي أبو بكر ابن العربي والأظهر عندي أنه
يكمل له ما نقص من فرض الصلاة وأعدادها بفضل التطوع لقوله ثم الزكاة كذلك وسائر الأعمال
وليس في الزكاة إلا فرض أو فضل فكما يكمل فرض الزكاة بفضلها كذلك الصلاة وفضل الله أوسع وكرمه أعم
وأتم **و**في أمالي الشيخ عز الدين بن عبد السلام التي علقها منه الشيخ شهاب الدين القرافي ورد في
الحديث أن نوافل الصلاة تكمل بها الفرائض يوم القيامة **قال** البيهقي المعنى بذلك أنه يكمل الشيء
الذي في الصلاة ويحتمل أن يكون شيئا من السنن والآداب ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم يعول
حكاية عن الله تعالى وما تقرب إلي أحد بمثل أداء ما افترضت عليه فيفضل الفرض على النفل سواء قل أو كثر
ولا شك أن هذا وأمثاله [illegible] الظاهر إلا أنه مشكل من جهة أن الثواب والعقاب مترتبان
على حسب المصالح والمفاسد ويمكننا أن نقول إن درهما من الزكاة الواجبة فيه مصلحة على
مصلحة الف درهم [illegible] وإن قيام الدهر كله لا يعدل ركعتي الصبح هذا على خلاف قواعد الشريعة
اهـ **فائدة** وردت أن ثواب الواجب يعدل ثواب سبعين تطوعا فعلى هذا يحتمل أن يقال إنه يحسب
له يوم القيامة عن كل فرض سبعون تطوعا اهـ **وقال** [illegible] في الفرض والشروط والسنن المذكورة
إنما هو بعد الموت أما قبله فالسنة المذكورة يسجد لها في الصلاة [illegible] إذا فات وقت السجود
ولم تتبع [illegible] بالنفل والفرض ينبغي أن يكون على ما هو مقرر في الفقه [illegible] أو فات محل
تداركه والشرط يحصله ويأتي بالعبادة **وأما** القول بأن النوافل تسد مسد الفرائض فقال الشيخ في
عمدة المريد هو شأن الكرام [illegible] من العلماء فلا يعول عليه إلا [illegible] أو [illegible]
والتأويلات اهـ قوله [illegible] من النوافل ما يجبر له فيه من الخلل
مدة ما فاته نصه في منهاج العابدين فإن تعسر عليك الحضور وما أدركه إلا ذلك اهـ وإن كان
قدر الفعلة بالنافلة مقدار ركعتين في الصلاة وأعلم أن النوافل جوابر الفرائض فتشتغل بمقدار
ان تخل الفل

الاربع عشر ركعات بمقدار اربع ركعات
وهو قدر من ذلك فمن رحمة الله عز وجل
قبل منه جبر الفرايض بالنوافل الخ

زدت النوافل حتى يحضر قلبك مثلا

وانظر مفهوم قوله فان كان قدر
الغفلة مقدار ركعتين مع
منطوق قوله وكلما زادت الغفلة
الخ والظاهر اهـ

القلب مقدار ركعتين و كلما زادت الغفلة الخ والظاهر العمل على المفهوم لانه خير لنا الصنو
المصنف وتقدم ما يؤيده ان مثل عبارة المصنف يرجع لما قبله وما بعده اهـ فمن فاته الحضور
او غيره من السنن الغير المؤكدة والمؤكدة على الوجه المشابه ام غيرها و الهيئات وفي رفعه او اكثر
قوله و يعين على الحضور فيها تفكر فيها وجهه بين فانها تطلعه على عظمة الله وجلاله اذا تفكر
في اياته ومصنوعاته وفي الايه ونهايه الجليلة والحقيقية فيستعين بذلك احوال سنيه يزول بها
مرض قلبه ويستقيم بسببها على طاعة ربه فمن يتفكر في اياته ولم يخرج من قلبه ما كان مشغولا به من شغل
الدنيا ونهض الى الصلاة من تجارته او صنعته من غير تمهيد ولا توطية لدخول الحضرة بالفكرة وقطع علائق
القلب لم يجد الى الحضور فيها من سبيل قال في الاحياء ويعينه على ذلك اي الحضور ان يستعد له
قبل الاحرام بالصلاة باستعمال الوضوء واتيان الموضع الذي يريد الصلاة فيه وافعده حتى تجتمع جوارحه
قوله و دوام الطهارة اي المواظبة عليها وجهه ان المواظبة عليها يوصل الى الحضور فيها لانها تنور
الباطن كما سبق في كلام ابي حامد راجعه عند قول المصنف وتجديد الوضوء الخ والحضور فيه معين على
الحضور في الصلاة واليه اشار بقوله و خشوعها وقد تقدم توجيه كون الحضور في الصلاة يقدر الحضور في
الوضوء و ترك الشبع اي ترك ملء البطن والتقلل من الطعام فيه قال الامام ابو حامد من فوائد الجوع
صفاء القلب ونفاذ البصيرة فان الشبع يورث البلادة ويعمي القلب قال صلى الله عليه وسلم من اجاع
بطنه عظمت فكرته وفطن قلبه ومن فوائده رقة القلب حتى يدرك لذة المناجات ويتاثر بالذكر والعبادة
قال الجنيد يجعل احدكم بينه وبين الله تعالى مخلاة من الطعام ويريد ان يجد حلاوة المناجاة الخ وفي
قوة القلوب ومن اصل الجوع من اسباب النشاط للعبادة والخفة فيها وملاة الطعام مشغل وشغل عن
الخدمة والخلوة قوله و سنية الغض في نفسه يعني لانك حضرة الولي تعالى الملك لا يغفل
عنه بل يجعله قبلته وهو انظر الا يلتفت عنه ولا يطاطي راسه ولا يرفع بصره الى السماء ولا يغمضه لان
ذلك كله اعراض عن الملك وغفلة عنه لا سيما ان كان يناجيه ويساره قوله و من تفيسير دفع
الوسوسة ذكره الغزالي ونقله عنه في تحفة المريد ووجه ذلك ان فيها التعوذ بالله والتضرع اليه لانها
الله من وسوسة الشيطان وما يلقيه في صدور الانسان وقد قال عليه الصلاة والسلام لما ذكر
لنا وسوسة الشيطان فمن وجد ذلك فليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم وفي كثير من ايات
الصوفية التعبير في دفع الشيطان الاستعاذة بالله سبحانه لا غير فان الشيطان كلب سلطه
الله على الانسان فان اشتغل بمحاربته تعب وضاع وقته وربما ظفر به فيعقره ويجرحه فالرجوع
الى رب الكلب ليصرفه عنه اولى قوله في بعضهم اي الوسوسة المذكورة في قوله سابقا
فان اعترته وسوسة الخ بعد عهد بالشيء يقال طعن لطعن بالضم اذا كان بالرمح ونحوه
وطعن يطعن بالفتح اذا كان في النسب حسب ما في المختار قال الحطاب في حاشيته
الى رسالة الطالب على تعريف النسب بقوله والتشهد في الشيخ زروق قال لنا الشيخ الفقيه ابو
عبد الله القوري من طعن اصبعه في خده اليسرى عند الوسوسة في الصلاة انقطع عنه وعن ابن لا في
ضبعة ام ماذكره الحطاب في المناوي في حديث ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان عن الحكيم

ولا يترك لنفسه شغلا يلتفت
اليه خاطره وقيل ايضا
قال حاتم الاصم اذا جاءت الصلاة
اسبغت اهـ

الفور

انه روى عن يحيى وهو ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ادخل في صلاتي فلم ادر اعلى شفع
او على وتر من وسوسة اجدها في صدري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجدت ذلك فاطعن باصبعك
هذه السبابة في فخذك اليسرى وقل بسم الله فانها سكين الشيطان ومديته. وتنبيه بقي ما يتعلق
بالنية شيء مما يتعلق بالتكبير فقال والجهر في التكبير فقط اي من الجماعات وهي منه وبات كما
ينبني الا في بعض جزئيات الذكر من التحميد وكلما هو مطلوب من واجب او مندوب في موضع فالحاصل عليه
الذي امتي بالتسميع من قوله الذي هو الوجوب قوله جهر قال في شرح القرطبية ويستحب الجهر
بها وجوبها وكذا في الخطاب مستشهدا به على الجهر ظاهره اماما كان او ماموما او فذا الا ... اسمعها
الجهر ... بتكبيرة الاحرام واما الجزم فقال وفي الا جهور وابن رشد ... عدم جزم ... من الجميع وغيره
التكبير جزم فلذا ... لا اصله وانما هو قول النخعي اه قوله في ... ام ادبا جزم بالنسبة اليه اللغوي
او قطعها عما بعدها وعدم اتصالها به لفظا لتكون مقصودا مستقلا وليس المراد انه يسكت بين تكبيرة
الاحرام وقراءة الفاتحة لان ذلك ليس في ... انما المراد ان يقطع اللفظ بالتكبير وينتهي اللفظ
فالحمد لله ... بينه وبين قول ... وصلها ونقلها قول المحشي في الاذان ... فان الراء في
مقطوع عما بعده وقوله كان قطعها عما بعدها في النطق لا يستلزم الوقوف عليها لانها تكون مع
انه مطلوب زاد قوله وقرئ فاستعمل الجزم في حقيقته ومجازه اللغوي وهو مع ما قبله تمييز نسبة
واوضح منه معنى ان يكونا منصوبين على نزع الخافض اي في الفعل الاتيان والنطق بها في موضع الاعراب
ذكر بعض الشيوخ ... بين المنقطع بجزم لان الوقف على الكلمة يستلزم قطعها عما بعدها اذ الوقف
قطع النطق عند اخر الكلمة وقد يتغيران بعض الجزم الثالث في كلامه لانه اخر الكلمة بغير عامل قوله
[illegible] فقال في ... غلبة وتكون النية مع تكبيرة الاحرام قال في الشرح يعني مقارنة لها قال
بعض الشافعية يعني لا تخرج عنها الا التكبير ولا ... وفي ذلك مشقة ... متعذر والعامل به ان لم يكن
سالم البال فتحت فيه الوسوسة وقد رايت احدا كذلك والعياذ بالله اه وهذا على سبيل الكمال.
على احد قولين مشهورين والثاني انه على سبيل الوجوب قال الشافعي ومعناه انه لا يجوز الفصل بين النية
والتكبير لانه لا يشترط ان تكون حاضرة للتكبير الا من لم يشترط المقارنة عندنا لا يقول بمقارنة ذلك
الشافعي وقد اشار المحشي لمشهورية بقوله وبطلت بسبقها ان كثر والا فخلاف واحتج بسبقها
من تاخرها فالبطلان معه مطلقا كما في شرح المرشد لعروض ... عن النية والجهر الحاصل له بعود على
خصوص تكبيرة الاحرام قوله [illegible] فيه اشارة لما سبق من طلب الحضور وانه ينبغي ان يكون
عند تكبيرة الاحرام وفيه نفرع التكلف الذي ذكره ذلك الشافعي المتقدم فلا يكون سالم البال [illegible]
اي تساهل في المقارنة حتى يكون الكمال على قول والواجب على اخر قوله [illegible] فالخطاب
عند قول المحشي ... مع احرامه ... فان ... وان ارسلهما بعد رفعهما معا
... وبالظهر ... التكبير ليكون مقارنا للحركة وينبغي ان يرسلهما برفق
اه وقد ... لاصحابنا في المختار ان في التكبير والرفع ... خمسة اوجه احسنها ان يبتدئ بالتكبير
والرفع معا والاستصحاب في الانتهاء فان فرغ منهما قبل الاخر حطهما ولم يستمر الرفع وان فرغ من احد
هما

ذكر
بعد حر

مبحث تكبيرة الاحرام

مما احدهما قبل الآخر اسقط اليدين الثاني يرفع غير مكبر ثم يبتدئ التكبير والارسال وينهيهما معا الثالث
يرفع غير مكبر ثم يكبر ويداه مرفوعتان ثم يرسلهما الرابع يبتدئ بالرفع والتكبير معا ثم ينهيهما
معا الخامس يبتدئ بهما معا وينهي التكبير مع الارسال اهـ وهذا الخامس هو الموافق لما تقدم قوله
لا بعدها اي لا قبل التلبس بها . . بتدئه اي بعد الفراغ منها وهذا احد قسمي البطلان ايضا فان رفع اليد في
من اصله منه ومنع على المشهور وقوله . . متنزها عن تشديد او غيره من زيادة فلا يمد همزة الجلالة لانه يخرج
لمعنى الاستفهام ولا باء اكبر لانه يخرج الى جمع كبر وهو الطبل ولا يشدد الراء ولا يزيد واوا قبل الجلالة
ولا يقف بين الكلمتين وقفة طويلة فان فعل شيئا مما سبق بطلت صلاته قاله الزرقاني ولا شيء اه
نعت اليسيرة قال الزرقاني ولا يضر حاقا النشا معه زيادة واو قبل همزة اكبر كما في العبيشي
على العشماوية ولا قلب همزة اكبر واوا بعد الله . عن ابن ناجي نون العشني الله وكبر له مدخل
في الجواز لان الهمزة اذا وليت الضمة جاز قلبها واوا اهـ وقولهم نون القائمة يعني تخصيص مدخليته
الجواز بالعامة ويحتمل المعنى هو قول العامة كذا له مدخل في الجواز حتى لغيرهم واستظهره الا
جهوري بحاشيته الرسالة ويؤيده ان ابن جزي في قوانينه نقله بدون قيد القائمة معا رأسا قال
الشعراني لم يجزه وان قالوا الله وكبر بابدال الهمزة واوا جاز لان اشبع ضمة الهاء وابدل الواو ثم
همزة اكبر فالظاهر ان ذلك يبطل وقول الاجهوري الظاهر جواز اشباع ضمة الضمير في نحو ولوا
بو خذ مما مر عن العيني وما انها هاء بصورة الضمير ولا خلافه قول ابن المنير كما في الحطاب ويجوز
ان يشبع ضمة الهاء حتى تتولد الواو ويقف على الراء بالتشديد هذا حمل لخروجها منه بطلان .
الصلاة لانه لم يجزم بالبطلان وانما قال يخاف اوان خوف البطلان مع الشيئين الذين ذكرهما
اهـ كلام الزرقاني قوله . نفي ما ينزل المد الطبيعي في لام الجلالة فان تركه لم تبطل صلاته
قال الاجهوري وكذا الحذف بالوقف على الحرف قال الزرقاني ولا ينافي هذا ما ذكره من ان
من بعد الامام خطبة تحية الاحرام والسلام لان المراد من خطبه المد الزائد عن المد الطبيعي
واما هو فلابد منه اهـ ويندرج في الزيادة والنقص ما لو اسقط بكسر الهاء من الجلالة ولا يضم الباء
من اكبر مع الوقف عليها وقد علمت ان الاحتراز عن بعض هذه الامور واجب ومن بعضها حال
قوله . ولا يعيد بتدئه اي من غير سكوت يفصل بينهما قوله . . له عند ... وفي قول
سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك بين التكبير والقراءة
ومنعه ثالثها يستحب لرواية ابن شعبان وقول مالك مع سماع ابن القاسم لا باس بقوله اذا كبر
سبحانك اللهم وبحمدك وروايتها ابن رشد عن رواية الشيخ وخرج اللخمي عليه دعاء اللهم
باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى
الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالثلج والماء والبرد وصوبه لثبوته الباجي كـ
مالك دعاء التوجه وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين ابن حبيب
لا باس به قبل احرامه ابن شعبان وروى ابن وهب قوله مالك وللواهي حق على كل قائم
للصلاة قول سبحان الله العظيم وبحمده اهـ وقوله . . . قال الحطاب عند قول المصنف

ص

كدعاء قبل القراءة قال في الإكمال ذهب الشافعي والأوزاعي وأحمد وإسحاق أن على الإمام
ثلاث سكتات بعد التكبير لدعاء الاستفتاح وبعد تمام أم القرآن وبعد القراءة ليقرأ من خلفه فيها في
وذهب مالك إلى إنكار جميعها وذهب أبو حنيفة إلى إنكار الأخير منها ع وعلى هذا ينبغي للإمام
في القيام ثلاث سكتات أولاهن إذا كبر وهي أطولهن مقدار ما يقرأ من خلفه فاتحة الكتاب
وذلك وقت قراءته دعاء الاستفتاح فإنه لم يسكت يقرؤون في استماع الثانية إذا فرغ من الفاتحة في
السكتة الأولى فاتحته وهي نصف السكتة الأولى الثالثة إذا فرغ من السورة قبل أن يركع وهي أخفهن
وذلك بقدر ما ينفصل القراءة عن التكبير قوله حسب المذهب يعني أن ابتداء القراءة بعد التكبير من غير دعاء
هذا هو المذهب وليس المراد أن المذهب كله على ما مر في كلام ابن عرفة وإنما المراد أنه الراجح المشهور وهو في
كقول الأئمة كذا يعبرون به عن المشهور فقوله حسب المذهب راجع للمعطوف ويحتمل أنه راجع له ولما
قبله أي حسب المذهب الذي عليه المصلي قوله من غير تراخ إشارة إلى أن التراخي هو المنهي عنه لا
مطلق الفصل الحاصل بالوقف لما مر وأوضح منه أن المراد من غير تراخ في الوصل والتراخي فإنه مكروه
مع اغترابيتها ويدل له قوله خوف أن يكون ذلك ... أي التكبير فهو علة للتراخي المنفي وبيان المقصود منه
وذلك أن الفكرة بعد التكبير وإنما يحصل تقطع على القلب فتأمل ق قد قال الشيخ أفضل
الدين رازي يقع في الصلاة ليحصل ... تطلب الحضور والخشوع وداعي عضو ... وإن تعلقت
شهوة من الشهوات فانقطع على ... أما ... وأما ... أن تقطع على ... حال
إحرامه ومنها ... التعلقات لغير الشيء صلاته بالحضور والخشوع اهـ وأما ... ما يتعلق
بالتكبير أراد أن يذكر شيئا مما يتعلق بالقراءة فقال ومن فاتنا بقراءة اللحن يعني لأنه يوقع في الصلاة
خللا وقد يقتضي إلى البطلان قال الحطاب إذا وقع اللحن من المصلي في الصلاة فإن كان سهوا فلا شك
أن ذلك لا يبطل الصلاة وقع في الفاتحة أو غيرها غير المعنى أو لا لأن غايته أن يكون بمنزلة من تكلم في الصلاة
سهوا وذلك لا يبطلها وغايته أيضا أن يكون اللحن أسقط من الفاتحة كلمة أو كلمتين أو ثلاثا
سهوا لأن ذلك أكثر ما يمكن أن يقع فيه اللحن سهوا في الغالب وذلك لا يبطلها لأنه قد تقدم
أن من ترك آية منها سجد للسهو ولا تبطل صلاته فتبطل بالكلمتين والثلاثة وليس بين من ترك ذلك
بخفيه وإن كان اللحن عمدا مع القدرة على الإتيان بالصلاة فلا شك في بطلان صلاته فاعل
ذلك وصلاة من اقتدى به وإن كان اللحن لعدم القدرة على الإتيان بالصواب فإن كان للعجز عن التعلم
مع عدم القدرة على الائتمام بمن لا يلحن فلا شك في صحة صلاته في نفسه وفي صحة صلاة المقتدي به
خلاف والراجح الصحة مطلقا في الفاتحة وغيرها وإن كان مع القدرة على التعلم وإمكانه أو إمكان
الاقتداء ففي صحة صلاته قولان وظاهر المذهب البطلان قوله ويكتفي بخارج أعلم أنه لابد
من مراعاة إخراج الحروف من مخارجها والمبالغة في ذلك ولا من المبالغة في مراعاته من الأمور المذمومة
لأنه يشغل عن التدبر والتفهم المقصود بالذات وقد قال أبو الفرج الجوزي لبس إبليس على
بعض المصلين في بعض مخارج الحروف فتراه يقول الحمد فيخرج الكلمة على قانون أدب الصلاة
وتارة يلبس عليه في تحقيق التشديد وفي إخراج ضاد المغضوب قال وقد رأيت من يخرج بصاقه

ليتمهل لمن يقرأ الفاتحة

المذهب

مبحث اللحن في القراءة

بالصواب

مع خلج

مع إخراج الضاد لغيره تشديده، والمراد تخفيفها إلى حرف حسب وابن يشرح في غير هذا. وعن حد
التحقيق بالزيادة وبشغلهم بالمبالغة في الحرف عن فهم التلاوة وعدم الاحياء من الاسباب
المانعة من فهم معاني كلام الله تعالى كونهم اتقاء منعوا الى تخفيف الحروف من مخارجها
والغرا. الشيطان يصرفهم عن معاني كلام الله تعالى بهم موكل بهم فلا يزال يحملهم على ترديد الحروف
ويخيل لهم انهم لم يخرجوها من مخارجها فهمهم يبقون تاملها مقصورا على مخارج الحروف فانى تنكشف
له المعاني فما أعظم ضحك الشيطان ممن كان مطيعا لمثل هذا التلبيس اهـ منه. تنبيه اي تقطيع
الصوت ذي عيبه، واصله نفقة تصيب لمة من شدة البرد او من شدة الحزن وهو من الاضطراب و
الحركة قال في الطراز قال ابن ... يكون التطريب مد المقصور وقصر الممدود اهـ قوله والتمطيط
اي قراءة بالالحان فيل الاولى هي قراءة التطريب اهل علم الموسيقى ان الحان اي في النغم والاوزان حسبما
رتبوه في صنعة الغناء اهـ وهما متلازمان غالبا اذ يلزم في غالبها مراعاة تلك القوانين التنعيم با
الزيادة والنقص ولذا اقتصر قوم التعبير بالتطريب وفي العقيق قال في النهاية اللحون والالحان
جمع لحن وهو التطريب اهـ ومثله في المدخل وبه مشروا ... التعبير في عبارة الفتح . قال
الاجهوري بعد ان فسر قراءة الالحان بما تقدم عنه وقيل هي قراءته بالتطريب قوله وقد نهى صلى الله عليه
وسلم عنه شاذة ونقل مسلم قال في المدخل روى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم مؤذن يطرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاذان سهل سمح فان كان
اذانك سهلا سمحا والا فلا تؤذن اخرجه الدارقطني في سننه فاذا كان النبي صلى الله عليه
وسلم قد منع ذلك في الاذان فاحرى ان لا يجوز في القرآن الذي حفظه الحق فقال تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا
له لحافظون وقال جل وعز لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وفيه ايضا ذكر الحافظ
ابو الحسن رزين وابو عبد الله الترمذي الحكيم في نوادر الاصول من حديث حذيفة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اقرءوا القرآن بلحون العرب واصواتها واياكم ولحون اهل الفسق ولحون
اهل الكتابين وسيجيء بعدي قوم يرجعون بالقراءة ترجيع الغناء والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة
قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شانهم اهـ ونقد الحديث الذي ذكره في الجامع الصغير وخرجه
الطبراني في الاوسط والبيهقي قال المناوي ... ابن الجوزي والبيهقي والذهبي فقال الاول لا يصح
والثاني فيه راو لم يسم والثالث منكر اهـ وفي الرسالة عطفا على ما لا يجوز ولا قراءة القرآن
باللحون المرجعة كترجيع الغناء قال الحطاب يعني انه ممنوع في المدخل اختلف علماؤنا هل يجوز
التغني بالقرآن او لا فذهب مالك وجمهور اهل العلم الى ان ذلك لا يجوز وذهب الشافعي ومن
تبعه الى ان ذلك يجوز ثم قال وهذا الخلاف انما هو اذا لم يفهم معنى القرآن بترديد الاصوات
وكثرة الترجيعات فان زاد الامر على ذلك حتى صار لا يفهم معناه فذلك حرام بالاتفاق اهـ قال
الزرقاني ما ذكره المصنف يعني الشيخ خليل من الكراهة هو المشهور من مذهب مالك وهو
مذهب الجمهور وذهب الشافعي الى جوازه واختاره ابن العربي فقال انه سنة وان كثيرا من فقهاء
الامصار استحسنه وسماعه يزيد غبطة بالقراءة وايمانا ويكسب القلوب خشية

والذهبي

و قد ثبت أن أبا موسى قال للنبي صلى الله عليه وسلم لو علمت أنك تسمعني لحبرته لك تحبيرا
اهـ وقال الشيخ ... الذي يتحصل من الأدلة أن تحسين الصوت بالقرآن مطلوب فإن لم يكن حسنا
فليحسنه ما استطاع كما قال ابن أبي مليكة أحد رواة الحديث وقد أخرج ذلك عنه أبو داود
بإسناد صحيح ومن جملة تحسينه أن يراعي فيه قوانين النغم فإن الحسن الصوت يزداد بذلك
حسنا وإن خرج عنها أثر ذلك في حسنه وغير الحسن ربما انجبر بمراعاتها ما لم يخرج عن شرط
الأداء المعتبر عند أهل القرآن فإن خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الأداء فلعل هذا مستند من كره
القراءة بالأنغام لأن الغالب على من راعى الأنغام أن لا يراعي الأداء فإن وجد من يراعيهما معا فلا شك
أنه أرجح من غيره لأنه يأتي بالمطلوب من تحسين الصوت ويجتنب الممنوع من حرمة الأداء اهـ
واعلم أن تحسين الصوت به غير قراءة الألحان قوله الأول فتحسين الصوت تزيينه بالترنيم
والجهر والتحزين والترقيق ثم بشرط قراءة الألحان لما تقدم قوله في الحذر والتي تبين في القراءة كالذي
هو التأني فيها والتمهل وتبيين الحروف والحركات وقال كما في الحديث أن تحسين الصوت والخشوع
والتباكي وذلك إنما ينشأ عن التحلي وغيره ووعد بقارئ ما لا تنشأ عنه إلا من رقق صوته
وحبره كصوتنا الحزين قوله ... منه
أي مطلبه ومقصده كان يقرأ ... الفاتحة ... وحصول البشر بعد العسر
وكان يقرأ سورة الطلاق ... سورة الناس ... وما تقدم من قراءة ...
إنما هو قبل حصول الصلاة كما تقدم للمصنف وأن يقرأ وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم
الآية لذهاب العين كان يقرأ ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه الآية لرد الضالة وكان يقرأ أهل
إنما ... الآية إذا كان مطلبه ... ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون إذا كان
مطلبه التوبة واعتصموا بالله إذا كان مطلبه الاعتصام واتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد
إذا كان مطلبه المحاسبة قوله ... يعني أنه مشتغل بالتلاوة باستحضار
المناسب ومراعاة وجه المناسبة وقوله ... مع ... في الصلاة لتعدي الخارج عن نظائره
الزائد على إمكانها ويحتمل أن يكون معناه أنه مذهب الخشوع كالتأمل والتفكر وإن لم ينتفع
له انتفع به فيها لوضوحه قوله ... يعني لأن ما عدا ذلك ... إلا الأفضل
والأكمل ولذلك ... ترتيبه في أفضل العبادات مع أنه مخالف للسنة وعمل السلف فقد انطبق
عليه حقيقة البدعة المتقدمة قوله ومنها ... فذاك
في عدة المريد وهو موقع في أمور ثلاثة أحدها مخالفة السنة المجمع عليها بتفسيح ما شأنه الإطلاق
على وجه لا يعدل عنه ومن أنه أفضل هو بدعة ... الثاني الاشتغال بسنة التطويل
في مواضعه كالصبح والظهر والتوسط في العشاء وذلك ... على الدوام من غير
ضرورة شرعية ولا عادية مع اعتقاد الأفضلية فيكون بدعة كالذي قبله من حيث هذا الاعتقاد
وربما قدح في العدالة لمخالفة المشهور في مستحب معلوم ... عظم العبادة
وهو ... الثالث حرمان فائدة التشريع في التلاوة وتحصيل فوائدها تمام اختبار
الحال

وقف على قراءة هل اتى على الانسان في صبح كل جمعة

الحال بما يتلى وما يتحلى من المعارف والحقائق المختلفة فان التقييد لا يحملها اهـ قال في سنن المهتدين وفي صحيح البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الركعة الثانية من صبح يوم الجمعة بهل اتى على الانسان وكان سيدي المنتوري يلازم قراءتها في ثانية صبح يوم كل جمعة اهـ وفيه ايضا لما تعددت خطبتها بالبيان وعادتهم التزام الصبح بالسورتين المذكورتين ورد بعضهم في البخاري اهـ سيدي ابن سراج رحمه الله ان اراد انهم ولكن ما يعلمت ذلك فلا اذ كنت ان ذلك الملازمة الحالة لمن بعدهم ينبغي اهـ والملازمة التي عاب على نفسه هو اعتقاد كون التزام الحمد الذي لم يوجد مثله في الشرع بدعة وقد قال ابن رشد ان ذلك حسن لانه يدل على الخير والمثابرة عليه من غير ذلك عادة ولا يعتقد كون ذلك من فرائضه الا كموافقة قولي هو غير ذلك عادة ابن رشد هذا او نحوه بهذا المعنى وأوخر أني رايت كلام ابن رشد قبل هذا اليوم ووقع مني الموضع الذي وقع مني الان اهـ وفيه ايضا اختار المشايخ ابو عمر ابن عبد البر وابو بكر ابن العربي ان تصلى ركعتا الفجر بالكافرون والاخلاص قال ابو عمر وردت الاحاديث الصحيحة من اربعة طرق عن اربعة من الصحابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصليها بهاتين السورتين كذلك ايضا قال القاضي ابو بكر ابن العربي في ركعتين بعد المغرب قال يستحب ان يصليهما ايضا بهاتين السورتين الا يستثنى منهما السبح الذي ذكره قوله [illegible] هو صاحب مختصر عوارف المعارف تمام عجبة المريد [illegible] قال المصنف في بعض كتبه من المشايخ على ان مداومة سورة البروج في صلاة الفجر تنفع من الدماميل وهي مجربة ولا عن العبادة لا ينبغي ان يدخر لها العادة ما بدا لنا بعد انتقاله ما نتعقب به احترام الشريعة لا يأتي لا يخفى انه قوله [illegible] تقدم وجه كون ما ذكر بدعة وسبق ان البدعة احداث امر في الدين يشبه ان يكون منه وليس منه ومن جعله لتغيير الحكم باعتقاد ما ليس بقربة قربة قال الماتن فلا تكون البدعة الا محرمة او مكروهة والمكروهة معروفة للعمل بها واما احداثها محرم لانه افتيات على الشارع وتقدم بين يديه وتغيير لاحكامه وانما قسمها بعضهم لاقسام الشريعة اعتبار المطلق الاحداث فالمقا ولا توجد البدعة غالبا الا مقرونة بمحرم صريح او وسيلة اليه او يكون تابعا لها ولهذا كان في كونها شرا وفي الحديث ان احسن الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة والضلالة وصاحبها في النار قوله [illegible] من غير [illegible] المشهور من مذهب مالك كراهة القراءة ببعض السور ذكره المبرد عن عياض والشاذلي في شرح الرسالة عن شرح الجلاب ونقل الحطاب عن ابن عمر كره الحسن الانتقال في بعض السورة ولم يذكر انه المشهور والمداومة على ذلك مداومة على مكروه في افضل العبادات والكمال الذي ينبغي للمفتي على البعض في المبالغة في استحباب التكميل على ما استحكم صاحب الارشاد وسنبينه على ما استحكم في التوضيح من كلام الماتن قوله [illegible] قبل البلوغ من القراءة حتى [illegible] وهو الصحيح [illegible] عند [illegible]

في عمو

هدى

اي لفرحهم من خشية الفاتحة والقيام ثم قرا منها في ركعة وكانه لم يقرا ومن
ترك اية من الفاتحة عمدا بطلت صلاته على القول بوجوبها في الكل وكذا على القول بوجوبها
في الجل او النصف او ركعة ان بعد ذلك فيه ثم يجب فيه ما يجب في ركعة وفي الجمهور فـ
الظاهر ان ترك بعضها عمدا على القول بالجل يجري فيه قولان في السجود والبطلان اه ومقابل
قول الجمهور قول ابي حنيفة لا تتعين الفاتحة وتجزي اية واحدة من القران وقال اصحابه ثلاث ايات او اية
طويلة ذكره الابي قوله ومنهي عنه في غيرها يعني ان تكميل السورة مطلوب والقيام له كذلك
لاسيما على راي من يقول القيام للسورة فرض كالوضوء للنافلة. قال المصنف في شرح القرطبية
ينبغي ان يتثبت في ختم السورة خوفا من ان يقع بعضها في حين الركوع وقد رايت كثيرا من الناس يفعلونه
من قال العلماء ينبغي ان يتربص بعد تمامها بقدر تسبيحة لتحقيق ذلك اه وفي حاشية الحطاب على الرسالة
عند قولها فاذا تمت السورة كبرت قال الشيخ زروق لما ضر سلام الله عنه تمامها لا يتمهل شيئا
ذكر الغزالي انه يستحب وقوفه بعد تمامها قدر تسبيحة خفيفة لختمها ولم نعرفه في المذهب على
شيء من ذلك اه قال الجزولي في قوله فاذا تمت اه فيه تنبيه على انه لا يقف بعد تمام السورة وعليه
حمله عبد الوهاب لانه قال فاذا تمت كبرت يعني ولا تقف لالتماس … ماينتحي اه قوله ومن
التخفيف جدا يعني لانه قد يوقع في ترك الطمانينة الفرض او الزايد عليها المسنون في كل الاركان
او بعضها قوله … تعليل للتخفيف لان الائمة ماموون بالتخفيف … بل الجاهل
انهم مامورون به على وجه اخذ ارتكبته من الاخلال فيه وهو غلط يقع لكثير من الناس وفي … سيدي
ابن عباد رضي الله في بعض رسائله الكبرى وما ذكرنا عن سيدي ابي العباس المرسي رضي الله عنه
ان صلاته كانت موجزة في تمام فهو صحيح وهو من ابي الحسن الا بوجاز تماما تسلم من الافات
ومجاذبة الخواطر وبتمامها يكون فيها اهلية التقرب بها الى حضرة العادل وكون صلاة الابدال خفيفة
لا ادري هل هو لما ذكرناه او لا على النقل والخفة امور نسبية فرب صلاة خفيفة بالنسبة الى ما
هو اثقل منها وان كان فيها طول والناس يغلطون في هذا فاذا سمعوا ان تخفيف الصلاة مطلوب
نقروها نقر الديك ولم يحسنوا لها ركوعا ولا سجودا ولا اقاموا شروطها والاولى ان يرجع
في تقييد الخفة والثقل الى ما ثبت في الشرع وقد ورد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في
اواخر عمره صلاة المغرب بسورة والطور هذا الحديث في الصحيح مع ان صلاة المغرب من اقصر الصلوات
قراءة فاذا علمت هذه النسبة كانت الصلاة التي نصليها اليوم المغرب وغيرها خفيفة جدا
وقد اسند الحافظ ابو نعيم رحمه الله عن ابراهيم التيمي قال كان ابي … فقد تركت
الصلاة معنا قلت له مالك تركت الصلاة معنا قال انكم تخففون قلت فاين قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان فيكم الكبير والضعيف وذا الحاجة قال قد سمعت عبد الله ابن مسعود يقول …
ثم ثلاثة اضعاف ما تصلون … ان يتامل من احوال السلف … الزمان المتقدم
ما ذكرناه هاهنا وذلك انهم كانوا لا يحتاجون في صلاتهم الى تسميع مسمع كيف وقد رد
بعض العلماء بطلان صلاة المسمع والمصلي بتسميعه ولم يشترط احد في الامام ان يكون

جهيرا

ماموون

مبحث خفة الصلاة وثقلها

صلى

الاعانة ... وفي ...

100

حيثما ولا ان يتخلف ويرفع صوته ابدا على الجهرية وقد كانت صلاتهم منه اكمله خفيفة فاقتد
لا اختلال فيها وما ذلك الا ان صلاتهم كانت اطول حيث به عادة اهل زماننا فيطاه لا ماس في
اذ ذاك اذا دخل في عمل من اعمال الصلاة اقتدى به في ذلك الذين يلونه ثم اتبع الذين يلونهم
اولئك الفعل ثم اتبع الذين يلون هولاء من يلونه هكذا الى ان يفرغوا جميعهم من ذلك العمل
ثم ينتقل الى عمل اخر هكذا الى تمام الصلاة بسكون وسكوت وخشوع وهذه الحالة تحتاج
الى تطويل ما لانه ان لم يكن ذلك انسحب على المأموم [illegible] سبيل الاقتداء بالامام في جميع
افعال الصلاة ولا بد من ذلك ان يكون الامام في ركن والماموم في ركن اخر لا يتلافون معه
في قيام القراءة او جلوس التشهد لا سيما ان كثرت جماعة المصلين بحالته وقد [illegible] غلبك
في الصلاة وان وقع من الامام سهو لم يعرف ايديهم وخرجوا من الصلاة فلما حدث التسميع الا بعد
ان فقد الدين وصارت الصلاة على الناس بمنزلة الحمل الثقيل الذي يتمنى صاحبه الخلاص منه قاموا بهم
واستراحتهم منه فتوصلوا بالتسميع الى ان يقتدي المامومون بامامهم في جميع افعال الصلاة
دفعة واحدة في الزمن الذي يفعل فيه من يليه يفعله فيه من خلفه اذ ذاك المسمع
التكبير لا سيما ان كان المسمع حيثما او تعدد المسمعون بحيث يكون واحد يلي الامام
واخر عند الثريا الكبيرة واخر عند الصومعة واخر عند الخصة ولو كنت رايت شيئا كثلث ذلك فيها
ويرتج المسجد بالاصوات فان حدث للامام سهو فلما يحصل [illegible] فحينئذ اعاد التسبيح او
بالتصفيق كنحو القيام من اثنتين يقوم الامام خلفه ويقول باعلا صوته وقوموا لله قانتين
بغير حضور ولا خشوع وكذلك الاخر والاخر ولولا ذلك لفسدت صلاة القوم فلذلك يفعل لهم
غرضهم من التخفيف مع تمام الصلاة [illegible] الى التخفيف الارعان مع الحالة التي اعتدوا [illegible]
اشتغلوا عن الحقوق اتباعا عن الحكيم فامر الناس بتخفيف البعض لا تخفيف الناس للامام مجاوزة
عن السنة بسبب [illegible] عليهم البلاء والفتنة وبالله التوفيق والعصمة ام قوله و [illegible]
بقرينة الغاية حتى يذهب عنهم الخشوع يعم الامام والفذ وهو الى [illegible] وما [illegible] في التنبيه قال
ابن عمر هذا في حق الفذ ما لم يطول جدا حتى يتعدى الحد فاذا الى حد فانه يكره وهذا [illegible]
فاما النافلة فانه يطول فيها ما شاء اهو يفيد بما اذا لم [illegible] يذهب بالخشوع المقصود
قوله او [illegible] من [illegible] خاص بالامام قال [illegible] عند قول المختصر وتطويل قراءة بصبح والظهر
تليها [illegible] في [illegible] واتمام لمعين كطول منه و على قدرتهم عليه فان علم عدم قدرتهم او جهله
او كانوا غير معينين فالتخفيف انتهى قال ابن [illegible] ولا يختص بالناس ولا سيما في زماننا هذا
لكثرة [illegible] الوسواس [illegible] فينبغي لكل امام ان يخفف جهده اذا الكمال [illegible] وان علم قوة من
خلفه فانه لا يدري ما يحدث عليه من شغل او بول او حاجة والتخفيف لكل امام [illegible] اولا
فلا [illegible] استحبابه [illegible] وصاحب المسألة مع الائمة من تطويل الصلاة و في الصحيح
عن ابي هريرة مرفوعا اذا صلى احدكم بالناس فليخفف فان فيهم السقيم
والضعيف والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء وفيه ايضا ان منكم منفرين

فعلى ان الامام يستحب له ان يخفف صلاته ويتم
او [illegible]
[illegible]

ما لم يشق على الناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة و في الآبي عياض
التخفيف هو المشروع لما ثبت أنه صلى الله عليه وسلم شرعه في موضع البيان فيحمل تطويله
على أنه فعله ليدل على الجواز أو لأنه علم أن من وراءه او من يدخل بعده لا يشق ذلك عليه
ولذلك انما فعله في بعض الاحيان قوله والجهر بتسبيحه يعني أنه خلاف السنة
المأمور بها ومن فعل ذلك عمدا أجرى الحكم في صحة صلاته وعدم صحتها وكلاهما قولان مشهوران
وقوله حتى يؤذي مأموميه لا يتقيد به كون الجهر في محل السر انه يعني في حد التقرير انه
اخرى وهي الاذاية الممنوعة قال ابن عرفة ابن رشد لا يجوز لمصل في المسجد والى جنبه مصل
رفع صوته بالقرآن ومن قضى ركعة جهرا لا يجوز له ان يفرط في جهر لغيره ممن مثله اهـ قوله وسجد
ذلك عقب بعض ... بوجه نقص ... انس هو والله اعلم من يقول ان ابدال السر
بالجهر مشتمل على زيادة ونقص فيكون البعض الواقع فيها ناقصا من وجه وهي الزيادة على
ما شرع نفعه في العبادة ولذلك يقول هذا البعض من فعل ذلك سهوا يسجد قبل السلام
لاجتماع الزيادة والنقصان ومذهب ابن القاسم وهو المشهور انه يسجد بعد السلام لانه
المقابل انفس كما قال الشامي قوله ومذهب في كون تخفيفه جدا ... ذلك يوقع في ترك الطمأنينة
الواجبة او المسنونة وفي ترك الذكر المطلوب قوله او تطويله جدا يعني لانه يذهب
بالخشوع ويدخل ضررا على المأمومين فان المصلي اماما مع ما فيه من عدم ليخفف صلاة
السلف قوله وتسابقه فيه قبل التسليم او التكبير قبل امامه يعني لانهما يوقعان في
فوات المستحب الذي هو تكبيره بعد تكبيره بالمسابقة بمعنى المبادرة واما مسابقة الاقتداء الممنوعة
في غير الاحرام والسلام ومبطلة فيهما والنهي وتقدم عاقبة يعني لانهما مكروهان قال في المختصر عطفا على
ما يكره فيه الدعاء في ركوع وقال ايضا عطفا على المكروه وتمامه وقراءة بركوع قوله واستحب ... التسبيح
اي لما له فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم وبحمدك
اللهم اغفر لي وهو في صحيح مسلم وما احتج به بعضهم بجواز الدعاء في الركوع قال بعض المشايخ هذا
في حقه والكراهة والكراهة في حق المصلي لقوله اما الركوع فعظموا فيه الرب واما السجود فاجتهدوا
فيه في الدعاء فقمن ان يستجاب لكم قوله ومستحب في نفيه حتى لا يقع لا عنه اي وذلك
معروف للتنزع على قولي والسنة على انه قال في المختصر عطفا على العرايض والاعتدال على الارض والمائة عقابيه
قوله ونصوبه ... بعده اي بما زاد الحد وقف فيه لما ترتب تطويل الركوع قوله والحركة
... انه لا تأمر فيها الخفية لما ورد في الشرع الجهر به قال تعالى واذكر ربك في نفسك
تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول وبه تعلم انه لا خصوصية لما بعده اي من الركوع في ذلك
غيره من اركان الصلوات بل فيه السر ايضا من عد المستثنيات المعروفة فلعل ... فيه
تخصيصها بالذكر وقوع المخالفة من بعض الناس فيها ولما كان الشيخ اشار الى ما هي ما في مسلم
وغيره وفيه كان صلى الله عليه وسلم اذا رفع ظهره من الركوع قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا
لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد وفيه ايضا انه كان يقول ...

أي خفيف

اللهم لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد اللهم طهرني بالثلج والبرد
والماء البارد اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الوسخ وفيه ايضا انه كان يقول
اذا رفع راسه من الركوع ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد اهل الثنا
والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا
ينفع ذا الجد منك الجد اه قوله وذكر عند مرتب سبه انكارتب في الجيرة قال مالك ما لك
الزيادة على ربنا ولك الحمد لان العمل على خلافه اه وقال ابن ناجي في قول المختصر عطفا على المكروهات و
ركوع قال ابن عبد السلام يندب الدعاء في الركوع لا انه خاص بربنا ولك الحمد قوله
وبين في السجود لا ركوع فانه وردت دعاء وتسبيح قال المختصر عطفا على المكروهات ودعاء
خاص وفي ابن يونس ومن المدونة قال مالك في قول الناس في الركوع سبحان ربي العظيم وسبحان ربي العظيم
في السجود لا اعرفه وانكره ولم يحد فيه حدا ولا دعاء تمر فيه اه وفي المواق من المدونة لا اعرفه قول الناس
في الركوع سبحان ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الاعلى وانكره ولم يحد فيه حدا ولا دعاء محدود
اه قال وفي شرح اللمع التسبيح في الركوع والسجود كلام في مشروعيته لا في حده وقوله لا ولا
بد وتم تحريم تحرم ان الذي ادركه الاقتصار تخصيص ذلك بقول خاص وعدم التحديد هو المراد
بقول المسألة وليس في ذلك توقيف من قوله وتوقيت فيه اي لما ورد من النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك
في صحيح مسلم نهيت ان اقرا القران راكعا او ساجدا وقد عد المختصر القراءة في السجود من
المكروهات و تبع وسوسة نفس قال في الاحياء النفس تطلق بمعنيين احدهما المعنى الجامع
لقوة الغضب والشهوة في الانسان والثاني لطيفة ربانية روحانية هي الانسان بالحقيقة
وهذه تنقسم الى مطمئنة ولوامة وامارة فاذا سكنت تحت الامر وزايلها الاضطراب بسبب معا
رضة الشهوات سميت مطمئنة واذا لم يتم سكونها ولكنها صارت مدافعة للنفس الشهوا
نية ومعترضة عليها سميت لوامة واذا تركت الاعتراض واذعنت لها سميت امارة
اه المراد منه وبه يظهر كلام المصنف وتمييز التابع من المتبوع فالمعنى اتباع النفس التي هي الطبيعة
المذكورة لوسواس النفس التي هي المعنى الجامع للصفات المذمومة ووجه كون الوسواس
العارض في السجود من قبل النفس دون الشيطان فقال اذ الشيطان لا يوسوس له لانه يسجد قال
في تحقة المجيد قال بعضهم ولو كان السجود لغير الله فيمنعه من الوسوسة فيه شغله بنفسه
اذ يتذكر بعده وطرده بسبب السجود والى هذا التوجيه اشار هنا بقوله لانه يتذكر بعده
كما في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة اذا قرا ابن ادم السجدة فسجد اعتزل الشيطان
يبكي فيقول يا ويلتاه امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فلم اسجد فلي النار
وخرجه ايضا الامام احمد عن ابي هريرة كما في الجامع قال المناوي والمراد بالشيطان ابليس لعنه
بعصيته ولم يبك ندما بل حسدا انه دخل الجنة بالسبب الذي عصى هو به ولا يمتنع ان يكون
بكاؤه حقيقة لانه جسم اه واذا وقع هنا في سجود التلاوة المندوب فاحرى في سجود
الصلاة الواجب بل قال المناوي احتجت به الحنفية على وجوب سجود التلاوة قال المناوي

الاعلى

فعلى نفسك وامارة
النفس الثلاثة او طرابي

مدافعة

الا انه شبه بالسجود الذي امر به والذي امر به واجب فانه ذم على تركه والجيب ان المشابهة
في الصورة لا في الحكم اه وحمل المصنف القضية على العموم مع ان القضية المهملة ولذا اسقطه
لان المقام بيان مسنون السجود وذلك يقتضي ان وقته له اذ لو كان ايجابيا لكان السجود
كغيره وان الشيطان لا يلازم الانسان في كل ركوع وقيام مثلا وفيه نظر لما تقدم في القاعدة السابقة
في ان الافعال لا ينبغي ان يقال فيها هذا مما لان اذ ليست من الفاظ العموم الا قوله ولا طاقة و
نفسه يعني بتطهيرها مما سبق في الركوع قوله ورحمة الله وجعله لا بانه اشتغل بغير الله في اقرب الحالات
الى الله وهو عظيم عند الخاصة العارفين لان يكون الباعث عليه قصد وجه الله ومن
المعلوم ان الله اذا اراد ان يرحم عبده باوليائه احضرهم في قلوبهم ثم يغار عليهم مما احتل
قلوبهم بغيره فيعطيه لذلك العبد ما اراد لا لتفرغ قلبه به وهذا معنى ما يقال الولي خاطر
لم يسع ابا اجعلني في خاطرك يرحمني الله من اجل غيرته على قلبك وما يأتي في الحديث
تشريع ان هذا القبيل وبه تعرف انه لا منافاة بين عدة هذا ابه قوله وان جاء ذلك فقال
في المدونة ويجوز ان يدعو المصلي بكل ما يحتاج اليه ويكره ان يجوز ان يدعو ابه خارج الصلاة لما روي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في صلاته فيقول اللهم انج الوليد ابن الوليد وسلمة
ابن هشام وعياش ابن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها
عليهم سنين كسني يوسف اه [illegible] لو سما احد باسمه او يدعو عليه
عليه لم يجز اه قوله [illegible] قال الحطاب
قال سحنون اصلح ما عليه اذا لم يرفع يديه عند رفعه للسجدة الثانية فمنهم من قال لا تجزئه
صلاته لان عنده ان اليدين يسجدان كما يسجد الوجه ومنهم من خفف ذلك قاله ابن الفاكهاني في غير
واحد [illegible] تشعر لا جزاء عن الذخيرة والطراز في شرح اللمع واما اليدان ففي وجوب السجود
عليهما قولان فجاز في القولين الذي حكاهما سحنون في بطلان صلاة من لم يرفع يديه عن الارض بين
السجدتين فعلى البطلان يكون واجبا وعلى الاجزاء تبقى انه يجب على الاول كوجوب
الرفع ولذلك انزل تركه البطلان ولم يجب على الثاني لعدم وجوب الرفع ولذلك لم يؤثر تركه
البطلان وبه اطلق القابلون لعدم وجوب السجود على اليدين وقيل انه سنة ذكره العز
في شرح قواعد عياض وعليه درج في الجمع وقيل مستحب ذكره بعض شراح الرسالة والظاهر
جريان ذلك في الى مع لما علمت ان السجود عليهما مفرع عنه قوله وعدم استنو [illegible]
في يترك لا عند الذي هو نصب القامة ودا جبر في بعض مذاهبه اختلف في الاعتدال
فقيل انه من الفرائض وقيل سنة خفيفة لقول ابن القاسم ان ترك عمدا استغفر الله وان سهوا
سجد وروايته انه لا يسجد لتركه قال ابن عمر وهي رواية عمدة لترك تكبيرة قوله
وترك وضع [illegible] قال في الرسالة في الجلوس بين السجدتين
وتجعلهما على ركبتيك قال ابو الحسن عن ابن ناجي اما وضعهما على الركبتين فالمشهور انه مستحب
قال الشافعي لم يبين المصنف عبد الحكم وهو الندب اتفاقا قوله [illegible]

في خفية وغيره من غير إلحاح وإلحاف قال في شرح الرسالة روى الشيخ في الدعاء بين السجدتين
ولا تسبيح ورد على من يعتقد وقال اللخمي لا بد من أن يسمى الله ووقع في المختصر على أنه لا يدعى الدعاء
بين السجدتين وقال ابن ... قبح الخلاف فيه والصحيح الجواز وفي المواق عن الكافي لا بأس بالدعاء بين
السجدتين وفي الحديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من السجدة قال رب اغفر لي
وارحمني واجبرني واهدني وعافني اه وقال الجزولي يستحب الدعاء بين السجدتين وقد روي أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واسترني واجبرني وارزقني واعف عني و
عافني اه قوله كالدعاء على تقدير مضاف أي كثرة الدعاء قوله وفي هيئة الجلوس منه إقعاء قال الباجي
فسر أبو عبيد الإقعاء بأن يلصق أليتيه بالأرض وينصب ساقيه ويضع يديه بالأرض كفعل الكلب
وفسره الفقهاء بأن يضع أليتيه على عقبيه بين السجدتين قوله المنهي عنه خرج الذي عنه
الخلاف والبيهقي أيضا عن أنس وفي مسلم عن عائشة كان ينهى عن عقبة الشيطان [illegible] قال
النووي في الخلاصة قال بعض الحفاظ ليس في النهي عن الإقعاء حديث صحيح إلا حديث عائشة قوله
لمذهبه وإن جاز عند غيره في صحيح مسلم قلنا لابن عباس في الإقعاء فقال هي السنة فقلنا إنا لنراه جفاء
بالرجل فقال بل هي سنة نبيك قال الباجي عياض جاء النهي عن الإقعاء والأشبه في الجمع أن يحمل
الذي هو سنة على الإقعاء بتفسير الفقهاء وفعله كثير من السلف واستحبوا في الجلوس بين
السجدتين أن يكون كذلك ولم يره مالك وفقهاء الأمصار وقالوا يجلس بينهما كجلوس التشهد اه
والجمع الذي ذكر على قول من يراه مقعيا قوله وفي القيام الصفن وهو رفع إحدى الرجلين قاله المواق
وعبر عنه في المختصر بقوله ورفعه رجلا وهو مكروه وفيه ابن عبد السلام لم أعثر لهذا إلا على تطاولها
في التوضيح ... نفسه بقرن إحدى رجليه معا غير ظاهر ولذلك قال الحطاب بعد نقله وانظر قوله
وقرن إحدى رجليه هو الصفن والصفد قال المواق عند قول المختصر ورفعه رجلا عياض من مكروهات
الصلاة الصفد وهو ضم القدمين في قيامه كالمكبل اه وعبر عنه في المختصر بقوله وإقرانهما قاله وتخصر قال
في الإحياء نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلب في الصلاة وهو أن يضع يديه على خاصرته ويجافي
بين عضديه في القيام قوله والاختصار قال المواق في من مكروهات الصلاة الاختصار وهو وضع اليد على
الخاصرة في القيام وهو من فعل اليهود وعبر عنه في المختصر بالتخصر قوله و [illegible]
الرأس إلى عزائمه مرفوعين أي فإنه ينافي كمال الاعتدال الواجب أو المسنون لأنه إذا أطرق برأسه إلى محل
قدميه لزم انتصاب ... أشرف الأعضاء قوله والأمر بتعيين ... موضع سجوده قال الحطاب قال ابن
ميرك في شرح سنن ابن ماجة قال ابن العربي في أحكامه في تفسير سورة النور قال العلماء إن المصلي يجعل
نظره إلى موضع سجوده وبه قال الشافعي والحنفية بأسرهم فإنه أحرى للخشوع وأجمع للقلب وقال
مالك ينظر أمامه فإنه إذا حنى رأسه ذهب بعض القيام المفروض عليه في الرأس وهو أشرف الأعضاء وإن
أقام رأسه وتكلف النظر ببصره إلى الأرض فتلك مشقة عظيمة وحرج وإنما أمرنا أن نستقبل جهة
الكعبة وإنما المنهي عنه أن يرفع بصره إلى السماء لأنه إعراض عن الجهة التي أمر بها اه وما ذكره
عن مالك في غاية الظهور وبه يعلم أنه لا يكمل استواء القامة مع النظر لموضع السجود إلا بمشقة.

يكس

عظيمة بقول المصنف وهو بعض [illegible] الفقه في الفروع غير بين قوله وحذف [illegible]
[illegible] عليكم قال في التلقين الواجب من التسليم قوله ولفظه معين وهو ان يقول السلام عليكم
لا يجزئ غيره الا و للمسئلة فروع كثيرة ذكرها شروح المختصر قوله [illegible] قال ابن ناجي ظاهر المدونة
لو قال السلام بغير الالف واللام لم يجزه وبه اقول وكان شيخنا يرجح في درسه الاجزاء بجواز حذف الالف لدليل وهو قطع
الموضع موضع عبادة ابن الحاجب على ظاهره انه لو قال السلام عليك باسقاط الميم مفرد انه الصلاة
لا تتم كما تحته انسود الم قوله [illegible] فقد صرح بتعيينه في قوله وتحليلها
التسليم بتعريفه الخ ... المقتضى الحصر وبه استدل اولا في المعونة ثم استدل بفعله فقوله
[illegible] اي الغير مذهبه اي المصلي قال الله السلام فرض عند الجمهور ولا يجزئ التحلل والاحلال
الا به قال ابو حنيفة والاوزاعي والثوري هو سنة ولا يتعين للتحليل بل يحل بكل مناف
قوله كالعقة تشفع اشار به عنه مالك وان ابا حنيفة يقول تجزئ اية من القرآن فالتشبيه في التعبير
وذكر لا اعتبار بالغير وان جاز مذهبه قوله [illegible] هو تعليل لما تضمنه
الا عبارة من ترك القائل بجواز الغير في المشبه والمشبه به ذلك العمل الجائر بغير نية
المعطوف فان المنزول عنه عند غير القائل بجواز الغير لا لاحما والمنزول اليه غير عمل بلا رخصة ويبينه
قوله لانه مما ينكر مذهب العامل في هذه العقود فيما يشبه وفيها الاكتفاء ببعض الراس
للشافعية قوله [illegible] ففي الرخصة وفيه اشكال لان احدهما ان الائمة الاربع
كلهم على هدى من الله ومقلدهم محق وعبادته صحيحة مجزية والمالكي لا يقول ببطلان صلاة الحنفي
الذي انما فرضها بغير لفظ السلام عليكم او قراءتها بغير الفاتحة لانه مقلد لامامه وذلك
هو الذي مال اليه اجتهاده نعم يقولون ببطلان صلاة مالكي بفعل ذلك فما خوف وجه البطلان في
حينئذ ثانيهما ان المنزول اليه اذا كان رخصة فلا عذر في العمل به ولا معنى للتشنيع فيه وفي
الحديث ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه والجواب عن الاول ان المراد الحكم
ببطلان الصلاة بها في الجملة فترتب البطلان عليها في بعض الصور بكسبه مرجوحية في غيره ولذا استحب
الائمة ارتكاب ما يخرج من الخلاف في مثل هذه المسئلة في بحث الامة البسملة في الصلاة فراجعه
وعن الثاني بما ذكر الشيخ في قواعده ان الحديث المتقدم يتنزل على الرخصة المتفق على حكمها لا على
الرخصة المختلف في حكمها اذ الورع مطلوب في كل مشكوك الخ خلاف المحقق فانه تتحكم
وعلى هذا الاخير ينتزل كلام الفهوم بخم نسبح الشيخ والزاوي فانه والله اعلم قوله [illegible]
[illegible] قال ابن اللخمي من ابتدأ الا انه قيده بالتابع فقال ان بطل سابع فلا افترض الخطاب بقولي
والوضوء فالتشبيه هو مذهب ابو حنيفة كما قال الحنفي في شرح الرسالة قوله [illegible]
[illegible] فلا يكون مذهب الفاعل [illegible] بغير وليس عند الحنفي وكالاقتداء بغير لفظ السلام عليكم
والاقتصار على غير الفاتحة من القرآن عنده ايضا قوله [illegible] اي فالتشابه نوع فيما ذكر الانكار
قوله [illegible] ينبغي لانه بهذه الجملة في كلامه فيوهم الى الله تعالى قال الشارح مال

متعبس

الفوائد

القرافي تنبيه الله اعلم لا ينبغي ان توضع هي وغيرها مما يدعى بها ذكر الله تعالى فان استعمال
العاقل الاذكار على وجه الذكر والتعظيم سوء ادب مع الله تعالى ينهى عنه بل ينبغي معاملتها
الذي وضعت له لغة وشرعا قوله ولا الامامة في الامامة حيث العبد عن سبب فانها مما فيها
من التصدر والتقدم على الناس في شرف العبادة تشرع الى صاحبها المقاصد الفاسدة من كبر وعجب
ورياء ورؤية نفسه غير ذلك مما ينهى عنه لطلب المحمدة من الناس وطاعتهم له ومحبته
ان يعرف مكانه ويشتهر وامر ابو عبيدة ابن الجراح قوما فلما انصرف قال ما زال الشيطان بي انفا
حتى رأيت ان لي فضلا على غيري لا اوم ابدا وفي الاحياء استاذن عمر رجل كان امام قومه ان اذا سلم
من صلاته ذكرهم فقال لا انا اخاف ان تنتفخ حتى تبلغ الثريا وفي حذيفة رضي الله عنه يقول
فيما سلم فالتمسوا اماما غيري او تصلوا وحدانا اني رايت في نفسي انه ليس في القوم
افضل مني اه وفيه ايضا كان الصحابة يتدافعون الامامة وفي قوت القلوب اجتمع الصحابة في منزل 
واحد منهم وفد موالي الصلاة فجعل ابن مسعود يقدم ابا ذر وابو ذر يقدم عمارا وعمار يقدم حذيفة فلم يتقدم
واحد منهم ما ترون مولى احدهم ان يتقدم فيصلي بهم وكان بشر ابن الحارث يقول من اراد سلامة
الدنيا وعز الاخرة فليجتنب اربعا لا يحدث ولا يشهد ولا يؤم ولا يفتي وفي بعضها ولا يجيب
دعوة وقال من ولا يقبل هدية وهذا من تشديداته انما اشتد فيها العوارض وتغيرت احوال القلوب
وحال الفساد في النيات والمقاصد وما احسن قول من قال

تسمع اجابتها اولوا الاحكام والهمم العالية • الا تحان ضرورة يدعوا بها مع حسن نية
وهي الشهادة والوساطة والحكومة والخطبة • وكذا الامامة والتوكيل والتعرض للرعية
ثم الاجابة للطعام والولائم والهدية • بفساد الزمان واهله الا القليل من البرية

واحترز بقوله من غير عذر شرعي مما اذا كان طلبها لعذر كان يخاف ان يتولاها جاهل ليس
الصلاة او صاحب جاه او شوكة من الغالب عليه رقة الديانة فيبادر حينئذ الى طلبها اذا علم
انه يتوصل بها من غير محذور قوله والاذان مما لغير ضرورة لما من المراتب الشرعية التي وعد
الشارع عليها بعظيم الثواب في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة يوم القيامة على
كثبان المسك لا يفزعون اذا خاف الناس ولا يفزعون اذا فزع الناس حتى يفرغ من الحساب
رجل ام قوما وهم به راضون ورجل اذن في مسجد سبع سنين ابتغاء وجه الله تعالى وعبد مملوك
ابتلي بالرق في الدنيا واطاع الله واطاع مواليه فادى حق الله وحق مواليه اه والمشهور
عندنا في المذهب ان الامامة افضل من الاذان كما قال الاقفهسي في شرح الرسالة وفي الاحياء لكن من
الناس يتورع عن الامامة وهو خطأ وكثير يبادر اليها وهو خطأ ايضا اه وليجتنب تراجعها
بعد الاقامة فان في الوقت اذا اقيمت الصلاة فليتقدم من امر بالتقدم ولا يتدافعها بعد ذلك فان فوقه
تراجعوا الامامة بعد ان اقيمت الصلاة فخسف بهم اه واحترز بقوله لغير ضرورة مما اذا اخذ فيه
منها لضرورة فانه لا يكون اثما كمن سبق قوله وحديث يحدث

لا انه معه فيل من مساويكما استطوا عليه في نح كلام المختصر واحترز بقوله معذرة مما اذا اخذت
عليهما مع الاذان فان ذلك جائز كما في المختصر ايضا فهو خارج من التصميم المذكور معلى قوله الا ان تعين
ودفع منه بعث وفيه من بيت المال وهل جواز ابعاد امثلا فمام باب الاعانة
كما قاله ابن عرفة ونسميها اجرة حينئذ تسامح او ضرورة لئلا تتعطل المساجد قال ابن ناجي
في شرح المدونة اشتهرت الفتوى من كل الشيوخ القرويين وغيرهم بجواز اخذ من يصلي او
يؤذن من الاحباس لمو فقه على ذلك ما عبر ابن ناجي ان بعضهم كان ذلك من انها اعانة او
للضرورة ولولا ذلك لتعطلت المساجد انتهى قوله وذلك تصحيح في مذهب رحمه الله اه
الا ان القائم من اكثر شهوات القلوب ولا ينبغي ان يفعل في مقابلة عوض دنيوي ووجه عدم
ما ان ذلك من باب الاعانة على الاجر وقد اجرى السلف الارزاق من بيت المال للائمة والعمال
فقوله واستكره من ذاته وغيره من افراد الصلاة وامعانها فيما لا يعقله ان صلى وحده فان ذلك
ضرب من التصنع في العبادة ولهذا شرب الخلو وهو يدل على دخول الرياء ورؤية غير الله في العمل
قال ابو حامد من انواع الرياء في العمل تطويل القيام وتحسين الركوع والسجود واظهار الاس
وقلة الالتفات ولو كان مخلصا ما فعل ذلك فينبغي حمله على الامر قوله وفيما يقصد بالامام تمييز
عنه ونوزع في البطلان وتعقب في الاحرام والسلام قوله ومقتديا في عساوانه فاضلهم ومنع
في غير الاحرام والسلام ومطلقة فيهما او في احدهما كلام المختصر قوله وان سبقه ذلك مذهبه يرجع
لمقارنته وقد روي جواز ساعرمالك قال ابن الحاجب وقيل يجوز المساواة الا في قيام الجلوس
من اثنتين والاولى في الاحرام والسلام قوله وتكره الجماعة بعد صلاة المسجد وبه تقتضي الاتمام هنا
ذلك كلام المختصر واحترز بالجماعة من المنفرد وبالمسجد وصلاته بمسجد بعد صلاة راتبه وكذلك
قبله الا ان يعلم تعمد مخالفته للامام فيمنع ومثل المسجد ما ينزل منزلته كما جازت العادة بالجمع فيه
كسفينة كما في سماع اشهب ودار كما في الكراز خلافا لما لم تجر العادة بالجمع فيه ولا مفهوم
لقوله طلبه فيه لا تدبيره صلاة جماعة فيه قبل الاتمام ومعنى انظر شروح المختصر قوله والحرم وعلى
ذلك مذهب وعلة مبنى عندهم على ان علة الكراهة تطرق اهل البدع بالتأخير حتى يجمعوا
امامهم والطعن على الامام تعليلا بالسنة ولا شك ان الدوام يدل على ذلك قوله ونقل في الصلاة
الواحدة في الجماعات المختلفة بان يصلي اهل المذاهب الاربعة عن جماعة بامامهم في وقت او سوى
مقرر كما يقع في المسجد الحرام وكذا ان وقع ذلك من اهل مذهبين كالحنفية والشافعية فيه
او في غيره وقد بسط الحطاب القول في هذه المسألة عند قول المختصر واعادة جماعة بعد
الراتب وقوله نقل فيه ذلك انكره بعض المذاهب معناه ان المسألة مختلف فيها انكرها
جوازها جمع من الائمة فالورع الخروج من خلافهم وقد ذكر سببه جهد الحطاب على ان الاحج
في هذه المسألة قول المنكرين قال الحطاب بعد نقل كلامهم قلت وما قاله هو كلام الائمة
ظاهر لا شك فيه وهو اجتماع المسلمين وان تعود بركة بعضهم على بعض وان لا يؤدي
ذلك الى تفرق الكلمة ولم يسمح الشارع بتفويت الجماعة عند الضرورة الشرعية وهو

حضور

النسخة

حضور القتال مع عدو والنجس من اطراف المشتغلين بالحرب، ويمنع من جلوسه في عادة الشيخ
الصلاة في الجماعة بعد فعلها في جماعة اخرى قوله ابن هشام ولا يكره بعد الجمعة وبعد عمر
الى التي وقع فيه الكلام من منع ان يصلي معها لئلا يدخل في الصلاة انه اذا ترك ذلك وكلمة ابن هشام
هنا للدلالة على القدر وعلة الوقوع فان عدم وجدان غير تلك الجماعة فليس فوق له ومن ادرك ركعة مع
النبي صلى الله عليه وسلم فيه وان كان مذهبه خلافه ووجوبها فيها مذهب الشافعي قال في الذخيرة
وحجته على ذلك قوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما والصلاة عليه لا تجب في غير
الصلاة فتجب في الصلاة وقوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة الا بطهور وبالصلاة علي والجواب
عن الاول ان الوجوب فيها عام في الحالتين وهو مطلق فلا يتعين زمان الصلاة وعن الثاني انه محمول
على الندب جمعا بين الادلة وقوله على الاولى على جهة البدل وقال بوجوبها ابن المواز من اصحابنا في
المشهور عندنا فيها قولان اشار لهما صاحب المختصر بقوله وهل لفظ التشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم سنة او فضيلة خلاف ثم على كل من تركها انه للقائل بعدم وجوبها بقوله ينبغي والمنافع
الحاصلة بسببها والكرامات الناشئة عنها وقد ذكر في كتاب حدائق الانوار اثني واربعين وربع
عليه وبالغ فيها من ذلك ان شاء الله من هذا وبقوله قوله ولا ينبغي ان ... بالقائل
بعدم وجوبها ينبغي ان يكثر على القول بالوجوب ولا يهمله قوله ولا ينبغي ان يتنفل بعد التشهد اذا
ص عادي يقتضي ... لان الاسلام لا يعمر الصلاة فصلا تاما كما قال ابن رشد
ووجهه بعضه تلك بعض ... اجماعا ... وفي بطلانها فصلا غير تام قولان خرج عليهما
ابتغاء من رجع ... في صلاته من ... وعلى الاول فيما زاد بعد ... فعلا ... فليس
قلت ... الاجماع على صحة صلاة من احدث عقب سلامه لان مراده ارتفاع حكم الصلاة بعدما
... وقد ثبت في الحديث ان سيدنا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه راى رجلا قام ياتي من راغه من
العصر الى الصلاة فقام اليه واخذ بثيابه وضرب به الارض وقال له ما اهلك من كان قبلكم
الا انهم كانوا لا يفصلون بين الفرض والنفل ... صلى الله عليه وسلم وسمع مقالته فقال له اصبت
اصاب الله بك يا عمر ذكر ذلك ابن العطار وذكره الحطاب والتتائي في شرحيهما للرسالة قوله ولا ينبغي
ان يتنفل بعد الجمعة قال ابن الحاجب وبعد الجمعة حتى ينصرف المصلي قال في التوضيح يعني
انه يكره لكل مصل ان يتنفل بعد صلاة الجمعة حتى ينصرف قوله والصبح ... ايضا كذا في المختصر
قوله وغروبها كبعد فرض العصر الى ان تصلى المغرب مستغنى عنه بقوله ... ويحتمل ان يكون اشار
بانه هنا الى ان صور الكراهة وبان ... المنع ... طلوع الشمس وغروبها وخطبة الجمعة قوله
اخوه الخلاف تقدم شرح نظيره وقوله عدم الحرج في الترك عند القائل باعواد يرجع الى الصورة
الاولى والقول بالجواز فيها من غير كراهة يروى عن مالك كما قال ابن رشد ونقله في التوضيح ثم قال والمشهور
المذهب انه مكروه وبه تعلم قوة الخلاف واما الصورة الثانية ففي المنتقى قال النووي اجمعت
الامة على كراهة التنفل في هذين الوقتين يعني ما بعد الصبح والعصر الى طلوع الشمس فيدرج وصلاة
المغرب ونقله الحطاب نعم اختلف فيما بين العصر والصبح والمشهور الكراهة وفي الاكمال وقد جاء

فعـ على انه يجوز ان يتنفل بعد الفجر بقدر ست ركعات وما خف

عنه يعني مالكا او غيره من اصحابه انه لا باس ان يصلي بعد الفجر قدر ست ركعات فالنفل وقد
خف وانما يكره ما اكثر من ذلك مخافة ان يوخر الفجر بسبب تطويل النفل وتكثيره واجاز غيره في
التنفل سالم نحو التقيم اهـ والمصنف عبر بالصح قوله • باب به سد باب التوفيق هو كغوهم
والله اعلم وقد تقدم انه ينبغي ان يقصد به الذكر وتمسا اقصى العقول فيما اراده من مسائل الصيام
معان • ومن افضل الصيام النضح في البيات اولا اي التعلق في الاستصحاب النية واستحضارها
الى طلوع الفجر فينبغي ان يكون طلوعه غالبا متصلا بها او مقارنا لها عند من يقول ان المقارنة هي الاصل قال
ابن عرفة شرط صوم نية ليلا ، بشرط تلوها الفجر اهـ وهو من اقامة المقدر الى المعقول اذ تبعية
الفجر كما هو المتوهم اشتراطه لا التقدم عليه خطاب نقلا عن النوادر وداود ابي يوسف اول الليل اشهر
ملتبسا [?] يكون ذاكرا لذلك الى الفجر اهـ • وقد قيل في قوله صلى الله عليه وسلم هلك المتنطعون معناه
الغالون في عبادتهم المتكلفون فيها قوله و [illegible] بنية على مذهبه فايكه هو مذهب ابي حنيفة
والشافعي رضي الله عنهما كما في التوضيح فالذي ابسان وحكى ابن عبد البر عن مالك وجوب النية كل
ليلة وهو شاذ وفي المذهب قال في التوضيح ظاهره ان هذا القول منصوص • وذكر جماعة ان ابن
عبد الحكم تاوله من قول مالك لا صيام لمن لم يبيت الصيام لانه ان كان هذا النفي عاما فهي
ذاوي ابن عبد الحكم [?] لان قول مالك يكون كقوله صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل وهو
لا يدل عنده على وجوب النية كل ليلة والله اعلم قوله • والنساء مطلقا [?] اي التبييت
اوله او من ليلته عند قابله وذلك بان ينوي قبل الغروب ويكتفي بذلك او بعد طلوع الفجر
فلا يجزي صومه في الوجهين لفقد شرط صحته وهو التبييت وما تشبه [?] ولا خير فيه [?]
قوله وفي موجبات الاكفار هو بكسر الجيم تنازع فيه من التنطع والتساهل على القول بجواز التنازع
في مثله او حذف مثله على الاول على القول بالمنع • ومراده بالموجبات الاسباب التي تترتب عليها اباحة
الفطر او وجوبه لان الفطر يجب ببعضها ويباح ببعضها كما ياتي والمسببات الفطر باعتباره
وصفه والمراد بالعاب التصحيح [?] ويفسر قول ابن عرفة في حد الطهارة توجب لموصوفها جواز
استباحة الصلاة ومثال التساهل فيها وهو مستلزم للتساهل في الموجبات بالفتح ان يفطر اعتمادا
مع الشك في بلوغ سفره مسافة القصر وان يفطر الصائم مع الشك في الغروب والمراة قبل حيضها جاء
تفطر اعتمادا على عادتها والتنطع فيها عدم العمل بمقتضاها وهو مستلزم للتنطع في الموجبات بالفتح ايضا
وقد مثل له المصنف قوله • مقتضيات اي الاكفار هي الموجبات بفتح الجيم وهو معطوف على مدخول
الجار فيه خلل ما يد حذف المعطوف عليه من التنطع والتساهل مثال التساهل فيها وهو مستلزم للتسا
هل في الموجبات بالكسر الفطر قبل تحقق الغروب فان من مطلوباته ان يكون بعده وقد مثاله المصنف
تما ومثال التنطع فيها وهو مستلزم للتنطع في الموجبات بالكسر وفيه يظهر عذر تفارب الامثلة والاتحاد
فنا خير الفطر بعد تحقق الغروب بلا عذر تعمقا وتشديدا فان تعجيل الفطر مطلوب وقد نبه على هذا
فيما ياتي قوله كان يتساهل اي سعيا يباح له فيه الفطر وقيدناه بذلك ليظهر اثر السعي وفصل الفجر
بينه وبين صورة اخذ النية قوله فيتطوع من الاكفار يسمى ولغاب اعتبار زعم ما عاد ذلك ومعتقد

انتهى ببعض مسائل الصيام

مبحث ...
ثم قف على معنى التنطع

عليه

والاعمر

ولا يصح تنطع قال الباجي في شرح مسلم مما يحتاج اليه الفرق بين التنطع والورع ويظهر ذلك بالمثال
فمن وجد ثوبين احدهما طاهر لم يحتف به شيء والآخر طين وقع فيه فيختار الصلاة بالذي لم يحتف به
شيء هذا ورع ولو وجد ثوبين احدهما طاهر بحسبه وتحقق الآخر وغسله فترك الصلاة بالمغسول
لانه مستند لنجاسة هذا تنطع وتنطع وتعمق ومتنطع محدث على حالة من فاعل بتورع والفرق بين الضرورة
ومطلق الحاجة من رواية الامور والحكم المذكور في الفقه انه يجب عليه الفعل ان خاف على نفسه هلاكا او شديد
اذى ويباح له ان لم يبلغ ذلك المبلغ من باب حل لبس الحرير المذكور وان لم يخف قوله وتدركه الضرورة في
الحج بعارض من مرض او كبر او غيرهما مطلق الحاجة قال ابن رشد تتخرج هذه المسئلة على مسئلة التيمم
والصلاة لما خاف اذا خاف المرض واختلف اذا خاف ما دونه على قولين والمشهور الاباحة وقد ذهب
بعض الشيوخ الى ان مطلق المرض ولو قل يبيح الفطر انتهى في المقدمات ام قال ابن يونس قال في المجموعة
عن اشهب في مريض لو تكلف الصوم لقدر عليه والصلاة قائما لقدر الا انه بمشقة وتعب فليفطر في
وليصل جالسا ودين الله يسر قال مالك رايت ربيعة افطر في مرض لو كان غيره لقلت يقدر على الصوم انما
ذلك بقدر طاقة الناس ع واستطع اللازم هو في القائل الاول من شارحي المصنف اشد منه في الثاني
ولذا في الاول السببين تمر منها يبيح الفطر مجرد قوله ومما في ذلك الى الامكار راجع لقوله او تدركه
الضرورة في الحج [illegible] ذلك فالاشتغال في المطلوبات [illegible]
[illegible] مذهب الشافعي قال في الاحياء انما
له من الواجبات الامساك عن ايصال الشيء الى الجوف عمدا مع ذكر الصوم فيفسد صومه بالاكل
والشرب والسعوط والحقنة ولا يفسد بالفصد والحجامة والاكتحال وادخال الميل في الاذن والاحليل
الا ان يقطر فيه ما يبلغ المثانة وما يصل اليه من غير قصد من غبار طريق او ذبابة تسبق الى جوفه
او ما يسبق الى جوفه في المضمضة فلا يفطر الا اذا بالغ في المضمضة فانه يفطر لانه مقصر وهو الذي
اردنا بقولنا عمدا واما قولنا مع ذكر الصوم فاردنا به الاحتراز عن الناسي فانه لا يفطر انه المراد منه
وفي شرح الشيخ للرسالة قال عياض مشهور مذهب مالك فيما من افطر في رمضان ناسيا
وذلك [illegible] لوجود الخلاف في المذهب ابن ناجي وهو [illegible] المصنف في القواعد
[illegible] مذهب الشافعي فلا يجوز الاخذ به من غيره واما يبيح او ندب لمن كان عليه الامر ضرورة في
تبعيض بشيء من ايمانه وذكر في جمع الجوامع في خروج من قلد اماما عن مذهبه ثلاثة اقوال الجواز والمنع
والثالث يمتنع في بعض المسائل فيه جميعا وجوه اثر بيح الانتقال على من بعض مسائل المذهب
للناس فيه خلاف والاولى عدمه اجماعا على استحباب الخروج من الخلاف قوله [illegible]
[illegible] فلا يكون ذلك تساهلا ولا بعد انه كان يكون لذلك الشخص احاطة بمدارك امامه و
معرفة بمستنده انه يخرج على اصوله ما يظهر له ومسائل التخريج في المذهب كثيرة قوله [illegible]
[illegible] وانه على هذا الوجه يسلي الاعتقاد فضيلته وذلك بدعة محرمة
قال في النوادر قال اشهب وواسع تعجيل الفطر وتاخيره للحاجة تعرض ويكره ان يؤخر تنطعا
بفضل الاجر به ثم قال وانما يكره تاخير الفطر استنانا وتدينا فاما لغير ذلك فلا

فقه على ان المريض به الفطر ولو لم يشتد مرضه [illegible]

لا حاجة

فاله اصحاب مالك واحتج بقوله من غير شبهة ... فما اذا اقامت شبهة و د حال شرك
في حصول الغنى وجب فانه يجوز لا كرانها فانه المذهب في الخطاب وفي النوادر قال ابن نافع
عن مالك واذا غشيتهم الظلمة فلا يعطوا حتى يوقنوا بالغروب ام قوله و الساجم بشاهد
عطف على التعيين يوجه بما وجه به ما قبله واحتج بقوله ثم على حد الوسوسة تماما كان انما
هي يودي الى الشك في الحق لشبهة قائمة فكان في الجموعة يستحب ناحية الاستحسان
ما لم يد خل الشك في الحق ومما اتفق القول فيما قصد من مسائل الحيل واتبعه بذكر شيء في
مسائل الزكاة فقال ومهدي الى الزكاة قبل الحول ... العلم ... حتى لا يعطيها فان في
الاحياء من انواع الضرورة هبة الى حرمان الزكاة في اخر الحول لاجل ... واما اسقاط الزكاة فيما
لعقبه يقول سقطت الزكاة فان اراد به ان مطالبة السلطان والشارع قد سقطت عنه فقد
صدق فان مقتضى نظرهم كلام الملك وقد زال وان ظن انه يتخلص في القيامة ويكون كمن لم يملك المال
وكمن باع لحاجة ... لا على جهة القصد مما علم جهله بفقه الدروس الى الزكاة فان سر هاتين الفلم عن رذيلة
البخل الذي النص مهلك قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه
وانما طر شحه مطاعا بما فعله وقبله لم يكن مطاعا فقد تم هلاكه بما يظن الله فيه خلاصه
فان الله تعالى مطلع على قلبه وجمعه للمال وحرصه عليه وانه بلغ من حرصه على المال ان استنبط
الحيلة حتى نسد على نفسه طريق الخلاص من البخل والجهل والغرور ام قوله واكثرها عطفا على
الحيلة ومتعلق الظرف اعني قوله من تتبعه من ... وان كان خاصا محذوفا والدليل ان الحال
في دفع الزكاة واعطائها قوله من غير تحديد ... ونحوه بيان لما وقعت عليه المشاهدة لم يجد
من الامور التي عمت بها البلوى في بعض البلاد والاقطار في اعطاء الزكاة لمن يمدح او يذم او يكسب
بذلك جاها او يدفع ضرا او ذلك قبيح مذموم ام قوله ومن خدمه منفعته من دابة كان يدفع
زكاة شعيره لمن يعلف بها دابته او زكاة عينه يشتري بها ما يحتاج اليه مثلا والذي ينبغي
ترك الدابة ... عليه ما احتاج اليها قوله ... تقدم قوله في العمدة لمن يمدح او يذم او يريد دفع
معرة وفي الاحياء مما يفعله ارباب الاموال انهم يطلبون من الفقراء من يخدمهم
ويتردد في حوائجهم او من يقتنا جون انه في المستقبل للاستسخار في خدمة او من لهم فيه على الجملة
غرض او يسالون الى من يعينه ويعتني به واحد من الكابر ممن يستكثر بحشمته لينال بذلك عنده منزلة
ويقوم بحاجته وكل ذلك مفسدات للنية ومحبطات للعمل وصاحبها مغرور وهو عند الله مطيع لهذه
بظاهره والتعبير بالعمر ... قوله تعالى ولله يسجد من في السموات ومن في الارض ولما اوهم الكلام السابق
اختصاص الحكم بالاعطاء للقريب ... المصنف ... دفع الايهام بقوله ... اي الغير الواجب
... فالمحذور اعطاؤه على وجه يعلم به المعطي او يقع انه ذلك من عنده لانه
حينئذ يراعيه ويلاطفه وينقص ما يلزم عنه من حوائجه ويتعطل منه المنفعة ويحدث عنه انه اعطاه
فيتندم عنه من انه ان كان ... قوله ... ما اشار اليه المصنف رحمه الله
من كراهة اعطاء القريب الذي لا تلزم نفقته هو قول مالك فلا الموافق من المدونة قال مالك

الزكاة بتوكيل
مانحن

بحسن هنا

اوشاهم لا نظلم

من لا تلزمه نفقته مرض بانه لا يعجبني ان يلي هو اعطاءهم ولا باس ان يعطيهم من يلي تفرقته
بغير امره كما يعطي غيرهم ان كانوا اهل حاجة اللخمي في مالك ذلك خوف ان يحمد على عطيته
وفي ابن الحاجب لا باس بذلك فان لم يكن وخوف مالك ان يعطي زكاته قرابته ونقل الواضحة
عن مالك انه قال افضل من وضعت فيه زكاتك قرابتك الذين لا تعول اللخمي وهذا احسن وقال ابن العربي
الصدقة على الاهل افضل من الصدقة على الاجانب كانت فرضا او تطوعا فان قيل فالحمد
قلنا لا يداه بحال الاجل على ما يفعل من الغير انما المذموم ان يحب ان يحمد بما لم يفعل واذا خرج الاجل بحمد
فيه الى ذلك رحمه الذي لا تلزمه نفقته بنفسه فقد تحقق على ... ورحمه اه
قوله وفي دفعها لمن لا تلزمه نفقته خلاف ذكر القاضي عياض انهم اجمعوا على ان الرجل لا
يعطي زكاته لزوجته ولا لابيه وابنه في حال وجوب الانفاق عليهم قال الابي وما ذكر من الاجماع انه
لا يعطيها ابويه وابنه قال ابن زرقون قال شيخنا القاضي عياض انا باختلاف عقبة ابن خارجة روى
عن مالك جواز اعطاء الرجل زكاته لمن تلزمه نفقته واستشكل الشيخ الصالح ابو العباس بن علوان
من مشايخ التونسيين وشيخ شيوخنا هذه الرواية واجاب بان معنى المذهب ومن في معناه تارة يشتد
بحيث تلزمه نفقته جهة الاعطاء وهو محل الاجماع وتارة لا يشتد بحيث لا تلزمه نفقته
فهذا يعطى وهو محل الرواية وهذا الجواب لا يخفى عليك ما فيه فان المعارضة انما هي فيمن تلزمه نفقته
واجاب شيخنا ابو عبد الله ابن عرفة بان لما جاء محمول على من حكم له القاضي بالنفقة وجواز
الاعطاء لمن لم يحكم له بعد واحتج على اعتبار حكم القاضي بالوجوب بان ابن رشد افتى في اخوين انفق
احدهما على ابيهما الفقير واشهد انما انفق ليرجع على اخيه بمنابه انه لا يرجع وعلل ذلك
بان النفقة لا تجب الا بالحكم انتهى وذكر الحطاب عند قول المختصر والنفاق له ان الابي زاد ذكر على السيوري ما
يوافق هذا وجعله ابن رفاع صريح كلامه عند قوله وهل يمنع اعطاء زوجته الى ... وفي
كان الحج مركبا من اعمال بدنية ومالية ... ذكر ذلك نبه بقوله وفي حج ... التنبيه
عليه كونه ... لان حجه صحيح غير مقبول كما صرح به غير واحد من العلماء لفقدان شرط القبول
قال الله تعالى انما يتقبل الله من المتقين وان كان صحيحا مجزيا ولا منافاة بين الحكم بالصحة وعدم القبول
لان اثر القبول في ترتب الثواب واثر الصحة في سقوط الطلب والله اعلم وقد روي من حج
من غير حل فقال لبيك اللهم لبيك قال الله تعالى لا لبيك ولا سعديك حتى ترد ما في
يديك وفي رواية لا لبيك ولا سعديك وحجك مردود عليك وقد نظم الشيخ
ابو عبد الله محمد بن رشيد البغدادي في قصيدته التي في المناسك المسماة بالذهبية

معنى هذا الحديث فقال وحج بمال من حلال عرفته • واياك والمال الحرام واياه •
فمن كان بالمال الحرام حجه • فعن حجه والله ما كان اغناه •
اذا هو لبى الله كانت جوابه • من الله لا لبيك حج رددناه •
كذلك روينا في الحديث مسلسلا • وما جاء في كتب الحديث سطرناه •

وقد ينسب للامام احمد بن حنبل رضي الله عنه ورحمه اه ...

فرع على القول بجواز دفع الزكوة لمن تلزمه نفقته

صحة الحج

إذا حججت بمال أصله سحت ... فما حججت ولكن حجت العير
لا يقبل الله إلا كل طيبة ... ما كل من حج بيت الله مبرور

وقد نبه شيخ الحطاب في هذه المسألة العلية عند قول المختصر وصح بالحرام وعصى قوله ومع أن تدارك
... العبادة كما قال الغزالي شكر أو شكر للأسباب وشكر للاجتناب وللمكتسبات بعد الطاعة
عنه والاجتناب الامتناع عن المعاصي وهو التقوى وشكر الاجتناب عن طرحان اسم وأصلح
وأشرف وأفضل للعبد من شكر الأسباب وإن حقق ذلك الشكران بعد سلامة وغنيمة
وأنه لتبلغ إلا إلى أحدهما فليكن ذلك الاجتناب فتسلم أو تغنم ولا تخسر الشيئين
جميعا اهـ وفي قوت القلوب قد تقرر عند الأبدال أن اجتناب معصية واحدة خير من عمل سبعين
طاعة اهـ قوله ... في المدخل قال علماؤنا إذا علم المكلف أنه تفوته صلاة
واحدة إذا خرج إلى الحج يسقط عنه الحج وقال في موضع آخر إن الحج إذا لم يكن إلا بإخراج الصلاة عن وقتها و
شبهه فهو ساقط اهـ والمازري نحوه ونقل القاضي أن الاستطاعة هي الوصول إلى البيت
من غير مشقة مع الأمن على النفس والمال والتمكن من إقامة الفرائض دون التضييع وترك المناسك
اهـ ... منه لم يحج إلا أنه يتوصل إليه بترك الصلاة اهـ ... إذا كان يضيع ركنا
من أركان الصلاة وأنكر قول الحطاب عند قول المصنف أو تضييع ركن صلاة لكميد قوله ونحوها
سنة قال الحطاب قال إبراهيم بن هلال في منسكه وبالجملة فمتى الصلاة التي هي عماد الدين
أهم أموره فليستعد ما يأتي بالصغيرة بعد ما إذا تحس شوبه لأن أسفل مكنة أعواز الماء ...
إذا طاق واحد أو بعض الغافلين يستعظم لأنه طعامه فيحمل زائدا للطعام ويصلي بالتيمم والنجاسة
اهـ وقال ابن المنير في منسكه وما يفعل في الاستبراء ويجب عليه الاحتراز ما يجب في الحضر اهـ
قوله ... لأنه إذا اشتغل فيها وفعل الحرام فيما يفعل عمله ويقع في المعصية أحب أم لا
قال ابن عبدوس عماد الدين وقوامه طيب المطعم فمن طاب مكسبه زكى عمله ومن لم يصح في
طيب مكسبه يخشى عليه ألا تقبل صلاته وصيامه وحجه وجهاده وجميع عمله لأن الله
تعالى يقول إنما يتقبل الله من المتقين اهـ قال الشيخ خليل في منسكه ثم ينبغي أن يلزم ما يجب
يتبعه من الطيب جهة لأن الصلاة يعبر بها عن الطاعة ويعبر عن المعصية وكان السلف رضي الله عنهم
يتركون سبعين بابا من الحلال مخافة أن يقع في الحرام هذا وهم متلبسون بغير الحج فما بالك بالحج اهـ
وفي المدخل قال صلى الله عليه وسلم من أكل الحلال أطاع الله شاء أو أبى ومن أكل الحرام عصى الله شاء أو أبى
اهـ قوله ... أما بعد ... فمن خرج إلى الحج ليتوصل بما يعطونه إليه
وهذا من الجهل العظيم يتوصل إلى طاعة في اعتقاده بالمتشابه أو الحرام المحض مع التذلل
في تحصيله قال في المدخل والجاهل المتسبب يتذلل ويطلب من الناس بسبب الحج حتى
أن بعضهم ليطلب من الكافر المستعلي على المسلمين الذين يتعززون بجاههم فيكون ذلك
سببا للزيادة في طغيانهم لكونهم يرون بعض من يعتقدونه ويكتبون به مضيرا على أبوابهم

ويعلم

فصل على النفس في الحج الى الشكر ...

فصل على أن اجتناب معصية واحدة خير من سبعين طاعة

ويعاملهم جهة المعاملة ويطلب من وصلة او يسامحهم الفتوة المحمودة وبعض من يطلب منهم
يزيد على ذلك فان يعدهم في الدعاء لهم في تلك المواطن الشريفة وبعضهم لا قدرة له على
الاجتماع بهم لتعذر وصوله اليهم فيستشفع عندهم بمن يرجوا ان يسمعوا منه وفي
جميع الى قوله وينبغي للشافع على من يشفع له عندهم اذ ذاك فانه من اهل الخير والصلاح لعظيم
فانه مع الله فيما يكون الدنيا والدين وذلك قد يتوقف في الشفاعة الشرعية اهـ وانظر بعده
الى وجه الله فيقطع في تكلف الناس في القيام بقوته وسعيه وغير ذلك مما يحتاج اليه وينبغي
ان يمضي ويرفق ما ، وجيه بما في اجرهم وربما يسمع منهم ما يحضه ويكسر قلبه ويأخذ
من الكلمة ولهذا لا ينبغي الحرام في معاملته قوله وعدم الفصح اي البتة فيه وتجيبه بلا اخلاص
والاخلاص فاجتنابه عن ما فيه رياء وسمعة فان لم يجد رفع في اعشر الهوا احسن فالقصد الى بيت
الملك وفي منه والمقصود غيره هكذا اذكره في الاحياء ويعرف عدم تصحيح القصد فيه بعد من
اسقط ، حو به نكر واحد فيفد رانه قد يرتب ذمته منه وحمله ثوابه فان ذهب النفس
مع تقدير سقطه له بان كانت قوة محبتها للشي فاقية فانه من عنيه تهوى لوجود قوة الميل
وميل النفس الى العبادات الشاقة على البدن قد يوم فانها تطلب حظوظها تتوصل اليها الا بتلك
الرخصة قوله واتبعوا بالقصر هوى النفس والجمع اهواء وبالمد ما بين السماء والارض والجمع اهوية
قال في المصباح والهوى مقصور مصدر هويته من باب تعب اذا احببته وعلقت به ثم اطلق
على ميل النفس وانحرافها نحو الشيء ثم استعمل في ميل مذموم فيقال اتبع هواه وهو من اهل
الاهواء والهواء ممدود المسخر بين السماء والارض والجمع اهوية اهـ قال بعضهم

جمع الهوى مع الهواء اهوية ... وتكاملت في مهجتي قبل ...
نقصت بالممدود عن نيل الهوا ... ومددت بالمقصور اكبا ... اهـ

وفي الغزالي في منهاج العابدين فانه طبيعة الانسان مائلة الى الشهوات
ونيل اللذات قوله ... اي والاشتراك النفس فان ضعفت همتها او عدم ميلها فالتخلية والقصر
اي فالعامل من قصد اداء امر الله تعالى وقوله الميزان يعرف به كمية حال نفسه في قصد ما فعله فان
تبين له به عدم صحة قصده فليجتهد في تصحيحه وليعاود ذلك جهده وان ظهر له به صحته
فليجتهد في استصحاب ذلك واستمراره وليس كما اذا انه اذا تبين له عدم الصحة ترك الشيء
مع لزوم الشروط وانتفاء الموانع فان هذا من الغش لا سيما ان قلنا ان الحج واجب على الفور.
وقد قال القشيري وان خشيت ان يقع منك المأمور به على صفة منهية كالعجب او رياء فيما
يكون ذلك مما تقاتل من النفاذ اليه وقول السهروردي عملوا ان خفت العجب مستغفرا منه
قالوا ولذلك كان تطهير القلب بالتخلية من غايات الشيطان متعذر وقطع العبادة على
الكمال لتعذر الاشتغال بشيء من العبادات وذلك يوجب البطالة وهي اقصى غرض الشيطان
اهـ نعم اذا انتفى شرط او وجد مانع او كان اكثر حظه الاشتغال فقد يتجه عدم مشيه

يصحه

اعرف الفرق بين الهوى بالقصر والمد وجمع كل

وقد تكلم في مشيه على تفصيل احكامه سيدي ابن عباد في بعض رسائله الصغرى فقد
رأينا اثبات كلامه هنا لما اشتمل عليه من تحرير المسئلة وبيان احكام اقسامها قال رحمه
الله المشي الى الحج على ثلاثة اقسام محمود مطلقا وهو مشي عالم موسر سالم من حظ النفس وغلبة
الطبع ومذموم مطلقا وهو مشي من اتصف باضداد تلك الصفات وكان غرضه من ذلك مجرد
الرياء والسمعة ومحمود من وجه مذموم من وجه وهو مشي انسان متدين ومتوسم بالعلم
جاهل مع حظوظه وشهواته جاهل بكيد العدو وخدع النفس لاشتراك البواعث
الحاملة له على المشي وعدم استقلال حكمها ولا يخلو هذا القسم اما ان يكون ضرورة
او لا فان كان ضرورة فان قلنا ان وجوبه على الفور وتوجهت الشروط وانتفت الموانع فمشيه محمود
ومأمور به ولا يعارضه شيء البتة الا ما قيل من حاجات الاباء والابناء والغرماء على تفصيل للفقهاء في ذلك
وان قلنا انه على التراخي الى خوف الفوات وانتفاء الشرط او وجود مانع فان كان من عامة الناس في
من اهل مقام الاسلام ليس فيه قابلية لغير المعاملة بالظاهر وكان في حال اقامته يحافظ على طاعات
ويجتنب معاصي قاصرة عليه او متعدية الى غيره فان توقع في سفره تضييع فرض او ارتكاب نهي هو سالم
منه في موضعه فمشيه مذموم من قبل قوة ميل نفسه مع فوات تلك المقاصد الدينية وان علم
من نفسه المحافظة على الفرائض واجتناب النواهي في ظنه بظن غالب فيحتمل ان يقال في ذم مشيه
لقوة ميله وفوات مقاصده الدينية اذ ليس على يقين من سلامته ويحتمل ان يقال في حمد مشيه
لانه يسعى في اداء فرضه على وجه المبادرة والخروج عن شبهة الخلاف وان لم يكن في حال اقامته
بصدد ما ذكر فلا شبهة في فضل مشيه وان كان من الخاصة او ممن فيه قابلية للسلوك لمسالكهم كا
كالمذكورة في مجاهدة نفس وتصفية قلب فمن كان له من احوالهم اصول راسخة توجب
طهارة باطنه من كثير من معاصي القلب الواجب ازالتها فمشيه راجح وان لم يكن له منها اصل وكانت
همته ... ما ذكرناه من التزكية والتطهير فان كان ضعيفا في بدنه او ذا اذى في بدنه فمشيه
راجح ... مذموم من قبل تفويته لما صور تلك الاحوال المذكورة فضلا عن حصولها اذ هي اولى من
تقديم الحج ومن قبل قوة ميل نفسه وان كان له مزيد قوة في بدنه او سعة مالية تحمل عنه الكلل
والتعب فان كان محبته للمشي قوية بحيث لو قدرنا سقوط فرض الحج عنه وتحصيله
ثوابه في حال قعوده بطريق قطعي كانت قوة محبة مشيه باقية فقعوده ارجح لوجود قوة
الميل وتوقع فوات تلك الفوائد التي هي بصدد حصولها حالة الاقامة لانه على غير يقين من تخليصه
في المشي لاسيما مع عدم السبيل الامنة وان كانت محبته ضعيفة لا باعث عليها الا
نية اداء الفرض بحيث لو قدرنا سقوطه عنه عدم الميل بالكلية فمشيه محمود لضعف
محبته لاسيما ان صحبه في مشيه اخوان صالحون هذا ... اما ان كان ضرورة ولا فان كان من
العامة فان كان بصدد ما ذكرناه من العمل فان قدم مشيه راجح من قبل نفسه ... ضمن
لفوات تلك المقاصد المحققة وان لم يكن في حال اقامته بصدد ما ذكرناه فيحتمل ان يقال في
ذم مشيه من جهة قوة الميل والتعرض في السفر لتضييع فريضة او الوقوع في معصية ويحتمل

ان يقال

ان يرجح جهة ان لاه ايقاع عبادة من جنس عبادته مع ان ميل نفسه في تعيين وجدان سلامة
من الافات محتو في حقه اما اذا غلب على ظنه عدم السلامة منها رجح الذم على كل حال وان كان من
الخاصة فمشيه مذموم لفوات ما هو بصدده من سبب الاحوال لان ذلك يستدعي فراغ قلب
واجتماع همة وصفاء ومن ذلك فمقعود في الاسفار الطويلة قطعا او ظنا ورجحنا اذ كل ذاك
على الشغل بالحج لان الاشتغال الغلبية لا يدور بها شيء من اعمال العبادات ولا يخفى هواتها بشيء
من الطاعات ويترجح ذم مشيه ايضا لانه غير مخلص فيه وعلامة عدم اخلاصه فيه انه
مع جفاء تخوض نفسه محبتها اذ ذاك نيل حظوظها بواسطة ما يفعله من الطاعات
في مشيه كلقاء العلماء والصلحاء واستفادته العلوم منهم والتماسه بركة دعائهم
وخدمتهم منه لهم وتفقده واصدقائه واكتساب ثواب تعبه وعنائه ورؤية الامصار
والقفار ويحيى على النفس والاعتبار الى غير ذلك من مناسك حجه وغرضها من ذلك ما
خفته من نيل شهوتها التفرج برؤية البلاد والتحدث بلقاء العلماء والزهاد والتخلص
من كل وجه الوطر المعتادة واستراحته من تعب الاوراد والاستفادة الى غير ذلك من
اغراضها وعلامات اغترارها في ذلك انه قد يمكنه من كثير من تلك الطاعات وما هو اعظم منها في
موضعه لا يبقى حاجة لا يجد عليها اقباله **وهذه** هي حالة السائل الذي سأل
بشر الحافي رضي الله عنه عند مشيه للحج بعد ما لقيه ابو منصور التمار ان رجلا يودع
بشر ابن الحارث وقال قد عزمت على الحج افتأمرني بشيء فقال بشر كم اعددت للنفقة
قال الفي درهم فقال بشر اي شيء تبتغي بحجك تنزها او اشتياقا الى البيت او ابتغاء مرضات الله فقال بل ابتغاء مرضات الله قال فان اصبت رضى الله تعالى وانت في منزلك وتنفق الفي درهم وتكون
على يقين من مرضات الله تعالى انفعل ذلك قال نعم قال اذا اذهب فاعطها عشرة انفس
مدين يقضي دينه وفقير يرم شعثه ومعيل يغني عياله ومربي يتيم يفرحه وان قوي قلبك
ان تعطيها لواحد فافعل فان ادخالك السرور على قلب امرئ مسلم واغاثة لهفان وكشف
ضر محتاج واعانة رجل ضعيف اليقين افضل من مائة حجة بعد حجة الاسلام قم فاخرجها كما امرناك
والا فقل لنا ما في قلبك فقال يا ابا نصر سفري اقوى في قلبي فتبسم بشر واقبل عليه وقال له المال
اذا جمع من وسخ الشبهات والتجارات اقتضت النفس ان تقضي به وطرا فاظهرت اليه بطاهر الاعمال
الصالحات وقد الى الله على نفسه ان لا يقبل الا من المتقين **وما ذكره** في اثناء كلامه
من تقدير الشكوك مع ان موضع المسئلة عنده انتفاء الشرط او وجود المانع يريد به تقدير ان يكون
ادى حجة الاسلام والا لما وجب في ذلك الموضع **ولما فرغ** من ذكر ما يتعلق بالوجه
الاول من وجهي حكمة الله تعالى **شرع في ذكر** ما يتعلق بالثاني منها فقال ~~في~~ تدبر حاصله
في سورة ذلك **ووجه الاعتبار** فيه ان المقصود من حكمة الدين حصوله وبقاؤه وحفظه مما يضيعه
ثم بناء شرائعه واحكامه فحكمة اذا اما باظهاره والسعي في ابطال غيره من الاديان
الباطلة وذلك الجهاد واما السعي فيما يكون فيه دوامه وبقاؤه بعد حصوله وذلك

فصل عع
حكاية سائل
سأل بشر الحافي عن مشيه للحج

قال ابتغاء مرضاة الله
قال الخ

تشرع

بل التحف

**مبحث الجهاد**

بعد حصول ذلك انتفاع بالأسباب الموجبة لبقائه وإمام المسلمين مما يجمع قوته،
وإزالة ما يوهن ضعفه وذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله الجهاد قد مر ما أنه
به يحصل أصل الدين ويكون إعلاء كلمة الله وجهاد الكفار فرض وشروطه معلومة من شرائعه هي
ومتعلقاتها في كتب الفقه قوله والأمر بالمعروف ثنائه لأنه به تحصيل قوة الدين ولا شك
أن المطلوب أولا حصوله ثم قوته ثم بقاؤه في سلك الفرق ولم يذكر النهي عن المنكر وإن كان كالأمر
بالمعروف في النهي لأن شهرة جمعهما في نفث واحد والنهي في حديثهما حيث ما تعرض للأمر
مع شرائطهما في الحكم والشروط ضمنهما الأحوين وفي معلم الخير فإنه جعلهما صاحبه وجمع،
الاكتفاء بأحدهما عن الآخر ولأن الأمر بالمعروف أولى لتقدمه في الآيات والأحاديث ولأنه وجودي
فلعقا فهو كقول الفقهاء كتاب البيع ولا يذكرون الشراء مع أنهم ضمنوا مسائله مختلطة بمسائل
البيع ويعرف منه قول بعض الكتاب البيع ثم يتعرضون في تلك الترجمة للجمع وفي
ونظير هذا الاقتصار لصاحب المختصر فقال النساء لم يذكر النهي عن المنكر لأن الأمر بالشيء
نهي عن ضده أو داخل فيه عليه دلالة الالتزام والنهي عن التعطيل والتعسيب وقد تقرر
في الأصول أن الأمر بالشيء ليس هو النهي عن ضده مطلقا ولا يتضمنه على الأصح جمع الجواب
مع قوله وشرطه أي شروط جوازه أو وجوبه قوله كون ما أمر به معروفا أي مأمورا به في الشرع
يشمل الواجبات والمندوبات قال السعد في شرح المقاصد الأمر بالمعروف والنهي عن
المنكر لا يختص بالواجب والحرام وقال فيه هذا إذا أريد بالمعروف الواجب وبالمنكر الحرام وبهذا
أثبتوا القول بأنهما واجبان أي فيتلخص أنه إذا أريد بالأمر والنهي الواجبان يختص المعروف بالواجب
والمنكر بالحرام وإذا أريد ما يشمل الواجب والمندوب يعم المعروف بالواجب والمندوب
والمنكر بالحرام والمكروه وفي الإحياء المنكرات تنقسم إلى محظورة ومكروهة فإذا قلنا هذا المنكر
مكروه فاعلم أن المنع منه مستحب والسكوت عليه مكروه وليس بحرام إلا إذا لم يعلم الفاعل
أنه مكروه فيجب ذكره له لأن الكراهة حكم في الشرع يجب تبليغه إلى من لا يعرفه أي المراد
منه وهذا هو الذي والقول بوجوبه في المندوبات غير ظاهر قال ابن بشير في كونه في المندوبات
ندبا أو وجوبا قولان وفي شرح الجوهرة المندوبات والمكروهات يدخلها الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر على سبيل الإرشاد للورع ولما هو أولى من غير تعنيف ولا توبيخ بل يكون
ذلك من باب التعاون على التقوى أي وهذا شرط الجواز فلا يجوز فيما ليس بمعروف على أنه معروف
وقس على الأمر النهي ومن البين أن الأمر لا يتوصل إليه إلا بالعلم فيشترط بالقائم بهذا في
الوضع أن يكون عارفا بالمعروف والمنكر وهذا الشرط الذي ذكره يتضمن شيئا قال العقباني
في كتابه تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر حكم الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر على الجملة الفرض المتأكد لأنه قد ينقلب إلى الامتناع والحرمة وذلك في حق شخص
أحدهما الجاهل بالمعروف وبالمنكر بحيث لا يميز موضع أحدهما من الآخر فهذا يحرم في حقه
لأنه قد يأمر بالمنكر وينهى عن المعروف ثم نقل ابن رشد في المقدمات والبيان أنه ذكر هذا

الشرط

الشروط وجعله شرطا في الجواز وعبر عن هذا الشرط سعد الدين بقوله من شرط
وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر علم الفاعل بوجههما من انه واجب معين او مخير مضيق
او موسع عيني او كفاية وكذا في النهي وبالجملة العلم بما يختلف به حال الامر والنهي لينفعا
على ما ينبغي اه قال في شرح المختصر وفيه نظر لان العلم بذلك شرط جوازه ووجوبه ومن جملتها الحال
على خصوص من تعرض له بحيث لا يسلم ايضا اه وقوله متفق على تحريمه يقتضي ان مذهب الفاعل
هو في الحقيقة شرط. اذ ما يجوز الانكار مختلف فيه في مذهب الفاعل يتبين ان هذا الشرط
الذي ذكره منهم بثلاثة شروط للتنافر في الجواز لكن مراده يقال لكن المأمور به معروفا هو من تمام
ضرورة موضوع المسئلة وما ذكره لذلك لا يجعل شرطا فيه وفي قوله كون ما امر به معروفا متفقا
في علم الامر بالشرط هو العلم الذي تضمنه الكلام او قوله معروفا توطئة للصيغة المقصودة
من وضوح الشرط في قوله متفقا الخ وعبارته انعلم بالمعروف اه وفي من اعتبار العلم بلا اتفاق المذكور
وظاهر اقتصاره على الاتفاق انه لا يعتبر ما فوقه من الاجماع ومن ثم تأتى له التقييد بمذهب
الفاعل وقال في اخر الكتاب ولا ينكر على المختلف فيه الا ما اجمع على تحريمه وبان هتكه وفيه نص يفيد
بين الحنفي وغيره وفي المدونة عند قول المختصر ومسمع واقتداء به وكان سيدي محمد بن الحسن اج
رحمه الله يقول اذا جرى الناس على شيء له مستند صحيح وكان للانسان مختار غيره فلا ينبغي له ان يحمل
الناس على مختاره فيدخل عليهم شغبا في قلوبهم وحيرة في دينهم الا من شرط التغيير ان يكون
متفقا عليه وقال عياض في الاكمال لا ينبغي للامر بالمعروف والناهي عن المنكر ان يغير الا المجتمع
على احداثه وانكاره وفي هذا حجة للذين الشافعي في مناهجه بقولهم اما المختلف فيه فلا انكار
وليس للمفتي ولا للقاضي ان يعترض على من خالفه اذا لم يخالف نص القران او السنة او الاجماع وفي
هذا في جامع الذخيرة للقرافي ونحوه في قواعد عز الدين قال شيخ الشيوخ ابن المواق ما نصه ان
كان الخلاف في كراهية واباحة او تحريم فان الامر في ذلك خفيف وربما يجوزون الانكار الى امر يحرم اه
وفي ابن عرفة يشترط في المنكر الذي يجب تغييره ان يكون مما يجمع على تحريمه او ضعف مدرك القائل بجوازه
كالحنفية في شرب النبيذ وعلينا نهي الحنفي في شربه وانما ما اختلف فيه فلا ينكر على مرتكبه
ان علم انه يعتقد تحليله بتقليده القائل به او لغلطة مانحي حنفي في ثوبه مقلد للشافعي في
طهارته بشرط كان جرجه قبله عنده فان علم انه يرتكبه مع اعتقاد تحريمه فنهي لانتهاكه
الحرمة كما قاله ابن عبد السلام قال الشيخ زروق في شرح الارشاد وان لم يعتقد التحريم ولا التحليل
والمدرك فيهما متوازن رشد للترك برفق من غير انكار ولا توبيخ لانه من باب الورع اه والحجي
يظهر ان المؤلف اعتمد فيما ذكره على ما في الاحياء فانه ذكر ما يقرب من ذلك وهذا التأليف قال
فيه لو ان الشافعي شافعيا يشرب النبيذ وينكح بلا ولي ويطأ زوجته فهذا في محل النظر و
الاظهر ان له الحسبة والانكار اذ لم يذهب احد من المحصلين الى ان المجتهد يجوز له ان
يعمل بموجب اجتهاد غيره ولا ان الذي ادى اجتهاده في التقليد الى شخص رآه افضل العلماء
ان له ان ياخذ بمذهب غيره فيتنقى من المذاهب اطيبها عنده بل يجب على كل

فف
على انه
لا يجوز للامام او نائبه ان يحمل
الناس على مختاره وترك مختارهم
اذا كان ما اختاروه له مستند
صحيح

فعليه اتباع مقلده في كل تفصيل فلهذا البعض للمقلد متفق على كونها منعا ان يب
المحصلين ثم قال وقع في مذهب [illegible] ذاهبون الى انه لا حسبة له في مثل الخمر والخنزير وما
يقطع بانه حرام ولكن لا شبهة عنده او ان الاجتهاد يؤثر في حق المجتهد اذ يبعد غاية البعد
ان يجتهد في القبلة ويعرف بظهور ما عنده في جهة فلا كانت الظنية ثم يستدبر ما ادى
ويمنع غيره لاجل الظن غيره وهو خلاف الظاهر فيتجه لا حد لا تمذهب كذلك بسبب قوله
بينقد مرضه الحسب فيما لا ينبغي الى حد لا يجوز اجماعا لحمله عند المرء وفي جمع
الجوامع عزا لابي اسحاق الاسفرايني [illegible] قال المحلي سموه عنه في الروضة وغيرها مران ابا
اسحاق يحكيه في [illegible] ذلك اه وذلك الانتقاد غير لازم في عدم الانتقال عن مذهب
بعينها وفي تتبع سبيل الرخص [illegible] والمسألة في مختصر الحطاب والكلام ان من يقولون بجواز الانتقال
لا يشترط الاجماع لانه باعتبار عمومه وهي اتسع لحاصله من تجويز الانتقال مع زوال
تنقل الى مذهب غير مذهب امامه ومسئلته فله ذلك لا حجر عليه مما يقتضيه ذلك
المذهب فيما يبنى عليه كالمتفق على انكاره فيه ولا ينكر غيره ومن يقول بالمنع يشترط
جهة الاختلاف الواقع [illegible] الى ذلك الخلاف الاصولي بناه على
تحريم الكلام بالنظر الشفيع حتى منه ان اريد الامر الواجب او ان اراد الاعم وكان مقتضى الكلام
ان يكون متفقا على كونه مع [illegible] عن الى ما ذكره لمعرفة الاطلاع على الاتفاق على كون
المعروف معروفا في جميع صوره فارشد الى ان تتسع طريق العلم وتعدد مسائله ويبين
انه يكتفي بالاتفاق على النظر الشفيع لما يكتفي به على كون المعروف معروفا وبهم الا انه
من الشافعي بركاته بحيث لا خودة للحاضرين وبهم من قوله في مذهب ابتداء انه ليس بنبغي
ان ينكر على الشافعي اكله الضب والضبع وحتى ذكر الشهرستاني عمدة الاماثل انه يقول بذلك
وليس للشافعي ان ينكر على الحنفي شربه النبيذ الذي ليس بمسكر ونحوا وله ميراث ذوي الارحام
وجلوسه بدار بشفعة الجوار الى غير ذلك ومحل الاجتهاد ونقل الحطاب عن امام الحرمين ما
نصه ليس للمجتهد ان يعترض على مجتهد اخر في موضع الخلاف اذ كل مجتهد في الفروع مصيب
عند نا ومن قال المصيب واحد فهو غير متعين عنده اه ونقله ايضا في شرح المقاصد واعلم
ان انكار النفيسي في مذهب الفاعل لا يستلزم كونه معصية في حقه بالنهي لا يختص بالمعصية
لان المنكر اعم منها قال في المراقي مروا صبيا ومجنونا يشرب الخمر بعلمه ان يريقه ويمنعه.
ولهذا ان رايتم مجنونا يزني بمجنونة او بهيمة فعليه ان يمنعه من ذلك اه وفي شرح الجوهرة قال
بعض العلماء. ولا يشترط في النهي عن المنكر ان يكون ملابسه عاصيا بل يشترط ان يكون ملابسا
لمفسدة واجبة الدفع او تاركا لمصلحة واجبة الحصول وله امثلة احدها امر الجاهل بمعروف
لا يعرف وجوبه ونهيه عن منكر لا يعرف تحريمه كنهي الانبياء عليهم الصلاة والسلام اممهم
اول بعثتهم وثانيها قتال البغاة وهم على تاويل وثالثها ضرب الصبيان على ملابسة
الفواحش ورابعها قتل الصبيان والمجانين اذا صالوا على الدماء والابضاع ولا يمكن دفعهم.

من محار

[illegible]

الا بتسليمه وخاصمه ان يوكل وكيلا بالفصل ثم يخاصم ويجبر الوكيل بالعجز
باسقاط او نفسه بالا يصدقه واراد الفصل بالفاسق الذي اخبره ان يدفعه عن الفصل ونحو
بالقتل فيما يجب به التعزير كهف وسادسها لو كيله في بيع جارية فباعها فاراد
الموكل ان يحلفه فرارا منه ان الوكيل يبيعها واخبر المشتري انه اشتراها فلم يصدقه
للمشتري دفعه ولو بالقتل وسابعها ضرب البهائم للتعليم والرياضة فيما يجب به
انشراد الجامح قلت ويشبه ضرب البهائم لدفع الفساد اهـ وبينت يعلم ان الموكل انه يعيبه
المعروف فيما سبق فيما فيه مصلحة شرعية والمنكر فيما فيه مفسدة شرعية لا يجهل
الواجب او المستحب او المحرم او المكروه قوله [illegible] من الحج
به معناه [illegible] بالجواز باعتبار [illegible] فهو شرك في الوجوب باعتبار الحج ومع صورها في معناه وفي
الجواز باعتبار بقيتها كما ينبغي بالعاجز ليس عليه حسبة الا بقلبه اذ كل من احب الله يكره مقا
صيه وينكرها قال ابن مسعود جاهدوا الكفار بايديكم فان لم تستطيعوا الا ان تكفهروا في
وجوههم فافعلوا اهـ ثم سقوط الوجوب ليس مقصورا على العجز الحسي بل يلتحق
به من يخاف فيه تلفا وتباينانه فذلك في معنى العجز كما في الاحياء ولذلك قال [illegible]
[illegible] مثال ما يؤدي الى فساد في دين الامر ان يعلم من نفسه قلة الفقه
وضعف اليقين وانه اذا اوذي تشكك وتسخط من القدر ان نزل به وضاق قلبه وساء خلقه
وطلب الانتصار لنفسه فخرج من باب نصرة الدين لله او اصابه اختلال في عقله ووسوسة
في عقيدته او عبادته فهذا لا يجوز له الاقدام على الامر والنهي لانه يطلب منه ان يشتغل
ازالة ذلك الجبن بازالة علته وعلته جهل او ضعف ويزول الجهل بالتجربة والضعف بممارسة
الفعل المخوف منه تكلفا حتى يصير معتادا فاذا زال ذلك وصار الضرر يفسد دينه فله حكم
يأتي بيانه ومثال ما يؤدي الى فساد دنياه ان يعلم انه تهدم داره ويغرم بيته وتسلب
ثيابه فيسقط عنه الوجوب وهل يستحب له ان يلتحق ما فيه واحترز بقوله يؤدي الى آخره مما اذا لم
يؤدي الى شيء من ذلك فله حالتان الاولى ان يعلم ان انكاره لا يفيد ولا يلتفت اليه وينظر
اليه بعين الاستهزاء فهذه تسقط عنه الحسبة قال في الاحياء بل ربما تحرم عليه في بعض المواضع
الممكن وينبغي [illegible] حتى لا يشاهد ولا يخرج الا لحاجة مهمة او واجب ولا يلزمه مفارقة تلك
البلدة والهجرة الا اذا كان يرهقه الى الفساد ويحمله على مساعدة السلاطين في الظلم
والمنكرات فيلزمه الهجرة ان قدر عليها فان الاكراه لا يكون عذرا في من يقدر على الهرب من الاكراه
اهـ الحالة الثانية ان يعلم او يظن ان انكاره مؤثر نافع فيما يجب عليه [illegible] قال
عقبة والظاهر من كلام ابن رشد وجوب التغيير مع تيقن الاذاية خلافا لسقوط
الوجوب خاصة وبقاء الاستحباب فقط كطريقة عز الدين بن عبد السلام
وما قاله ابن رشد اظهر من جهة النقل وارجح من جهة المعنى لعموم قوله تعالى
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ويكون قوله تعالى واصبر على ما اصابك مخصوصا

فصل على بعض نكت في الهجرة

ع وانه يجب

مخصوصة بهذه الامة كما هو ظاهر من وصية لقمان لابنه بناء على ان شرع من قبلنا
شرع لنا وعلى نبيه بما عموم لا خصوص هذا ان كانت الوصية منه تفهم في شريعة وان
كانت مجرد وصية بالورع فليس مما نحن فيه اه وقال سيدي ابن عباد في بعض رسائله
للكبرى يقع للاكابر من الصبر على الشدائد في تغيير المناكر كابن مسعود وابي ذر وعثمان
ابن مظعون وغيرهم رضي الله عنهم بعيد ان يستطيع اليوم فهم انما حملهم على ذلك الايمان
الحديد الذي يزداد في كل ساعة ونفس وقوة ورسوخ بمشاهدة انوار النبوة وقوة ايمانهم
هي لك قدروا بها على مكابدة الشدائد ومقاتلة الولد والوالد ولم يعتبر ذلك في ذلك
شبهة ولا ريبة واما الان حين بلي الدين وضعف اليقين الى ان قال فلا ولي اليوم
بامثالنا ان يخرج ويصدع منهم راسه ويجي في زمانه وناسه ويعاملهم معاملة
توجب له السلامة منهم والنقصان خطير عند هم لان الحال اليوم كما قال الشاعر مراجل
فلنبتغ غرسه لمعت صدري في مسئلة انظر في المدارك حين الفى ابن عمر عمر عن بعض
الام او فوت مع امراة على ظهر الطريق فقال ذلك انه بل العبيد بحث ابطنه بيوم
حتى حمل الى منزله بعد الناس وجعلهم مالك يجعل يشكو او الناس يد عون له وقال ساطف
ثم تحام فقال ان هذا لم يكن الا انه جاء من الغد على بابه عاد معه حشمته وموالية
فقال له ابن عمر فتى لما اذا اختلطت بقال ابي والله اه وما قيل في هذه الحالة يقال فيما اذا كان
الضرر موديا الى فساد نباه واما اذا علم او ظن ان انكاره لا يجوز ولم يخف ضررا فقال في الاحياء
يستحب له الانكار لاظهار شعائر الاسلام وتذكير الناس بامر الدين اه وفي شرح بحبوحة
ما يقالعه ونقله الشركة الثالث ان يغلب على ظنه ان انكاره المنكر مزيل له وان امره بالمعروف
موثر في فعله وعبر عنه السعد بقوله ومنها نحو التاثير جا انما يتعلم فلا يجب عند عدم
التاثير قطعا لئلا يكون عبثا واشتغالا بما لا يعني فان قيل يجب وان لم يوثر اعزازا للدين فلنقد
فد يكون ذلك اذلالا له اه ونحوه عبارة السعد قولوا الامر فيه من شروط الوجوب
لا جائز من اجابته وكذا العامر الظاهر في الوجوب عند ظن الاجابة وسيمت ووهبهما
ويوافقهما قول النووي قال العلماء ولا يسقط عن المكلف الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه
لا يفيد في ظنه بل يجب عليه فعله فان الذكرى تنفع المومنين وقد قدمنا ان الذي عليه الامر
والنهي لا القبول كما قال الله عز وجل وما على الرسول الا البلاغ اه بل الظاهر منه وجوبه
مطلقا ولو كان على اياس من الافادة فيكون ما اشار اليه السعد بقوله فان قيل الخ اه تنبيه
قال ابن عرفة في الشامل نقلا عن الامدي لا تشترط عدالة الامر بل يجب عليه ولو كان فاسقا
فيجب على متعاطي الكاس ان ينهى عنها للجالسين لان النهي والانكف عن المنكر عن المحرم واجب
ولا خلال باحد الواجبين لا يمنع وجوب الاخر اه ولو كان عدلا كان اولى لقوة غلبة
الظن باجابته اه مسئلة في تحفة الناظر فقد ينبغي لمن يغير منكرا ان يبتدي بنفسه
ومن تعلقه به من اهله وقرابته وحاشيته فان من ابتدأ على غيره وترك نفسه

استحوا

عنهم

اعلم ما يلزم المروءة في زمان نشأته

قف على من علم او ظن ان انكاره لا يفيد ولم يخف ضررا فيستحب انكاره اه

اعرف انه لا تشترط عدالة الامر والناهي

استحق المقت عند الله قال تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وقال كبر مقتا
عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون وفي الحديث يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار
فتندلق فيها اقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع عليه اهل النار فيقولون
له يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه
اهـ وقد اشتهر في هذه المعاني قول من قال

لا تنه عن خلق وتاتي مثله * عار عليك اذا فعلت عظيم

وقوله او يؤدي الى منكر اعظم منه لا فعله فرعا معطوفا على قوله السابق لا ان المعطوف
على الجملة صفة مع ان قد يقال الانكار الذي منكر اعظم لا يتصف معه الا بالانكار بحصول غير المنكر.
بل هو منصوب بان مضمرة معطوف على حصول على حد او يرسل رسولا اي من غير حصول ما ذكر
ومن غير تاديته وبه نعلم ان العطف شامل لما قبل او وما بعدها على حد ما لم تمسوهن او تفرضوا
لهن لانهما معتبران معا في الانكار فان كان يؤدي الى منكر اعظم حرم مثل ان ينهى عن شرب الخمر
فيؤديه الى قتل النفس ومثل ذلك ما يؤدي الى ضرر الغير كضرب اقاربه وذهاب اموالهم
قال في شرح الجزيرية فان لم يؤد الى مفسدة اعظم فيه قسمان احدهما ان يتعلق
الامر به غير الناهي والثاني ان يتعلق بالناهي فالاول اتفق الناس على انه
يجري النهي عن المنكر فيه والثاني اختلفوا فيه فمنهم من سواه بالاول في الحكم المتقدم
ومنهم من فرق وقال هذا لا يمنع والتغرير بالنفوس مشروع في الطاعة لقوله تعالى وكاين
من نبي قاتل معه ربيون كثير فانهم قتلوا بسبب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وانهم ما وهنوا لما اصابهم وما ضعفوا وما استكانوا فهو يدل على ان بذل النفوس في الطاعة
مامور به وقتل يحيى بن زكريا بسبب نهيه عن تزوج الربيبة وقال صلى الله عليه وسلم
افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر ومعلوم انه عرض نفسه للقتل بمجرد هذه
الكلمة فجعله افضل الجهاد ولم يفرق بين كلمة وكلمة كانت في الاصول والفروع من الصغائر
او الكبائر فظهر ان المفسدة العظمى انما تمنع اذا كانت من غير هذا القبيل اهـ
وعلى هذه الصورة يحمل قول السعد هذا من شرائط الوجوب وعد الرابعة ومنها انتفاء مفسدة ومفسدة
اكبر من ذلك المنكر او مثله وهذا في حق الوجوب دون الجواز حتى اذا لم يجز له الامر والنهي
وان ظن انه يقتل ولا ينكي نكاية بضرب ونحوه لانه مرخص له في السكوت بخلاف ما لو حمل
وحده على العسكر فانه يجوز له ذلك اذا غلب على ظنه انه ينكي
فيهم بقتل او جرح او هزيمة وفي شرح الجوهرة وفي كلامه ان كون مفسدة الشيء
مساوية مسقطة للوجوب وهو ظاهر اذ لا فائدة معتدا بها في الامر والنهي حينئذ لا
كنه الا ان لا اثر من نص عليه غيره وهذا يخالف كلام الشيخ فجعله شرطا في الجواز كابن
رشد والقاضي عياض قال بعض المتاخرين ويمكن الجمع بكلام الشهاب فلعل الماخوذ
من كلامه ان مفاسد باعتبار القول او قوله ... لقوله تعالى

فهو يدل على ان بذل النفوس مشروع في الطاعة

بقوله له نور نبيّنا ، بقوله صلى الله عليه وسلم من رآى منكم امرا بمعروف فليكن امره ذلك بمعروف
وقوله ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف اه ومن جهة
المعنى لذلك أوقع في النفوس وأقرب للاجابة وقد يقع الغلط في هذا المقام بان يكون على
الرفق عن مداهنة وخوف فاتية وحشمة او نعمة سوقة في مال او جاه يحل قريب او بعيد فيلتبس
بالمذموم المحمود لذلك والظاهر انه في قوله [illegible] حذقا وحتى للغاية
في يبالغ في الرفق الى ان يصير كأنه اخ ويغتم ما ادى اليه فانه ينبغي للآمر المأمور ... بل
يحزن لهم عليه ويرى اقدامه على المعصية خطيئة على نفسه اذ المسلمون كنفس واحدة
في ... فيه جانب المعصية بقطع النظر عن جهة ايمانه وغيره من الطاعات التي تقدر منه على قوله اخرى المسلمون
قال في التنوير عن الشاذلي رضي الله عنه اذا رأيتم المؤمنين عصاة فاسقين وان كانوا فأمروهم
بالمعروف وانهوهم عن المنكر واهجروهم رحمة بهم لا تعززا عليهم وقال رضي الله
عنه لو كشف عن نور المؤمن العاصي لطبق ما بين السماء والارض فما ظنك بالمؤمن المطيع
اه ولا يخفى ما تقتضيه الشريعة يقال ان ينظر له مع ذلك بعين الحقيقة ليعذره فيندفع بذلك
ما في صدره من هيجان نار الغضب المقتضي لمجاوزة الحد في الادب قال في عمدة المريد
من نظر الى الخلق بعين الحقيقة عذرهم ومن نظر اليهم بعين الشريعة كانت خصومته
معهم الحق ان ينظر اليهم بعين الحقيقة ويحكم عليهم بالشريعة فيقع الانصاف في غير
خلاف واشار بقوله وان ادى لأمر الى ضربه اي المأمور المعني عنه فان السبب
فهو كاف فيه بعضه الى ان يضرب وغيره كالسجن اذا احتيج اليه لا ينافي الرفق والمعروف
لانه اذا ضبط نفسه ورفق عند مقالته بما يتجاوز القدر المحتاج اليه واستحق في ذلك على ٣
انه قائم الشرع وقصد بذلك الفعل ادخاله في الجنة وانقاذه من اسباب النقمة لم يخرج
عن كونه رفيقا ولا يقدح فيه ... ان اقامة الحدود والجهاد رحمة لنا وقصد لا حول في
المفعول بهم ذلك ... الى ... معنا قال في القواعد اعتبر المالكية في الجهاد ما فيه
من ... ورحمتهم فيتوجهوا في العبادات واعتبر الشافعية من حيث الجناية عليهم
فو... هناك وجعله المحدثون واسطة ... المذهب اقرب لما يؤول الغرم في كون الجهاد
للامر كله رحمة اه ويحتمل ان يكون اشار به الى انه اذا احتيج الى ما ينافي الرفق في الظاهر
كالضرب فالمعذور في ارتكابه لانه في ذلك نائب عن الشرع ويعتبر فيه في النية
ولا ... على قول الحقيقة سلوك طريق الرفق مقيد بما اذا لم يفت مراد التغيير او تضرر
الا هانة والاذن ... بالمقدم على ذلك ويكون رفقه غير نافع فيه ... المغير بما امكن من العنف
المبيح لإزالته اه وفي الاحياء اجمع على المنع في التلبس لظهور مبادي الاسرار كالاشعار وما
لو علم عدول اليّ والتعنيف بالقوة اغلب على ... وما يظاهر ذلك ويعذر ... من ... بقي هنا بياض بأصله
الهوى فان صاحب الهوى مخذول والمنتصر لدين الله منصور قال في النصيحة قال في عمدة
المريد واكثر الناس يقصدون الحق في الانكار فاذا رد عليهم اشتد والفقه انفسهم فا

تغير

لاعانة دين الله ورسوله

ما انقلب الامر عليهم وهم يظنون انهم قاموا بالدين وغيرهم يرى ذلك من
خاصية الانكار وهو جهل في الجميع اعاذنا الله من ذلك. وسلك بنا سبيل السنة والتابع
عنه بمنه وكرمه. اما ما في سنن المصنف لهذا من الشروط مشتمل تنبيه هو واجب على الامر
والناهي ولا يلزم من كون الشيء واجبا كونه شرطا فان قيل هل يكون شرطا في الجواز يعني انه
لا يجوز له ان يامر وينهى بعنف مع عدم اغاثه فلنا الممنوع هو ما صاحب الحق والنهي من
العنف لا هما فائدة في شرح الجوهرة قال الائمة وينبغي للامر والناهي ايضا ان يكون ذا بصورة من
يقبل منه ذلك فلا ينبغي للعالم ان يامر وينهى لبسا لا يستر عمامته او طيلسانه او ثيابه
انتهى تمسين) ويجري فيها ما في تنبيه عد في المختصر الامر بالمعروف من فروض الكفاية وقال
في شرح المقاصد ثم هو من فروض الكفاية اذا قام به في محل صح من فيه غنى سقط الفرض عن
الباقي وهو لا ينافي القول بانه فرض عين على الطلبة ان فرض الكفاية على الكل يسقط بفعل البعض
نعم اذا انفرد احد تعين عليه او وهذا عمم النهي عن المنكر فرض متاكد واجب متعين بلا حد
من المخاطبين الا وقد تعين عليه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولو في نفسه واهله وعياله.
بحديث كلكم راع وهو على الائمة والولاة والقضاة وسائر الحكام اوجب والاكد لانهم متمكنون
من التغيير بحكم ايديهم وامتثال الامر ووجوب الطاعة وانبساط الولاية يدل عليه قوله
سبحانه الذين ان مكناهم في الارض اقاموا الصلاة واتوا الزكوة وامروا بالمعروف ونهوا
عن المنكر فان من انواع القيام بذلك ما يدعو الى الناس والنهي واقامة الحدود والعقوبات
مما لا يفعله الا الحكام فما عذر من فرط منهم عند الله تعالى اذا اهملوا هذا القيام فيما
لا يقدر عليه غيرهم وتم من عينتهم فيوشك ان تضيع حرمات الدين ويستباح حمى
الشرع والمسلمين انتهى تتمة قال في شرح الجوهرة قال العلماء الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
واجب على الفور اجماعا فمن امكنه ان يامر بمعروف وجب عليه الجمع كمن رأى جماعة تركوا الصلاة فيأمر
هم بكلمة واحدة فمن سقط للصلاة فيعم ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عند تو
فر الشروط كبيرة كما صرح به ابن حجر وغيره قوله والثالث من وجوه تقرير لم يغلو والقيام بالاسباب
من غير عد كما يعرفه فيه فيتبدل لطول الفصل فذكر شيء في الثالث قوله القيام باسباب من نصبه
تبقيه اي الدين معنى القيام بها السعي في تحصيلها ان لم تحصل وهو فرض كفاية كما في المختصر ومعنى
ابقائها لبقائه انه ما اجتماعها بسبب فيه يلزم من حصولها حصول بقاء الدين بعد وجوده ومن
جفوف بعده لا ان من جهتها الامر كل قال من علم او عمل بسببية العلم في ذلك من الدوافع
البين لانه لا تعرف شرائع الدين واحكامه التي بها يحصل نظامه الا به واما سببية العمل فلان
الحرف المهمة كالحرث لا يكون قوام العقد وبقاء بنيته جسما الى انه بذلك القادة بما يتوصل
الى عبادته واقامة دينه الا بما قوته فاسم كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام
وما وراء ما من فقه ونحو ونحوها اي في الاصول والمنطق عند بعض غير المالكية ومعنى القيام
بهذه العلوم حفظها واقرائها وقراءتها وتفهيمها وتدريسها وتعليم طلاب العلم.

فرع على انه ينبغي للآمر الناهي ان يكون بصورة من يقبل منه من لباس وغيره

باعتبار ما يتعلق بغير النفس والاهل وباعتبار فيما يتعلق بها ايضا كان فرض عين في مسائل العقيدة النهي عن المنكر اصل

[illegible]

في تعميمه وتخصيصه وإطلاقه الذين في تخصيصه يفهم ومعرفة الكتاب والسنة لا تكون الا
بالمعرفة بتفسيرها وشروط المجتهد الواجب الكفائي الا هو الذي تحصل به النصرة للعلوم
المتعلقة وأما العيني فيتعلم ما يتأدى به الواجب على وجهه ومن الواضح انه لا يكون بمجرد ذلك
فإنما شرط الذي في تفويته التي هي تعني نحو ته فإن قصد متعلمه مع ذلك تعلمه للمحاجة
لما حصلت به النصرة نفسه وأيضا علينا من هذه الحيثية وقد يندرج في شرع الواجب العيني
حيث فإن طلب العلم والتفقه في الدين من فروض الكفاية كالجهاد إلا فيما يتعين على الانسان
جهله من عقيدته وطهارته وصلاته وصومه وزكاته إن كان ممن تجب عليه الزكاة اهـ ومن الواجب
العيني علم العقائد على الخلاف المعروف فيه ومنه التصوف كما قال الإمام أبو حامد وغيره
وأما علم النحو فعند قول ابن رشد في التصوف وذلك واجب على المكلف تحصيله يكون بالعمل في
قوله وعلم صنائع من صنعة أي التي يكون بها القيام ويجمع النظام كحدادة ونجارة وغيرهما
مما يستقيم صلاح الناس به كزراعة وخياطة وحياكة وبناء وبيع وشراء بخلاف ما ليس
كذلك كنقش ثياب ونقش سقف وجدار وينبغي أن ينتبه هنا لما ذكره المواق عن عز الدين فوائد
عدة وهي أن من فروض الكفاية التي تتعلق بها المصالح الدنيوية كالحرث والزرع والغزل والنسج
ونحو ذلك لا يؤجر عليها فاعلها إلا إن قصد بها القربة كما لا يثاب على ترك العصيان إلا إذا قصد
بذلك طاعة الله تعالى ثم شرع في بيان الوجه الثالث من وجوه النصيحة لله تعالى فقال
وله التسليم لأمره تعالى فهو عبارة عن الرضى بحكم الله ورسوله في القول والفعل والأخذ والترك
والحب والبغض قال في الشرح وذلك شامل لحكم التكليف وحكم التعريف والتسليم والانقياد
واجب على كل مؤمن في كليهما وهو معنى قول المصنف فيه أي فيما ذكر من تكليف وتعريف والعم
في مثل هذا التركيب محذوف مدلول عليه بما بعد الفاء وليس ما بعدها هو الخبر لعقد الرابط
منه وباب التقدير واسع وليس المراد بالأمر هنا ضد النهي وإلا لما تأتى إدراج التعريف فيه فهو
بمعنى الشأن وعدم التعرض لعلة الشأن فيه فقال في التعريف ما يرد عليك من المرادات
القهرية وهي ما يصاب به الانسان من البلايا والشدائد التي تنغص عليه لذات الدنيا وسميت
قهرية لأنه لا قدرة له على دفعها مع أنها تضاد مراده وتشوش عليه معتاده ومعنى كون ذلك تعريفا
أنه كما قال المصنف في بعض شروح الحكم يعرفك بها المولى كذا حقارة نفسك وتعرفك به
الدنيا وما فيها والخلق حقيقة ما هم عليه على وجه ينطبع في سويداء قلبك انطباعا
فيجب أن يكون الإقدام والإحجام على حكمه دون توقف قال وليس ذلك إلا للأمور القهرية أو بيان
ما أشار إليه أن من نزلت به تلك المرادات يعرف عجز نفسه وعجز الخلق عن دفع ما نزل به فيتبين له
من الحول والقوة ويفوض أمرها إلى الله تعالى ويتيقن أن الله قادر على دفع ذلك فسواء بهذا الباب
من الفهم يقتضي رجوع العبد إلى ربه والتجائه إليه وتوكله عليه وإذا تحقق بذلك
وتمكن منه اكتسب من الفتوحات والمعارف ما لا يحيط به وصف واصف ولا شك أن معرفة
الله تعالى هي غاية المطالب ونهاية الآمال والمآرب ولهذا قال الشيخ محمد الاشبيلي.

نبعن

نفعنا به كما اشرنا في شرح ابيات الاعطاء لمحمد عبد الله شيخنا الشريف من البكاء انظر الحكاية
في ابن عباد عند قول الحكم اذا فتح لك وجهة من التعرف فلا تبال فوله ويسبك على تسببه به ببه اي
الانقياد له فيما ذكر من الارادات الغيبية اي انقياد الانقياد اليه نجي وجب عن تدبيرك واختيارك
الى تدبير الله واختياره فتمتعك منه منه بحب كما قال تعالى وكان بالمومنين رحيما وقد
راى رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة معها ولد فقال اترون هذه طارحة ولدها في النار
فقالوا لا يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم الله ارحم بعبده المومن من هذه بولدها فاذا
ثبت ذلك عندك علمت انه لم يرد بك الشيخ ابي الحسن ابا محمد ان تعرف كما
مع عظمة ومثوبات جزيلة واعواض كريمة في العاقبة تتلاشى جنبها مشقة هذه انشدا
يد وانظر الوالد المشفق اذا ساق لولده الحجام هل يقصد بذلك الا يلام او منعه من اكل
رطبة او تفاحة وهو ارفق من ذلك من جعل بيده ثقب وهو يعطي الحاجب او قوة
هذا الولد ثقب وهو يشتهي له جميع ما في يديه كلا ولكن علم ان صلاحه في ذلك وانه
يصل به الى خير كثير وينفع عليهم ومتى فتحنا قال الشاذلي رضي الله عنه اعلم ان الحق
سبحانه اذا منعك لم يمنعك عن بخل وانما منعك رحمة لك فمنعه سبحانه عطاء ولكن
لا يفهم العطاء في المنع الا الصديقون قوله حتى يا ايها النفس عليه قال في الشرح انما يخفف عن وجود
حكمه عليهم بوجود علمه وذلك ان علم العبد بان الحق سبحانه مطلع عليه فيما ابتلاه
يخفف عنه اعباء البلايا الم تسمع قوله سبحانه واصبر لحكم ربك فانك باعيننا اي ما تلقاه
يا محمد من كفار قريش من المعاندة والتكذيب فليس يخفى علينا والحكاية المشهورة ان انسانا
ضرب تسعة وتسعين سوطا ولم يتاوه ولا استغاث فلما ضرب السوط الذي هو كمال في
المائة تاوه فقيل في ذلك فقال العين التي ضربت من اجلها كانت تنظر الي في التسعة والتسعين
وفي الواحدة حجبت عني ذكرها المصنف عند قول الحكم والعذاب والتنوع من مقاصده وهو
بوجود حجابه قوله تخفيف بذكر تمام سوقه قال في الشرح انما صبرهم على اقداره علمهم
بما اودع فيها من لطفه وابراره وذلك ان المكاره اودع الحق فيها وجود الالطاف الم تسمع قوله
سبحانه وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم وقوله صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره و
حفت النار بالشهوات وفي البلايا والاسقام والفاقات من الاسرار والالطاف ما لا يفهمه الا اولو
الالباب الم تر ان البلايا تخمد النفوس وتذهلها وتدهشها عن طلب حظوظها ويقع مع البلايا
وجود الذلة ومع الذلة تكون النصرة الم تسمع قوله تعالى ولقد نصركم الله ببدر وانتم اذلة
وفي الحكم من ظن انفكاك لطفه عن قدره فذلك لقصور نظره قال المؤلف في العقليات والعاديات والشرعيات اما العقليات فمعلوم بالعقل فان العقل جاز معناه ما هو فيه بالانتصار
على ما دون المقدور عليه لطف واما العاديات فما وجدت فيك بلية بشيء الا وجدت ما هو اعظم منها
بغيره ولا اجتمعت البلايا على شيء واحد ابدا من اعظم المصائب الفقر في الشيب والمرض
في الشباب وما يمكن اجتماعهما واما الشرعيات فما من بلية الا وهي مكفرة

قف على هذه الحكاية
واعتبرها

من ذنوب صاحبها او موجبة له ثوابا او مخبوءة عنه عقابا او مبشرة له بمنزلة دنيوية
او منحة جلالية او مفازة نفس وفيه صلى الله عليه وسلم ما يصيب المومن من وصب ولا نصب
الا كفر به من خطاياه حتى الشوكة يشاكها وقال عليه الصلاة والسلام حمى يوم تكفر ذنوب
سنة وقد صلى الله عليه وسلم الحمى حظ كل مومن من النار والاحاديث في هذا المعنى كثيرة اهـ
وص حسن فلا اهتمام الحر الى اللطف هو خفاء لا مرون في صور اضدادها كما قال الشعبي ليوسف
عليه الصلاة والسلام من اثناء الملك في اشتمال ثوب الرق قال ان ربي لطيف لما يشاء قوله
ولا تقدر على [illegible] عطف على خبر ان المعطوفة والمعنى وعلمك بانه لا يقدر الخ قال تعالى
وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله فاذا استحضرت هذا
هذا المعنى وحصل لك [illegible] على الرجوع اليه والاعتماد عليه والى جنابه والاستنا
[illegible] عنك ما تجد ويذهب غمك وينشرح صدرك وهذا العلم يقتضي قطع
التلف عن الخلق وعدم الركون اليهم لا ينفذ القدرة حسبما تضمنه الحكم وفي الحكم لا ترفعن
الى غيره حاجة هو موردها عليك فكيف يرفع الى غيره ما كان هو له واضعا من لا يستطيع ان يرفع حاجة
عن نفسه فكيف يستطيع ان يكون لها عن غيره رافعا قال ابن عباد قال عطاء الخراساني لقيت وهب
ابن منبه في الطريق فقلت له حدثني حديثا احفظه عنك في مقامي هذا واوجز فقال اوحى
الله الى داود عليه السلام اما وعزتي وعظمتي لا ينتصر بي عبد من عبادي دون خلقي اعلم ذلك من نيته
فتكيده السموات السبع ومن فيهن والارضون السبع ومن فيهن الا جعلت له منهن فرجا ومخرجا
اما وعزتي وعظمتي لا يعتصم عبد من عبادي بمخلوق دوني اعلم ذلك من نيته الا قطعت اسباب
السموات من يده واسخت الارض من تحته ولا ابالي في اي واد هلك قوله لانه يخلق ما يشاء ويختار
لا شك اذا علمت ان الله الخالق لك والمالك [illegible] فهذا [illegible] يحصل لك التسلي
والصبر قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم واصبر لحكم ربك اي ليس هو حكم غيره فيشق عليك
بل هو حكم سيدك القائم بـ[illegible] احسانه اليك قال في التنوير ومثال ذلك لو ان انسانا في بيت
مظلم فضرب بشيء ولا يدري من الضارب له فلما اسرج عليه مصباح نظر فاذا هو شيخه
او اميره فان علمه بذلك يوجب صبره على ما هنالك وفي الحكم ليخفف عنك الم البلاء علمك
بانه سبحانه هو المبلي لك فالذي واجهتك منه الاقدار هو الذي عودك حسن الاختيار وتضمنت
الاية انه لا خلق لغيره سبحانه وتعالى عما [illegible] من التمانع ولذا [illegible] اخرها ينفي الشرك [illegible] القدرة
لغيره على الخلق وقد تقرر ان القدرة على وفق الارادة والاختيار فمن لا قدرة له لا اختيار له ولذا قال
[illegible] ما كان لهم الخيرة [illegible] وهذا يقتضي ترك العبد التدبير مع الله تعالى لانه اذا
كان يخلق ما يشاء [illegible] ما يشاء فمن لا خلق له لا تدبير له على الحقيقة [illegible] الذي يكون
الامور على وفق تدبيره وما يقع من العبد [illegible] صورة التدبير والامور تجري
على حسب [illegible] ما يكون [illegible]
ان التدبير والاختيار لله [illegible] الاستسلام والاسترواح قال في التنوير دخلت على الشيخ ابي
العباس

في اشتمال ثوب الرق حتى قال الخ

ابي العباس احمد سيدي رضي الله عنه يوما اشتكيت اليه تضجري امري فقال ان كانت نفسك لك
فاصنع بها ما شئت ولن تستطيع ذلك ابدا وان كانت لبارئها فسلمها له يصنع بها ما شاء ثم
قال الراحة في الاستسلام وترك التدبير وهو العبودية ثم شرع في بيان الثاني من
قسمي الاحكام فقال ومن التكليفي فرقة وجه الانحصار فيها ان ما يصدر من العبد مما يقتضي العبودية
اما طاعة او معصية والواقع به كذلك اما نعمة او بلية ولا واسطة بين الامرين في القسمين قال
في التنوير ولله عليك في كل واحدة من هذه الاربع عبودية يقتضيها منك بحكم الربوبية اي فلك
العبودية هي الاستسلام كما سبق فحقه عليك في المعصية الاستغفار مما صنعت فيها
والى ذلك اشار بقوله التوبة في المعصية ويعينك على ذلك علمك بان الاصرار عليها والدخول
فيها يوجب العقوبة من الله آجلا وانكساف نور الايمان عاجلا وحقه عليك في الطاعة
شهود المنة منه عليك فيها وعليه نبه بقوله وشهود المنة في الطاعة ويعينك على
ذلك علمك بان صدورها منك انما هو بتوفيق الله تعالى من غير حول منك ولا قوة ولو
شاء لم يستعملك فيها كما فعل بكثير من امثالك وحقه عليك في البلية الصبر عليها وهو
معنى قوله والصبر على البلية ويعينك على ذلك علمك بانها لا تزيد ولا تنقص ولا تتقدم ولا
تتاخر واستحضارك حسن عوض الله تعالى عليها وكرم الاجر لك في ذلك والفرق بين التسلي
لمراد الفهري به والصبر على البلية ان الاول عبارة عن عدم الاعتراض والمنازعة وترك التسخط والتشكي
والثاني عبارة عن حبس النفس عن الجزع لما اضطراب عند الشدة وحقه عليك في النعمة وجود
الشكر منك فيها ولذلك قال والشكر مع النعمة ويعينك على ذلك علمك بانه ضمين للمزيد من
الله تعالى قال الله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ثم شرع في تفصيل ما يتعلق بالاربعة وبدا
بالتوبة لانها كما قال الغزالي في الاربعين مبدا طريق السالكين ومفتاح سعادة المريدين فقال فالتوبة الخروج
عن الذنب اعلم ان التوبة كما قال في الاحياء عبارة عن معنى ينتظم ويلتئم من ثلاثة امور وهي علم
وحال وفعل فالعلم معرفة عظم الذنب وكونها حجابا بين العبد وبين كل محبوب فاذا عرف ذلك
معرفة حقيقة بيقين غالب على قلبه ثار من هذه المعرفة تألم للقلب بسبب فوات المحبوب و
هو المسمى ندما فاذا غلب الالم على القلب انبعث في القلب حالة اخرى تسمى ارادة وقصدا
الى فعل له تعلق بالحال وبالماضي وبالاستقبال اما الحال فبالترك للذنب الذي كان ملابسا
له واما الاستقبال فبالعزم على استمرار ذلك واما الماضي فبتلافي ما فات وكثيرا ما يطلق اسم التوبة
على الندم وحده ويجعل العلم كالسابق والمقدمة والترك كالثمرة والتابع ولذلك قال لا
عبار قال صلى الله عليه وسلم الندم توبة ثم قال وباعتبار معنى الترك فيها حدها بخلع لباس
الجفاء وقد علم منه ان الترك هو المنتهى والثمرة المقصودة بالذات ولذلك فسر بها المصنف
التوبة فان معنى الخروج عن الذنب تركه واجتنابه والتباعد عنه او عن اختياره و
فهم من التعبير بالخروج انه تقدم التلبس به فهو متلبس بالذنب اصالة فقال الله تائب منه
فان كان اجتنابه له لطف من الله تعالى فيه ثم الخروج قد يكون عن نفس الذنب ويكون

اعرف الفرق بين التسلي والصبر

مبحث التوبة

اعني قبول توبة الشيخ العاجز عن ذنوب الماضية في شبابه

حين التلبس به او عقبة باتصال وقد تكون عن اختيار واميال اليه ويكون ذلك بعد مضيه
ولا قبال عنه بزمان فالشيخ العاجز تصح توبته مما سبق له من الشبوبية من الزنى وقطع الطريق
وان كان عاجزا عن التلبس بذلك الان وان عن الذنب الجنس لا الاستغراق او صحة التوبة
من بعض الذنوب دون بعض كما ياتي **وجهم** من الكافة فيه انما فرق بين الكبيرة والتحقيق في
وسياتي ما فيه قوله لله اي تعظيما له سبحانه او امتثالا لامره قوله ومن ندم صحت له لم يعد الله
انما يبيبى من نعيم السيئات ووقع التحرجات نبه به على ان الخروج عن الذنب اذا كان الباعث
عنه غرضا اخرويا كالرغبة في الثواب والخوف من العقاب يمنع ذلك كونه توبة وان كان احج
من قصد التعظيم والاجلال وفيه تردد الظاهر عدم الفحول هكذا المصنف وعليه فالواو بمعنى
او لو ضوح ان التعظيم والاجلال اهمل الغاصب جملا يحتاج اعتبار غيره معه **قال** القعتي ابن
التوبة هي الندم على المعصية لكونها معصية **ثم قال** واما الندم لخوف النار او طمع الجنة هل
يكون توبة فيه تردد مبني على ان ذلك هل يكون ندما عليها لقبحها ولكونها معصية اولا ولذا وقع
التردد في الندم عليها لقبحها مع غرض اخر **والحق** ان جهة القبح ان كانت بحيث لو انفردت
لتحقق الندم فتوبة والا فلا كما اذا كان الغرض مجموع الامرين لا كل واحد منهما **وكذا اذا وقع** في
التردد في التوبة في مرض مخوف بناء على ان الندم هل يكون لقبح المعصية ام لا بل لخوف كما
في الاخرة عند معاينة النار **والظاهر** من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قبول التوبة
ما لم تظهر علامات الموت **ثم ذكر** عن زبدة ان له الى اخره لا غفر لمن كان يترك الفواحش
من القضاء وشرب الخمر والى ما حتوقا من التهجد لكان الخوف من ذلك لقوله ولا تحلم الى و كان
يترك ما ذكر وغيره ليعطي من الاوقات والصدقات ولولا ذلك لفعل ومثل ما ذكر من تركه الطلب
خيفة وشاه او سنة او ضعف انتصار او فقر او نحو ذلك فلا يكون الترك لشيء من ذلك
توبة قوله وتحقق توبته رد مظلمة واجتناب محرم ونية ان لا يعود **عبر** عنها صاحب الرسالة
وغيره بالشروط **قال المصنف** في شرحه للرسالة فاما رد المظالم فعرض ليس بشرط وكذا
اجتناب المحارم ومثلهما تعميم القصد ام ينبغي ان يعلم ان رد المظالم واجتناب المحارم وتعميم
القصد في جميع الذنوب واجب وليس شرطا لانه لا يلزم من فقده فقد التوبة والعزم على استمرار
الترك يلزم من فقده فقد ما فيه فيجعله شرطا وشرطا للتوقف كما هنا على كل منهما وبرجع
في حوله وهو وجه الى النقل عن اصطلاح الشرع والاحوط ذلك فيه والمصنف اعرف
وقد جعله ركنا داخلا في العزم في عبارته بمعنى الواجبات والواجب قد يكون يكون ركنا كما
في الثالث وقد لا كما في الاول والثاني **وقال ابن عرفة** ما رد المظالم واجب غير شرط مفيد
بما اذا لم تكن التوبة من الغصب فان كانت منه والمغصوبات موجودة غير متعلقة بالذمة
فردها شرط في صحة التوبة **قال** ابن عرفة ونقل المسيلي ما يدل على صحة التوبة في الغصب مع بقاء
المغصوب بيد غاصبه التائب لا اعرفه **نعم** ما استهلك من المغصوبات وصار متعلقا بالذمة
فرد عوضه حينئذ ليس بشرط في صحة التوبة من الغصب عند الجمهور وانما هو

عنده

٢٩
رجب ٢٢

واجب. اي مستغفر لنفسه كما صرح به الشنتوفي في شرح الخزرجية ولكن من بمعنى الغرض
الثلاثة فهذا ما يتعلق به اشار المصنف الى بسطه على ترتيبها فقال في المحض وما لية
وعرضية ودينية وبدنية وحرمية ثانيها في الاموال كالغصب وفي العرض كالغيبة
وفي الدين كالتكفير وفي النفوس كالقتل وفي الحرمية كالخيانة في الاهل والولد فقوله فالمالية يجب
ردها ان امكنا يعني اذا امكن وفي نسخة العاجز وان عجزت عن رد المال للعدم ونحو فقسمه
فيستغفر منه وان عجزت عن ذلك لغيبة الرجل او موته وامكن التصدق بلا بعثل وان لم يمكن
فعليك بتكثير حسناتك والرجوع الى الله تعالى بالتضرع واله بتنال ان يرضيه عنك يوم
القيامة انتهى **تنبيه** قال المصنف في بعض تآليفه اختلف في جواز الاحلال
فمن له حق فقيل مندوب ورجحه جماعة وعليه العمل لحديث ابي ضمضم وغيره وقيل لا مطلقا
لتعلق حق الله به ولا لعله اراد عفوا لئلا يكون احلالك اختيارك علته وسالته
قول مالك رحمه الله ان كان حقا لا تظلم فيه جاز وان كان عن ظلم فلا اه ثم ذكر انه لا
ينبغي التصريح بالابقاء على الحق ان رجال الحرب والتصريح في المحرمات على الفسخ واظهار التمسك
بلا عفو وان كان عدم العفو في نفس الامر ابقاء للحرمة وزجرا لمن يجترئ ذلك **فرع** قال رجل
لابن سيرين قبل اغتبتك واجعلني في حل فقال لم يكن لابن سيرين ان يحل شيئا حرمه الله وعليه حديث
ابي ضمضم شي. بينه وبين ربه فلا وان يكون الاحل بما مضى الا لا ما يملك لمستقبل والله
اعلم **وقال** النووي قول ابن سيرين صحيح او غلط فان لم يأت لا يغاظ ما وانما يتسقط حقا يثبت
له وقد تظاهرت نصوص الكتاب والسنة على استحباب العفو واسقاط الحقوق المختصة
بالمسقط او يحمل قول ابن سيرين على معنى اني لا ابيح غيبتي ابتداء وهذا صحيح لان الانسان
لو قال اغتبت عرضي لمن اغتابني لم يصر مباحا بل يحرم على كل احد غيبته كما يحرم غيبة
غيره واما حديث ايعجز احدكم ان يكون كابي ضمضم كان اذا خرج من بيته قال اللهم اني تصدقت
بعرضي على الناس فمعناه لا اطلب مظلمتي ممن ظلمني لا في الدنيا ولا في الاخرة وهذا ينفع في اسقاط
مظلمة كانت موجودة قبل الابراء واما ما يحدث بعده فلا بد من ابراء جديد بعدها والله اعلم
**قال في شرح الجوهرة** قلت كلام النووي استحباب ان يكون العفو ظاهرا وينبغي ان يقيد
بما لا يغتر به ولا يجرئه على الغير والا فالاولى عدم الاظهار بل ربما كان عدم العفو اردع له
وعليه يحمل كلام ابن سيرين ونحوه وقواعدهم تشهد بهذا ولم ار منقوصا الا ان
اه وقد تقدم نحو المصنف فيه قوله وفي العرضية خلاف مشهور وجوب الاستحلال ما يتعلق
بالعرض قسمان احدهما ما يكون ضررا بالمقول فيه كالغيبة والنميمة والشهادة عليه
بصفة ذميمة **قال المصنف** فيتعين عليك تكذيب نفسك عنده وفيه ذلك نظر
والرجوع عن الشهادة ان كانت زورا كذلك اذ ليس تحديد الوجه فيه باولى منك ولا وجه للشما
فيما صدر منك عنك هذا مع اشتغاله بما يعلمه واظهار الرجوع عما قلته ونقلته
وفي ادراج بغير هذا القسم في الدينية كالشهادة عليه بصفة ذميمة شرعا

وما لم ينقل عنه الذمية ما يقدح في الدين **والثاني** ان يكون ذلك بوجود الغيبة وذكر ما فيه تنقيصا او ريبة قال المصنف والتحلل فيه واجب ام لا تاركوا منه حرز ودلها فان لا بد له باشتغال وبالاستغفار والخدمة بعلة مشكورة **وقد** قيل ان التحلل منه غير واجب كان التحلل وقيل مباح وقيل اذا تعلق بام قليل وقد يقال ان ذكر ما يفعلها للبهتان لا سيما مع اشتراط التعيين والبيان فيجمع عمله بوجود عهده وكيف من الاستغفار والتسبيح جهده ثم الله اولى بالعذر في ذلك والكل كما هنالك اه **فانظر كيف** جمع الخلاف بالقسم الثالث **وبين** المشهور ما ادام لا يتعلق غيره وفي منهاج العابدين اذا خشيت من الاستحلال فيما يتعلق بالعرض زيادة غيظ وهيج فتنة فالرجوع الى الله ليرضيه عنك والاستغفار الكثير لصاحبه قوله وفي نسبة خلاف **قال في شرح** الرسالة **وفي منهاج** العابدين يطلب نفسه من القود والقصاص في النفس وظاهر الاحاديث خلافه واليه مال ابن رشد وقال ينبغي ان يعتق ويغزو بنفسه على الجهاد ونحوه ليكون كفارة له اه واحتج بقوله لم يحد وبعن من قتل ونحوه مما يتعين فيه الدية على ما في كتب الفقه قال في الاحياء في توبته تسليمه الدية ووصولها الى المستحق امامة او من عاقلته وهو في عهدة ذلك

قبل ان يصل قوله وسعى في رعيته مخدوما سعاكا **قال المصنف** وما كان يمهد يكفي فيه كامل تابو بيته وفعل جهده فيه الله اولى بالعذر فيها واجبه تصحيح العزم في التنصل منها ماثة اعماله فمذهب الترتيب وخبث نفسك في ذنبك وتعرض منها ذاته ان سخط او لا ضلاله ان غدر وما ثبت ذلك في حرام فحق يوجود الظلم مع وجود الخلاف في الزنا هل هو من حق الله او من حق الخلائق وقال في شرح الرسالة اختلف في الزنى هل هو حق الله او حق لا دمي كالثنا العرض المملوكة كما يلزم كالزوجة والسرية وما عدا ذلك حق لله ولا يمكن الاستحلال منه لخوف الفتنة **قال الامام** ابو حامد وان امكن وجب قلت ومع امكانه ينشأ معصية هي قذف المراة او الاحوال وتعرض صاحب الحق لما يكون له من امر منه وكل معصية وقبيح فانظر ذلك اه وما نقله عن ابي حامد ذكره في منهاج العابدين **وقال في الاحياء** فان كان في جمله الجناية على الغير ما لو ذكره او عرفه لتاذى به فيه كزناه بجاريته او اهله او نسبته باللسان الى عيب من خفايا عيوبه يعظم اذاه فهي شيء هو له فقد انسد عليه طريق الاستحلال فليس له ان يستحل المبهمات ثم تبقى عليه مظلمة فليجبرها بالحسنات كما يجبر مظلمة الميت والغايب واما الذكر والتعريف فهو سيئة جديدة يجب الاستحلال منها اه قوله **وفي الدينية** **فتنبع لا حوالا** يعني فان كان ذكر ذلك يعظم اذاه فهمتا ساجد كالتكبير والتقبيل والتسبيح في غالب الاحوال فان لله اولى بالعذر ولا وجه للاستحلال **قال في شرح** الرسالة حكي ابن شيخ وفي الحاشية كان يكره او يبيع عنه او يعطيه فيكره فيكتب بنفسه عند من قال له ذلك ويستغفر منه **قال المصنف** يريد ان امر شيء اعظم والا فالله اولى

بالعذر

فصل في كيفية توبة المغتاب

المخلوقات ه

بالعذر قوله ومن سعد ومن وجبت له غيبة أو ذنب أنه يعفو عنه إلى المستأكلين ومن مات منه
بتنقل إليهم يعني فإن تقدم من وجوب رد الحق لا يسقط بتقدم رمضان فيتنفل لنا يسعى الأجر
كوارثه فإن لم يوجد فللإمام وهم المستأكلين قال في شرح اليمنية قال ابن العربي فإن مات
صاحب الحق انتقل الحق لورثته فإن أدى ثم يؤدي بقي حق المطل إن كان غنيا واختلف
إذا لم يؤده إليهما حتى اجتمع مع الوارث وإن صح في الآخرة لمن يكون الحق هل للولي منهما أو في
للمورث فقولان واختلف فيمن لم يجد ما يرده به حتى مات هل يسقط عنه
أو يطالب به في الآخرة وحكى بعض شيوخنا عن ابن عمر أن الله قال يبتغيه كما إذا أخي وارث والحق
ينتقل للوارث ابتداء لما له أي إنه حق لله وهذا الآخذ بوجه جائز أدى أو طل وقدمنا في
في الخروج من عهدته إلخ وقال في تقييد لكنه فإن مات صاحب الحق أو لم يتعين فالتصدق
بمقداره قد تعين الاحتياط التقصي فاحتياطهم والأخذ بالاحتياط أحسن وانتهى إلخ في
واحترز بالشيء مما ينقل كالعرض والحرمة والذي يفيد قوله وقد ذكر بعض عنه
قال المصنف في الحلية يمكنون من منهم أن أحد بغضاء كبار التابعين أن من ستعم
عليه دين حسنا وفي حقه وحقه الغرض والله أعلم عبارة بعض كتبه
وهذا في باب الغيبة لا فيما له غير والله أعلم إلخ ووجهه ظاهر مما تقدم في أنواع الحقوق ويوجد
أيضا ما ورد في الحديث كفارة ما اغتبته أن تستغفر له وقول ابن الجوزي إنه موضوع رده السيوطي
في ما ليس له في الأحاديث المتعقبة وغيرها على ابن الجوزي فإنه أخرجه البيهقي في الدعوات
وقال في إسناده ضعف حكم ابن الجوزي على مثله بالوضع ضعيف وله شاهد عن عبد الله ابن المبارك
وأورد في الشعب حديث حذيفة كان بي لسان ذرب على أهلي فسألت النبي
صلى الله عليه وسلم فقال أين أنت من الاستغفار ثم أورده على أن لا أمر بالاستغفار رجاء أن يرضي
الله عنه خصمه يوم القيامة ببركة استغفاره إلخ من كلام التابعين كما ذكره وقد
المنوفي تعقب كلام على ابن الجوزي فإن البيهقي خرجه في الشعب وقال ضعيف وبأن العراقي
في تخريج أحاديث الإحياء انتهى على تضعيفه لا وما يعارض هذا الحديث ما تقدم تشهيره
من وجوب الاستحلال لقول المنافي هذا إن تعذرت مراجعته واستحلاله وإلا تعين عليه
عليه مفسدة وعزاه للعلقمي تنبيه قال الغزالي هذا الحديث يحتج به الحسن في قوله
يكفي في الغيبة الاستغفار دون الاستحلال إلخ وقال البسيطي بعض كتبه لما ذكر وجوب
الاستحلال في حقوق العباد فإن قلت ما تقول في حديث كفارة الاغتياب أن تستغفر له
إن اغتبته قلت في سنده من لا يحتج به وقواعد الفقه تأباه لأنه حق آدمي فلا يسقط
إلا بإبرائه فلا بد أن يتحلل منه فإن مات وتعذر ذلك قال بعض الفقهاء يستغفر له فإنما
أن يكون أخذ من هذا الحديث وأما أن يكون المقصود أن يصل إليه من جهته حسنات في
عوض ما تعدد لهما تنبيه سيئاته وأن يكون سببا لعفوه عنه في عرصات القيامة
ولا بالقياس إلا بيسقط أيضا إلخ قوله في من صار مسلم في عرضه ومن وجبته زاد في

يعني

قوله على من عليه تبعة لم يودها لربها ولا لوارثه بعده فاجتمعوا عليه في الآخرة لمن يكون هل للأول أو لوارثه في ذلك قولان

بعض

بقي شيء واحد ثم وجه ذلك بقوله لأنه عقد ذمة لا تجب ذمة لا تسلم
وهذا ظاهر **ثم** استدل بالنص فقال وقد صح في حديث عن القاضي ابو بكر بن العربي رحمه
الله تعالى وعنه بقي ويقاس على الغرق غيره من باب لا فارق واستدل بعض شيوخه للجميع بقوله
صلى الله عليه وسلم من ظلم درهما فاذا خصمه يوم القيامة ومن ظلم في ميراث يرح رائحة الجنة
قال وهو صحيح اي ونص شيوخ المختصر عند قوله كان المسلمين واصابة المجاز ثالثا
لا تظلم قوله في جهود انه مجرد عن لا عن لا ستغفر هي السيئات المجردة على المكلم
وتضييع اعمال الواجبة كذا جوز للمسجد بجنابة ومس المصحف بغير طهارة واعتقاد بدعة
وشرب خمر وسماع ملاهي ونحو ذلك فيجزي في هذا الاستغفار كما قال يعني مع حصول الشروط
اي الاقلاع في الحال والعزم على الدوام في الاستقبال واحترز بقوله المجردة عن الاعمال من الحقوق
المشتملة على تضييع الواجبات فقد اشار الى حكمها بقوله ولا بد في تبعات لا ترتفع
بمجرد التوبة من صلوات وصوم وزكاة ونحو ذلك فيقضي مراتب الحقوق الا على
على وجه لا ينقطع عنها من يتكلف ما لا يطيق الدوام عليه منها ويأتي بها على كيفية لا يخل
بها ولا يتساهل فيها وينبغي بقية الواجب او فات دونها وفي كلامه رحمه الله تنبيه
على فساد ما توهمه بعض من ينتمي الى العلم ان الحج يسقط حقوق الله كالصلاة الفائتة
**وقد سئل** عن هذا الحسن بن عبد السلام فشنع على هذا القائل وبين ان الحج يكفر
اثم التأخير ولا يسقط ما استقر في الذمة **وقال** الدميري في شرح المنهاج بعد ذكر حديث من
حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه هو مخصوص بالمعاصي
المتعلقة بحقوق الله خاصة دون العباد ولا يسقط الحقوق انفسها فمن كان عليه صلاة
او صيام او زكاة ونحوها من حقوق الله تعالى لا تسقط عنه لانها حقوق لا ذنوب والذنب
تأخيرها فهو الذي يسقط بالحج فلو اخرها بعده تجدد اثم اخر والحج المبرور يسقط
المخالفة لا الحقوق **قال ابن تيمية** من اعتقد ان الحج يسقط ما اوجب الله من الصلاة والزكاة
فانه يستتاب فان تاب والا قتل ولا يسقط حق الآدمي من دم او مال او عرض بالحج اجماعا **قال**
في الذخيرة والتشبيه بيوم الولادة يقتضي سقوط تبعات العباد وقضاء الصلاة والكفارات
وليس كذلك واجاب بان لفظ الذنوب لا يتناول حقوق الله تعالى وحقوق عباده
في الذمة وليس من ذنوب انما الذنب المطل فيه فالذي يسقط بالحج اثم المخالفة فقط قوله وفي
اخر بعض معدا دخل **العقوق** في العبارة وتاخر محققة التي تثبت في الذمة
محصورة العدد في ملكها ما سبق **وان كانت** محققة الحكم غير محصورة العدد
لزم الاخذ بما حوط من غير ايجال مع الاحتياط وان كانت مشكوكة الحكم والعدد او غير
مشكوكة العدد فاما ان يستند الشك لاصل معتبر او لا **قال المصنف** فالاول ملحوق
في الحكم المتبع والثاني ملحوظ بمسالك الورع لكن الورع يجمع بحسب الديانة
والحق ان ما يتعلق به وجه الخيانة فلا ينبغي للمتبع ان يتعلق به من جهة الباب

اعرف العرف بين الحقوق
والذنوب وان الحج المبرور
يكفر الذنوب فقط ولا
يسقط الحقوق وقد غلط
فيها كثير من الناس

انظر

لا يقع

فصل على حكم صلاة العمر

الا بعد تحقق الشفقة والاجتناب لما يرغبه الحس فيه ولذلك الا بمعارفة المهذبين
نعم فان شك بلا علامة وسوسة بصلاة العمر دون مستبع ظاهر لا اعتبار له ومن ثم
قال بعض الشيوخ **وشيخ الدمغة** يمنع التمادي به والله اعلم **وقال في شرح**
الامام شاد اذا كثرت عليه الغوايات ولم يجد نصابا انه يتم اندرجت ويحتاط لدينه بوضع ما يرفع
الشك عنه وشك بلا علامة وسوسة **ابن الحاجب** ويعتبر في الغوايات تيقن براءة
الذمة فان شك اوقع اعدادا تحيط بجميع جهات الشكوك **التوضيح** مقتضى كلامه
انه لا يكتفي بالظن وهو الاصل لان الذمة المعمورة بيقين لا تبرأ منها الا بيقين **قوله**
مع جميع المغافر عن معصية **اختلف** في هذه التوبة هل تصح مع الاصرار على المعصية
مثلا انما هو لكونها معصية لكونها سرقة ويستحيل ان يندم عليها دون اخرى ان كان ندمه
لاجل المعصية فان العلة شاملة لهما وقال ابو هاشم تصح التوبة على الكبائر دون الصغائر لا نها
اعظم واجلب لسخط الله ومقته فيتقوى انبعاث على الندم عليها ولذا عن شيء دون اخرى لا عتقاده
ان ذلك البعض اشد واغلظ وكذا عن صغيرة دون اخرى وعن صغيرة او صغائر وهو مصر على
كبيرة يعلم انها كبيرة لان كل موجود من خايف من معصيته خوفا قويا او ضعيفا فقد تقوى الشهوة
في بعض الذنوب ويضعف الخوف فلا يقمعها وقد ينعكس فالعاصي قد تشتد ضراوته بالخمر فلا
يقدر على الصبر عنه ويكون له ذراري فالنظر الى غير المحرم ولا يخشى خوفه من الله بلغ مشتغلا يقمع
هذه الشهوة الضعيفة دون القوية **بهذا** ما يحتملها الاحياء **وقال سعد**
الدين في شرح المقاصد ذهب ابو هاشم الى انه لا تصح التوبة من بعض المعاصي دون بعض
للاجماع على ان الطاهر اذا اسلم وتاب عن كفره مع استدامة بعض المعاصي صحت توبته واسلامه ولم
يعاقب الا عقوبة تلك المعصية وايضا ليست التوبة عن بعض المعاصي الا الرجوع عنها والندم عليها
والعزم على ان لا يعاودها وقد تحقق **وشبهة لابي هاشم** ان الندم عليها يجب ان يكون
لقبحها وهو شامل للمعاصي كلها فلا يتحقق الندم على قبيح مع الاصرار على قبيح **والجواب**
فان الشامل للكل هو القبيح لا قبحهما **والتحقيق** على ما ذكره صاحب التجريد هو ان الندم
حتى الى الندم على القبائح وان اشترطت في كون الندم على القبيح لقبحه لا هو يجوز ان يرجح
بعض الدواعي بامور تنضم اليه كعظم المعصية او قلة غلبة الهوى فيبعث ذلك الى الرجوع على
الندم على هذه الكبيرة خاصة دون البعض الاخر لانتفاء ترجيح الداعي بالنسبة اليه ولا يلزم
من ذلك ان يكون الندم على البعض الخ فخفى معه الى الرجوع لا لقبحه اذ لا يخرج الداعي بهذا
الى الرجوع عن الاشتراك في كونه داعيا الى الندم على القبيح لقبحه وهذا كما قال ابو الداعي
الى الفعل لحسنه فد يترجح البعض بعضا فيعظم بعض الافعال الحسنة بالموقوع ولا يلزم من ترك التبعع
الا يتركوا ابتاع هذا البعض لحسنه مع ترك واجب او بر الغرض غايته فالعابد انه حصل الى
الدواعي الى الفعل الاخر فيه وهذا ما قال اصحابنا انه لم يجوز الاتيان بواجب او يجوز في
فعله لقبحه مع الاصرار على قبيح او الا قوله ثم اعلم انه مرتب في نفسه **شيء**

شمس ذنب كلا باعتبار ما سبق من صحة التوبة من بعض الذنوب والاصرار
واجب **قال في الرسالة** والتوبة فريضة من كل ذنب **وفي الا**ربعين للغزالي التو
بة من الذنوب كلها مهمة واجبة اه **قال الخضير** في قول المنراتي وهي واجبة من جميع
البها فان التعناتي ويكفي في التوبة من المعاصي كلها الاجمال وان علمت مفصلة خلافا
لبعض المعتزلة انه لا بد من التوبة تفصيلا فيما علم **ونصهم** من التعميم انه لا فرق بين الكبائر والصغائر
**قال في شرح ابن بشير** اما الكبائر فتفتقر الى التوبة اتفاقا وفي الصغائر ثلاثة اقوال الاول انها
تفتقر الى التوبة قاله القاضي عبد الوهاب وهو ظاهر قول الرسالة والتوبة فريضة من كل ذنب
قال ابن بكي ابن العربي وهو المشهور والثاني انها لا تفتقر الى توبة بل تكفرها اجتناب الكبائر لقوله
تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وهو قول لبعض اهل الرسالة
ومن الصغائر باجتناب الكبائر الثالث ان كانت منوطة بالكبيرة كالقبلة لمن اراد
الزنا ثم تاب منه غفرت باجتناب الكبيرة وان كانت منفردة مستقلة بنفسها افتقرت الى التوبة
وهل تكفر الصغائر باجتناب الكبائر قطعا او ظنا قولان لجماعة الفقهاء والمحدثين والا
صوليين اه قوله **وهي واجبة** اي على الاعيان **قال الجزولي** هي فرض عين والاصل فيها
الكتاب والسنة والاجماع **اما الكتاب** فقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المومنون
لعلكم تفلحون وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا عسى ربكم الاية **ولعل**
**وعسى** من الله تعالى بمعنى الوجوب **واما السنة** فقوله صلى الله عليه وسلم توبوا
فاني اتوب في كل يوم سبعين مرة وفي بعضها مائة مرة وقال التائب من الذنب كمن لا ذنب له
والاجماع على انها واجبة وتجب على كل مكلف مسلما كان او كافرا حرا او عبدا ذكرا او انثى مريضا
او صحيحا مقيما او مسافرا **قوله على الفور** **قال الجزولي** الشيخ ... فيما يظهر انه يجب
بلا خلاف انها واجبة على الفور فلا يجوز تاخيرها على ان ... **قوله فيجب من تاخير التوبة**
**قال الجزولي** الشيخ ... فيما يظهر انه يجب عليه التوبة من تاخيرها لانها معصية اه **وقال**
**السنوسي** في شرح الجزائرية يلزم في تاخير التوبة عن معصية مخففة ذنب اه وهو
ذنب الثاني ... بالاجماع فتجب التوبة من هذا الثاني ايضا كما وجبت من المعصية
الاولى وهلم جرا حتى ذكروا ان تاخير التوبة عن الكبيرة زمنا واحدا تلزم فيه كبيرتان المعصية وترك
التوبة منها وزمانين اربع الاولتان وترك التوبة عن كل منهما وثلاثة ازمان ثمانية كبائر
واربعة ازمان ستة عشر كبيرة وخمسة ازمان اثنان وثلاثون كبيرة وهكذا تتضاعف الكبائر
حسب تضاعف بيوت الشطرنج في الحساب اه **وعبارة السعد** في شرح
المقاصد **ثم** المعروف في كلام المعتزلة ان وجوب التوبة على الفور حتى يلزم بتاخيرها ساعة
**اثم** اخر تجب التوبة منه وهلم جرا حتى ذكروا ان بتاخير التوبة ساعة واحدة
يكون له كبيرتان وساعتين اربع وثلاث ساعات ثمان وهلم جرا اه **قال في شرح الجز**
**ثم** بعد نقله وهو كلام منظور فيه ينبغي ان يكون له خوف الذنوب وتكثيرها بتواسط

قف على تضاعف السيئات بتاخير التوبة

في

تزكي التوبة **فان قضية** كلام ابن عباس رضي الله عنهم ان تأخير التوبة معصية واحدة
يجب منه التوبة ولا تتعدد بتعدد ازمنة الاستمرار عليها الا لكن لم اقف على نص به في كلام
من وقفت على كلامه منهم اه وبه يزول ما يحصل من ضيق الصدر عند سماع كلام السنوسي
للمتفقه والحمد لله **وكان مراد** السنوسي رحمه الله الترهيب من تأخير التوبة والله اعلم **ثم**
**ذكر** تشبيها يقرب ما ذكره ويزول ما عسى ان يتوهم فيه من الاستبعاد على طريق قياس الشبه
فقال **كما يجب على مدمن نحو شرب منه ومن عدم سكر على جسد ابيه** بمعنى ان غفلته اشتغلهم
على الذنب باعتبار نفسه لاشتغاله عن غفلته عنه باعتبار غيره من نفسه او من دا ن
ينتبه لهما فانكان داخلة على المشبه به فكما يجب على مدمن الخمر التوبة لغفلته عن غيره
المتضمنة ترك التوبة على المنكر كذلك يجب عليه التوبة من غفلته عن نفسه التي تضمنها المعروف
**ووجه** الشبه عن جميع ما سمي باعتبار ما من انشاء اذا عمه ليزداد انشبه وهنا باجتماع الشبه
والمشبه في صورة واحدة والامر بالتوبة من الشئ من وعدم التخيير لا يتوقف وجوبها على الاحسان مو
له ود الذنب لا يوجب التوبة منه تردده على صحيح لم يكن وجب فيجب التو
بة من وجه به وضا بموجبه **قال الشيخ** السنوسي في شرح نظم الجزائري اختلفوا في
لزوم تجديد الندم كلما ذكر المعصية فاوجبه القاضي ونفاه ابو المعالي ولم يوجب
ذلك امام الحرمين الا ان يذكرها مستحليا لها وكاخا **قال الشيخ ابو زيد** وظاهر لفظ
عياض بطلان التوبة الاولى لعدم تجديد الندم عند ذكر الذنب اه **وفي شرح المغا**
**صح** قال القاضي ان لم يجدد ندما فذلك معصية جديدة يجب الندم عليها والتوبة الاولى
مضت على صحتها اذ العبادة الماضية لا ينقضها شئ بعد ثبوتها اه ووجه الندم الخروج من الخلاف
القاضي وقد سبق ان الخروج من الخلاف مطلوب وقوله ندما بالنصب مفعول بفعل محذوف
اي بل يقتضي تجديدها و قوله فيجب الى اخره راجع الى مفهوم الشرط **تنبيه** اختلف هل الا
فضل ذكر الذنب او نسيانه قال في الاحياء **والحق** ان ذكره اولى في حق المبتدي لانه اذا نسيه
لم يكن احتراقه بما تقوى ارادته وانبعاثه لسلوك الطريق وان ذلك يستخرج منه الخوف
والحزن والوازع عن العود الى مثله فهو بالاضافة الى الغافل كمال وبالاضافة لسالك الطريق
نقصان لانه شغل مانع عن سلوك الطريق اه **و** في رسالة القشيري رضي الله عنه قال الجنيد
دخلت على السري يوما فرايته متغيرا فقلت له ما لك فقال دخل علي شاب فسالني عن
التوبة فقلت له لا تنسى ذنبك فعارضني وقال بل التوبة ان تنسى ذنبك فقلت ان الامر عندي
ما قاله الشاب فقال لم فقال لاني اذا كنت في حال الجفا فنقلني الى حال الوفا فذكر الجفا في حال
الصفا جفا اه **قال الشيخ** زروق في شرحها وهو حسن اذ الغرض من ذكر الذنب
الحمل على الاعمال الجميلة كما ثبت ان العبد ليذنب الذنب فيدخله ذنبه الجنة قالوا يا رسول الله
قال لا يزال نصب عينيه خائفا منه هاربا فاذا حصل للعبد حال يشبه ذلك واستغرق فيه فاشتغاله
بذنبه حينئذ يفسد عليه ما هو فيه فالسري اشار لما يليق بالمبتدي من تهييج الخوف

الاحسان

كان

قيل كيف تدخله ذنبه الجنة يا رسول الله

وكان الشاب ممن ارتفع قدره لظن بكلام السير لا بما يناسب حاله وتغيره لاشتغال الامر عليه.
وهذا الشأن تعالى انه يؤتي الطين باحمعها لينفع والله وفي الى سانه ايضا سبيل سهل بن
عبد الله عن التوبة فقال لا تنسى ذنبك **قال** ابو نعيم الشارح اشار سهل الى احوال المريدين والمتعرضين
فانهم ذاكرون علمهم انهم يتوقفون ويخشون واشار ابو الجنيد الى توبة المحققين لانه لا يذكرون ذنوبهم
بما غلب على قلوبهم من عظمة الله تعالى ودوام ذكره اهـ قوله و [illegible] هو توبة جرع الماء
قوله صلى الله عليه وسلم

**قال الجزيري** (الجزيري)

وان بليت بذنب بعد صحتها ... لم تنفع نفس لا عن نيتك لمغتسل
كهذا الصحيح بالاسم لمنكسر ... شل العبادة لم تنفع مستعمل

قال السنوسي يعني ان من عقد توبته على ذنب لم تنقض بمعاودة فامنه تاب وقال ذلك ما
ذكره المؤلف وهو انه لم يخف منه عبادة انطالة وفيت قائم ترجيحا به وقف اه اخ عمدا لم تجب
جهة التحقيق الطالة الاولى وهو كالاهم اه **قال الجزيري** فلما ذكر ما يتعلق بالعرض الاول **شرع** يذكر
ما يتعلق بالثاني وقسم الجوارح الى ما يختص بجارحة من الجوارح السبع وما يختص بالقلب وما هو
شايع بالبدن وانما صارت الاقسام ثمانية عنده كما يعرف من تتبع صنيعه لا نفراد ما يصدر من
البطن والجلد وهو البطش وبدأ باللسان لعظم ضرره وتبعية الجوارح له في الاستقامة
ولا عوجاج له في ~~الاستقامة~~ كما سيتبين فقال **(مبحث آفات اللسان)** وقال رحمه الله [illegible] تجتنبها تسلم [illegible]
[illegible] او صرف الاحياء الآفات المتعلقة باللسان الى عشرين اثنان بخلاف الاولى وهما الكلام
فيما لا يعني وفضول الكلام وسيأتي بيانها وثمانية عشر ممنوعة وقد ينتهي بعضها الى
التحريم. آفة الخوض في الباطل. آفة المراء والجدال. آفة الخصومة. آفة تكلف السجع
والفصاحة. آفة الفحش والسب وبذاءة اللسان. آفة اللعن. آفة الغناء والشعر.
آفة المزاح. آفة السخرية والاستهزاء. آفة افشاء السر. آفة الوعد الكاذب.
آفة الكذب في القول واليمين. آفة الغيبة. آفة النميمة. آفة ذي اللسانين. آفة المدح.
آفة الغفلة عن دقائق الخطا في فحوى الكلام لا سيما فيما يتعلق بالله وصفاته ويرتبط
بامور الدين. آفة السؤال لسؤال العوام عن صفة الله وكلامه والحروف هل هي قديمة
او محدثة والثمانية عشر الممنوعة كلها داخلة تحت كلام المصنف بقوله يحرم بيد
خل فيه. آفة الوعد الكاذب. آفة الكذب في القول واليمين. آفة ذي اللسانين تدخل في الكذب
من وجه وفي النميمة من وجه وفي السب وبذاءة اللسان من وجه وفي المدح من وجه كما يتبين
في محله ولا يدخل في قوله و [illegible] شيء غيرها وقوله و بخيعة يدخل النميمة وافشاء
السر كما صرح به المصنف وما بقي يدخل في قوله وبهتان الكلمة به كما يأتي على ما ليس بحق
ولا جهد اليه بل تندرج تحت كلام المصنف. آفة اخرى يأتي التنبيه عليها **و** في شرح
الرسالة

مبحث الكذب

الرسالة قال علماؤنا اه. امه اللسان لا تحصى ولا يحاط بها الا **شيء الكذب** في الاخبار
عن الشيء على خلاف ما هو عليه انواع يختلف اعظمها بحسب ما يترتب عليها من المفاسد
**اشار المصنف** الى تفصيلها بقوله [illegible] **اعظم** [illegible]
[illegible] بما فيه من الجرأة على الشرع بعد وجاجها صلى الله عليه وسلم وهو متضمن الكذب على
الله لانه كذب في الدين كما قال الكرماني **قال** [illegible] السنة الكذب على رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعظم انواع الكذب بعد كذب الكافر على الله تعالى **ثم يليه** نوعان اشد هما ما اشار اليه
اليه بقوله [illegible] يوجب ان يثبت [illegible] لم يقتضى ترتب حكم من الاحكام الخمسة مما لا نص فيه في
قوله [illegible] يعني مما ورد فيه النص وانتفى الخبر المكذوب خلافه بان حرم حلالا او حرم كذا
مثلا وظاهره ان هذين القسمين في رتبة واحدة والظاهر ان الجزء الثاني اشد لانه يشتمل في الاول
مع احداث الحكم وزيادة بالتعرض لابطال نص الشارع ويليه ما اشار اليه بقوله **ثم** [illegible]
[illegible] **عنه** تغيير او ما يوجب يوهم ان الاشارة هنا راجعة الى معقوله فيكون للنهي
عن هذه الاخبار ما قبل او مع ان المقصود ما قبلها وما بعدها ويجاب بان ايجاب الحكم لازم لما بعدها
وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم واشار بقوله [illegible] الى ان تلك المصلحة
لا تسوغها بل لا تخرجها عن كونها من اعظم الكذب لان مصلحتها لا تفي بمفسدتها خلافا لقوم
كفروا اجاز ذلك **قال في الاحياء** وقد ظن ظانون انه يجوز وضع الاخبار في فضائل الاعمال و في
التشديد في المعاصي وزعموا ان القصد منه صحيح وهو خطأ محض اذ قال صلى الله عليه وسلم من كذب علي
فليتبوأ مقعده من النار وهذا لا يرتكب الا لضرورة ولا ضرورة هاهنا وفي الصدق مندوحة عن الكذب
فيما ورد من الآيات والاخبار كفاية عن غيرها وقول القائل ان ذلك تكرر على الاسماع وسقط وقعه
وما هو حديث بوقعه اعظم هوس اذ ما هذا من الاغراض التي تقاوم محذور الكذب على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعلى الله تعالى ويؤدي فتح بابه الى امور تشوش الشريعة فلا يقوم خير هذا بشره اصلا
ما يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشبابير التي لا يقاومها شيء. اه قوله **فصلوات الايام والليالي**
[illegible] على حذف مضاف كالخبر صلوات اذا الطلاع في الاخبار تخبر يوم الجمعة صلاة ما من عبد مؤمن
قام اذا استقلت الشمس او ارتفعت قيد رمح او اكثر منه فتوضأ واسبغ الوضوء فصلى ركعتين
تسبيحة الضحى ايمانا واحتسابا الا كتب الله له مائتي حسنة ومحى عنه مائتي سيئة ومن
صلى اربع ركعات رفع الله في الجنة ثلاثمائة درجة وغفر له ذنوبه كلها ومن صلى اثنتي عشرة ركعة
كتب الله له الفا ومائتي حسنة ومحى عنه الفا ومائتي سيئة ورفع له في الجنة الفا ومائتي درجة
**قال في الاحياء** روي هذا عن علي كرم الله وجهه عن النبي صلى الله عليه وسلم **قال العراقي**
**في** [illegible] لم اجد له اصلا وهو باطل وكخبر من صلى ليلة الجمعة صلاة العشاء الاخرة في جماعة
وصلى ركعتي السنة ثم صلى بعدهما عشر ركعات قرأ في كل ركعة الفاتحة وقل هو الله احد والمعوذتين
[illegible] مرة مرة ثم اوتر بثلاث ركعات ونام على جنبه الايمن ووجهه الى القبلة فكانما احيا
ليلة القدر **قال في الاحياء** روي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **قال العراقي** حديث باطل

انواع

[illegible]

فصل على صلوات الايام والليالي الباطلة

فصل تفضيل الآيات وما قيل في ذلك

لا اصل له. ثم الاخبار صلوات ايام الاسبوع ولياليها ~~ليس بشي. والله اعلم~~ وقد ذكر بقاعي الاحياء
وقال العراقي ليس يصح في صلوات ايام الاسبوع ولياليها شي. والله اعلم ولذا اخبر صلاة نصف
شعبان فان العراقي قال طرقه ووجدت بخطه على صلوات المدخول المضاف المعمر والمعتني
واخبار الادعية المتضمنة لفضائلها وخواصها وبعد من تقدم من مضاف في الكتاب اي وبعضها اخبار الايات
اذ ليس جميع ما ورد في فضائل الايات موضوعا بقد ذكر ائمة الصحيح عدة وامر منه
والتابعين في فضائل السور والايات ما انشاه الامام ابو بكر ابن العربي في سراج المريدين ونقله برمته
نتحدث قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي لاعلمنك سورة من القران ما انزل الله في التورية ولا
في الانجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها قال نعم يا رسول الله قال كيف تقرا اذا افتتحت الصلاة
فقرا فاتحة القران فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا
في الزبور ولا في القرآن مثلها وانها سبع من المثاني او السبع من المثاني والقران العظيم الذي اعطيته و
من يطلبها انها رقية عظمى قال ابو سعيد الخدري كنا في مسير لنا فنزلنا فجاءت
جارية فقالت ان سيد الحي سليم وان نفرنا غيب فهل منكم راق فقام معها رجل ما كنا نأبنه
برقية فرقاه فبرئ فامر له بثلاثين شاة وسقانا لبنا فلما رجع قلنا له اكنت تحسن رقية
او كنت ترقي قال لا ما رقيت الا بام القران قلنا لا تحدثوا شيئا حتى ناتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
قدمنا المدينة ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال وما كان يدريه انها رقية اقسموا واضربوا لي
بسهم. سورة البقرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم مقابر وان البيت الذي
تقرا فيه البقرة لا يدخله الشيطان ومن الحديث الحسن الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
بعثا وهم ذو عدد فاستقراهم فاستقرا كل رجل منهم ما معه من القران فاتى على رجل من
احدثهم سنا فقال ما معك يا فلان قال معي كذا وكذا وسورة البقرة قال امعك سورة البقرة
قال نعم قال اذهب فانت اميرهم فقال رجل من اشرافهم والله يا رسول الله ما منعني ان اتعلم
سورة البقرة الا خشية الا اقوم بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا القران فاقرءوه واقرئوه
فان مثل القران لمن تعلمه فقراه وقام به كمثل جراب محشو مسكا يفوح ريحه كل مكان ومثل من
تعلمه فيرقد وهو في جوفه كمثل جراب اوكي على مسك ومن الحسن قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لكل شيء سنام وسنام القران سورة البقرة وفيها اية هي سيدة اي القران وهي اية
الكرسي ومن غرائب المؤمن الى واليه المصير واية الكرسي حين يصبح حفظ بهما حتى يمسي ومن
قراهما حين يمسي حفظ بهما حتى يصبح ومن فوائد التشبيه لابي هريرة اذا قرات اية الكرسي
لا يقربك شيطان فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدقك وهو كذوب صححه قوم وضعفه اخرون
وادخله البخاري مقطوعا وعن ابي سعيد الخدري ان اسيد بن حضير بينما هو يقرا من الليل سورة
البقرة وفرسه مربوطة عنده اذ جالت الفرس فسكت فسكنت ثم قرا فجالت فلما
اصبح حدث النبي فقال ... الى السماء فاذا مثل الظلة فيها امثال المصابيح عرجت في الجو حتى
لا اراها قال تلك الملائكة دنت لصوتك ولو قرات لاصبحت الناس تنظر اليها لا تتوارى

غائبة

منهم

منه خاتمتها

خاتمتها تنبيه في الصحيح عن ابن عباس قال بينما جبريل عند النبي صلى الله عليه وسلم سمع
نقيضا من فوقه فرفع رأسه فقال هذا باب من السماء فتح لم يفتح قط إلا اليوم فنزل منه ملك
إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم فسلم فقال أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة
الكتاب وخواتم سورة البقرة لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته **وعن عبد الله** لما أسري
بالنبي صلى الله عليه وسلم انتهى إلى سدرة المنتهى فأعطي ثلاثا الصلوات الخمس وخواتم سورة
البقرة وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته المقحمات **وقال** رسول الله صلى الله عليه وسلم الآيتان
من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه. آل عمران معقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرءوا القرآن فإنه
يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه اقرءوا الزهراوين البقرة وسورة آل عمران فإنهما يأتيان يوم القيامة
كأنهما غمامتان أو غيايتان أو كأنهما فرقان من طير صواف بينهما شرق تحاجان صاحبهما وتحاجان عن
صاحبهما اقرءوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة وفي رواية
فيه يؤتى يوم القيامة بالقرآن وأهله الذين كانوا يعملون به تقدمه سورة البقرة وآل عمران كأنهما غمامتان
بنحوه **سورة الكهف** في الصحيح بينما رجل يقرأ سورة الكهف إذ رأى دابته تركض
فنظر فإذا مثل الغمامة أو السحابة فجعلت تدنو وتدنو وجعل ينفر فأتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك السكينة نزلت مع القرآن أو نزلت
على القرآن **وعن أبي الدرداء** من حفظ عشر آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال **الم**
**السجدة** فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بها يوم الجمعة في صلاة الصبح حم الدخان
حم يقرب منها لا يلتفت إليه لا حديث فيها إلا قوله **سورة الملك** سورة الملك ثلاثون
آية تجادل عن صاحبها **سورة إذا زلزلت** والكافرون من الحسن عن أنس بن مالك
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من أصحابه هل تزوجت يا فلان قال لا والله يا رسول الله ولا
عندي ما أتزوج به قال أليس معك قل هو الله أحد قال بلى قال ثلث القرآن قال أليس معك إذا جاء نصر
الله والفتح قال بلى قال ربع القرآن قال أليس معك قل يا أيها الكافرون قال بلى قال أليس معك إذا
زلزلت قال بلى قال ربع القرآن قال تزوج تزوج **سورة الإخلاص** قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن في حديث مسلم وغيره **قال الإمام الحافظ**
**أبو بكر ابن العربي** رضي الله عنه لم يبق من الصحيح ما ذكرته وقد قعد الناس في فضائل القرآن وسوره
أحاديث كثيرة منها ضعيف لا يعول عليه ومنها ما لم ينزل الله به من سلطان وأشبه ما جمع في ذلك
كتاب ابن أبي شيبة وكتاب أبي عبيد وفيهما باطل عظيم وحشو كثير واقتفى الأئمة نفعهم
الله من تلك الحشو جملة واستخرجوا من ذلك المنتقى الصحيح وهو الذي أوردناه عليكم فتمسكوا
به **وقد ذكر الحاكم وغيره** من شيوخ المحدثين أن رجلا من الزهاد انتدب في وضع أحاديث
في فضائل القرآن وسوره فقيل له لم فعلت هذا فقال رأيت الناس قد زهدوا في القرآن فأحببت أن أرغبهم
فيه فقيل له إن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فقال
أنا ما كذبت عليه إنما كذبت له فتأملوا رحمكم الله كيف تشيع الكذب على هذا الزاهد

لم يؤتهما

جهة الزهد حتى في زمانه جهة الجهل وخذ منها الهدى اهـ قوله وسيأتي احاديث موضوعة
الظاهر انه معطوف على امثلة النوع الثاني فيها اي فيه قوله ايضا لا توجب ذلك عنه ويكون في
الضمير اليه قوله و وضعها ثم منهم قوم ثم ذكر تعالى زيت عابد بن علقمة كما في ذلك القبر قال في
حياة لا احيا. وتحرم رواية الموضوع مع العلم به الا مبينا والعمل به مطلقا اهـ وقال العلامة
المحدث سيدي احمد بن يوسف الفاسي في تأليف له في صلوات الرغائب صرح غير واحد من الائمة
بحرمة رواية الموضوع واعتمده ابن الصلاح وتبعه العراقي في الفيته ونقله . وكيف كان
مسلم وغيره واقره ، لمن علم ما لم يبين امره ، يعني ويتعين ان الموضوع في اي معنى كان من الاحكام او
القصص او الفضائل او الترغيب او الترهيب او غيرها يحرم على العلماء بالحديث وغيرهم ذكره برواية
وغيرها لمن علم ما لم يبين امره بقوله هو موضوع والمستند في ذلك ما رواه مسلم في مقدمة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين قال النووي
وضبطناه بضم الياء والكاذبين بكسر الباء وفتح النون على الجمع وهذا هو المشهور قال النووي
فان فيه تغليظ الكذب والتعرض له وان من غلب على ظنه كذب ما يرويه فرواه كان كاذبا وكيف
لا يكون كاذبا وهو يخبر بما لم يكن وقال الشيخ الاسلام السخاوي وكفى بهذه الجملة وعيدا
شديدا في حق من روى الحديث وهو يظن انه كذب فضلا عن ان يتحقق ذلك ولا يبينه
لانه صلى الله عليه وسلم جعل المحدث بذلك مشاركا للكاذب في وضعه وقد روي ان ابن معين
عن حبيب بن ابي ثابت انه قال من روى الكذب فهو الكذاب ولذا قال الامام الجماعة الحد
بقية الحافظ ابو بكر الخطيب يجب على المحدث ان لا يروي شيئا من الاخبار المصنوعة والاحاديث
الباطلة الموضوعة فمن فعل ذلك باء بالاثم المبين ودخل في جملة الكذابين كما في البخاري
على من حدث موضوع من حدث في الحديث استوجب الضرب الشديد والحبس الطويل قال الخطيب
ومن روى حديثا موضوعا على سبيل البيان لحال واضعه والاستشهاد به على عظيم ما جاء به والتعجب
منه والتنفير ساغ له ذلك وكان بمثابة اظهار جرح الشاهد في الحاجة الى كشفه والابانة عنه اهـ
وفي المدخل بعد البدع مما يغري المبتدع عند الواضعين برفعها واتباعهم والاغراء بالباطل والا
عانة عليه ممنوع في الشرع واطراح البدع والموضوعات زاجر عن وضعها وانتحالها والنهي عن المنكر
اتم من اعمالها جاءت به الشريعة اهـ وفي القواعد ومنع صلاة الرغائب ابن الشوي وابن
عبد السلام وغيرهما من الشافعية والطرطوشي من اهل مذهب مالك وصرح به ابن العربي وهو مقتضى
المذهب على ما صرح به ابن الحاج وغيره والله اعلم اهـ وفي شرح العمر العبيد وشرح الاربعين
للشيخ زروق وقد انكر بعض العلماء صلوات وقالوا انها بدع كذب كصلوات ودائع رمضان وليلة النصف
من شعبان وليلة اول خميس من رجب وليلة سبع وعشرين منه وصلاة الايام والليالي وممن بالغ
في انكار ذلك الطرطوشي وابن العربي من المالكية والنووي وابن عبد السلام من الشافعية ونحو منا نحوهم
على تحريم العمل بها وقال النووي ولا تغتروا بما في الاحياء ولا تغتروا بالعلم حجة و كتب ابن الحاج
في المدخل فيهما ما هو ثم ان كانت باطلة فلا عليه وان كانت حقا حصل له ثوابها والله اعلم اهـ قال شيخ
الاسلام

فصل على النهي عن صلاة أول جمعة من رجب وليلة النصف من شعبان

مهمة عظيمة

للإمام النووي في شرح المهذب الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهي اثنتا عشرة ركعة
تصلى بين المغرب والعشاء ليلة أول جمعة من شهر رجب وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة هاتان
الصلاتان بدعتان مذمومتان منكرتان ولا يغتر ببعض من اشتبه عليه حكمهما من الأئمة فصنف ورقات
في استحبابهما فإنه غالط في ذلك وقد صنف الشيخ العلامة أبو محمد بن عبد الرحمان بن إسماعيل المقدسي
يعني المعروف بأبي شامة كتابا نفيسا في إبطالهما فأحسن فيه وأجاد رحمه الله تعالى اهـ وكذا
قاله في شرح المهذب ونبه على ذلك أيضا في شرحه على مسلم قلت وفي شرح العمدة للشيخ تقي الدين
ابن دقيق العيد بعد كلام وقد تباين الناس في هذا الباب تباينا شديدا حتى بلغنا أن بعض
المالكية مر في ليلة من إحدى ليالي الرغائب بقوم يصلونها وقوم عاكفين على
كبير غيبة ونحوها فقال العاكفون على المحرم خير من المصلين لتلك الصلاة وعلل ذلك بأن العاكفين
على المحرم عالمون بأنهم مرتكبون المعصية فيرجى لهم الاستغفار والتوبة والمصلون لتلك
الصلاة مع امتناعها عنده معتقدون أنهم في طاعة فلا يتوبون ولا يستغفرون اهـ قلت وقال الشيخ علاء
الدين القونوي في شرح التعريف وقد استبعد بعضهم إنكار بعض الفقهاء صلاة الرغائب
وصلاة ليلة النصف من شعبان وقال من نهى عن ذلك كان من جملة من ذمه الله تعالى بقوله
أرأيت الذي ينهى عبدا إذا صلى ولم ينصف فيما قال فإن هذه الآية لم يختلف أحد من المفسرين على
ما نقله ابن عطية وغيره أن المراد بالناهي فيها أبو جهل وبالعبد الذي صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وما المراد بها ذم كل من نهى عن صلاة فإنه لا يستقيم ذلك مع ورود ثبوت النهي عن بعض
الصلوات كالواقعة في أوقات الكراهة قال العلماء على أنه لا يشرع التقرب إلى الله بسجدة
مفردة ابتداء من غير سبب ولا وسيلة من تلاوة أو نحو دنيوية أو اندفاع نقمة قلت ونقل عن بعضهم
تحريمها وأنت ترى كثيرا من جماعة الفقهاء يسجدون لمشايخهم وهو مما يقطع بتحريمه قال النووي
في بعض صوره ما يقتضي أن يكون كفرا نعوذ بالله منه قلت ولعله يعني بهذا الكلام كله أن العلم
لا بد منه في صحة العمل ومشتمل عينه ولا اعتداد به تنبيه بعضهم عن العمل الصالح وقال إن
جمع أربع خصال العلم والنية ولا خلاص والصبر اهـ كلام النووي رحمه الله وقد تبين أن
ما قاله القونوي ردا على ذلك البعض من المالكية غير منضبط معقول كيف يحسن معصية
على طاعة فيه شبهة مصادرة إذ لا يسلم أنها طاعة فإن صلاة المنكس مبني على تحريمها بناء
على ما قاله العلماء أنه لا يجوز العمل بالموضوع وإذا كان كذلك فكيف يكون طاعة ولعل المنكس ما نظر إلى
الصلاة وإنما نظر حال فاعليها على حال فاعلي وحالهم ليس هو نفس الصلاة وإنما حالهم
التجهل بالسنة وارتكاب البدعة والإحداث في الدين ونسبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم
ما لم يقله واعتقادهم في الباطل أنه حق ومثال الآخرين الغير اعتبروا في التفضيل هو اعتقادهم
في المعصية أنها معصية وأنهم أقرب للاستغفار والتوبة نعم إنما يتم الاستبعاد لتوبتهم
إذا طالوا معا نحن بعد سماع الحق وبيانه ولما فات إطلاقه فصدوا الجميع جاهلين فإن علموا
قبلوا ورجعوا فالتفضيل بعد تبيين توبتهم والله أعلم قلت ولا يعارضه ما خرج بعضهم

في عموم فضل الشهر إذ لم ينسبوها للنبي صلى الله عليه وسلم حديثا موضوعا لا أنا نقول قد قاله
الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد حيث قلنا في الحديث الضعيف إنه يجوز أن يعمل به لد
خوله تحت العمومات فشرطه ألا يقوم دليل على المنع أخص من تلك العمومات مثاله الصلاة
المذكورة في أول جمعة من رجب لم يصح فيها الحديث ولا حسن فمن أراد فعلها إدراجا تحت
العمومات الدالة على فضل الصلاة والتسبيحات لم يستقم لأنه قد صح أنه صلى الله عليه وسلم نهى
أن تخص ليلة الجمعة بقيام وهذا أخص من العمومات الدالة على فضيلة مطلق الصلاة اهـ و
أيضا فهذا الاحتمال الذي قلناه من جواز إدراجه تحت العمومات نريد به في الفعل لا في الحكم
باستحباب ذلك الشيء المخصوص بهيئته الخاصة لأن الحكم باستحبابه على هيئته الخاصة يحتاج
دليلا شرعيا عليه اهـ وقال الحافظ ابن حجر لم يرد في فضل رجب ولا في صيامه ولا في صيام شيء
منه معين ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه حديث صحيح يصلح للحجة وقد سبقني إلى الجزم
بذلك الإمام أبو إسماعيل الهروي الحافظ رويناه عنه بإسناد صحيح وكذا رويناه عن غيره ولكن اشتهر أن أهل
العلم يتسامحون في إيراد الأحاديث في الفضائل وإن كان فيها ضعف ما لم تكن موضوعة
وينبغي مع ذلك اشتراط أن يعتقد العامل كون ذلك الحديث ضعيفا وأن لا يشتهر ذلك
لئلا يعمل بحديث ضعيف فيشرع ما ليس بشرع أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة
وقد صرح بذلك الأستاذ أبو محمد بن عبد السلام وغيره وليحذر المرء من دخوله تحت قوله صلى الله
عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين فكيف بمن عمل به ولا فرق في العمل بالحديث
في الأحكام أو في الفضائل إذ الكل شرع اهـ بنقل الحطاب عن تأليف ابن حجر المسمى تبيين العجب
رحمه الله تعالى وأما ما ورد في فضل ليلة النصف من شعبان على الجملة من غير ذكر صلاة في
معينة ففيه أحاديث ثابتة يدل مجموعها على فضيلة الليلة على الجملة وفي تتبع الروايات
طول وقد ألف النجم الغيطي منح المنان وأتى من ذلك بما فيه كفاية وكذا ألف في فضلها
شيخ القرويين أبو الحسن علي البطري الصدفي وأبو القاسم والعلامة المحدث الحافظ
أبو العباس أحمد بن يوسف رحمه الله الدر الحسان في الكلام على ليلة النصف من شعبان وكذا عقد
صاحب المواهب اللدنية من ذلك جملة وافية لا المراد عنه وفي سنن المهتدين للمواق قال
الشيخ البرزلي في نوازله الفضائل والتي غيبات تشتغل عن غير الوجه الذي تنقل عليه الأحكام لما
في ذلك من الاستئناس التي غيب على الطاعات ولا عانة في النفس لكي يحصل لها شيء من أفعالها
وهذا إذا شهد الشرع باعتبار جنسه وليس في الأصول ما يخالفه وهذا أصله جائز وقد فعله جماعة
في فضائل أعمال اليوم والليلة وما يقال عند الأحوال العارضة وعلى أعضاء الوضوء وغير ذلك
من أبواب الفضائل كحزب أبي طالب وحزب الغزالي وهذا أصله ما لم يصادم قاعدة من قواعد الشرع
فهو حسن لأنه يعان على الخير وعلى المثابرة عليه حتى يصير ذلك عادة ولا يعتقد كون
ذلك مرضيا بل هو حسن لأنه يوصل إلى محبة العبادة والانقطاع إلى الله وما أدى من
الوسائل إلى الطاعة فهو طاعة اهـ ونقل ابن بشكوال بسنده أن من بلغه فضل عن عمل

بعمل

مبحث ما ورد في فضل ليلة النصف من شعبان على العموم دون تخصيص بعبادة معينة

بمثل ذلك انما يجازى بذلك الثواب وان لم يحصل ما يطمع فيه حققه وانظر ايضا ما ذكره من نوادر
ابن العربي في حديث فضل سورة المائدة نعمة العايدة حديث موضوع لا يحل لمسلم اعتقاده انما
انما يا فلان سورة المائدة تدعى نعمة العايدة والمنقذة عوائدها واختلفه على ملكوت
النبي ايه كم بدا اذا عثرت على خبر بفضل خير انظر فانه انشيع مفتي تونس البرزلي اذ اشهر الشرع
في عنبار جنسه وليس فيه لما عدول ما يفت الفقه وقال ابن العربي وابن يونس في ديوانه البغيبي الخ
هو مقتضى المذهب فانه صيام عاشوراء مرغب فيه ثم قال وفيه تكفير السنة كل عام و
شح بشيء ان لم يبيت صومه حتى اصبح ان له ان يصومه او يا فيه ان اطل. وروي ذلك عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعن غير واحد من السلف وكان ابن عباس يوالي صوم اليومين خوفا ان
يفوته وكان يصومه في السفر وتبعه ابن شهاب ثم قال بفضل وروي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم صام الاشهر الحرم وهي المحرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة ورغب ايضا في صيام سبعة
وعشرين من رجب فيه بعث محمد صلى الله عليه وسلم ويوم خمسة وعشرين من ذي القعدة وفيه
انزلت الكعبة ومعها الرحمة وقد رغب في صيام شعبان ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم
فيه اكثر من غيره وقيل فيه ترفع الاعمال ورغب في صيام نصفه وقيام تلك الليلة اه خ
ابن يونس وهو الذي يجب ان يكون فيه الفتوى لا بقول الشيا كبن الغزبرتي فتوى الى انه باطل
يوم النصف من شعبان مع ان المذهب كلام ابن يونس وابن ابي زيد وابن عرفة في ديوانه البغيبي نح
في تفضيل الايام الفاضلة بالصيام قال وشعبان ونصفه اقوى النصف منه مع انه وكما حرم
الشارع صوم يوم من ايام السنة الا يومين خاصة يوم النحر ويوم الفطر وقوله وهو ما روي
عن ابي بن كعب رضي الله عنه في فضائل السور سورة سورة صوابه ومنها وبخطب عن
النبي كما بانى قال الشيخ ابو عبد الله شمس الدين محمد بن علي بن جمعه المصري الشهير بالبلبي رحمه
الله في كتابه الذي اختصر فيه الاحياء ويسمى جنة المعارف ويسمى ايضا هبات الاحياء
من خدمة من المفسرين كالبيضاوي والزمخشري ونصه في الكتاب المذكور من الموضوع احاديث
صلاة الرغائب والاسبوع وما روي عن ابي بن كعب في فضائل السور سورة سورة واخذها
من ذكره من المفسرين وفي الاتقان اما الحديث الطويل في فضائل القرآن سورة سورة
فانه موضوع كما اخرج الحاكم في المدخل بسنده الى ابي عمار المروزي انه قال لابي عصمة
الجامع من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة وليس عند اصحاب
عكرمة هذا فقال اني رايت الناس قد اعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه ابي حنيفة ومغازي
ابن اسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة وروى ابن حبان في مقدمة تاريخ الضعفاء عن ابن
مهدي قال قلت لميسرة بن عبد ربه من اين جئت بهذه الاحاديث من قرا كذا فله كذا قال وضعتها
ارغب الناس فيها وروينا عن المؤمل بن اسماعيل قال حدثني شيخ بحديث ابي بن كعب
في فضائل القرآن سورة سورة فقال حدثني رجل بالمدائن وهو حي فسرت اليه فقال الذي
فقال حدثني شيخ بواسط فسرت اليه فقال حدثني شيخ ببغداد فسرت اليه فاخذ بيدي

او كلام طيب ووقع في موقعا من قلبك فقل انه من السنة ويحتج به وفتك ونوبة على احد اذا كان على الشرك الذي قاله السير ل

اعني واسماء حتى الاحياء

فاذا خيمة بيت فاذا فيها قوم من المتصوفة وفيهم شيخ فقال هذا الشيخ حدثني
فقلت يا شيخ من حدثك فقال لم يحدثني احد ولا كذا رايت الناس قد رغبوا عن القران فوضعنا
لهم هذا الحديث ليصرفوا قلوبهم الى القران قال ابن الصلاح ولقد اخطأ الواحدي المفسر ومن ذكره
من المفسرين في ايداعه في تفاسيرهم اهـ ولا تغتر بذكر ذلك من رأي الشيخ ابي طالب المكي
ولا ابي حامد الغزالي فانهما قد احتجا في القواعد على تفضيل بعض السور جملة وتفصيلا فانه وجه
الحق ويتبع ما امكن ما لم تعارضه سنة او تنسخه قاعدة او تغير بدعة او تزاحم اصلا
او حكما حتى قال البكري من الموضوعات من الحديث الباطل اسناده صلاة الرغائب ولا
سبوع وادعية والاحجار الا صحيحة كان ذلك الا عقلا والوضوء ونحوه فاعتبر ابطال تلفيق
الا فهو نحو ذلك ولهم فيه ادلة مغلوطة والله اعلم ثم استشهد على عظم
الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم فقال وقد قال صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار خرجه البخاري ومسلم وغيرهما من الائمة عن انس قال الكرماني عن النووي
وهو حديث عظيم في غاية من الصحة وقيل انه متواتر وحكى الامام ابو بكر الصيرفي في شرحه لرسالة
الشافعي انه روي عن النبي من ستين صحابيا مرفوعا وقال بعض الحفاظ انه روي عن اثنين و
ستين صحابيا وفيهم العشرة قال ولا يعرف حديث اجتمع على روايته العشرة الا هذا
ولا حديث روي عن النبي من ستين صحابيا الا هذا وقال بعضهم رواه مائتان من الصحابة
قال الشيخ ابن الصلاح ثم لم يزل عدده في ازدياد وهلم جرا على التوالي والاستمرار وليس في الاحاديث
ما في مرتبته من التواتر وقيل لم يوجد من الحديث مثال للمتواتر الا ذلك اهـ وفي المناوي ذكر ابن الجوزي
انه خرج من نحو اربع مائة طريق اهـ وبلفظ لا تكذبوا علي فانه من كذب علي يلج النار
وبلفظ من زعم علي ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار وبلفظ من يقل علي ما لم اقل فليتبوأ
مقعده من النار وحينئذ قال الكرماني هو متواتر من جهة المعنى اي القدر المشترك الحاصل
من جميع هذه الالفاظ متواتر ومعنى الحديث كما قال النووي ان هذا جزاؤه وقد يجازى به وقد
يعفو الله عنه ولا يقطع عليه بدخول النار وهكذا سبيل كل ما جاء
من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر غير الكفر فان جوزي وادخل النار فلا يخلد فيها بل لا بد من خروجه
منها بفضل الله ورحمته اهـ وخص الكاذب عليه بالذكر مع ان الكذب على غيره معصية وقد
قال تعالى ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم لكونه مقتضيا شرعا عاما باقيا الى يوم
القيامة او الكذب عليه كبيرة وعلى غيره صغيرة والصغائر مكفرة عند اجتناب الكبائر والمراد
بقوله ومن يعص الله الطيبي فان قيل الشرك سبب الجزاء فكيف يتصور سببية الكذب للامر
بدخول النار مع انه هو سببه لا للدخول نفسه قلت هو السبب لكن
لان لازم الامر الالزام وكون الكذب سببا لالتزام الدخول تحقيقا وظاهر الامر
ومعناه الخبر يعني ان الله تعالى يبوئه مقعده من النار قاله الكرماني والتعبير بالامر
حينئذ كما قال الطيبي للتهكم والتغليظ ولا مفهوم لقوله علي لانه لا يتصور ان يكذب

له دعي فان

كما قال القسطلاني لانه صلى الله عليه ينهى عن خلق الكذب قال في شرح الكرمانية واجاب
بعض الكرامية الوضعة التي غيب والتي هيب عنهما بان الكذب في ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم لا عليه لكونه مقويا لشريعته والكذب عليه انما هو كان يقال ساحر او مجنون وتمسكوا
بخبر من كذب علي متعمدا ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار وهو مردود لان ذلك كذب
عليه في وضع الاحكام وتضمين الاخبار عن الله بالوعد والثواب ولفظة ليضل به الناس اتفق الائمة
على ضعفها وتقديرها فبوجهها فاللام للعاقبة او التكثير كقوله تعالى ليضل الناس بغير علم
لا للتعليل والتساوي الخاتمة المبادة اي الذي ليتخذ منزلا الى جل المكان اذا اتخذه مرجعا
لمقامه قيل وهو امر قوله فليتبوأ الخ تبشير اهل البشارة في الخبر الصادق تخبر او شر ثم غلب
استعماله في الخير علما عليه ومن استعماله على الاصل قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم وفي تلك
في عبارة هذا القائل بسوء الخاتمة قال في الاحياء سوء الخاتمة على رتبتين احدهما وهي
العظيمة الهائلة ان يغلب على القلب سكرات الموت وظهور احواله احد شيئين اما الشك واما
الجحود فيقبض الروح في حال غلبة الجحود او الشك فيكون ذلك حجابا بينه وبين الله ابدا وذلك
يقتضي البعد الدائم والعذاب المخلد الثانية وهي دونها ان يغلب على القلب حب امر من امور الدنيا
وشهوة من شهواتها ويتمثل ذلك في قلبه ويستغرق فيه حتى لا يبقى في تلك الحالة متسع
لغيره فيتفق قبض روحه في تلك الحالة فيكون قلبه منحنيا راسه الى الدنيا وصارفا وجهه الى الله
ومهما انصرف الوجه عن الله تعالى حصل الحجاب ومهما حصل الحجاب نزل العذاب اذ نار الله الموقدة
لا تاخذ الا المحجوبين عن الله الى ان قال انما اصل الايمان وحب الله تعالى اذا كان قد رسخ في القلب
مدة طويلة وتأكد بالاعمال الصالحة فانه يمحو عن القلب هذه الحالة التي عرضت له عند الموت فان كان
ايمانه في القوة الى حد مثقال ذرة اخرجه من النار في زمان اقرب وان كان اقل من ذلك طال مكثه في النار
ولو كان لم يبق الا مثقال حبة فلابد وان يخرج من النار ولو بعد الاف سنين اه وحكى الشيخ الا
علامة مجد الاسلام ابو المعالي تاج الدين السبكي في كتابه المسمى بالارشاد عن والد الشيخ
ابي محمد الجويني انه يكفر من كذب عليه صلى الله عليه وسلم وانه يراق دمه قال النووي المشهور
خلاف هذا وضعفه جماعة من الائمة والى ضعفه اشار بقوله وهو ضعيف ووجه ضعفه عدم النقل
انما عليه المعتمد في المذهب لانه لا يكفر احد بذنب من اهل القبلة قال القسطلاني وقد ذهب الجويني
الى كفر مرتكب متعمدا عليه صلوات الله وسلامه عليه ورد عليه ولده امام الحرمين وقال انه من
هفوات الوالد وتبعه من بعده بتضعيفه واثبت له ابن المنير بان خصوصية الوعيد توجب
ذلك اذ لو كان بمطلق النار لكان كل كاذب كذلك عليه وعلى غيره وانما الوعيد بالخلود

فان وصفه اهل بيته بلين خلق او مبرة ومسكنة ونحو ذلك هو المحسود وبان الكاذب عليه.
في تحليل حرام مثلا لا ينفك عن استحلال ذلك الحرام او الحمل على استحلاله واستحلال الحرام كفر
والحمل على الكفر كفر واجيب عن الاول بان دلالة التبوء على الخلود غير مسلمة ولئن سلم فلا نسلم
ان الوعيد بالخلود مختص بالكفر بدليل منهم لقتل الحرام واجيب عن الثاني بانا لا نسلم ان الكذب
عليه ملازم لاستحلاله متعلقه فقد يكذب عليه في تحليل حرام مثلا مع اعتقاده ان الكذب عليه حرام
وان ذلك الحرام حرام كما تقع المعاصي من المؤمنين مع ارتكاب الكبائر مع اعتقادهم حرمتها والعلة
بين هذا القول وسابقه ان صاحب السابق لا يقول بكفر الكاذب في حياته ولا بإراقة دمه واجراء احكام
الكفر عليه بخلاف هذا وايضا الاول لا يحتم له الكفر حال الموت للعموم المتقدم في معنى سوء الخاتمة و
قوله (ثم تكون عليه لعنة) معطوف على قوله الكذب في الاخبار ولا يأتي هنا القول بالعطف على
الاول لا بل الاخص) ثم تب قوله (في تفرقهم بين الفضيلة) يعني بان يجعل بنسبة الحكم اليهم اذ
بذكر ما تابعها عنهم يقتضي ثبوت ذلك الحكم وان لم يكن حكما به قوله (ولو من بعض) اغيا
على كون الكذب المذكور من العظائم وان موافقته للحق لا تخرجه عن ذلك (ثم) وجه ما انتقدا
القطع من مولانا هذا النوع في الكذب للكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله (ان العلماء ورثة
الانبياء) وما ورثوا من خمسة فمن اخذ به اخذ بحظ وافر منه وهو العلم فان الانبياء لم يورثوا دينارا
ولا درهما وانما ورثوا العلم والمعرفة فالكذب على العلماء في غير ذلك لا ينتهي (ثم يلي
ما ذكر (الكذب بما يوجب حدا) كالقطع في السرقة والرجم في الزنى والجلد في شرب الخمر ونحو
ذلك وقوله (من حدود) تفسير بيانه لما وهو اي الكذب المذكور شهادة (زور) ومقتضاه
انه بيان لها وشرح لمسماها تارة من باب حمل المعرف بالعين على المعرف بالجنس ونحوه قول القرطبي في
تفسيرها هي الشهادة بالكذب ليتوصل بها الى الباطل ورد ما ابي بانها اعم من ذلك قال
وهي ان يشهد بما لم يعلم عمدا وان طابقت الواقع كمن شهد ان زيدا قتل عمرا او نحوه ما يعلم
انه قتله وقد كان قتله فان كان بشبهة فليست بزور لعذره في كتاب المستصفى وان شهدوا
بموته ثم قدم حيا فان ذكروا عذرا على تيقنهم اياه كسببه القتل وقد طعن فظنوا انه مات ف
فليست بزور لاحتمال زواله والزور قال المناوي من الزور وهو الازورار اي الانحراف والميل
قوله (مقتضية للتلبيس) اي التخليط ولنه ليس يقال لبس عليه الامر خلطه او امر ملبس و
متلبس مشتبه (على الحاكم الشرعي) بان يصور له الباطل بصورة الحق ويظهر له انه عالم
بما لا علم له به (حتى) يعتمد قوله ويعتقد صدقه (ويخرج حكمه) عن مقتضاه والغرض انتفاء علمه
بما شهد به فيكون الحكم قد وقع (في غير موضعه) في نفس الامر بسبب تلك الشهادة

ونحو

وأما لحق اي والتمهيد للخطاب ولا منافاة والجرأة على اخراج الحكم الشرعي عن مرعنه المتضمنة
لظلم من يشهد عليه حتى يؤخذ ماله او عرضه او روحه ومن شهد بسوء الحرام اليه حرامه
النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الضمير رعاية لقول الراوي في الحديث وسعى عظمه لحطمه من الحق
عدة من اكبر الكبائر وجلس حيوان ذكر بعد ان كان متكئا وكررت مقال فيما رواه البخاري
ومسلم والنسائي عن ابي بكرة رضي الله عنه الا انبئكم باكبر الكبائر ثلاثا الاشراك بالله
وعقوق الوالدين ثم وشهادة الزور او قول الزور قال ابن حجر الراوي وكان متكئا
فجلس فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت اه والشك قال المنذري هو من الراوي كان البخاري
اذ هو بعيد نسيانه مع المبالغة وكثرة التكرار ورواية البخاري لا شك فيها وهي الا وقول
الزور وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت قال ابن دقيق العيد يحتمل كونه
من الخاص بعد العام ويحتمل على التأكيد ويحتمل انه عطف تفسيري فانا لو حملنا القول على
الاطلاق لزم ان الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك ... دل غيره دانة عطف خاص على عام
وان كان شهادة زور قول زور ولا ينعكس اه وظاهر صنيع المصنف ان شهادة الزور
هي قول الزور وقد صرح مسلم بان الشك من الراوي فانه ذكر الحديث عن ابي بكرة ثم
ذكره في ضرب اخر من رواية محمد بن الوليد بن عبد الحميد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عبيد الله بن
ابي بكر عن انس بن مالك بالشك ثم قال وقال شعبة واكثر ظني انه شهادة الزور
اه والمراد بالكبائر هنا الكبائر النسبية لان الاكبر الحقيقي لا يكون الا واحدا قال القرطبي
وكانت شهادة من اكبر الكبائر لانه يتوصل بها الى اتلاف النفوس والاموال وتحريم الحلال
وعكسه وليس بعد الشرك اعظم منها وقال النووي القتل اعظم منه وظاهر الحديث
حتى لو انه تعلق بها المبيتية وقال ابن العربي انما اكد لك اذا تعلقت خطيرا وقد يضبط بنصف البيّنة
فان نفع عنه احتمل ان يكون كبيرة سد اللباب لاجل ... نفقة من الجم كبيرة وقال القاضي
عياض معنى اكبر اشد عقوبة ولا خفاء ان الشرك اكبر الجميع واختلف الطرق
فيما يليه في هذا العقوق وفي اخر القتل وفي اخر الكبائر شهادة الزور ولابد ما جعل قبله
في طريق انه لا اكبر منه بعد الشرك لمعارضته ما في الاخرى وجه الجمع انه انما اختلف جوابه
في ذلك لان جوابه كان بحسب ما الحاجة الى بيانه حينئذ امس لكثرة ارتكابه او خوف ما
فتنته اه وبركم في قبح شهادة الزور انه سبحانه قرنها في التنزيل بالشرك فقال اجتنبوا
الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور قال في الكشاف جمع الشرك وقول الزور في
قران واحد وذلك ان الشرك من باب الزور لان المشرك زاعم ان الوثن تحق له العبادة
فكانه قال اجتنبوا عبادة الاوثان التي هي راس الزور واجتنبوا الزور كله لا تقربوا شيئا منه
لتماديه في القبح والشناعة وما ظنك بشيء من قبيل عبادة الاوثان اه قوله ...
... اي كررها ... وقاله مرتين او ثلاثا قال ابن حجر في كتاب الادب في قوله الا انبئكم باكبر الكبائر
ثلاثا اي قالها ثلاث مرات على عادته في تكرير الشيء ثلاث مرات تأكيدا لينبه السامع

الزور

على احقار قلبه وجهه الخبر الذي يخدع وجهه بعضهم ان) المراد بقوله ثلاثا عدة الطباق.
وهو بعيد ويبعده الاول ان رواية اسماعيل بن علية في استتابة لم تجبروا اكبر الكبائر الاشراك و
عقوق الوالدين وشهادة الزور ثلاثا ثم قال وجاء من شؤمه [illegible] بقسيسه يوم تقدم
في الشهاب يبعث شاهد الزور يوم القيامة معلقا بلسانه في النار اه وفيه الجزاء من جنس العمل
ثم يلي ما ذكر كذب [illegible] وذلك بان يقول فلان من اهل
الجنة او النار قطعا او ما يؤدي معناه فان ذلك حكم على الله وتجر عليه وهو جهل عظيم
في احكام الالوهية فيكون بذلك قد تعاطى حكما ليس له وادخل نفسه فيما لا دخل له فيه و
هو معنى التحكم والتختم بالحاء المهملة التفتح والجزم وعدم التردد فان قيل الكذب لا يستوي
هو الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه في الواقع فلا يكون المخبر فيه الا غير مطابق للخبر نفس الامر وما
هنا اخبار بامر مغيب مجهول يحتمل المطابقة للواقع وعدمها فلا يتعين ان يكون كذبا قيل
نقول الاخبار بالمجهول لا يخرج باحد الوصفين حال الاخبار على التعيين وبعده ان كان مما يطلع
عليه كقول المخبر يقدم فلان غدا حكم عليه بحسب ما يطلع عليه في الواقع والا بقي على
الاحتمال كما هنا وليس في ذلك اثبات الواسطة بين الصدق والكذب لان المحتمل لم يخرج عنهما
فلمنع هذا الخبر المذكور ان المخبر المطلع على الغيب وعلى ما يختم به للمقول فيه في ذلك ويلتحق
بهذا النوع من الكذب قول بعض من يتعاطى الفقر فلان قطب او من الابدال مثلا
فينسبون المراتب للاشخاص على سبيل التعيين قال في عدة المريد وهو رجم بالغيب وهب
انهم اعتقدوا ذلك لامور دلتهم عليه من اين لهم الجزم بذلك والشيء لا يقاس بمثله
ولا يعرف الا ما كان من شكله ولا يعرف الامثال الا الاماثل ولا يفهم المراتب الا من فارقها او دخلها
اه ومفهوم قوله بالحتم انه اذا لم يقطع بذلك كان يقول فلان من اهل الجنة والله اعلم اي الظنه
للعلامات لم يكن كذلك وقد يكون منه قول القائل عند ذكر احد بعينه اللهم اجعلني رفيقه
في الاخرة فانه انما يتوفى على ظنهم انه من اهل الجنة قوله وقد قيل ان هذا كله تشبهه.
والله اعلم ما فيه من التجري المقتضي للايجاب على الله تعالى وتكذيب قوله ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء. فانه صح فيه انه في علم الله مذنبا غير مشرك ان يسامحه وان يؤاخذه وصح الجزم
بانتفاء ذلك فيه عينه للجنة او النار والجواب من صح ان من تمنى ما الكفر ولم يعمل به ليس بكافر
كما قال الامام الرازي ثم ذكر ما يشهد لما قاله قدس الله سره فقال وفي بعض نسخ [illegible]
عليه وسلم [illegible] ذكر القضاعي في الشهاب وفي الجامع الصغير لا تتالوا على الله فانه
من تالى على الله اكذبه الله رواه الطبراني عن ابي امامة قال العلقمي [illegible] وقال الهيثمي فيه عمر ابن يزيد
[illegible] وهو ضعيف وفي الجامع ايضا ويل للمتالين من امتي الذين يقولون فلان في الجنة
وفلان في النار رواه البخاري عن جعفر العبدي مرسلا وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل والله لا يغفر الله لفلان فقال
الله عز وجل من ذا الذي يتالى علي ان لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت عملك اه وذكر الغابة

[illegible]

الجرم معنى التحكم

فصل على ما عمت به البلوى في اهل زماننا واجتنب ذلك كله

المنذري قال المناوي وفي والقائل من الابستي وهي البيت والمعنى لا تقطعوا على الله فان تقولوا والله
ليدخلن الله فلانا النار وفلانا الجنة فلا يحلفون لاحد من جزم في العرافات احدا لا يعلم مشيئة
الله وارادته لعباده فايش فوالصليح ويخاف للعاصي اه والقسم طريق تاكيد الخبر وتقويته
مقتضي للقطع فيجري فيه ما شاركه في الدلالة على القطع لوجود التحكم والتجري في جميع
ذلك فمن نظر الى المحذور الذي هو علة المنع قضى له عدم قصر النهي على خصوص صورة الحلف
ولذلك جعل المصنف المدار فيما سبق على التحكم وقد تنبه لهذا ابن الوحشي فقال فيما
فيه على الشهاب قوله من تالى على الله يكذبه اراد من قطع على امر وحتم بفعله لم يستثن ارادة
الله عز وجل ومشيئته اه المراد منه وفيه ايضا ان الحديث ليس الا خبر من الحق عن وجه المخصوص
بقيد الا تعقيبا الا تخفيفا لحكم وانه اشعث اغبر ذي طمرين نبوا عنه اعين الناس لو اقسم على الله
لأبره فقوله وهذا اي كون القطع بما ذكر كذبا في غير معصوم … منه صلى الله عليه وسلم في
بتبشيرهم مثال الاول العشرة الكرام رضي الله عنهم قال المناوي ما خرج في حق من جاء فيه
نص كالعشرة الحبشي من ومثال الثاني قزمان بضم القاف وسكون الزاي وبالنون الغزي قال فيه صلى
الله عليه وسلم حين تعجب الصحابة من قتاله للكفار انه من اهل النار فتبعوه ينظرون ما يؤول اليه امره فقتل
نفسه وقوله انه من اهل النار ويصدق بخلوده فيها وبدخوله من غير خلود ولذا قال العلقمي صلى
الله عليه وسلم علم بالوحي انه ليس مؤمنا وانه من حيث يستحل قتل نفسه او المراد بكونه
من اهل النار من العصاة الذين يدخلون ثم يخرجون منها فعلى الاول يكون اخبارا بموته كافرا و
على الثاني يكون اخبارا بانه ينفذ فيه الوعيد وعلى كل حال نقطع بانه من اهل النار في الجملة وبالغ
فيمن ورد فيه النص منه صلى الله عليه وسلم من انعقد عليه الاجماع قال في العتبية سئل ابن القاسم
عن رجل قال لامراته انت طالق ان لم يكن عمر ابن الخطاب من اهل الجنة فقال لا حنث عليه وقال في ابي بكر
مثل ذلك قال عبد الملك وسمعته يقول في عمر ابن عبد العزيز مثل ذلك قال ابن رشد لا ارتياب
في عدم الحنث في مسئلة ابي بكر وعمر وكذا القول في سائر العشرة اذ جاءت الاخبار بشهادة لهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالجنة وكذلك من جاء فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق صحيح انه من
اهل الجنة كعبد الله بن سلام رضي الله عنه فيجوز ان يشهد له بالجنة واما عمر بن عبد العزيز فتوقف
مالك رحمه الله في تحنيث من حلف عليه انه من اهل الجنة وقال هو امام هدى وهو رجل صالح ولم يزد
على هذا لانه لم يرد فيه نص يقطع (رضي) ووجه ما ذهب اليه ابن القاسم التعلق بظاهر ما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله اذا اردتم ان تعلموا ما للعبد عند ربه فانظروا ماذا يتبعه من حسن
الثناء وقوله انتم شهداء الله في الارض فمن اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه بشر
وجبت له النار وقد حصل الاجماع من الامة على حسن الثناء عليه والاجماع معصوم اه ورجح ابن رشد
نص راي ابن القاسم ومذهب الشافعي نوع من شهادة الرؤيا كما لا يجب من ترجيحها المنفعة ولكن خف
انها عنها ضمرا على ما هو احق من انه ليس بشيء فلذلك اجد عنها بالذكر وجعل من الباب ايضا قوله
ثم العطف على المبالغ وجهه ما ذكره بقوله لانه بعث بما هو من اجزاء النبوة اشار به لما في الحديث

تمام الحديث المتفق عليه كما ذكر في شرح الرسالة وهو قوله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوءة قال ابن حجر منه ان يقيد ما اطلق في غير هذه الرواية كقوله رؤيا المومن جزء ولم يقيدها بكونها حسنة ولا بان رائيها صالح ووقع في حديث ابي سعيد الرؤيا الصالحة وهو تفسير المراد بالحسنة قال المهلب المراد غالب رؤيا الصالحين والا فالصالح قد يرى الاضغاث ولكنه نادر لقلة تمكن الشيطان منهم بخلاف عكسهم لغلبة الشيطان عليهم قال فالناس على هذا ثلاث درجات الانبياء ورؤياهم كلها صدق وقد يقع فيها ما يحتاج الى تعبير ومن سواهم يقع في رؤياهم الصدق والاضغاث وهم على ثلاثة اقسام مستورون فالغالب استواء الحال في حقهم وفسقة والغالب على رؤياهم الاضغاث ويقل فيها الصدق وكفار ويندر في رؤياهم الصدق جدا ويشير الى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم اصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا اخرجه مسلم **وقد** وقعت الرؤيا الصادقة من بعض الكفار كما في رؤيا صاحبي السجن مع يوسف عليه السلام ورؤيا ملكهما وغير ذلك **وقال القاضي** ابو بكر ابن العربي رؤيا المومن الصالح هي التي تنسب الى اجزاء النبوءة ومعنى صلاحها استقامتها وانتظامها قال وعندي ان رؤيا الفاسق لا تعد في اجزاء النبوءة وقيل تعد من الاقصى الى الادنى وقال القرطبي المسلم الصادق الصالح هو الذي يناسب حاله حال الانبياء فاكرم بنوع مما اكرم به الانبياء وهو الاطلاع على الغيب **واما** الكافر والفاسق والمخلط فلا ولو صدقت رؤياهم احيانا فذلك كما قد يصدق الكذوب وليس كل من حدث عن غيب يكون خبره من اجزاء النبوءة كالكاهن والمنجم وقوله من الرجل جرى على الغالب فلا مفهوم له فان المراة الصالحة كذلك قاله ابن عبد البر **تنبيه** قال واستشكل كون الرؤيا جزءا من النبوءة مع ان النبوءة قد انقطعت بموته صلى الله عليه وسلم **واجيب** بما بينه المازري وهو ان الرؤيا ان وقعت من النبي فهي جزء من اجزاء النبوءة وان وقعت من غير النبي فهي جزء من اجزاء النبوءة على سبيل التشبيه وقيل المعنى انها جزء من علم النبوءة لان النبوءة وان انقطعت فعلمها باق وقيل المراد انها تشبه النبوءة في الاطلاع على بعض الغيب لا انها نبوءة باقية ولا مبطلا لمقصود منها والخبر بالغيب من النبي لا يكون الا صدقا ولا يقع الا حقا والرؤيا ربما دلت على شيء ولم يقع اما لكونها من الشيطان او من حديث النفس او من غلط العابر في اصل العبارة **قال** الماوردي وقد سبق بهذا الجواب جماعة ولكنهم لم يكشفوا عن معنى المعنى اضافتها الى النبوءة ونحن الان نطلع عليه وقال المصنف في شرح الرسالة قال المازري قال بعض الناس انه صلى الله عليه وسلم اقام يوحى اليه ثلاثا وعشرين سنة عشرة بالمدينة وثلاثة عشر بمكة وكان قبل ذلك ستة اشهر يرى في منامه ما يلقى اليه الملك وذلك نصف سنة ونصف سنة من ثلاثة وعشرين سنة جزء من ستة واربعين جزءا **وتزييف** انه صلى الله عليه وسلم قد خص من الفضائل بخصوص وخصائص وجعل لهم الى العلم طريق لم تجعل لغيره فيكون ما حصلت له المنامات ومنه جزء من ستة واربعين ولا يقال من هنا ان يعلموا هذه الاجزاء ولا يلزم العالم ان يعرف كل شيء جملة وتفصيلا ومنها طريق السمع ولا مدخل للعقل فيه وانما يعرف منه قدر ما يعرف بالسمع قال وقد مال بعض شيوخنا الى هذا الجواب الثاني وقدح في الاول بانه لم يثبت ان عدد رؤياه صلى الله عليه وسلم قبل النبوءة كان ستة اشهر ام المراد منه **قال** ابن حجر

فقال

فقه على معنى قوله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوءة

الاعانة دانة
وريسه

قال بعض الشراح الثابت في جميع طرق الحديث لفظ النبوءة وليس في شيء منها لفظ الرسالة
وكأن السر فيه أن الرسالة تزيد على النبوءة. الجزء ثم ذكر ما ورد في هذا النوع من الوعيد
فقال وقد قدمنا شيئا من هذا ومن تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل
تحدثه لم أر هذا اللفظ عند البخاري من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل
قال الحافظ ابن حجر في رواية عباد بن عباد عن أيوب عند أحمد عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا
وعنده في رواية همام عن قتادة من تحلم كاذبا دفع له شعيرة وعذب حتى يعقد بين طرفيها و
ليس بعاقد وفي الجامع من تحلم كاذبا كلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين ولن يقدر أن يعقد
بينهما رواه أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس وفيه أيضا من كذب في حلمه فليتبوأ
مقعده من النار رواه الإمام أحمد عن علي كرم الله وجهه وتحلم بالتشديد تكلف الحلم
فإن زعم أنه حلم حلما أي رأى رؤيا في نومه والحلم بضم الحاء واللام وبسكونها وشعيرتين
بكسر العين تثنية شعيرة قال ابن أبي جمرة إنما سماه حلما ولم يسمه رؤيا لأنه ادعى أنه رأى
شيئا فكان كاذبا والكاذب من الشيطان وقد قال في حديث أبي قتادة أن الحلم من الشيطان
وما كان من الشيطان فهو غير حق بصدقه بعض الحديث بحظ قال ومعنى العقد بين شعيرتين
أن يصل إحداهما بالأخرى وهو مما لا يمكن عادة قال ومناسبة الوعيد المذكور للكاذب
في منامه أن الرؤيا خلق من خلق الله وهي صورة معنوية فأدخل بكذبه صورة لم تقع كما لم تقع
فإذا حاول هذه الصورة التكليف أمر الطبيعة وهو الاتصال المعبر عنه بالعقد بين الشعيرتين
وليس بفاعل فهو من كناية عن طول تعذيبه اهـ القسطلاني ولا دلالة فيه على التكليف
بما لا يطاق لأنه ليس في دار التكليف وخص الشعيرة بذلك دون غيرها لما في المنام من الشعور
فحصلت المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق وإنما اشتد الوعيد على ذلك مع أن الكذب
في اليقظة أشد مفسدة منه إذ قد يكون شهادة في قتل أو حد لأن الكذب في المنام كذب على الله
أنه أراه ما لم يره والكذب على الله أشد من الكذب على المخلوقين قال الله تعالى ويقول الأشهاد
هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الآية وإنما كان كذبا على الله لحديث الرؤيا من ستة وأربعين جزءا
من النبوءة وما كان من أجزاء النبوءة فهو من قبل الله تعالى اهـ وبه تعلم أن هذا الكذب أ
أعظم من شهادة الزور من جهة الجزئية وإن كانت هي أعظم باعتبار ما يترتب عليها من المفاسد ولا يلزم
من كثرتها عظم الجزئية كما هنا فذا غض حال الفدام وتبين من هذا التنوع باعتبار محله لم تبق
لمن حقق فيه الكذب عليه صلى الله عليه وسلم في الرؤيا بعد ما قالوا إنه كالكذب عليه في
الرواية وربما كان أغلظ لاجتماع الكذب عليه في رؤيا المنام مع الكذب في المنقول قاله المناوي
وتمام في الكذب في هذه الصور وقبلها عرابيثا. الكذب في الرواية كجمعهم مجموعة الأسانيد
والمتون على نحو ما وضع مناقب ملفقة فيها أوهام وخواص جاءت بألفاظ عامية وكلمات
ركيكة وتراكيب ضعيفة بعلل المختلف الكذب عن ذلك صحيحا واعتقاد أن المصطفى
صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى ترك الناس على شيء يعني بيضا. ثم لها أحاديث لا تحتاج إلى تتمة

ولا تفتقر الى زيادة وحسبك في الرد عليهم الزم الكلمة لكم فيه ينفعهم قوله ثم الكذب
في يوجب فوات حق مسلم او شغل ذمته الخ. فيه ضربية وما وقعت على الثمن والشهادة والسعي
والكذب في الموجب في الحقيقة لما ذكر الا السعي فان اجابه لذلك لا يتوقف على الكذب فيه فليس
الكذب فيه من الموجب وكانه لذلك عدل ان يقول ثم الكذب الموجب والتقييد فالمسلم خرج
مخرج الغالب بلا مفهوم له بقرينة قوله في مال الذمي كالمسلم في عرضه وماله الخ والفرق بين المتغا
يرين المال المأخوذ في الاول في مقابلة المبيع في اعتقاد المشتري وزعم البايع وفي الثاني
مجانا كما ينبغي في الامثلة قوله كالكذب في ثمن السلعة مثالا للكذب فيما يوجب فوات الحق و
يتصور ذلك في بيع الاستيمان بان يقول بعني كما تبيع الناس ويخبره بجهله ولهذا في غيره كان
يقول بعني كما تبيع الناس ولا يخبره بجهله او يخبره به وتقوم قرينة تدل على عدمه فان قيل ما معنى
فوات الحق في الاول مع ان له القيام بالغبن والرد على المعتمد من المشهور من التخيير في قيمتها
قلت قد تفيته اذا جاء من ربح به بنية فوات ملكه اذ لعل المشتري لا ينتبه لذلك ولاجل
ولا يتيسر له على ان البايع لا يسعفه بجبر الرد غالبا قوله لانه غش ... بيان للغش من
الكذب ومفهوم الضرب ان رب السلعة اذا كذب في الثمن فان اعطيت فيها كذا فيأخذ مقابلتها
فقط لم يكن كذبه في هذه المرتبة وهو ظاهر اذ لم يغتر به بحقا المشتري قوله وشهد ... فم عليه
... لم يجب عطف على ثمن اي وكالكذب في الشهادة على المسلم وهو وما بعده مثال للكذب
فيما يوجب اخذ المال وها هنا اشكال وهو ان هذا نوع من شهادة الزور وقد تقدم ان مرتبتها قبل هذه
بمرتبتين والجواب ان الشهادة في هذه المسألة ان كانت بحيث توجب الحكم فان كان ما
فيها يوجبها عند الحاكم فهي في المرتبة السابقة لما فيها مع اخذ المال من التلبيس واخراج الحكم
في غير ما وضع له والا فان كان صاحبها لا يفعل ذلك ولا يسمع فابتنا نبعد الحكم الشرعي على
قوله بان الخ ذلك رجع عنها فهي في هذه المرتبة فيقيد كلام المصنف صار جزء بقرينة
قوله فيما سبق فيما يوجب حكما الى قوله حتى يخرج الحكم في غير ما وضع له او يقال الشها دة
في هذا الفرع له حيثيتان حيثية التلبيس واخراج الحكم عن محله ومن هنا كانت
في المرتبة المتقدمة لان فيها من الجرأة على الدين ما ليس فوقه الا الشرك كما تقدم للغ
طفي وحيثية اخذ المال ومن هنا كانت في هذه المرتبة قوله وكتمان العلم اي النقل
على وجه الاذاية لمن عرف بالظلم وعلى المرقوف عند الحكم في العصمة ... مع
علمه او بجهله وفي مفهومه فانه متعلق في ترك ذلك والخوض بغير دليل في تلك
المسائل ومن اثر مسه الوقوع في منع المستحق ومنع غيره وذلك عمق الظلمة
وجوره ولانهم من تعجل هذا الانواع الكذب تقييد جهة السعي به بل هو مشروع
مطلقا كما ياتي لكن قد يكون في ضمنه كذب كما هنا وقد كان ومفهوم النص ان السعي
للعادل وان كان متضمنا لا يكون في هذه الدرجة لعدم ترتب الضرر عليه اذ العادل
لا يقبل السعاية بحال واحترز بقوله بغير حق من السعي للظالم بحق فانه ليس بكذب.

الا ممنع

ولا ممنوع فيجوز ان يرفع امره الى المحارب والغاصب والسارق ونحوهم من اهل الظلم
والفساد اذا اتقى الانتصاف منهم بدون ذلك وان علم من حال الظالم انه لا يقتصر في
عقوبتهم على القدر الشرعي ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض وقال
عمر ابن عبد العزيز رضي الله عنه تحدث للناس اقضية بقدر ما احدثوا من الفجور ولمآخذ
الزمان في لا مبنية هذه القاعدة في قوله واحدث قضاء للفجور كما جلاه عن الاموي
او غيرها فامثلة منها هذا الفرع فقال وقد قيل المعروف بالظلم والرجاء الى حاكم يدعوا
وان كان يبتلي **قال** شارحه العلامة سيدي محمد ميارة رحمه الله اشار بهذا البيت
الى قول ابن عرفة ونصه تلميذه البرزلي اذا عرف بالفساد يدعى للحاكم وان الغائب قال
كذا كتب الناظم بخطه ومعنى وان كان يبتلي اي ينزل به بلاء من المشتكي اليه بضرب او اغرام
مال او نحو ذلك لانه معروف بالفساد والظلم والله احدث له هذا الحكم على قدر جرمه
وظلمه والظالم احق ان يحمل عليه اهـ تنبيه علم من جواز ما ذكر ان الظالم اذا اغرم
المشتكي ما لم يجب عليه شرعا لا يضمنه الشاكي واما السعاية الممنوعة التي يكون
الشاكي فيها ظالما فذكر في المختصر في مبحث الغصب في ضمانه ثلاثة اقوال حيث قال
وفي ضمان شاكيه لمغرم زايدا على قدر الرسول ان ظلم او الجميع او لا اقوال قوله ثم يبهتون
اي القول الباطل الذي يبهت اي يتحير من بطلانه قال في القاموس بهته كمنعه بهتا
وبهتا وبهتانا قال عليه ما لم يفعل اهـ المراد منه فقط وقوله في تعريفه وهو من [illegible]
لم يفعل ليس تعريفا للبهتان من حيث هو بل النوع منه وهو متضمن للكذب الذي
اطلع فيه فاحش بقوله ما لم يفعل من رميه بما فعل فانه وان كان بهتانا محرما
لما فيه من الفضيحة الا انه لا كذب فيه فيدل لهذا كلامه الاتي في انواع الفضيحة فافهم
ولا مجهوع لمن فان النساء سفها فيه اي جاء في الاحكام وقوله مما لا يعلمه فيه
اي مما انت بريء منه كبراءة الذيب من دم يوسف فهو لم تفعل منه ولا منه فتكون مرتكبا
لذنب واحد ومن صورة البهتان العظيم وسياق وجهه عظمه قوله وانه ينتقص
اي بان تكون انت الفاعل له كما سرقت ورميت غيرك بتلك السرقة فتكون مرتكبا لتلك
الخطيئة مع البهتان العظيم نبه المصنف رحمه الله جهلا على ان ذكره الرمي المذكور
بهتانا لا يتوقف على اتصاف الرامي بالمرمي به بل تلك سيئة اجنبية مستقلة لا دخل
لها في البهتان ثم بين حرمته واشار للوعيد الوارد فيه فقال [illegible] عنه ومن يكسب
خطيئة او اثما ثم يرم به بريئا الاية الخطيئة الصغيرة او ما لا عمد فيها والاثم الكبيرة او ما
كان من عمد ووحد الضمير لمكان او كما في البيضاوي ومنه الاية بتمامها تخالف ما نبه عليه بقوله فيما
لا تعلق له به لانه جمع فيها بين كسب الذنب ورمي الغير به ثم رتب على ذلك تحمل
البهتان وانتفى ذلك ان تعلقا الى فيه بالامر قيد معتبر في تحقق البهتان والجواب
ان سبب نزولها اقتضى ذلك وسبب النزول لا يختص فالمرتب على رمي البريء وحده سواء

اعرف الفرق بين الاثم والخطيئة

من نصب الخصومة والاثم وان كان مفترى احد بما دون مفترى الاخر وسبب نزولها كما
ذكر المفسرون ان طعمة بن ابيرق من بني ظفر سرق درعا من جار فتاده بن النعمان في جراب دقيق
فجعل الدقيق ينتثر من خرق فيه وخباها عند زيد ابن السمين اليهودي فالتمست الدرع عند
طعمة فلم توجد فحلف ما اخذها وماله بها علم فتركوه واتبعوا اثر الدقيق حتى انتهى الى منزل
اليهودي فاخذوها فقال دفعها الي طعمة بن ابيرق وشهد له اناس من اليهود فقالت
بنو ظفر انطلقوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالوا ان يجادل عن صاحبهم و
قالوا انه يبعد هلك وافتضح وبري اليهودي فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفعل فنزل قوله
تعالى انا انزلنا عليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله ولا تكن للخائنين خصيما
الى قوله وكان فضل الله عليك عظيما قوله ثم انظر من يقسم بنحو تعلى يعني انه من العظائم
لما فيه من انتهاك الحرمة ولا اشكال لتعظيم المقسم به ومثل اسم الجلالة سائر الاسماء الحسنى
والصفات على ما هو مشهور في كتب الفقه ويقرب من ذلك الكذب في الحلف باسماء الانبياء
والصالحين والكعبة والعرش والكرسي ونحو ذلك وان كانت غير منعقدة لانه استهزاء بالمحلوف به المعظم
شرعا قال الخطابي رحمه الله تعالى والعياذ بالله ان كان حلف بالنبي صلى الله عليه وسلم ونحوه واحترز
بقوله بالله تعالى من الكذب في اليمين بالطلاق والعتاق ونحوهما فانه لا يكون في هذه الدرجة اذ
ليس فيه هتك حرمة ما هو معظم شرعا وان بفسق صاحبه اذ ليس الفسق مقصورا على الكذب
الذي في هذه المرتبة وما فيها على ان تفسيقه محقق ولو كان صادقا والعرف هتك الحرمة وعدمه
بين بقول المقدمات ويأثم اذا احلف بالطلاق على الغيب او على الكذب او على الشك
كما يأثم في اليمين بالله اذا احلف على شيء من ذلك لا يحمل على التسوية من كل وجه فان
اثمه على الكذب في الحلف بالله اشد من اثمه على الكذب في الحلف بالطلاق وان لزمه فيه الاثم
من وجه اخر وهو افتضاح النسب قوله مع حج ايه الحديث بمن الغموس الخ
في قال في الجامع الصغير اخرج الديلمي عن ابي هريرة اليمين الغموس تذر الديار بلاقع واخرج الحكيم
في النوادر والبيهقي عن ابي الدرداء اليمين الكاذبة يقتطع بها الرجل مال اخيه هي التي تترك
الديار بلاقع واخرج عبد الرزاق عن ثمر بلاغا اليمين الفاجرة تذر الديار وتعقم الرحم وتقل
العدد الخ والغموس الحلف على تعمد الكذب او على غير جزم به سواء كان موهوما او مشكوكا
او مظنونا الا ان يقوى الظن فيعتمد عليه في اليمين كما في المختصر فان قلت غير الجزم لا كذب فيه اذ
هو الاخبار عن الشيء على غير ما هو عليه وذلك فرع العلم والحالف هنا لا علم له بما في الواقع والكلام
المصنف انما هو في خصوص اليمين الكاذبة فلا بد من ادخال الغموس فيه فلت حلفه
يقتضي علمه بما حلف عليه اذ الغرض من اليمين تحقيق الخبر المحلوف عليه والغرض انه غير عالم
فهو كاذب في ذلك والبلاقع جمع بلقع وهو المكان الخالي فالمراد الغموس البلقع والبلقعة
الارض القفر والجمع بلاقع وبلقع البلد الفقراء والمعنى ان اليمين الكاذبة يفتقر الحالف بها اذا
صار ذلك دابه وعادته او يهلك هو وانقطاع نسله وخلو داره من اهله كما قال في الحديث .

الاخر

فعـــ على من حلف بالانبياء والصالحين استهزاء ما يلزمه

شئا

الآخر وتغمس في الجحيم وتغل العنق. تنبيه: وجه تسميتها غموسا يقال وسميت غموسا
لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار. استشكل هذا التوجيه بأن الغموس في النار غير محقق
إلا على القول بنفوذ المشيئة عند أهل السنة ولا تحتم عليه النار ولذا استحسن ابن عبد السلام
قول من قال إنما سميت غموسا لأنها تغمسه في النار قال لأنه سبب داخل أي موجود
وأجيب عن الأول بأن تغمسه في النار أنه استحقه بسبب ذلك ولا يلزم من استحقاقه
دخوله. قال الحطاب قال مالك وهي أعظم من أن تكفر وهي من الكبائر وقال في التوضيح
وقال في المسائل الملقوطة يلزم التعزير في مسائل منها اليمين الغموس اهـ وفي ابن عرفة ابن حبيب
الحلف على تعمد الكذب من الكبائر محو وكذا الحلف على شك أو ظن اهـ. ولما كانت
اليمين الكاذبة مما يكثر عروضها عند بيع السلع لما جبل عليه من محبة الدنيا والاحتيال على جلبها
ذكر ما في ذلك من الوعيد الزاجر فقال وفي بعضه نصه ونسخه يمين منفقة ممحقة
وهذا الغرض والله أعلم ترجم له مسلم في صحيحه فقال باب النهي عن الحلف في
البيع ثم ذكر عن أبي هريرة أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة
للسلعة ممحقة للربح وذكر عن أبي قتادة الأنصاري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
إياكم وكثرة الحلف في البيع فإنه ينفق ثم يمحق اهـ وفي البخاري باب ما يكره من الحلف في البيع قال ابن
حجر أي مطلقا فإن كان كذبا فهو حرام وإلا فتنزيه انتهى وأخرج الحديث في ترجمة
قبل ترجمتين بلفظ الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة والذي عند مسلم في هذا الحديث ما
تقدم. قال ابن حجر وفي رواية مسلم اليمين ولم يذكر الكاذبة وهي أرجح وفي رواية ابن وهب وابن
عفوان عند مسلم أي ربح وتابعه انس ابن عياض عند الإسماعيلي وفي رواية الليث عند الإسماعيلي
بلفظ ممحقة للكسب وتابعه ابن وهب عند النسائي ومال الإسماعيلي إلى ترجيح هذه
الرواية وأن من رواه بلفظ البركة أورده بالمعنى لأن الكسب إذا محق محقت البركة اهـ ويعني روا
اليمين كما عند المصنف الإخبار بالمؤنث واضح وعلى رواية الحلف يقال في الإخبار بالمؤنث عن
المذكر إما باعتبار الحلف باليمين وإن الهاء للمبالغة لا للتأنيث كما قال ابن حجر والمناوي وقوله
منفقة ضبطه ابن حجر بفتح الميم والفاء بينهما نون قال وهو الرواج ضد الكساد والسلعة
بكسر السين المتاع وقوله ممحقة بالمهملة والقاف وزن الأول وحكي ضم أوله وكسر
الحاء والمحق النقص والإبطال وقال القرطبي الحديث يتضح دون ضبط والأول أصوب ونسبة الفعل
مجاز وأن مبداه مخرجه بمعنى النفاق والمحق اهـ كلام ابن حجر وقال الشيخ وكذلك الرواية بفتح أوله
وسكون ثانيه قال المناوي واعلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الحديث بآية يمحق
الله الربا ويربي الصدقات كأن الربوا الزيادة فيقال لم يجتمع المحق والزيادة فيبين بالحديث
أن اليمين مزيدة في الثمن ممحقة للبركة منه وإن بقي عدده كما كان قال الراغب محو المحق
ابتداء من الاستعانة باليمين في الحق ويخفف قدر المقسم به ويعلم أن الأغراض الدنيوية أخس
من أن يبادر فيها إلى الحلف بالله فإذا قال والله إنه لكذا تقديره إن ذلك حق كما أن وجود الله.

حق ، هذا اعظام يتحاشى منه من في قلبه حبة خردل من تعظيم الله تعالى ولا نشك في تحريم الله
الله والايمان به ثمنا قليلا اه وقد جرى في بيان معنى المحق من تعاطى العدد يعني في الحال كا في المال،
وقد روى ابن ماجه واحمد باسناد حسن عن ابن مسعود مرفوعا ان الربا وان كثر عاقبته الى قل،
وروى عبد الرزاق عن معمر قال سمعنا انه لا ياتي على صاحب الربا اربعون سنة حتى يمحق ذكره ابن حجر
وبه [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
حديث ابن مسعود من حلف بيمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان
وفيه وحديث الاشعث بن قيس من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها
فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ومعنى حلف على يمين حلف على شيء، فاطلق اليمين على المحلوف
عليه ويحتمل ان على زائدة ويمين صبر بفتح فسكون معناه قال القرطبي قال ابن حجر والصبر بفتح
الصاد وسكون الموحدة ويمين الصبر هي التي تلزم ويجبر عليها حالفها يقال اصبره اليمين احلفه
بها في مقاطع الحق والمراد بالمجبور لازمه وهو الكذب قال وانما وقعت زيادة وهو فيها فاجر في
حديث ابن مسعود عند ابي حمزة وكذا الاكثر وفي رواية ابي معاوية هو عليها فاجر ليقتطع وكان فيه
حذف تقديره هو في الاقدام عليها ويقتطع يفتعل من القطع كانه قطعه عن صاحبه او قطعه من
ماله بالحلف المذكور وفي رواية حجاج بن منهال ليقتطع بزيادة لام التعليل وفي وائل بن حجر عند مسلم
وهو عنه معرض وفي رواية كردوس عن الاشعث عند ابي داوود الا لقي الله وهو اجذم وفي حديث
ابي امامة ابن ثعلبة عند مسلم والنسائي في نحو هذا الحديث فقد اوجب الله له النار وحرم عليه
الجنة وفي حديث عمران عند ابي داوود فليتبوأ مقعده من النار انتهى **وفي الجامع** من حلف على
يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان خرجه الامام احمد
والبخاري ومسلم وابن عدي عن الاشعث بن قيس وابن مسعود اه وكان المصنف رأى ان الوعيد
المذكور انما ترتب على مجرد المجبور في اليمين لما فيه من الكذب والاستخفاف بحق الله تعالى وقد تقدم ان
اليمين الغموس التي هي من اعظم الكبائر وقد عدها النبي صلى الله عليه وسلم منها كما في البخاري
فلذلك حذف قوله صبر وقوله يقتطع الخ وذكر قال صلى الله عليه وسلم لان سبب الحديث خصومة
كانت بين الاشعث ورجل من كندة في بير قال الاشعث فقال النبي صلى الله عليه وسلم بينتك او يمينه
فقلت اذا يحلف فقال من حلف الخ فاشار المصنف الى ان ذكر ذلك ليس على سبيل التقييد للوعيد
المذكور ومثل هذا ما ذكره المؤلف في حديث ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم
ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل ورجل بايع رجلا سلعة بعد العصر
فحلف له بالله لاخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لم يبايعه
الا على دنيا فان اعطاه منها وفى وان لم يعطه لم يوف فقال الاحسن الجعل بعد العصر قيدا في
الوعيد المذكور لان القصد التغليظ على اتباع السلعة باليمين الكاذبة اه ولا مفهوم لقوله
اي في مسلم كما تقدم نظيره فوله **ثمنا شيئا يسيرا من حطام الدنيا** معناه صادق باغلب الانواع
المتقدمة ولذلك زاد قوله غير متعلق بمال ولا غيره اي من نفس ودم وعرض واخر اهم اوعة
غيره

او غير ذلك مما تقدم منها قوله ومدح تسليع بما لا يوجب زيادة في الثمن فيشتري بها السامع
بقيمتها المعتادة في الوقت يكون فيها غبنه اعتمادا على ذلك المدح فهو لم يلحقه ضرر
في ماله لانه امر مخلوقها عن امر حتى به لا زيادة فيه على المعتاد وانما يلحقه ضرر عند الطلاع
على خلوها مما ذكر بانقباض قلبه واذية نفسه وزوال طيبة الذي كان حاصلا له وتقدم قوله
مفهوم قوله مما يوجب الخ في قوله فيأخذ بدون مقدارها الا لا فرق بين الكذب في الثمن والصفات
المادحة للمبيع المرتفعة ولا مال لكل كذب ممنوع ومنها قوله وخوض في الاراجيف جمع ارجفة
مكسورة واساطير وهي الخبر مما يرجع الى احوال الملوك وذكر العسكر قاله في القاموس ارجف القوم
خاضوا في اخبار الفتن ونحوها ومنه والمرجفون في المدينة الاية وهم اناس كانوا يشيعون اخبار
السوء عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون هم موتى وقتلوا وجرى عليهم كيت وكيت
فيكسرون قلوب المومنين واشار الى جهة ضرر ذلك بقوله لتشويشه للقلوب فان فراغ القلب
غنيمة عظيمة فاذا لقيه بما يقع مشوش شرفيه ضرر لصاحبه وقد يتعدى ضرره الى الغير فان
يكون السامع مشتغلا فيما يهمه من علوم الظاهر وآداب الباطن فانه اذا سمع ذلك تفرق همه وقد
فجع عزمه وزالت فكرته وقد جاء في الخبر تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة فلا يكون

فيه على حديث
تفكر ساعة خير من
عبادة سبعين سنة

من هذه الحيثية في هذه المنزلة ومنها قوله ومضحكات وهو عطف على الاراجيف وقد يتعدى ضرر
هذا الى العجب والتعرض لا كذب في الفيد الذي ذكره المصنف في موضع المسئلة فيما اشار به لها واشار
بقوله ونقل ذلك الى انه ايضا لا فرق ان ينسب الكاذب ذلك الى نفسه او ينقله عن غيره
وقد يتضمن النقل اذاية المنقول عنه فيكون اشد كان ينقل عن شخص عارف بالسلح انه قال في هذه
السلعة كذا او كذا من الاوصاف المادحة فاذا ظهر نقيض ذلك ادى الى القدح في صدق المنقول
عنه او محبته وكان ينقل عن من يقال له لا قرأ شيئا من الاراجيف فيوذونه اذا سمعوا ذلك
عنه ونبه ايضا على انه لا فرق بين ان يكون الكذب مقصودا او لازما من غير قصد لحالة من يكثر
نقل الحديث فيتحدث بكل ما سمع فانه يلزمه الوقوع في الكذب لا محالة فيما شمل لان تعمده في ذلك
مع علمه انه يوقع في الكذب تعمد للكذب الذي في ضمنه والى الاستدلال عن هذا اشار بقوله وقد
قال عليه السلام كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع هذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي
بهذا اللفظ ومعناه تمام المتاوي لو لم يكن للرجل اثم الا تحدثه بكل ما سمعه كان صدقا او كذبا
يكفيه من الاثم لانه اذا تحدث بكل ما سمع لم يخلو من الكذب اذ جميع ما سمع ليس بصدق فعليه
وعليه ان يبحث ولا يتحدث الا بما ظن صدقه ما ظن كذبه حرم وان شك واسنده لقائله وبرئ
من عهدته والا امتنع ايضا ومحل ذلك ما لم يترتب عليه تحرف ضرر مسموع والا حرم
وان كان صدقا بل ان افاد الكذب طريقا لا مع ذلك وجب اه واخرج مسلم عن ابي هريرة كفى
بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع واما ما اخرجه الحاكم وصححه عن الاصم عن هلال ابن العلا
بن هلال بن عمر الرقي عن ابن عمر ابن هلال عن ابي غالب بن ابي هريرة كفى بالمرء من الكذب ان يحدث
بكل ما سمع وكفى بالمرء من الشح ان يقول اخذ حقي ولا اترك منه شيئا فرده الذهبي بان

فإن قال ابن عمر واجلة لا يعرفان فالحجة من ابي واشار الى الاستدلال على قبح التساهل
في نقل الحديث وذم عدم التثبت فيه بقوله وقال صلى الله عليه وسلم بئس مطية الرجل
زعموا هذا الحديث خرجه الامام احمد وابو داود عن حذيفة بلفظ بئس مطية الرجل زعموا
كما في الجامع الصغير قال المناوي قال الذهبي فيه ارسال وقال ابن عساكر في الاطراف حديث
متصل وذكره في الكبير بهذا اللفظ ايضا وقد خرجه الامام احمد وابو داود عن حذيفة
بن المبارك وخرجه الامام احمد في الزهد عن ابن مسعود وقال مقدمته كل من كان في مسند
احمد فهو مقبول فان الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن ومعناه كما في المناوي النهي عن التكلم
بكلام يسمعه الشخص من غيره ولا يعلم صحته او عن اختراع القول باسناده الى من لا يعرف فيقول زعموا
او قد كان كذا او كذا فيتخذ قوله زعموا مطية شانه يتوصل الى موضع فواسكته واكثر ما ورد
في القرآن فهو في معرض الذم وقع الاسناد اليه مع انه معلوم ما عمل لا ترا الا دونه اللفظة دون المعنى
قال الخطابي واصل هذا ان الرجل اذا اراد الظعن لحاجة والسير الى بلد ركب مطية وسار
فشبه المصطفى صلى الله عليه وسلم ما يقدمه الرجل امام كلامه ويتوصل به لحاجة من قولهم
زعموا بالمطية وانما يقال زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فذم المصطفى صلى الله عليه
وسلم من الحديث ما هذه سبيله وامر بالتثبت فيما يحكي والتثبت فيما يرويه به حتى يحكي معزوا
الى ثقة اهـ والمستعمل في عرف الناس اليوم مكان زعموا ذكروا وقالوا واسمعنا يقولون وسمعنا
وقال الناس ونحو هذه الالفاظ فيحكم بما تقدم عند استعمالها في مكان زعموا ولما
كانت من المقامات التي يكثر فيها التساهل ويقل فيها التثبت والتحفظ مقام المزاح ومقام
خطاب الامراء واهل الرياسة والجاه لاسيما عند ارادة التقرب اليهم وحصول المنزلة عندهم
ذكر ما ورد فيه من الوعيد فقال وقال صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بالكلمة ليضحك بها جلساءه
يهوي بها ابعد من الثريا تتمة بعض هذا الحديث ذكره في الاحياء بلفظ ان الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها
جلساءه يهوي بها ابعد من الثريا قال العراقي في تخريجه رواه ابن ابي الدنيا من حديث ابي هريرة والشيخين
وان منهم ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوي بها سبعين خريفا في النار لفظ الترمذي وقال
حسن غريب اهـ وفي الجامع الكبير ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يريد بها باسا ليضحك بها القوم وانه
ليقع بها ابعد من السماء رواه الامام احمد عن ابي سعيد وفيه ايضا ان الرجل ليتكلم بالكلمة ليضحك
جلساءه يهوي بها ابعد من الثريا رواه ابو نعيم في الحلية عن ابي هريرة وفي المنذري ان الرجل ليتحدث بالحديث
ما يريد به سوءا الا ليضحك به القوم يهوي به ابعد من السماء رواه ابو الشيخ عن ابي اسرائيل عن عطية
وهو العوفي عن ابي سعيد رضي الله عنه وفيه ايضا الا هل عسى رجل منكم يتكلم بالكلمة يضحك
بها القوم فيسقط بها ابعد من السماء الا هل عسى احد يتكلم بالكلمة يضحك بها اصحابه فيسخط
الله بها عليه ولا يرضى عنه حتى يدخله النار رواه ابو الشيخ ايضا باسناد حسن ورواه عن علي بن سعيد
عن الحسن مرسلا وفيه ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن ان تبلغ ما بلغت
يكتب الله بها رضوانه الى يوم يلقاه وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن

ع بالتواتر

ان تبلغ

ان تبلغ من سخط الله ما بلغت يكتب الله له بها سخطه الى يوم القيامة رواه مالك والترمذي
وقال حديث حسن صحيح والنسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد .
وفيه ايضا ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب رواه
البخاري ومسلم والنسائي ورواه ابن ماجة والترمذي الا انهما قالا ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها
باسا يهوي بها سبعين خريفا فقوله ما يتبين فيها اي ما يتفكر هل هي خير او شر اهـ والمراد بالكلمة
كما قال ابن حجر الكلام المشتمل على ما يفهم الخير او الشر سواء طال او قصر كما يقال لكلمة الشهادة
ويقال للقصيدة كلمة فلان وقوله يهوي بفتح اوله وسكون الهاء وكسر الواو وقال عياض المعنى
ينزل فيها ساقطا وقد جاء بلفظ ينزل بها في النار لان دركات النار الى اسفل فهو نزول سقوط وقيل
اهوى من قريب وهوى من بعيد قال ابن عبد البر الكلمة التي يهوي صاحبها بسببها في النار هي التي

الفرق بين اهوى وهوى

يقولها عند السلطان الجائر وزاد ابن بطال بالبغي او بالسعي فيكون سببا لهلاكه وان لم يرد القائل
بل هلاكه لكنها ربما ادت الى ذلك فيكتب على القائل اثمها والكلمة التي ترفع بها الدرجات
ويكتب بها الرضوان هي التي يدفع بها عن المسلم مظلمة او يفرج بها عنه كربة او ينصر بها مظلوما
وقال غيره في الاولى هي الكلمة عند ذي السلطان يرضيه بها فيما يسخط الله قال ابن التين هذا
هو الغالب وربما كانت عند غير السلطان ممن يتاتى عنه ذلك ونقل عن ابن وهب ان المراد
بها التلفظ بالسوء والفحش ما لم يرد بذلك الجحد لامر الله في الدين وقال القاضي عياض يحتمل
ان تكون تلك الكلمة من الخنا والرفث وان تكون في التعريض بالمسلم بكبيرة او بمجون او استخفاف بحق

مجون

النبوة والشريعة وان لم يعتقد ذلك وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام هي الكلمة التي لا يعرف
القائل حسنها من قبحها قال فيحرم على الانسان ان يتكلم بما لا يعرف حسنه من قبحه قلت
وهو الذي يجري على قاعدة المقدمات الواجب وقال النووي في هذا الحديث حث على حفظ
اللسان فينبغي لمن اراد ان ينطق ان يتدبر ما يقول قبل ان ينطق فان ظهرت فيه مصلحة تكلم
والا امسك [illegible] من ابن حجر وقال في الاحياء المراد بالحديث ما فيه غيبة مسلم او ايذاء قلت دون
عن المزاح قوله في التعدي في مدح اي بان يصف الممدوح باوصاف كمالية لا وجود لها فيه
و اكثر ما تقع ذلك في مدح السلاطين وارباب الدولة قال خالد بن معدان من مدح اماما او
احدا بما ليس فيه على رؤوس الاشهاد بعثه الله تعالى يوم القيامة يتعثر بلسانه هـ واحترز بقوله
لتحصيل منفعة من ان يكون ذلك لدفع مضرة فانه سايغ وسيقول المصنف في الكذب لا يباح لجلب

الفرق بين الكذب الجائز والممنوع الاول للدفع والثاني للجلب

نفع مجرد وانما يباح لدفع الضرر قوله والكذب في وعد غيره اي بعزمه على خلفه ونيته ترك الوفاء
به وحينئذ يكون اثما وان كان حال الوعد عازما على الوفاء ثم عن له امر فلم يوف لم يكن له
اثم وفي الحديث ليس الخلف ان يعد الرجل ومن نيته ان يفي وفي لفظ اذا وعد الرجل
اخاه ومن نيته ان يفي فلم يجد فلا اثم عليه قال العلقمي في شرح [illegible] المناوي خلف الوعد لا يذم
الا اذا كان العزم عليه مقارنا للوعد فلو عدم عزم له بعد مانع او بدا له راي فليس بصورة
النفاق قاله الغزالي وفي الحديث ما يشهد له وقال في شرح حديث اذا وعد الرجل اخاه

ومن نيته ان يفي له فلم يف ولم يجي للميعاد فلا اثم عليه فيه حجة للجمهور ان الوفاء
لو كان واجبا ليس بواجب سواء كان فاته راعى الوفاء او لا اهـ في الاحياء فلعل ذلك حديث ثلاث من كن
فيه الخ وحديث اربع من كن فيه الخ وهذا ينزل على من وعد وهو على عزم الخلف وترك الوفاء من غير عذر
فاما من عزم على الوفاء وعن له عذر منعه من الوفاء لم يكن منافقا وان جرى عليه ما هو صورة النفاق
ولكن ينبغي ان يتحرز من صورة النفاق ايضا كما يتحرز من حقيقته ولا ينبغي ان يجعل نفسه
معذورا من غير ضرورة حاجزة اهـ قوله ثم من بعد حسنة فمن نفسه يعني ان هذه الثلاثة في مرتبة
واحدة وقد ترتبت على كل واحد منها مفاسد ببعض عيوبه كالكذب في المدح يترتب عليه الرياء
والتآلي واعجاب الممدوح وكبره ومرحه ومن ظالم وفاسق وقوله حسنة فمن راجع للكذب في الوعد
دون كبة المرء نفسه واحترز به من مدح الغير كما سبق في نظمه شتم كل ما يشعر للتمهيد عن الثلاثة
وذكرها على طريق اللف والنشر المرتب فقال وعد فردي لانه مستبعد ثم من مدح احد
حسبه ... في صحيح البخاري من حديث ابي بكرة عن ابيه قال اثنى رجل على رجل
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك مرارا
ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا
ازكي على الله احدا احسبه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه اهـ وفي صحيح مسلم بلفظ
اذا كان احدكم مادحا صاحبه وفي لفظ اخر منه ان كان احدكم مادحا اخاه قال القاضي عياض
اي بان يقول احسب اي اظن اذ لا يقطع بذلك وانما هو بحسب الظن قال العسقلاني ومعنى
لا ازكي على الله احدا لا اقطع له على عاقبته ولا على ضميره لان ذلك مغيب عنا وقوله ان كان
يعلم منه ذلك معناه يظن اهـ ويعلم من الحديث انه يتأكد على المادح ان يتحرز من المدح بما لا سبيل
له على الاطلاع عليه ولا الاحاطة به ولكن انما يتطرق ذلك الى المدح بالاوصاف المطلقة التي تعرف
بالادلة كقوله انه متورع وزاهد وتقي وما يجري مجراه اما اذا قال رايته يصلي بالليل ويتصدق
ويحج فهذه امور مستيقنة قاله في الاحياء ومن ذلك قوله عدل رضى فان ذلك خفي فلا ينبغي
ان يجزم القول به الا بعد خبرة باطنه سمع عمر رضي الله عنه رجلا يثني على رجل فقال اسافرت
معه قال لا اخالطته قال لا قال والله الذي لا اله الا هو ما تعرفه قوله وفي نسبته الصلاة والسلام
لانه منافق فهو منافق اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان فهو من الاحاديث المتفق
عليها وكما ذكر في الاحياء قوله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وزعم
انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان قال العراقي خرجه البخاري من حديث
ابي هريرة واصله متفق عليه وذكر ان الاصل المتفق عليه ثلاثة في المنافق اذا حدث الخ وزيادة
وان صام الخ في صحيح مسلم كما قال المنذري قال ورواه ابو يعلى من حديث انس بلفظ سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وحج واعتمر وقال انه
مسلم الحديث اهـ وذكر في الجامع الكبير بدون الزيادة ولفظه ثلاث من كن فيه فهو منافق
اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان قال رجل يا رسول الله فاذا ذهب اثنان وبقيت

واحدة

واحدة قال فان عليه شعبة من نفاق فيه منهن شيء. خرجه ابن النجار عن ابي هريرة رضي الله عنه وخر
جه الخرائطي في مكارم الاخلاق عن ابن مسعود بلفظ ثلاث من كن فيه فهو منافق
وان كان فيه خصلة منها ففيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا وعد اخلف
واذا ائتمن خان وذكره بالزيادة ولفظه ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وقال اني مسلم
اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان خرجه البخاري ومسلم وابن النجار عن انس والخرا
ئطي في مكارم الاخلاق عن ابي هريرة وقوله اية ثلاث خصال او خلال ثلاث وبه يتضح وجه الابتدا
بالنكرة وعبر اية المعنى لحديث اية المنافق ثلاث الخ وفي حديث اخر ذكره البخاري ومسلم اربع
من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى
يدعها اذا ائتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر فزاد فيه خصلة وزاد في
الحديث السابق خصلة فيستفاد الاربع قال الشيخ فيتحصل انه استفيد من العلم بصفات
المنافق ما لم يكن عنده اما لوحي او من ذوقه ذلك فيهم وجمع بين الحديثين بان تكون الخصال
خمسة وللمنافقين صفات غيرها كما قال تعالى واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى الاية
وخصت الخمس بكونها فيهم اظهر ولكونهم يقصدون بها مفسدة المؤمنين قال ابن حجر واقول ليس
بين الحديثين تعارض لانه لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونها علامة
على النفاق لاحتمال ان تكون العلامات دالات على اصل النفاق والخصلة الزائدة اذا اضيفت
الى ذلك يحصل بها خلوص النفاق على انه رواية عند مسلم من علامات المنافق ثلاث وكذا عند
الطبراني في الاوسط واذا حمل اللفظ على الاول كما هذا لم يرد السؤال فيكون قد اخبر ببعض
العلامات في وقت وببعضها في وقت. اهـ وقال الشيخ والنووي حصل من مجموع الروايتين خمس
خصال لانهما تواردتا على الكذب في الحديث والخيانة في الامانة وزاد الاول الخلف في الوعد والثاني
الغدر في المعاهدة والفجور في الخصومة قلت وفي رواية مسلم الثاني بدل على الغدر في المعاهدة
الخلف في الوعد كما في الاول فكان بعض الرواة تصرف في لفظه لان معناهما قد يتحد وعلى هذا
فالمزيد خصلة واحدة وهي الفجور في الخصومة والفجور الميل عن الحق والاحتيال في رده وهذا
قد يندرج في الخصلة الاولى وهو الكذب في الحديث اهـ وقال العلقمي في شرح حديث اية
المنافق ثلاث الخ ووجه الاقتصار على هذه الثلاث انها منبهة على ما عداها اذ اصل الديانة
منحصر في القول والفعل والنية فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالخيانة وعلى فساد
النية بالخلف لان خلف الوعد لا يقدح الا اذا كان العزم عليه مقارنا للوعد. قوله فهو منافق
قال ابن الحاج في تسمية المنافق ثلاثة اقوال قيل من النفق في الارض اي السرب فيستتر لانه
يستتر بنفاقه كما يستتر الداخل في السرب وقيل من النفقاء وهي جحر اليربوع لان له جحرين
النافقاء والقاصعاء فاذا دخل عليه من احدهما خرج من الاخر وكذا المنافق يخرج من الايمان من
غير الوجه الذي دخل فيه وقيل لتشبيهه باليربوع من وجه اخر فانه يحفر الارض من اسفل
حتى اذا قارب وجهها ازل التراب فاذا رابه شيء دفع التراب برأسه وخرج فظاهره تراب

ثلاث و

اعرف معنى الفجور

قف على معنى ثلاث من كن فيه فهو منافق

و باطنه خلاف ذلك المنافقين بظاهرهم ايمانا وباطنه كفر ع ولا يحمل الحديث على ظاهره قال
الترمذي هو ذنوب وغيرها لكن يحتمل انه اي ادمانه وزمنه اصحابه منه حصول عيب بكانه
لا توجد الا في منافق حقيقة او على من يعلم واتخذها عادة فيها وثنيا بالخير وانه اي اخو النفاق لغلبة
لانه لغلبة الظهار خلاف الضمير ومن فيه شيء من الخلال كذلك فالكاذب انه يظهر انه صادق و
والمخلف يظهر انه يفي وكذا بقيتها وقال القاضي عياض الاظهر في الحديث حمله على التشبيه
اي هذا منافق لتخلقه باخلاقهم قال الابي وحمله على منافقي زمنه اخذ الحسن وابن ١٨
المسيب وبه اخذ ابن عمر وابن عباس وذكرا في ذلك انهما اتيا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرا
له ما اهمهما من هذا الحديث وقال ما لكما ولذا انما خصصت بذلك المنافقين قلت قال ابن بطال لا بد
المسيب نفسه علق هذا الحديث عيشي لانه لا اسلم من ان يبتلى ادمن واحدة منه وقال ابن منين
ما اهمك فسألت ابن عمر وابن عباس فقالا اهمنا ذلك فسألناه صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدم
قال النووي وذكر الخطابي وجها اخر وسوا الحال بذلك التحذير من اعتياده فيه الى كفر لما جاء
ان العقاب يريد الكفر ع وذكر في الجواهر الحسان في تفسير القرآن هذا الحديث وهو ثلاث من كن
فيه الخ ت قال هذا حديث صعب الظاهر وتفسيره ما روي عن مقاتل ابن حيان قال لما على
قضا. نسي فقط ... من حديث ثلاث من كن فيه الخ ... على نفسي وعلى جميع الناس واختلفت
بالقضا. واتيت بلخ وسألت علماءها فلم اجد فرجا واتيت نيسابور فلم اجد عند علمائها
فرجا فاتيت شهر ابن حوشب بجرجان فقال لي يا اخي منذ سمعت هذا الخبر كنت كالحية
في الملمات خوفا وعليك بسعيد بن جبير فاتيت سعيدا فسألته فقال انا حديثي ان الحسن
في الحسن منذ بلغنا هذا الحديث وانا خائف على وعليك فعليك بالحسن البصري فاتيته
فاخبرته واخبرته فقال رحم الله شهر ابن حوشب وسعيدا ابلغهما نصف الخبر ولم يبلغهما النصف
الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال هذا الحديث شغل قلوب اصحابه وهابوا ان يسألوه فسألوه
بجملة واخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فامر سلمان فقال الصلاة جامعة ت صعد المنبر
فقال يا ايها الناس انما اذ كنت قلت لكم ثلاث من كن فيه الخبر ما عنيتكم فيه وانما عنيت
المنافقين اني وقالوا والله ان ايماننا كايمانك ونصدق قلوبنا كتصديق قلبك
فانزلت اذا جاءك المنافقون الاية واما قوله اذا اوتمن خان فان الامانة الصلاة والزكاة والدين
كله امانة الله قال الله تعالى ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم الاية وفيهم قال ويل للمصلين
الاية واما قوله اذا وعد اخلف فان ثعلبة ابن حاطب اتاني فقال اني مولع بالسائمة وفي غنيمة
فادع الله ان يبارك لي فيها فدعوت فنمت وزادت حتى ضاقت الفجاج بها فسألت الصدقة
فابى علي ان يعطيها فنزلت ومنهم من عاهد الله لئن اتانا من فضله الاية فسري عن اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ونصحوا فيما ثناء عظيما وفي مسلم ... سألت الحسن
عن هذا الحديث فقال عن لحاجة قال ت فحدثت بلغني عبد الله ابن ابي بلج فاخبرته
بقول الحسن فقال الحجة ان تقول له اخبرني عن اخوة يوسف الم يعدوا اباهم فاخلفوه.

حكاية في تزييل الاشكال السابق

وحدثوه

وحدثوه فكذبوه وايتمنهم فخانوه امنافقون كانوا ثم قال حدثنا جابر ابن عبد
الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث في المنافقين خاصة الذين حدثوا النبي صلى
الله عليه وسلم فكذبوه وايتمنهم فخانوه على سره ووعدوه ان يخرج معه الى الغزو فاخلفوه
والحديث في المنافقين خاصة اهـ ومع هذا فلا ينبغي للمومن ان يتصف بصفة وسمت فاعلها بها
النفاق تشديدا ثم اجتنبها عند الله مخافة ان يكثر تكرارها منه فيقع في مقت الله اذ الثلاثة
المذكورة في الحديث نتيجة مجموعها الكذب والكاذب متوعد بالنار وفي الحديث في شرح
حديث اربع من كن فيه الخ قال النووي اذا غلب عليه لا من ندر منه ولا بد من تاويل الحديث لان هذه قد
تجتمع في الواحد ولا يخرجه ذلك عن الاسلام كما اجتمعت في اخوة يوسف وبعض السلف وبعض العلماء
قلت لم يزل الشيوخ في القديم والحديث ينكرون عليه هذا التمثيل مع انه لم تضف الحال في
التمثيل وانطلاق اصله لعطاء كان عطاء ذكره في معرض الرد ومرد ذكره في معرض التمثيل ولم تضف الحال
حح بعض المغربيين عليه عطاء فقال البعض سمعت الحسن يقول من كانت فيه ثلاثة لم تحرج ان
نسميه منافقا فقال عطاء للبعض اذا رجعت الى الحسن فاقرأه السلام وقل له يقول لك عطاء ما تقول
في اخوة يوسف اليس انهم حدثوا فكذبوا ووعدوا واؤتمنوا فخانوا اكانوا منافقين ثم نظر
الى اصحابه وقال اذا حدثتم عن العلماء فما كان صوابا فاقبلوه وما ليس بصواب فردوه وكانه انظر
عن الحسن وانت تعرف ان هذا الانكار لا يتوجه على الحسن لانه تقدم ان المراد وغلب عليه واخوة
يوسف انما كانت منهم مرة ولم يصروا عليها اهـ قوله اذا حدث كذب اي فعل الكذب اي
الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه في غالب احواله قوله واذا وعد اخلف اي لم يوف بوعده
وتقدم شرط ذلك قوله واذا اؤتمن خان قال في المشارق والخيانة ضد الامانة واصل الخيانة نقص
النقص ما اؤتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه ان لا يؤدي حقوقه والامانات
عبادته التي ايتمن عليها قوله وقال صلى الله عليه وسلم المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور
ذكره في الجامع الكبير والصغير بهذا اللفظ وقال في الصغير خرجه الامام احمد والبخاري ومسلم وابو داود
عن اسماء بنت ابي بكر ومسلم عن عائشة رضي الله عنها وزاد في الكبير والضيا عن سفيان
ابن عبد الله الثقفي عن ابيه العسكري في الامثال عن [illegible] وسببه كما في البخاري عن اسماء
ان امراة قالت يا رسول الله ان لي ضرة فهل علي جناح ان تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور قال ابن حجر قال ابو عبيد معناه
المتزين بما ليس عنده يتكثر بذلك ويتزين بالباطل كالمراة تكون عند الرجل ولها ضرة فتتشبع
بما تدعي من الحظوة عند زوجها اكثر مما عنده تريد بذلك غيظ ضرتها وكذلك هذا في الرجال واما
قوله كلابس ثوبي زور فانه الرجل يلبس الثياب المشبهة لثياب الزهاد يوهم انه
منهم ويظهر من التشبع والتقشف اكثر مما في قلبه منه وفيه وجه اخر ان
يكون المراد بالثياب الانفس لقولهم فلان نقي الثياب اذا كان بريئا من الدنس وفلان دنس
الثياب اذا كان مغموصا عليه في دينه وقال الخطابي الثوب مثل ومعناه انه صاحب

فخانوا فخالفوا

اي نقض ما ايتمن

زور وكذب كما يقال لمن وصف بالبراءة من الادناس طاهر الثوب والمراد به نفس الرجل وقال
ابو سعيد الضرير المراد به ان شاهد الزور . قد يستعير ثوبين يتجمل بهما ليوهم انه مقبول
الشهادة ح ونحوه نقله الخطابي عن نعيم بن حماد قال كان في الحي رجل له هيئة وشارة فاذا
احتيج الى شهادة زور لبس ثوبيه واقبل فشهد فقبل لاجل هيئته وحسن ثوبيه فيقال ا
مضاها بثوبيه يعني الشهادة فاضيف الزور اليهما واما حكمة التثنية في قوله ثوبي فاشارة
الى ان كذب المتحلي مثنى لانه كذب على نفسه بما لم يأخذ وعلى غيره بما لم يعط وكذلك شاهد
الزور يظلم نفسه والمشهود عليه وقال الداودي في التثنية اشارة الى انه كالذي قال الزور
مرتين مبالغة في التحذير من ذلك . وقيل ان بعضهم كان يجعل في الكم كما اخر يوهم ان الثوب ثو
بان قال ابن المنير قلت ودعوى ذلك في زماننا [illegible] والمعنى الاول اليق وقال ابن
التين هو ان يلبس ثوبا وديعة او عارية واراد تنقيص المراة [illegible]
ضرتها ويورث بينهما البغضاء فيصير كالساحر الذي يفرق به بين المرء وزوجه قال الزمخشري في
الفائق المتشبع اي المتشبه بالشبعان وليس به ، المتحلي بفضيلة لم يرزقها وشبه بلابس
ثوبي زور اي ذي زور وهو الذي يتزيا بزي اهل الصلاح رياء واضاف الثوبين اليه لانهما كالملبوسين
واراد بالتثنية ان المتحلي بما ليس فيه كمن لبس ثوبي الزور ارتدى باحدهما واتزر بالاخر كما
قيل . اذا هو بالمجد ارتدى وتأزرا فالاشارة بالازار والرداء الى انه متصف بالزور من راسه الى قدمه
ويحتمل ان يكون التشبيه اشارة الى انه حصل بالتشبع حالتان مذمومتان فقدان ما
يتشبع به واظهار الباطل وقال المطرزي هو الذي يرى انه شبعان وليس كذلك ح وتمام
الحديث في الاحياء قال ويدخل في هذا تزيي العالم بما لا يحققه وروايته الحديث الذي ليس
يتثبت فيه اذ غرضه ان يظهر فضل نفسه فهو لذلك يستنكف من ان يقول لا ادري وهذا
حرام ح قوله (ونهى عنه [illegible] عن النجش) شاهده [illegible] ترغية المرء نفسه بما
ليس فيه بطريق الاحروية لانه اذا حرم ايهام ان السلعة تساوي كذا كما في النجش فمن باب
اولى ايهام ان الشخص متصف بكمال ليس هو فيه فاما ما فيه من [illegible] زيادة على الخ وروى في النهي
عنه في صحيح البخاري ومسلم ولفظ مسلم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش و
فيه من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتلقى الركبان لبيع ولا يبع بعضكم
على بيع بعض ولا تناجشوا الحديث وفيه ايضا من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن التلقي وان يبيع حاضر لباد وان تسال المراة طلاق اختها وعن النجش والتصرية وان يستام الرجل
على سوم اخيه ح قال ابن حجر النجش بفتح النون وسكون الجيم بعدها شين معجمة وهو في اللغة تنفير
الصيد واستثارته من مكانه ليصاد يقال نجشت الصيد انجشه بالضم نجشا ح وفي
الشرع ما اشار له المصنف بقوله (وهو ان يعطيه [illegible] سلعة اكثر من ثمنها) قال الباجي
قال مالك في الموطأ والنجش ان تعطيه في سلعته اكثر من ثمنها وليس في نفسك شراؤها وقال
الاكثر هو ان يزيد في السلعة ليغتر به غيره وهذا اعم من تفسير مالك والمذهب النهي عنه

قال ابن رشد

واستعير

قال ابن العربي ان بلغها الناجش قيمتها ورفع الغبن عن صاحبها جاز وهو ماجور واستبعده
ابن عبد السلام قال لانه انما هو نفع المشتري وكان الشيخ يحكي انه كان بسوق الكتبيين من
تونس رجل مشهور بالصلاح عارف بقيمة الكتب يستفتح الله للدلالين ما يسومون عليه
الدلالة ولا غرض له في الشراء وهذا الفعل جار على ظاهر تفسير مالك وابن العربي لا على تفسير الاكثر في
فيتحصل في اعطاء من لا يريد الشراء ثلاثة اقوال المنع مطلقا لظاهر تفسير الاكثر والجواز ان لم
يزد على قيمتها لظاهر تفسير مالك والثالث الاستحباب لقول ابن العربي وعلى المنع ان وقع
فان كان بامر البايع او بعلمه وسكت او كان الناجش من سبب البايع كعبده وولده وشريكه ونحوهم
فالمشهور ان المبتاع يخير في الرد والامضاء وعن مالك وابن الجهم يفسخ ابن العربي والفسخ حق
عن ظلم ينفي التهمة **قلت** فانه راجعا لله تعالى وان لم يكن الناجش من سبب البايع لزم البيع
ولا شيء على البايع والاثم على الناجش فان كان من سبب البايع لزم البيع وعلى المشهور انه يخير
ان فات فقال اللخمي والمازري يلزمه الاقل من ثمن النجش او القيمة ابن عبد السلام ما لم تنقص القيمة عن
ثمن المبيع قبل الزيادة ان كانت **تتمة** زيادة ومن هذا المعنى في غير بيع الزيادة ان يقول اعطيت
كذا او يحلف على ذلك فان كان سوم فلا باس وان كان لا اعطاء غشا او كان لم يعط فهو كذا
والمبتاع يظنه صادقا فالبيع لازم ولو قال ما اعطيته فلك عليه زيادة دينار ولو قال اعطيت فلان مائة
بزيادة دا اخذتها **ثم** قال فان لم اعطيه الا تسعين فقال مالك البيع تام ولو شاء تثبت
الا ان يجد بينة اعطاء التسعين فله البيع ابن رشد فان فات مما يفوت به البيع الفاسد
ففيه القيمة ما لم تزد على ما قاله او تنقص عما شهدت به البينة **تع** وفي ابن حجر قال ابن
بطال اجمع العلماء على ان الناجش عاص بفعله واختلفوا في البيع اذا وقع على ذلك ونقل
ابن المنذر عن طايفة من اهل الحديث فساد ذلك البيع وهو قول اهل الظاهر ورواية عن مالك
وهو المشهور عند الحنابلة اذا كان ذلك بمواطات البايع او صنعه والمشهور عند
المالكية في مثل ذلك ثبوت الخيار وهو وجه للشافعية قياسا على المصراة والاصح عندهم
صحته مع الاثم وهو قول الحنفية وقال الرافعي اطلق الشافعي في المختصر تعصية الناجش وشرط
تعصية من باع على بيع اخيه ان يكون عالما بالنهي واجاب الشارحون بان النجش خديعة وتحريم
الخديعة واضح لكل احد وان لم يعلم هذا الحديث بخصوصه بخلاف البيع على بيع اخيه فقد لا يشترك
فيه كل احد واستشكل الرافعي الفرق بان البيع على بيع اخيه اضرار والاضرار يشترك في علم تحريمه
كل احد قال والوجه تخصيص المعصية في الوجهين بمن علم التحريم **اه** وحكى البيهقي
في المعرفة والسنن عن الشافعي تخصيص المعصية بالنجش بمن علم النهي فظهر ان ما قاله الرافعي بحثا
منصوص ولفظ الشافعي النجش ان يحضر السلعة تباع فيعطي بها الشيء وهو لا يريد شراءها ليقتدي به
السوام فيعطون بها اكثر مما كانوا يعطون لو لم يسمعوا سومه فمن نجش فهو عاص بالنجش
ان كان عالما بالنهي والبيع جائز لا تفسده معصية رجل نجش عليه **تنبيه** تو
جيه سوق المصنف لهذا الحديث هنا ولو ساقه بعد قوله فيما سبق كالكذب في ثمن

البيع

السلعة فيأخذ فوق معتاد ثمنها لكان أحسن كما في الصورتين معا ربما جعل وقد أطلق
ابن العربي على من أخبر بأكثر مما اشترى به أنه ناجش قال ابن حجر لمشاركته لمن يزيد في السلعة
وهو لا يريد شراءها في غرور الغير واشتركا في الحكم لذلك وهو كون كل منهما آكلا
ربا خائنا وقد تقدم قول المازري ومن هذا الحديث المعنى أن يقول أعطيت كذا قوله
به على أن الكذب تتعاقب عليه الأحكام الخمسة وأن حرمته ليست لذاته
كما في الإحياء بل لما فيه من الضرر على المخاطب أو غيره فإن أقل درجاته أن يعتقد المخبر الشيء على خلاف
ما هو به فيكون جاهلا وقد يتعلق به ضرر غيره ورب جهل فيه منفعة ومصلحة والكذب لتحصيل
ذلك الجهل فيكون مأذونا فيه ح معنى قوله فيما يجوز فيه كما تقدم في عبارة الإحياء
فيصدق بالواجب والمندوب والمحظور فإن الكذب قد يكون واجبا كما في بعض الأمثلة الآتية وقد
يكون مندوبا وقد يكون خلاف الأولى ويكون الصدق حينئذ مستحبا ويأتي ضابط ذلك وأمثلته و
نبه بقوله في مواضع على أن غالب أحواله المنع وأن مواضع الجواز يحصل فيها الضرر قال في الإحياء وأكثر
كذب الناس إنما هو لحظوظ أنفسهم ثم هي لزيادة المال والجاه ولأمور ليس فواتها محذورا اهـ
وعبر بجمع الكثرة مع أن المواضع التي ذكرها تبلغ العشرة لعدم الانحصار فيها ولذلك عبر عنه
بعض أشياخنا بنحو ذلك فالضابط في الإباحة إنما هو وجود الضرر كما يأتي عن المحققين كما قال سعد
الدين وغيره أن الجمع إنما يعتبر في النهاية لا في المبدأ قوله
إن لم يتوصل لذلك إلا به كان واجبا وإلا كان مندوبا في صحيح مسلم عن أم كلثوم بنت عقبة
بن أبي معيط وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم أنها سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس يقول خيرا وينمي خيرا
قال ابن شهاب ولم أسمع أحدا يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث الحرب والإصلاح بين
الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها هـ وأخرج الخرائطي في مكارم الأخلاق كل الكذب
مكتوب كذبا إلا أن يكون الرجل في الحرب فإن الحرب خدعة أو يكون بين رجلين شحناء فيصلح بينهما
أو يحدث امرأته فيرضيها ذكره من حديث النواس بن سمعان الكلابي قال العراقي وفيه انقطاع وضعف
ولمسلم نحوه من حديث أم كلثوم بنت عقبة ع قال القاضي عياض لا خلاف في جواز الكذب في الثلاث
وإنما اختلف في صورة ما يجوز منه فيها فقال قوم فيها صريح الكذب وأن يقول ما لم يكن لما
فيه من المصالح ودفع ما يقع به من الفساد واحتجوا بقول إبراهيم عليه السلام بل فعله كبيرهم هذا
وقول منادي يوسف عليه السلام أيتها العير إنكم لسارقون وإذا طلب الكذب في نجاة
مسلم فيجوز في حق وقال الطبري وغيره لا يجوز فيه التصريح بالكذب وإنما يجوز فيها التورية
والمعاريض وتأول هذه الأحاديث على ذلك قال مثل أن يعدها ويمنيها أو يعطيها ويحسن إليها
ونيته إن قدر الله ويأتيها في غير هذا فالصلح محتمل وكلمة مشتركة ثم يفهم من ذلك ما
يصيب فليتهم وكذلك في الإصلاح بين الناس ينقل عن هؤلاء الكلام المحتمل والقبيح
المحتمل وكذا في الحرب مثل أن يقول لعدوه اغتسل ويريد فيما مضى ويقول لجيشه غدا

مات امامهم

ساعات امامكم لئلا تنزع قلوبهم ويعني القوم او يقال لهم غدا ياتينا عدد وقواعد من
من عسكرهم لياتوا في صورة المدد او يعني بالمدد الكفار فهذا من الخدع الجائزة والمعاريض
المباحة التي طلب استعمالها الشرع في منعه النهي لقاعدة حرمة الكذب وتاويله الاحاديث بحملها
على المعاريض بتاويل يقتضي دليلا واما الكذب ليمنع مظلوما من الظلم عليه فلم يختلف فيه
احد من الائمة لا عربا ولا عجما قوله ثم الكذب في الحرب انما يجوز في غير التامين كما نبه عليه كثير
الفقه وصرح به العلقمي في شرح كلام ابن شهاب المروج في حديث ام كلثوم قوله
لتم في الخ بيان لمسوغ الكذب والغرض الحامل عليه وهو في الحقيقة دفع مضرة ابتلاء كفتنة
الغزو عن المسلمين التي تضمنته مصلحة التي يفي ومثل هذا يجري في النفقات المحاربين قوله ثم
في مسالة المجاهرين هو بالجيم كما في نسخة مصححة ووجهه ان العبارة على حذف مضافين والاشارة
راجعة الى قوله منها اي ومن تلك المواضع التي يفي كلمة الفسقة المجاهرين بجماعة
يجتمعون على شرب الخمر والزنى والة اللهو والغناء فيتوصلون الى ذلك بالاستناد لبعض
الظلمة والتقرب فيفرق جمعهم من يريد تفريق جمعهم بان ذلك الظالم سخط منهم لانه عند
الامير وانه قال فيه كذا وكذا وبالغ في قد مات او بان فيهم قدا نتهى لتغليظه وانه عزم على القتل
ونحو ذلك قوله والثاني تعريف كلمتهم والنميمة بسياقة واحترز بقوله مع تقديم قوله ثم
مما ان كان يخاف على نفسه او غيره عند تعريف ذلك فلا يباح له حينئذ وكانه قصد افيه
بالمجاهرين رواة غير المجاهرين لا يخاف منهم لانهم يطلبون ستر انفسهم قوله ثم فساد الحال
والفسقة ان كان مما تعظم معرته ولا حيلة في دفعه سوى الكذب صار واجبا بدليل ما ياتي قوله
ثم الكذب مع العدو عن مسلم او عرضه من ظالم يريد او نفسه من باب اولى والرابع المذكور واجب
على القادر فيكون الكذب الموصل واجبا فالا جبا قال في الاحياء ان ما كان واجبا فان يكون ابن مهران الكذب
في بعض المواطن خير اي ايت لو ان رجلا سعى واخر دراه بالشيخ قد خرداني ما انتهى اليك
فقال اني يت ما كان ما كنت قابلا السنت تقول له ام لا وما تصدق فهذا الكذب واجب اه وعطفه
بثم لان المعرة فيما بعدها اشد منها فيما قبلت قوله ثم تحدث بشر معصية اي بمعصية
عنه هذا لا يتصور فيه الا الوجوب قال المصنف في شرح الرسالة مما يجب فيه الكذب دفع الظلم
عن نفسه وماله وستر عرضه فاذا سئل عن معصية بفعلها لم يجز له الاقرار بها وكذا في حق
غيره الا في موجب حكم بشر لمه اه وفي الاحياء اذا اخذه ظالم وساله عن ماله فله ان ينكر واذا اخذه
سلطان وساله عن فاحشة فعلها بينه وبين الله ان تثبت فله ان ينكر ويقول ما زنيت وما
شربت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ارتكب شيئا من هذه القاذورات فليستتر بستر
الله تعالى وذلك ان اظهار الفاحشة فاحشة اخرى فللرجل ان يحفظ دمه وماله الذي يوخذ
ظلما وعرضه بلسانه وان كان كاذبا اه ومن تعليله يعلم ان مراده الوجوب قوله ثم الكذب
في اصلاح ذات البين اي حقيقة الوصل وهو منه ومن ابيه وقيل مبالغ في الجامع الصغير ليس الكذاب
الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا ويقول خيرا اخرجه الامام احمد والبخاري ومسلم وابو داود والترمذي

المواطن

فعل
على انه
يجب على المرء ستر نفسه
وغيره من الفواحش

عن ام كلثوم بنت عقبة والطبراني عن شداد بن اوس وفي البخاري وعن ام كلثوم بنت
عقبة بن ابي معيط رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يكذب من نمى بين اثنين ليصلح
وفي رواية ليس بالكاذب من اصلح بين الناس فقال خيرا او نمى خيرا رواه ابو داود وقال الخطابي
يقال نميت الحديث بتخفيف الميم اذا ابلغته على وجه الاصلاح ونميته بتشديدها اذا كان على وجه
الافساد ذات البين كذا ذكره ابو عبيد وابن قتيبة والاصمعي والجوهري وغيرهم اه وقد استدل
جمع كثير من الناس بجواز الكذب في الصلح لكن قال المهلب انما اطلق عليه السلام
للمصلح بين الناس ان يقول ما علم من الخير بين الفريقين ويسكت عما سمع من الشر بينهم لا انه يخبر
عن الشيء على خلاف ما هو عليه اه وذكره القلقشندي عن العلماء ونحوه قال العلماء المراد هنا انه
يخبر بما علمه من الخير ويسكت عما علمه من الشر ولا يكون ذلك كذبا لان الكذب الاخبار
عن الشيء على خلاف ما هو عليه وهذا ساكت ولا ينسب لساكت قول ولا حجة فيه لمن قال يشترط
في الكذب القصد اليه لان هذا ساكت اه ولما قال البخاري ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس
وذكر الحديث قال صاحب المصابيح ليس في بيوت البخاري ما يقتضي جواز الكذب في الاصلاح
وذلك انه قال ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس وسلب الكذب عن المصلح لا يستلزم كون
ما يقوله كذبا بالجواز يكون صدقا بطريق التصريح او التعريض وكذا الواقع في الحديث اه نعم
يدل لجوازه ما تقدم من زيادة عند مسلم في حديث ام كلثوم ولذلك اتفقوا على جوازه
وانما اختلفوا في صورته كما سبق للابي ويدل له ايضا ما روي عن ابي كاهل انه قال وقع بين
رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام حتى تصارما فلقيت احدهما فقلت
ما لك ولفلان وقد سمعته يحسن الثناء عليك ولقيت الاخر فقلت مثل ذلك حتى
اصطلحا فقلت اهلكت نفسي واصلحت بين هذين فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا ابا كاهل اصلح بين الناس ولو يعني بالكذب [illegible] في الاحياء وذكره في الجامع
الكبير وقال رواه الطبراني عن ابي كاهل بلفظ اصلح بين الناس ولو يعني الكذب لكن قال العراقي في تخريج
[illegible] انه لم يصح قال في كتاب الانتباه ويكفي في المصلح بين الناس ان يقصد بعمله
رضى الله سبحانه وان يزيل ما بين المتباغضين من ظلم البعض وحقد البعض على البعض فينقطع
ما ذكر بينهم فان تعظم امره ويكثر وزره فيهم حتى كل واحد منهم يقتل الحق في نفسه
واعطاء الحق من نفسه وفي هذا سلامة دينه وصلاح دنياه فيكون هذا الماشي بينهم
من احباء الله لعباد الله والى اخوة [illegible] مهم [illegible] ويقصد بذلك نكاية الشيطان
لما فيه من الحرص على العداوة والبغضاء بين عباد الله لما يجمع ذلك من شغل قلبه ووقوع القتل
والجراح وشتم البعض للبعض حتى تعظم حسنات كل واحد منهم في دينه ودنياه من قطع
ما بينهم فقد احزن الشيطان ومن احزن الشيطان فقد ارضى الرحمن ورضوان من الله اكبر
ذلك هو الفوز العظيم اه قوله ثم اندفع جبلي فيها مرة تقدم عند مسلم وحديث
الرجل امراته وحديث المرأة زوجها وذكر ابن عبد البر في التمهيد من رواية هشام بن سليم

عجـ

قام
انشدك في جميع الابواب المذكورة

عن عطاء ابن يسار قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم أأكذب لأهلي قال لا خير في الكذب
قال أعدها وأقول لها قال لا جناح عليك قال العراقي رواه في الموطأ عن صفوان ابن سليم معضلا
ما غير ذكر عطاء ابن يسار وظاهره يشهد لما تقدم عن الطبري ومن تبعه وفي الاحياء يروى أنه
ابن أبي عذرة الدؤلي وكان في خلافة عمر يخلع النساء اللاتي تزوج بهن فطار له في الناس من ذلك أحدوثة
يكرهها فلما علم بذلك قال لعبد الله ابن الأرقم حتى أدخله بيته فقال لامرأته أنشدك الله
هل تبغضيني فقالت لا تنشدني قال فإني أنشدك بالله عز وجل قالت نعم فقال لابن الأرقم أ
تسمع ثم انطلق إلى عمر رضي الله عنه فقال إنكم لتحدثون أني أظلم النساء وأخلعهن فسل
ابن الأرقم فسأله فأخبره فأرسل إلى امرأة ابن أبي عذرة فجاءت هي وعمتها فقال أنت التي تحدثين
لزوجك أنك تبغضينه فقالت إني أول من تاب ورجع إلى أمر الله إنه ناشدني فتحرجت أن أكذب
أفأكذب يا أمير المؤمنين قال نعم فاكذبيه وإن كانت إحداكن لا تحب أحدنا فلا تحدثه
بذلك فإن أقل البيوت التي تبنى على الحب ولكن الناس يتعاشرون بالإسلام والإحسان قال
العراقي والقسطلاني اتفق على أن المراد بالكذب في حق المرأة والرجل إنما هو فيما لا يسقط
حقا عليه أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها وهنا قوله … قال في الإحياء ومما يلتحق بالنساء في
الصبيان فإن الصبي إذا كان لا يرغب في المكتب إلا بوعد ووعيد وتخويف كان ذلك مباحا
شأنهم ويدل في الأخبار الآتية … يكتب كذبة ولكن الكذب المباح أيضا يكتب ويحاسب عليه
ويطالب بتصحيح قصده فيه ثم يعفى عنه لأنه إنما أبيح لقصد الإصلاح ويتطرق إليه أمور كثيرة فإنه قد
يكون الباعث له حظه وغرضه الذي هو مستغن عنه وإنما يتعلل ظاهرا بالإصلاح فلهذا يكتب
وكأنه يشير إلى قوله صلى الله عليه وسلم من قال لصبي تعال هاك ثم لم يعطه فهي كذبة
قال المنذري رواه أحمد وابن أبي الدنيا كلاهما عن الزهري عن أبي هريرة ولم يسمع منه وروى أبو
داود والبيهقي عن مولى عبد الله بن عامر ولم يسمه وسماه ابن أبي الدنيا زياد عن عبد الله بن
عامر رضي الله عنه قال دعتني أمي ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد في بيتنا فقالت
تعال أعطيك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أردت أن تعطيه قالت أردت أن أعطيه
تمرا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إنك لو لم تعطيه شيئا كتبت عليك كذبة و
تحصل … ما تيسر من بيان الكذب المأذون فيه وكلام الشيخ مع ذلك أشار إلى تحصيل المسألة
وبيان الضابط الذي يرجع إليه فيه فقال وينبغي له في جملة الصور وجميع الأحوال …
… فهو كفر … والضابط فيه … ومعنى قوله … فإنه
لا ينبني … نفعه ضرر يجلب مآل أو حال وذلك أن الكذب محذور فإن كان يدفع به محذور أعظم
منه جاز وإلا فلا وهو معنى قوله … حاصله
الأمثلة قال في شرح الرسالة فيباح الكذب لدفع الضرر في مواضع وربما وجب فيها ولا يجوز لجلب
منفعة قال في الإحياء الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه
بالصدق والكذب فيه جميعا فالكذب فيه حرام وإن أمكن التوصل بالكذب دون الصدق فالكذب

فيه مباح ان كان تحصيل ذلك المقصود مباحا او واجبا ان كان المقصود واجبا كما ان عصمة
دم المسلم واجبة فمهما كان في الصدق سفك دم مسلم قد اختفى من ظالم فالكذب فيه واجب
ومهما كان لا يتم مقصود حرب او اصلاح ذات البين او استمالة قلب المجني عليه الا بالكذب فالكذب
فيه مباح الا انه ينبغي ان يحترز منه ما امكن لانه اذا فتح باب الكذب يخشى ان يتداعى الى ما يستغنى
عنه والى ما لا يقتصر فيه على حد الضرورة فيكون الكذب حراما في الاصل الا لضرورة اهـ وهو معنى الضابط
الذي ذكره المصنف والظاهر ان المقصد المباح يقيد قوله الا لضرورة وقوله قبل على حد الضرورة ويفهم
قول المصنف اذا كان اعظم معصية منه انه اذا تساوت معصية الكذب والضرر امتنع لان حرمته
اصل واباحته عارضة فلا يباح بمساويه ح وهو يبرز ان خالفه قول الاحياء الكذب محذور وان كان اذا
صدق تولد منه محذور فينبغي ان يقابل احدهما بالآخر ويوزن بالميزان القسط فاذا علم ان المحذور الذي
يحصل بالصدق اشد وقعا في الشرع من الكذب فله الكذب وان كان ذلك المقصود اهون من
مقصود الصدق فيجب الصدق وقد يتقابل الامران بحيث يتردد فيهما وعند ذلك الميل الى الصدق اولى
لان الكذب مباح لضرورة او حاجة مهمة فان شك في كون الحاجة مهمة فالاصل التحريم فيرجع
اليه لاجل غموض ادراك مراتب المقاصد اهـ وصرح في الام بعض حذاقنا بمثل ما ذكر
المصنف فقال امام خطة الكذب اذا كان الصدق يفضي الى محذور اشد من الكذب فيباح
كما تباح الميتة اذا الذي قد اضطر اليها الى محذور اشد من اكلها وهو فوات الروح او نحوه تنبيه
على انه انما يباح صريح الكذب اذا لم توجد عنه مندوحة فان وجدت كما اذا امكن استعمال
المعاريض امتنع فقال [illegible] يعني في الجملة لا عن ضرورة صونا لانه
قد لا يكتفى بها في بعض المواطن فيكون فيها صريح الكذب وسوالغ في ذكر الحظر فيه موقوفا
ومرفوعا قال ابن حجر اخرج البخاري في الادب المفرد من طريق قتادة عن مطرف بن عبد الله قال صحبت
عمران بن حصين من الكوفة الى البصرة فما اتى علينا يوم الا انشدنا فيه شعرا وقال ان في معاريض
الكلام مندوحة عن الكذب واخرجه الطبري في التهذيب والطبراني في الكبير ورجاله ثقات
واخرجه ابن عدي من وجه آخر عن قتادة مرفوعا ووهاه واخرجه ابن كامل في فوائده والبيهقي
في الشعب من طريق كذلك واخرجه ابن عدي ايضا من حديث علي مرفوعا بسند واه ق للمصنف
يعني البخاري في الادب المفرد من طريق ابي عثمان النهدي قال اما في المعاريض ما يكفي المسلم عن الكذب
هـ وقال في الاستيعاب قال عمر رضي الله عنه ان في المعاريض ما يكفي الرجل عن الكذب وروي نحوه
عن ابن عباس وغيره وانما ارادوا بذلك اذا اضطر الانسان الى الكذب واما اذا لم تكن حاجة
وضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعا ولكن التعريض اهون ثم قال بعد امثلة التعريض
وهذا كله في موضع الحاجة فاما في غير موضع الحاجة فلا لان هذا تفهيم للكذب وان لم يكن اللفظ
كذبا فهو مكروه على الجملة كما روي عن ابن عبد الله بن عتبة قال دخلت مع ابي على عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه فخرجت وعلي ثوب فجعل الناس يقولون هذا كساكه امير المؤمنين فكنت اقول جزى
الله امير المؤمنين خيرا فقال لي ابي يا بني اتق الكذب اياك والكذب وما اشبهه فنهاني عن

ذلك

ذلك لأن فيه تغرير أحدهم على ظن كاذب لأجل غرض المباح وهو غرض جاهل وما
يرتق فيه نعم المعاريض تباح لغرض خفيف كتطييب قلب الغير بالمزاح كقوله صلى الله عليه
وسلم لا تدخل الجنة عجوز وفي عين زوجك بياض ونحملك على ولد البعير ه فعلم منه أن المعاريض
لا تختص بالحاجة وبه يقيد كلام المصنف (والمعاريض) جمع معراض وهو في الأصل سهم
بلا ريش دقيق الطرفين غليظ الوسط في القاموس سمي به لأنه يعترض ولم يمض به قال فيه
يقال أعرض إذا أصاب بعرضه كالخشبة المعترضة في النهر والمراد به هنا الكلام المانع بظاهره
من فهم مراد المتكلم فهم السامع له وليس فيه إخبار بخلاف الواقع مأخوذ من التعريض وهو
ضد التصريح كما تقدم في كلام الإحياء وهو عند أئمة البيان إمالة الكلام إلى عرض أي
جانب والمراد غيره كأن يوجه الخطاب إلى شخص والمقصود غيره كقولك إذ تنتهي بمستهزئ
وأنت تريد بذلك الخطاب إنسانا مع المخاطب دونه فيكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع
له فهو مجاز قال الغ وفيه وإن أريدا معا جميعا كان كناية ولا بد في التعريض من قرينة دالة
على المراد ولا يلتبس بكلام المصنف والإحياء فتأمل إلا أنه مع صحة العرضية المذكورة لا يحصل غرض المتكلم
من الإيهام والإخفاء بل يلتبس بالمعنى المتقدم وهو بذلك المعنى أعم من التورية في اصطلاح
البيانيين فإنها أن يذكر كلام له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد اعتمادا على
قرينة خفية فيفهم السامع أن المراد القريب قال القسطلاني عند قول البخاري فإن مراد التعريض
فورى بشيء عما يعتقد صادقا ثم دخل الخلل ووقع من فهم السامع خاصة ه وهو قوله في
الإحياء وإن كان اللفظ كذبا وبه يظهر قول المصنف عنه (والمندوحة) في الأصل الأرض
المتسعة والمراد هنا نفس السعة قال في القاموس المندوح الكثير والسعة وما اتسع من
الأرض كالندحة والندحة والمندح ونحوه ه (ثم ذكر) بعض أمثلة المعاريض توضيحا له
فقال فقد كان بعض السلف هو إبراهيم النخعي فيما نقلناه عنه كما في الإحياء وصحب في
البيت وكان يعتذر عمن في ... قل لهم اطلبوه في المسجد عبارة الإحياء إذا طلبه
في الدار من يكرهه قال للجارية قولي له اطلبوه في المسجد وكان بعضهم يخط دائرة
دم ... من نحوه أيضا ما كان يفعله الشعبي كان إذا طلبه أحد في البيت وهو
يكرهه يخط دائرة ويقول للجارية ضع الأصبع فيها وقولي ليس هو هنا وقال ابن عمر إذا بلغ
الرجل عنك شيء فكرهت أن تكذب فقل إن الله ليعلم ما قلت من ذلك من شيء فيكون قولك
ما قلت حرف نفي عند المستمع وعندك للإبهام وكان معاذ عاملا لعمر رضي الله عنهما
فلما رجع قالت امرأته ما جئت به مما يأتي به العمال من هدية إلى أهلهم وما كان جاء بشيء فقال
كان معي ضاغط فقالت كنت أمينا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي
الله عنه فبعث عمر رضي الله معك ضاغطا فقامت بذلك في نسائها واشتكت
عمر فلما سمع عمر رضي الله عنه دعا معاذا وقال أبعثت معك ضاغطا فقال لم أجد ما أعتذر
به إليها إلا ذلك فضحك عمر وأعطاه شيئا وقال أرضها به وقوله ضاغطا يعني ربه

أمثلة
المعاريض

الصدق

تعالى قوله [illegible] صدق في الاقوال [illegible] فينجيه من خجل الفضيحة
والعتاب وسقوط المنزلة وعدم قضاء الحاجة والشتم والضرب ونحو ذلك [illegible] اي لا يحج
[illegible] بقا لنجاته [illegible] في كل كلامه سواء كان مع الولد والحر والعبد سيده اذا بعثه
في حاجته وابطا عليه فطالبه ابن كان وقد كان فيما لا يجمله ولا يسكت عليه بل يبحث فيه او تسقط
منزلته عنده او يشتمه او يعاقبه ولم يجد مسلكا لنجاته من ذلك الا الكذب ثم تركه
فانه يبلغ بذلك حقيقته في القول ويجعل الله عاقبة امره خيرا اخرج ابن ابي الدنيا في الصمت
عن منصور بن المعتمر ابن عبد الله السلمي مرسلا تحروا الصدق وان رايتم ان فيه الهلكة فان فيه
النجاة قال المنذري رواه هكذا معضلا ورواته ثقات واخرج هناد عن مجمع بن
[illegible] بفتح الجيم وشد الميم مكسورة ابن يحيى [illegible] الانصاري الكوفي مرسلا ايضا تحروا
الصدق وان رايتم ان فيه الهلكة فان فيه النجاة واجتنبوا الكذب وان رايتم فيه النجاة
فان فيه الهلكة قال الذهبي مجمع ثقة وفي الترغيب هو صدوق والمعنى كما في المناوي تحروا
قول الصدق والعمل به وان رايتم ان فيه الهلكة في ظاهر الامر فان فيه النجاة في باطن الامر
باعتبار العاقبة والكذب بخلاف ذلك ومن ثم قال بعض الحكماء الصدق منجيك
وان خفته والكذب مرديك وان امنته وقال المناوي وقد يظن بعض الناس ان في الكذب
اجتلاب النفع واستدفاع الضر فيرى ان الكذب اسلم واغنم فيرخص لنفسه فيه اغترارا
بالخدع واستشعارا للطمع وربما كان الكذب [illegible] لما يخاف لان القبيح لا يكون
حسنا والشر لا يكون خيرا او هل يجتنى من الشوك العنب ومن الكرم الحنظل وقد قيل

البعد

[illegible] على الصدق [illegible] او على الكذب مصلحة [illegible] والاساغ
الكذب بالرفع [illegible] في كلام المنذري [illegible] عن ابن جابر رحمه
الله قال [illegible] بخمسين دينارا خرجت الى الحج فلما بلغت
قابل استقبلني بعض القافلة فقال [illegible] معك فقلت في نفسي الصدق اولى ثم قلت
خمسون دينارا فقال [illegible] فعدها فاذا هي خمسون دينارا فقال
خذها ولقد اخذني صدقك ثم نزل عن الدابة وقال اركبها فقلت لا اريد فقال لا بد
والح علي فركبتها فقال اني في اثرك فلما كان العام المستقبل لحقني ولزمني حتى مات

العلم

ام قوله [illegible] والله ان القران لم
يزل المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم هو القول الصدق والكلام الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه
ولا من خلفه والسورة تضمنت ان الله انزله [illegible] وبذلك [illegible] من الاشتغال فقال
[illegible] يتمنى [illegible] هذه الفصول الصادقة ويعتصم [illegible] على ذلك من الكذب
فيجازى به الله تعالى بحسب نيته قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible] المصنف في بعض كتبه
ان اي ذات الصدق في الاقوال [illegible] ليلة القدر وان اي ذات الا

خلاف

فيه على فوائد هذه
السور

## مبحث الغيبة

الانهماك في العمل فعجبك على نفسك بقراءة الاخلاص وان اردت المنتهى في التحقيق فعجبك
نفسك بقراءة قل اعوذ برب الفلق وان اردت السلامة من شر الناس فعجبك على نفسك بقراءة
قل اعوذ برب الناس ع وقال ابن السكاك في مفتاحه ومن قرأ سورة القدر قبل العشاء الاخيرة
عوفي من كل بلاء وسلمه يزل من السماء الى الارض حتى يصبح وهو كذلك البقرة او في الضحى او من
باع البلاء ووقاية الى كذا من اخذ بناصيته في وجهه او وقته او احمر من ابيه وقراءتها واجبهم
ما يعيث ومن لبس ثوبا جديدا واخذ قدح ماء وقرأها عليه خمسا وثلاثين مرة ثم رش منه على ثوبه
لم يزل في سعة رزق حتى يبلى ه تنبيه ادرج المصنف رحمه الله تعالى الكذب في الاحياء
مداهنات اللسان فانه اي الوعد الكاذب داخل في الكذب في القول واليمين ثم شرع
في ذكر المحرم الثاني فقال ص الغيبة ... ذكرك اخاك بما فيه مما يكره ان لا يسمعه
في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون ما الغيبة قالوا
الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل افرأيت ان كان فيه ما اقول قال ان كان فيه
ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته قال الابي الاستفهام فيه استفهام حقيقة
لانه بين حقيقتها وقوله اخاك يخرج الكافر لانه لا حرمة له لا كحديث النهي الذي في
التعريف قال فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الغيبة اخبرتكم ايهما الخبيث
لكافرين منع غيبة الكافر وبعض الجمع بان يكون اخاك خرج مخرج الغالب او يخرج الكافر لا
نه لا غيبة فيه بكفره بغيره اه ولا فرق بين الذكر اللساني وما يقوم مقامه في التفهيم قال
في الاحياء انما حرم الذكر باللسان لان فيه تفهيم الغير نقصان اخيك وتعريفه بما يكرهه
فالتعريض فيه كالتصريح والفعل فيه كالقول والاشارة والايماء والغمز والهمز والكتابة و
الحركة وكل ما يفهم المقصود فهو داخل في الغيبة وهو حرام ومن ذلك قول عائشة
رضي الله عنها دخلت علينا امرأة فلما ولت اومأت بيدي انها قصيرة فقال عليه الصلاة و
السلام اغتبتيها ومن ذلك المحاكاة بان يمشي متعارجا او كما يمشي فهو غيبة بل
هو اشد من الغيبة لانه اعظم في التصوير والتفهيم ولما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عائشة رضي الله عنها حكت قال ما يسرني اني حكيت وان لي كذا وكذا ا ه وكذا الغيبة بالكتابة
فان القلم احد اللسانين وذكر المصنف شخصا معينا وتهجين كلامه في الكتاب غيبة
الا ان يقترن به شيء من الاعذار المحوجة الى ذكره **واما قوله** قال قوم كذا فليس بغيبة
انما الغيبة التعرض لشخص معين اما حي او ميت ه قاله في شرح الجوهرة وقد تكون
الغيبة بالقلب كما تحرم به التوبيخ اذ حكاه وقال اعلم ان سوء الظن حرام مثل القول فكما
يحرم ان تحدث غيرك بمساوي انسان يحرم عليك ان تحدث نفسك بذلك قال الله
تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن
اكذب الحديث والاحاديث بمعنى ما ذكرته كثيرة قال والمراد بذلك عقد القلب و
حكمه على غيرك بالسوء فاما الخواطر وحديث النفس اذا لم تستقر ويستمر عليه

ويستمر

عليه صاحبه فمستحق عنه باتفاق العلماء . اهـ مـ ويفهم من قوله اخاك اعتبار
التعيين في تحقق الغيبة قال في الاحياء ومن ذلك ان يقول بعض من مر بنا اليوم او بعض من رأيناه
اذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معينا لان المحذور ما يحصل به التفهيم واما اذا لم يفهم
عنه جاز فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا كره من انسان شيئا قال ما بال اقوام يفعلون
كذا وكذا . ولا يعين بقوله بعض من قدم من السفر وبعض من يدعي العلم اذا كانت معه
قرينة تفهم عين الشخص فهو غيبة اهـ واحترز بقوله بما فيه من البهتان كما تقدم في الحديث
وقوله مما يكرهه قال العراقي سواء كان نقصا في بدنه او عقله او ثوبه او فعله او قوله
او نسبه او داره او دابته او شيء مما يتعلق به حتى قولك انه واسع الكم او طويل
الذيل وقد ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقيل ما اعجزه فقال قد اغتبتموه اهـ
قال العراقي اخرجه الطبراني باسناد ضعيف ويفهم من قوله انه لو سمعه انها مختصة بغيبته
الحاضر كذلك قال العلقمي والاولى عدم اختصاصها بالغيبة مراعاة لاشتقاقها وبذلك جزم
اهل اللغة وقال ابن المنير الغيبة ذكر المرء بما يكره بظهر الغيب وكذا قيده الزمخشري وابو
نصر القشيري في التفسير وابن خميس في جزء له مفرد في الغيبة والنووي في الاذكار وغير وا
حد من العلماء من اخرجهم الكرماني فقال الغيبة ان تتكلم خلف الانسان بما يكره لو سمعه
وكان صدقا وقيل لا تختص بحال الغيبة وتمسك به من قال بحديث مسلم السابق فانه
لم يقيد فيه بغيبة الشخص بل زعم انه لا فرق بين الغيبة والحضور واجاب العلقمي بانه سيق
لبيان صيغتها واكتفى باشتهار عن ذكر قيدها والقرينة المحتف بها بهتان كما يقول
المصنف [illegible] المسلم في وجهه اهـ شرح ع ق بعد الوعيد الوارد في بيت فقال
وفي غيره [illegible]
قال المنذري عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر امر الربا وعظم شانه وقال
ان الدرهم يصيبه الرجل من الربا اعظم في الخطيئة من ستة وثلاثين زنية يزنيها الرجل
وان اربى الربا عرض الرجل المسلم رواه ابن ابي الدنيا في كتاب ذم الغيبة وفي الاحياء عن جابر وابي
سعيد قالا قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنى ان الرجل
قد يزني ويتوب فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر الله له حتى يغفر له صاحبه
قال العراقي اخرجه ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة وابن حبان في الضعفاء وابن مردويه في التفسير
وقال في الجامع الصغير اخرجه ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة وابو الشيخ في التوبيخ قال المناوي
ورواه ابن حبان في الضعفاء وابن مردويه في التفسير كلهم عن جابر بن عبد الله وابي
سعيد الخدري ورواه الطبراني عن جابر بلفظ الغيبة اشد من الزنا والباقي سواء
قال الهيثمي وفيه عباد بن كثير متروك اهـ وقوله حتى يغفر له صاحبه يدل على
وجوب التحلل وقد سبق ما في مبحث التوبة وهذا ما وقفت عليه في هذا المعنى ولم
اقف على غير الاربعة التي ذكر المصنف قوله وفي [illegible]
[illegible]

ميتا يشير به الى قوله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا ايحب احدكم ان ياكل
لحم اخيه ميتا فكرهتموه وهو كما قال البيضاوي تمثيل لما يناله المغتاب من عرض المغتاب
على افحش وجه مع مبالغات الاستفهام المقرر واسناد الفعل الى احد للتعميم وتعليق
المحبة بما هو في غاية الكراهة وتمثيل الاغتياب باكل لحم الانسان وجعل المأكول اخا
وميتا وتعقيب ذلك **بقوله** فكرهتموه تقريرا وتحقيقا لذلك والمعنى ان
صح ذلك او عرض عليكم هذا فقد كرهتموه ولا يمكنكم انكاره كما امتنع قيل
وجه التشبيه بالميت والمغتاب ان الميت لا يشعر بنجسه وكذلك الغائب
وقال ابن عباس رضي من اكل لحم اخيه في الدنيا قرب اليه لحمه في الاخرة فقيل له كله ميتا
كما اكلته حيا فياكله ويضج ويكلح وكان المصنف اشار بذكر صيغة الوعيد الى انها من
الكبائر وفي الاحياء الغزالي جعل الغيبة كبيرة لقوله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا وفيها
ابي داوود ان من الكبائر استطالة الرجل في عرض رجل مسلم وحديث مررت ليلة اسري
بي بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت من
هؤلاء يا جبريل فقال الذين ياكلون لحوم الناس ويقعون في اعراضهم وفي العلقمي
كذا في النووي تبعا للغزالي انها من الصغائر وتعقبه جماعة ونقل القرطبي الاجماع على
انها من الكبائر وحد الكبيرة صادق عليها لانها مما ثبت التشديد فيه و
تنبيه الى رسالة المصنف قال الشيخ تقي الدين السبكي هي من الصغائر لعموم البلوى
بها يريد اذا وقعت قلة لان ذلك لا يخلوا عنه الصالحون والا فالتمادي عليها كبيرة
عند الشافعي والغيبة من الكبائر وهي على انواع واعظمها ذكر الشخص
بما ليس فيه اي على وجوده فيه حكم من صح او لا ان ثبت عليه كذا نحو
نفعه ونحوه فانه يرميه بانه تارك ... فانه ان ثبت ذلك على المقول فيه حد وكذا
ان قوله هو سارق وفاجر وقاتل النفس ويحد خارجه وصفه بما يوجب الاذا
كقوله انه يحلف بالطلاق والعتاق واليمين الغموس قوله ثم ذكر بما ليس فيه اي
على وجوده فيه ان ثم اي من غير ان يتضمن حكما وهذا انقسام النوع الاول والا فالاثم
فيهما معا كما يقال المغتاب جاهل ... كوصفه بتطبيع حبة ونحو ذلك ... ونحو
ذلك من الصفات من غير غلو عليها فانها تقبح بمروءة من ذكرت فيه بالعرف ولا تنحرج
في ديانته في الشرع مع عدم التمادي والاصرار كوصفه بالافعال المخلة بالعرض كقوله انه
متهاون بالصلاة والزكاة او لا يحسن الركوع والسجود او لا يتحرز عن النجاسات او ليس
بارا بوالديه او لا يضع الزكاة موضعها او لا يحترس من الفحش والغيبة قوله ثم
ذكر ما يعيبه بصفة تشبهه اي مما ليس ثمت عليه حكم ولا اثم كالعجز والعور ونحو
كالعمش والحول والطول والقصر والحنن بقوله ... يعيب به ... مما اذا لم يكتب
بحدونه وكان المقام للتعريف فانه يسوغ ذكره بذلك كما يأتي ثم ... بعد

متعلقاته الخارجة عنه كبيته بعيبه بانه مظلم او ضيق مثلا وصاحبه
بخلاف ذلك وخلقه بعيبه بانه عبوس او جبان مثلا ودابته بعيبها بانها جموح
او قبيلة المشي مثلا ونسبه بان يقول انه ولد حجام او جزار او من قبيلة كذا
بما يكرهه وثوبه كقوله واسع الكم او طويل الذيل او وسخ الثياب ونحو ذلك
كعبده وبستانه وسلعته وحانوته ونحو ذلك مما يحصى ثم نبه رحمه الله على ان الغيبة
كالكذب في كونها تباح اذا دعت اليها الضرورة فقال ونبح في الرواية وتسعد في نعم
بدو جرح بيت يعني انه يجرح في الراوي والشاهد ما يعلم فيهما مما يقتضي عدم قبولهما
خشية ان لا يتعاش اعراض ما يقتضي الجرحة والغيبة انما هي عند التجريح وقد تبين
اه مجموع المعيار انما هو علة لان ما يعرف لا تخصوص الغيبة فان علتها خصوص
التجريح فلو اقتصر عليه كان احسن والله اعلم ويحتمل ان يكون مراده انه قد يكون الغرض
المصلحة الباعثة على التجايب فقصد التعجيل لما ادى الى جرح الشاهد يجرح به بثبوت عداء
لنه منجم في الثاني وان كان سبيلا فله هو سبب وهو تعجيل الاول فهو في الحقيقة الداعي
ايضا ومراده بالاباحة مطلق الاذن باذنها قد تكون واجبة ومندوبة قال المازري يستثنى
من ذلك ان لها قد تجب وتندب وتجوز فتجب في جميع شهادة الشاهد وراوي الحديث
اذا احتيج ان يمضي الحكم بشهادته او يعمل بحديثه او يروى عنه وتندب كفعل الجمع يشير عند
تحرج بعضهم بالمحدثين الضعفاء خوف الاغترار بروايتهم ثم قال قلت ومن تخفى
ما يخص بتحريم الرواية ما يقع كثيرا في كلام بعض الشيوخ في ذم غيره بقوله
في كلامه او في كلامه قصور او ضعف وشيخنا رحمه الله تعالى كثيرا ما يقع له ذلك
ويستغفر ويراه من نحو تحريم الرواية قال لان المقول في كلامه ذلك نحب نفسه لبيان
ام فلم يعرف به وهذا اذا قصد بيان الحق من غير ان يكون معناه غرض في تنقيص القائل
بالظهور خطاه ومن ما يتعين ذلك فالحذر الحذر من خداع النفس قال ابن عرضون في مقنع
المحتاج قال الولي الصالح سيدي محمد بن محمد بن علي بن عمر بن محمد العوادي الزواوي رحمه الله
تعالى ورضي عنه ونفعنا به بمنه وكرمه في كتابه الاسلوب الغريب التعلق بالحبيب
وجاخ وابادي الاعتراض فانه من الامراض والتخفيف بلا غرض لا جل الاعراض ومن ان يكون
الاعتراض له ولذلك قال الشاطبي في كتابه المسمى بالافادات والانشادات لما توفي شيخنا
الاستاذ الكبير العلم الحكيم ابو عبد الله البخاري سالت الله ان يريني في المنام
ضد بوصية اشرع بها في الحالة التي انا فيها من طلب العلم فلما كان في تلك
الليلة رايت كاني ادخل عليه في داره التي يسكن بها فقلت له يا سيدي اوصني فقال
لا تعترض على احد قوله ...غد ... الى مبالغة في الجمع قال في القاموس
وحزه تحزيزا بالغ في حفظه وهذا من المواضع التي تجب فيها الغيبة لان المشاورة استنصاح
قال الامام ويجمع في باب النصيحة فيجب ان تنع بعيب من استنصحك في معاملته او معا

في معاملته وتنحصر في تعريف من لم يسأل اذا خاف معاملة من يجهل. تنبيه ذكر ان من النصيحة
الواجبة ان يرى من يشتري شيئا معيبا لا يعلم بعيبه فيجب ان يعلمه او يرى فقيها
يفتي في دين الله وهو فاسق او مبتدع لاخذ العلم عنه او يرى في ولاية من لا يقوم بحقها على وجهها
او لعدم اهليته فيذكر ذلك لمن له عليه ولاية يستبدل او نحو ذلك من حاله فلا يغتر به او يلزمه
يغتر به او يلزمه الاستقامة. وبه تعلم ان التعيين بغير المشاورة ثابت ولا يعد النصيحة
من غير استنصاح ابيح قال في الاحياء وهذا من مواضع الغرور اذ قد يكون الحسد هو الباعث
ويلبس الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق اهـ ومنه. تنبيه قال العقباني لا تبذل
النصيحة الا عند الاستنصاح فلم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس اما
ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك الحديث. اسامة الا بعد استنصا
حها بنفسه وفيما سبعه الى سليمان بقول ذلك فيهما من غير جواب المستنصحة نظرا
لان ذلك غير الغيبة وقال القرافي قد يستثنى من ذلك مع سلامة الباطن ما كان تحذيرا
من قتل او اخذ مال تقدم فاضه على المبلغ عنه فيكون سبيله سبيل النصيحة ولو لم يكن جا
سنتنشأ من اجل الحث اليه لان حماية النفس والمال فيما امكن واجبة اهـ بعضه والله اعلم من باب سد
الذرائع وللامام اذا صلحت النية فالتعويل على ما ذكره الابي واعلم ان المباح هو القدر المحتاج اليه
دون زيادة فاذا كانت المشاورة في النكاح لم يجز ذكر عيوب الشركة والاستغراق ونحو
ذلك مما هو خارج عما وقعت فيه المشاورة. قوله وفي كسقط. ايفيذكر حال الظالم
للمفتي كان يقول الظالم فلان ظلمني في كذا او ما طريق دفع ظلمه عني ويفتي فيه كاملا
لو على القدر الذي يدعو اليه الضرورة. قوله والخصومات اي فان يقول لخصمه انت ظالم
انت مماطل انت اكلت اموال الناس بالباطل ونحو ذلك مما ظلمه به من غير تعد واسم
اي زيادة لحاجته على الحاجة ومن غير قصد عناد وايذاء فان ذلك ليس بجائز ولا ماخذه
في باب الخصومة من الاحياء. وهذا والله اعلم مبني على انه لا فرق في الغيبة بين حضور المقول
فيه وغيبته وقد تقدم انه قول مرجوح وكان من تكلم على المسالة اسقط ذكره جملة
فانه في المدخل تتبع المواضع التي تباح فيها الغيبة وعدها خمسة عشر ولم يذكر هذا
وكذا لم يذكره صاحب الاحياء فيه ولا في منهاج العابدين مع تعرضه لمواضع اباحتها
في الكتابين وكذا لم يذكره العقباني في تحفة الناظر مع ذكره لها وكذا الابي في شرح
مسلم وقد تعرض في المصنف لهذه المواضع في شرح الرسالة ولم يعده فيها وكذا ابن حجر
في البيت الاتي. ويحتمل ان يكون مراده شكاية خصمه عند الحاكم وذلك ان التظلم
صادق بما اذا لم تكن بينه وبين ظالمه خصومة كالغاصب وهذا احسن في الكلام ولا شك
انه يبيح عرضه ان حيث اباحه الشكوى وبما اذا كانت بينهما خصومة وتنازع وحل
فيه هذا بدفع عن نفسه ويحتج تحت جهة ابن حجر انه لا يباح عرضه عند الحاكم لانه
قد لا يكون ظالما في حق الشرع بقوله والخصومات من عطف العام على الخاص

لدفع الإيهام وتخفيف الراء في قوله وانه راجع فيه وهذه النكتة خفية في عطف
الخاص على العام فما بالك بالعكس الذي هو اسهل لثبوت فائدة الخاص بذكره اولا قوله
وبظالم اي كان يشكو ظلمه عند ذي سلطان او من يقدر على انصافه منه اخرج الامام
احمد وابو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم عن عمرو ابن الشريد عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال لي الواجد يحل عرضه وعقوبته قال المناوي قال الحاكم صحيح واقره الذهبي ولم يتعقبه
ابو داود وعلقه البخاري قال العلقمي وتتمته كما في ابن ماجه قال علي الطنافسي يعني
عرضه شكايته وعقوبته سجنه اهـ قال السيوطي والليّ بفتح اللام وتشديد الياء المطل
اصله اللوي اهـ والواجد الغني من الوجد بضم الواو قوله وفي حق معلن بفسقه اي المتظاهر في
فسقه فلا يبالي بما قيل فيه حرم غيبته صاحب بدعة في عقائده او صاحب بدعة يجب
فاذا ظهر بالحد الفاقا اليه نعم ويصدق على الثاني انه مجاهر وان كانت مجاهرته اقل من الاول
قوله وبدعة عطف على البدع ممن جاهر بشرب الخمر ومن لاط وتظاهر بالفسق بحيث لا
يستنكف ان يذكر به فاذا ذكر منه ما يتظاهر به فلا اثم عليه لقوله من القى جلباب الحياء
عن وجهه فلا غيبة له ومن ضم الجمع اي الاكثر بذلك لم يعف ولم يتالم بل يفاخر واشتهر
وكثير من الظلمة يفتخرون بالقدرة على التسور والنهب والقتل لا حرمة لهم في الغيبة على هذا
نحو اذ هي كانت ذكره انشائه فيهم نعم تتحقق بذكر الظلمة بما يتالمون به ويكرهون
نه اذا اقتضت ذلك مصلحة التحذير ونحوها قوله واحترز بقوله بما جاهر به مما يستتر به
ويخفيه فان ذكره به غيبة محرمة قال في شرح الرسالة قالوا وكذلك علماء السوء والظلمة
الجورة يجوز ذكر حالهم لغيرهم مما يستترون منه اهـ قال الغزالي والصحيح ان ذكر الفاسق
بمعصية يخفيها لا يجوز من غير عذر اهـ فان قيل مقتضى حديث لا غيبة في فاسق انه يجوز
غيبته ولو لم يجاهر قلنا قال شهاب الدين القرافي سالت جماعة من المحدثين والعلماء الراسخين
عن هذا فقالوا لم يصح فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا غيبة في فاسق فعلى التسليم يحمل على ما يجوز التفكه
بعرض الفاسق فاعلم ذلك قوله وحيث اتحد ونصح مستشير يعني اذا استشار رجل من الناس في
التعريف بمعيب الخاطب ولم يجز التعريف اشتهر فيباح له التعريف لحسن ما فيه من تجنب مسلمة
البغض ودفع الضرر في العيب ولانه اخف على المقول فيه من التصريح اذا بلغه واما اذا
اغني التصريح عن التعريف فان استويا في الاباحة فهو متعين لانه لا باعث على الزيادة التي
التعريف لا فضح التشفي المحرم قال الابي يعطاه ذكر ما يجب فيه الحيثية وانما يجب
اذا لم يحصل الا بالتعريف فان اغنى التعريض حرم التصريح لانهما انما وجبت للضرورة والنصح
وانه تقدم بقدر الحاجة واحد الطلاق من ضبي وقد نقله عنه الحطاب عند
قول المختصر في النكاح وذكر المساوي ونصه وحيث حكمنا بوجوب النصح على العيب
فان ذلك اذا لم يحصل بترك امر الشح فيه فان قالوا اغني التعريض والتلويح حرم التفسير والتصريح
فان ذلك ضروري والضرورة يقدر بالحاجة قوله لا معنى له ولا يحل هـ

بجار

وجواب الشرط محذوف للدليل عليه فالمعنى فجائز في المواضع المتقدمة المعينة عنهما
فيما بينهما وقد تقدم شيء من ذلك تتميم تذنيب ادلة جوازه فيما عدا ظرف اللغو
والمنع المرتب فقال نفع روى سفيان الامام الطيب العالم الرباني احد اصحاب المذاهب
السنية المتبوعة اي المتبع مذهبه لمتانة وكثرة علومه وصلابة دينه القائم بالحق غير خائف
في الله لومة لائم ابو عبد الله ابن سعيد الثوري منسوب الى احد اجداده
المسمى بثور الكوفي وهو من تابعي التابعين قال ابن عيينة سفيان امير المؤمنين في الحديث
وقال ابن المبارك كتبت عن الف شيخ ومائة ما كتبت عن افضل من الثوري وقال يحيى
كل من خالف الثوري فالقول قول الثوري وروي ان ابا جعفر الخليفة بعث اصحابه فخرجوا
الى مكة وامرهم بطلب سفيان فلما وصلوا نودي سفيان فادار راسه في حجر الفضيل بن عياض
ورجله في حجر ابن عيينة فقالوا يا ابا عبد الله لا تشمت بنا الاعداء فتقدم واستتر بالكعبة
فاخذها وقال بريت منها ان دخلها ابو جعفر فمات ابو جعفر قبل ان يدخل الى مكة وانتقل
سفيان الى البصرة ومات فيها متواريا من سلطانها عشاء سنة ستين ومائة اه من القسطلاني
ومع عظيم ديانته وروي عنه كان في [illegible] عن الاعمش ويسميه بعضهم اللقب لشهرته به
والاعمش هو الامام ابو محمد بن مهران الاسدي الكاهلي الكوفي رأى بعض الصحابة ولم يثبت
له سماع منهم قال يحيى القطان كان الاعمش من النساك وكان علامة
الاسلام وقال يحيى بن يونس لم نر نحن ولا القرن الذي قبلنا مثل الاعمش وما رأيت السلاطين
عند احد احقر منهم عند الاعمش مع فقره وحاجته توفي سنة ثمان واربعين ومائة
وكان في عينيه ضعف [illegible] في الاعمش ضعف الرؤية مع سيلان الدمع قاله القسطلاني
وذكر في الحلية انه رأى انس بن مالك وروى عنه احاديث وقد ذكره في الحلية فقف عليه
وابو الزناد قال القسطلاني بكسر الزاي وبالنون هو عبد الله بن ذكوان المدني القرشي وكان
يغضب من هذه الكنية لاجل اشتهر بها ويكنى ايضا بابي عبد الرحمن واصله من همدان وكان
الثوري يسميه ابا الزناد امير المؤمنين في الحديث قال ابو حاتم هو ثقة صاحب
سنة وهو ممن تقوم به الحجة اذا روى عنه الثقات وشهد مع عبد الله بن جعفر جنازة
جابر اذا تابعي صغير وروى عنه جماعات من الثقات بعده وهذا مرضا فله كأنه لم يسمع من الصحابة
وروي عنه هنا التابعون وولاه عمر بن عبد العزيز خراج العراق وقال عبد ربه رأيت ابا
الزناد دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه من الاتباع ما مع السلطان من الصحب
السنا كان قال البخاري اصح الاسانيد ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة فائدة ابو
الزناد جاءه مغتسله ليلة الجمعة في رمضان سنة ثلاثين ومائة عن عج قال الحج
ماتي هو ابو داود عبد الرحمن بن هرمز الهاشمي المدني مات بالاسكندرية سنة سبعة
عشر ومائة ° وحاصل معنى الكلام انه وقع في كلام الائمة المتقدمين تسميته هو [illegible]
الاسناد [illegible] لا الغائب لانهم اشتهروا بها فاحتيج الى تمييزهم في مقام الرواية [illegible]

فف على التعريف الامام سفيان الثوري

الس

التعريف بابي الزناد ذكوان الزاي وبالنون

قال في الاحياء من المواضع التي تباح فيها ان يكون الانسان معروفا باسم قبيح كالاعرج و
الاعمش فلا اثم على من يقول روى ابو الزناد عن الاعرج وسفيان عن الاعمش وما يجري مجراه فقد
فعل العلماء ذلك لضرورة التعريف ولانه صار بحيث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد
ان صار مشهورا به نعم لو وجد معدلا عنه وامكن التعريف بعبارة اخرى فهو اولى ولذلك
لا يكرهه صاحبه لو علمه لا [illegible] قال المصنف في شرح
الرسالة وكذا ابيح في التعريف الذي لا تمكن المعرفة الا به او تكون الشهرة جارية كالاعمش
والاعرج والاعور وغير البصير فذلك في الشمائل فان هذا اصله جائز وان كره صاحبه ﴿ وقوله
فهو اولى يشعر على كراهة ذكر الاسم القبيح قال ابن حجر في باب ما يجوز من ذكر الناس وان كان
اللقب لا يعجب الملقب ممنوع ام او مكروه الا ان يتعين طريقا الى التعريف به حيث
يشتهر به ولا يتميز عن غيره الا بذكره ومن ثم اكثر الرواة من ذكر الاعمش والاعرج ونحوهما
ومأخذه المصنف هنا قيل ابا حنيفة في مقام التعريف ثم ذكر قيل ابا حنيفة في المشاورة
فقال [illegible]
هذا الحديث مشهور ذكره القرطبي في شرح مسلم ونقل كلامه الشيخ الحطاب وغيرهما
وذكره القرافي ايضا في فروقه ولفظ الحديث اما معاوية فصعلوك لا مال له واما ابو جهم فلا يضع
عصاه عن عاتقه وذكر الدميري في حياة الحيوان في ترجمة الغراب وانه رواه الشافعي عن مالك
عن ابن انس عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ام سلمة رضي الله عنها والمراة المشاورة هي فاطمة
بنت قيس قال الشافعي انه سبق قلم .. كما قال الفاكهاني والدميري وقال الشيخ جسوس في
شرح المختصر في مذهب بنت قيس قال الشافعي انه سبق قلم وصوابه فاطمة بنت قيس
انتهى الى قيل ابا حنيفة في الاستفتاء واشار بقوله ومن يشكو الى النبي صلى الله عليه وسلم من
هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وكانت لما قتل ابو حمزة عمها واخاها
يوم بدر شق عليها فلما كان يوم احد وقتل حمزة بن عبد المطلب عمدت الى بطنه فشقته واخذت
كبده فلاكتها ثم لفظتها فلما كان يوم الفتح واسلم ابو سفيان غضبت لاجل اسلامه
واخذت بلحيته ثم انها بعد ان استفتح النبي صلى الله عليه مكة جاءت فاسلمت وبايعت
وعند ذلك اشتكت شح زوجها ابي سفيان فلم ينكر عليها النبي صلى الله عليه
وسلم ما استفتته في ابي سفيان وهو صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس وكان قائدهم في بدر بعد
وقعة بدر وسائرهم في احد وسائق الاحزاب يوم الخندق ثم اسلم ليلة الفتح فاستفتت
هند فيما اخذت من ماله لكفايتها ونفقة منه وقالت ان ابا سفيان رجل شحيح
ولفظ القضية كما في البخاري عن عائشة ان هند ابنة عتبة قالت يا رسول الله ان ابا
سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي الا ما اخذت منه وهو لا يعلم
فقال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وفي رواية اخرى عنها جاءت هند بنت
عتبة فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من الذي

له

هق

تنبيه

له عيالنا قال الحافظ الجلال وهو قال ابن حجر رحمه الله في هند وعلامه واختلف في ضبط
مسيك فالأكثر بكسر الميم وتشديد السين على المبالغة وقيل بوزن شحيح والشح البخل
مع حرص والشح أعم من البخل لأن البخل يختص بمنع المال والشح في كل شيء وقيل الشح لازم كالطبع
والبخل غير لازم قال القرطبي لم ترد هند وصف أبي سفيان بالشح في جميع أحواله وإنما وصفت
حالها معه وأنه كان يقتر عليها وعلى أولادها وهذا لا يستلزم البخل مطلقا فإن
كثيرا من الرؤساء يفعلون ذلك مع أهله ويؤثرون الأجانب استئلافا لهم اهـ والاستدلال
بهذا يقتضي غيبة أبي سفيان حين الاستفتاء والتظلم وقد اختلف في ذلك قال ابن حجر
استدل بعضهم على أنه كان غائبا بقول هند لا يعطيني إذ لو كان حاضرا لقالت لا
ينفق علي لأن الزوج هو الذي يباشر الإنفاق وهذا ضعيف لجواز أن تكون عادته
أن يعطيها جملة ويأذن لها في الإنفاق مفرقا وقال النووي إن أبا سفيان كان حاضرا
بمكة وقد سبقه إلى ذلك السهيلي بل أورد ما يدل على أن أبا سفيان كان
جالسا معها في المجلس لكن لم يسق إسناده وقد ظفرت به في طبقات ابن سعد
أخرجه بسند رجاله رجال الصحيح إلا أنه من مرسل الشعبي أن هندا لما بايعت وجاء
قوله ولا يسرقن قالت قد كنت أصبت من مال أبي سفيان فقال أبو سفيان فما أصبت من مالي
فهو حلال لك **قلت** ويمكن تعدد القصة وأن هذا وقع لما بايعت ثم
جاءت مرة أخرى فسألت عن الحكم وتكون فهمت من الأول إحلال أبي سفيان لما
فيما مضى فسألت عما يستقبل لكن يشكل على ذلك ما أخرجه ابن منده في المعرفة
من طريق عبد الله بن محمد بن ربيعة عن هشام بن عروة عن أبيه قال قالت هند لأبي
سفيان إني أريد أن أبايع قال فإن فعلت فاذهبي معك برجل من قومك فذهبت
إلى عثمان فذهب معها فدخلت منتقبة فقال بايعي على أن لا تشركي الحديث
وفيه فلما فرغت قالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل بخيل قال ما تقول يا أبا سفيان
فقال أما يابسا فلا وأما رطبا فأحله **وذكر أبو نعيم** في المعرفة أن عبد الله تفرد
بهذا السياق وهو ضعيف وأول حديثه يقتضي أن أبا سفيان لم يكن معها وآخره
يدل على أنه كان حاضرا لكن يحتمل أن يكون كل منهما توجه وحده أو أرسل إليه لما اشتكت
منه ويؤيد هذا الاحتمال الثاني ما أخرجه الحاكم في تفسير الممتحنة من طريق فاطمة بنت عتبة أن أبا
حذيفة بن عتبة ذهب بها وبأختها هند تبايعان فلما اشترط ولا يسرقن
قالت هند لا أبايعك على السرق إني أسرق من مال زوجي فكف حتى أرسل إلى أبي سفيان يتحلل
لها منه فقال أما الرطب فنعم وأما اليابس فلا اهـ وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء
هذا الحديث متفق عليه **تنبيه** ذكر الدينوري في المجالسة فقال وقال [illegible]
[illegible] ذكره في الإحياء جهة اللبغ
وقال العراقي أخرجه ابن عدي وابن حبان في الضعفاء اهـ وقال البيهقي والقضاعي

أي من بين البخل والشح العرف

أصيب

عن انس ابن مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من القى جلباب الحياء فلا غيبة
له اي من جاهر بالفواحش والظلم ونحو ذلك قال المناوي قال البيهقي فيه ضعف وقال
الذهبي في المهذب ابو سعد الساعدي احد رجاله مجهول وفي الميزان ليس بمعتمد
شم ادي علله هذا الخبر قال العراقي ورواه عنه ايضا ابن عدي وابن حبان في الضعفاء
وابو الشيخ في الثواب بسند ضعيف واخرج الخطيب والبيهقي في الشعب
من حديث الجارود عن بهز ابن حكيم عن ابيه عن جده مرفوعا انه صلى الله عليه وسلم قال اترعون
عن ذكر الفاجر فاذكروه بما فيه يحذره الناس وهو بفتح همزة الاستفهام والمثناة فوق و
كسر الراء اي اتتحرجون وتتقون وتتورعون قال المناوي قال الخطيب تفرد به الجارود
وهو كما قال البخاري منكر الحديث وكذبه ابو اسامة ورماه بالكذب وقال البيهقي
هذا يعد من افراد الجارود وليس بشيء وقال في الميزان انه موضوع لا اصل له كما نقل الذهبي كشيء
عن احمد وفيه كخبر من الكلام انه حسن باعتبار شواهده واخرج ابن ابي الدنيا في الغيبة
والحكيم في نوادره الى متى ترعون والحاكم في الكنى والشيرازي في الالقاب وابن عدي والطبراني
والبيهقي والخطيب من حديث الجارود ابن يزيد عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده اترعون عن ذكر
الفاجر متى يعرفه الناس اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس قال المناوي قال الحكيم و
الخطيب تفرد به الجارود عن بهز وقال في المهذب قال الجارود واه وقد سرقه
منه جمع ورووه عن بهز ولم يصح منه شيء وقال احمد حديثه منكر وقال ابن عدي لا
اصل له وقال كل من روى هذا الحديث فهو ضعيف وقال الدارقطني في علله هو
موضوع الجارود ثم سرقه منه جمع وفي الميزان عن اسامة وابن ابي حاتم ان الجارود كذاب
وان ابا بكر ابن الجبال وكان اماما يعني ابيه قال يا بني لو تعلمت بحديث بهز بن حكيم
وقال في الجامع الكبير عن الحكيم ان الجارود تفرد به وان ابا حاتم وابا اسامة كذباه وامر
ذلك وقال البيهقي بعد ذكره ليس بشيء. واخرج ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة
عن الحسن من ثلاثة لا حرمة عليهم اعرافهم المجاهر بالفسق والامام الجائر
والمبتدع قال في المدخل ومما تباح فيه الغيبة اصحاب المكوس والظلمة وغيرهم
من المتصدين لظلم العباد واذايتهم في العرض والمال والبدن ولا يعبر بعضهم هو كذا. فان
كان اذا اخشى الفتنة دل امر غيبتهم وان لم يرجع المخاطب عنها في ذلك منفعة للمسلمين
يحذرونه ويهجرونه ولا يتعاطون مثل فعله فقوله ايضا وتباح غيبتهم ذكره مع
ما قبله للاستثناء الا في المدخل تباح في خمسة عشر موضعا وهي غيبة الفاسق
المعلن بفسقه وصاحب بدعة يدعو اليها وصاحب بدعة يغيبها فاذا ظهر بالحجج
الفاها اليه والغيبة عند الحاكم بخصمه واذا سال الحاكم عن احد بغيبته جاز و عند
العالم المستفتى وعند من يجيء تغييره ذلك على يديه وعند الخطبة وعند اهل الرفقة
في السفر وكذلك في الشراء وكذلك فيمن يستشير وكذا يسال عن رجل تساء

ننوزعون

اعرف الثلاثة الذين تحل غيبتهم

ثم اعلم انها تباح في خمسة عشر موضعا

[illegible]

عـ للرواة

والتأخير والتقديم عند الحاكم والمشاورة في أمر ما من المخالطة والمجاورة والمصاهرة والتجريح للمحدثين للرواية وذكر الرجل باسم فيه يشتهر به وفي شرح الرسالة للمصنف وقد جمع الفاضل ابن حجر الشافعي رحمه الله أسباب إباحة الغيبة وجمعها الحنفي خمسة عشر في بيت واحد استحضرها الآن والبيت الذي أشار إليه هو تظلم واستغث واستفت حذر وعرف بدعة بفسق المجاهر وقد ذيله الشيخ أبو العباس أحمد بن محمد بن القاضي رحمه الله ببيتين قبله وبعده

ألا اغتياب الناس كان عظيم الوصف من ذي المثالب
يجتنب غيبة الاحراما ببيت جاء عن بعض الأفاضل

والنظم في البيت يدخل فيه اشتكاء الظالم سواء كان ظلمه للشاكي أو لغيره بيصدق بقوله المتظلم وإذا سأل الحاكم الخ ويقيد بما إذا كان ذلك لمصلحة وكان الحاكم يقف عند الحد ولا يتجاوز الحق ولم يقصد القاضي تنقيص المذكور وأذاه بينه وسواء كان هناك خصومة أولا ويدخل فيه أيضا الغيبة عند الحاكم بحكمه وتقدم وجه ذلك في الخصومات في المشروع يدخل أيضا في كلام المصنف الاستغاثة لمن يغير المنكر والظلم وهذا في البيت هو المراد بقوله استغث ويدخل فيه التحذير من العيب عند الخطبة والمرافقة في السفر ومسئلة من يشتري دارا والمشاورة وتقدمت المناقشة في تعيين المصنف بالمشاورة فلو عبر بالتحذير أو النصيحة تناول هذه كلها ويدخل في الذي يجري في الشاهد والراوي والتعيين بتغيير الأسماء ويدخل في البدعة من يدعو إليها أو من يخفيها وإذا ظفر بمن سمعها منه القادح فيه ويحذر ليتقي هذا ابن غازي في شرح الجوهرة إلا أنه أدخل مسئلة سؤال الحاكم في الذي يجري قوله أو ذكر من استغرق بعيبه أي فيجوز ذلك كما يغتاب الظالم عند من لا يقدر على الدفع ولا يستعان به عليه ولا يقصد حطه ولا التشفي من فعله وهذا قال بعضهم لما اغتيب عنده الحجاج فقال إن الله ينتقم للحجاج ممن اغتابه كما ينتقم من الحجاج لمن ظلمه . وقال القرافي يشترط في إباحتها في الجرح والتعديل خلوص من النية في النصيحة أما إذا كان للهوى فهو حرام وإن حصل به المصالح عند الحاكم وقال العقباني يكون الكلام بالاسم القبيح على نية التعريف ويجري الكلام على جهة التنقيص فليتق الله المرء نفسه في مواضع إباحتها ويحذر خدع عنها وخدع الشيطان فقد يظن أنه مشتغل بواجب أو مندوب أو مباح وهو في تتبع أغراض وقد سبق أن الباعث على الغيبة قد يكون حسدا ويلبسه الشيطان بإظهار الشفقة على الخلق قوله . فليتق من ذلك . أي فليتق ذلك الاشتغال بالغيبة فيما لا يعنيه ولا ينبغي الإكثار بغير حاجة في حال المجالس وإنه نفع وإثم يجري من أمته أي لأنه اشتغال بما لا يعني وتضييع للوقت وقد قال إن من شان من ترك ذكر الله واشتغل بمباح لا يعنيه كمن قدر على أن يأخذ كنزا من الكنوز فأخذ بدله حجرة لا ينتفع بها فإنه وإن لم يأثم فقد خسر حيث فاته الربح العظيم وقد ورد الوعيد عن النبي صلى الله

عليه وسلم لمن ترك ذكر عيوب الناس واعرض عن الاشتغال بها وتنبه لعيوب نفسه. والى ذلك الاشارة بقوله . وقال عليه الصلاة والسلام طوبى لمن شغلته عيوبه عن عيوب الناس ذكره في الاحياء بلفظ طوبى لمن شغله عيبه عن عيب الناس قال العراقي في تخريجه البزار من حديث انس باسناد ضعيف اهـ وصدر اللفظ ايضا ذكره في الجامع الصغير والكبير وزاد وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله ووسعته السنة فلم يعد عنها الى البدعة وقال رواه الديلمي في مسند الفردوس عن انس ابن مالك قال المناوي في ذكره العسكري ايضا وهو ورواه ايضا ابو نعيم من حديث الحسين بن علي والبزار من حديث انس اوله واخره والطبراني وسط الحديث قال الحافظ العراقي وكلها ضعيفة اهـ وبيان ما اشار اليه الحديث ان من اهتم بنفسه وطلب عيوبها وداوم على خواطرها وتفقد احوالها وجد فيها من العيوب ما لا يحصى فيصير في شغل شاغل عن طلب عيوب غيره ويبعثه ذلك على محاسبة نفسه وعدم الرضى عنها وهو اصل كل خير ومن اغفلها ولم يبحث عن عيوبها تفرغ للاشتغال بعيوب غيره ويبعثه ذلك على الرضى عن نفسه وهو اصل كل شر قال المناوي في قال البيهقي ذكر رجل عند الربيع ابن خثيم فقال ما انا عن نفسي براض فاتفرغ منها الى ذم غيري هذا وقال بعضهم تغيير ثابت سمعته وهو

لنفسي ابكي لست ابكي لغيرها . لنفسي في نفسي عن الناس شاغل

وذكر الشعراوي عن شيخه ابي العباس القلقشني انه من علامات بعد العبد عن حضرة ربه نسيان عيوبه ونقائصه فقلت لم فقال لان حضرة الحق نور وشان النور ان يكشف عن الاشياء فصاحب الظلام قال ومن هنا عرف الاولياء بنور الحق تعالى بجهتهم او يبغضهم او راض او غضبان حتى قال بعضهم منذ ثلاثين سنة واعرف الحق تعالى ينظر الي نظر الغضب وكان الحسن يبكي ويقول الحمد لله الذي لم يخسف به الارض ولم يمسخ صورته وقال الشيخ فضل الحبيب لو كشف للانسان عن ادنى ذاته كلها عيوبا ... بعضهم بعضا صورته اهـ وقال المصنف في شرح المباحث الاصلية في طب القلوب وكسب القلوب في كسب القلوب ورحم الله القائل

اذا شئت ان تحيا ودينك سالم . وحظك موفور وعرضك صين
لسانك لا تذكر به عورة امرئ . فكلك عورات وللناس السن
وان ابصرت عيناك عيبا فقل لها . ايا عين لا تنظري فللناس اعين
وعاشر بمعروف وجانب من اعتدى . وفارق ولكن بالتي هي احسن

قال وهذه الابيات جامعة لجميع ما يلزم القلوب بل في الاجتناب لمن عمل عليها سلم من جميع الآفات التي اصلها كلها التجسيس تنبيه رحمه الله على بعض انواع الغيبة الخفية التي يظن من لا تفتيش عنده خروجها عنها بقوله ومن انواع الغيبة ذكر عيوب اخيه بمحضر الشفقة عليه بعدم التفصيل؛ لي ما يقصد من الغيبة من تنقيصه وكلام تبته

اي الفردوس

من اعتدا

عقد التابع

السامع من غير تصريح بنقص ذلك واراد ثم في ذلك جمع بين الغيبة و
الرياء واظهار التشبه باهل الصلاح في التحرز من اهل الغيبة ويذكرون منقصة فلان من
وقد ساءني حاله وغمني ما هو فيه ليبين ذلك كان يقول لقد ساءني في فلان كذا تاب الله
عليه وهو كاذب في دعوى الاغتمام واظهار الدعاء بل لو قصد ذلك لاخفى دعاءه وستر
عيب اخيه وكان يقول بليتي كذلك المسكين بلية عظيمة عافانا الله منها فيظهر
الدعاء والله مطلع على خبث ضميره وخفي قصده وهو بجهله لا يدري انه قد تعرض
لمقت اعظم مما يتعرض له الجهال المتجاهرون ولذلك ما يقع هذا لمن ينتمي الى العلم والعبادة
لتوهمهم في ظنهم عن الغيبة قال في الاحياء واخبث الغيبة غيبة القراء المرائين
يرون انهم يفهمون المقصود على صيغة اهل الصلاح ليظهروا من انفسهم التعفف
عن الغيبة ولا يدرون بجهلهم انهم جمعوا بين فاحشتين الرياء والغيبة وذلك
مثل ان يذكر عنده انسان فيقول الحمد لله الذي لم يبتلنا بالدخول على السلطان
والتبذل في طلب الحطام او يقول نعوذ بالله من قلة الحيا نسأل الله ان يعصمنا منه
وانما قصده ان يفهم عيب الغير فيذكره بصيغة الدعاء وكذلك قد يقدم مدح من يريد
غيبته فيقول ما احسن احوال فلان ما كان يقصر في العبادة ولكن اعتراه فتور وابتلي
بما ابتلي به كلنا وهو قلة الصبر فيذكر نفسه ومقصوده ان يذم غيره وان
يمدح نفسه بالتشبيه بالصالحين المتعففين عن الغيبة ... وذكر ايضا من اسباب
الغيبة الغامضة ثلاثة الاول ان تنبعث من الدين داعية التعجب من انكار المنكر والخطا
في الدين ما اعجب ما رايت من فلان فانه قد يكون صادقا ويكون تعجبه من المنكر
ولكن كان حقه ان لا يذكر الاسم الثاني الرحمة وهو ان يغتم بسبب ما ابتلي به فيقول
مسكين فلان لقد غمني امره وهو صادق في ذلك لكنه غفل في ذكر الاسم الثالث
الغضب لله فانه قد يغضب على منكر قارفه انسان فيظهر غضبه ويذكر اسمه قال
وهذه الثلاثة مما يغمض دركها على العلماء فضلا عن العوام فانهم قد يظنون ان التعجب
والرحمة والغضب اذا كان لله كان عذرا في ذكر الاسم وهو خطا بل المرخص في الغيبة
حاجة مخصوصة لا مندوحة فيها عن ذكر الاسم وهذا ليس في درجة ما قبله لان صا
حبه صادق في دعواه غير مراء فيها فاصل القضية والظاهر انها لا تندرج في كلام
المصنف لتعبيره بالقبح ولعله اظهار المتبادر منه عدم الصدق في ذلك قوله ومن
بليته ما انعم عليه من عيب ... غيبة مشكل مع ما تقدم في تعريفها وكذا قول التتائي
غيبة هي ان يذكر الانسان غيبة غيره من غير محوج الى ذلك وقول الغزالي ان تذكر
اخاك بما يكره لو بلغه وقول ابن الاثير في النهاية ان يذكر الانسان في غيبته
بسوء وان كان فيه وقول النووي ذكر المرء بما يكره هو نص الغزالي فيه
كلها صادقة على الصورة المذكورة والجواب ان فيها حذفا ارشد اليه الحصني

المنافر ولذلك كان العيوب لا تذكر عبثا بل تذكر في مقام الغيبة في عموم المخبر
بالوقوع بنصيحة المخبر عنه والمطلع على عيبه وهذا انما يتأتى في الصورة الاولى كون
ثم كون ما لا يكون غيبة لا يستلزم نفي الاثم لان المتكلم فيه اذا لم يطلعهما
وكان يمكن ان يستر مضيهما فانه يأثم بذكر هتكه اذ الخلف فيكون ذكرهما اياه اذاية
له وهي محرمة نعم اذا اطلعهما او علم ارادة اطلاعهما لم يحرم ذكر مضيهما كان في معنى المجاهر
بالنسبة اليهما وان زاد احدهما على ما اطلع عليه الاخر كان غيبة لا يحل بغير ما اطلع
عليه وما خرج فيه الحرمة عنده هذا هو الظاهر من الخلاف الذي ذكره في شرح الرسالة ونصه
وذكر العراقي الخلاف في ذكر حال من اطلع عليه فكان بينهما هل يكون ذلك غيبة
ام لا وكان القول الاخير يظهر كلامه ترجيحا وقد علمت ما فيه وفي شرح الاجهوري ذكر
الغزالي ان من شروط جواز الغيبة اذا كانت انتفاء والمغتاب عنده قد سبق له العلم
بالمغتاب به فان ذكره بعد ذلك لا يحط قدر المغتاب عند المغتاب عنده لتقدم علمه
بذلك وقال بعض الفضلاء لا يجري هذا القسم عن ذهبي لانهما اذا اشتركا الحديث فيه
ربما نسيه فاستذكره الذي يجر المغيب بذلك من ذكره كلامه واذا تعاهدا فما له ادنى
ذلك الى عدم نسيانه اهـ مقوله وتحد في غير معين والحصر بعد وفي نية يشير
به الى ما ذكره في حديث ام زرع في ذكر عائشة رضي الله عنها ما قالته النسوة في ازواجهن
من المدح والذم للنبي صلى الله عليه وسلم من ان ذلك ليس بغيبة لعدم التعيين والى قول
الاحياء واما قول القائل قال قوم كذا وليس بغيبة انما الغيبة التعرض لشخص معين اما
حي او ميت وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كره شيئا من انسان قال ما بال اقوام
يفعلون كذا وكذا ولا يعين واحتج بقوله وان محصورا اذا كان محصورا كاهل سوق
كذا او اهل طائفة كذا وهم محصورون فانه حرم لانه بعض او تعيينهم وفي نقضه ان اعتبار
التعيين ماخوذ من قوله في النظم بعد اخاك من ابعده وقوله غير معين ماذا
لانه اذا لم يكن معينا عند المتكلم والسامع فهو واضح وبما اذا كان معينا عند المتكلم
دون السامع فان بعض الشافعية ان الغاضب عياض لم يحرم وهذا وعلله بان ذلك لا يحط
قدر المغتاب عند عندي ثم فان ذلك البعض ان قواعد مذهب الشافعي
تقتضي حرمة الغيبة بالقلب وبالتعريض والغيبة بالقلب ما يطلع عليها احد
فاذا حرمت به فاولى حرمتها باللسان بحضرة من لا يعرف المغيب وقول القاضي نفعا
عن غيره لا تكون غيبة ما لم يسم صاحبها باسمه او بحليه فيفهم عنه عينه رأساً له
وانما المراد بعدم التعيين عدمه عند المتكلم والسامع ونحوه عند ابن حجر الهيتمي و
المناوي فقال في شرح الجوهرة بعد نقله واقول من تامل كلام القاضي في الاكمال والمعيب فهم
منه ميله الى الحرمة كما تقتضيه ظواهر كلامهم ثم قلت لا يلزم من الحرمة ثبوت
خصوص الغيبة لما تقدم في نظيرها وفي المنازع فيه والحاصل الغيبة على سوء الظن

الحاصل

الخاص بالقلب ليس على سبيل الحقيقة لخلوهم من الشغار بيه ويحتمل ان يكون مراده
المصنع غير المعين عند المتكلم والسامع وتكون هذه الصورة عنده غيبة ومنها
يمنع ايضا مع احتمال ان يكون من الغيبة وان لا يكون منها ان يكون المذكور معينا عند
المتكلم والسامع مع التعبير بما يعينه كقوله رجل يسمى بفلان ابن فلان وبعد كذا فإن المذكور
يتأذى بذلك ويفضي الى معرفته **ومأخذ** الغيبة اشار الى بيان عن جهتها وكيفية
التخلص منها فقال [illegible] الغيبة بذي فيه هد فإنها هتك لحرمة المسلم
واذاية له وذلك بتقبيح الافعال وبتشنيع الاحوال ويلقي في قبحها لانها كأكل لحم الميت
من استحضر صورة اكل الجيفة ومشابهة الغيبة لها ادرك قبح ذلك فينبغي
فيه لا فيها اذا استحضر انه يجزى على ذلك يوم القيامة باكل لحم الميت قال ابن حجر عند
لي يحال من حديث عايشة ومن حديث ابي هريرة اكل لحم اخيه في الدنيا قرب له يوم القيامة
فيقال له كله ميتا كما اكلته حيا فياكله ويسند حسن واخرجه احمد والبخاري في الادب
المفرد بسند حسن عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فهاجت ريح منتنة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذه ريح الذين يغتابون المومنين وفي الادب المفرد وصححه
ابن حبان من حديث ابي هريرة في قصة ماعز وان جمع في الذي قال ان يرجم قال لصاحبه انظر
الى هذا الذي ستر الله عليه فلم يدع نفسه حتى رجم رجم الكلب فقال لهما النبي صلى الله
عليه وسلم كلا من جيفة هذا الحمار لحمار ميت فما نلتما من عرض هذا الرجل اشد من اكل
هذه الجيفة قوله [illegible] تقدم بيان كونه شاغلا عن الغيبة وكفى بالعيب
سببه النفس في شرح حديث طوبى لمن شغلته عيوبه الى قوله وان امضيا شاغلا
عن اصلاح نفسه فعن د معطوف على مذكور ذكره والمراد به الذكي القلبي ابو العلم
والاستغفار قال في الاحياء ينبغي ان يعلم ان عجز غيره عن نفسه في التنزه عن تلك الغيبة
كعجزه ان كان ذلك عيبا يتعلق بفعله واختياره وان كان امرا خلقيا فالذم
له ذم للخالق فان من ذم صنعة فقد ذم الصانع فان لم يجد ذلك العبد عيبا في نفسه
فليشكر الله ولا يلوث نفسه باعظم العيوب وهو الغيبة بل لو انصف لعلم ان ظنه
بنفسه السلامة من كل عيب جهل بنفسه وهو اعظم العيوب اهـ ومن انفع ما تعالج
به الغيبة ما كان يفعله ابن وهب قال المواق في سنن المهتدين حكى عياض
عن ابن وهب كنا اغتبت انسانا تصدقت بدرهم فتثاقل ذلك علي وتركت الغيبة
اهـ **فصل** ومنها شيئا من الوعيد الوارد فيها المبين قبحها فيذكر الشخص عقوبة
الخوف من الوقوع فيها ليبعد قلبه عنها فقال قال عليه السلام من تتبع عورة اخيه
تتبع الله عورته حتى يفضحه ولو في جوف بيته هذا الحديث ذكره المنذري وبعضه وعن
ابن عمر رضي الله عنهما قال صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فنادى بصوت
رفيع فقال يا معشر من اسلم بلسانه ولم يفض الايمان الى قلبه لا تؤذوا المسلمين

ص

فصل على ما يعالج به الغيبة

ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته
يفضحه ولو في جوف رحله ونظر ابن عمر يوما إلى الكعبة فقال ما أعظمك وما أعظم حرمتك
والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك رواه الترمذي وابن حبان في صحيحه إلا أنه قال فيه يا معشر
من أسلم بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تطلبوا
عوراتهم الحديث وعن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا معشر من أسلم بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين
ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من اتبع عوراتهم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته
يفضحه في بيته رواه أبو داود عن سعيد بن عبد الله بن جريج عنه ورواه أبو يعلى بإ
سناد حسن من حديث البراء والمراد بالعورة ما يشمل كل عيب
وخلل في الآدميين ودل الحديث على أن المطلوب الستر على المسلم وترك التجسس
عليه والسكوت عن ذكر عيوبه بعد الاطلاع عليها وفي صحيح البخاري وهذا فيمن
لم يعرف بأذى الناس ولم يتجاهر بالفساد والذنب رفعه للحاكم ما لم تخف فتنته
لأن الستر له تقوية على فعله ومحله أيضا في ذنب مضى وانقضى أما المتلبس
به فتجب المبادرة بمنعه منه بنفسه أو بغيره كالحاكم حيث لم يخف مفسدة
به أو بغيره من كل مخصوص وليس في الحديث ما يقتضي ترك الإنكار عليه فيما بينه
وبينه أيضا اهـ وأخرج أبو داود عن كعب بن علقمة أنه سمع أبا الهيثم يذكر أنه
سمع دخينا كاتب عقبة بن عامر قال كان لنا جيران يشربون الخمر فنهيتهم فلم ينتهوا
فقلت لعقبة بن عامر جيراننا هؤلاء يشربون الخمر وإذا نهيتهم فلم ينتهوا
وأنا داع لهم الشرط فقال دعهم ثم رجعت إلى عقبة مرة أخرى فقلت
إن جيراننا قد أبوا أن ينتهوا عن شرب الخمر وأنا داع لهم الشرط قال ويحك دعهم
فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا
موءودة من قبرها ونحوه للعلماء في الحدود وصححه وأما الذهبي ابن شـ
الشهادات على ما مضى من الحدود التي لم يتعلق بها حق مخلوق كالزنا وشرب الخمر لا يلزم
القيام بها ويستحب سترها إلا في المشتهر ولا تبطل بترك القيام بها وإن كان
مشتهرا قلت وحكم الرفع إلى الحاكم في حق العاجز عن الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر يجري على هذا التفصيل قيل لمالك من له جار سوء يظهر ما لا ينبغي من الأشياء
هل يدل عليه قال ينهاه فإن لم ينته دل عليه قال الغزالي من ستر معصية في داره وأغلق
بابه لم يجز أن يتجسس عليه وإلا إذا ظهر فاسق تحت ذيله لم يجز أن يكشف عنه
فرع لا خفاء على أن ابتداء من غير استئذان فلا تلج دار غيرك قبل
الدخول عليه ابتداء من غير استئذان فإن أخبرك عبد أو عبدان فيجب ترك والأولى
المنع إذ لا يسقط حق إلا بعد يقين وهذا كله في ذنب يتعلق بالعبد لا يتعدى

أعني ما يجب على الجيران يشهر به وما لا يجب عليه

اتعاظ

فان كان يلحق غيره منه ظلم فاحق الشهود الذي يبدا بشهادته قبل ان يسالها
من ذلك شهادة ابن عوف في حديث الرجا ومن ذلك شهادة الرجل على زنى ووجهته
ان حملها يسر منه اما شهادته على زنى زناها فمكروهة قاله في شرح الجوهرة وفيه
ايضا قال اقضى القضاة الماوردي ليس للمحتسب ان يبحث عما لم يظهر من المحرمات وان
غلب على الظن استسرار قوم بها لامارة فان كان في ذلك انتهاك حرمة يفوت استد
راكها كان يخبره من يثق بصدقه ان رجلا خلا برجل ليقتله او بامراة ليزني بها جاز
التجسس والبحث وكذا الورع في ذلك غير المحتسب من المتطوعة وان لم يكن
فيه ذلك لم يجز التجسس فان سمع اصوات الملاهي المنكرة من دار انكرها
خارج الدار ولم يهجم عليها بالدخول لان المنكر ظاهر فليس عليه ان يكشف عن
الباطن قوله لا تظهر الشماتة باخيك فيعافيه الله ويبتليك هذا الحديث
ذكر في الاحيا قال الحافظ العراقي اخرجه الترمذي من حديث واثلة بن الاسقع وقال
حسن غريب وفي رواية ابن ابي الدنيا فيرحمه الله اهـ وقال ابن الجوزي في الموضوعات
في سنده عمر بن اسماعيل بن مجالد كذاب قال السيوطي في تعقبه عليه **قلنا**
اخرجه الترمذي والبيهقي في الشعب من طريقه ولم ينفرد به بل تابعه احمد
بن القاسم عن حفص بن غياث اخرجه الترمذي ايضا وقال حسن غريب وله شاهد
عن عمر اخرجه ابن عساكر في تاريخه عنه ان ناسا كانوا في الغزو مع ابي عبيدة
فشربوا الخمر فكتب اليهم عمر ان يجلدهم فقال الناس عيروهم واستحيوا وليمسوا ٢٥
بيوتهم بعقبهم فكتب عمر الى الناس لا تعيروا احدا فيفشوا فيكم البلاء واخرج البيهقي في
الشعب عن يحيى بن جابر قال ما عاب احد قط بعيب الا ابتلاه الله بذلك العيب
واخرج عن ابراهيم النخعي قال اني لارى الشيء اكرهه فما يمنعني ان اتكلم فيه الا مخافة
ان ابتلى بمثله اهـ وفي الجامع الصغير من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله
رواه الترمذي عن معاذ قال المناوي ذكره الترمذي في الزهد من حديث محمد
ابن الحسن بن ابي يزيد عن ثور عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل وقال اعني الترمذي
حسن غريب وليس اسناده بمتصل اهـ وقال البغوي هو منقطع لان خالد بن معدان لم
يدرك معاذا ومحمد بن الحسن بن ابي يزيد قال ابو داود وغيره كذاب ومن ثم
اورده ابن الجوزي في الموضوعات ولم يتعقبه المصنف في مختصره سوى بان
له شاهدا وهو قول الحسن كانوا يقولون من رمى اخاه بذنب قد تاب
منه لم يمت حتى يبتليه الله به قال المناوي وكان مخرجه الترمذي قال احمد
بن منيع قالوا من ذنب قد تاب منه اهـ ونص كلام السيوطي في التعقيبات
بعد كلام ابن الجوزي **قلت** اخرجه الترمذي والبيهقي في الشعب:
من هذا الطريق وقال الترمذي حسن غريب وله شواهد عن عمر وغيره

نقلها منه في الجنائز اه وهو ما تقدم نقله عنه في بيان قوله وهي تنجر للعلماء الغيبة.
صاعقة تهري لي هلكته واصل هذا الحسن البصري رحمه الله قال في الاحياء نقلا
عنه والله للغيبة اسرع في فساد دين المومن من الاكلة في جسده اه وكانه والله
اعلم اخذه من قوله صلى الله عليه وسلم ما النار في اليبس باسرع من الغيبة في حسنات
العبد وحكي ايضا ان الحسن قال له رجل بلغني انك تغتابني فقال ما بلغ من قدرك عندي
ان احكمك في حسناتي وقيل له ان فلانا قد اغتابك فبعث اليه طبقا من الرطب
وقال بلغني انك اهديت الي حسناتك فاردت ان اكافيك عليها فاعذرني
فاني لا اقدر ان اكافيك على التمام فاذا كانت الغيبة مذهبة لحسنات العبد التي
هي ثمرات دينه ونافلة لها بل سيئات عنه لها الى صحيفة المغتاب ولسيئات المغتاب
المفعول الى صحيفة المغتاب الفاعل تبين انها تنجر في الدين افعال الصاعقة فيما
تصيبه من الاهلاك والاتلاف فمن ثم شبهت بها واستعير لها اسمها
قوله وهي بساتين الملوك بين به وجه انما شبهت بغير ما من المعاني التي لا يرضاها
اهل الحق وقد ورد في باب الديانات بل عمت بها البلوى واضحى في ذلك اكثر
المذكورين وغيرهم ممن حفظه الله وقليل ما هم وايضا فانه يجر ما يستلذ ويتنعم
عنده ان تشابه وما يحضر لها المجالس من يحف بها ولا تفعل في الاسواق والمحافل الجامعة
بمجلس القلم والغلاظ بل في المساجد قال العقباني وقد امتنع فيهم
لاندلس فيمن كثرت اذايته لسانه للناس انه يخرج من المسجد قياسا على اكل
الثوم فلينظر فليعلم بالاذاية الكبرى والداهية العظمى والمنكر الفضيع والعصيان
الشنيع الذي استغرقته الشريعة وكادت الطبيعة وقد انتشر في جميع بلدنا وعمدنا
ودامجا حتى عمي متخلصون بينهم على تحريمه عيننا وقلبا ذلك منكر الغيبة
الذي هو اشبه المناكر واشر تبعات الدنيا والاخرة ولو بذكر منهما تحقق الظاهرة
ولم يعطف هذا على ما قبله لان شوقها صاعقة الدين ثابت في حق جميع المشتغلين
بها من ملوك ونساء وغيرهم ووجه كونها بساتين الملوك انهم يرعون
فيها الطايب او فاتهم وهي اوقات خلوهم وفراغهم من الاشتغال وايضا لهم
شهوة في الاطلاع على عيوب الناس لانهم يتوصلون بذلك لاغراض دنيوية
فهم ايضا يتنعمون عندها ويتنزهون بسببها فشابهت البساتين في حقهم
فاستعير لها اسمها وقوله مراتع النساء وجهه انهن يرعين فيها كرعي البهائم
الجواع في المكان الخصيب فانها لا تدع شاذة ولا فاذة حتى تملا بطنها ولا تجد بها
بغير مساغا وكذلك النساء في غيبتهن لا يتقين قريبا ولا بعيدا ولا شيئا
ولا مشروقا ولا كبيرا ولا صغيرا ولا يختصن بذلك وقتا ولا موضعا وال
في القاموس المحل يتنعم فيه قال في الحاشية اكلت ما شاءت والمرتع موضع.

الفتح

وقوله ومزبلة المتنفسين وجهه انها عندهم مهجورة لا ينتفع منهم الا بلتة
بهم بما يشاهدونه فالمزبلة فيها بعد ومضانّ يتنوثوا بقذرها وقد سبق عن المعنى
ايضا ان ومعنى بلتة كانت صغيرة لان ذلك لا يخلوا عنه اهل الحوت وقوله وبلهية
الفقراء وجهه انهم يتعاطونها وقت اجتماعهم ويتم غيهم من الفقراء والمخالطة غالبا
ويتنعمون بها بمجالستهم كما يتنعم الاكل بالبقلة من غير ان يحصل الا ولا اذ فقط تعطو وقد مثل
المتشاكك في الماوردي عن اعشى البعيد الغيبة بالفاكهة المشتهاة وقوله وادام كلاب
الناس وجهه ان المغتاب من حيث هو تشبيه في وقت الغيبة كالكلب في التقاطع
والنهي في جثته ليتاكل لحم اخيه بهم الاسم من بحثه ذلك منه ويتلذذ به كالكلاب
في غالب احواله كما يتلذذ الادام بغالب انواع الطعام لتنوع المشابهة وظهور
معنى التكلب واصل هذا لزين العابدين رضي الله عنه في الاحياء سمع علي بن الحسين
رجلا يغتاب اخاه فقال له اياك والغيبة فانها ادام كلاب الناس قوله ومن ن
هيم ابراهيم رضي الله عنه في طبقات الشعراوي وهو ابو اسحاق ابن اهيم ابن ادهم ابن
منصور كان من كورة بلخ من ابناء الملوك كان كثيرا يتمثل بهذا البيت

الذي يبش الهم اكلها الذ من لقمة تحشى بزنبور

اي تكون في باطنها علة كان بعضها لما دينه وصلاحه من كلامه اثقل ما عمل في الميزان
اثقلها على الابدان ومن ربى العمل وبنى الاجر ومن لم يعمل حمل الى الاخرة من البطن وكان
يقول اذ لا تفسق المرضى حتى لا تجب عليك الصلاة في جماعة وكان الناس يروى
وكان يغلق بابه من خارج فيحسب الرجل فيجيء فيغلق بابه حيث وكان يعنون
الطلب العلم والعمل فان اكثر الناس قد غلطوا حتى صار علمهم كالجبال وعملهم كالذر
وبكثر اذا رايته كان ليس فيه روح فقال له بعض العلماء عظني فقال له كن ذنبا
ولا تكن راسا فان الذنب ينجو والراس يذهب وقال رضي الله عنه لم تطالب رحمة الله
بجبل بغداد هو كما قال في شرح الطبراني متعبد لاولياء الله تعالى وخلوة لهم عن الناس
بدونه يفهمون [illegible] الى ايما اخذ فيها بهم مدينة لا [illegible]
للطاعة لغويا بين فيه ان قلة الاكل توجب رقة القلب وصفاءه وبذلك يفهم
ما دراك لذة المناجات المقصودة من العبادة ولذة الاكل توجب ضد ذلك قال ابو سليمان
احلى ما تكون العبادة اليّ اذا التصق ظهري ببطني وقال الجنيد يجعل احدهم بينه
وبين الله مخلاة من طعام ثم يريد ان يجد لذة المناجات وقال ابو سليمان القلب
اذا جاع وعطش صفا ورق واذا شبع عمي وغلظ قوله ومريحة النوم لا يجد الفم
برحة وجهه ان الشهوة موقد ذنطفيء تنبيه ونضيع له لانه يفوت معه التهجد
والعبادة وقوله ومن ترك الكلام بفضول او غيبة لم يخرج من [illegible]
وجهه بالنسبة الى الفضول ان من ترك الكلام فيما هو مستغن عنه

فمر على وصية جبل لبنان لابراهيم رضي الله عنهم وبعض اخبارهم واعاجيبهم

لا حاجة به اليه لم يسلم من الوقوع في الزلل لان اللسان كثير العثرات شديد
السقطات وزلاته عظيمة توقع في موجبات الادب والتعزير والاقاويل المقتضية
للتجريح والتجهيل وتجر صاحبها الى عداوة يتعذر رتقها وجنايته بسببها فرحم الله
القائل ** احفظ لسانك ايها الانسان ** لا يلدغنك انه ثعبان **
** كم في المقابر من قتيل لسانه ** كانت تهاب لقاءه الشجعان **

## وفي المعنى ايضا

يموت الفتى من عثرة بلسانه ** وليس يموت المرء من عثرة الرجل **
** فعثرته بالقول تذهب راسه ** وعثرته بالرجل تبرا على مهل ** فمن يكثر الكلام
بالفضول لم يخرج من الابتلاء عن السلامة الظاهرة ولا السلامة الباطنة لانه اذا مات
على تلك الحالة مات مفرطا لانه اتاه الانسياق في الفضول يوقعه في ذلك احب
ام كره ** ووجه ** بالنسبة الى الغيبة ما تقدم في حديث من تتبع عورة اخيه
الخ وحديث لا تظهر الشماتة الخ ** قوله [illegible] حسبه عنه نهيه عن غيبة
[illegible] يعتقد [illegible]
او فيه للتقسيم والمعنى ان القول المذكور تارة يكون كفرا وذلك فيمن علم معنى الغيبة
وحرمتها واعتقد حليتها هذا القول حالة تثبته وحضور عقله وسكون نفسه
لانه جحد مجمعا عليه مشهورا منصوصا في الكتاب والسنة معلوما بالضرورة فيه فيجهل
لكن يجتمع علمه بذلك فيما ايجب به بدليل واعتقاد الحلية فلتعلم المراد بالعلم
هنا الاعتقاد الجازم ولذلك خلفه التقليد والعياذ بالله او معناه انه عالم بان القرآن
والرسول حرماه ولا يلزم من ذلك تصديقهما في ذلك انتهى فيمن اعتقد
حليته في نفسه لا من تحققها كفرا والعياذ بالله وتارة يكون فسقا من الطبع وذلك فيمن
علم معنى الغيبة وحرمتها واعتقد حليتها حالة هيجان غضبه واضطراب نفسه
وعدم ضبط احواله وارادة الاشتفاء للنفس والحد ابعدة عنها حين التوبيخ والعتاب وكثيرا
ما يقع ذلك للعامة ومن في معناهم بان قيل لاحدهم كيف تقول في فلان كذا وكذا وفيه
ذلك عليه [illegible] منه فان بعيبا [illegible] فلتها وما زالت نفوسهم
ما كذبت عليه في شيء وما قالت الاصابة بانها قيل له حللت الغيبة ونزعت
الكتاب والسنة نهي عن ذلك وتبرا منه والحاصل ان الشيطان يتلاعب بالانسان في حالة
الغضب ويلبس عليه الباطل بالحق فيعتقد الباطل حقا ويعمل بمقتضاه ويبني
عليه القول والفعل فيشتم ويضرب ويصدر منه امور يعتقد انه مصيب فيها بواسطة
اعتقاده الباطل حقا والشيء لا يعدوه في ذلك نعم لا يخرج من الايمان بالحلية او كان
لا يقول بجحود المجمع عليه في نفس الامر لو خلي ونفسه ثم شرع في بيان ايضا
لتلك من المحارم اللسانية فقال [illegible] بعض انواع سعاية وبهتان ونميمة
وبتنا [illegible] يمحى فيها استغفر او [illegible] باعتبار [illegible] اجتماع بعضها

مبحث في آفات اللسان

مع بعض

هو بعض في بعض الصور كما حكوا بسهم وام بحثه بنقله الى ظالم يخاف منه
يهمز او يمشي بنميم من الحيثية الاولى وسعاية من الثانية قوله ولسعاية نقل نصيحة
احتي زقوله به من النقل لغير من كان غالب صور بقية الاقسام واحتي زقوله حتى
وجه الاجابة مما اذا كان المنقول له تصلح اذايته الظالم اما لمصلحة اقتها له او عدم قدرة
الظالم عليه او لكونه في عمالة اخرى بعيدة عنه مثلا فذلك نميمة واحتي زقوله به
ايضا من انتقل اليهم لا بقصد الاذاية ولو حصلت بل بقصد تغيير المنكر المتلبس
به فان رفع ذلك للحكام مطلوب كما تقدم في شرح حديث من تتبع عورات اخيه
الخ وقد تقدم كلام مما يتعلق بالسعاية عند قول المصنف في مبحث الكذب او السعي
لظالم بغير حق فراجعه والسعاية المذكورة هنا اعم من المذكورة في مبحث الكذب
لتقييد تلك به والكاف هذه وبه تعلم انه لا تكرار في المتن قوله وفي بعض [illegible]
لم يوجد فيه [illegible] استنبط فيه اى المبحث انه استغراء في [illegible] حديث الشاعر يا
ناسي الى الناس بغير شدة قال في الاحياء يعني ليس ولد حلال لعدم [illegible] كما بينه الحافظ
في الجامع الصغير من [illegible] الناس فهو لغير رشدة او فيه شيء منه اخرجه الحاكم عن
ابي موسى الاشعري قال المناوي قال الحاكم له اسانيد هذا امثلها وتعقبه الحافظ العراقي
فان فيه سهل بن عطية قال فيه ابن طاهر في التذكرة منكر الرواية قال والحديث لا اصل
له اه قوله استنبط من قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم ان النمام من حيث
هو الشامل للساعي لا يكون الا ولد زنى قال في الاحياء قال عبد الله ابن المبارك ولد الزنى
الذي لا يكتم الحديث واشار به الى ان كل من لم يكتم الحديث ومشى بالنميمة دل
على انه ولد زنا استنباطا من قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم والزنيم هو الدعي اه
قوله [illegible]
اصلحه الله وانتم نعتنه [illegible] يشير به الى قول الاحياء رفع بعضهم السعاية الى الصاحب ابن
عباد في ورقة نبه فيها على مال يتيم يحمله على اخذه لكثرته فكتب على ظهرها السعاية
قبيحة وان كانت صحيحة الميت رحمه الله واليتيم جبره الله والمال ثمره الله والساعي لعنه
الله [illegible] وابن عباد المذكور هو المعتمد على الله ابو القاسم محمد بن عباد المعتضد بالله
ابن ابي القاسم محمد بن عباد بن محمد بن اسماعيل بن قريش بن عباد ولي بعد وفاة ابيه
سنة احدى وستين واربعمائة الى ان اخذ له الامير يوسف بن تاشفين وقبض عليه
بعد فراغه من هزيمة الفرنج في وقعة الزلاقة المشهورة وكانت عام تسع وتسعين
واربع مائة وحمله مع اهله الى اغمات فاسكنهم بها مسجونا الى ان مات رثاه ح
ابن الخطيب لمنظومته ونقع ابن عباد في جوابه هذا كلام اهل العدل فانهم كانوا
لا يقبلون السعاية روي عن علي رضي الله عنه ان رجلا اتاه يسعى اليه برجل فقال له
يا هذا نحن نسأل عما قلت فان كنت صادقا مقتناك وان كنت كاذبا عاقبناك

عنه

سعى

زنيم

وان شئتم ان نقيلكم اقلناكم فقال اقلنا يا امير المومنين و **قال مصعب**
ابن الزبير نحن نرى قبول السعاية اشر من السعاية لان السعاية دلالة والقبول اجازة
وليس من دل على شيء فاخبر به كمن قبله واجازه فاتقوا الساعي فلو كان في قوله صادقا
لكان في صدقه لئيما حيث لم يحفظ الحرمة ولم يستر العورة وسعى رجل الى عمر بن عبد العزيز انه
ادخل عليه رجل بلاغا عنه من رجل شيئا فقال عمر رضي الله عنه ان شئت نظرنا في
امرك فان كنت كاذبا فانت من اهل هذه الاية ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا
وان كنت صادقا فانت من اهل هذه الاية هماز مشاء بنميم وان شئت عفونا عنك
فقال العفو يا امير المومنين لا اعود اليه ابدا انه من الاحياء وهاكذا شان المعتمد بن عباد
في عدم قبول السعاية **قال صاحب القلايد** لما اراد كبراء دولة المعتمد ابن عباد قتل
ابن زيدون الذي كان وزير ابيه وعونا له على فتح الظلمة ووشوا به اليه في القصيدة
المشهورة التي مطلعها يا ايها الملك الاعز الاعظم اقطع وريد الباغي نعم
عبار ... السنة الذين لكره فافتح بابهم آلة الحصن عن الوشاة اسم
للبغات الذين يفسرون معنى السعاية ... واسباب النابذين ... باحكم ... بنصير
يقول فيهم ... الذين امنوا السعية ...

خنتم ودعتم ان اخون وافا ... حاولتم ان يستخف يلملم
واي دنتم تضيفو صديقا لم يقفو ... واسمي في ثغر النحور نطلم
وبعثتم بحبالكم بحبالكم ... مازال يشبث للحبال ييميز
ان الذين جوزتم غدرا منهج ... منه التقوا وظلم من ابتغاكم
انا اذا كنا البغي بثم غرسه ... عنكم دع منى النصيحة
نكبوا ولا ماء قبوا الحضشة ... بلغ السعيه مثلها فيحكم

قوله [illegible]
[illegible] يفهم منه انه لا تكرار بين قوله هنا وما تقدم
في مبحث الكذب لان ما تقدم هو في ... لم يفعل فهو خاص وهذا فيه ما يتضمن
به سواء فعله ام لا فهو عام فيه وبين الكذب عموم وخصوص من وجه يجتمعان في
... فيما لم يفعل وينفرد البهتان في ... فيه بما فعل وينفرد الكذب في الصور السابقة
في مبحثه وكذا يقال في السعاية وقد تقدم بعض ما يتعلق بالبهتان في مبحث الكذب
من اجله ويبهت ... قال صاحب المصباح بهت مبني للمفعول معناه
دهش وهو لغة القرآن الفصيح وبهت بضم الهاء ... فهو
العيبة ذكر الانسان بما يسوءه في غيبته والبهتان في وجهه وكلاهما مذموم
... او باطل الا ان يكون البهت في الوجه على طريق الوعظ والنصيحة **ونشيمة**
فيمن كان ... منه ... التحريم ... حجاب العيبة ...

عوما

فصل على معنى البهتان

أعرفها السبع الكلمات التي اتبع رجل حكيما لأجلها سبعمائة فرسخ

مبحث النميمة

صلى الله عليه وسلم عشية ما يقول ما بال أقوام وقال القاضي عياض الغيبة ذكر
الرجل بما يسوءه في غيبته والبهتان ذكره في وجهه المازري بهت فلان فلانا
كذب عليه فبهت أي تحير وبهت الذي كفر معناه انقطعت حجته فتحير والبهتان أبدا
على الذي يتحيره قوله حتى يبهت معناه حتى يتحير وقوله إذ لم يجد مخلصا
علة له والإشارة في كلامه راجعة إلى البهتة أي التحير لعدم وجود المخلص ووجه
عظم النوع الثاني أنه زاد على الأول بالكذب وأن التألم ولا حسن أن الذي يوجبه في
البهت أعظم وأشد مما يوجبه في الغائب ويقال اتبع رجل حكيما سبعمائة
فرسخ في سبع كلمات فلما قدم عليه قال له جئتك للذي آتاك الله من العلم أخبرني
عن السموات وما أثقل منها وعن الأرض وما أوسع منها وعن الحجر وما أقسى منه وعن
النار وما أحر منها وعن الزمهرير وما أبرد منه وعن البحر وما أغنى منه وعن اليتيم وما أذل
منه قال البهتان على البريء أثقل من السموات والحق أوسع من الأرض وقلب القانع
أقسى من الحجر والحرص والحسد أحر من النار والحاجة إلى القريب إذا لم تنجح أبرد من الزمهرير
والقلب القانع أغنى من البحر والنمام إذا بان أمره أذل من اليتيم قوله وهو
البهتان العظيم يعني أنه نوع عظيم في قوله تعالى لولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا
أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم فإنه وإن كان في قضية معينة يقتضي ما
كان من قبيلها مثلها في ذلك قوله والنميمة نقل كلام بعض الناس إلى بعض على وجه الإفساد
هذا هو المتعارف في تعريف النميمة وتسمى ما تطلق عليه قال النووي في النميمة
هي نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض لقصد الإفساد بينهما وذكر في الإحياء نحوه ثم
قال فليست النميمة مخصوصة به بل حدها كشف ما يكره كشفه سواء كرهه
المنقول عنه أو إليه أو ثالث وسواء كان الكشف بالقول أو بالكتابة أو بالرمز أو بالإيماء
وسواء كان المنقول من الأعمال أو الأقوال وسواء كان ذلك عيبا أو نقصانا
على المنقول عنه أو لم يكن بل حقيقة النميمة إفشاء السر وهتك الستر عما
يكره كشفه بل كل ما رآه الإنسان من أحوال الناس فينبغي أن يسكت عنه
إلا أن يكون في حكايته فائدة لمسلم أو دفع لمعصية كما إذا رأى من يتناول مال غيره فعليه
أن يشهد به مراعاة لحق المشهود له وأما إذا رآه يخفي مالا لنفسه
فذكره فهو نميمة وإفشاء للسر فإن كان ما ينم به نقصانا وعيبا في المحكي عنه
كان قد جمع بين الغيبة والنميمة والباعث على النميمة إما إرادة السوء بالمحكي
عنه أو إظهار الحب للمحكي له أو التفرج بالحديث أو الخوض في الفضول انتهى وهي
بهذا التعريف متناولة للسعاية وإفشاء السر ولذا قال في الإحياء والسعاية
هي النميمة إلا أنها إذا كانت إلى من يخاف جانبه سميت سعاية وقال
في كشف القناع بل حقيقة النميمة إفشاء السر الخ والمصنف رحمه الله

تعالى ذكر السعاية وعدها وابتداء السيرة حده وكانه لم يعرجها بما نطلق عليه
في لم كثير من الطلاع على ما قاله الغزالي ثم اشار الى بعض الوعيد الوارد فيها فقال ورد
[illegible] ولا يدخل الجنة قتات قال الحافظ المنذري وعن حذيفة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة نمام وفي رواية قتات رواه البخاري و
مسلم وابو داود والترمذي قال الحافظ القتات والنمام بمعنى واحد وقيل النمام الذي
يكون مع جماعة يتحدثون حديثا فينم عليهم وهم لا يعلمون والقتات الذي يتسمع
عليهم وهم لا يعلمون ثم ينم اهـ وقال ابن حجر بعد ذكر الروايتين والقتات هو النمام
وقيل الفرق بين القتات والنمام ان النمام الذي يحضر القصة فينقلها والقتات الذي يسمع
من حيث لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه اهـ وقال الابي بعد ذكر الروايتين هما بمعنى
واحد اهـ فيتبين ان اقتصارهما هو الراجح ولهذا اقتصر عليه المصنف فقال [illegible]
قال الابي والحديث يحتاج للتاويل فيحمل على المستحل او انه لا يدخلها ابتداء اهـ وقال
ابن حجر قوله لا يدخل الجنة اي جاره وهلته كما في نظائره اهـ وعلى هذا التاويل نبه المصنف
رحمه الله بقوله [illegible] واشار بقوله [illegible]
[illegible] منتهى الى ما في صحيح البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر بقبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير بلى انه كبير اما
احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله الحديث وذكر المنذري
هذا اللفظ ثم قال رواه البخاري واللفظ له ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجة ورواه ابن خزيمة في صحيحه بنحوه وبينه ايضا وعن ابي امامة رضي الله عنه
قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيع الغرقد فوقف على قبرين ثم ... فقال
ادفنتم فلانا وفلانة او قال فلانا وفلانة قالوا نعم يا رسول الله قال قد اقعد فلان
الان فضرب ثم قال والذي نفسي بيده لقد ضرب ضربة ما بقي منه عضو الا انقطع
ولقد تطاير قبره نارا ولقد صرخ صرخة سمعها الخلائق الا الجن والانس ولولا تمريج
في قلوبكم وتزيدكم في الحديث لسمعتم ما اسمع قالوا يا رسول الله وما
ذنبهما قال اما فلان فانه كان لا يستنزه من البول واما فلان او فلانة فانه كان ياكل
لحوم الناس رواه ابن جرير الطبري من طريق علي بن يزيد عن القاسم عنه ورواه من هذا
الطريق احمد بنحو هذا اللفظ وزاد فيه قالوا يا نبي الله حتى متى يعذبان قال غيب
لا يعلمه الا الله قال الحافظ وقد روي هذا الحديث من طرق كثيرة مشهورة
في الصحاح وغيرها عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم وفي اكثرها انهما يعذبان
في النميمة والبول والظاهر انه اتفق مروره صلى الله عليه وسلم بقبرين يعذب
احدهما في النميمة والاخر في البول ومرة اخرى بقبرين يعذب احدهما في الغيبة والاخر
في البول والله اعلم اهـ ولما ترجم البخاري للغيبة وذكر في الترجمة حديث ابن عباس

فينم

قال ابن حجر

قال ابن حجر لم يبين ذكر الغيبة بل بين المشي بالنميمة قال ابن التين انما ترجم
للغيبة وذكر النميمة لان الجامع بينهما ذكر ما يكره المقول فيه بظهر الغيب
وقال الكرماني الغيبة نوع من النميمة لانه لو سمع المنقول عنه ما نقل عنه لغمه
قلت الغيبة قد توجد في بعض صور النميمة وهو ان يذكره في غيبته بما فيه
مما يسوءه قاصدا بذلك الافساد فيحتمل ان يكون قصد الذي يعذب في قبره كان
كذلك ويحتمل ان يكون اشار الى ما ورد في بعض طرقه بلفظ الغيبة صريحا وهو
ما اخرجه هو في الادب المفرد من حديث جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاتى
على قبرين فذكر نحو حديث الباب وقال فيه اما احدهما فكان يغتاب الناس
الحديث واخرجه احمد والطبراني باسناد صحيح عن ابي بكرة قال مر النبي صلى الله
عليه وسلم بقبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير وبكى وفيه وما يعذبان
الا في الغيبة ولاحمد والطبراني من حديث يعلى بن شبابة ان النبي صلى الله عليه
وسلم يعذب صاحبه فقال ان هذا كان ياكل لحوم ثم دعا بجريدة في طعنة الحديث
ورواته موثقون وله شاهد عن ابي امامة عند ابي جعفر الطبري واكل لحوم الناس
يصدق على النميمة والغيبة وايضاح ذلك ايقاد الفتنة وتحتمل التعدد

قوله وما يعذبان في كبير قال المازري في شافيه لان المنهي عنه
منه ما يشق تركه كالمستلذات ومنه ما ينفر الطبع عنه كالمسمومات ومنه
ما يشق تركه كهذا قال القاضي عياض وقيل في كبير عندكم وهو عند الله كبير
كبير وقيل في كبير اكبر ابي وما يعذبان في اكبر الكبائر بل في كبير لقوله في رواية
وما يعذبان في كبير بلى انه لكبير عند الله وهو الظاهر في معنى بلى من ذلك الى
غير ذلك مما ذهب اليه بعضهم والثاني من الثلاثة اظهر ما قيل قوله
لا يستتر من البول وفي رواية لا يستنزه من بوله وفي اخرى لا يستبرئ قال القاضي عيا
ض معنى لا يستتر من البول لا يجعل بينه وبين البول سترة ومعنى لا يستنزه اي
لا يبعد من التنزه وهي الابعاد عن الشيء قال المازري وقيل لا يستتر اي عن اعين
الناس وهذا يرجع الى ستر العورة ومعنى لا يستبرئ اي لا يفعل الاستبراء اذ
قد يخرج ما ينقض وضوءه فيصلي بغير وضوء وترك الصلاة كبيرة والجميع يشير
الى ان علة التعذيب عدم التحفظ من النجاسة قال القاضي عياض وفيه ان قليل النجاسة
وان كان شيئا يسيرا كالكثير وهو قول ابن مالك والكافة الا ما نجعوه
من قليل الدم لمشقته وذكر اسماعيل القاضي ان غسل مثل رؤوس الابر من البول انما
هو عند مالك استحسان وتنزه وهو خلاف المعروف عنه وانما قال
هذا البغداديون وجعل ابو حنيفة قدر الدرهم من كل نجاسة معفوا عنه قياسا
على محل المخرج في الاستجمار وقال الثوري كانوا يرخصون في قليل البول قلت

مر على قبر [illegible] الناس

قلت النضح بين روس الابر انما جرى في المدونة في كلام السائل قال قلت
فما تطاير علي من البول مثل روس الابر قال لا احفظ هذا بعينه عن مالك قال
يغسل قليل البول وكثيره اه من الام وساق الحديث كما في مسلم عن ابن عباس
بعد فدعا بعسيب رطب فشقه باثنين ثم غرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا
ثم قال لعله ان يخفف عنهما ما لم ييبسا قال الامام العسيب من النخل كالقضيب
من الشجر التي ضرب الاخضر واقتلع في وجه هذا الفعل المازري فلعله اوحي اليه
ان يخفف عنهما ما داما رطبين وفي حديث جابر الطويل اخر الكتاب وذكر
العسيبين فاحببت بشفاعتي ان يخفف عنهما ما دام الغصنان رطبين فان كانت القضية
واحدة فيحتمل انه ص علمهما وشفع وان كانت اخرى فيكون المعنى فيهما واحدا
وقيل انهما ما داما رطبين يسبحان وليس ذلك لليابس وعن الحسن وقد
سئل عن الجريدة هل تسبح فقال اما ما كان رطبا واخذت منه تلاوة القرآن
على القبر لانه اذا رجي التخفيف بتسبيح الشجر فالقرآن اولى وجرى عرف
الناس في بعض البلاد ببسط الخوص على قبور الموتى لعله استنانا بهذا الحديث قال
الخطابي وليس لما تعاطوه من ذلك وجه واوصى بريدة الاسلمي ان يجعل على قبره جريدتان
فلعله يتمنى بهذا الحديث من فعله صلى الله عليه وسلم لتسمية الله تعالى شجرة طيبة
وشبهها بالمومن قلت والاظهر انه من الغيب الذي اطلعه الله عليه
اه قوله فيشفع [illegible] في موضع حرب
مخافة ان ذكرها والظهار رسول الله [illegible] ظاهر الناس لا ظاهر افشائه
وكل [illegible] الحديث سواء تعلق المتحدث به بحال المحدث او غيره فانه مسلمة
دينية او دنيوية مما شانه ان يكتم عند الناس اولا من جهة المحدث بكتمه او بجهم
ذلك من حاله الى غير ذلك من الاعتبارات التي تكشف بها الاحاديث فلا يحل لاحد
افشاء لا يتوقف على جميع الحديث في بيئة ذلك الا اذا كانت تحمل بذكر الجميع
تحصل بذكر البعض قوله لا يجوز افشاؤه اي لا يجوز لانه خيانة قال في الاحياء وافشاء
السر خيانة وهو حرام اذا كان فيه ضرر ولؤم [illegible] فهم قصد المحدث
لكتمه وقال الماوردي في الضمائر التي جرت غيرها افتح من اظهار سر نفسه لانه يبوء باحدى
وصمتين الخيانة ان كان مؤتمنا والنميمة ان كان مستخبرا اه وقال ايضا في بعض
حقوق الاخوة من حق الاخ على اخيه ان يسكت عن افشاء سره الذي استودعه اياه
وله ان ينكره وان كان كاذبا فليس الصدق واجبا في كل مقام فانه كما يجب للرجل
ان يخفي عيوب نفسه واسراره يجب ان يخفي عيوب اخيه المسلم واسراره وان احتاج
الى الكذب في ذلك فله ان يفعل ذلك في حق اخيه فان اخاه نازل منزلته وهما
كشخص واحد لا يختلفان الا بالبدن هذه حقيقة الاخوة قوله [illegible]
عليه وسلم

ومن [illegible] ثم اذا [illegible] في الجامع الصغير المجالس بالامانة رواه الخطيب عن علي
قال المناوي فضيلته انه لم يخرج في احد دواوين الاسلام الستة وهو ذهول
فقد خرجه هو في الدرر ابن ماجة من حديث جابر بهذا اللفظ ورواه بهذا اللفظ القضاعي في الشهاب
وقال العامري في شرحه وتبعه المحرر في اليمني حديث صحيح وقال ابن حجر في الفتح بسند ضعيف
غريب [illegible] وفيه ايضا المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس سفك دم حرام او فرج حرام او اقتطاع
مال بغير حق رواه ابو داود عن جابر قال المناوي قال المنذري فيه ابن اخي جابر مجهول
وفيه ايضا عبد الله بن نافع الصائغ روى له مسلم وغيره وفيه كلام قال الحافظ العراقي وابن
اخيه غير مسمى عند وأما المصنف يعني السيوطي فقد رمز لحسنه اه وهو في
الاحياء والذي غير ... والنه ... في الجامع الصغير والكبير جاء اذ الامانة
وقال العلقمي قال ابن رسلان البلاء تنطق بمحذوف لا بد منه يتعلق به الكلام و
التقدير المجالس تحسن او حسن المجالس وشرفها بامانة حاضريها لما يحصل في
المجالس ويقع منها من الاقوال والافعال وما اشبه ذلك فكأنه صلى الله عليه وسلم يقول
ليكن صاحب المجلس امينا لما يسمعه او يراه فلا ينقله الى من غاب عنه فقد تحصل
مفسدة وما في الحديث النهي عن النميمة التي ربما تؤدي الى القطيعة
وقال المناوي معناه لا يشيع حديث جليسه الا فيما يحرم ستره من الاضرار بالمسلمين
ولا يطلع غيره على ما يطلعه ذكره جمال الاسلام ابو بكر محمد العامري الواعظ البغدادي
في شرح الشهاب وقال وفيه اشارة الى مجالسة اهل الامانة وتجنب اهل الخيانة
اه وقال القسطلي في اراد المصطفى ان الرجل يجلس الى القوم فيخوضون في حديث
ربما كان فيه ما يكره فيأمنوه على سرهم فذلك الحديث كالامانة
عنده فان اظهره فهو قتات وقال ابن الاثير هذا ندب الى ترك اعادة ما يجري
في المجلس من قول او فعل فكان ذلك امانة عند من سمعه او رآه والامانة تقع
على الطاعة والعبادة كالوديعة والثقة والامان وقد جاء في كل منها حديث
قوله [illegible] بالحياء
اذا احدث الرجل بحديث ثم التفت فهي امانة قال المحدث رواه ابو داود
والترمذي فيه من حديث جابر وقال حسن وفي التيسير اذا حدث الرجل بحاجة
ثم التفت فهو امانة رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن انما نعرفه
من حديث ابن ابي ذئب قال الحافظ وفي اسناده عبد الرحمن بن عطاء المدني ولا يستحق
تحسين لاسناده والله اعلم وفي الجامع الصغير اذا حدث الرجل الحديث ثم التفت
فهي امانة رواه الامام احمد وابو داود والترمذي والضياء عن جابر وابو يعلى
في مسنده عن انس المناوي في حديث جابر حسنه الترمذي وصححه الضياء
وقال في حديث انس قال الهيثمي فيه جبارة بن المغلس وبقية رجاله ثقات [illegible] اه

وزاد في الكبير نسبته لأبي داود الطيالسي وأبي يعلى والبيهقي عن جابر ولابن عساكر
في تاريخه عن أنس قال المناوي ومعنى التفت غاب عن المجلس أو التفت يمينا
وشمالا فظن من حاله بالقرائن أنه قصد أن لا يطلع على حديثه غيره فالغرض حذفه
وقوله فهي أمانة أي فالكلمة التي حدثه بها أمانة عند المحدث أودعه إياها
فإن حدث بها غيره فقد خالف أمر الله حيث أدى الأمانة إلى غير أهلها فيكون
من الظلم فيجب عليه كتمها إذ التفاته بمنزلة استكتامه بالنطق قال
وهذا من جوامع الكلم لما في هذا اللفظ الوجيز من الحمل على آداب العشرة و
حسن الصحبة وكتم السر وحفظ الود والتحذير من النميمة بين الإخوان المؤدية
للشنآن اهـ بلفظه [illegible]
[illegible]
في الجامع الصغير المستشار مؤتمن رواه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجة
عن أبي هريرة والترمذي وصححه عن أم سلمة وابن ماجة عن ابن مسعود قال المناوي في
الباب عن عبد الله ابن الزبير والهيثم بن التيهان والنعمان ابن بشير وجابر وغيرهم قال
المصنف وهذا متواتر اهـ ونسبه في الكبير لأبي داود والترمذي وصححه وابن ماجة
والبيهقي عن أبي هريرة وللعسكري في الأمثال والطبراني والخرائطي عن ابن عباس والطبراني
عن جابر بن سمرة والطبراني والخرائطي عن سمرة ابن جندب وللخطيب وابن عساكر
عن علي والترمذي وصححه والطبراني عن أم سلمة وللشيرازي في الألقاب عن سعد بن جنادة وللطبراني
والخطيب عن النعمان بن بشير ولابن ماجة والطبراني والهيثمي وابن حبان عن ابن
مسعود وللطبراني عن ابن الزبير وللطبراني والخرائطي عن الهيثم عن النعمان
ولأبي الشيخ عن أبيه عن علي ولسعيد ابن منصور والبيهقي عن عمر ابن سلمة عن
أبيه قال العامري في شرح الشهاب وحقيقة المشورة استخراج صواب رأيه واشتقاق ف
الكلمة من شورة العسل استخلاصه من موضعه وصفائه من الشمع اهـ قال المناوي
ومعنى الحديث أنه أمين على ما استشير فيه فمن أفضى إلى أخيه بسره وأمنه على نفسه
فقد جعله بمحلها فيجب عليه أن لا يشير عليه إلا بما يراه صوابا فإنه كالأمانة
للرجل الذي لا يأمن على إيداع ماله إلا ثقة والسر الذي يكون في إذاعته تلف النفس
أولى فإنه لا يجعل إلا عند موثوق به وفيه حث على ما فيه يحصل معظم الدين وهو
النصح لله ورسوله وعامة المسلمين وبه يحصل التحابب والائتلاف وبضده
يحصل التباغض والاختلاف تنبيه قال بعض الكاملين يحتاج الناصح والمشير
إلى علم كبير كثير فإنه يحتاج أولا إلى علم الشريعة وهو العلم العام المتضمن لأحوال
الناس وعلم الزمان وعلم المكان وعلم الترجيح إذا تقابلت هذه الأمور
فيكون ما يصلح الزمان يفسد الحال أو المكان وهكذا فينظر في الترجيح فيفعل بحسب
ما ترجح عنده مثاله أن يضيق الزمان عن فعل أمرين اقتضاهما الحال فيشير بأهمهما وإذا

كان

فعلى انه اذا علم الانسان من مستشيره المخالفة بفعل ما امره به فينبغي له ان يامره بالخير ليفعل بعض ما ينبغي له

واذا علم من حال الانسان المخالفة وانه اذا ارشده لشيء يفعل ضده فيشير
عليه بما لا ينبغي ليفعل ما ينبغي **وهذا** يسمى علم السياسة فانه يسوس بذلك
النفوس الجموحة الشاردة عن طريق مصالحها ونحو ذلك قالوا وينبغي للمشير
والناصح ان يكون ذا علم وعقل وفكر صحيح ورؤية حسنة واعتدال مزاج ونحو ذلك وتاني فان لم
يجمع هذه الخصال فخطؤه اسرع من اصابته فلا يشير ولا ينصح قالوا وما في مكارم الاخلاق
ادق ولا اخفى ولا اعظم من النصيحة اه قوله وهو بالخيار يعني انه لا يجب عليه ان يشير
فهو مخير ان يتكلم غير مكلف في ذلك بشيء فاذا تكلم واشار زال الخيار وتعين بذل النصيحة
بحسب الامكان ولذلك قال المستشار مؤتمن وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم المستشار
مؤتمن فان اشار وان شاء سكت فان اشار فليشر بما لو نزل به لفعله ذكره في
الجامع الكبير وقال رواه القضاعي عن سمرة وفيه ايضا فالكبير المستشار مؤتمن
ان شاء اشار وان شاء لم يشر رواه الطبراني في الكبير عن سمرة بن جندب قال المناوي وكذا
ذكره الطبراني في الاوسط ورمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي رواه من طريقين
في احداهما اسماعيل بن مسلم وهو ضعيف وفي الاخرى عبد الله بن عمر بن جبلة
وهو متروك وقال ابن الجوزي حديث لا يثبت اسناده ولا متنه والاشارة
بقوله وهو [illegible] الى الخيار اي محل الخيار اذا كانت المشاورة [illegible]
[illegible] ومفهومه انه لا يتعلق به حق الغير والا فالخيار فيه بل تتعين فيه النصيحة وهو معنى قوله
[illegible] اي الغير [illegible]
الغير [illegible] قال المناوي في قوله في الحديث المتقدم ان شاء اشار وان شاء لم يشر
اي ما لم يتعلق بعدم اشارته حصول ضرر يحتمل من نفس او مال او عرض والا تعين نصحه بل
لو تعلق عليه به وجب وان لم يستشر كما تفيده ادلة اخرى اه وقد تقدم في مواقع
الجنة الغيبة عن المنهب مثل هذا فراجعه ويصح ان يكون الضمير في قوله تحذيره اجعل الى
المستشار لان تحذيره غير كاف في تحصيل غرض انتفاء ضرر الغير اذ قد يظهر القبول ويبطن **هعب**
ويظهر لما اراد والغير على غيره وايضا فلو انه يجد وجوب تحذير المستشير لما تقيد بما فيه
تعلق حق الغير لانه يجب النهي عن المنكر مطلقا وان لم يكن فيه ضرر للغير عشر ب
الخمر والزنى فانه يستتر ويحصنه ولا ملحوظة قوله [illegible] يعني لانه في الحقيقة
من باب تغيير المنكر وقد تقدم اشتراط ذلك فيه في اجمع قوله [illegible]
[illegible] والعسارق يجري فيه نظير ما تقدم في اباحة الكذب والغيبة وفي الاحياء حكم
النميمة الحرمة الا ان تتضمن مصلحة شرعية فلا تفتح كاخبار الامام عن مريد ان يوقع
بسادات وكاخبار الرجل عن مريد ان يفتك به او باهله او بماله وقد يجب وذلك بحسب
المواطن اه قوله [illegible] اي قد عم
ذلك ابتداء لسترها وخيانة لما فيه وذكره بخصوصه وان كان مندرجا في ابتداء السر

ح
اشر

لعظم امر بثه التأثم الاخص من بث السر عند الناس وكثرة المفاسد التي تترتب
عليه ومن ثم عظم الوعيد عليه وعلى ذلك نبه بقوله (ومن [illegible])
[illegible] قال المنذري وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان من اشر الناس عند الله منزلة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه وفي رواية ان
من اعظم الامانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه ثم ينشر
سرها رواه مسلم وابو داود وغيرهما وعن اسماء بنت يزيد انها كانت عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم والرجال والنساء قعود عنده فقال لعل رجلا يقول ما يفعل باهله
ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها فأرم القوم فقلت اي والله يا رسول الله انهم
ليفعلون وانهن ليفعلن قال فلا تفعلوا فانما مثل ذلك مثل شيطان لقي شيطانة
فغشيها والناس ينظرون رواه احمد من رواية شهر بن حوشب فأرم القوم بفتح الراء و
تشديد الميم اي سكتوا وقيل سكتوا من خوف ونحوه اهـ قال القاضي عياض المراد بالسر
وصف ما يجري بين الزوجين ووصف تفاصيل من امور الاستمتاع وما يجري من المرأة من قول او فعل حالة الجماع
جاءت في النهي عنه احاديث كثيرة ووعيد شديد لانه من كشف العورة اذ لا فرق
بين كشفها بالفعل او بالوصف واما مجرد ذكر المجامعة والخبر عنها فغير منهي اذا
دعت الى ذلك ضرورة كقوله عليه الصلاة والسلام اني لافعله انا وهذه وكقوله
هل اعرستم واما لغير ضرورة ولا فائدة فليس من مكارم الاخلاق ولا حديث اهل المروءة
انتهى طيبي فان دعت لذلك ضرورة فلا يذكر مبهما لقوله يفعل كذا اذا وهذا فعله
واصل الضرورة ما ورد من ان امرأة ادعت ان زوجها عنين فطلبت اهله عياض والرواية بالالف
والنحاة يقولون لا يجوز اثباتها واختير اهـ ثم اشار الى انه يجب على كل الزوجين
ترك افشاء سر الآخر فيما يتعلق بالجماع او غيره من حال المعاشرة والمجالسة فقد
فقال وعن عمر رضي الله عنه [illegible]
[illegible]
[illegible] نقل شارحه الحكاية في الاحياء عن بعض الصالحين ونصه واراد اي بعض الصالحين
الزوج في الطلاق اذ لا يفشيه سرها لا في الطلاق ولا عند النكاح فقد ورد في افشاء
سر النساء في الخبر وعيد عظيم ويروى عن بعض الصالحين انه اراد طلاق امرأته فقيل
ما الذي يريبك فيها فقال العاقل لا يهتك ستر امرأته فلما طلقها قيل له لم طلقتها فقال ما لي و
لامرأة غيري اهـ واعلم ان كل من حملت اليه النميمة فعليه كما قال في الاحياء ستة
امور اولها ان لا يصدق النمام لانه فاسق مردود الشهادة قال تعالى ان جاءكم فاسق
بنبإ الآية الثاني ان ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبح له فعله قال تعالى وامر بالمعروف
وانه عن المنكر الثالث ان يبغضه في الله فانه بغيض عند الله ويجب بغض من يبغضه الله
تعالى الرابع ان لا تظن باخيك الغائب السوء لقوله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن

كذا

الخامس

الخامس لا يغتب ما خفي عنه التجسس والبحث فيتفق ذلك لقوله تعالى ولا
تجسسوا السادس لا يحكي عن غيره ما نقل عنه النمام فلا يحكي نميمته
اهـ والى اول هذه الامور اشار المصنف بقوله وقد سمى الله تعالى نماما وسماه فاسقا
[illegible] جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا [illegible]
قال ابن جزي سببها ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث الوليد بن عقبة ابن ابي معيط
الى بني المصطلق لياخذ زكاتهم فروي انه كان معاديا لهم فاراد اذايتهم فرجع
من بعض طريقه وكذب عليهم وقال للنبي صلى الله عليه وسلم انهم قد منعوا الصدقة و
طردوني وارتدوا فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم بغزوهم ونظر في ذلك
فورد وفدهم منكرين لذلك وروي ان الوليد بن عقبة لما قرب منهم خرجوا اليه
متلقين له فرآهم على بعد ففزع منهم وظن بهم الشر فانصرف وقال ما قال وروي
انه بلغه انهم قالوا لا نعطيه صدقة فانصرف وقال ما قال وفي الاستيعاب لا خلاف
بين اهل العلم بتاويل القرآن فيما علمت ان قوله عز وجل ان جاءكم فاسق بنبإ نزلت
في الوليد بن عقبة وذلك انه بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني المصطلق
مصدقا فاخبر عنهم انهم ارتدوا وابوا من الصدقة وذلك انهم خرجوا اليه فهابهم
ولم يعرف ما عندهم فانصرف عنهم واخبر بما ذكر فبعث اليهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم خالد بن الوليد وامره ان يتثبت فيهم فاخبره انهم مستمسكون بالاسلام
ونزلت ان جاءكم فاسق بنبإ الاية وروي عن مجاهد وقتادة مثل ما ذكرنا اهـ وقول
المصنف فلا يعول السماع منه يعني على وجه التصديق له والعمل بمقتضى ما سمع
منه بقرينة قوله لا بعد التثبت والتبيين فانهما يكونان في صحة ما سمع منه
سماعه واما مجرد السماع كما هو صريح ان جاءكم فاسق بنبإ والحاصل
انه من عرف انه نمام فيجب في المواضع التي تباح فيها النميمة يحرم اصل السماع منه وفي باقي
المواضع السمعية ومن لم يعرف انه كذلك حل السماع منه وحرم العمل بمقتضى قوله
الا بعد التثبت والتبيين ثم اشار الى ثالثها بقوله وبعد من بعد ذاك نفر عنه
ومن [illegible] قال في الاحياء قال الحسن من نم اليك نم عليك قال وهذا اشارة
الى ان النمام ينبغي ان يبغض ولا يوثق بصداقته والظاهر ان المعطوف عليه مشاركة
الى النميمة والمعطوف مشاركة الى الغيبة وان كان على كل منهما بحسب اللفظ
صالحا لشمول الامرين والفرق بين الغيبة والنميمة ان النميمة نقل حال الشخص
الى غيره على جهة الافساد بغير رضاه كان بعلمه او بغير علمه والغيبة ذكره في غيبته
بما لا يرضيه فامتازت النميمة بقصد الافساد ولا يشترط ذلك في الغيبة وامتازت
الغيبة بكونها في غيبة المقول فيه واشتركا فيما عدا ذلك فبينهما عموم
وخصوص من وجه قاله ابن حجر ثم ذكر ما يعم جميع الجوارح اللسانية بقوله

مبحث الباطل

[illegible] ولا يعدو فيه اي كان ماليس حقا ولا موصلا الى الحق
لم تبق له الا مرتبة الباطل وذلك انه ليس بين الحق والباطل واسطة واستدل لذلك بقوله:
قوله تعالى فماذا بعد الحق الا الضلال قال في الكشاف يعني ان الحق والضلال لا واسطة بينهما:
فمن تخطى الحق وقع في الضلال اهـ . تنبيه ذكر امورا من الباطل ينبغي التنبيه لها فقال:
[illegible] في الغرائب من هذه الكتابة وبين السيميا
والهيميا والاوفاق والخواص والترقيب والاستخدام ونحو ذلك مما اشتهر وخلطا من لم يعرق بينهما
ونحو ذلك للمستوى في شان المشتغلين بها قال القرافي في شرح الجوهرة اتى الغرائب في هذا المبحث
بالعجب العجاب وبين فيه بين الفنون والابواب وشهد له المحققون بانه بلغ فيه
ما لم يبلغ اليه احد واعتمدوا ما اصله ينبغي ان يكون من المذهب عليه ونقله
الطلبة المالكية وجماعة من مهم الطبع على الشراح وان اليوم بعد ولا شك ان هذا خير
من حيث الجملة غير انه عند الكتبيين جرى بايدي المسائل يقع فيه الغلط العظيم المؤدي
الى هلاك المفتي والمستفتي في ذلك انه اذا قيل للفقيه ما هو السحر وما حقيقته
حتى تقضي بوجوده على كفر فاعله عليه ذلك جدا فانك اذا قلت له السحر والرقى
والخواص والسيميا والهيميا وقوى النفوس شيء واحد وكلها سحر او بعض
هذه الامور سحر وبعضها ليس بسحر فان قال الكل سحر يلزم منه ان يقول الفاتحة
سحر لانها رقية اجماعا وان قال بالتفصيل واحد من هذه خاصية يمتاز بها يفتقر الى
تمييز خصوصية كل واحد من هذه الامور وما به تمتاز ولا يكاد يعرف احد من المنتهين ضبط
[illegible] وانا طول الزمان ما رأيت من يعرق بين الامور بتحقيق يعني احدا بعد هذا،
ولكن شاع معتبين اتى بمعتبين منها بغا. على انه سحر وهو لا يعرف السحر والقادح
في بعض المدارس بعض الطلبة عنده كراسة فيها: ايات المحبة والبغض والتهييج والتشويق
وغير ذلك من هذه الابواب التي تسميها المغاربة على الخلاف فا مستي بكفره،
واخراجه من المدرسة بناء على ان هذه الامور سحر وهذا جهل عظيم واقدام على شر يعة
الله عز وجل بالجهل وعلى عباد الله بالفساد بغير علم فاحذر هذه الخطة التي هي المهلكة
عند الله عز وجل وستقف على الفرق الذي هو الفرق الثاني والمائتان بعون والمائتان
بين ما هو سحر يكفر به وبين ما ليس كذلك اعلم ان السحر يلتبس بـ
السيميا والهيميا والطلسمات والاوفاق والخواص المنسوبة للحقائق والخواص
المنسوبة للنجوم والرقى والعزائم والاستخدامات بهذه عشر حقايق

تعريف السحر

**الحقيقة الاولى** السحر فقد ورد الكتاب العزيز بذمه بقوله ولا يفلح الساحر
حيث اتى وفي السنة ايضا قال عليه الصلاة والسلام الحديث فلا السحر غير،
ان الكتب الموضوعة في السحر وضع فيها السحر على ما هو كفر كذلك وعلى ما ليس
كذلك وغيره وكذلك السحرة يطلقون لفظ السحر على القسمين فلا بد؛

من التحقيق

أنواع السحر ثلاثة منها السيميا

من التنبيه لبيان ذلك فنقول السحر اسم جنس لثلاثة انواع **النوع الاول** السيميا وهو عبارة عما تركب من خواص ارضية كدهن خاص او مايعات خاصة اوكلمات خاصة توجب تخيلات خاصة وادراك الحواس الخمس او بعضها لحقايق خاصة من الماكولات والمشمومات والمبصرات والملموسات والمسموعات وقد يكون لها حقيقة له بل تخييل صرف وقد يستولي ذلك على الاوهام حتى يتخيل الوهم مضي السنين المتطاولة في الزمن اليسير وتكرر الفصول وتخيل السن وحدوث الاولاد وانقضاء الاعمار في الوقت المتقارب من الساعة ونحوها ويسلب الفكر الصحيح بالكلية ويصير احوال الانسان مع تلك الحالات كحالات النايم من غير فرق ويختص ذلك كله بمن عمل له شي ومن لم يعمل له لا يجد شيئا من ذلك

ومنها الهيميا

**النوع الثاني** الهيميا وامتيازها عن السيميا بان ما تقدم مضاف للخواص الارضية **وهذا يضاف للاثار السماوية من الاتصالات الفلكية** وغيرها من احوال الافلاك فيحدث جميع ما تقدم ذكره وخص هذا النوع بهذا الاسم تمييزا بين الحقايق **النوع الثالث** بعض خواص الحقايق من الحيوانات وغيرها كما يوخذ سبع من الحجارة فيرمي بها نوع من الكلاب شانه اذا رمي بحجر عضه وبعض الكلاب لا يعضه فالنوع الاول اذا رمي بهذه السبعة احجار فعضها كلها ولقطت بعد ذلك وطرحت في ماء فمن شرب منه ظهرت فيه اثار خاصة نص عليها السحرة وهذا النوع من الخواص المفيدة لاحوال النفوس واما خواص الحقايق المختصة بانفعالات الامزجة عن غير عقيدة فنحو الادوية والاغذية من الجماد والنبات والحيوان المسطورة في كتب الطب والعشابين والطبايعيين فليس من هذا النوع بل هذا اسم علم الطب لا من علم السحر ويختص باسم ما ظهر سلطانه على النفوس خاصة فان الطرطوشي رحمه الله تعالى حكى في تعليقه عن الموازية ان قطع اذن شخص ثم الصقها وادخل السكاكين في بطنه فقد يكون هذا سحرا وقد لا يكون واختلف الاصوليون فقال بعضهم لا يكون الا من فعل اجرى الله عادته ان يخلق عنده افتراق المتحابين وايتلاف المتباغضين **وقال** الاستاذ ابو اسحاق بل يقع به التغيير والضنى وربما اتلف واوجب الحب والبغض والبله وفيه ادوية مثل المرائر والاكباد والادمغة فهذا الذي يجوز عادة واما طلوع الزرع في الحال ونقل الامتعة والقتل على الفور والعمى والصمم ونحوه وعلم الغيب فيمتنع والا لم يامن احد على نفسه عند العداوة وقد وقع القتل والعناد من السحرة ولم يبلغ احد فيه هذا **وقد وصل القبط** الى الغاية وقطع فرعون ايديهم وارجلهم ولم يتمكنوا من الدفع عن انفسهم ولا التخلص ولا انهم هربوا وحكى ابن خراش ان الاكثرين منعوا من ان يتمثل جسم الساحر حتى يلج في الكوة ويجري على خيط مستدق ويطير في الهواء ويقتل غيره **قال القاضي** ولا يقع منه الا ما هو

فمن قطع اذن شخص ثم الصقها او ادخل السكاكين في بطنه هل هو سحر ام

مقدور للبشر واجمعت الامة على انه لا يصل الى احياء الموتى واجراء الانهار
وفلق البحر وانطاق البهائم **فنقول** ووصوله الى القتل وتغيير الخلق ونقل الانسان
الى صورة البهائم هو الصحيح المنقول عنهم واما سحرة فرعون فالجواب عنهم من وجوه
الاول انهم تابوا ومنعتهم التوبة والاسلام عن معاودة تكون به تلك الاثار الثاني ان عجزهم الى
الله عز وجل ان قطعه فقالوا لا ضير انا الى ربنا منقلبون الثالث لعلهم لم يكونوا ممن
وصل الى ذلك وانما قصد من السحرة في ذلك الوقت من يقدر على قلب العصا حية لاجل
موسى عليه السلام الثالث انه يجوز ان يكون في عون علمه بعض السحرة فجبلوا من انواع
يبطل بها السحر اعتنابه والحجب والمبطلات فيه مشهورة عند اهله فاذا وقع
السؤال بعد ما انواع السحر الثلاثة فنقول بعضه هو كفر واعتقاده هو كفر او فعل كفرا
فالاول كالحسب المتعلق بمن سمه كفر والثاني كاعتقاد انفراد الكواكب او بعضها با
لربوبية والثالث كاهانة ما اوجب الله تعظيمه من الكتب وغيرها وبعض الثلاثة
متى وقع بشيء منها باسم بذلك اسم كفر لا مرية فيه وقد يقع اسم بشيء مباح
كما تقدم في وقع تلك الاحجار على الماء فانها مباحة وكذلك سحر رسول الله صلى الله
عليه وسلم في مشط ومشاقة وكوز طلع من النخل وجعل المجموع في بير جهته الامور
جمعها وجعلها في بير امر مباح الامر جهة ما ينبني عليه وبيس الكلام في التكفير
بالسحر من جهة ما ينبني عليه ولا ترتيب التفصيل فقد يكون كفرا في صورة
واجبا في صورة اخرى فان كان مع هذه الامور الموضوعة كلمات اخر او شيء وهو
الظاهر نظر فيه هل يقتضي كفرا او هو مباح مثلها وللسحرة فصول كثيرة في كتبهم يقطع
من قبل الشرع انها ليست معاصي ولا كفرا كما ان ثم ما يقطع بانه كفر فيجب حينئذ
التفصيل كما قال الشافعي رضي الله عنه **اما الاطلاق** فان كل ما يسمى سحرا كفر فهو
صعب فقد تبين بيان اربع حقائق من العشرة السحر الذي هو الجنس وانواعه الثلاثة
**الحقيقة الخامسة** الطلسمات وحقيقتها نقش اسماء خاصة لها تعلق
بالافلاك والكواكب على زعم اهل هذا العلم من اجسام من المعادن او غيرها تحدث
خاصية بلطف يجد في مجاري العادة فلا بد للطلسم من هذه الثلاثة الاسماء
المخصوصة وتعلقها ببعض اجزاء الافلاك وجعلها في جسم من الاجسام ولا بد معه
من قوة نفس صالحة تحدث لاعمال فليس كل النفوس مجبولة على ذلك **الحقيقة**
**السادسة** الاوفاق وهي ترجع الى مناسبة الاعداد وجعلها على شكل
مخصوص مربع ويكون ذلك المربع مقسوما بيوتا فيضع في كل بيت عددا
حتى تحصل البيوت فاذا جمع صفا كاملا من اضلاع المربع كان مجموعه عددا
ولكن عشرين مثلا فلتكن الاضلاع الاربعة اذا جمعت كذلك ويكون المربع
الذي هو من الناحية الى الركن كذلك جهة او قد كان العدد مائة ومن كل جهة
كان
كما تقدم

فرع على
حقيقة
الطلسمات

معنى
الاوفاق

الآثار

كما تقدم ما فيه من خواص الآيات مخصوصة ويقال ان خاتم باخرى وزونه من يجوز في الوكالة وان كان خمسة عشر من كل جهة جمعوها بتيسير العسير واخراج المسجون وايضاع الجنين من الحامل وتيسير الوضع وكل ما هو من هذا المعنى وكان الغزالي رحمه الله تعالى يعتني به كثيرا حتى انه ينسب اليه وضابطه بعد ان تجمع واحد من كل حرف منها له عدد اذا جمع عدد ثلاثة منها كان شرعا فالثلاثة الاخرى فالباء باثنين والطاء بتسعة والدال باربعة صار الجميع خمسة عشر ولذلك نقول الياء باثنين والزاي بسبعة والواو بستة صار الجميع من الطلع الاخرى خمسة عشر وكذلك الفكر من الهمزة الى الحرف فتقول الباء باثنين والهاء بخمسة والحاء بثمانية الجميع خمسة عشر وهو بحساب الجمل وعلى هذا المثال هي الاوفاق وبها كتب موضوعة للتقريب كيف توضع حتى تصير على هذه النسبة من الاستواء وكما كانت طائفة اعتنى والضوابط الموضوعة لها خمسة يقينية لا تنخرم واذا عرفت يعني به صورة الوضع واما ما ينسب اليها من الآثار فعليلة

**الحقيقة السابعة** الخواص المنسوبة للحقائق وكانت الوضوع او عدمية ان الله عز وجل اودع في جواهر هذا العالم اسرارا وخواص عظيمة كثيرة حتى لا يكاد شيء يعرى عن خاصية فمنها ما هو معروف كالاسهال في كاروان الماء فانا الى بعض صلحاء القوم في تلك الحقائق في الشمونية وقد ذهبت ومن خواص النفوس ما يفعل في الصنعة جماعة اذا وجهوا نفوسهم لقتل شخص مات ويشق صدره فلا يوجد فيه قلبه فان ذلك عرف من صدرها بالهمة والعزم وقوة النفس ويجدون ذلك بان يجمعون عليه همهم فلا توجد فيه حبة وخواص النفوس كثيرة لا تنحصر ولا تعد وانه مع غير الاشياء بقوله عليه الصلاة والسلام الناس معادن كمعادن الذهب والفضة الحديث فيه اشارة الى تباين الاخلاق والخلق والسجايا والقوى كما ان المعادن كذلك

**الحقيقة الثامنة** اي في ودع العياط خاصة عهد عند هذا الشيء من الاسماء والادواء والاشياء المهلكة ولا يقال بعض الهريب لما يحدث ضررا بل ذلك يقال له اسم وهناك الالفاظ منها مشهورة وغالبها محمولة والمعوذتين ومنها غير مشهورة كما في الجاهلية والصنعة وغيرهم ومما كان كثيرا ولذلك فهي ما نكرهه عنه وغيرهم من الرقي بالعجمية

**الحقيقة التاسعة** العزايم وهي كلمات يزعم اهل هذا العلم ان سليمان عليه الصلاة والسلام لما اعطاه الله عز وجل الملك وجد الجن يعبثون بالناس في الاسواق ويختطفونهم من الطرق فسال الله تعالى ان يولي على كل قبيل من الجان ملكا منهم يقبضهم عن الفساد فولى الله تعالى الملائكة على قبائل الجن تمنعهم من الفساد وتخالطة الناس والزمهم سليمان عليه الصلاة والسلام سنة من الفعل والجزاء من الذي دون العالم ليسلم الناس من شرهم فاذا عتى بعضهم وافسد ذكر هم المعزم كلمات تعظمها تلك الملائكة ويزعمون ان لكل نوع من الملائكة اسما امرت بتعظيمه ومتى اقسم عليها به اطاعت واجابت ويعلم ما طلب

اعرف هذه الحكاية العجيبة

اعرف الرقيا والعزايم

ما طلب منها بالحق ويقسم بتلك الاسماء على ذلك الملك فيحضر له القبيل من الجن
الذي طلبه او الشخص منهم فيحكم بما يريده ويزعمون ان هذا الباب انما دخله الخلل
من جهة عدم تلك الاسماء لانها عجمية ولا يدرى وزن صيغتها وان كان حرف منها هل هو
بالضم او بالفتح او بالكسر وربما اسقط النساخ بعض حروفه من غير علم فيختل العمل فان المقسم
به لعله اخر لا يعطيه ذلك الملك فلا يجيب فلا يحصل مقصود العمل والحقيقية

فصل على حقيقة الاستخدامات

الربانية الاستخدامات وهي قسمان الكواكب والجان فيزعمون ان للكواكب
ادراكات وروحانيات فاذا قوبلت الكواكب ببخور خاص ولباس خاص على الذي يجانس
البخور تقدمت منه افعال خاصة منها ما هو محرم في الشرع كاللواط ومنها ما هو
كفر صريح كالسجود لها ونحو ذلك الا العاطلة التي تخاطب بها الكواكب ما هو كفر صريح كان
ينادي بلا اله هي ونحو ذلك ومنها ما هو غير محرم على قدر تلك الكلمات مع البخور و
الهيئات المشي وطرف كانت الحانية بتلك الكواكب مطيعة له منقادة اذ شيئا
فعلته له على زعمهم وكذلك القول في ملوك الجان على زعمهم اذا عملوا لهم تلك
الاعمال الخاصة بكل ملك من الملوك جمع اعوانه الذي يزعمون تسميته بالاستخدام وانه
خاص بروحانية الكواكب وملوك الجان وشرط هذه الاسماء مستوعبة في كتب
الفروع والغالب عليه الكفر ولا جرم لا يشتغل به لاحد الامور موبح وهاهنا قد انتهى
العدد الى احد عشر وكان اصلها عشرة او قولنا والاشكال لعل المراد به الاوضاع المسمى
العلم الجليل بالجدول وتسمى هي بالمثلث والمربع ونحوهما ووجه كون ذلك من
الباطل انه يقصد به توصيل المنافع والمضار ممن لا يستحقها مع ما فيه من الجرأة على اسماء
الله تعالى والتحريف فيها بحسب الاغراض النفسانية قوله والمواقع هي ان تدعى معرفة
النجم الذي كان طالعا عند ولادة الشخص وان ذلك يقتضي ان يكون ملكا او عالما
او غنيا او فقيرا او قصير العمر ونحو ذلك وكونه من الباطل بين قوله والخط من حساب
مجرد عند اهله يدعون انهم يتوصلون به الى الاطلاع على المغيبات كمعرفة
مكان الشيء والضالة وهل الانسان مسحور او مجنون وما طرح فيه فابن في
نوازل المعيار سئل الشيخ ابو القاسم برشد عمن يشتغل بضرب الخط هل يقدح ذلك في
امامته فاجاب لا تجوز الصلاة خلف الامام الموصوف في السؤال ويؤخر عن
الامامة لان ضرب الخط غير جائز وكذلك الحسابة والكهانة والتنجيم والقرعة وغير ذلك
مما يشبه هذه الاسماء. وقال القباب في بعض اجوبته واما المشتغل بالكهانة بضرب
الخط وغيره بذلك من اكبر المعاصي وقد جاء في الكهانة ما لعله احاديث كثيرة بالنهي عنها
وعن سؤالهم وتصديقهم اه ونقل ابو المستعمل المكتسب بحرمة السعي او الذي يخرج
للسوق ليسمع ما يفهم عنه الاقدام والاحجام او يفتح المصحف فيخرج له ما يفهم منه
بالتي غيبه والتي هيمنه قال في المختصر العام المستحسن في السنة حرمة ما يعني من
كثير

ووجه

عن الصلاح

غير كسب شر ولا ... يقول يا مجالس ونحوه والتفاؤل المكتسب حرام كما قاله الطرطوشي
في تعليقه ومن الخط شيء قال الطرطوشي ان اخذ الفال بالمصحف حرام قوله والقرعة هي معروفة
ويسمونها قرعة الانبياء وقرعة الطيور وحاصلها جدول مرسوم في بيوته اسماء الانبياء
واسماء الطيور وبعد الجدول تراجم لكل اسم ترجمة تذكر فيها امور من المنافع
والمضار يقال للشخص غمض عينيك وضع اصبعك في الجدول فاذا وضعه على اسم من تلك
له ترجمته ليعتقد انه يكون له ذلك المذكور منها وفي عمدة المريد قال العلماء وقرعة
الطيور والدواب والانبياء ونحوهما من باب الاستقسام بالازلام وبالفال في ذلك
الى ان قال وفيه الاستفتاح في المصحف وحكاية الوليد العاصي تمزيقه بسببه ذلك
معلومة وقوله عليه الصلاة والسلام كان نبي من الانبياء يخط من وافق خطه فذلك
النبي فذلك اشارة للتوقف فيه واخبار بالمنع لا الموافقة لا تتحقق بلا نعواج فتمتنع
وحالة المصادفة من ذلك مصادفة لا بالتحقق قال علماؤنا فلو لم يكن في ذلك الا التجسس
على رب العالمين لكان كافيا ومن تجسس على اقل الخلق فماذا ترى يلقى منه من الاسو فكيف
بالتجسس على ملك السموات والارض ولذلك ابتلاهم الله بالفقر والذل والمسكنة
وميتة السوء وقد عد فيها من الاشتغال بعلم المغيبات الذي هو مفتاح كل فتنة في الدنيا
والدين علم الكتف وفي نوازل العيساوي ... الداودي عن النظر في الكتف
هل يجوز فاجاب بان قال نعم لانه جاء في الحديث ان الماشية لحفظ التورية
عن النبي حين القى موسى الالواح فلذلك جاز النظر فيها ولم يراعي فيها علم الغيب
وانما الدعوى على العلم ... ان المشتغل بذلك يذكر امورا تنفع للملوك
وامر باب الدولة في غالب ... من البحث فلا يخفى وقد ذكر ايضا
شأن الكتف والدلائل والفال ... لا عيان كالعلماء والقاصين ... على ذلك
امور عظيمة وايضا فانه ... لا يعرفون ومما ينتظم في هذا
المسلك ما يسمونه بالرعد ... اهل ... وقت كذا من السنة
والشهر فهو علامة على امور غيبية من جدب وخصب وكثرة الازواج في الاسواق وقلته
وكثرة الحرث وهلاك الماشية وانقراض ... ونحو ذلك قوله فيروسنجف في العلم
المسمى جمع الاسم ... من الخط ... وقيل هذا
القول على نقل السيوطي في حاويه بضعة عشر عالما من الشافعية ومن المالكية والحنفية
والحنبلية جمع كثير ومنهم ابن الصلاح والنووي والسبكي والذهبي وابن رشد والعبدوسي
وشنع على اهل ... في اشتغالهم عليه واشتغالهم به غاية التشنيع وانشد شيخي
ابن ... وما العلم الا في كتاب وسنة ... وما الجهل الا في كلام ومنطق
وما ... السكوت بسنة ... وما الشر الا في كلام ومنطق
وقال القرافي ... وقال الشيخ ابن عبد الحق في بعض التعليقات

فصل في حكم النظر في الكتف وكتب الالاعيب

فصل في ... في علم المنطق

من مختصر في الحد والبرهان للغزالي يكتسب بهما جميع العلوم النظرية حتى من لم يحسنهما لا يعد
من طبقات العلماء الباحثين المفتشين عن الحق الذي يخرجون له من العدم إلى الوجود كما أشار إليه
بقوله يا أولي الألباب انتهى وجعله السبب الذي به حفظ الشيء عينا وعلما منيعا وفي
تعلمه من الأغراض الأصلية من عرفه وغيره قال القطب منه شيخ شيوخنا سيدي الحسن اليوسي
رحمه الله ولعل الحق فيه أنه يرجع في ذلك إلى العرف المحتاج من ذلك صونا للنفوس عن الاشتغال
بما لا يعني وابتذالها عمارتها فيما لا طائل تحته ... الفضول الذي يشتغل بها البعض من المتشرق
بعبارات ... يوسوسون أن تحقيق دقائق الاعتبارات ... فإن بعض السلف ... علماء
الكلام ... يحسن أن يحرم ما ... الذي يعد مخافة أن يخوض البليد في تلك
الأمور فلا يستطيع أن ... ولا ... أي بما تقول به
إلى التشكيك في صحة تلك القواعد فربما أدى إلى التشكيك فيما بنا على ذلك
من قواعد أصول الدين ويخشى على هذا أن يزل في مهاوي شبهة ... الفلاسفة
ونحوهم وهذا الشأن أصل لكثير منهم والعياذ بالله ولا شك أن من كانت هذه حالة
فمسامحته عن الخوض في هذه العلوم وبقاؤه في ساحة التقليد أحرى لسلامته وأما
القدر الضروري من هذا العلم فلا ينبغي أن يصد عنه الأمر لا عقل له وقد اشتغل به الجماهير
من الفضلاء تدريسا وتأليفا وحضوا كثيرا على تعليمه لكونه لا ينفك عنه علم من العلوم
ولا يستغنى عنه ولذلك تكون العلوم ... القدر المهم من هذا العلم
كما قال الإمام السنوسي ويحكى عن الغزالي في مدحه

• حكمة المنطق شيء عجب • واختلاف الناس فيه أعجب •
• كل علم فهو قانون له • عد من لم يدره لا ... •
• ... • ... •
• ... • ... •

وفي كلام الإمام المغيلي • هل المنطق المعلي الأعباء • عن الحق أو تحقيقه ... •
انتهى وبه يحصل التوفيق ... الخلاف والبحث هو كما قال الغزالي ...
... التحقيق حق وإبطال باطل لتعليم ...
انتهى وهو ... به إظهار الغلبة والإفحام للغير وإظهار الفضل والتشوف عند
الناس ... واستمالة قلوب الناس ... ينشأ عنه من الفواحش كالكبر والعجب والحسد
والحقد والمنافسة وتزكية النفس وحب الجاه والغيبة والتجسس ...
... الجرح بمساوئ المناظر والاستكبار عن الحق ... إنما
استلزم ... عنه ... المقيس ... وقد
يستلزم ... بحسب قوتها وضعفها وقد لا يستلزم
شيئا ... له الاصطلاح الخمسة ودليل ...

في الخلاف

ويكون الخلاف

في الجملة الكتاب والسنة والإجماع أما الكتاب فجملة ما حكاه الله فيه من مناظرة الأنبياء
كقصة نوح مع قومه حتى قالوا يا نوح قد جادلتنا فأكثرت جدالنا ومن ذلك احتجاجات
إبراهيم عليه الصلاة والسلام وقال تعالى وجادلهم بالتي هي أحسن وفي الصحيح
تحاج آدم وموسى الحديث ومن ذلك قوله لا عدوى [illegible] مراجعة الأول وأما الإجماع
فقال ابن القصار أجمع الصحابة على جوازه وفعله وانتشر ذلك منهم ومن الخلف الذي
هلم جرا أقول وأما التكلم [illegible] فيما عند قوله واتفق مالك الخ وأما الموسيقى
فكذا في النسخ التي رأيناها والموسيقى كما قال ابن [illegible] علم يتعرف منه النغم
والإيقاع وأحوالها وكيفية تأليف اللحون وإيجاد الآلات الموسيقارية وموضوعه
الصوت من جهة تأثيره في النفس باعتبار نظامه في طبقته وزمانه [illegible] وبه تعلم
أن غيرها مناسب هنا لقوله الآتي تكون لها بحثه الخ وفي عدة المريد من تشابه لها
من في باب العلم الاشتغال بعلوم المنطق والجدل وعلم الكلام والفلسفة ونحوها
فقد ذهب جماعة من الأئمة إلى ذم الاشتغال بذلك وأنه حرام وذهب قوم
إلى تقديمه والاهتمام به وأنه كمال وقوم بالتفصيل وقوم توقفوا وقوم جعلوه
من غير المهمات [illegible] الكتب [illegible] وأبدل الفلسفة بالموسيقى والفلسفة العلوم
الحكمية وهي البحث عن حقائق الموجودات [illegible] فقيد القول بأن هذه لا يعتمد من

الموجودات

الباطل بقال [illegible] مقصودة [illegible] بالكل وأثبات [illegible] إذا
ثبت الشيء له [illegible] أي لكونه
من الباطل [illegible] عقله وعلمه [illegible] نفسه
من الفقه أي بأن يكون قدماه من الكتاب والسنة [illegible] قواعد الشيء بحيث
في قلبه وقوي تعظيم الدين عنده بحيث لا يستفزه باطل ولا يميله [illegible] قوله
[illegible] عن شيء [illegible] في التحريم
من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه
وسلم قال الحافظ عبد العظيم رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة
وفي إسنادهم [illegible] في الشنن والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم
[illegible] في الجامع الصغير [illegible] وقال رواه الإمام أحمد والحاكم عن أبي هريرة
بلفظ من أتى كاهنا [illegible] على شيء [illegible] وقال العلقمي [illegible] حديث صحيح
ورواه عنه البيهقي في السنن فقال الذهبي إسناده قوي وفي الباب عن غيره أيضا
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال من أتى عرافا أو ساحرا أو كاهنا فصدقه بما
يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم رواه البزار وأبو يعلى بإسناد جيد
موقوفا وعنه قال من أتى عرافا أو ساحرا أو كاهنا يؤمن بما يقول فقد كفر بما أنزل
على محمد صلى الله عليه وسلم رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات وعن أنس بن مالك

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى كاهنا فصدقه
بما قال فقد برئ بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ومن أتى غير مصدق لم تقبل له صلاته
أربعين يوما رواه الطبراني من رواية رشد بن سعد قال الحافظ الكاهن هو الذي
يخبر عن بعض المضمرات فيصيب بعضها ويخطئ أكثرها ويزعم أن الجن يخبره بذلك وفيه أيضا من أتى عرافا
فسأله عن شيء لم تقبل له صلاته أربعين يوما رواه مسلم وذكره في الجامع بهذا اللفظ
وقال رواه الإمام أحمد ومسلم عن بعض أمهات المؤمنين قال المناوي وعينها الحميدي
حفصة وفي الجامع أيضا من أتى كاهنا فصدقه بما يقول أو أتى امرأة حائضا أو أتى امرأة
في دبرها فقد برئ بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم رواه الإمام أحمد وأبو داود
والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة قال المناوي قال البغوي سنده ضعيف قال المناوي
وهو كما قال فقد قال المنذري ضعفه البخاري وقال ابن سيد الناس فيه أربع علل
التفرد عن غير ثقة وهو موجب للضعف وضعف رواية والانقطاع ونكارة متنه
والكلام في بيانه وقال الذهبي في الكبير ليس إسناده بالقائم قال المنذري ورووه كلهم
من طريق حكيم الأثرم عن أبي تميمة وهو طريف بن خالد عن أبي هريرة وسئل ابن المديني
عن حكيم فقال أعيانا هذا وقال البخاري لا يعرف لأبي تميمة سماع عن أبي هريرة رضي الله
عنه اهـ وفيه أيضا من أتى عرافا فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة
فإن صدقه بما قال كفر رواه الطبراني عن واثلة بن الأسقع قال المناوي قال
المنذري ضعيف وقال الهيثمي فيه سليمان بن أحمد الواسطي وهو متروك قال النووي
قال القاضي عياض كانت الكهانة في العرب ثلاثة أضرب أحدها أن يكون
للإنسان ولي من الجن يخبره بما يسترقه من السمع من السماء وهذا القسم بطل
من حين بعث نبينا محمد صلى الله عليه وسلم والثاني يخبره بما يطرأ أو يكون في أقطار الأرض وما
خفي عنه مما قرب أو بعد وهذا لا يبعد وجوده ونفت المعتزلة وبعض المتكلمين
هذين الضربين وأحالوهما ولا استحالة في ذلك ولا بعد في وجوده لكنهم يصدقون
ويكذبون والنهي عن تصديقهم والسماع منهم عام الثالث المنجمون
وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ما لكن الكذب فيه أغلب ومن
هذا الفن العرافة وصاحبها عراف وهذا الذي يستدل على الأمور بأسباب
ومقدمات يدعي معرفتها وقد يعتضد بعض هذا الفن ببعض في ذلك بالزجر و
الطرق وهو الضرب بالحصا الذي يفعله النساء وقيل هو الخط بالنجوم وأسباب
معتادة وهذه الأضرب تسمى كهانة وقد أكذبهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم
وقال الخطابي وغيره العراف هو الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق ومكان
الضالة ونحوهما انتهى من العلقمي قال المناوي الفرق بين الكاهن والعراف أن
الكاهن إنما يتعاطى الأخبار عن الكوائن المستقبلة ويزعم معرفة الأسرار والعراف

يتعاطى

[illegible] الفرق بين الكاهن والعراف

[illegible]

فع
معنى تصديق الكاهن على
صاحبه الكفر وغيره

فع
على العزيزي مضبوط
العلو وحصر

يسفول

يتعاطى معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك **وقال ابن الاثير**
العرافة مختصة بالامور الماضية والكهانة بالحادثة وكان ذلك في العرب كشق ابنا خر
مروي عنه الاخبار العجيبة وسطيح وسواد بن قارب والمنع عنه الكتاب
والسنة وصرح بالعلم نجم ببدا واياك بقوله بصدقه ان العراف انه ساله معتقدا صحة فه
فلو ساله استهزاء معتقدا كذبه لم يلحقه الوعيد **والمراد** ان صدق الكاهن
ان اعتقد انه يعلم الغيب انه كفر وان اعتقد ان الجن تلقي اليه ما سمعته من الملائكة
وانه بالهام يصح فيه من جهة لا يكفر اه قوله في حديث مسلم لم تقبل له صلاة
قال القاضي عياض مذهب اهل السنة ان السيئات لا تحبط الحسنات وانما يحبطها
الكفر فمعنى القبول عدم الرضى وقبول الاجر لا قبول الاداء وسقوط التكليف
**قلت** القبول عبارة عن حصول الثواب عن العمل والصحة عبارة عن سقوط الاداء
فالقبول اخص من الصحة ولا يلزم من نفي القبول نفي الصحة اذ لا يلزم من نفي الاخص
نفي الاعم فاذا لم تقبل له صلاة لم يثبت ثوابه ويسقط التكليف عياض وانما
تخصيص عدم القبول بالاربعين مراسي اي الشيء بعينه الذي الله سبحانه اعلم بحكمتها و
قد جاء مثل هذا التحديد في شارب الخمر وقد جاء ايضا عدد الاربعين في مثل اطوار الخلق
في الارحام من النطفة والعلقة والمضغة وجاءت حدا ايضا في قص الاظفار والشا
رب وحلق العانة وجاء ايضا من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة
من قلبه على لسانه فيعمل شارب الخمر على تبدل النبي الذي نشا عرشه و **ذكر**
**اهل التجربة** ان الشيء في الحيوان يظهر فيه بعد اربعين يوما وكذلك من اخلاق الاربعين
فانها التي تتغير فيه طباعه وتنتقل صفاته وكذا يتغير فيها نبات الاظفار والشعر
انتهى **وكما ذكر المناوي** عن النووي ان معنى عدم القبول عدم الثواب ذكر انه
اعترض بان الله سبحانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف ثواب صلاة صحيحة بمعصية
لاحقة قال فالوجه ان يقال المراد من عدم القبول عدم تضعيف الاجر **وجه اذا ذكر نفد**
**فامسكوا واذا ذكر النجوم فامسكوا واذا ذكر اصحابي فامسكوا** في الجامع
الصغير اذا ذكر اصحابي فامسكوا واذا ذكرت النجوم فامسكوا واذا ذكر القدر
فامسكوا رواه الطبراني عن ابن مسعود عن ثوبان وابن عدي عن عمر قال المناوي
قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة ضعيف وقال ابن رجب
روي من وجوه في اسانيدها كلها مقال وبه يعرف ما في رمز **المصنف** يعني السيوطي
لحسنه تبعا لابن صحيح ومعنى **الحديث** اذا ذكر اصحابي فاشتغلوا بما يفهم من الحروب
والمنازعات فامسكوا وجوبا عن الطعن فيهم والخوض في ذكرهم بما لا يليق
فانهم خير الامة وخير القرون ولما جرى بينهم محامل واذا ذكرت النجوم اي احكامها فقد
وكلا تشهدوا بانها فامسكوا عن الخوض فيها لما فيه من الحذر **قال العز**

علم النجوم لا يدري ذلك إلا هو فسماه حسابيا وقد نطق القرآن العزيز
بأن علم تسيير الكواكب محسوب والشمس والقمر بحسبان واصطلح وحاصله
الاستدلال على الحوادث بالأسباب وذلك يضاهي استدلال الطبيب بالنبض
على ما يحدث من المرض وهو معرفة لمجاري سنة الله تعالى في خلقه لكن ذمه
الشرع لأن ضرره بأكثر الخلق حسبما للباب بأنه إذا ألقي إليهم أن هذه الآثار تحدث
عند قران الكواكب أو تناظرها أو صعودها أو هبوطها أو غير ذلك وقع في
نفوسهم أنها المؤثرة وأنها الآلهة لكون هذه الكواكب جواهر شريفة سماوية
يعظم وقعها في القلوب فيبقى القلب ملتفتا إليها راجيا الخير والشر منها
ويمحى ذكر الله من قلبه لأن الضعيف يقصر نظره على الوسائط والعالم الراسخ مطلع
على أن الشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره وأن إقبالها وتقديمها بإقداره وتمكينه
لا يغتر بها فلا يتزلزل ولا يضطرب حاله وإن شاهد منها عجائب الأحوال اهـ وقال الحافظ
المنذري المنهي عنه من علم النجوم هو ما يدعيه أهلها من معرفة الحوادث الآتية في
مستقبل الزمان كمجيء المطر ووقوع الثلج وهبوب الريح وتغير الأسعار وتبدل السعر
ونزول الموت وغير ذلك ويزعمون أنهم يعرفون ذلك بسير الكواكب لاقترانها
وافتراقها وظهورها في بعض الأزمان وهذا علم استأثر الله تعالى به لا يعلمه أحد غيره
فأما ما يدرك من طريق المشاهدة من علم النجوم الذي يعرف به الزوال وجهة
القبلة وكم مضى من الليل وكم بقي منه فغير داخل في النهي والله أعلم قوله وإذا
ذكر القدر قال الحفناوي هو بالفتح والسكون ما يقدره الله تعالى من القضاء وبالفتح
اسم لما صدر مقدرا عن فعل القادر كالهدم لما صدر من فعل الهادم ذكره الطيبي

قف على معنى القدر

وقال القاضي القدر تعلق الإرادة بالأشياء في أوقاتها الخاصة فلا تخوضوا في
بما وقع أهله ومقالتهم لما في الخوض في ذلك من الفساد قال البغوي القدر سر
الله لم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا لا يجوز الخوض فيه والبحث عنه من
طريق العقل بل تعتقد أن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين أهل يمين
خلقهم للنعيم فضلا وأهل الشمال خلقهم للنار عدلا قال تعالى ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا
من الجن والإنس وسأل عليا كرم الله وجهه رجل فقال يا أمير المؤمنين أخبرني
عن القدر فقال طريق مظلم لا تسلكه فأعاد السؤال فقال بحر عميق لا تلجه فأعاد
السؤال فقال سر الله قد خفي عليك فلا تفتشه فأمر المصطفى صلى الله
عليه وسلم بالإمساك عن الخوض فيه لأن من لم يحقق فيه لا يأمن أن يصير قدريا أو جبريا فلذلك
شدد فيه غاية التشديد فقال في حديث الذي سيذكر عزمت عليكم إذا أقسمت عليكم
ألا تتنازعوا فيه إنما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الأمر وإنشاء الرأي
من تكلم فيه من الأمم الماضية عجل الله تعالى لهم هلاكهم اهـ وأخرج أبو يعلى وابن عدي والخطيب

أخرج

من حديث انس ابن مالك رضي الله عنه اخاف على امتي بعدي خصلتين تكذيبا
بالقدر وتصديقا بالنجوم اهـ **وفي المواق** حسن تخيير **نعم** قال الغزالي
في البحر فليس ما يجب تعلمه من النجوم وما لا يجب كلامي كلام احمد بن ان التوجه للكعبة
لا يجوز فيه التقليد مع القدرة على الاجتهاد ونصوا على ان القادر على العلم يجب عليه التعلم
ولا يجوز له التقليد ومعظم ادلة القبلة في الكواكب فيجب تعلم ما يعلم به القبلة
كالفرقدين والجدي وما في مجراهما في معرفة القبلة وظاهر كلامهم ان تعلم هذا القسم
فرض عين على كل احد وقال صاحب **المقدمات** فيتعلم من احكام النجوم ما يستدل
به على القبلة واجزاء الليل وما مضى منه وما يهتدى به في ظلمات البر والبحر ويعرف مواضعها
من الفلك واوقات طلوعها وغروبها مستحب لقوله تعالى وهو الذي جعل لكم النجوم
لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر **قلت** ومقتضى القواعد ان يكون ما يعرف منه
اوقات الصلاة فرضا على الكفاية لجواز التقليد في الاوقات فان صاحب الطراز يجوز
التقليد في اوقات الصلاة الا انه وان [illegible] من يستغني فيه عن التقليد فلذلك لم يكن
فرض عين على الاعيان ومن جهة ان معرفة الاوقات واجبة يكون ما تعرف به الاوقات
فرض كفاية ويكون من طلب الاستحباب هو ما يعين على الاسفار في البحر من ظلمات
البر والبحر **قال صاحب المقدمات** واما ما يفضي الى معرفة نقصان الشهور
ووقت رؤية الاهلال فمكروه لانه لا يعتمد عليه في الشرع فهو اشتغال بغير معنى قال
وكذلك ما يعلم به الكسوفات مكروه لانه لا يغني شيئا ويوهم العامة انه يعلم الغيب
بالحساب فيزجر عن الاخبار بذلك ويؤدب عليه قال واما ما يخبر به المنجم من الغيب
في نزول الامطار او غيره فقيل ذلك كفر يقتل فاعله بغير استتابة لقوله عليه الصلاة
والسلام يقول الله عز وجل اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي فاما من قال مطرنا بفضل
الله ورحمته فهو مؤمن بي كافر بالكواكب الحديث وقيل يستتاب فان تاب والا قتل
قاله اشهب وقيل يزجر عن ذلك ويؤدب وليس اختلافا في قول بل اختلاف في حال
فان قال ان الكواكب مستقلة بالتأثير لم يستتب ان كان يسره لانه زنديق وان
اظهره فهو مرتد يستتاب وان اعتقد ان الله تعالى هو الفاعل عندها زجر عن الاعتقاد
الكاذب لانه بدعة مسقطة للعدالة ولا يحل لمسلم تصديقه قال والذي اعتقده فيما
يصيبون فيه ان ذلك على وجه الظن الغالب نحو قوله عليه الصلاة والسلام اذا انشات
بحرية **ثم** تشاءمت فتلك عين غديقة هـ من التنبيه فاعلم ما يجب وما يجوز
من تعلم احكام الكواكب اهـ **قال ابن عرفة** في نوازل سحنون المنجم الذي يدعي انه يعرف
القضاء لا يجوز شهادته جرحة بينة ابن رشد معناه انه يدعي ان يعرف من ناحية [illegible]
في النجوم ما قضى الله تعالى به وقدره قبل ان يكون والقول بهذا ضلال لا كفر وهو
جرحة بينة وسمع **ابن القاسم** في كتاب السلطان من يتعلم النجوم فيقول

الشمس تكسف غدا او الرئيس غدا وشبهه يخرج فاعلم بينته ادب والغي
اي كان انما جيء بعلم يجوز المجانين اي عمي انهم انما يعلمون بالغيب ان قد ثبت بتوقي لو علموا
ذلك لعلمته الانبياء بعد صحة رسول الله صلى الله عليه وسلم علم بعض من حتى
اخبر به الشيطان واي هذا ينسخ في الغيب وانها من حبائل الشيطان ابن رشد ليس قوله
الشمس تكسف غدا والقمر ليلة كذا من جهة النظر في النجوم وعلم الحساب بمنزلة
قوله من هذا الوجه بان يخرج بعض الى جميع الوجوه لان الشمس والقمر يجريان باسم تعالى
في افلاكهما من برج الى برج على تقدير لا يختلف بعد القمر عن الشمس كما بعد
لا ضوء الى ان ينتهي في البعد ليلة اربعة عشر فيتم استدارته وضوءه لمقابلة
الشمس ثم يأخذ في الغروب كما يأخذ نقص ضوءه باذن الله تعالى على ما احكمه
من امره وقدره في منازل في سيره ايكون ان الشمس في النهار فيما بين الابصار والشمس
تستتر جرمه عنا ضوء الشمس كله ان كان مقابله او بعضه ان كان منحرفا عنها
فكان عند كسوف الشمس اية من ايات الله فليس في معرفة ذلك بما ذكرنا من جهة
النجوم وطريق علم الحساب ادعاء علم الغيب ولا ضلالة بوجه ما لكنه يكره الا
شتغال به لانه مما لا يعني وفي الاخبار به قبل كونه ضرر للذين لان الجاهل اذا سمعه
ظنه من علم الغيب فيزجر عن ذلك فاعله ويؤدب عليه كما قال قلت
وفي كلامه نظر اذ نه صح اولا ثانيا فان الكسوف من الامور التي نصب الله تعالى على
وجودها سببا حسبيا يعلم وجودها بحسب الحساب المسند لمعرفة حركة النيرين وهذا امر
واقع لبعض امور فاخر اقدر الله تعالى الى قوله اية من ايات الله يفتتن الله لكن وان قرئت او
صاعقة ونحوهما من الامور التي لم ينصب عليها دليل فالتي ولا يطلع المنجم يدعي انه
يعلم وقت قدوم فلان ونزول المطر وما في الارحام وما يستشفي الناس من الاخبار وحادث
الفتن والاهواء واشبهه من المغيبات بقيل ذلك كيف يجب به قتله دون استتابة
وقيل يستتاب ان تاب والا قتل قاله اشهب وقيل يزجر ويؤدب وهو له في السماع
والذي اقوله ان هذا الخلاف انما هو خلاف في حال فان زعم المنجم ان النجوم واختلاف
طلوعها وغروبها هي الفاعلة لذلك كله وكان مستترا بذلك فاسرته بينة
فقتل بغير استتابة لانه كافر زنديق وان كان معلنا بذلك غير مستتر به يظهره
ويحاج عليه استتيب والا قتل وان اقر ان النجوم واختلاف طلوعها وغروبها لا
تاثير لها وان الله هو الفاعل لذلك الا ان الله تعالى جعلها ادلة فهذا يزجر عن
اعتقاده ويؤدب ابدا حتى يكف ويرجع عن اعتقاده ويتوب عنه لانها بدعة
يجرح بها وتسقط عدالته وشهادته ولا يحل تصديقه في شيء من ذلك ولا يبعد ان
يقع في قلب مسلم تصديقه مع قوله تعالى قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب
الا الله وقال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الاية قلت بعضهم يجيب

اخر سفر ١

وقف على كراهة النظر في الاسطرلاب والصحيفة

وقف على حرمة ما يأخذه الكاهن والعراف

مبحث ما قيل في علم الكلام

ع نعم اذا بان الغيب هو ما لم ينصب عليه دليل وجزمهم ان ما يقولونه هو ما نصب عليه دليل هو النصبة الخاصة وغير ذلك مما تقدم في كتبهم انتهى كلام ابن عرفة
**وقال ابن ناجي** في شرح الرسالة عن مالك النظر في الاسطرلاب والصحيفة كان العمل بها لا يمكن لا بعد تحقق في النجوم انتهى **والنجو** العمل اي قال البغوي على تحريم حلوان الكاهن وهو ما يأخذه المتكهن على كهانته لان فعل الكهانة باطل لا يجوز اخذ الاجرة عليه
**قال الماوردي** في الاحكام السلطانية ويمنع المحتسب الناس التكسب بالكهانة والقمو ويؤدب عليه الاخذ والمعطي **قال الخطابي** وحلوان العراف كحلوان الكاهن انتهى وقد سوى العزي بينهما **قال في شرح المنظومة** ومثل الحلوان ما يدفع على وجه الاحسان ان كان محاباة على وجه النجامة ولولاه ما اعطاه انتهى قوله
[illegible] فالعجب الاجتهاد
فان قلت بعلم الجدل والكلام مذموم كعلم النجوم او هو مباح او مندوب عليه فاعلم ان للناس في هذا غلوا واسرافا في الاطراف فمن قائل انه بدعة وحرام وان العبد ان لقي الله تعالى بكل ذنب سوى الشرك خير له من ان يلقاه بالكلام ومن قائل انه واجب وفرض اما على الكفاية او على الاعيان وانه افضل الاعمال واعلا القربات فانه تحقيق لعلم التوحيد ونضال عن دين الله والى التحريم ذهب مالك والشافعي واحمد ابن حنبل وسفيان وجميع اهل الحديث من السلف انتهى **قال القرطبي** في المفهم فيما نقل عنه ابن حجر في شرح حديث ابغض الرجال الى الله الالد الخصم هذا الشخص الذي يبغضه الله هو الذي يقصد بخصومته مدافعة الحق ورده بالاوجه الفاسدة والشبه المتوهمة واشد ذلك الخصومة في اصول الدين كما يقع لاكثر المتكلمين المعرضين عن الطرق التي ارشد اليها كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام وسلف امته الى طرق مبتدعة واصطلاحات مخترعة وقوانين جدلية وامور صناعية مدار اكثرها على امور سوفسطائية او مناقضات لفظية ينشأ منها على الاخذ فيها شبه ربما يعجز عنها وشكوك يذهب الايمان معها واحسنهم انفصالا عنها اجدلهم لا اعلمهم فكم من عالم بفساد الشبهة لا يقوى على حلها وكم من منفصل عنها لا يدرك حقيقة علمها **ثم** ان هؤلاء قد ارتكبوا انواعا من المحال لا يرتضيها البله ولا الاطفال لما بحثوا عن تحيز الجواهر والالوان والاحوال فاخذوا فيما امسك عنه السلف الصالح من كيفية تعلقات صفات الله تعالى وتعددها واتحادها في نفسها وهل هي الذات او غيرها وفي الكلام هل هو متحد او منقسم وعلى الثاني هل ينقسم بالنوع او بالوصف وكيف تعلق في الازل بالمأمور مع كونه حادثا ثم اذا انعدم المأمور هل يبقى التعلق وهل الامر لزيد بالصلاة مثلا هو نفس الامر لعمرو بالزكاة الى غير ذلك مما ابتدعوه مما لم يأمر به الشرع وسكت عنه الصحابة ومن سلك سبيلهم بل نهوا عن الخوض فيه لعلمهم بانه بحث عن كيفية ما لا تعلم كيفيته

بالعقل لكون العقول قاصرة تقف عنده ولا تجري في بحر الكشف عن كيفية الذات و
كيفية الصفات وبحر التوقف في ذلك فليعلم انه اذا كان عاجزا عن كيفية نفسه
مع وجوده فهو عن كيفية ادراك ما يدركه به فهو عن غيره اعجز وغاية علم العالم
ان يقطع بوجود فاعل لهذه المصنوعات منزه عن التشبيه مقدس عن النظير متصف
بصفات الكمال ثم متى ثبت النقل بشيء من اوصافه واسمائه قبلناه واعتقدناه و
سكتنا عما عداه كما هو طريق السلف وما عداه لا يامن صاحبه من الزلل ويكفي
في الردع عن الخوض في طرق المتكلمين ما ثبت عن الائمة المتقدمين كعمر بن عبد العزيز
ومالك بن انس والشافعي وقد قطع بعض الائمة بان الصحابة لم يخوضوا في الجوهر والعرض
وما يتعلق بذلك من مباحث المتكلمين فمن رغب عن طريقهم فكفاه ضلالا.
قال وقد مضى الطلاع بكثير من اهله الى الشك وبعضهم الى الالحاد وبعضهم
الى التهاون ببعض العبادات وسبب ذلك اعراضهم عن نصوص الشارع
وتطلبهم حقائق الامور من غيره وليس في قوة العقل ما يدرك ما في نصوص الشارع
من الحكم التي استاثر بها وقد رجع كثير من ائمتهم عن طريقهم حتى جاء عن امام الحرمين
انه قال ركبت البحر الاعظم وخضت في كل شيء نهى عنه اهل العلم في طلب الحق
فرارا من التقليد والآن فقد رجعت واعتقدت مذهب السلف هذا كلامه او معناه
وعنه انه قال عند موته يا اصحابنا لا تشتغلوا بالكلام فلو عرفت انه يبلغ
بي ما بلغ ما تشاغلت به الى ان قال الغ [illegible] ولو لم يكن في الكلام الا مسلكان
من مباحثه لكان حقيقا بالذم احدهما قول بعضهم ان اول واجب الشك اذ هو
اللازم عن وجوب النظر او القصد الى النظر واليه اشار الامام بقوله ركبت البحر.
ثانيهما قول جماعة منهم ان من لم يعرف الله بالطرق التي رتبوها والابحاث التي
حرروها لم يصح ايمانه حتى لقد اورد بعضهم ان يلزم منه تكفير ابيك واسلافك
وجيرانك فقال لا تشنع علي بكثرة اهل النار انتهى المراد منه واجاب
لا بد عن بعض ما ذكره قال ابن حجر انفصل بعض الائمة عن ذم التقليد وامثالنا عن
بان المراد بالتقليد اخذ قول الغير بغير حجة ومن قامت عليه الحجة بثبوت النبوة حتى حصل
له القطع بما سمعه من النبي كان مقطوعا عنده بصدقه فاذا اعتقده لم يكن مقلدا
لانه لم ياخذ بقول غيره بغير حجة وهذا مستند السلف قاطبة في الاخذ بما ثبت عندهم
من آيات القرآن واحاديث الرسول بما يتعلق بهذا الباب فآمنوا بالمحكم من ذلك
وفوضوا امر المتشابه الى ربهم وانما قال من قال مذهب الخلف احكم بالنسبة الى الرد على
من لم يثبت النبوة فيحتاج من يريد رجوعه الى الحق ان يقيم عليه الادلة الى ان يذعن
فيسلم او يعاند فيهلك بخلاف المومن فانه لا يحتاج في اصل ايمانه الى ذلك وليس سبب
ايجاب النظر الا جعل الاصل عدم الايمان فيلزم ايجاب النظر المؤدي الى المعرفة والا بقي.

فصل على حكاية امام الحرمين وانه رجع عن القول بعدم الاكتفاء بالتقليد

الى

السلف

البدعة اسهل من هذا مما تقدم ايضاحه من الرجوع الى ما دلت عليه النصوص وانما
يحتاج الى ما ذكر من مرافقة الجماعة على من ليس بهو من ربما خشية الامر على من انشى ط ذلك
والله المستعان انتهى وهذا هو الذي اراد تخطئة الامام العلامة سيدي محمد بن عباد نفعنا
الله به في رسائله الكبرى وجعل التفسير بعينه مثل التقليد قال ابن زكري وقول
من قال انه تذكى الاستدلال وامر به مسلم اذ هو فعل حسن مندوب لكل من طائفة
واجب على من لم تسكن نفسه الى التصديق انتهى وقال في [illegible] جيبا بعد ان ذكر
هج من مدحه وذمه الخلاف ان فيه منفعة ومضرة فهو باعتبار منفعته في وقت الانتفاع
حلال او مندوب او واجب كما يقتضيه الحال وباعتبار مضرته في وقت الاستضرار او محله
حرام اما مضرته فاثارة الشبهات وتحريك العقائد وازالتها عن الجزم والتصميم وذلك
مما يحصل في الابتداء ورجوعها بالدليل مشكوك فيه واما منفعته فقد يظن ان
فايدته كشف الحقائق ومعرفتها على ما هي عليه وهيهات ليس في الكلام وفاء
بهذا المطلب وهذا اذا سمعته من محدث او حشوي ربما خطر ببالك ان الناس اعداء
ما جهلوا فاسمعه ممن خبر الكلام وتغلغل فيه ولا ينفك الكلام عن ايضاح لبعض
الامور لكن على الندور في امور جلية تكاد تفهم قبل التعمق في الكلام
بل منفعته شيء واحد وهي حراسة العقيدة على العوام وحفظها عن تشويشات
المبتدعة بانواع الجدل فان العامي ضعيف يستفزه جدل المبتدع والعلماء متعبدون
بحفظهم الدين على العوام من التلبيسات المبتدعة اذا عرفت ذلك فينبغي ان يكون
صاحب الكلام كالطبيب الحاذق في استعمال الدواء الخطر لا يضعه الا في موضعه في
وقت الحاجة وعلى قدر فالعوام المشتغلون بالحرف والصناعات يترك على سلامة
عقائدهم اذ لا يوفق لهم الكلام الا المشتبه ومن تزلزل الاعتقاد والعامي المعتقد للبدعة
يدعى للحق بالكلام اللطيف المقنع للنفس لا بطريق الجدل المصنوع على شكل
المتكلمين والعامي المعتقد للبدعة بنوع جدل يقابل بمثله ليعود الى اعتقاد
الحق فان شاعت البدعة في بلد على قدر الحاجة انتهى مختصرا قوله
[illegible] اي [illegible] مباحثه وتتشعب مسايله قال
في شرح الكبرى واعلم ان مسئلة الكلام ذات تشعب كثير وبحث مع المبتدعة منتشر
حتى شهر حتى قيل انما سمي هذا من اصول الدين بعلم الكلام لاجله انتهى ومن مباحثه الصعبة
[illegible] فقد وقع في ذلك خبط عظيم واعتنى اضافات هائلة حتى قال في
شرح الكبرى بعد ان ذكر كم طرقا منه واعلم ان مسئلة الوجود في الصفات
تتعلق بها ابحاث قوية واشكالات صعبة يضيق مجال الفكر فيها الا ان يوفق
الله تعالى انتهى قوله [illegible] فانها اشهر الكلام فيها مع المبتدعة وكثرت فيها الابحاث
والاجوبة من جهة الاحتجاج عليها بالدليل العقلي وهو ان المصحح للرؤية الوجود

قال ابن التلمساني وقد اورد على هذه الجملة في الاربعين وغيره اسئلة عديدة واخذ
في ردها بقوله وانا غير قادر على الجواب عنها وقد تصدى جماعة من الفضلاء للجواب
عنها وكان شيخنا تقي الدين يقول ان بعضها لا يمكن الجواب عنه بما يشفي الغليل
انتهى وقد ذكر في شرح الكبرى من كلام ابن التلمساني اثني عشر اعتراضا واجوبتها
وبين القوي منها والضعيف قوله والقدرة الاكتسابية فانها طال فيها النزاع مع
الجبرية والقدرية وهما على طرفي نقيض اذ الاولون قائلون بالجبر المحض والاخرون بالا
ختيار المحض قوله وكذا الكلام يجمعه فيه الخلف وهو ان كلامه تعالى صفة ازلية
قائمة بذاته العلية ليس بحرف ولا صوت ولا يطرا عليه السكوت ولا يقبل التقديم
والتاخير ولا التجزئة والتبعيض وانما معاني القرآن وغيره من الكتب السماوية فهي
متعلقات كلامه تعالى وان رؤيته تعالى بالابصار جائزة على ما يليق به جل وعلا لا في
جهة ولا في مقابلة وان افعال العبد مقدورة بقدرة الله تعالى اختراعا وبقدرة العبد
على وجه اخر من التعلق يعبر عنه بالاكتساب وليس من ضرورة تعلق القدرة بالمقدور
ان يكون على وجه الاختراع اذ قدرة الله في الازل متعلقة بالعالم من غير اختراع
ثم تتعلق به عند الاختراع نوعا اخر من التعلق فحركته باعتبار نسبتها الى قدرته
تسمى خلقا فهي خلق للرب ووصف للعبد وكسب له وقدرته خلق للرب ووصف
للعبد وليس بكسب له هذا ملخص الكلام في المسئلة كما في شرح المقاصد عن امام
الحرمين حجة الاسلام قوله ولا [illegible] من شبه الخ ذكر هنا المبتدع عنه.
المجادلين عنه اي الهمم الفاسدة جمع شبهة وهي ما تشبه امره على الناظر باعتقاده
دليلا وليس بدليل والسلامة في الاعراض عنها وترك النظر فيها وان اجاب
عنها اهل السنة لانها ربما تنقدح في نفس الناظر ولا يفيدها ما عنده الجواب لقصوره
فيهيم في التيه فيها فتعظم حيرته وغوايته وقد قال ابو عبد الله المقري
من تحقق كلام الخطيب وجده في تقرير الشبهة اشد منه في الانفصال عنها
وقال في شرح الكبرى قال الامام الفخر عند موته اللهم ايمانا كايمان العجائز على انه
على انه ذكر له من الشبهة التي عسر عليه الجواب عنها ما ذكره. والخوف منه
ان تمكن تلك من وجه الاعتقاد التقليدي [illegible] فيه انه كاف قوله وليعلم
الشبهة [illegible] فانتبهوا لان اعتقاد الحق المتقدم في الكلام
لا يتوقف على ذلك والحاصل كما في شرح الكبرى في كلام الله انه محفوظ في الصدور
ومقروء بالالسنة ومكتوب في المصاحف لانه لما كانت هذه الاشياء دالة على كلامه
جل وعلا اطلق عليها كلامه من باب اطلاق اسم المدلول على الدال واطلقوا انه
موجود فيها اي فيهما دلالة لان للشيء موجودات اربعا وجودا في الاعيان ووجودا
في الاذهان ووجودا في اللسان ووجودا في الكتابة وكما قال الحشوية ان

ادبي

الملفوظ

الكتابية

الكتابة هي نفس المكتوب حتى اطلقت طائفة منهم القول بان المكتوبة الدالة
على اسم الله تعالى سبحانه هو الله المعبود بحق وان لم تثبت في الماضي فهو واحد في الماضي
وان التلاوة اي ما يحصل بالمصدر هي المتلو اي المعنى المتعلق وقال ان القارئ اذا قرأ
من كتب تعالى اي في الذي يسمعه منه هو الكلام القائم بالله سبحانه وقد وقع في محل
هذا القارئ ولم ينتقل عن ذات الله **احتاج** المتأخرون الى الكلام فيه ليتمايز التمييز في
بينهما بقالوا ان التلاوة غير المتلو والقراءة غير المقروء والكتابة غير المكتوب لان الاول
مما يحس فهو حادث والثاني قديم اي بحسب الفهم والعلم كما سبق قوله **و...**
**...** يعني لقلة جدواه لاتك... وصعوبة فهمه فالكلام فيه من اشغال العقل بما لا
واعمال الفكر وتضييع الوقت فيما لا منفعة فيه حتى قال الشافعي كما في عدة المريد اذا سمعت
الرجل يقول الاسم هو المسمى او غيره فاشهد انه من اهل الكلام ولا دين له **وفي شرح**
الرسالة **للمصنف** وقد استصعب الكلام في الاسم والمسمى مما لا ينفع علمه
ولا يضر جهله وانكر جماعة الكلام فيه درءا منهم جماعة منهم الشافعي وغيره انتهى على
انه لا يظهر عند التحقيق موضع للنزاع لانه ان اريد بالاسم اللفظ فغيره قطعا
وان اريد المعنى فنفسه قطعا وتخصيصه المسمى بما وضع له اللفظ وضعا حقيقيا
اصطلاحيا ومن تتبع اللغة اكثر وتأمل الاستعمالات علم ان الاسم قد يراد به نفس اللفظ
كما يقال زيد ثلاثي او معرب او مبني على الفتح وقد يراد به ماهية المسمى كالحيوان جنس
وقد يراد به جميع افرادها كالانسان متعجب وبعضها كجاءني انسان **وقد** اعترض
عليهم في شرح المقاصد بما حاصله الشهادة بقصور النظر والوقوف على العربية
مع بعض الاستعمالات ونصه فان قيل قد ظهر ان ليس الخلاف في لفظ الاسم بانه في اللغة
موضوع للفظ الشيء او لمعناه بل في الاسماء التي من جملتها لفظ الاسم ولا خلاف
انها اصوات وحروف مغايرة لمدلولاتها ومفهوماتها قلنا فان اريد بالاسم المدلول
فلا خفاء في ان مدلول الاسم الشيء ومفهومه نفس مسماه من غير احتياج الى الاستدلال
بل هو لغو من الكلام بمنزلة قولنا ذات الشيء ذاته فما وجه هذا الاختلاف
المستمر بين جمع من العقلاء قلنا الاسم اذا وقع في الكلام قد يراد به معناه كقولنا
زيد كاتب وقد يراد به نفس لفظه كقولنا زيد معرب **ثم** اذا اريد المعنى فقد
يراد به نفس ماهية المسمى كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وقد يراد بعض افرادها
كقولنا جاءني انسان ورأيت حيوانا وقد يراد جزؤه كالناطق او عارض له كالضاحك
فلا يبعد ان يقع بهذا الاعتبار اختلاف واشتباه في ان اسم الشيء نفس مسماه
او غيره انتهى قوله **ولم يتبعوا ذوي حجج السمعية [illegible]**
يعني مثل الاستواء في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى واليد في قوله يد الله فوق
ايديهم وما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي والوجه في قوله ويبقى وجه ربك

فقد على قول الشافعي اذا سمعت الرجل يقول الاسم هو المسمى او غيره فاشهد انه من اهل الكلام ولا دين له

تصحيح

في الجلالة والاختراع والعجب في قوله ولتصنع على عيني وتجري بأعيننا قال
سيدي محمد بن عبّاد في الرسائل الصغرى من التكلف والتعدي البحث العميق عن أشياء
لم يوجب الإنسان بالنظر فيها ولم يجعل من علمه من ذلك الآيات والأحاديث المتشابهة
التي لا يجوز اعتقاد ظاهرها وقد ولا حاجة لأحد إلى تكلف التأويل فيها إذا وجد من يحمل
عليه من يجب عليه أن يسلك فيها مسلك السلف الصالح من إمرارها كما جاءت قال مالك
رحمه الله إنما أبتدع على الناس تأويل ما لا يعلمون وكان القاسم بن محمد يقول يا أهل
العراق إنا والله ما نعلم كل الذي تسألونا عنه ولأن يعيش الرجل جاهلا إلا أنه يعلم ما افترض
الله عليه خير له من أن يقول على الله ما لا يعلم انتهى وفهم من قوله ولم يتكلفوا إعادة
الضمير على السلف أن الخلف تكلفوا ذلك وهو كذلك فقالوا الاستواء مجاز عن
الاستيلاء تمثيل وتصوير لعظمة الله واليد مجاز عن القدرة والوجه مجاز عن الوجود والعين
عن البصر وفي هذا قيل مذهب الخلف أعلم ومذهب السلف أسلم ولكن طريقة الخلف أحكم
ليس بمستقيم وفي ابن حجر قوله من قال طريقة السلف أسلم ولكن طريقة الخلف أحكم
ليس بمستقيم لأنه ظن أن طريقة السلف مجرد الإيمان بألفاظ القرآن أو الحديث من
غير فقه في ذلك وأن طريقة الخلف هي استخراج معاني النصوص المصروفة عن ظاهرها
بأنواع المجازات فجمع هذا القائل بين الجهل بطريقة السلف والدعوى في طريقة الخلف
وليس الأمر كما ظن بل السلف في غاية المعرفة بما يليق بالله تعالى وفي غاية التعظيم
والخضوع والتسليم لمراده وليس من سلك طريق الخلف واثقا أن الذي يتأوله هو المراد
ولا يمكنه القطع بصحة تأويله انتهى قوله بل يعتقد كمال التنزيه ونفي التشبيه
أي يعتقدون أن الله تعالى منزه عن تلك الظواهر المستحيلة وأنه ليس المراد في آية الاستوا
أن هناك استواء يشبه استواء المخلوقين على الأماكن التي تحملهم وفي آية اليد أن هناك
جارحة تشبه أيدي المخلوقين وهكذا فيما بقي وفي شرح الرسالة للمصنف
ولا يضرنا الجهل بتعيين المحمل إذا صح لنا التنزيه ونفي التشبيه قوله ويعمون بيت
ما في [illegible] في الاستواء [illegible] الاستواء معلوم والكيف غير معقول والإيمان
به واجب [illegible] عنه بدعة إشارة به إلى الحكاية المشهورة وهي أن الإمام مالك عنه
رضي الله عنه سئل عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فقال الاستواء معلوم والكيف
غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة قال المصنف في شرح الرسالة
فقوله معلوم يعني في كلام العرب له معان والكيف غير معقول يعني لما يتوهم فيه من
صفات الحسية إذ لا تعلق في حقه تعالى وقوله والإيمان به واجب لأنه ورد
نصا في القرآن وقوله والسؤال عنه بدعة لأنه من تتبع المتشابه المنهي عنه وفي النهي وفي
بعض الروايات والطبيعة مجهولة وقد عدلنا عنها للرواية التي ذكرنا لأن غير المعقول عدلنا
لا يمكن العلم به والمجهول يمكن علمه والمقصود نفي التحقق في ذلك برواية نفيه

أولى

اذ هي وان كان غيرها اكثر رواية انتهى وما ذهب اليه امام المتصوفة فال
الشافعي اذا قال امنا بالله وما جاء عن الله على مراد الله وبما جاء عن رسول الله على مراد
رسول الله وعليه جرى الامام ابو حامد **وذكر** السهروردي اجماع الصوفية على انهم
يقولون في كلامهم ما قاله مالك في الاستواء وذكر المصنف في شرح الرسالة ايضا
قوله ليس كمثله شيء وهو السميع البصير قال الشيخ رضي الله عنه فيسر تمعته تنبيه
هذا ان مثل في الاية بمعنى الذات اي ليس شيء كذاته وقيل انه بمعنى الصفة اذ المثل والمثل — على
يعني الشبه والشبيه وفي حواشي الشيخ بكر على الصغرى ينبغي ان يكون بمعنا هما معا
بنا على جواز المشترك في معنييه او كان اطلاقه عليهما بالاشتراك اي في حقيقته
ومجازه او كان اطلاقه عليهما بطريق الحقيقة والمجاز وقيل الكاف صلة **والمعنى**
ليس مثل الله شيء وقيل صلة اي ليس كهو شيء **وقيل** لا انها اكدت ومثل هنا بمعنى — مثل
اي شبه اي ليس كمثل الله شيء ويلزم من ذلك نفي المثل له اذ لو كان له مثل وهو موجود
لكان هو مثلا لذلك المثل وقد نفته الاية فينتفي المثل بدل نفي اللازم على
نفي الملزوم وعلى ان مثل بمعنى الذات والصفة تندرج صفة الفعل لا سيما عند الاشاعرة
تعلق صفة القدرة **وفي التقييد** قال الواسطي في معنى الاية ليس كذاته ذات ولا كفعله
فعل ولا كصفته صفة الا من جهة موافقة اللفظ وصفة الذات القديمة يستحيل — الملك
ان تكون لها صفة حادثة كما استحال ان تكون للذات الحادثة صفة قديمة وهذه
الاية تشتمل على جميع مسائل التوحيد وبيانه تشبيه ذاته بذوات المحدثات وهي
بوجودها مستغنية عن كل غير بكل وجه بخلاف ما فاتها وباستحقاق نعت حدوثها
دائمة ولا افتقار الى الايجاد والابداع مستغنية كما تفتقر الى الادامة والابقاء محتاجة
حتى تدوم **ويشبه** بشبه فعله بفعل المخلوق وهو لا بعلة بغرض ما بعوض ولا لجلب انس
او دفع نقص حصل ولا غرض ولا اغراض وجود ولا بمباشرة او معالجة ضمن وبعض الخلق
لا يخرج عن هذه الوجوه واليه اشار ذو النون المصري رضي الله عنه حيث قال
حقيقة التوحيد ان تعلم ان قدرة الله في الاشياء بلا علاج وصنعته للاشياء بلا الة
وعلة كل شيء صنعه ولا علة لصنعه وما تصور في وهمك فالله تعالى بخلافه انتهى
المراد منه قوله ولم يكن له كفوا احد [illegible]
هذا ماخوذ من سبب نزول الاية وهو ان اليهود دخلوا على النبي صلى الله
عليه وسلم فقالوا اياهم صف لنا ربك وانسبه فانه وصف نفسه في التوراة ونسبها
فارتعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خر مغشيا عليه ونزل عليه جبريل عليه
السلام بهذه السورة ذكره ابن عطية **قال ابن جزي** ولقد هنا ليس بمعنى المتحد
بالمعنى بل بمعنى واحد اصله وحد ثم ابدلت الواو همزة انتهى وفي شرح الاسماء
للمصنف الواحد المنفرد في ذاته وصفاته وافعاله فهو واحد في ذاته لا ينقسم

ولا يتجزأ ولا يحل في محل واحد في صفاته لا يشبهه شيء. واحد في افعاله لا شريك
له ولا نظير. والأحد معناه الواحد بزيادة تأكيد في وصف الوحدانية اذ لا تقبل التجزي
ولا التشبيه بحال والله اعلم. وقال في الصمد هو الذي يصمد اليه في الحوائج اي يقصد
فيها وقيل الذي لا يطعم وقيل السيد وقيل غير ذلك. وقال بعض المشايخ
الصمد مطلقا هو الملجأ الذي لا يمكن الخروج عنه لا ناطقة ام جهو راجع الى اسم
الله انتهى ولم يعطف الله الصمد على ما قبله لانه كما قال الطيبي محقق لمعنى الجملة
قبله المتقدمة وعين لما في الصمدية دليل الاحدية وانه لم يبق احد الا كان غنيا
مطلقا بحيث لا يحتاج الى شيء اليه كل شيء. وقوله لم يلد هو كما قال ابن جزي رد على من
جعل لله ولدا ومنهم النصارى في قولهم عيسى ابن الله واليهود في قولهم عزير ابن الله والعرب
في قولهم الملائكة بنات الله وقد اقام الله البراهين في القرآن على نفي الولد وابطالها
اي بعدة اوجه الاول ان الولد لابد ان يكون من جنس والده والله تعالى ليس بجنس بل لا يمكن ان يكون
له ولد والى هذه الاشارة بقوله تعالى ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل
وامه صديقة كانا ياكلان الطعام فوصفهما بصفة الحدوث لينفي عنهما صفة
القدم فتبطل مقالة الكفار الثاني ان المولد انما يتخذ لحاجة اليه والله لا يحتاج
الى شيء فلا يفتقر الى ولد والى هذا الاشارة تعالى بقوله قالوا اتخذ الله ولدا سبحانه
هو الغني الثالث ان جميع الخلق عباد الله والعبودية تنافي البنوة والى
هذا الاشارة تعالى بقوله ان كل من في السموات والارض الا اتي الرحمن عبدا الرابع انه
لا يكون له ولد الا من له زوجة والله تعالى لم يتخذ زوجة فلا يكون له ولد والى هذا الاشارة
بقوله انى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة انتهى ولم يعطف لم يلد على ما قبله لانه
كما قال الطيبي محقق لمضمون الله الصمد لان الغني المطلق الذي يفتقر اليه كل شيء
لا ينبغي ان يكون ولدا لاحد ولا مولودا لان ذلك يستلزم الافتقار بالضرورة انتهى
وقوله ولم يولد رد على التعبير بالشيء انسب لتأخير … ان كل مولود محدث
والله تعالى لا ابتداء لوجوده وعطف على لم يلد لان لم يولد لا يخفى على معنى لم يلد بل
يكون عقيبا لمعناه بل الجملتان محققتان لمعنى الجملة السابقة وقوله ولم يكن له كفوا احد
قال ابن جزي اي لا شبيه ولا نظير ووصف عنه تعالى لم يغار به فابطل الا نسبته اليه فيبطل
قال الشيخ سيدي عبد الرحمن الفاسي لان نفي النفي مع استحالة الله نفي لولا ادعاء
يبقى على نفي دعوى المبطل الظالم كالشريك والولد والصاحبة كما في الاخلاق و
التسهيلة وكما في البخاري ان الله تعالى يسمى باعور في حديث الدجال مدعي الالوهية مع
كونه اعور انتهى والكفو هو النظير والمماثل وقدم المجرور على اسم كان وخبر ما مع
ان شأن الظرف اذا وقع غير خبر ان يؤخر لا اعتناء والتعظيم لان الضمير لله تعالى
ولان هذا الظرف به يتم الخبر فكمل بابه بانه ليس المقصود الخبر مطلقا

ويحتاج

بنعيه

بل نعتقده في الله تعالى ما عتقنى ما يجري في هذا المعنى وذكر قوله صلعم يبعد الامر ان الله احد
يتضمنه لا عتقنا جاري ذكر على الحقائق ولكن الايضاح والبيان فان دخول التشبيه في العموم
ليس كما لتم عليه بالخصوص وعطفا لم يبق الا ان مخصوصه غير محقق لمضمون ما
قبله قوله سبحان الله عما يشركون هو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة
هو الرحمن الرحيم الى آخر السورة قال المصنف في شرح الاسماء الله اسم جامع لمعاني الاسماء
وحقائقها وقد اختلف في كونه مشتقا او غير مشتق وعلى هذا اجمع ولغات العربية
جار مجرى الاعلام لاختصاصه به ومعناه الموصوف بصفات الكمال المنزه عن النقص
والمثال الى هذا في جمع تفاسير المشايخ وانما اختلفت العبارات انتهى قال ابن جزي
الغيب ما غاب عن المخلوقين والشهادة ما شاهدوه وقيل الغيب الآخرة والشهادة
الدنيا والغيوب والمحسوس والرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من الرحمة بمعنى التفضل
والانعام وارادة الخير فهي صفة فعل على الاول وصفة ذات على الثاني والرحمن ابلغ
ابلغ من الرحيم لان زيادة المبنى تدل على زيادة في المعنى والملك قال المصنف قوله
الملك وهو المتصرف في المخلوقات بالقضايا والتدبيرات دون احتياج ولا عجز ولا مشاركة
غيره مع وصف العظمة والجلال قال بعض المشايخ هو اسم جامع لمعاني الصفات العلا
والاحاطة العلم والاقتدار بحيث لا يغيب عنه علم شيء مما هو ملكه ولا
هو يعجز عن انفاذ ما يقتضيه حكمه من امضاء ثواب او عقاب لمن يشاء بالحق اخذ
كم تمام معناه من يسمه بالقدرة كذلك والقدوس قال المصنف فعول من القدس و
هو صفة مبالغة فيه قال بعض المشايخ وحقيقة القدس الاعتلاء عن قبول التغيير
فالقدوس هو الذي لا يجوز عليه التغيير في ذات ولا وصف ولا فعل ولا اسم ولذلك
يتصف الملك على الاطلاق وجاء به بعد الملك لما يعرض للملوك من تغيير احوالهم
بالجور والظلم والاعتداء في الاحكام وفيما يترتب عليها فانه تعالى اذ ملك الاملا
ك لا يعرض له ذلك لاستحالة ذلك في وصفه قال بعضهم قولنا في تفسير
المنزه عن النقائص كقولنا الملك ليس بخزار وانما يقال هو المنزه عن النقائص
كل كمال بغيره واحسن منه عن كل كمال لا يليق بذاته لعلو الاول
من الابهام والسلام قال القشيري قيل معناه ذو السلام والسلام بمعنى السلامة
فيعود الى التنزه عن الآفات والتقدس عن صفات المخلوقات فهو بمعنى القدوس و
قيل معناه ذو السلام اي منه السلامة لعباده وحكى القشيري ان معنى السلام انه سلم
المسلمين من عذابه وقيل معناه ذو السلام على اوليائه قال تعالى سلام على
عباده الذين اصطفى فهو على الاول من صفات الذات وعلى الثاني من صفة الفعل
والمومن قال المصنف المصدق لما اخبر عنه لرسله باظهار ما يلي صدقهم
من المعجزات والآيات قال بعض المشايخ وهو مفعول من امنه يشوه من تخوف

بحيث ينفي التكذيب يكون من نفي الإيمان فلذلك يفسره بعض أهل اللغة
بالتصديق وإن كان معناه أعم لشموله الأمن من كل مخوف فإن يرجع إلى التأمين
بمجموع القول والفعل بما يعتقد فيه من الأقوال يجتمع قولا واحدا لأنها غير متقابلة
فإن ونسق بالسلام لمن يبغ معنى التأمين على السلام بما فيه من الإقبال والقبول و
المهيمن الشاهد الرقيب بداخلة ما يشهد فيه فلذلك يفسر فرعه بشهداء الخلق
بحق اختصاصه بالشهيد الحق لعلمه بإحاطة ما هو شاهد فيه وكمال انفرايه
عنه فهو اسم جامع لمعنى العلم والسلام والعزيز هو الممتنع عن الإدراك الغالب
على أمره الممتنع عن أوصاف المخلوقين قيل هو القاهر لجميع الممكنات فعلا وتركا
وقيل القديم المثل والجبار من الجبر الذي هو كالجابر عند انتقاله وقيل من
الإجبار الذي هو إنفاذ الحكم قهرا على العباد والمتكبر هو المتعظم بكبريائه لعباده
يظهرون أمره حتى لا يبقى خبيئا في نفسه والخالق المقدر المبدع موجد الأشياء من
غير أصل والبارئ المصور الذي خلق ممكن لقبول صورته في خلقه فهو من معاني الإرادة
إذ متعلقه التخصيص والمصور معطي كل مخلوق ما هيئ له من صورة وجوده
بحكمته فهو من معاني اسمه الحكيم والحكيم هو المحكم للأشياء حتى صارت
متقنة على وفق علمه وإرادته ومشيئته بقضائه وقدره قال ابن جزي
قرأت القرآن على الأستاذ الصالح أبي عبد الله بن الكماد فلما بلغت إلى آخر الحشر قال لي
ضع يدك على رأسك فقلت له ولم ذلك قال إني قرأت على الغافقي أبي علي ابن الأحوص
فلما بلغت إلى خاتمة الحشر قال ضع يدك على رأسك وأسند الحديث إلى عبد الله
بن مسعود قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم فلما انتهيت إلى خاتمة الحشر قال لي
ضع يدك على رأسك فقلت ولم ذلك يا رسول الله فداك أبي وأمي قال أقرأني
جبريل القرآن فلما انتهيت إلى خاتمة الحشر وضحك فيه فلما انتهى إلى خاتمة سورة
الحشر قال ضع يدك على رأسك يا محمد فقلت ولم ذلك قال إن الله تعالى فضرب
فيه لما انتهى إلى خاتمة سورة الحشر أمر الملائكة أن تضع أيديها على رؤوسها فقالت
فإن بمداواة ذلك قال لأنه شفاء من كل داء إلا السام والسام الموت انتهى قوله
سألت عن أفعاله فقيل كل يوم هو في شأن قال ابن جزي معنى الآية أن الله تعالى ينفذ
في ملكوته من قيام خلقه في كل يوم بين الإعطاء والمنع والإحياء والإماتة وغير ذلك
وروي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأها فقيل له وما ذلك الشأن فقال شأنه
أن يغفر ذنبا أو يفرج كربا ويرفع قوما ويضع آخرين وسبيل بعضهم كيف قال كل
يوم هو في شأن والقلم قد جف بما هو كائن إلى يوم القيامة فقال هو في شأن
يبديها لا يبتديها انتهى وهو معنى قول ابن عطية أن يظهرها شأنا من شؤون قدرته
التي قد سبقت في الأزل في مبقاته من الآن قوله وعن ابن جزي عن [illegible]

تنبيه

فصل على خاصة آخر الحشر

يعني هنا بأبي وأمي

فصل على معنى قوله كل يوم هو في شأن

الا عانة بالله ورسوله

الواجبات

[illegible] الواجبات [illegible] مسئلة [illegible] بعض [illegible]
سئل [illegible] ابو جعفر السمناني هو من رؤوس الاشاعرة وتمام مقالته كما
في ابن حجر ونص ع عليها ان الواجب على كل احد معرفة الله بالادلة الدالة عليه وانه
لا يكفي التقليد بذلك انتهى وقد سبق انه لا سبب لايجاب النظر الا جعل الاصل
عدم الايمان وتقدم ما فيه وهو معترض من اصله بقوله تعالى فاقم وجهك للدين حنيفا
الاية وحديث كل مولود يولد على الفطرة فان فطرة الله هي الاية والحديث الحرمة حتا
صلة باصل الفطرة وان الخروج عنه تكليف اعلى الشخص لقوله عليه الصلاة والسلام
يهودانه او ينصرانه ومن استغنت نفسه الى تصديق الرسول ولم تنازعه
الى طلب الدليل خوفا من الله ونسيت اجمهم الغير فالله في حقهم ولكن الله
حبب اليكم الايمان الاية وقال هو الذي انزل السكينة الاية وليس هؤلاء المقلدين
لا بائهم ولا لرؤسائهم لانهم كانوا لو كان اباؤهم ورؤساؤهم لم يتبعوهم بل
يعدون النعمة من كل من سمعوا عنه ما يخالف الشريعة والايات والاحاديث الموجبة
للنظر انما وردنا في حق الكفار الذين ابتعدوا من فهموا عن اتباع عما وتركوا اتباع من
امروا باتباعه وانما طلبهم الله الاتيان بالبرهان على دعواهم بخلاف المومنين فلم
يرد فيه انه اسقط اتباعهم حتى ياتوا بالبرهان بل من خالف الله ورسوله فلا حجة
له اصلا وانما طلبوا الاتيان بالبرهان تبكيتا وتعجيزا انتهى ذكره ابن حجر وهو
حق بين والمقصود من سوق هذه المقالة بيان ضعف القول بانه لا بد من المعرفة
التي تنتجها الادلة العقلية وانه لا يكتفي الا بذلك فضعيفة هذه المقالة.
فانه متفرع على القول بان النظر اول الواجبات والقول بذلك مسئلة بعيدة من
المذهب من اصول المعتزلة وليس المراد ان اعتقاد ذلك اعتزال فان ذلك
وان كان من اصول المعتزلة لا يحسنه من المسائل التي لا تقدح في الاعتقاد قوله
[illegible] بعض العلماء [illegible] السلامة [illegible] بلا تتبع الشبه والطلب
[illegible] تقدم ان تتبع الشبه قد يوقع في تمكنها من النفس وقوتها
في الذهن للعجز عن الانفصال عنها بالكلية او عن مقاومة الانفصال عنها جزما
فيتزلزل الاعتقاد بذلك ويدخله الاختلال ويحتمل ان المراد بالشبه الامور
المتشابهة اطلق عليها الشبه لانها تشتبه عن النظر فيها وتتبعها
البحث عنها وطلبها فان ذلك قد يوقع في الخطا في التاويل وهو مخل بالاعتقاد
لتعلقه حينئذ بخلاف ما هو الحق واما طلب الكيفيات في امور الاخرة الغير يرد فيه
قاطع بكيفيتها فانه ايضا قد يوقع في الخطا واعتقاد خلاف الحق في نفس الامر وفي
الى سائل الكيفية وبعد بفعل كثير وجهت اليكم قبل هذا كتابا قلت فيه
من التخلف كذا ومن النعيم كذا الاشياء لم يوم الانسان بالنظر فيها ولم يتقل

اعرف ان الايات والاحاديث
الموجبة للنظر بعد
الكفار خاص

الحي

من علمه ويجري ذلك المجرى عندنا احوال القيامة والحشر والنشر والجنة
والنار وهي حق لا مرية فيه وبالجملة فكل ما في الشريعة يعتقدها ويعتمدها
فهو متبع متكلف علما قلناه في الصفات والاسماء ولا يسلم للانسان رضي الله عنهم
ما قالوه في الميزان من انه ذو كفتين ولسان وان يوجد نحو الصحف على جملة ذلك
وكذلك كل من رام ان يلحق بين الاشياء هنالك كثر فيها التنافس والتعالي في
اذ لا حاجة به الى شيء من ذلك ومن اطلق ما سمعته من هذا الجنس الخطاب الذي
وقع بينهم هل الخوف بعد جواز الصراط او قبله وانهم عمه انه بعد جواز الصراط
حتى حمل ذلك بعض عقيدتهم على ان ينبه على هذا في عقيدته سهوا ودهشا
وفي مثل هذا كله يقال ليس في متعلم وعند العقيدة لا تتوقف على تعيين شيء
من ذلك بل المطلوب من العبد ان يعلم فحافظ ذلك مثله الى الكلام الغيبي
وان يعتقد في هذه الاشياء كلها الامر الذي هو عليه عندك في علم غيبه انتهى
قوله [illegible] خط
الطالب بالخبر والله اعلم لانه يتناقض كلام في حقه اكثر من العامي من اجل الاقتداء
به فان العامة اذا سمعوا قوما وشاهدوا بعكاس طلبة العلم ظنوا ما ذكرنا
فيه وان تحبوا اعتمادا على ذلك والا فرق بين الطالب والعامي في الاحكام
قوله [illegible] من يجيد [illegible] يعني لانه
صريح في ثبوت المعاني المستحيل على الله تعالى ولا يبلغ هذا القول بصاحبه للكفر
لانا اعتقدنا قال المصنف في شرح الرسالة والصحيح ان القايل بالجهة
لا يكفر قوله وقولهم عنده [illegible]
وهذا مع كونه مشعرا بالجهة يرد على الاول بانه موذن باعتقاد نسبة الظلم الى
[illegible] لا فتضايقه لما فيه من [illegible] لم يعلم ما يستحق بسببها ما نزل به
وانه مظلوم في ذلك ويشبه ايضا ان قايله يعتقد ان ما اصابه لا سبب له من
قوله او فعله وهو جهل عظيم قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم
ولا يخطر على صاحبه بالكفر لان الاثم من نسبة الجور وتكذيب الاية لا يلزم
ان يكون كذلك عند القايل في نفس الامر فلعل المسلم اذا قال ذلك ونبه
لما يلزم عليه نجى منه واستعظمه واستغفر قوله قولهم [illegible] لا يعجل
قال ابن خليل السكوني والصواب ان يقول فاعلمنا لا تجعل لان الاول يعطي لا يعجل
منزلة الصفة لله تعالى فيتنزل ذلك منزلة الوجوب لان صفة الله تعالى واجبة
والله تعالى لا يجب عليه تاخير عقاب المذنبين بل لو شاء لم يعاملهم وبفعله
من تعجيل عقابهم فتاخير عقابهم بفضله وحلمه فيسلك العبد في الادب معه
تعالى فيطلب التاخير من ربه والتسفل في هذه المسالة من كلام اعلمهم

الحق انه لا فرق بين العالم والعامي في الاحكام وان القايل بالجهة لا يكفر على الصحيح

بخ

كانما

نحو ان دعونا ويقصده من طريق المعنى انك لا تقول يا رجلا بعينه لا يمنع ويلي جميلة
لم يعد ومره يتقدم انتهى المراد من كلامه ثم ينبني على اعراب جملة لا يجعل صفة وهو
اختيار ابن مالك ينبني على جعلها حالا من الضمير المستتر في الصفة وهو اختيار ابن
هشام قال ولكن في حرف المضارع عند الياء والتاء على حد يا تميم كلهم وكلكم ووجه
الابتداء عليه ان الحال صفة في المعنى وهو واضح **وقول** ابن شليل الصواب ان يقال يا
حليما لا تعجل على ملء النسخة التي بيدي يرد عليه انه لا وجه لنصب المنادى اذ
ليست الجملة صفة او حالا ولا تابعة وانه من ذلك جرى بلا عمل تام من الاعراب
ولا ناصبة بالصواب ضم المنادى وانما نصب على جعل الجملة صفة او حالا مع انه
مع بقاء الصفة من تمام الموصوف فلما اتصل المنادى بها صار من طول معناه شابه
المضاف وجاز نصب المعرفة بالجملة على رأي ابن مالك لكنه يعتنى في المعرفة
الطارئة بسبب القصد والاقبال فلا يعتنى في الاصلية والله اعلم قوله **وكان**
**الشيخ في اسماء الحق تعالى مما لم يسم به نفسه في كتابه او على لسان نبيه**
**والاطلاق بغير ما تعلق به تعالى وفي غيره عند العلماء انه لا يجوز ان يسمى الا بما سمى به**
**نفسه** قال الاقليشي في شرح الاسماء الحسنى مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري رضي
الله تعالى في كتب التمجيد ان الله تعالى لا يسمى الا بما سمى به نفسه وسماه به رسوله
صلى الله عليه وسلم واجتمعت عليه الامة قال القاضي ابو بكر ابن الطيب ليس في الشرع ان
ولا في السنة نص مقطوع به يوجب ما قاله الشيخ ابو الحسن والواجب الاقرار بذلك
على حكم العقل فمن سماه تعالى بتسمية له فيها تعظيم لم يقل الصفات على معنى
ولا انتقص عضو او لا مثلا فهذا ما حكى عبد الجليل عن ابي الحسن والقاضي **قال**
عبد الجليل والصحيح عندي ما قاله ابو الحسن والدليل عليه قوله
تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها والحسن لا يعلم بالعقل وانما يعلم بالسمع
واذا كان كذلك لم يكن من تسمياته حسنا الا ما ورد به السمع وما لم يرد به فليس
بحسن **فان قيل** ولا هو ايضا قبيح قيل هو ان قلت الا انه تعالى ما اخذ علينا
ان نسميه بما ليس بقبيح بل ان نسميه بالحسن فثبت ما قاله ابو الحسن **وقول**
**بعض** العلماء بين هذين المذهبين فقال المحتاط عنده ان كل ما جرى مجرى الاسم
فذلك موقوف على الاذن وما جرى مجرى الوصف فلا يفتقر الى الاذن انتهى قال
**الحطاب** في شرح ديباجة المختصر ملخصا ما في هذه المسألة ان اللفظ ان كان يدل
على صفة كمال او لا فان لم يدل على صفة كمال لم يجز اطلاقه على الله تعالى الا ان يرد به الشرع
فيقتصر على ذكره في المواضع التي ورد فيها وان دل على صفة كمال فان ورد الشرع
به جاز على الله تعالى في المواضع التي ورد فيه وفي غيرها وان لم يرد به فمذهب
الشيخ ابي الحسن الاشعري وعامة اهل السنة انه لا يجوز ان يسمى الله تعالى

والايهام

اللمة

الا ما سمى به نفسه او اجمعت الامة عليه قال الشيخ ولا من اشياء بعينه كقديم
واجب الوجود وقد ذهب القاضي ابو بكر الباقلاني والمعتزلة الى انه يجوز ان يسمى
تعالى بكل اسم صح معناه ولم يمنع الشرع والاجماع منه وذهب الغزالي الى انه يجوز
اطلاق ذلك على سبيل الوصف لا على سبيل التسمية فالاسماء عنده توقيفية
والاوصاف لا توقيفية قال الفهري فهذا هو الظاهر انتهى واشار بقوله ولو اشتقاقا
[illegible] اي من مادة اسمائه الى تحرير محل النزاع ولذلك قال [illegible]
غيره منع المشتق بالقاضي انما يسوغ تسميته بالمشتق بالشيء في المتفق
كالصانع والجبار والاغنياء فالحق لتعيين الجواز فالحق لكون الاصح ذلك والاتفاق يعني
الخلاف في منع غير المشتق قوله [illegible] الصلاة والتحية [illegible]
[illegible] ذلك يطلقه على نفسه ضعيف لانه لا يلزم من
اضافة بعض الصفة اليه تعالى الطلاق عليه حتى يقال انه لم يطلقه على نفسه
قوله [illegible] نسبته [illegible]
[illegible] **كالالفاظ** المجهولة المعنى جواز الطلاق في المعروفة المعنى وفيه
اختلاف قال الحطاب عند قول المختصر والصلاة والسلام على سيدنا محمد قال القرطبي
اختلف العلماء في اطلاق اسم الله تعالى بغير العربية فمنعه قوم لان الاسماء توقيفية
ولم يرد الشرع بذلك واذا اراد العجمي الدعاء سمى الله باسمائه باللسان
العربي ثم يذكر حاجته بلغته وذهب قوم الى الجواز وهو مذهب الفقهاء قوله
[illegible] بعض الجهال [illegible] على المعروفة [illegible]
[illegible] وذلك ان نفوس الجهال تتشوق الى المجهول من الفوقية ما لا تتشوق اليه
في المعلوم وتعتقد انه اذا تكون تحته امر عظيم قال في العمدة قال اهل علوم
التصريف لا يتبع احد جهة التيمي الا مع [illegible] حقايق ما يتكلم
فيه او جاهل يعظم في نفسه ما يتوهمه من قوته بلغاته فليس هو عالم بمجهول
ولا جاهل بواقع بل بمبهمات انتهى والضمير في قوله من قوته يعود على ما يتكلم
فيه ولم يتبع العالم بالمجهول ولا الجاهل بالواقع لانه يعظم المبهم الخ والحاصل
ان تلك الخاصية تكون بحسب قوة اعتقاد قوة المتكلم فيه والله اعلم
ثم اشار الى توجيه منع الاطلاق بقوله فقد سبيل مالك عنها اي الالفاظ العجمية
المجهولة المعنى فقال ومن يدري لعله كفر اي تدل على كفر لم يعلم مرادها كفر
المستعمل لها بجهله بمعانيها نعم يمنع استعمالها ساد اللغة يعني قال في العمدة
وممن اجاز ذلك واستدل بحديث اعرضوا علي رقاكم ثم قال لا بأس بها اعتبارا
بان الاصل السلامة بخلاف مراعاة مالك في سد الذرائع انتهى نقله المازري قال
في المعلم قال الامام ابو عبد الله المازري رحمه الله تعالى ينهى عن الرقى اذا كانت

اعلم ان نفوس الجهال تتشوق الى المجهول من الفوقية ما لا تتشوق الى المعلوم الخ

بالعجمية

في العجمية او بما لا يؤدي معناه لجواز ان يكون فيه كفر انتهى وكذب بعض
المسلمين بخروج على كان في عصره بعض النصارى فقصدوا يحكمون عنه بسببه
عن ذلك فقال انه يحكم منه نسمع ربك ونبيك وانت نصراني في شك
قال في العمدة بعد هذه الحكاية وقد وقفت لبعض الناس على شيء من ذلك ولم يمكن
انكار عليه فقلت في نفسي صدق مالك رحمة الله عليه انتهى ومن ذلك ما وقع لبعض
الصوفية من قولهم انا هو وهو انا قال المصنف في شرح المباحث الاصلية
عند قول المباحث ثم امحى في غيبة الشهود والحلول القول انا معبودي
لا يكافي العرفي لا يعم و لا يجوز على حقيقة لا يتوهمه الاتحاد والحلول ثم فيه ان
تسمية ذلك من اساءة الادب وقلة المبالاة بحرمة الربوبية وان كان صاحبه انما تكلم
بحقيقة ما يوجب الادب ان كان مغلوبا والسلب ان كان صاحيا انتهى وقال ابن خليل
السكوني ويقول قائلهم اذا من اهوى ومن اهوى انا نحن روحان حللنا بدنا
وهو وما اشبهه خارج الكلام وخارج اعتقاد لانه يعني صراحا والكلام ما عزي الى الحلولية
من هذا القبيل فكل ذلك لا يجوز شيء منه عند اهل السنة والجماعة ويقولون
ليس في الوجود الا الله انتهى وقال الششتري رحمه الله في بعض ازجاله

ايا كان تقول انا هو • واحذر ان تكون سواه
تبقى اهلي لمن هو • وابعد عن ذلك تراه
والطلب فيها يحد • انتهى قوله من يوهم الاتحاد ويقلون يعني

وكل منهما مستحيل اما الاول فلامتناع اتحاد الاثنين ولما يلزم عليه من كون
المحدث واجبا او بالعكس واما الثاني فلما فيه من الافتقار والمكان والتحيز وفي
مع قوله يوهم انه لا يتعين حمله على ذلك قال في شرح المباحث
يكون ذلك القول من جهة المعنى على احد وجوه ثلاثة احدها ان يقول كلما
اذ لا كسته من الصفات وغيرها انا انتهى فيه لوجوده لا لمعبود اذ لا يبلغ كنه
صفاته الواصفون ولا يحيط بوصفه غير الكمال فكلما اثبت له من الكمالات المقتضية
لظهور العبودية فمتى لم ابلغ فيها حقيقة وصفه وان عرفت اتصافه به الثاني
ان يشهد عين الحقيقة فان فعله اثر وصفه ووصفه لازم لذاته فليس الا شيء
وحده وافعاله راجعة اليه مظهرا فناء الوجود الجائز في الوجود الحق بحيث
لا يبقى له ذكر معه كما اشار له ابن عطاء الله بقوله لولا ظهوره في صفاته اظلمت
مكوناته وبقوله ايضا الاكوان ثابتة باثباته وممحوة باحدية ذاته وفيهم
الثالث ان يظهر له من التصريف والاطلاق الحكم في الوجود ما يقتضي له من الكرامات
بل يرى نفسه في محل النيابة والخلافة كما اشار له الحديث كنت سمعه الذي
يسمع به الخ وما في قصة الخضر عليه السلام شاهد للمقامات الثلاثة اذ قال في الاول

من
س
ومكان

وهو يوهم الاتحاد نعم يقال ما في الوجود في الازل وما في الوجود في الابد خالق ولا رازق الا الله اهـ

فاردت ان اعيبها وفي الثاني فاردنا ان نعيبها لهما وفي الثالث فاراد ربك وهو عيب
الجزم في محل المدح انتهى • قال سعد الدين في شرح مقاصده لما تكلم على الاتحاد و
الحلول وهاهنا مذهب يوهم الاتحاد والحلول وليس منه في شيء وذلك ان السالك اذا
انتهى في سلوكه الى الله وفي الله يستغرق في بحر التوحيد والعرفان تضمحل
ذاته في ذاته وصفاته في صفاته ويغيب عن كل ما سواه ولا يرى في الوجود الا الله
وهو الذي يسمونه الفناء وهو الذي يشير له الحديث الالهي ان العبد لا يزال يتقرب
الي حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به و
حينئذ ربما تصدر عنه عبارات تشعر بالحلول والاتحاد لقصور العبارة عن بيان تلك
الحالة وتعذر الكشف عنها بالمقال ونحن على ساحل التمني نغترف من بحر التوحيد
بقدر الامكان ونعترف بان طريق الفناء فيه العيان دون البرهان والله الموفق
انتهى وقد يعبر الصوفية بلفظ الاتحاد ولا يريدون به المعنى المذموم قال
السيوطي في تنبيه الاغبياء عن الحلول والاتحاد وهو من تآليفه التي ضمنها
كتابه الحاوي ولفظ الاتحاد مشترك يطلق بطلق على المعنى المذموم الذي هو
اخو الحلول وهو كفر ويطلق على مقام الفناء اصطلح عليه الصوفية ولا مشاحة في
الاصطلاح كما اصطلح المحدثون والفقهاء والنحاة وغيرهم على استعمال في معان
حديثية وفقهية ونحوية كقول المحدثين اتحاد مخرج الحديث وقول الفقهاء اتحد نوع
الماء وقول النحاة اتحد العامل لفظا ومعنى وحيث وقع الاتحاد من محققي الصوفية
فانما يريدون به الفناء الذي هو محو النفس واثبات الامر كله لله سبحانه لا ذلك
المعنى المذموم الذي يقشعر منه الجلد وقد اشار الى ذلك سيدي على بن وفا بقال
في قصيدة له • يظنون في حلولا واتحادا • وقلبي من سوى التوحيد خال •
في ابيات اخر • وعمدك ان كل الامر امري • وهو المعنى المسمى باتحاد منا •
فعرف ان المعنى الذي يريدونه بالاتحاد اذا اطلقوه هو تسليم الامر كله لله
وترك الارادة معه والاختيار والجري على مواقع اقداره من غير اعتراض وترك
نسبة شيء الى غيره انتهى قوله • فلا يجوز لاحد ترك شرعه فيه يعني لانه
محرم متفق عليه اذ هو قول موهم للكفر فلا يجوز لاحد ان يتابعهم فيه وان
اعتقد ولاية القائل لذلك اما اولا فلان ثبوتها لا يوجب العصمة واما ثانيا
فلان صاحبها قد يكون مغلوبا رفع عنه التكليف قوله • ولا يجوز لاحد ان يسيء
الظن به حالة نسبه عنه يعني لانه منهي مجمع عليه عند اهل السنة اذ لا يقول
شيئا بمقتضاه والمنهي المجمع عليه يجب تغييره بما يقدر عليه مما يستخفه
من تكسبه وسيقول المصنف ولا ينهى على الفقهاء الا محرم مجمع على تحريمه
ولا يسع احد الا ما له عوض يباح فيما سوى الافعال وقال في القواعد لا يقبل في باب

الاعتقاد

وليسر
لخبيث
قشاريه

الاعتقاد. فليس ذا فيهم ولا يسلم لاحد فيه ما وقع منه دون كلام فيه فسل يزيد في نفسه فيا ايها الشطاح كيف تنه ان مخ قايله تكلم معه في معناه وحكمه في نفسه انتهى وهذا مقيد بما لم يخرج من حال القايل انه مغلوب عليه لانه اذا علم من حاله ذلك كان غير مكلف فلا يؤاخذ بما يصدر منه قال السيوطي في تنزيه الاعتقاد عن الحلول والاتحاد احسن ما اعتذر به عن من صدرت منه هذه الكلمة الدالة على الحلول والاتحاد وهو قوله انا الحق بذاته قال ذلك في حال سكر واغتراق وغيبوبة عقل وفهم ورفع الله التكليف عن من غاب عقله والغى اقواله فلا تعد مقالته هذه شيئا ولا يلتفت اليها فضلا عن ان يعد مذهبا يعتقد انتهى وقد اجاد سيدي **ابو مدين** رضي الله عنه في قوله

فلا تلم السكران في حال سكره فقد رفع التكليف في سكرنا عنا.

**وما تقدم** من قول **المصنف** في شرح المباحث انه يوجب الادب ان كان معقولا شيئا يقتضي اي لم نجد غلبته ولم تظهر امارتها والله اعلم **وفي كتاب الاشباه** مقام عين اليقين هو نهاية السالكين وبداية المجذوبين وبين المجذوب الاول ما تنبه له الحقيقة ثم يتدلى الى ما تحته فهو فيه السالك الا انه والله اعلم اشرع في فتح شيء من السالك في ذي فيه لانه محجوب بالنور من اول قدم والنور يكشف ظلمة الطبع يقوى واما ظلمة الطبع فقد اذهبه تجلي الحقيقة وامحته عنه غلبة شهوده فان مثاله القمر في نور الشمس لا نور منه ودخوله تحت شعاع نورها وكذلك يختفي الوجود الوهمي وهو الطبع البشري في الوجود الحقيقي عند ما محي و صار به مظهورا وتجلي نوره فعند ذلك تقع لمن حصل في هذه الحالة ما يقع من انطماس المودة فالاتحاد المستحيل كما قال ابو يزيد رضي الله عنه سبحاني ما اعظم شأني فلما رجع لحسه قال الحق سبح نفسه على لسان عبده فان الحق اذا احب عبده ابدا عليه بادية فيغيبه به عنه فيكون **البادي** هو الناطق على لسانه انتهى وقال الامام الغزالي العارفون بعد الرجوع الى سماء الحقيقة اتفقوا على انهم لم يروا في الوجود الا الواحد الحق لكن منهم من كان له هذا الحال عرفانا علميا ومنهم من صار له حالا وذوقا وانتفت عنهم الكثرة بالكلية واستغرقوا بالفردانية المحضة واستوفت عقولهم فصاروا كالمبهوتين فيه ولم يبق فيهم متسع لادراك غير ولا لادراك نفوسهم ايضا فلم يبق عندهم الا الله فسكروا سكرا دفع به سلطان عقولهم فقال احدهم انا الحق وقال سبحاني ما اعظم شأني وقال آخر ما في الجبة الا الله وكلام السكارى يحكى ولا يغلس عليه فلما خف عليهم سكرهم وردوا الى سلطان العقل الذي هو ميزان الله في الارض عرفوا ان ذلك لم يكن حقيقة الاتحاد بل شبه الاتحاد مثل قول القايل في فرط عشقه

اذ ليس الهوى من الهوى انا فلا يبعد ان يعاين الانسان من اثنين ينظر فيهما وان لم
يكن رأى المرآة فلا يظن الا الصورة لشدة صفاء المرآة وهي صورة المرآة متعددة ويرى
الخمر في الزجاج فيظن ان الخمر لون الزجاج واذا صار ذلك عنده ما لم يقل ومن سبح فيه
فقد استغرق به وقال رق الزجاج ورقت الخمر • وتشابها فتشاكل الامر •
• فكأنما خمر ولا قدح • وكأنما قدح ولا خمر •
ومن ثم يران يقول الخمر قدح ويران يقول كأنها القدح وهذه الحالة اذا غلبت
سميت بالنسبة الى صاحب الحال فناء بل فناء الفناء لانه فنى عن نفسه وفنى
عن فنائه فيصح بنفسه في تلك الحال ولا يجد شعوره بنفسه ولو شعر بعدم شعوره فليس
بنفسه لكان قد شعر بنفسه وتسمى هذه الحالة بالاضافة الى المستغرق فيها
بلسان المجاز اتحادا وبلسان الحقيقة توحيدا وخلف العقول كافية في هذا المحل
والله المستعان انتهى وقال المصنف رضي الله عنه عند قول صاحب المباحث
• ثم امتحى في غيبة الشهود • والحق القول انا معبود •
يعني انه لما غاب في شهود الحق امتحى وجوده فلم يشعر بالافراد والخلق وان كان
عالما قبل انه مخلوق موجود بل غلب عليه من الحقيقة ما انساه كل وجود ومن وجود
كما اشار اليه ابن عطاء الله رحمه الله تعالى في باب السكر حيث قال وصاحب حقيقة
غاب عن الخلق بشهود الملك الحق وفنى عن الاسباب بشهود مسبب الاسباب
فهذا عبد مواجه بالحقيقة ظاهر عليه سناها سالك للطريقة قد استولى
على مداها غير انه غارق الانوار مطموس الآثار قد غلب سكره على صحوه وجمعه على فرقه
وفناؤه على بقائه وغيبته على حضوره انتهى وقال في محل آخر منه الحكم صاحب الحقيقة الحق
هو الذي نظر الى جانب واهمل جانب الخلق لرؤيته انفراد الحق في ملكه وانه لا شريك
له في شيء منه فلم ير في التقدير غير المقدر ولا في التدبير غير المدبر فدعى في عين الكل
بالواحد ولم ير في الافعال ولا الاحوال الا الواحد اذ قيل له من اين هذا قال هو من عند الله واذا
قيل له اشكر الوسائط قال لا اشكر الا الله يسر له من سوى الحق اخبار واصح احد
من الكون في ان ولولا ان الله امر ما تعبد ولا قام لنفسه بشيء وحاله كما قال جعفر عبده
بمعنى ان الحقيقة قد وليه فعليه فلم يمكنه انفكاك ولا خروج عنها
بوجه ولا بحال وذلك ظاهر من حاله بسنا الحقيقة اي ضياؤها باد عليه و
سلوك الطريقة والشهود فيها مشهود لديه لان مقتضى الحقيقة نفي الاسباب
وغاية الطريقة رفع السوى وكلاهما من حاله غير خافي ولا غائب ومداها غايتها
نعم وهذا الغيب هو اوصى وان كان ابليس بالجهل وان كان جميع ابليس بالجهل لما كأن
قال غير انه اي هو غريق في بحر الانوار الذي هو معاني الاسماء والصفات
ولم يقف بساحل الآثار الذي هو موقف النجاة كما اشار اليه ابو يزيد بقوله

نحن

الصحو

اعرف معاني هذه الالفاظ المصطلح عليها في علم التصوف كالسكر والمحو

حتى نا [illegible] او فيعد الانبياء بمسايل وهذا منه اعتراف بالنقص والتقصير
لان خوض الاعمى بحر لا يعرف له والوقوف بساحله من الصحبة بقدر في الحقايق تلقى
بنفسه للمهلكة والواقف فايه مع النجاة وجمعته من استخراج حليته وحقيقته
فلا يمكن الحقايق فيها والسكر غلبة تمنع من التصرف بالاختيار **والصحو** حالة
تقتضي التصرف بالاختيار **والجمع** شهود الخلق بالحق **والفرق** شهود الحق
بالخلق **والفنا** شهود حق بلا خلق **والبقا** رؤية الخلق بالحق **والغيبة**
عدم الشعور بالخلق **والحضور** الشعور بوجودهم مع الحق **والمعنى** في ذلك ان
ذلك في التصرف بلا بقدر على ضبط حركاته مع وعيه فهو السكران ومن تصرف
بالاختيار على وفق حاله فهو الصاحي ومن شاهد افعال الخلق جارية عليهم بتصريف
الحق فهو الجامع ومن شاهدهم نسبة في شيء مما هم به فهو المفرق ومن
لم يرهم نسبة فهو الفاني ومن راى وجودهم راجعا اليه فهو الباقي من غير فنايه
ومن لم يبق له شعور بشيء الا بمولاه فهو الغايب ومن مشى في كل شيء بالتوحيد
فهو الحاضر **ولكل من هذه** ذوق ونشر [illegible] وتحقيق وتحويل لا تعيها
النقول ولا تفيدها العقول يسمع بها اهل الاذواق ويشمها اهل الاشواق وبالله التوفيق
انتهى وقال ابو زيد الجاوي في كتابه شمس القلوب واذا غلب القلب التوحيد
صار مثله كمثل مستصبح من نوال الكرامة في حق زجاجة المصباح بعد كتابتها
ويظهر النور من جوانبها من شدة رقة صورتها فيحسبه نورا لا زجاجة لما دقت
صورة الزجاجة وتشاكل تمييز صورة الزجاجة من النور فلما غاب الفهم من تمييز
الزجاجة امتنع الشعور بالفناء في الفنا اخرى وفقد الشعور بهما جميعا فغاب عن حقيقة
وبقي من لم يزل في النور اذا ذهب في جوانب الزجاجة لم يحجبه عن الله سماء
ولا ارض ولا كرسي ولا عرش ولا شيء من الحوادث وانما يحجبه كثافة صورة الزجاجة
حتى لا غير فاذا ظهر النور من جوانبها ظاهر في الحال خفي العين اذا انفتحت
جفونها او اقتباس نور الزجاجة من النور الاعلى ومنه كان اقتباس كل قلب اختص
بالخصوصية انتهى المراد منه **قال العارف بالله** سيدي عبد الرحمن
الفاسي من حاشية الحزب الكبير وما ذكره من التمثيل بالزجاجة سبقه اليه الجنيد
وقد سيل عن التوحيد فقال رق الزجاج الى اخر البيتين انتهى قوله ويسع ه ت
تد [illegible] يعدو قوعه ونقرصه يشير به الى ما تقدم من التوجيهات
في اخراجه عن معنى الحلول والاتحاد وفي القواعد ان حكم قابل الموهم او المبهم في الا
عتقاد تحليل معه في مقبله وحكمه في نفسه وان عدم تاويل ما جرى له لكامل الحق
او وافق اصطلاحا شاع على الطلاق امامته فايلة كمثلي سالة ابن ابي زيد
رحمه الله في مسألة الاستواء وغيره وليس كمقابل اولى من بقيه ولا تفقيه بالاولى

من ضوء في ذلك ونحوه بل الصوفية ربما كان اعذر لخفي العبارة عن مقاصده وفهم ما تكلم به عن ذوقه ورموز التحقيق باشارته فان سوغ التاويل في احدهما ساغ في
الاخر وان قيل لا يتاول الا الكلام المعصوم فتاويل الائمة كلام مثلهم نافلة او هو
مردود عليهم او نقل اجتهادهم اذ الخلاف في المسئلة موجود كل ذلك يقدر ما لا يحتمل
الحق بوجه والله سبحانه اعلم انتهى **وفي الرسالة** القدسية للشيخ ابي العجب
مما يذوق كلام الحق تعالى مع خوالجه ولا تقول كلام الشيخ مع عجزه ونقصه انتهى
وفي قوله واعتراضه حذف مضاف اي وانفي اي فاعله قوله
**سنفرع فيه** اي في القايل الا التاويل في هذا ونحوه مما يقتضي خطا ظاهره الا لجانبه
لا مع الحكم الذي يقتضيه ظاهر الشرع **قال في شرح المباحث** ينبغي في الابطال
حيث ما يقتضيه موجب الحكم عليه بلا يتعرض حسن الله فيه وعناية الشريعة
بالاحرى انتهى ومن ثم قال الحلاج في نفسه ما على المسلمين اهم من قتلي قال
في القواعد قال ذلك نصحا للدين وسدا على الزنادقة فهذا اقرار على نفسه
واعانة على قتله بما على براءته من حقيقته والله اعلم انتهى وقال ايضا ان قتلي
قيام قيام بالحدود ونحوه مع الشرع بغير ما يوجب الحدود اقيمت عليه الحدود
**وقال في شرح المباحث** ايضا قال الششتري قال لي يا عبد محقق تم
تدور على تحلق على ذا الحلق الحلق يقتلوك ان بحث بالحق قلت
قتلي فيه صلاح قولهم يقتلوك الخ يعني وقتله من حيث الظاهر اللبس
الموهم لا من حيث ما دل عليه من التحقيق ونحو ذلك قال الشيخ محيي الدين الفاني في
قايل تلك الكلمة يعني انا الحق بما وقع له من الامور انما هو اضافة الحق لنفسه
فلو اضاف الحق لنفسه يعني قال قولا بمثل الاجماع خرج عن ساير الادب انتهى
**ومن قضيته** اول ابيات الششتري في المعوقة بقوله في اياك ان تقول
انا هو قوله **ومن محله منتقد في نسبته مسيما ونحوه** اي كاعتقاده وما يشير
به الى المحازيب اللذين ذكر مثلهم القوا على احد مقالة منحني العهد بالمحرمة
لا يبيح السكوت عند تعيين الحق الا عند العلم بحقيقة ما عليه القايل من غير شك
انتهى وهذا انما ينبغي في الاحوال وبعض الاقوال لا هنا لان الانكار على قايل هذا من
جهة اطلاقه اللفظ الموهم والقاضية ان ثبوت المزية لا يقتضي رفع الاحكام
انتهى عينه ومن ثم افتى الشبلي بقتل الحلاج والجريري في طرحه والطالة سجنه
انتهى قوله **بعد قمقمن الحلاج بدعاء هلاله** يشير به الى قصته المشهورة
وذلك انه صدرت منه اقوال ظاهرها الاتحاد والحلول كقوله على
ما ذكره عنه الحلو اي انا انت بلا شك فسبحانك سبحاني وتوحيدك توحيدي
وعصيانك عصياني ونحوه وقوله سبحانه من اظهر ناسوته سر لاهوته ثم
انتهى

حكاية الحلاج

التأنيب ثم بدا في خلفه ظاهرة في صورة الاعلام والشبه حتى لقد عاينته
خلفه كالحلقة الحاجب بالحاجب واتفق الفقهاء على تكفيره ومن **قال الشاعر**
اتفق على قتل الحلاج اهل الشرع بعده واهل الحقيقة وقال في سوخ اخ بما جاء في
عليه الوجد الذي صار يتكلم بما ينكر عليه وتعصبت عليه الفقهاء ومشوا به الى
الملك المقتدر بالله وقطع جوارحه وعلقه حيا على الخشبة فقال له واحد
منهم الحمد لله الذي مكن منك فجعلني تقبيل قطع يديك ورجليك وانت
راض بذلك فقال له اسمع ما اقول لك فيما ان لم تحس السمع

تامل الوجد وجد • والوجد في العين وجد • وكيف اثبت ثان • وانما [illegible] جد
بالقلب قلب المعاني • وليس فيه لدى بشيء • ولست اثبت ثان • فذلك شيء وجحد
ويسري من مكان • في الذي [illegible] • من وصفه وصف • فليس لست اعمى
في الناس من لم يظنهم • لا الله فيه عبد

**ويحكى** انه لما اخذ وسيق على
السيف ينفخ من كل جهة حتى بين الناس في الدجلة والمشطوط والناس وبما
خرج الى القتل لقي جماعة من اولاده فقال لهم ملمة **في الحقيقة** فوصلنا
الى عينهما فلما وصل به الى موقع القتل قال الوزير ابن الرفعة فاذا جئت
له رفعة بيدها شهادة ثمانين فقيها في قتله كافرا للمسلمين فقال
الوزير اللهم الحق بي من دمه ثم تقدم له السياف فوجده يقول ويقطع

نديمي غير منسوب • الى شيء من الحيف
سقاني مثل ما يشرب • كفعل الضيف بالضيف
فلما دارت الكاس • دعى بالنطع والسيف
كذا من يشرب الراح • مع التنين في الصيف

**ثم بكى** حتى دمعت عيناه والتفت الى الشبلي فقال يا شبلي اعلم ان الستر على
هذه الطايفة ينقضي لكلامهم ويخفى معناه **ثم قال** الحبيب انت فتوددتمو
بوديك فكيف لا نتودد لمن يؤذي فيك فها انا في دار العجائب انتحب في الغرايب
**ثم قال**

فلا يصح في الهوى لم تلم فلو • عيشت منه الذي عاينته لم تلم
للناس حج ولي حج الى سكني • تهدى الاضاحي واهدي مهجتي ودمي
يطوف قوم بالبيت لا بجارحة • بالله طافوا فاغناهم عن الحرم

**فقال له الشبلي** يا ابا المغيث ما معنى التجريد فقال له هو ان يبقى في العبد بالواحد العز
باذا رآه الحق تعالى من الخلق امنه من عذاب الخ فيصير الحق مشاهدا والحق
على لسانه شاهدا فيتخلق بخلق الحرية ووجه الله تعالى لهم في سره
مما سواه فلا يبقى شيء فيه غير الحق من حيث الحق بالحق **ثم** انشد يقول

انشا محضي بغير بحر • فاضحى من غيب عليه
لا ابح لاح من ضميري • امر فيه حي سهم

تلوم

الاستعانة بالله ورسوله

وطار قلبي بريش شوقي ❊ في حب من جل عن حبيب
الى الذي ان سألت عنه ❊ ومن تسرمدا ولم أسم
قد وسم الحب في فؤادي ❊ فوسم الشوق أي وسم
وغاب عني شهود ذاتي ❊ فالقرب حتى انسيت اسمي

قال الشبلي رضي الله عنه فقلت له يا ابا المغيث ما المحبة فقال استهلاك الحس في المعنى فقلت له ما المحبة فقال الغيبة عن ما سوى المحبوب فقلت له ما الانس فقال وجود الهيبة مع اتباع الخشية وغلبة الرجاء على الخوف فقلت ما الوجد فقال نعيم يغشى من الشوق في الاسرار تنطق به الجوارح ثم يزول لانه مقرون بالزوال وتنفي نتيجته العين فانية لا قوة لها تزول ثم قال يا شبلي من اقبل الله عنده خطرات قلبه عظمت عنده حالات جوارحه ثم انشد يقول

اسم مع الخلق شيء سواه وحده ❊ ليعلموا منه معنى من معانيه
وان هم يصلوا منه الى سبب ❊ حتى يكون الذي ابداه يبديه

ثم قال يا شبلي من غيبه عن قلبه كان الناطق عنه حبه واخذ انوار المحبوب اي الحب الطاهر عليه اسباب كمال المراد ثم قال السبب تحقيق كتاب الله ثم قال الشبلي بلى فقال قد قال لنبيه عليه الصلاة والسلام وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى يا شبلي اذا رمى الله قلب عبده بحبة من الحب نادى عليه مثل الآن من بلسان العتاب فقال له الشبلي يا ابا المغيث ما حملك على هذا الامر الذي الجأك الى تسليم نفسك واتلاف جسمك بتنفس الصعدا فقال مكاشفة الظواهر تأديب ومكاشفة البواطن تهذيب وهذا امر قد سبق للانبياء عليهم السلام فلا غرو ان جرى مثله علينا انتهى وحكي انه لما حبسه الخليفة ووثقه بالحديد في بيت اضيق بيوت السجن بعث السجان ذلك فلما اوثقه قال له الحلاج امنت الآن قال نعم فتبسم الحلاج وتماثل الحديد يجب الارض ثم اشار الى الحائط فانفرج فقال اخرج الآن انما فقال يا وليي افعل ما شئت فهمّ الحلاج جوارحه وقال له رد علي الحديد كما كان فلا تخالف امري في شيء فعل السجان ذلك واخبر الخليفة بما راى وكان يتمنى على الله تعالى اعظم دعائه الموت وتواجد يوما وجدا عظيما اخرجه عن حسه واذهله عن نفسه فقال

اشار سهم البطن حتى ❊ رأى الذي ما تراه عيني
فانت تلقى على ضميري ❊ حلاوة السر والتمني
ترى منى اختبار سري ❊ وقد علمت المراد مني
فليس لي في سواك حظ ❊ فليس ما شئت اختبرني

تأوهوا به

فبلغنا

قيل انه رحمه الله كان اذا وجد في نفسه الرجوع الى حسه يصيح ايها
الناس اقتلوني لما تحتشموا في جلس شيبه. احد عليكم من قتلني فقال له
الشبلي يوما يا ابا المغيث لم تقتل من يصلي ويصوم ويقرأ القرآن فقال
له يا شيخ الحد الذي يوجب سفك الدماء خارج عن الصوم والصلاة وتلاوة القرآن
وكان يوما يتضرع ويصيح مما يغلبه من الوجد فاذا اشتد به يقول يا حاضر انك
شئ بت بين ندامي لا يحتملون غيرتك فامضنا عليك الحد وحدودنا قتالة
فتبلبلت اسرار من بها عند ذلك وصار يقول

۰ طوبى لعين ما زلت نظرة ۰ اونظرت فيه ۰ ورد اجمالك على يوم فرح اوحين ترين ۰
۰ بان بين كل ملاحة حاشاك من تشبيه وتشبيه ۰ انت المقدم في الجمال فاين مثلك اين ۰

وممّا انشده وهو محبوس

اذا [illegible] هجرت فمن لي ۰ يا كثرة واقلبي ۰ اخبر ما البعض مني ۰ وقد ذهبت بكليه
فاقل علي كي يحي ۰ انّم تكلّي جمر يحي ۰ عند انقطاع وده ۰ مالي سوى الروح خذها

والروح بذل المقلي من كرب مسيب ويحكي انه انشد عند قتله

۰ لم اسلم النفس للاسقام تتلفها ۰ الا لعلمي بان الوصل يشفيها ۰
۰ ونفحة منك يا سؤلي ويا املي ۰ انفى الي من الدنيا وما فيها ۰
۰ نفس المحب على الاسقام صابرة ۰ لعل متلفها يوما يداويها ۰

انتهى والى هذا المعنى يشير ابن وفا رضي الله عنه بقوله

۰ من مات فيك له الهنا ۰ وله الحيوة بلا فنا ۰
۰ ان المنية في الهوى ۰ عند المحب هي المنى ۰

وقال ۰ ان الذين احبهم اهل الوفا ۰ من مات فيهم عاش عيش الشهدا
بعضهم ۰ يبقى بهم سبب الحياة بروحهم ۰ فيا حبذا منيتي بهم فنا ۰

والى معنى قوله مالي سوى الروح يشير ابن الفارض بقوله

۰ مالي سوى روحي وباذل نفسه ۰ في حب من يهواه ليس بمسرف

والبلغ منه قول ابن وفا رضي الله

۰ لو ان عبدا الكفا قد جنته ۰ روحي فتلك هدية الفقرا ۰

وذكر المقدسي في مفاتيح الكنوز انه لما اوتي به ليصلب ورأى الخشب والمسامير
ضحك ضحكا كثيرا ثم نظر في الجماعة فرأى الشبلي فقال يا ابا بكر امامعك سجادة فقال بلى
فقال
فاتى بها فبسطها وتقدم وصلى ركعتين فقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وبعدها
ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع الاية وقرأ في الثانية فاتحة الكتاب وبعد تمامها
كل نفس ذائقة الموت الاية ثم دعا دعاء طويلا ثم تقدم الحاجب السياف ولطمه
لطمة هشم وجهه وانفه فصاح الشبلي ومزق ثوبه وغشي على ابي الحسين الواسطي

الاعانة بالله ورسوله

فصل على الحلاج وتاريخه رضي الله عنه

وعن جماعة من المشايخ المشهورين انتهى وفي ابن خلكان انه ضرب
الف سوط فلم يتاوه وقطعت يداه ورجلاه وصلب ثم احرق بالنار وقتل
رحمه الله ببغداد بباب الطاق يوم الثلاثاء لست بقين من ذي القعدة سنة
تسع وثلاثمائة انتهى وقيل انه بقي مصلوبا ثلاثة ايام لم يمت فسيل وهو
على الخشبة مقطوع الاعضاء عن حقيقة محبة الله فقال وما قدروا الله حق قدره
ولا يخفى من ذلك ما انا فيه قيل له كيف ذلك قال والله ما فرقت بين نعمته و
بلائه ولما طال مكثه انزلوه وفتشوه فوجدوا عنده رقعة مكتوبا فيها
بعد اية الكرسي وبعد هذا اللهم الف بين قلبي وذاتك واقطع رجائي ممن
سواك واغنني باسمك الاعظم واغنني بالحلال عن الحرام واعطني الصبر ما لا ينبغي
لاحد غيري نعم عشقي وامتني شهيدا فبعضهم فاخذوا الرقعة ووضعوها في
عنقه وسقط دمه على الارض مكتوبا فيه خمسين ثلاثين مرة الله الله
اخبار الحلاج رضي الله عنه كثيرة وكراماته مستفيضة شهيرة وفي هذا
القدر كفاية وبالله التوفيق قوله [illegible] قال
الدميري كان ابن شريح اذا سئل عنه يقول قد خفي علي حاله وما اقول فيه وهذا
شبيه بكلام عمر بن عبد العزيز وقد سئل عن علي ومعاوية فقال دماء طهر الله منها
سيوفنا فلا نلطخ بها السنتنا وهكذا ينبغي لمن يخاف الله الا يحكم على
احد من اهل القبلة بكلام يصدر منه يحتمل التاويل على الحق والباطل فان الاخراج
من الاسلام عظيم ولا يسارع به الا جاهل ويحكى عن شيخ العارفين قطب الزمان
عبد القادر الجيلاني قدس الله روحه انه قال عثر الحلاج ولم يكن له من ياخذ بيده
ولو ادركته لاخذت بيده قال وقد اضطرب الناس فيه اضطرابا متباينا فمنهم
من يعظمه ومنهم من يكفره وقد ذكر الامام قطب الوجود حجة الاسلام الغزالي
في كتب مشكاة الانوار ونفحات الاسرار ابسط طويلا في امره واعتذر عن الفاظه
كقوله انا الحق وما في الجبة الا الله وحملها كلها على محامل حسنة وقال هذا من فرط
المحبة وشدة الوجد وهو مثل قول القائل

انا من اهوى ومن اهوى انا ... فاذا ابصرته ابصرتنا

وكلام هؤلاء الائمة كاف في امره لمن له ادنى فهم وبصيرة انتهى وقال الشطيبي
كان ابن عطاء الله يقول عن الحلاج في زمن لم يجد فيهم من ياخذ بيده من عثرته ولا تتوهم
من قوله هذا انه ينبغي لمن يخاف الله ان علماء زمانه ظلموه ولم يخافوا الله فيه
وقد تقدم ان ثبوت المزية لا يرفع الاحكام الشرعية ولا يلزم من حكمهم عليه
بالقتل تكفيرهم اياه في باطن الامر بل ولا اعتقادهم انتفاء مزيته كيف وقد
افتى الشبلي بقتله وقد علمت ما وقع له معه عند تقديمه للقتل بل تقدم له

من

فغيره

عبد القادر

انه
نفسه فلا ما على المسلمين لهم من قتلي وسيقول الصنف ولم يكن ذلك فاذا
فيهم وعلى الشيخ ابي محمد بن عبد القادر او سمع من علم غيره ومع فيه اكثر فهو
يجوز ان ياخذ بيده لو ادركه وعلى من ... المولع في بعض الكتاب وغيره
تماسينو نقله انه ثبت موجب قتله عند علماء زمانه وبه يظهر ما في قول ابن خلكان
واما سبب قتله فلم يكن عن امر موجب للقتل انما عمل عليه الوزير المحينة
حتى احضره الى مجلس الحكم مرات ولم يظهر منه ما يقتضي الشرع قتله فقال جماعة هل
له مصنفات فقالوا نعم فذكروا انهم وجدوا كتابا فيه ان الانسان اذا عجز عن الحج فليعمد
الى غرفة من بيته فيطهرها ويطيبها فيكون له كحج البيت والله اعلم ان كان هذا
القول صحيحا فطلبه القاضي فقال له هذا الكتب تصنيفك فقال نعم فقال اخذته عمن
فقال عن الحسن البصري ولا يعلم الحلاج ما دس عليه فقال له القاضي لا بقي
يا حلال الدم فلما سمع الوزير هذه الكلمة قال له هذا اقرب من حكمك بكلمة
وقال للقاضي اكتب خطك بالتكفير فامتنع القاضي فالح عليه الوزير بذلك فقام
القيامة على الوزير فخاف الوزير على نفسه فكلم الخليفة بذلك فامر بقتل الحلاج
انتهى قوله [illegible] فيشير والله اعلم الى المحنة التي وقعت
لجماعة من الصوفية بسبب منهم النوري وابو بكر الرقاق وجماعة من امثال
هؤلاء الاخيار وكان احسن بهم شخصه غلام الخليل واستتر الجنيد بالفقه على
مذهب ابي ثور ولما قبض من قبض منهم ودخلوا بهم على الخليفة امر بضرب اعناقهم فبادر ابو
الحسن النوري الى السياف ليضرب عنقه فقال له السياف لم بادرت انت دون اصحابك
فقال النوري اني احب ايثار اصحابي بقدر هذه الساعة فتعجب السياف واخبر الخليفة بذلك
فرد الخليفة امرهم الى القاضي فامر القاضي باطلاقهم فاطلقوا بعد قصة طويلة
وكلام كثير من النوري مع القاضي وممن امتحن في قصته ابو العباس ابن عطاء رايته في
تاريخ بغداد اذ قال حامد ابن العباس للوزير ان ابا العباس ابن عطاء يصوب قول الحلاج
فامر ان يعرض عليه اعتقاده فعرض عليه فقال هذا اعتقاد صحيح وانا اعتقد هذا
الاعتقاد ومن لا يعتقده فهو بلا اعتقاد فامر الوزير باحضاره فحضر وادخل عليه
بمجلس في صدر المجلس فغاظ الوزير ذلك ثم اخرج ذلك الخط فقال هذا خطك
فقال نعم تصوب مثل هذا الاعتقاد فقال مالك ولهذا عليك بما نصبت له فقال
من اخذ اموال الناس وظلمهم وقتلهم مالك والكلام في هؤلاء السادات فقال
الوزير فكيه فضرب فكاه فقال ابو العباس اللهم انك سلطت علي هذا
للخروج عليه فقال الوزير خفه فنزع خفه فضرب به دماغه فما زال يضرب
راسه حتى سال الدم من منخريه ثم قال الحبس فقيل ايها الوزير تتشوش العامة
من ذلك فحمل الى منزله فقال ابو العباس اللهم اقتله اخبث قتلة واقطع يديه

ويطوى

ورجليه. فمات ابن العباس بعد سبعة ايام وقتل جماعة ابن العباس من اصحاب قتلة
واخيه بعد ان قطعت يداه ورجلاه واحرقت داره فوله
فقد خرج بهم وقد عرج جمعه ولم يحصى عددهم ولم يكون ذلك
اذا وقع انظار ملبس نعال يشير به الى ما ذكره في القواعد من انه
قال الخضر لموسى عليه السلام في المنكر ولا ع المنكر عليه اذ خرج على علمه اياه كما
عنه ناسي مع المزية فمن ثبت عليه حق او ما ثبت او وقع عليه مع حجة حيث
الايمانية فلا جنته عرضه المخطئه في قدر المسوغ له واه ثبتت مزية دينية
لم تمنع الانكار عليه الوجوب و جمعا بالولي وليس ان اتى حدا اقيم عليه مالم يخرج عن العسق
جاهل اراد مسان فوله وقد وصحب من هذا التفسير عن بعد فال في الجوهرية اما
ابن الفارض في الاتحاد في شعره ظاهر وان كان نحكم بالظاهر وانما نؤول كلام المعصومين
ما حكى علماء عصره من اهل الحديث رووا عنه في معاجيمهم ولم يتهموه بشيء من
ذلك فقال الحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري في معجمه الشاعر
الاديب سمع ابن القاسم من ابي القاسم ابن عساكر وحدث سمعت منه شيئا وقال الحافظ
ابو بكر ابن مسدي في معجمه جرى في الادب بمكان رفيق الطبع وعذب النبع بصبغ العبارة
رقيق الاشارة سلس الفيادة بنيل المآرب من ارادة وتفوق متصوف بعبارة كالروض المعطور
وتحليا بالزهد وتزيا بالخلوق وجمع من علم النفس حقا معشوق انتهى وقد اتخذ بعض
في الميزان ينطق بالاتحاد الصريح في شعره وهذه بلية عظيمة فتدبر نظمه ولا تستعجل
ولكنك حسن الظن بالصوفية والانتقا لا زي الصوفية واشارات مجملة وتحت الزي
والعبارة فلسفة وافاعي فقد نصحتك والله الموعد انتهى وممن شنع عليه من
شيوخ العصر عن ابن الفارض رحمه الله قال سبطه لما عزم على الوزارة الى قاضي القضاة
الابر عبد الرحمن ابن الاعز ووقع في قوشيخ الشيوخ شمس الدين الايكي في مجلس عظيم
وقال له انت ان الصوفية بالاشتغال بنظم السلوك قصيدة ابن الفارض هو يميل بها
الى الحلول فدعى عليه وقال مثل الله بك فما مكث مدة من الوزارة ثم عزل من القضاء
ثم مثل به وحبس ونسب الى سوء الاعتقاد ووقع في كلام شنيع وشهد عليه
بالزور ذلك من الانحطاط ثم من الله عليه بالخلاص بعض ذلك عليه وسمعته يستغفر
الله ويحمده ويشكره على العافية والسلامة مما عرض له بدعوة وافقة مع الايكي
ووقوعه في حق شيخنا وانه نسبها الى الحلول وهما بمن شان منه فلنقف
وكيف يتصور ان الشيخ وقع في قصيدته نظم السلوك الميل الى الحلول وقد نزه عقيدته
عنه بقوله فيها: بلغ وباسم الخوض تخلفي • تخون اراجيف الضلال عقيدتي •
وها دحية وافى الامين نبينا • بصورته في بدء وحي النبوة •
اجبريل قل لي كان دحية اذ بدا • لمهدي الهدى في صورة بشرية •

بعد

وفي علمه عن حاضري مزية ... بماهية المرمى غنى عن بقية
يرى مثل ما يوحى اليه وغيره ... يرى رحمانيًا له به محبتي
ويلقى مرائي الرؤيتين اشارة ... تنزه عن راي الحلول عقيدتي
وفي الذكر ذكر اللبس ليس بمنكر ... ولم اعد عن حكمي كتاب وسنة

فهذه الابيات مما في مقال اذا احب الناس في نظم السلوك وحفظتها واشبعت ما سمعتها الا في هذه الساعة وقد زال عن ذهني الان ما كنت اعتقده من قول الشيخ في قصيدته الى الحلول واناستغفر الله مما سبق مني من الكلام في حقه وقلتها في حق لا يجب قال نعم وانا تايب الى الله من الوقوع في حق اهل هذه الطريقة جميعهم اجمعين الا من يتوسل بما اخبر سلمت انتهى كم ادمعه وما ذكره رحمه الله من تنزيه عقيدته عن الحلول ليس المراد به ما يقوله بعض الشيعة انه لا يمتنع ظهور الروحاني في الجسماني كجبريل في صورة دحية الكلبي وبعض الجن والشياطين في صورة الانسان وانه لا يبعد ان يظهر الله في صورة الكاملين وولي الناس بذلك علي واولاده المخصوصون كما انه ليس المراد به ما يقوله بعض المتصوفة من ان السالك اذا امعن في السلوك وخاض لجة الوصول فربما يحل الله تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا فيه كالنار في الجمر بحيث لا يتمايزا ويتحد به بحيث لا اثنينية ولا تغاير وصح ان يقول هو انا وانا هو وحينئذ يرتفع الامر والنهي ويظهر الغرايب والعجايب مما لا يتصور من البشر قال السعد في شرح المقاصد وفساد الرايين غني عن البيان وانما المراد والله اعلم ان الا كون ما لم يرى الا لمشاهدة المكون بحسب دلالتها عليه وكل شيء له اية تدل على انه واحد ومن فوق حبيب من نظم الغافلين والعارفين في رؤيتها والغافلون في رؤيتها غافلين عن رؤية المكون فيها والعارفون يرون فيها وجود المكون فيها ثم منهم من يشهده بعدها ومنهم من يغلب حضور المكون على قلبه فلا يحتاج له لا انها بل يشهده عندها ومنهم من يغلب الحضور لديه فيشهده قبلها قال في الحكم الكون كله ظلمة وانما اناره ظهور الحق فيه فمن شهد الكون ولم يشهده فيه او عنده او قبله او بعده فقد اعوزه وجود الانوار وحجبت عنه شموس المعارف بحسب الاثار ثم ان اهل البقاء منهم من تولجه الحق قلوبهم فلا يشهدون غيره فاني عن المكونات وعن انفسهم وعن فنايهم عن انفسهم وتقدم قول الغزالي قد يعاين الانسان مرات فينكشف فيها فيظهر ان الصورة التي راها الرائي هي صورة المراة متحدة بها فان كم اني اراه فالعارف في العالم لا يرى في المكونات الا الله فخاطب غيره كما اتفق في رؤية النبي من رؤية غيره في صورة دحية فالنبي صلى الله عليه وسلم يرى جبريل وغيره يرى دحية والى هذا المعنى اشار في نظم السلوك بقوله

وتشهدني اياها وكلما تركتها ... اريد ارادته لها واحبتي
فمن لم يكن حبا لي من محبتي النفس ... وليس لقول من بغيضي حبيبتي

خرجت بها عني إليها فلم أعد ... إليّ ومثلي لا يقول برجعة
وأفردت نفسي عن خروجي تكرما ... فلم أرضها من بعد ذاك لصحبتي
وغيبت عن إفراد نفسي بحيث لا ... يزاحمني إبداء نفسي بحضرتي

وبتأمله يندفع توهم الحلول من قوله

جلت في تجليها الوجود لناظري ... ففي كل مرئي أراها برؤيتي
ففي الصحو بعد المحو لم أك غيرها ... وذاتي بذاتي إذ تحلت تجلت
فوصفي إذا لم تدع باثنين وصفها ... وهيئتها إذ واحد نحن هيئتي
فإن دعيت كنت المجيب وإن أكن ... منادى أجابت من دعاني ولبت
وإن نطقت كنت المناجي كذاك إن ... قصصت حديثا إنما هي قصت
فقد رفعت تاء المخاطب بيننا ... وفي رفعها عن فرقة الفرق رفعتي

وكان ينكر أمر الذي غر من انتسب عليه وكان رحمه الله من أهل التجريد والسياحة وفي ذلك يقول

وجنبني حبيك وصل معاشري ... وحببني ما عشت قطع عشيرتي
وأبعدني عن أربعي بعد أربع ... شبابي وعقلي وارتياحي وصحتي
فلي بعد أوطاني سكون إلى الفلا ... وبالوحش أنسي إذ من الإنس وحشتي

وكانت له هيبة وجلالة ويعطي العطاء الجزيل ولا يتسبب في حصول شيء من الدنيا ولا يقبل من أحد شيئا قال سبطه وتوفي رحمه الله بالقاهرة المحروسة بقاعة الخطابة بالجامع الأزهر وذلك في الثاني من جمادى الأولى سنة اثنين وثلاثين وستمائة ودفن من الغد بالقرافة بسفح المقطم عند مجرى السيل تحت المسجد المبارك المعروف بالعارض الذي هو أعلى الجبل موته [illegible] قال الشعراني في الطبقات أجمع المحققون من أهل الله عز وجل على جلالته في سائر العلوم لما تشهد بذلك كتبه ومن أنكر ما أنكر عليه إلا لأنه كان يخاف على من يطالع كلامه من غير سلوك طريق الرياضة خوفا من حصول شبهة من معتقده يموت عليها لا يجد من يحلها له على مراد الشيخ

وقال فيه الشيخ صفي الدين بن أبي المنصور هو الشيخ الإمام المحقق رأس أجلاء العارفين والمسلك بين صاحب الإشارات الملكوتية والنفحات القدسية والأنفاس الروحانية والفتح الموقني والكشف المبين والبصائر الخارقة والسرائر الصافية والمعارف الباهرة والحقائق الزاهرة له المحل الأرفع في مراتب القرب في منازل الأنس والمورد العذب في مناهل الوصل والقدم الراسخ في التمكين وأحوال النهاية والباع الطويل في التصريف في أحكام الولاية وهو أحد أركان هذه الطريقة رضي الله عنهم وكذلك الشيخ العارف بالله تعالى عمر بن سعيد اليافعي وذكر فالعرفاء والدراية وصحبه الشيخ أبو مدين سلطان العارفين وقطب الزمان أدل دليل على مقامه

فصل على تاريخ وفاة ابن الفارض رحمه الله

العناء

٦٣٢

البلطي

الباطن ولكتبه مشهورة بين الناس لا سيما بارض الروم فانه ذكر في بعض كتبه
صفة السلطان جد السلطان سليمان بن عثمان الاول وفتحه القسطنطينية
في الوقت الفلاني قبل الامر بما فاز وبينه وبين السلطان نحو مايتي سنة وقد بنا عليه
قبة عظيمة بالشام بها طعام وخيرات واحتاج للحضور عنده من كان ينكر عليه
من الفقهاء بعد ان كانوا يبولون على قبره وحكى لي الشيخ الصالح الحاج احمد الحلبي انه كان
لبيت يشتمل على ضريح الشيخ محيي الدين قبل . شخص من المنكرين بعد صلاة العشاء
بنار يريد ان يحرق تابوت الشيخ فخسف به دون القبر تسعة اذرع وغاب في الارض وانا انظر
ففقده اهله من تلك الليلة فاخبرتهم بالقضية قبل ... فحفروا فوجدوا راسه بقدر ما حفروا
نزل وبنار في الحارق الى ان عجزوا وردموا عليه التراب وكان رضي الله عنه يكتب
لا نتشادبعه ملوك المغرب ثم تزهد وتعبد وساح ودخل مصر والشام والحجاز والروم
وله في كل بلد خلفها مؤلفات وكان الشيخ عز الدين بن عبد السلام يحط عليه كثيرا
بما عمل الشيخ ابا الحسن الشاذلي رضي الله عنه وعن احوال القوم صار يترجمه بالولاية
والعرفان والقطبية مات رحمه الله سنة ثمان وثلاثين وستمائة وفي نفح
الطيب انشد لنفسه من خط والده الشيخ محمد بن سعد الكشني وهو

ان الخلايق في الكون من بد • وهم غوث وسيد وامام
لم علوم اتى بها من غيوب • من بحار التوحيد يا مستهام
ان سالتهم متى توجي حديثا • قلت ارضت مات نكب الهام

وله اشعار حسنة وكلام بليغ منها قوله

• يا درا ما بين علم وشهود • لينتكا ما بين ضيق من وصل •
• ومن لم يكن يستنشق الريح لم • يرن الفضل للمسك الحبيق على الزلل •
• بين التجلي والتجلي نقطة • فيها تتيه العالم النحرير •
• هي نقطة الاكوان ارجاورتها • تمت الحكيم وعلمه لا كبير •

وقال بات بعض الفقهاء ليلا طويلة يسئلني كيف حالك مع اهلك فانشد فيه

• اذا ان اهل بيتي الحبيس مقبلا • تبسمت ودانت عن تمازحي •
• وان رايته غايبا من دبارهمه • تجهمت واشتغلت عن تعاجبي •

ومن نظمه ايضا يا من يراني ولا اراه • كم ذا اراه ولا يراني •

قال رحمه الله قال لي بعض اخواني لما سمع هذا البيت كيف تقول انه لا يراك وانت تعلم انه
يراك فقلت له مرتجلا يا من يراني مجرما • ولا اراه اخذا • كم ذا اراه منعما • ولا يراني لائذا •
فلتنظر من هذا وشبهه تعلم ان كلام الشيخ مؤول وانه لا يقصد ظاهره و لكن
محامل تليق به ومن نظمه ايضا

• يا غاية السؤال والمامول يا سيدي • شوقي اليك شديد لا الى احد •
• ذبت اشتياقا ووجدا في محبتكم • فاه من طول شوقي اه من كمد •

فائدة: وفاة الشيخ
محي الدين بن عربي

يعيد وضعت على صدري مخافة ان * يشق صدري لما اتى جلله
ما زال بي وجعها طورا ويقبضها * حتى وضعت يدي الاخرى تسديدا

وبالجملة فهو حجة الله الباهرة، واياته الظاهرة، ولا يلتفت الى كلام من تكلم فيه
ولله در السيوطي الحافظ فانه الف تنبيه الغبي في تنزيه ابن العربي وكان بالمغرب
بحيث يابن العربي واصطلح اهل المشرق في ذلك بقولهم الغبي ولا تم في ما يبينه وبين القاضي
ابي بكر ابن العربي وسيل شيخ الاسلام قاضي القضاة مجد الدين محمد بن يعقوب من محمد
الشيرازي الفيروزابادي صاحب القاموس عنه وعن كتبه، هل تحل قراءتها ومطالعتها
فاجاب بما صورته الحمد لله الذي انطقنا بما فيه رضاه، الذي اعتقده في حال المسئول عنه
واديّن الله تعالى به انه كان شيخ الطريقة حالا وعلما، وامام التحقيق حقيقة ورسما
ومحيي علوم العارفين فعلا واسما، اذا تغلغل فكر المرء في طرف من بحره غرقت فيه
خواطره، عباب لا تكدره الدلاء، وسحاب لا تتقاصر عنه الانواء، كانت دعواته تخترق
السبع الطباق، وتفترق بركاته فتملا الافاق، واني اصفه وهو يقينا فوق ما
وصفته، وناطق بما كتبه، وغالب ظني اني ما انصفته، وما علي اذا ما قلت معتقدي
دع الجهول يظن العدل عدوانا
والله والله والله العظيم ومن * اقامه حجة للدين برهانا
بان ما قلت بعض من مناقبه * ما زدت الا لعلي زدت نقصانا

واما كتبه ومصنفاته فبحار زواخر التي لجواهرها ولكثرتها لا يعرف لها اول ولا اخر، ما وضع الواضعون مثلها وانما خص الله معرفة قدرها اهلها ومن خواص كتبه انه من واظب على مطالعتها والنظر فيها وتامل مبانيها انشرح صدره لحل المشكلات وفك المعضلات وهذا الشان لا يكون الا لانفاس من خصه بالعلوم اللدنية الربانية، ووقفت على اجازة كتبها للملك المعظم فقال في اخرها واجزته ايضا ان يروي عني مصنفاتي ومن جملتها كذا وكذا حتى عد نيفا واربع مائة مصنفا منها التفسير الكبير الذي بلغ فيه الى سورة الكهف الى قوله تعالى وعلمناه من لدنا علما وتوفي ولم يكمل هذا التفسير كتاب عظيم كل سفر بحر لا ساحل له ولا غرو فانه صاحب الولاية العظمى والصديقية الكبرى فيما نعتقد وندين الله به وثم طايفة في الغي يعظمون عليه النكير وربما بلغ بهم الجهل الى حد التكفير وما ذلك الا لقصور افهامهم عن ادراك مقاصد اقواله وافعاله ومعانيها ولم تصل ايديهم لقصورها الى اقتطاف مجانيها.
علي نحت القوافي من مقاطعها * وما علي اذا لم تفهم البقر
هذا الذي نعلم ونعتقد وندين الله به، والله سبحانه وتعالى اعلم وما حكي عن ابن عبد السلام الشافعي من الطعن فيه كذب وزور وقال اليافعي قال له بعض اصحابه يوما اخبرني عن القطب اين هو قال وليما فاشار الى ابن عربي وقال هو ذاك نطعن عليه فقال اصون كلامي
انتهى

وربما

وو علي ان من واظب على مطالعة كتب ابن العربي لا نشرح صدره الخ

واما عدد كتبه اكثر من اربعمائة مصنف

استثنى او كما قال وقد مدحه وعظمه طائفة كالنجم الاصفهاني والتاج ابن عطاء
الله وغيرهما وذمه فيه طائفة وطعن فيه. اخرون تنبيه قال ومما ينسب
للمشايخ له محامل الاول لم تصح نسبته اليهم الثاني بعد الصحة يلتمس له تاويل
موافق فان لم يجد له تاويل في الظاهر فله تاويل في الباطن لم نعلمه وانما يعلمه العارف من
الثالث ان يكون ذلك صدر منهم في حال السكر والغيبة والسكران سكرا مباحا
غير مواخذ ولا مكلف انتهى وفي القواعد سئل شيخنا ابو عبد الله القوري
عن ابن العربي الحاتمي وانا اسمع فقال اعرف بكل فن منه. فقلت له فرضيّ ما سالناك عن هذا
قال اختلف فيه من التشيع الى القطبانية فقيل له ما قال الشيخ قلت وذلك لان التعرض
للتكفير مخطر والحمار الموازنة وما ادى الى ما حكمه فتنة في الوقائع او الاعتقاد وزاد في شرح
الحكم حيث ما نصه وسئل الامام محيي الدين النووي عنه فقال الكلام كلام صوفي وتلك
امة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون انتهى قوله
... قال المصنف في شرح مقطعاته هو الشيخ الولي العارف المحقق ابو
الحسن علي بن عبد الله النميري الششتري الاندلسي المتوفى بالصيقة من ... دمياط
من نواحي الشام في سنة ثمانية وستين وستمائة وكان رحمه الله عالما فقيها محدثا
استاذا جوالا رحالا في البلاد قال ابن ليون كان يقرأ عليه القرآن بالروايات السبع وكان
على يد في الاصول السنة البخاري ومسلم وابي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه
وكان من ابناء الملوك مصار من سادات الفقراء لكلامه عذوبة ولم تزل معه مصحوبة وقيل
له في اخر عمره من المغرب الذي يمشي بعد موته ثمانية عشر ميلا متوفى على ثمانية عشر
ميلا من الطينة وحمل اليها على الاعناق قال ابن حجر الصواح نزل من ابلس ... عنه
فضاء ... اخذوا عنه اهلها علوقا جنة فلم يقبله ولاحام حولهم واستغفر.
ومن قصيدته المشهورة

| | |
|---|---|
| • يا غني المتيم في الهوى يجنونه • | خلوه يعتق عمره بفنونه • |
| • لا تعذلوه فليس ينفع عذلكم • | ليس السلو عن الهوى من دينه • |
| • فتشما بزند حي العقيق مراجله • | قسم المحب بحبه ويمينه • |
| • مالي سواكم غير اذ تايب • | عرفتم انا المحب او تلويته • |

يذكر الابيات الى اخرها قلت وفي البيت المذكور اخرا اعتذار عن تركه
للقضاء وانه يقول لم اتركه رغبة عن الشريعة ولكن الدخول فيه مشوش مشتت قال
الصواح وكان يجير في الجمال والمستصحب وكان يرمي بما يرمي به شيخه ابن سبعين من القول
بالحلول والاتحاد وهو بري. يقتضيه ظاهر كلامه لكن عند التحقيق هو بعيد منه انتهى
وقال في شرح المباحث اعلم ان في كلام الششتري ومن نحا نحوه ما ينبه على
مقصودهم بادنى الوجوه ولكن فيها ما يحتاج لفهم دقيق وقلب سليم وذوق

فهو من قبيل العبادة يجتنب الاطلاق وبالقلب التسليم يجتنب الاغراق وبالبعض
التوفيق يصل الى المقصود وقل ان يصل الى المقصود من اعتمد على الباطن وحده او اقتصر على
الظاهر فقط والباطن محجة الظاهر للمعاملة والباطن للمواصلة ومن لم يتأدب بآداب
الشريعة فقد اعان على قتل نفسه والنجم في محل الكلام يحجه ما تقدم فيه وسلم مما علق
به انتهى ونبه في رسايل الشيبي وكلام الششتري عندي اقرب مما اخذ من كلام ابن سبعين
واما ازجاله فجميعها حلاوة وعليها طلاوة **وقال ايضا** واما مقطعات الششتري وازجاله
فجميعها شعوذة واليها اشتياق واما تحليتها بالنغمة والصوت الحسن فاستنزلها
ان تغيب وا منها ما وجد تموج بما يعلقوا ذلك انتهى قوله **وابن سبعين** هو الشيخ الامام عبد
الحق ابن ابراهيم بن محمد بن سبعين المرسي قال الغبريني في عقيدته جليل على في نبيل منسوب له حكمة
ومعرفة ونباهة وبراعة وبلاغة مشاركة في المعقول والمنقول احد الفضلاء له اتباع كثيرة
وموضوعات كثيرة من اصحابه فيها الغاز واشارات بحروف ابا جد ونحوها وشرح في الهم يبق
توفي تاسع شوال سنة تسع وستين وستمائة قال في تكميل الديباج ذكر في الاحاطة
اختلاف الناس فيه من القطبانية الى الزندقة وهو واحد من بالغ ابن حيان في ذمه وفي تضليله
وفي عليه وعند الله تجتمع الخصوم انتهى وفي شرح ابن كمصنف فان قلت قد تكلم الناس في
ابن سبعين كلاما فاحشا يوجب عدم اعتباره فكيف يلتفت الى علومه وادعاياته
واذكاره **قلت** لا يعتبر قول الا ببرهان ولا يوخذ بشيء الا ببيان وقد ثبت كونه من اهل
العلم وثبت كونه من اصحاب الحقائق والاحوال ومن حقق ذلك جملة من اتى بعدهم من رجال فلا يلتفت
الى انكار المنكر في اسقاط مرتبته ولا يوخذ من كلامه الا ما كان داعيا في رتبته وكذا من
كان غيره على من يعتقد فيه فليس كان للعلم حرمة فللعلماء ايضا حرمة والمومن يلتمس المعاذير
والمنافق يتبع العيوب فربما بحثها بغير حق ولا جهل من تعصب بالباطل منكرا
لما هو به جاهل ولعلم ان العلم صفة المتكلم وما يحكى ظهر عن غيبه والمبادرة
للانكار كالمبادرة للاعتراف اولى انما من يكون الحق موقعا الى بيان التحقيق وتوقف
من شواهد الحق والتحقيق اذ لكان توقفه لا سيما شاذ لا مخالفة للمراد انتهى وفي رسايل
الشيبي في اثناء جواب ما نصه وما زال قلبي يستعظم من ترقي ابن سبعين لا نكار عليه ولا الاعتقاد
بشيء مما نسبه اهل الجهل اليه ولا كنت اتيت كلامه كثيرا اما يعذب ويعيي القلب
ويتعب وبينه لا يحصل منه شيء يشفي صدرا ولا يثلج به خاطرا وسر ذلك
وهو انه قال في ذلك الكلام الاخير كل غير قاطع وكل قاطع معذب نافذ وهو لا ينعكس
لا محالة الى قولنا كل معذب نافذ قاطع وكل قاطع غير والاغيار كلها لا حاجة
بنا اليها باعتبار قصده وايضا من لنا بانه قصد ان تعجم رموزه وان تستخرج دفاينه ولكن
الظاهر انه لم يقصد ذلك لان كلامه لا يجري على اسلوب واحد لانه تارة يتنازل حتى
يقول القايل هو في يدي اناله متى شيت وتارة يستعلي في الخفي الخفي وهو الشان

لاعبر

وادعيته

ولا عجب في اتباع الناس من وجد لهذا حصول الاشكال والالتباس كحال اصحاب الكيميا
فبينما انا في كلامه الحلو واهيم واتشحط واتوقف عن حيلي واستنير بمعاني كلامه
بلطايف الحيل والكايد في حل عقدة النجم والاكسير واخذ التي فيه بالقلب والعين
اذ انقلبت عنه صفر اليدين بخفي حنين حقيرا ولا يكلف الله نفسا الا وسعها في كيفيات
الشيخ الذي كان ابن سبعين من مشايخ الكاتبين مات بمكة سنة سبع وستين
وستماية عن خمس وخمسين سنة وقال في المقدمة اخرجوه من بلاد المغرب وكتبوا فيه
كتابا قالوا فيه انه يقول انا هو وهو انا انتهى قوله مع امامتهم في العلم وشهرتهم
بالعبادة تقدم بيان ذلك في التعريف لهم قوله فليتق المومن ذلك كله يعني الاكثار
المومن من الانكار والغلو واستحسان ما وقع من ذلك في كلام القوم والولوع به والكلام
فيما يتعلق به بما لا يظهر له ويستحسنه بنفسه لان ذلك قد يفضي به الى الغلط
في امر اعتقاده فيحصل له من الشبه في دينه ما لا يشعر به والعياذ بالله ولقد اخبرنا
من شاهد مطالعة الكتب التي فيها ذلك وامثاله وقد تقدم قول الشيخ في اخي واعني من
يطالع كلام ابن العربي من غير سلوك طريق الرياضة خوفا من حصول الشبهة في
معتقده فيموت عليها لا يستعتب لنا وبلغنا عن مراد الشيخ والسلامة ان يتقي المومن ذلك
كله مشفقا على دينه ان تداخله فيه شبهة قادحة فيه فان امر سواء في
الغلط ومنها مغالطة ما فيه ذلك واحذر اصول الاعتقاد التي ذكرها ايمة السنة
رضي الله عنهم قال في القواعد حذر الناصحون من تلبيس ابن العربي ومفتوحات الحاتمي بل
عن كتبه او جلها كابن سبعين وابن الفارض وابن احلا وابن سكير والعفيف التلمساني
والا يحيى العجمي والاسود الاقطع وابو اسحاق التجيبي والششتري ومواضع من
الاحياء للغزالي جلها في المهلكات منه والنفخ والتسوية له والمضنون به على غير
اهله ومعراج السالكين له والمنقذ ومواضع من قوت القلوب لطالب المكي وكتاب السهروردي
ونحوهم فلا ينظر فيها الا والحذر من مواضع الغلط لا تجنب الجملة ومعادات العلم واهله ذلك الا
بثلاث قريحة صادقة وفطرة سليمة واخذ ما بان وجهه وتسليم ما عداه والا هلك
الناظر فيه باعتراضه على اهله واخذ شيء على غير وجهه فيهلك انتهى قوله فاجماع
الحق في الكلام في المعقول دون القايل يشير به والله اعلم الى التحقيق الذي ذكره
في شرح المباحث من انه ينظر في الالفاظ من حيث ما يقتضيه موجب الحكم في محله فلا يهمل
حق الله فيه وحماية الشريعة بالعمل به ولا يتحامل على صاحبه بان هذا مذهبه لان دليل
انتفائه عنه اكثر من دليل ثبوته وحسن الظن في محله مقدم على سوء الظن المومن
يلتمس المعاذير والمنافق يتتبع العيوب قال وهذا الوجه الذي فعله اسلم الوجوه
واحسنها شرعا وحقيقة انتهى وقال ابن خليل السكوني ويحذر من مواضع في كلام
ابن العربي الطائي وقصائد ابن الفارض وامثاله يشير كلامهم فيه الى الاتحاد فقالوا

لم نقصد الى ذلك وانما قصدنا امرا آخر فلنا بهم والله اعلم صدق اعراضكم وانما اعترضنا
الالفاظ التي يظهر منها الاشارة الى لا نقول به، وفائدة في مثل او نحو القول وما كان
من كلامهم موافق للكتاب والسنة فانا نعتقده وما لا فنحن نحمله على ما يليق به
من عقايد حتى نعتقد ظاهره وانما هم من نحن اه ملخصا. الكلام لبعض المغاربة ممن
كان مجاورا بمكة وكان له اعتقاد في ابن العربي الحاتمي فطولب بكشف اعتقاده
وقال بعض القضاة الى عقوبته واذايته لكونه منكرا على ابن العربي ومكفرا له فقال المغربي
المذكور اشهدوا اني اقر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر وما كان من كلام
فلان موافقا لظاهر الكتاب والسنة فانا اقول به وما كان مخالفا لذلك فانا احمل
علمه الى الله فلم يجد له القاضي المذكور سبيلا وقد ذكر المصنف هذه الحكاية في
شرح المباحث وقد نص على ذلك ابو المتكلم في الفوائد الفاضل الشيخ الامام الحافظ
ولي الدين ابو زرعة احمد ابن الشيخ الامام شيخ الاسلام ابي الفضل عبد الرحيم بن الحسين
العراقي الشافعي رحمهما الله تعالى في كتابه اجوبة اسئلة مكية في الاسئلة التي وردت
عليه من مكة المشرفة وسماه الاجوبة المرضية في الاسئلة المكية بنصه ونصه فيه
اما ابن العربي فلا شك في اشتمال النصوص المشهورة عنه على الكفر الصريح الذي لا شك
فيه وكذا فتوحاته المكية فان صح صدور ذلك عنه واستمر عليه الى وفاته فهو كافر مخلد
في النار بلا شك وقد صح عندي عن الحافظ جمال الدين يوسف المزي انه نقل من خطه
في تفسير قوله تعالى ان الذين كفروا سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم لا يومنون كلاما
ينبو عنه السمع ويقتضي الكفر وبعض كلماته لا يمكن تاويلها والذي يمكن تاويله منها
كيف يصار اليه مع مرجوحية التاويل والحكم انما ترتب على الظاهر وقد بلغني عن
الشيخ الامام علاء الدين القونوي رحمه الله وادركت اصحابه انه قال في مثل ذلك
انه يووّل كلام المعصومين وهو كما قال وينبغي عندي ان لا يحكم على ابن العربي في نفسه
بشيء فاني لست على يقين من صدور هذا الكلام منه ولا من استمراره عليه الى وفاته ولكنا
نحكم على هذا الكلام بانه كفر وقد قال الحافظ ابو عبد الله الذهبي في الميزان صنف
التصانيف في تصوف الفلاسفة واهل الوحدة فقال اشياء منكرة عدها طائفة من العلماء
مروقا وزندقة وعدها طائفة من العلماء من اشارات العارفين ورموز السالكين وعدها
طائفة من متشابه القول وان ظاهرها كفر وضلال وباطنها حق وعرفان وانه صحيح في
نفسه كبير القدر وآخرون يقولون قد قال هذا الباطل والضلال فمن الذي قال انه
مات عليه فالظاهر عندهم من حاله انه رجع وتاب الى الله تعالى فانه كان عالما بالآثار
والسنن قوي المشاركة في العلوم وقولي انا فيه انه يجوز ان يكون من اولياء الله
تعالى الذين اجتذبهم الحق الى جنابه عند الموت وختم لهم بالحسنى واما كلامه
فمن فهمه وعرفه على قواعد الاتحادية وعلم محط القوم وجمع بين اطراف عباراتهم تبين له

الحق

الحق في خلاف قولهم وطغيانهم من معنى الظلم في صورة الحلم وامعن التامل
لاح له العجب فان الذي جاء اتانا من ذلك الاقوال والنظاير والاشباه فهو واحد رجلين
امام الاتحادية في الباطل وامام المومنين بالله الذين يجحدون ان هذه النحلة من اكبر الكفر
انتهى وما انضاف من انه لا يقول الا بعض المعصومين تقدم ما فيه قوله (من نحو
قوله يا هو في الاستغاثة بالله ونحو ايه لما في ذلك من الايهام) يعني ان الغايب وضع
الواضع معرفة لا بنفسه بل بسبب ما يعود عليه فاذا لم يذكر معاده خفي فيبقى مبهما
منكرا لا يعرف المراد منه والابهام مناف للقول لان المراد من النداء اقبال المنادى بالوجه و
اجابته للمنادي بالنفس وهذا لا ينضبط مع الابهام اذ كل سامع يجوز ان لا يكون هو
المراد فلا يجيب والمنادي بالنفس لا يعول على اجابة احد قوله والتستري يعني
ان الضمير لا يختص بالله تعالى بل كما يطلق عليه يطلق على غيره فيتيسر معه معاد يعين
المراد منه ولما يصلح اللفظ لارادة غيره فلا يعرف فالمتكلم بهذا اسوى بينه وبين غيره
فيما خاطبه ولا يخفى ما فيه من سوء الادب قوله (على انهم غير هذه الكلمات وغيرهم)
هو والله اعلم ان ضمير الغايب في المتكلم لا يجوز نداؤه وانما ورد في كلام العرب نداء ضمير
المخاطب والصحيح عندهم شذوذه وايضا النداء خطاب وهو مناف للغيبة التي هي
مفاد هذا الضمير وايضا في التعبير عنه تعالى بما هو صريح في الغيبة على الاختصار الثابت
عنه تبوق المعاد سوء ادب وايضا استعمال ضمير الغايب فلا معاد خارج عن الا
ستعمال العربي قوله (ومن ذلك اطلاق شيء وعين وذات وموجود ونحو ذلك
من الاسماء المقتضية لاثبات الذات والصفات الخارجة عن الاسماء الحسنى التي لا تشعر ب
الادب والافتقار) وجه كون ذلك من قبيح ما يقع للعوام ثلاثة اوجه اولها هذه الا
سماء خارجة عن الاسماء الحسنى الثابتة بالكتاب والسنة والاجماع وقوله
الخارجة عن الاسماء الحسنى نعت للاسماء في قوله من الاسماء المقتضية الثاني
انها لا تشعر بالادب لانها لا تشعر بعظمة مدلولها بخلاف سائر الاسماء الحسنى
كالرحمان والرحيم والقادر والخالق والرزاق فقوله لا تشعر بالادب نعت بعد نعت
الثالث انها لا تشعر بافتقار الممكنات اليه لعدم دلالتها على ما يقتضي ذلك
بخلاف سائر الاسماء الحسنى واحترز بقوله المقتضية لاثبات الذات والصفات من
اطلاق المشتقات على سبيل الوصفية لا على سبيل التسمية فانها انما تدل على الصفات
ودلالتها على الذات بالتبع لا بالقصد وقد تقدم النزاع فيها وهذا قاله القرافي و
عده الموجود من هذا القبيل بناء على راي الاشعري رضي الله عنه ان وجود كل شيء عينه
وان الوجود ليس صفة زايدة على الذات واما على راي من يقول هو صفة زايدة
فموجود عنده قد يرد من المشتق الدالة على الصفة فيدخل خلاف القرافي اذ لم
يرد به الاطلاق التسمية وهذا على نسخة عطف الصفات بالواو ومعنى اقتضائها

تلك الاسماء للصفات انما تدل على الصفات والذات مستجمعة للصفات وفيه
بحث وفي بعض النسخ عطف الصفات بالواو وعليها فما قبل موجود امثلة لما يقتضي
الصفة ويكون ماشيا على راي جمهور المتكلمين القايلين بزيادة الوجود على الذات
وقوله الخارجة الخ لا ينتقل تعقله على النسختين والله اعلم قوله وانما يجوز الاطلاق
هذه في باب التعليم يعني ارادة البيان مع ضيق التعبير مسوغ لاطلاق تلك
الالفاظ في باب التعليم كما يطلق وجود في تقرير مباحث الوجود وكما
يطلق لفظ ذات في تقرير مباحث الغني المطلق كما يقال تعالى جل وعلا ذاتا
متصفا بالصفات لا صفة كما تقول النصارى ومن في معناهم من الباطنية دمرهم الله جميعهم
قوله ثم انه لا يجوز في عموم الاحوال ان يستغرق في التعظيم حتى يبقى له من سوء غير
الاشارة المستغرق في التعظيم هو الذي فهم نظره عن غير الذات وتنزه عن
الاضافات فيمتلي قلبه بعظمة موجود لا تحويه الجهات ولا تحيط به الاكوان ولا
السموات ولا العرش وما دونه من انواع المخلوقات فاذا استغرق قلبه
في هذا الجلال وافيض على الله تعالى هذه الافضال غاب عن ادراك حسه وعن علمه
او حاله وصار من المشاهدين للجلال والجمال وهنا هو صاحب الحال والمراد بالاشارة
في كلام المصنف رحمه الله تعالى الاشارة الى الحق سبحانه فصاحب هذا المقام
لا يشعر بشيء سوى الحق واذا سئل عن شيء لم يجب الا بالاشارة الى الحق قال
الشطيبي واما هو فهو اسم موضوع للاشارة يحتاج في ظاهره لصفة وانما اطلق
على لسان اهل التحقيق لسبق قلوبهم للموصوف استغراقا في الحقيقة عندهم
في مقام المراد لان قلوبهم ليس فيها شيء الا واحد احدهم وصفة جنابه من كان قلبه
من زعابير الخواطر وتقسيم الوهم للشيء اي واما هذه الطايفة فليس في قلوبهم
شيء الا الله فاذا قالوا هو فليس الا الله كما ذكر عن بعضهم انه قال رايت بعض
الوجهيين فقلت له ما اسمك فقال هو فقلت من انت فقال هو فقلت من اين
جيت فقال هو فقلت من تعني بقولك هو فقال هو فما سالته عن شيء الا قال
هو فقلت له لعلك تريد الله تعالى فصاح وخرجت روحه انتهى قال صاحب
التخريج اي ان هذا الاسم موضوع للاشارة وهو عند الطايفة اخبار عن نهاية التحقيق
وهو يحتاج عند اهل الظاهر الى صلة تعقبه ليكون الكلام مفيدا لانك اذا قلت
هو ثم سكت فلا يكون الكلام مفيدا حتى تقول فايم او قاعد او هو انتهى
وما اشبه ذلك واما عند القوم فاذا قلت هو فلا يسبق الى قلوبهم غير ذلك
الحق فيكتفون عن كل بيان لاستهلاكهم في حقايق القرب باستيلاء ذكر الله
على اسرارهم وامتحاقهم عن شواهدهم فضلا عن احساسهم من سواه والحاصل
ان الاشارة بهو مختصة باهل الاستغراق والتحقق في الهوية الحقيقية

فبعض الجهلة يقول باهو وياهو هو

بلا تخلف

بالانطباق بحر الاحدية عليهم وانكشاف الوجود الحقيقي لغيبهم بفقدوا من
من يشار اليه بهو الا هو فكان المشار اليه ثاكله واحدا كانت الاشارة مطلقة
لا تكون الا اليه لفقد ماسواه في شعورهم لغيابهم عن رسوم البشرية بالكلية
وغيبتهم عن وجودهم وعن احساسهم وارصافهم الكونية وذلك غاية في النوع      ـيعـ
ولا عظم منحنا الله ذلك عن الدوام وجعلنا الله من اهله ببركة رسوله عليه
الصلاة والسلام هذا مقتضى حال القوم من وجدانهم ووجودهم بهو عندهم اسم
مستقل بمعناه لا ضمير غيبة كما هو موضوع في اصله بنقل وصار العرب
عندهم بالكلية عن الله في اطلاق سائر الاسماء الظواهر ولذلك ساغ نداؤه
والاخبار عليه وليس هو عندهم ضمير غيبة فيعتنى بانه لم يسمع في كلام العرب
للنداء ضمير الخطاب عن خلاف فيه قال ابو حيان في شرح التسهيل بطلا في جملة
الصوفية في قولهم يا هو ويا انا ليس جاريا عن كلام العرب وذلك بقاء منه
عن انه ضمير غيبة في كلامهم بجهله بحالهم ومقاصدهم والحكم عن الشيء
فرع تصوره ومن جهل شيئا عاداه وقد قيل لا تعذلوا اهل الظاهر حجة عن
اهل الباطن فمن نسبهم الى الجهل فهو احسن به لانه كذب بما لم يحط به علما وقد قال
تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم فمن اعترض عليهم من غير ذوق لحالهم فقد تعدى
طوره وجهل قدره انتهى فاذا كان هو موضوعا للاشارة عن ما تقدم بيانه
والمستغرق في التعظيم لم يبق له من رسومه غير الاشارة ناسب ان يذكره في
يعبر به وانما جعل المصنف الاشارة الى الحق من اول رسوم الفناء مقاما منه موم
له صاحب هذا المقام من حيث يتعقل انه الحق يشار اليه فهو
وان فني عن غيره لم يفن عن نفسه وفي الحكم الفاني من اذا اشار وجد الحق اقرب      عس
من اشارته بل الفاني من لا اشارة له لفنائه في وجوده وانطوائه في شهوده قال
سيدي ابن عباد رحمه الله المشير الى الله تعالى ملاحظ لاشارته واجد الله تعالى
اقرب اليه من اشارته غير غائب عن التحقيق بانه بوصف التقريب بشهوده
لا غيار بل الفاني في الفاني في وجوده المنطوي في شهوده الذي غاب عن الاشارة      الشابريسي
والمشير والمشار به انتهى ومن ثم قال الامام الهروي في رسالته المسماة بمنازل السائرين
في اخر التوحيد

ما وحد الواحد من واحد ، اذ كل من وحده جاحد
توحيد من ينطق عن نعته ، عارية ابطلها الواحد
توحيده اياه توحيده ، ونعت من ينعته لاحد

قال الشطيبي ولما اشكل هذا المعنى عن كثير من الناس استعين بيه بفهم بغاية
اجاب بعضهم يوسف العجمي بالديار المصرية فاجاب بان معنى البيت الاول
ما وحد الله حق توحيده احد لان كل من وحده اثبت بعله ورسمه

لانه يوحد بعد اثبات نفسه معه موجودين احدهما موجود والآخر موجِد
فليس التوحيد الحقيقي على لسان العبد الا نفيا لوجوده المجازي الهالك المشار
اليه بقوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وليس ذلك الا بتحقيق قوله تعالى لا يزال العبد
يتقرب الي بالنوافل الخ وبيان ذلك ان الموحد فيما شخص عن دار واحديته وقال اسقط
للاخ ملء العالم الا انت لكان كان ثابتا بجنبيه كل من هو جحد جاحد لكون اثبت
نفسه مع اسم الاتحادية وفي الخبر كان الله ولا شيء معه وهو الآن على ما عليه
كان وتقتضي البينة الثاني انه لا نعت في الحق الاحدية ولا نطق ولا اسم
ولا ثبوت لشيء غير محض التنزيه المنزه وذلك ان النطق والنعت يقتضيان
الرسم ولا رسم الوجود كله عارية عند العبد لانه لله وحده فمن ان العارية
في توحيده بنفي الخلق واحدا ابطل التعبير عند ذلك التوجيه مع بقاء المعنى
رسمه في ذاته من حيث يرى انه له وجودا مطلقا ومعنى الثالث ان توحيد
الحق ذاته لذاته هو التوحيد الحقيقي وطرا اصلا لاحد ابدا حائد عن الحق لانه اثبت
النعت والنعت هناك منقطع واثبت رسم اثبات النعت ولا رسم لشيء في الحضرة
الاحدية انتهى ملخصا والفناء الذي هو ان يفنى العبد عن نفسه وعن فنائه
عن نفسه قال سيدي ابن عباد في شرح الحكم سئل ابو سعيد بن الاعرابي رضي الله
عنه عن الفناء فقال ان تبدو العظمة والجلال على العبد فتنسيه الدنيا والآخرة والاحوال
والدرجات والمقامات والاذكار وتفنيه عن كل شيء وعن عقله وعن نفسه وفنائه
عن الاشياء وعن فنائه عن الفناء لانه يغرق في التعظيم انتهى ومحاسبه المحب
الطيبي قال القشيري في تفسيره اعلم ان علمه بنفسه ضروري وعليه ينبني كل علم استدلالي
فاذا غلب ذكر الله عليه تمامه علمه بنفسه وصار علمه بالله ضروريا فالانتهاء
في المشاهدة واستيلاء سلطان الحقيقة عليه ويغيب عن ذلك احساسه
بنفسه حتى يصير علمه بنفسه كالاستدلالي لما عليه من الغفلة عن نفسه والنسيان
لها كالذي يغرق في الشيء لا احساس له بشيء حتى يتوهم ما هو مستغرق فيه ○
ومستهلك انتهى والى هذا المعنى تشير حكاية ابي يزيد حيث سئل عن نفسه
فقال انا افتش اياه بعد فبلغ ذلك بعضهم فقال ذهب ابو يزيد في التائهين
الى الله وهذا هو صاحب مقام الوصل والجمع كما قال القائل

فدعني من الله لم ارا غيرها ، وكذا الغير عندنا ممنوع
فد تجمعت ما خشيت افترافا ، فانا اليوم واصل مجموع

ومن هنا قال سيدي عبد السلام رضي الله عنه في صلاته المشهورة واجمع بيني
وبينك وصل بيني وبين غيري فما اشار الى الجمع بكونه لغيبة العبد عن الوجود واستغراقه
في نور الشهود وقد اشار الى ذلك الجنيد رضي الله عنه بقوله ، وجودي ان اغيب

عن التشبيه

فقال العارف ان خ

علم

ان

ولا وجودي أن غيب عن الوجود ❊ لما يبدو علي من الشهود ❊
وما يشتمل عليه ما ذكره لقول الغزالي للسالك ثلاثة منازل عالم الفنا وعالم الحرية
وعالم الفيضية فيواظب في الأول على قول لا إله إلا الله أن المستولي عليه عالم وجود
الفقد وصفاته المذمومة وكلمة لا إله إلا الله خاصيتها في النفي والمحو وفي الثاني
على قول إلا الله من المستولي عليه عالم وجود الفضلي وصفاته المحمودة وكلمة
الله خاصيتها في التوفيق والتي في الثالث على قول هو هو هو لأنك متى وصلت
إلى هذا العالم فقد ذهبت عنك كدورات صفاتك العدلية وانتفت عنك
أنوار صفاتك الفضلية واتصل نور الحق من غير واسطة وصرت معدوما بالإضافة
إليك موجودا بالإضافة إليه فانيا بالإضافة إليك باقيا بالإضافة إليه فاجعل ذكرك
في هذا العالم هو هو لأن الموجود هو والباقي هو انتهى لأن المراد بالعالم الفقد عندهم فقد
النفس عن الصفات المذمومة من المعاصي والشهوات وهو ابتداء السلوك ولذلك
جعله أول المراتب لمناسبتها عن الغيبة في الحق وقد قال الغزالي بعد ما تقدم ومعنى
قولنا عالم الفنا أن السالك والمريد تفنى نفسه فيه ويفنى وجوده وتمحو صفاته
المحمودة صفاته المذمومة انتهى وقوله فيه أي في ذلك العالم **تنبيه اعلم** أنه لا يلزم كون
الإشارة من أبي سهل الباقية بل كيفما أما توجه الإشارة إلى الشيخ حسبه من الكمل رضي
الله عنهم لكن على وجه لا يتعقل المحشي أنه مخشي والحق ما أشار إليه بل على أن الله هو
المشار المشار إليه من غير رؤية النفس ❊ **من تمام** كلام الشيخ الفقيه
المتقدم في كلام الصوفية أن النطق بالكلام في التوحيد من مقام الجمع غيبة
لكونه يعد غائبا فإذا تكلم من مقام الجمع فليس بمتكلم وإنما المتكلم هو الحق سبحانه
وتعالى على لسان عبده وهو قوله في الخبر القدسي فبي يسمع وبي يبصر وبي ينطق انتهى
**وفي حاشية** الحزب الكبير أمواج الغيب الجارية في العبد وعليه منها الخطاب وفيها
الجواب وكان المجلي والكليم واحدا ولا شعور للعبد بذلك ولا نسبة له فيما هنالك
الأعلى إلا الملفات إن جرت له شعورا بما يظهر فيها مستقلا وإنما الله كالغير وكفى
لا يلوح فيها انتهى وقد جرى في **الجنيد** رضي الله عنه في الإشارة تبرهن قال أفنا
لما بلغه أن أبا الحسين النوري في منزله سبعة أيام لم يأكل ولم يشرب ولم ينم وهو يقول
الله الله فقال الجنيد انظروا أمحفوظ عليه أوقاته أم لا فقيل إنه يصلي الفرائض فقال
الحمد لله الذي لم يجعل للشيطان عليه سبيلا قوموا بنا إليه فإما نستفيد منه وإما نفيده فلما
دخل الجنيد قال يا أبا الحسين ما الذي دهاك قال الله الله زيدوا علي وقولوا معي فقال
الجنيد في حتى ترى قولك الله الله أم بنفسك إن كنت قلته بالله فلست القائل
وإن كنت قلتها بنفسك فما معنى الوله فقال له نعم المؤدب أنت يا أبا القاسم وسكن
وتهدن انتهى قوله **ثم يغيب حاله إلى أن يصير** يعني به والله أعلم من وصل إلى عالم التيسي

على الله الله

نسخة ق

نفس علو عين العبا

هو هو قوت الاسرار قال الغزالي فكاشف القلوب يقول لا اله الا الله وكاشف الارواح
يقول الله الله وكاشف الاسرار يقول هو هو فلا اله الا الله قوت القلوب والله الله قوت
الارواح وهو هو قوت الاسرار انتهى وكان قوت الاسرار لدلالته على الهوية وكان اسم الجلالة
قوت الارواح لدلالته على الالوهية فالراجع التعبير فيه كاشف الخواص بالوهيته وكاشف
خاص الخاص بهويته انتهى **فائدة** كثيرا ما يجري في عبارة القوم في امثال هذه المباحث القلب
والروح والسر والباطن ويظن الظان ان اختلاف هذه الاسماء لاختلاف مسمياتها
وليس كذلك **قال الامام** ابو عبد الله محمد بن احمد الانصاري الساحلي رضي
الله عنه في كتابه بغية السالك في اشرف المسالك فديجرنا الى [illegible] هذه
المجموع ذكر النفس والقلب والروح والسر والباطن ولست اريد بها الا مسمى واحدا
واختلاف اساميه لاختلاف صفاته وهو الروح الجوهر اللطيف الطاهر الذي في
الادمي العارف مهبط الانوار الالهية الصادر من امر الله تعالى فما دام مائلا الى جنبة النفع
في اغلب الاحوال اعبر عنه بالنفس ولا يزال مع قيامه بوظائف الاسلام تضعف فيه
جنبة النفع وتقوى فيه جنبة الكمال حتى اذا تخلص من مقام الاسلام تساوت عنده
الجنبتان فيتقلب بينهما فعند ذلك اعبر عنه بالقلب ولا يزال مع قيامه بوظائف
الايمان تغلب جنبة الكمال على جنبة النفع حتى اذا تخلص من مقام الايمان اتخذت فيه
جنبة الكمال لكن يبقى معها اثر ذلك النفع كما يبقى اثر الجراحات من بعد البرء
فعند ذلك اعبر عنه بالروح ولا يزال مع قيامه بوظائف الاحسان حتى
تذهب تلك الاثار تخلص نضيته فعند ذلك اعبر عنه بالسر وربما اشكل الامر
فيما رقي اليه او رقي عنه فاعبر عنه بالباطن وقد اعبر ببعض هذه الاسامي من مقتضيات
بعضها على وجه الاتساع والمجاز وذلك في القليل وفي السنة والكتب من ذلك كثير ا
انتهى قوله ومن لم [illegible] عليه فيسلم له [illegible]
[illegible] معناه والله اعلم انه مسلوب الاختيار مجذوب عن نفسه بهوى قبضة الحق
بمنزلة الصبي تتصرف فيه يد القدرة كتصرف الوالدة بولدها قوله ومن لك قولي [illegible]
[illegible] له [illegible]
[illegible]
[illegible] بيتي لهم والله اعلم الى قول سيدي ابن عباد
في الرسائل الكبرى واعلموا ان قول القائل لمن يعذله ويلومه على التفريط وترك العمل
بالاعمال التي هي [illegible] في ذلك فان يكون خطأ وقد يكون صوابا فاما الحال التي يكون
فيها خطأ فاذا قاله صاحبه مفتخرا لنفسه محتجا من غير ظهور افتقار ولا غلبة انكسار
لان العبد من حيث هو عبد لا ينبغي ان ينتصر لنفسه ولا يحتج لها وان كان كلامه ذلك
ينطق بالحكمة ويتكلم بحجة الحق وذلك من اعظم الحجابات التي لا انتعاش له منها عند

بكمال

اعلم ان النفس والقلب والروح والسر الخ معنى واحد واختلفت صفاتها

سبحانه ولم يقدر الله الكفار حين قالوا لو شاء الله ما أشركنا ولو شاء الله ما عبدنا
من دونه من شيء، وما أشبه هذا وهو كلام صحيح يجب على كل أحد اعتقاد مضمنه كما
يجب عليه أن يعتقد أن الله واحد لا شريك له ولا إله إلا الله لكن لما كان ذلك مذكورا
لا رادتهم به الانتفاء والاحتجاج لنفوسهم وشأن العبيد مباين لهذا كله وقولهم ولذلك
يقوله من لا يعلي ولا ينطبق من جنابة إنما يقوله على هذا الوجه المذموم ولذلك [illegible] منهم
هذا القول دا[illegible] الحال التي يكون فيها صادرا بهواه إذا قاله قائله غير منتصر لنفسه
ولا محتج [illegible] وإنما قاله اخبارا اعترافا بأن الله تعالى فيه ونفوذ تقديره عليه مع شدة افتقار
ودوام انكسار وخذ هذا المعنى من قوله صلى الله عليه وسلم حج آدم موسى أي غلبه بالحجة
والحديث صحيح مشهور إن شئت أن تقف عليه كل أحد يخبرك به انتهى قوله
[illegible] الوجه المتفقم [illegible]
[illegible] معناه والله أعلم أن الله تعالى حكيم لا يفعل الأشياء إلا لحكمة فتكليفه للكفار والعصاة
فلا يرد [illegible] منهم لحكمة يعلمها وما يجري على أيديهم [illegible] لم يكن أفعالهم حقيقة فهو
فعل لهم شرعية جعلها الله أسبابا لما أراد هم من عقوبتهم من حيث اختيارهم الصوري
والقائلون بهذا القول على الوجه الأول يقولوا أن تكون أسبابا رجوعا إلى جريان القدر
عليهم وغلبته لهم ودفع اللوم على الحقيقة وذلك في الحقيقة جهل محض ومن ثم قال
ابن جزي في معنى لو شاء الله ما أشركنا إنهم يقولون إن شركهم وتحريمهم لما حرموا كان بمشيئة الله
ولو شاء الله ألا يفعلوا ذلك ما فعلوه واحتجوا على صحته بإرادة الله له وتلك حجة
جبرية ولا حجة لهم في ذلك لأنهم مكلفون مأمورون أن لا يشركوا بالله ولا يحرموا ما أحل
الله والإرادة خلاف التكليف انتهى وإنما كان ذلك نقضا للحكمة لأن اعتقادهم أن
فيه حكمة لهم يقتضي أن لا حكمة في التكليف إذ ثبوت الحكمة يقتضي الحجة لهم فما
ذكره المصنف من نفي الحكمة لازم لما ذكره سيدي ابن عباد من قصد الانتفاء والاحتجاج
قوله [illegible]
[illegible] مقتضى غرضه أن يقول ليس [illegible] صفة بالقدير أولى من وصفه بالحكيم ولا
بالعكس لأن أهل هذا القول إنما نقضوا الحكمة لا القدرة فيقال لهم ليس اعتبار القدرة أولى
من اعتبار الحكمة فيجب اعتبارهما لا القدرة واعتبارها يقتضي حكم الانتصار اعترافا وقد
قال المصنف في شرح الأسماء من عرف بأنه الحكيم لم يعترض عليه في شيء بل يرى كل
أفعاله جميلة بالنسبة إليه وإن كان فيها تفصيل بالنسبة إلينا والله أعلم قوله
[illegible]
[illegible] وكان العارف إنه سيأتي عن الحال
السابق ومعنى قوله قدر الله أي الذي قدر عليه هو الشيء الذي أصابه وهذا إن كان
حقا لا [illegible] قال المصنف في شرح الرسالة فلا [illegible]

لا الانتصار

فقف على انه لا ينبغي ان يضاف اليه تعالى ولا الى اسم من اسمائه شيء من القبائح وان كان خالقها حقيقة

فيقال ان الله خالق كل شيء من نفع وضر وحلو ومر وخير وشر ولا يقال خالق الخنازير والقردة والقبائح والشرور والكفر والمعاصي والقاذورات والقردة والخنازير ولا يضاف اسم من اسمائه الى ذلك اذ تأدبا معه سبحانه **فان قيل** ابن حاجب وهذا هو المختار من مذهب اهل السنة فقال ابن العربي من الصواب جواز ذلك حيث لا ايهام ومنعه حيث لا ايهام انتهى وفي معنى اضافة الاسم لذلك ايقاع الفعل عليه كما لا يخفى **و قوله** ان يقول الخ يدل على ان من قول الرجل اذ هو عين القول المعترض من قبيح ما يقع للعوام لا اخص منه فلا يغتر بظاهر اللفظ ولو اسقطه لكان اوضح ويوجه تكراره بطول الفصل بين القول ومتعلقه قوله **وينسخط من قضاء** يعني وقد ذلك بالهم والتحير في الحال ما هو معروف بلا بابه اذ القضاء نافذ لا محالة كما قيل

ما قد قضى يا نفسي فاصطبري له ولك الامان من الذي لم يقض

وفيه ايضا الوقوع في العقوبة في الآخرة بل قد يجر صاحبه الى الكفر والنفاق لما ان ينزع اركسه الله عن وجل في الجامع الصغير من لم يرض بقضاء الله وقدره فليلتمس ربا غيره رواه البيهقي عن انس **و قال العراقي** اخرج الطبراني في الكبير وابن حبان في الضعفاء من حديث ابي هند الداري من لم يرض بقضائي ومن لم يصبر على بلائي فليلتمس ربا سواي انتهى وقوله قضاء مفعول من اجله ونصبه مساو لجره لانه مضاف في المعنى وينسخط من قضائه ثم وجه دلالة القول على التسخط فقال **اذ ذلك اليه يشعر بالتعجب حتى كان انه لم يعد ما لا ينبغي** ان ينسب ذلك الى الله وجه يشعر بانه مغبون غير منعم عليه ولا شك انه اذا تأمل وجد نعم الله عليه لا تحصى ولكنه استصغر ما عنده منها في جنب ما فاته وذلك جحود للنعم وهو موجب لسلبها ومن توفيق الله تعالى علم انه من جوع وملطوح به وقت المصيبة وقد تقطع قول المسكين من طول انقطاعه لطلبه عن قدره فلذلك ينقص من ذلك واضح هذا المعنى عند قول المصنف ويعتقد على التسليم عمن ذلك بانه جيء بذلك قوله **ومن ذلك قول بعضهم اذا لم يتسنه من عنده بغير من شيء بنسبة من تعجب وهو شعار في** سنة ذلك نسبة اي ان نفسه فاعلة للشرور والمعاصي وهو من اهل المعتزلة تعالى الله عما قولهم وغاية هذا القول وان كان لا يعتقد هذا ينبغي ان يتجنب ما يوهم اعتقادا له ويشعر به وفيه ايضا دعوى خفية وهي مدح النفس بدعواها بالمقال بانه ينادي بانه غيره ان عن نفسه ولا شيء بهاد وفيه ايضا ربة ما علية النفس والغفلة عما هي في الحق وذلك عند الخاصة من الدعوى التي هي اعظم البلوى وهذا الحكم اعتقاد العاقبة لانه لا يلزم من انتفاء ذلك الاعتقاد انتفاء الغفلة عن شهود الحق في رؤية فاعلية النفس فان عامة المومنين يشاهدون الفعل من انفسهم ولذلك يرجون جزاءهم بالطاعة ويخافون خوفهم بالمعصية قوله **ونحو ذلك مما يشبه** الى ما تقدم من انه لا يضاف الى الله خلق الشرور والمعاصي وان كان خالق كل شيء سواء

علي

فقال تعالى

قال تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك قال
في التنوير ما اصابك من حسنة فمن الله خلقا وايجادا وما اصابك من سيئة فمن
نفسك اضافة واسنادا كما قال عليه السلام والخير كله بيديك والشر
ليس اليك قال ذلك وقد علم ان الله خالق الجميع لكن تنزل واجب التعظيم ولهذا قال الخضر
فاردت ان اعيبها فاراد ربك ان يبلغا اشدهما فاضاف العيب الى نفسه
والمحاسن الى سيده وكذلك ابراهيم عليه السلام لم يقل واذا امرضني فهو يشفين
بل قال واذا مرضت فهو يشفين فاضاف المرض الى نفسه والشفاء الى ربه مع ان الله تعالى
هو فاعل ذلك حقيقة وخالقه انتهى باختصار وتقديم وتأخير قوله جل ا
شانه أ قوله بغير كاف في الجواب اي بدون الاتيان بما يوهم خلاف الصواب ويكون
صادقا في هذا الجواب وان كان عاصيا وجانيا واستشهد على صدقه فيه مطلقا
فقال الحسن بفتح الجيم وسكون الموحدة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجامع الصغير
المومن يخبر عن حال تنزل نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله اخرجه النسائي عن ابن
عباس قال المناوي واسناده حسن وجيد قوله تنزع الخ ان الدنيا سجن المومن
والمنية المسجون اخراجه من السجن قوله ومن ذلك قول بعضهم لمن يسئله من حاله
اقول بخير ونحوه كما يغرم مع نوع الله سنة قال ابن خليل وفي جهة الكلام انه من الادب
الم يعلم انه من اساءة الادب مع الله سبحانه لو لم يعلم ان لله عليه من النعم ما لا يحصى قال تعالى
وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها ان الانسان لظلوم كفار ولم يعلم ايضا ان الله تعالى قد دفع عنه
من البلايا ما لا نهاية له مما هو مقدور ان يقع له انتهى والمراد ما فيه من سوء الادب اشار المصنف
بقوله ومن ادب بقاء منه الى ما قاله حجب به على المشتكوى
علمه عنه وفي منهاج العابدين وينقل في الاخبار ان نبيا من الانبياء شكى بعض ما ناله
من المحن الى الله سبحانه فاوحى الله تعالى اليه تشكوني ولست باهل ذم ولا شكوى
هاكذا بدت شأنك في علم الغيب فلم تسخط قضائي عليك تريد ان اغير الدنيا لاجلك
وابدل اللوح المحفوظ بسببك فاقضي ما تريدون ما اريد ويكون ما تحب دون ما احب
بعزتي حلفت لئن تلجلج هذا في صدرك مرة اخرى لاسلبنك ثوب النبوة ولادخلنك
النار ولا ابالي قلت فليستمع العاقل هذه السياسة العظيمة والوعيد الهائل مع
انبيائه واصفيائه فكيف مع غيرهم ثم استمع ما يقول من تلجلج انه جعله حديث
النفس وتردد القلب فكيف بمن يصرخ ويستغيث ويشكو وينادي بالويل والعويل الخ
من يصيبه عشرة من المحن ويتخذ لذلك اعوانا واحزابا وهذا من تسخط فكيف بمن تسخط
الله تعالى في جميع عمره وهذا بمن شكى اليه فكيف بمن شكى الى غيره اه ونحو ذلك
الخطاب الشديد على ما قيل في قوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك الاية والناس يقع
لون اليوم عند السؤال عن حالهم اللسان يقول بخير ويكاد القايل يموت بخبر في نفس

و هو نقص الشكر وجحود النعم [illegible] قال سيدي ابن عباد رضي الله عنه في بعض رسايله
الطمع البشرية لا نسان ام [illegible] ذا اشتد لا يفارق و من شانها التألم والتاذي قال تعالى و لا
تهنوا في ابتغاء القوم ان تكونوا تالمون فانهم يالمون كما تالمون وترجون من الله ما لا يرجون
فلا يجرح لهم في التالم عند نزول البلا و ما حتى تسخط لهم يكون ذلك الا معمورا بفوك الرجا لم
يخلق الله تعالى على عباده فيعل اجسادهم مثل الحديد لا يتاذون و لا يتغيرون قال بلال
اول ما يجيء بمقتضى الطبع [illegible] الموسى لا يلحق ذلك ان يذهب سنه ويزول بما يذكر
عليه من جنود ايمانه و يقمعه ويمحق منه الطايف الذي يتعرض بالذكر في قوله تعالى ان الذين
اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون ولم يقل لا يمسهم ذلك و
يصيبهم انتهى المراد منه بتغيير ما بقوله [illegible] نبيح ما يقع
للعامة [illegible]
[illegible]
[illegible] من ذلك قولهم
الله في كل مكان ولا يخلوا منه مكان و هو تصريح بالجهة و يقولون ما يضيع الله
من خلق و هو موهم للايجاب و يقولون الدار والاصحاب يعتقدون خيرها ما لا يستهل
و هو موهم لنسبة الظلم و يقولون لا رفق له وللغايب و هو موهم للشريك و يقولون
سعد فلان اعطاه و الصواب الله اعطاه و يقولون يعلم الله بعلامات الحق و علمه تعالى قديم
لا يتوقف على علامات يعلم بها و من ذلك تطيرهم من طلب الطير اول النهار
و يقولون فاليهم اذا كلمة احد و هو حرج لا ترد على من اراد الله عليه و هو تسخط و يقو
لون انا بالله و بك و توكلت على الله و عليك قيل والصواب ثم عليك و قال ابن عرفة في تفسيره
انه لا يطلق لفظ التوكل على غير الله بوجه لقوله و على الله فتوكلوا ان كنتم مومنين و يقول
فايلهم اذا راوا من يتنعم له بشيء اين كنا نحن من هذه القسمة و هو اعتراض قبيح قوله
[illegible] لتهذيبها [illegible] و تاديبها [illegible]
لا يبقى على مرصد منه شيء من تلك المغالطات الضمار امر لجهله و تفصيله نعم ينوب
ما ذكر المصنف ان يعلم من يصدر منه شيء من ذلك ان لم يغلب على ظنه عدم قبوله بجوابه
قوله [illegible] اي لانكار تلك المسايل المشتمل
على المعنى انما هو لما توهمه من فساد لاعتقاد كايهام اعتقاد الجهة و الجارحة والجبر والايجاب
و فاعلية العبد و نحو ذلك فمن لم يحكم مسايل الاعتقاد لم يفهم ما يذكر المنكرون في تلك
المسايل و قد يعتقد على غير وجهه فيزيد قوله [illegible]
[illegible] اي لا راكن الطالع في ذلك و تشهيه و انتهاره بين الناس
يستدعي بيان ما اشتملت عليه تلك المغالطات من الجهالات و ذلك يحتج لاجل
اعتقادات و هو تشويش منهي عنه خوف ما يفضي اليه من عروض الشبهات لا يقال
من نطق بشيء من تلك المغالطات دل ذلك على شبهة في اعتقاده فيجب ازالتها

معمورا
او يكونوا
وهو منزلة

فصل على ما تقوله العامة واحذره

او اخطا بسمى

الاعانة بالله ورسوله

وانما ينهى عن تحريك الاعتقاد عند الشكاية لانه لا يلزم ذلك كان اكثر من ينطق
بها من المسلمين لا يعتقدون ما توهمه واني ابين لهم ما تقتضيه تبرءوا منه واخبروا انه
لم يكن في اعتقادهم شيء من ذلك نعم ان دلت قرينة واضحة على اعتقاد الفساد اخذ
المتبع بذلك الى الحق بالتلطف لا بالتصعب وبالكلام القريب من سياق الوعظ
والتذكير لا المصنوع على نحو الجدل فينبغي لمن اراد تعليم ماذكر والكلام فيه ان يكون
كالطبيب الحاذق الذي الدوا في مواضعه وذلك في وقت الحاجة وعلى قدر الحاجة وهذا
مفهوم من قوله الابحث الفلفلة بذلك ايضا سبب في سوال العامة للخاصة وكثرة الخوض
والبحث في مسئلة وقد تغلب الاراء والاهواء ويقع تعصب وعدم انصاف قوله وغيره
[illegible] هو كتاب لابن الجوزي
الفه في الانكار على الصوفية فشنع فيه القول وعين ذلك كثير من الناس قال في ابغوا اعمر ولعل
ذلك تحذير من محل الاقتداء لامن مجاوزة الحد في التشنيع تدل على ذلك وبه الحرجه
المحققون والاهواء بمع كتاب عن وجوه الضلال لتحذر وتنبيه على السنة باتم وجه امكنه
والله اعلم وقال في عدة اخرى كما كتابه بكلام القوم مع الانكار عليهم بدل على انه قصد حسم
الذي يعتقد قوله [illegible] يشير الى قوله
في القواعد ما الجمر من الكتب في الرد على القوم بهو نا مع من الغلط وما كان يستجيد مستجيد
الاستعانة شروط ثم قال الثاني اقامة مدار المعقول فيه بتاويل او غلبة او غلط او غير ذلك الخ
وما ذكره هنا من التغيير داخل تحت قوله او غير ذلك وقد تقدم قول المغربي وما ينسب الى الحشا بخ
له محامل الاول انه لم يصح نسبته اليهم ونقدم ايضا قول الغزالي فان نسب على يقين صدور هذا
الكلام من ابن الجوزي على ان المشايخ الصوفية كثر الدهر عليهم ونسبة ما لم يقولوه ولم يفعلوه
من المناكر اليهم فنفي ذلك عنهم له وجه بين قوله [illegible]
[illegible] يشير الى قوله في القواعد ولما حسن النية في القائل باعتقاد اجتهاده او انه قصد
حسم الذي يعتقد وان خشي بعضه كابن الجوزي فللمبالغة في التغيير انتهى وفي عدة المريد المنكر
محق كالمصدق محق لان كلا منهما مستند لحق هو ما اداه اليه اجتهاده الخير لا يعون لسه
تعديه فلذلك قال شيخنا ابو العباس الحضرمي رضي الله عنه بعد كلام في الحقائق والجاحد
لم يرح اليه شيء من هذا الكلام وما يوهمه فهو معذور مسلم له حاله من باب الغضب والتقصي
والسلامة وهو من ايمان الخائفين ثم قال في العدة فالفقيه وما مثل الفقيه الا كبواب الملك
والصوفي المحقق صاحب سره فاذا حدث الصوفي عن خبايا بيت الملك نادى عليه الفقيه
انما انت سارق او كذاب او متجسس فان اتى بما ليس من الملك ولا حجة البواب عليه قائمة
وان كان عليما بما نشأ في انكار الفقيه على الصوفي وفي انكار الصوفي عليه انتهى وقال
في موضع اخر وقد جارت عادة فقهاء هذا الزمان سيما المتاخرين والانتصار عليهم من حق
وما انتهى بهم الحال الى حد يستبيحون به دماءهم واموالهم واعراضهم فيما خالفوه

بذهب في زمن الجاهلية وربما كانوا به من الخوف يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس اهـ
قوله [illegible] فنحن نقصد [illegible] ولا يبعد ان يكون للولي في التعبير
والهفوات والزلة والزلات هو راجع الى تحسين الظن بهم فلو ربطه به لكان اولى وفي
القواعد الثاني في اقامة عذر المقول فيه بتأويل او غلبة او غفلة او غير ذلك اذ ليس
بمعصوم وقد يكون للولي الزلة والزلات والهفوة والهفوات لعدم العصمة وغلبة
الاقدار انتهى وحاصل ما اشار اليه هنا ما ذكره في اخر الكتاب من قوله ان الاولياء محفوظون والحفظ
يجوز له الوقوع في المعصية وفي الرسالة القشيرية فان قيل فهل يكون الولي معصوما
قيل اما وجوبا كما يقال في الانبياء فلا واما ان يكون محفوظا حتى لا يصر على الذنوب وان
حصلت هفوات او زلات فلا يمتنع ذلك في وصفهم انتهى وقال السيوطي في فتاويه
قال عز الدين بن عبد السلام في قواعده ما مقتضاه ان الصغيرة تنقض الولاية بعد جعله وقال ابن الحاج
الولي اذا وقعت منه الصغيرة فانه لا يكون للامة ولا اماما تعرج عليها وقد نص الشافعي على ان
ذوي الهيئات لا يعزرون للحديث وسمي هو بالتغيير لا يحرمون بالشيء من الحد بسم زلة يتي
وسمى هم بعض الاصحاب بانهم اصحاب الصغائر دون الكبائر وسمي هم بعضهم بالخيرا اذا
وقع منهم الذنب تابوا وندموا انتهى وما ذكره المصنف في شرح حزب البحر
مما عمت به البلوى في هذا الوقت وبعضهم قال كثير من الناس من يعتقد العصمة من المشايخ
ويعتقد عليهم فيما بينه وبين ربه ويرى ان اتباعهم في كل امر هو ما شاءوا او غيره او يعترض
عليهم في ارتكاب غير المحرمات ويستغفر لهم مريده بالزلة والزلات وقال السيوطي في التوشيح
عن قول الانصار ان كان ابن عمتك ليس بمستنكر من غير المعصوم ان يقع منه الهفوة والزلة
ثم يتوب منها انتهى وقال المحشي في تذييله في كرامات الشيخ ابي يعزى من نشر لطائف المنن عند
ان جاب المغاربة من اهل هذه انما يجب ان يكون محفوظا كان من شرط النبي صلى الله عليه
وسلم ان يكون معصوما فكل من كان للشرع عليه اعتراض فهو مخادع للولاية عن الف وقال ايضا
قال بعض الناس لا يبعد ان تقع منه هفوات وزلات في بعض الاوقات فقد قيل للجنيد
العارف يزني يا ابا القاسم فاطرق مليا ثم رفع راسه وقال وكان امر الله قدرا
مقدورا وهذا غير صحيح لانه اذا كان ذلك زال عن مقام ولايته وسقط من درجته
وزال عنه اسم الولي وعلى هذا ينزل كلام الجنيد انتهى وحاصل ما ظهر من كلامه ان الحفظ
شرط في الولي ولا يجوز عليه الهفوة والزلة بل الحفظة هي في الولي كالعصمة في حق
النبي لكن تسمى عصمة الاولياء حفظا رعاية للادب فيقال الاولياء محفوظون كما ان الانبياء
معصومون والمعنى واحد لان وقوع الذنب من الانبياء محال ومن الاولياء جائز
لكن لا يزول بسببه عنه اسم الولاية وما دام مرصوفا بها لا يصدر منه
شيء وهذا ظاهر كلامه والذي عند غيره انه لا يمتنع من وقوع الزلة والهفوة من
الولي وعليه نصوص الائمة انتهى ملخصا من الاجوبة السبتينية لشيخ شيوخنا

بدعاويهم

فيه علم وهو
ملهم عليم

سيدي عبد القادر الفاسي رحمه الله تعالى وفي حاشية الحزب الكبير عند قوله ونسألك
من الاسرار المانع من الاصرار انما سأل ذلك دون الوقوع في الذنب جملة لانه متعذر
من غير المعصوم كما قيل ؛ من ذا الذي ما ساء قط ؛ ومن له الحسنى فقط ؛
واجيب بان قيل له ؛ محمد الهادي الذي ؛ عليه جبريل هبط ؛
انتهى وياتي جميع هذه المسألة تتمة وزيادة بيان ان شاء الله تعالى في اخر الكتاب واذا كان
وقوع المعصية غير مناف للولاية وجب احترام صاحبها وان وقع الانكار عليه وقد
تقدم ان الانكار غير قادح في المنكر عليه ولا مسقط لحرمته قوله وانما العظيم عند الله الا
صرار والعناد والخروج عن الحق الى ضده قال [illegible] الاصرار كما في
الرسالة هو المقام على الذنب واعتقاد العود اليه ويبين عظمه قول الغزالي
في منهاج العابدين الاصرار على الذنوب يسود القلب فتجده مظلما وقساوة ولا تخلو
فيها ولا صفاوة ولا لذة ولا حلاوة وان لم يرحم الله صاحبه سيجره الى الكفر والشقاوة
ثم قال وبالجملة لا يكاد يجد المصر على العصيان توفيقا ولا خفة الى طاعة وعبادة فيه
وان اتفق فيكون بلا حلاوة معه ولا صفوة كل ذلك لشؤم الذنوب وترك التوبة
ويكفي في عظمه انه يصير الصغيرة كبيرة نسأل الله العافية والعناد المعاكسة با
لخلاف والمعاندة كما في القاموس ويظهر ذلك فيمن يصر على الرجوع للذنب بعد
عقوبته وعلمه بان الله عاقبه عليه قال تعالى ونخوفهم فما يزيدهم الا طغيانا كبيرا
ولا اشكال في كونه اعظم من مجرد الاصرار والمقصود بالحق الذي في عبارته الحق اذ الشيء عين [illegible]
هو الذي ينافي الخروج عنه الى ضده وجميع ما تقدم يؤذن بالمعصية والزلة الولي الذي
لا يكون عنده عزم على الذنب ولا قصد له ولا فرح به ومن قوله وانما العظيم الخ انه لا يكون
عنده اصرار واشار الجنيد رحمه الله لهذا الى الفرق بين معصية الولي
وغيره بان الولي لا يصر ولا يعاند بل يتوب عند وقوع الذنب منه فيغفر له اذ التا
ئب من الذنب كمن لا ذنب له قال في حاشية الحزب الكبير ولما كان انتفاء الوقوع
في الذنب متعذرا من غير المعصوم اثنى الله على من لم يصر بقوله والذين اذا فعلوا فاحشة
او ظلموا انفسهم الاية ولم يقل تعالى لا يفعلون مع انهم محل العفو والكرم اذ
قد قال عليه السلام لو لم تذنبوا لذهب الله بكم وجاء بقوم يذنبون
ويستغفرون فيغفر لهم وفي دعاء لواء الحزب رضي الله عنه اللهم اني اسألك باسمك
العظيم الذي لا يضر معه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم وهب لنا سر الاسم
الذي لا تضر معه الذنوب شيئا يعني لعدم الاصرار ولاتخاذ اسمائه وصفاته
في اسمه الحق وصفاته فالشعور له فيتبين بنسبة شيء اليه مما جرى عليه
واليه يشير قول الجنيد وكان امر الله قدرا مقدورا الحاصل انه ينبغي الفرق في
وفيه ايضا تمييز الفرق بين معصية الولي والفاجر قال الشيخ سيدي ابو العباس

بيان الفرق
بين معصية
الولي وغيره

الهروي رضي الله عنه ان الفرق بين معصية المومن والفاجر ثلاثة اوجه المومن لا يعزم عليها قبل فعلها ولا يفرح بها وقت الفعل ولا يصر بها بعد فعلها والفاجر بعكس ذلك
وقال سيدي عبد الله البلدي في قصيدة له عينية

أراني في حالات وقوعي في الهوى • انا قلم والاقدار اصابع
ولست بجبري ولكن مشاهد • فعال مريد ماله من يدافع
فتأتي بقضي علي بطاعة • وحينا بما تنهى عنه الشرائع
لذلك تراني اترك اللوم تارة • ولكن قلبي بهذا وللعين دامع
وفي نكتة غر اسوقها نحو سمعكم • وحق لها ان تدعواتها المسامع
فهمي الذي ما بين الوري ومارق • تنبه لها فالكلام فيه بضائع
وما هو الا انه قبل وقعه • يحن قلبي والذي هو واقع
فلا شيء الذي يقضيه من قد اراده • ويبقى له قبل الفعال تطابع
فخذ من الذي منها الا اذا قد مضى • ارى الفعل فيه والاسى مطاوع
فيا قلبي الذي يهواه نفسي ومهجتي • لذلك في نار حقيقته الاضالع
اذا لم تسع علم الله بعد عاصيا • فانه في علم الحقيقة طايع

انتهى فيشير الى مطالعة سر الامر والقدر في الغيب قبل انتشاء ذلك على الجوارح وبذلك يتضح لك حديث حج ادم موسى وان ما جرى عليه بمطالعة قدر سابق وانه ليس ذلك لغيره الا لمن كان له شبه بحواب ان كان من اهل الغيب في الباطن فيعتق كاثنا بم وانه يجري بانما سبقت في ماهية من سواه في الغيوب اصطلم من نعمة وانت الحبر وذلك خاص باهله فلا يسلم لهم في الجملة انتهى ومن ءافات اللسان ايضا ما اشار له بقوله و
العظايم الكلام في تفسير القرءان بالراي اي بمجرد الشخص وميل اليه وهواه فيقول القرءان عليه بما يظهر من اللغة ويتبادر للعقل من الكلام من غير استناد الى علم اب من غير اعتماد على نقله وعربية وبيان مثلا بما يكفي فيه ذلك من غير اعتماد على السمع فيما يتوقف عليه فانه السماع لابد منه في ظاهر التفسير اولا لنتقي به مواضع الغلط ادى القرءان غرايب لا تدرك الا بالسمع ثم بعد ذلك يتسع التفهم والاستنباط قوله
وهو نحو يعد ان غالب بمعنى ان تفسيره بالراي اخراج له عن المعنى المراد منه وميل به عما قصدت دلالته عليه وقد قال ابن عباس رضي الله عنه قوله تعالى ثم يحرفونه من من بعد ما عقلوه ان نحو بيعهم ونبيلهم انما هو بالتاويل فسح بقا لفظ التورية ذكره ابن عطية قوله واثم ان صادف اي انه يستحق الاثم ان صادف المعنى المراد بان وافق ماذكره اهل التفسير ثم استدل على ماذكره بقوله وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القرءان برايه فاصاب فقد اخطا وان اخطا فقد كفر في الجامع الصغير من قال في القرءان برايه فاصاب فقد اخطا رواه ابو داود والترمذي والنسائي عن جندب

من عجيب الدر

فتأتي

تدعواتها

يكون

ابن عبد الله البجلي قال المناوي في المصنف يحسنه ولعله لاعتقاد
ولا يعيبه سهل ابن عبد الله ابن ابي حزم تكلم فيه احمد والبخاري والنسائي وغيرهم وقال
الترمذي تكلم فيه بعضهم وفيه ايضا من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار رواه
الترمذي عن ابن عباس قال المناوي ورواه عنه ايضا ابو داود والنسائي ثم اتى به من جميع جهاته
عند الا علماء عن عامر الشعبي وفي اجوبة المكيين للشيخ العلامة ابي زرعة العراقي رحمه الله
المسئلة الحادية عشر من فسر القرآن برأيه فقد كفر هل هذا يكون كفرا دون كفر وما المراد
برأيه ويكون الحديث على الدوام لا **الجواب** ان هذا اللفظ لا اعرفه عن النبي صلى الله
عليه وسلم والذي ورد في ذلك فقد اخطأ رواه ابو داود والترمذي والنسائي عن جندب
ابن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن برأيه فاصاب
فقد اخطأ لفظ الترمذي وقال حديث غريب وقد تكلم بعض اهل الحديث في سهل ابن
ابي حزم ولفظ ابي داود من قال في كتاب الله عز وجل برأيه فاصاب فقد اخطأ وسكت
عليه ابو داود فهو عنده صالح للاحتجاج به **وروى ابو داود** والترمذي و
النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قال في القرآن بغير علم وفي رواية فليتبوأ مقعده من النار لفظ الترمذي وقال حسن وفي
بعض نسخه حسن صحيح وليس هو في الرواية المشهورة من سنن ابي داود وهي رواية اللؤلؤي
وانما هو في رواية ابي الحسن ابن العبد **وروى** ايضا في ذلك ثلاثة الفاظ غريبة ضعيفة
رواها ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس من قال في القرآن برأيه فقد اتهمه رواه من
حديث جابر من فسر القرآن برأيه وهو على وضوء فليعد وضوءه رواه من حديث ثعلب
هريرة من فسر القرآن برأيه فاصاب كتبت عليه خطيئة لو قسمت بين العباد لوسعتهم
وان اخطأ فليتبوأ مقعده من النار رواه من حديث ابن عمر **واما معنى التبعة** وهو
فقد كفر فيحتمل ان يراد به الكفر المخرج عن الاسلام وان يراد به الكفر الخارج
كفر دون كفر **واما المراد** بقوله برأيه فهو ان يكون مستندا في التفسير الى رأيه من غير
ان يكون ذلك جاريا على وفق كلام العرب وقواعد الشرع فاما من فسر القرآن بما
يجري على لغة العرب وقواعد الشرع فليس ذلك بالرأي ولو كان على تفسير لابد وان
يكون قد ورد فيه كلام الله تعالى او كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لتعذر الكثير
من فهم القرآن وامتنع الخوض في ذلك جملة وقد قال الترمذي في جامعه بعد روايته حديث
جندب وابن عباس المتقدم ذكرهما هكذا روي عن بعض اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم انهم شددوا في ان يفسر القرآن بغير علم **واما الذي**
روي عن مجاهد وقتادة وغيرهما من اهل العلم انهم فسروا القرآن فليس الظن بهم انهم
قالوا في القرآن وفسروه بغير علم او من قبل انفسهم وقد روي عنهم ما يدل على ما
قلنا انهم لم يقولوا من قبل انفسهم من غير علم **ثم** روى باسناده عن قتادة

عنه

فقد ... من فسر القرآن فاخطأ فقد كفر ... على معنى

انه قال ما سئل عن القرآن الا وقد سمعت فيها شيئا ثم روى عن مجاهد انه قال
لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لما احتجت ان اسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت
والحديث في القرآن في امتناع تفسيره جار في الذي لا يرجع الى الشرع وكلام العرب
وكان السلف يتقون هذا ويتحفظون فيه فروى عن الامام احمد بن حنبل
انه سئل عن حرف من الحديث فقال سلوا اصحاب الغريب فاني اكره ان اتكلم في
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن وسئل الاصمعي عن حديث الجار احق
بسقبه فقال انا لا افسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن العرب تزعم
ان السقب اللزيق انتهى وقال العلقمي قال ابن رسلان ابو محمد بن ابي القاسم في كتب
الرد وبين حديث ابن عباس في تفسير من احد مسلمتين فقال في مشكل القرآن فلا يبعد
من مذهب الاوائل من الصحابة والتابعين تعظيما لكتاب الله والجواب الا خ
وهو اس القوانين واعجب مما يعني من قال في القرآن مع انه يعلم ان الحق غيره فليتبوأ مقعده
من النار انتهى **وقال في حديث** جندب قوله برأيه قال ابن رسلان اي بما سنح
في ذهنه وخطر في باله من غير معرفة بموافقة الصواب دون نظر فيما قاله العلماء واقتضته
قوانين العلم كالنحو والاصول والاستدلال بقواعدهما **قوله** فقد اخطأ في
حكمه على القرآن بما لا يعرف اصله ولا مما استنبط معناه بحمله على الاصول المحكمة
المتفق على معناها وهو مقصود ما قاله القرطبي قال وليس يدخل في هذا الحديث ان يفسر
اللغويون لغته والنحويون نحوه والفقهاء معانيه ويقول كل واحد باجتهاده في قوانين
الشيء بعد علم النظر فان القائل على هذه الصفة ليس قائلا برأيه بخلاف القائل بهواه فانه
كاذب على الله وقال ابن عطية هذا الحديث في مغيبات القرآن وتفسير مجمله ونحوه مما
لا سبيل اليه الا بتوقيف الله تعالى **ومن جملته** مغيباته ما لم يعلم به كوقت قيام الساعة
ونحوها مما يستخرج له الغالط كعدد النفخات في الصور وقال شيخنا يعني السيوطي قال
البيهقي ان صح اراد والله اعلم الرأي الذي يغلب على القلب من غير دليل قام عليه واما الذي
يشده برهان فالقول به جائز **وقال في المختصر** في هذا الحديث نظر وان صح فانما
اراد به والله اعلم فقد اخطأ الطريق فسبيله ان يرجع الى تفسير الغالط الى اهل
اللغة وفي معرفة ناسخه ومنسوخه وسبب نزوله وما يحتاج في بيانه الى اخبار الصحابة
الذين شاهدوا تنزيله وادوا الينا من السنن بيانا لكتاب الله تعالى قال تعالى وانزلنا
اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلهم يتفكرون فما ورد بيانه عن صاحب الشرع
ففيه كفاية عن فكرة من بعده وما لم يرد عنه بيانه ففيه حينئذ فكرة اهل العلم بعده
ليستدلوا بما ورد بيانه على ما لم يرد قال وقد يكون المراد منه من قال فيه برأيه
من غير معرفة منه باصول العلم وفروعه فيكون موافقته للصواب ان وافقه
من حيث لا يعرفه غير محمود **وقال الماوردي** قد حمل بعض المتورعة هذا الحديث

على ظاهره

على ظاهره وامتنع ان يستنبط معاني القرءان باجتهاده ولو صحبتها الشواهد ولم
يعارض شواهدها نص صريح وهذا عدول عما تعبدنا بمعرفته من النظر في القرءان و
استنباط الاحكام منه كما قال تعالى لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولو صح ما ذهب اليه
لم يعلم شيء بالاستنباط ولما فهم الاكثر من كتاب الله شيئا وان صح الحديث فتاويله
من تكلم في القرءان بمجرد رايه ولم يعرج على سوى لفظه واصاب الحق فقد اخطا الطريق و
اصابته اتفاق اذ الغرض انه مجرد راي لا شاهد له انتهى وقال الماوردي وقال ابن الاثير النهي
يحتمل وجهين احدهما ان يكون له في الشيء راي واليه ميل من طبعه وهواه فيتاول القرءان على
وفق رايه ليحتج به على غرضه ولو لم يكن له ذلك الهوى لم يلح له منه ذلك المعنى وهذا يكون تارة
مع العلم كالذي يحتج ببعض الاية منه على تصحيح بدعته عالما بانه غير مراد بالاية وتارة يكون مع
الجهل بان تكون الاية محتملة فيميل فهمه الى ما يوافق غرضه ويرجحه برايه وهواه
فيكون قد فسر برايه اذ لولا رايه لم يترجح عنده ذلك الاحتمال وتارة يكون له غرض صحيح
فيطلب له دليلا من القرءان ويستدل بما يعلم انه لم يرد به كمن يدعو الى مجاهدة القلب
القاسي بقوله اذهب الى فرعون انه طغى ويشير الى قلبه ويومي الى انه المراد بفرعون
وهذا يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسينا للكلام وترغيبا للسامع
وهو ممنوع الثاني ان يتسارع الى تفسيره بظاهر العربية بغير استظهار بالسماع والنقل
فيما يتعلق بغرائب القرءان وما فيه من الالفاظ المبهمة والمبدلة والاختصار والحذف
والاضمار والتقديم والتاخير فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر الى استنباط المعاني بمجرد فهم
العربية كثر غلطه ودخل في زمرة من فسر القرءان بالراي فالنقل والسماع لا بد منهما
اولا ثم بعده يتسع الفهم والاستنباط ولا مطمع في الوصول الى الباطن قبل احكام
الظاهر انتهى وبا ذكر ابن الاثير فسر في الاحياء النهي في الحديث ما ذكره بلفظه وفي الاتقان
قال ابن النقيب جملة ما تحصل في معنى حديث التفسير بالراي خمسة اقوال احدها التفسير
من غير حصول العلوم التي يجوز معها التفسير الثاني تفسير المتشابه الذي لا يعلمه
الا الله الثالث التفسير المقرر للمذهب الفاسد بان يجعل المذهب اصلا والتفسير تابعا
له فيرد اليه باي طريق امكن وان كان ضعيفا الرابع التفسير بان مراد الله كذا على القطع
من غير دليل الخامس التفسير بالاستحسان والهوى انتهى تنبيه قال في الاتقان
واما كلام الصوفية في القرءان فليس بتفسير قال ابن الصلاح في فتاويه وجدت
عن الامام ابي الحسن الواحدي المفسر انه قال صنف ابو عبد الرحمن السلمي حقائق
التفسير فان كان قد اعتقد ان ذلك تفسير فقد كفر قال ابن الصلاح وانا اقول الظن بمن
يوثق به منهم اذا قال شيئا من ذلك انه لم يذكره تفسيرا ولا ذهب به مذهب الشرح
للكلمة فانه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية وانما ذلك منهم
لنظير ما ورد به القرءان فان النظير يذكر بالنظير ومع ذلك فيا ليتهم لم يتساهلوا

كمن

اعرف ان تفسير الصوفية القرءان ليس بتفسير

بمثل ذلك لما فيه من الايهام والالتباس وقال الشاطبي في موافقاته النصوص محمولة على
ظواهرها والعدول عنها الى معان يدعيها اهل الباطن الحاد قال التفتازاني في شرح
سميت الملاحدة باطنية لادعائهم ان النصوص ليست على ظواهرها بل لها معان
باطنة لا يعرفها الا المعلم وقصدهم بذلك نفي الشريعة بالكلية قال واما ما يذهب
اليه بعض المحققين ان النصوص على ظواهرها ومع ذلك فيها اشارات خفية الى دقائق
تنكشف على ارباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة فهو من كمال
الايمان ومحض العرفان وقال في لطائف المنن اعلم ان تفسير هذه الطائفة لكلام الله وكلام
رسوله بالمعاني الغريبة ليس احالة للظاهر عن ظاهره ولكن ظاهر الاية مفهوم
منه ما جلبت الاية له ودلت عليه في عرف اللسان وثم افهام باطنة تفهم عند الاية
والحديث لمن فتح الله قلبه **وقد جاء في الحديث** لكل اية ظهر وبطن فلا يصدنك
عن تلقي هذه المعاني منهم ان يقول لك ذو جدل ومعارضة هذا احالة لكلام الله وكلام رسوله
فليس ذلك باحالة وانما يكون احالة لو قالوا لا معنى للاية الا هذا وهم لم يقولوا ذلك
بل يقرون الظواهر على ظواهرها مرادا بها موضوعاتها ويفهمون عن الله ما افهمهم
انتهى وقد الفت في هذا المعنى **تنبيه** في مبحث شرط تدبر القران قوله **من لم**
[illegible] تقدم في اداب القراءة تفسير هذه الجملة وقال
المصنف في شرح الرسالة واما سماع القران بالالحان التي جعلت كتلحين الغناء فمن
ما يسمع ويقبح ما يسمع لا سيما اذا كان يوجب تغيير نظم القران او تقطيع حروفه
او ابدال بعضها او اسقاطها او يكون على هيئة تنفي الخشوع او تدعو الى الخفة فان ذلك
كله ممنوع قال ابن رشد فالواجب ان ينزه القران عن ذلك ولا يقرا الا على الوجه الذي
يخشع القلب ويزيد في الايمان ويشوق فيما عند الله وقد اختلف في معنى [illegible] ومعنى
**قوله** عليه السلام ليس منا من لم يتغن بالقران فقيل يعني من لم يحسن صوته به
وقيل من لم يستغن به عن الناس وقيل غير ذلك وما رواه من حديث معاوية
انه عليه السلام رجع يوم فتح مكة وهو يقرا سورة الفتح حملوا على قراءته بحسن الاداء
من المد ونحوه وقول ابي موسى رضي الله عنه لما قال عليه السلام لقد اوتيت مزمارا
من مزامير ال داود لو علمت انك تسمع لحبرته لك تحبيرا **او بالجملة** فتحسين
القران بالصوت مطلوب ما لم يخرج الى حد يشبه الغناء ممنوع وما يؤدي الى الخشوع
من غير اخلال مندوب اليه انتهى قوله [illegible] قال في الاتقان
يحسن البكاء عند قراءة القران قال تعالى ويخرون للاذقان يبكون **وروى ابو داود**
وغيره عن ام سلمة انها نعتت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم قراءة مفسرة حرفا
حرفا وفي الصحيح عن ابن مسعود ان رجلا قال له اني اقرا المفصل في ركعة واحدة فقال هذا كهذ
الشعر ان قوما يقرؤون القران لا يجاوز تراقيهم ولكن اذا وقع في القلب فرسخ
فيه

نعم واخرج الاجري في حملة القرءان عن ابن مسعود قال لا تنثروه نثر الدقل ولا تهذوه
هذ الشعر قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ولا يكون هم احدكم اخر السورة واخرج
من حديث ابن عمرو مرفوعا يقال لصاحب القرءان يوم القيامة اقرأ وارق في الدرج ورتل
كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلتك عند اخر اية تقرؤها قال في شرح المهذب
واتفقوا على كراهة الافراط في الاسراع قال وقراءة جزء بترتيل افضل من قراءة جزءين
في قدر ذلك الزمان بلا ترتيل قال واستحباب الترتيل للتدبر ولانه اقرب الى الاجلال
والتوقير واشد تاثيرا في القلب ولهذا يستحب للاعجمي الذي لا يعلم معناه انتهى
وفي الاتقان اختلف هل الافضل الترتيل وقلة القراءة او السرعة مع كثرتها واحسن
بعضهم فقال ان ثواب قراءة الترتيل اجل قدرا وثواب الكثرة اكثر عددا لان بكل
حرف عشر حسنات انتهى وهذا الذي في الاتقان مع المحافظة على الحروف فاذا بلغ الهذ
الى الاخلال بها فحرام ولذلك قال المصنف [illegible]
[illegible] وتاتي في هذا الفصل في مبحث ما يتعلق بالتلاوة قوله ومن ناحية الغناء
موضوع اللغة الانشاد بصوت فيه تمطيط وهذا قد يحرم وقد يباح والمراد
هنا ما كان في خصوص النسيب والتشبيب باهل الجمال المثير للنفوس قال القاضي عياض
في حديث الجاريتين المغنيتين ما اتفق عند عائشة من تغني الجاريتين عندها
كان من اشعارهما وفي سن عدم التكليف والجاريتان في سنهما على ان ما غنتاه ليس
في النسيب والتشبيب باهل الجمال المثير للنفوس وانما كان في الحرب والشجاعة
والتفاخر بالظهور وانما سمته غناء على عادة العرب وانما تسمي رفع الصوت والترنم
بالانشاد غناء وقد اجاز الصحابة رضي الله تعالى عنهم وغيرهم غناء العرب المسمى
بالنصب وهو انشاد بصوت فيه تمطيط لنجاز والحداء وبعلوق بحضرته
صلى الله عليه وسلم وهذا ومثله لا يقدح في العدالة انتهى وفي تنبيه العنا الممنوع
هو الذي يخرج من القلب ما هو من مهاد الشيطان من الشهوة وعشق المخلوق واما
ما يخرج الشوق الى الله والتشوق الى المباح كالغناء في ايام العيد والعرس ووقت قدوم الغائب
ووقت الوليمة والعقيقة وعند ولادة المولود وعند حفظة القرءان فلا يمنع انتهى
وفي الدر المختار قال العلماء بتحريم الغناء وهو الغناء المعتاد عند المشتهرين به الذي
يحرك النفوس ويبعثها على الهوى والغزل والمجون الذي يحرك الساكن ويبعث الكامن
وهذا النوع اذا كان في شعر يشبب فيه بذكر النساء ووصف محاسنهن وذكر الخمور
والمحرمات لا يختلف في تحريمه لانه اللهو والغناء المذموم باتفاق فاما ما سلم من
ذلك فيجوز القليل منه في اوقات الفرح كالعرس والعيد وعند التنشيط على الاعمال
الشاقة كما كان في حفر الخندق انتهى وسياتي نقله عن المصنف انه في جلا
باحة الغناء التوكيد ونحو تمام تعقيد الطلاقه فها نقل وان قيل عن المصنف


مبحث الغناء والنشيد وما قيل فيه ولا تغني الجاريتين لعل [illegible] رضي الله عنه

فصل على جواز الغناء المباح

الغناء من الباطل لا يقتضي تحريمه قال في الاحياء قول الشافعي الغناء يشبه
الباطل لا يدل على اعتقاده تحريمه بل لو قال هو الباطل هو بالماذن على التحريم
وانما يدل على خلوه من الفائدة فان الباطل لا فائدة له فقول الرجل لزوجته مثلا
بعت نفسي منك وقولها اشتريت عقد باطل مهما كان القصد اللعب
والمطايبة فليس بحرام قلت يعني ضمن قول ابن القاسم رحمه الله اذا جمع الحق والباطل
يوم القيامة كان الغناء من الباطل وكان الباطل في النار وقول اصبغ الباطل علمه
حرم على المومنين ذكر هذا الحطاب في بعض الوثيقة على ان المضيق عنه الباطل الخ ومن جملته
الغناء المحاجر اللسانية قوله والشعر المذكور فيه صفة القدود والخدود والشعور و
[illegible] ظاهره منع ذلك مطلقا وهو الانسب سد الذريعة
ومثله قوله في عدة المريد فاما القصائد والالحان حال الصبي يحتف في الشعر فذكر القدود
والخدود والخمور والشعور فتجنبها واجب والحديث معها انتهى وقبلها بجواز ان لم
يكن فيه محذور قال في الاحياء واما التشبيب وهو التشبيب الذي فيه وصف الخدود
والاصداغ وحسن القد والقامة وسائر اوصاف النساء ففي هذا فيه نظر والصحيح انه
لا يحرم نظمه ولا انشاده بصوت وغير صوت وعلى المستمع ان لا ينزله على امرأة معينة ولزمه ان نزل
على من يحل له من زوجته او جاريته فان نزله على اجنبية فهو العاصي بالتنزيل واجالته
الفكر فيه ومن هذا وصفه فينبغي ان يجتنب السماع اصلا فان من غلب عليه عشق نزل
كل ما يسمعه عليه سواء كان اللفظ مناسبا ام لم يكن اذ ما من لفظ الا ويمكن تنزيله
على معان بطريق الاستعارة فالذي غلب على قلبه حب الله تعالى فيتذكر بسواد
الصدغ مثلا ظلمة الكفر وبنضارة الخدود نور الايمان ويذكر الوصال لقاء الله تعالى ويذكر
الهجر الحجاب عن الله تعالى في جملة المردودين ويذكر الرقيب المشوش لروح الوصال
عوائق الدنيا وآفاتها المشوشة انتهى المراد منه وفي المعيار سيل الشيخ
الخطيب الرحال الحافظ الضابط ابو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد الفهري السبتي رحمه
الله عن الشاعر هل له رخصة في وصف القدود والخدود والنهود ام لا فاجاب اختلف
العلماء في اي رخصة للشاعر في وصف الخدود والقدود فمن مبيح ومن محرم قال ابو الفرج ابن
الجوزي ان الامام ابا حامد الطوسي قال ان التشبيب بوصف الخدود والاصداغ وحسن
القد والقامة وسائر اوصاف النساء الصحيح انه لا يحرم قلت وما قاله صحيح اذا كان
فيمن يحل له الانسان وغير معين وكان في وصف النساء واما اذا كان في الصبيان فالظاهر
التحريم لانه يبعث الشهوة ويثير الهوى في غير المحل [illegible] والتحسين في الطبع
والنفوس في النظم والشعر الجميل من حيث هو شعر لا ذم ولا ثناء الا ان كان يلتحق بالمذكور
فالظاهر الجواز ولا يخلو من الشبهة وقد سلكه الافاضل والاماثل وعفو الله
[illegible] ولا عبرة بالنيات ومن الله التوفيق بفضله وهو الهادي انتهى

وقال الامام

حكم الغناء بين الحرام والباطل

فصل على كلام الغزالي في الغناء فيه ترخيص لتشديد غيره في سماع الغناء الواصف للقدود والخدود

في شرح مسلم في قوله هل معك من شعر أمية ابن أبي الصلت شيء الى قوله حتى انشده مائة بيت فيه جواز استعمال شعر الجاهلية واخبارها وبيان ان الشعر في نفسه ليس بمذموم انما المذموم الاكثار منه او ما فيه هجاء وقذف وتشبيب بالحرام ووصف الخمر وانواع الباطل مما يهيج النفوس على ذلك وقد جاء في شعر حسان وكعب بما مدح به النبي صلى الله عليه وسلم وفيه وصف الخمر والتشبيب لا على تعيين معين وسمعه صلى الله عليه وسلم جريا على عادة العرب في ذلك فيفتح منه ما قاله ابي اصحابنا رد الشهادة بمثله

وقال سيدي ابن عباد عند قوله الحكم العبادة قوت لعائلة المستمعين فراه في لطائف المنن بما فيه من الالفاظ حد ما فصحه واطّلعنا اخبرنا الشيخ الامام مفتي الفضلاء تقي الدين بن محمد بن علي القشيري رحمه قال كان ببغداد فقيه يقال له الجوزي يقرأ اثنا عشر علما فخرج يوما قاصدا المدرسة فسمع منشدا

∴ اذا العشرون من شعبان ولت ∴
∴ فواصل شرب ليلك بالنهار ∴
∴ ولا تشرب باقداح صغار ∴
∴ فقد ضاق الزمان على الصغار ∴

فخرج هائما على وجهه حتى اتى مكة ولم يزل بها مجاورا حتى مات قال وفي عن الشيخ محيي الدين الاسمي قول القائل

∴ لو كان في مسجد بالراح يسعد في ∴ لما انثنيت لشرب الراح ابطالا ∴
∴ الراح شيء شريف انت شاربه ∴ فاشرب ولو حملتك الراح اوزارا ∴
∴ فامن يلوم على صهباء صافية ∴ خذ الجنان ودع يا اسحق النارا ∴

فقال انسان هناك لا يجوز قراءة هذه الابيات فقال الشيخ محيي الدين الاسمي للقاري اقرأ هذا رجل محجوب والشيخ محيي الدين هذا هو الذي شهد له الشيخ ابو الحسن الشاذلي رضي الله عنه بانه من اسبعة الابدال انتهى ومن هنا اجاز السلمي في كتب الاداب سماع ما ذكر بخصوص الغناء بين قائليه وما كان من وصف الخدود والقدود وحسن الشعور مما حرج عن طباع النفوس. وحكى وقد لا يجوز سماعه الا لعالم بان يميز بين الطبع والشرع والالهام والوسوسة انتهى ومع هذا فهو مع الاختيار وعدم الغفلة من اساءة الادب بما ذكر الشعر غير مطلوب فينبغي له ان لا يقول ذلك ولا يسمعه فان في القواعد الشرح عند الاحتمال مع وجه لنية فاطلعه اصلا او تمثيلا كسامعه فيعتقد من اعناق احوال اهله والمسموع عليه فلا يقع وصف ذنب على غيره لانه اساءة ادب ولا بالعكس لانه اخلال بالحال ومن ذلك ما روي ان ابا سعيد الخراز قال رأيت في النوم ان الحق اوقفني بين يديه وقال لي اتحمل وصفي على ليلى وسعدى لولا اني نظرت اليك في مقام اردت به خالصا لعذبتك انتهى من المدخل وفي عوارف شيوخ الصوفية رحمه الله قال

هـ/١١

فعلى حكاية الجوزي رحمه الله تعالى

ع التحمل

رايت في المنام ان الحق سبحانه اوقفني بين يديه وقال يا احمد خلقتك وصيرتك عي ليلي
وسلمتها لو لا اني رايتك في مقام واحد اي رايتك خالصا لعبوديتك قال وافهمني مرتين او ثلاث
العجب باي تحدثا دمي عنك ما اشاء ثم افهمني مرتين او ثلاث اني ضي فقلت يا سيدي
لم اجد من يحملني غيرك فطي حتى نصيبي عينك قال وعرفني من ابن تجد من يحملك غيري
والمرجع الى الجنة انتهى ومن نثر ح الى بحر للقاضي ابي بكر ابن العربي في انشاء الكلام على
النفس بصيغة المجموع كما قال القايل

،،، وعدا اني ضي عن طاعتي كليلة ،،، وما كن عين الشاك تبصر المساويا ،،،

قال ابو القاسم ابن الغنوانجي بالمسجد الاقصا وقد جرينا ذكر المذاكرة عي ما ادى الى الانشاد
لهذا البيت فقال في هذا حسن واحسن منه قول الاخر

، ابستم نظرة عليي جلا الاحداق ، مذ غبتم حسنا الى ان تقدموا ،
، ود عوا كاتب ليس يحسن ان ترى ، عين الرضى والسخط احسن منكم ،

فان قيل كلام الورع والزهد والتصوف ليس عي طريق التشبيه قلنا طلب المعنى
الحسن الى معنى الحق والحقايق والحكايات والنكات الى السبيل القديم وما تنشا
في قصد فاقبله تبينت ان عايشة رضي الله عنها كانت من احفظ الناس لاخبار
والاشعار هي وابوها واختها اسماء رضي الله وكان ابو بكر الصديق الشاعر قد
وضع رقيقة تابع شرا في قصيدة منها قوله

، واذا نظرت الى اسرة وجهه ، برقت كبرق العارض المتهلل ،

فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عايشة بنظرة فقالت انت يا رسول الله احق
بقول ابي بكر الصديق واذا نظرت الى اسرة وجهه برقت كبرق العارض المنتهل فاخذ من
الام ما يعني مستحسنه ووضعته في حقه وقال الصديق في قصيدة له

،، عيرها الواشون اني احبها ، وتلك شكاة ظاهر عنك عارها ،

فلما قتل الحجاج عبد الله ابن الزبير بن اسماء بنت ابي بكر الصديق المسمات بذات
النطاقين كان يقول له يا ابن ذات النطاقين فبلغ ذلك اسماء فقالت اجل والله وتلك
شكاة ظاهر عنك عارها ايي هذا قول ليس بنيه عيب والفخر به من العشق والمحبة
من ذاته الى الحق اي هذا قول قال عار وهو عيبه برقيبه غاية الكشف فانت
اسماء سماها رسول الله صلى الله عليه بذات النطاقين لانه لما اراد الهجرة مع ابي
بكر صنعت لهما سفرة واردت شدها فلم اجد فشققت نطاقي نصفين
وشددته باحدهما وانتطقت بالاخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت ذات
النطاقين فصار هذا الاصل في المعنى من مقاصد البطالة الى الجلالة ومن طريق الباطل
الى وجوه الحق ومن المخلوق الذي ليس له عمل الى الخالق الذي له الامر كله فـ المقصد
الخامس ابو بكر ابن العربي رضي الله عنه وفي ذلك نكتة بديعة وهي ان النفس
تميل الى التمو

ديقي

عندهم

تميل الى اللهو وتسرع الى الغزل فينشط المرء الاشغال الغزلية تانيسا قلما
ويفصح بها الحقائق الالهية والشمائل النبوية تخفيفا ممتاحتى فيها ان صوغه
معها او لا ويجري فيها الى الحقيقة اخرى والاشغال الغزلية من سلاح الشيطان فاذا قوتل
فما يرى ان الغلبة في كل حال عليه انتهى قوله [illegible] هو احد قولين وثانيهما
اباحته في العرس ونحوه وهو قول ابن عرفة وعليه درج المختصر فقال وتجوز الزمارة
والبوق واستدل في المدخل للمنع بما خرجه الخطيب عن علي رضي الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن ضرب الدف ولعب الطبل وصوت الزمارة وما خرجه
الديلمي في مسند الفردوس عن ابن عمر وابن العاصي انه صلى الله عليه وسلم قال ثلاث
مقتها عند الله تعالى الاكل من غير جوع والنوم من غير سهر والضحك من غير عجب
والرنة عند المصيبة والمزمار وفيه نظر. اما الاول ففي سنده سال المتلافي فيه اسماعيل
بن عياش وهو ضعيف وعبد الله بن ميمون القداح قال ابو حاتم منكر و...
ومحمد ابن ابي سالم مجهول قال وفي هذا الحديث الخبر الصحيح فصل ما بين الحلال والحرام
الضرب بالدف وقال عليه الصلاة والسلام لمن قالت نذرت ان ردك الله سالما
ان اضرب بين يديك بالدف اوفي بنذرك رواه ابن حبان واما الثاني فقال المناوي
ايضا فيه عبد الله بن ابان قال الذهبي قال ابن عدي مجهول منكر الحديث وعمر بن بكير
السكسكي قال ابن عدي منكر الحديث انتهى نعم صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
صوتان ملعونان في الدنيا والاخرة مزمار عند نغمة ورنة عند مصيبة اخرجه
قال البزار والضيا عن انس قال المنذري رواته ثقات وقال الهيثمي رجاله ثقات ثم قال ابن تيمية
فيه دلالة على تحريم الغناء فان المزمار هو نفس صوت الانسان يسمى مزمارا
كما في ابي داود انتهى ويكون المراد بالغناء ما تقدم قوله والقصب قال في المختصر
وفي الكبر والمزهر ثالثها يجوز في الكبر قال الشيخ بهرام في تفسير الكبر كانه
الطبل الكبير المدور المجلد من وجهين ونحوه في الحطاب [illegible] في السياه فجواز
الطبل لانه لا يستعمل من الشرب قال وانما حرم منها الات ما هو شعار اهل
الشرب قوله والشبابة هو احد قولين فيها ايضا قال الامام المقدسي في كتاب
حل السماع ومعالم الكشوف واما صوت الشبابة فاحتج اهل التحريم بحديث نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما حين وضع اصبعيه في اذنيه وقال هكذا رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع وهذا ليس فيه دلالة على التحريم بل فيه دليل فهو يدل
على اباحة الشبابة بدليل انه لم يامر نافعا بسد اذنيه ولم ينكر عليه ولكن لما
فعله صلى الله عليه وسلم لا يدل على التحريم لانه لم يامر عبد الله بسد اذنيه ولم ينكر
على الراعي فعله وحاشاه صلى الله عليه وسلم ان يرى منكرا ولا ينكره او باطلا ولا يبطله اذ لم يجر الحلال
والحرام الناس فيه ولو كان حراما لاخبر به اصحابه واما سد اذنيه صلى الله عليه وسلم فيحتمل

محتجين احدهما انه كان اتم الاحوال وافضلها ونحن نقول ان الاولى تركه في كثير الاحوال بل اكثر مباحات الدنيا الاولى تركها الثاني انه صلى الله عليه وسلم قل ما يخلو قلبه من فكر او ذكر او حال مع الله او اشتغال ولعله كان في حال شغله في ذلك الى الغيبة عن تلك الحالة لتاثير ما في القلب كما انه خلع ثوب ابي جهم بعد الفراغ من الصلاة لانه كان عليه اعلام فاستشعر انها شغلت قلبه انتهى ومثله بتمامه في الاحياء الا انه لم ينقل عن الشبابة وفي شرح المباحث للمصنف ذكر بعضهم عن ابن عمر انه اباح ضرب الجلالي وليس كذلك بل سمع من يفعله فجعل اصبعيه في اذنيه وقد تابع فلم يأمره بذلك فاحتمل تخفيفه وانه لا يشار به فلا ينال منه فيه شيء وعلى كل حال فهي واقعة عين مخصوصة فلا تكون حجة في الامر المقصود انتهى وقال في المختصر في فصل المولد مذهب مالك ان الشبابة محرمة وقال في مبحث السماع واختلف العلماء في الشبابة على حد ثنا قوله وتحت ذكر اي من الالات كالطار قال في شرح المباحث الطار معلوم وهو اخو الدف والقضبان المباحة في الولائم والاعراس وقد يلحق بعض الناس الحانه من ذلك وهو بعيد لتخلف العلة الجامعة في الحكم ونسب للشافعي جوازه وانظر ذلك في المختصر انتهى وقال في المختصر سئل شيخ الاسلام ابو ابراهيم المزني وكان من كبار اصحاب الشافعي رحمه الله تعالى فقيل ما تقول في الرقص على الطار والشبابة فقال هذا لا يجوز في الدين فقال قد جوزه الامام الشافعي رضي الله عنه فانشد رحمه الله تعالى

حاشا الامام الشافعي النبيه ... ان يرتضي غير معاني فقيه
او يرتضي السنة في قسطه ... او يبتدع بالدين ما ليس فيه
او يبتدع طارا او شبابة ... لناسك في دينه يقتديه
الضرب بالطارات في ليله ... والرقص والتصفيق فعل السفيه
هذا ابتداع وضلال الورى ... وليس في الدين ما يقتضيه
وما حديث عن نبي الهدى ... ولا عن الصحب ولا تابعيه
بل ناسك يلعب في دينه ... قد ضيع العمر بلهو وتيه
وباح في اللهو عن رسله ... وليس يخشى الموت اذ يعتريه
ان ولي الله لا يرتضي ... الا الامانة به في تخفيه
وليس يرضى الله لهو الهوى ... بل يمقت الله به فاعليه
بل بصيام وقيام الدجى ... واخر الليل لمستغفريه
فهذا كلوا الدنيا بدين لهم ... ويلبسوا الامر على جاهليه
جهلا وطيشا وعلمهم كله ... وقاس من دانهم [illegible] ترديه
شبه بنسا جعلوا ما تمامه ... فهو في الندب على ميتيه
والضرب في الصور كما ترى ... ليس لهم غير النسا تشبيه

انتهى فليعلم

هذا ابتداع

أنكى عليهم ان كنت فاديا • فهم جال ابليس لا شك فيه
ولا تقتبس في الله من لا يمح • وتبغض الله لا من تضيه

انتهى وكالعود والرباب **قال في الاحياء** من اجل التشبه باهل الشرب
حرم المزامير العراقية والاوتار كلها كالعود والرباب والبربط وغيرها وقال ايضا لما حرمت
الخمور واجتمع الناس في الطعام عندها وما هو شعار اهل الشرب وهو الاوتار
والمزامير انتهى **وقال في شرح المباحث** وهو يشبه العود في صوته
قوله **ولا بعد بجواز بعضها ان يعزى موضع عزمه فيه** اشار به الى الاقوال السابقة
المقابلة للقول بالمنع فيما تقدم وقد سبق جزم صاحب المختصر على قول ابن كنانة
في الزمارة والقول بجواز الكبر هو قول ابن القاسم وروي عن مالك ولما ذكر ابن شاس
قول ابن كنانة والقول بجواز المزمار والكبر قال والخلاف في جواز ما اجيز من ذلك فهل
هو من قبيل الجائز الذي يستوي فعله وتركه في انه لا حرج في فعله ولا ثواب في تركه
وهو المشهور في المذهب وقيل هو من قبيل الجائز الذي تركه احسن من فعله
انتهى وتقدم ايضا تصحيح الغزالي في مسألة الشعر المذكور فيه الخدود والقدود وتصحيح ابن
رشد فيها ايضا ما نص ذلك والظاهر ان مراد **المصنف** والقول بجواز استعمال
الالات المذكورة في غير الولايم والاعياد وقدوم الغائب ونحو ذلك من السرور والفرح
وهو قول ابن العنبري وابراهيم ابن سعد **وقال في الفوا عن محل**
الخلاف في الاستماع ان يتجرد عن الة والا فمتفق على تحريمه غير ما للعنبري وابراهيم ابن
سعد وما فيهما معلوم انتهى وما ذكر من المنع مقيد بغير الولايم وما معها لما تقدم عن
الفقهاء **ثم ذكر** ما يدل على تحريم الغنا وسماعه فقال **ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل**
**عن سبيل الله بغير علم** قال في المدخل هو قول الحسن ومجاهد والنخعي
وقال الشيخ الامام ابو عبد الله القرطبي في تفسيره سئل عبد الله ابن مسعود رضي الله
عنه عن قوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث فقال الغنا والله الذي لا اله الا هو
يرددها ثلاث مرات وعن ابن عمر هو الغنا المثير للنفس المحرك للهو والعشق وامّا
مطلق الغنا فلا اذ المضل عن سبيل الله هو الاول بخصوصه **وفي الاحياء** احتج القائلون
بتحريم السماع بقوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث **والجواب** ان الشرا
اللهو بالدين للضلال عن سبيل الله حرام مذموم وليس النزاع فيه ولا كل غنا بدلا
عن الدين ومشترى به ومضلا عن سبيل الله ولو قرا احد القرءان ليضل به عن سبيل
الله كان حراما حكي عن بعض المنافقين انه كان يؤم بالناس ويقرا سورة عبس
فيها من العتاب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم عمر بقتله انتهى **ثم قال**
**وسئل مالك عنه فقال انما يفعله عندنا الفساق** قال ابن
يونس قال في المدخل قال ابن القاسم سألت مالكا عن الغنا فقال قال الله تعالى فماذا بعد الحق

اعلم ان من قرا القرءان
ليضل به عن سبيل الله
كان ذلك حراما

الفصل الرابع هو ان الشيء الذي لا يمكن ان يكون كل غناء خاليا عن الحق وان يحكم على كل
فرد من افراده بحكم الكل وقد تقدم في هذه المسالة من التفصيل عن الاحياء والمدخل
ما ينبني على كلام الامام في بعض انواع الغناء وهو الذي يحرك من القلب ما هو مراح الشيطان
ولا يجب حمله على الاطلاق فان منه ما يورث احوالا سنية ويثمر اشواقا الهية وقد كان
جماعة من الائمة الذين يرجع اليهم ويقتدى بهم ويعتمد على اقوالهم من اصحاب مالك
يسمعونه واجازوه قال المواق عند قول المختصر وقراءة بتلحين عرف عياض بالشبلي
فقال هو شيخ الصوفية في الانباء البديعة واحد المتفننين في علوم الشريعة عالما
فقيها على مذهب مالك قال سئل عن السماع فقال ظاهره فتنة وباطنه عبرة فمن
عرف الاشارة حل له سماع العبارة وقال ابن عرفة عن عز الدين ابن عبد السلام انه
متفق على علمه ودينه لا ينعقد اجماع بدونه قال في قواعده الطرق في اصلاح القلوب
تكون باسباب من خارج فيكون بالقرآن وهو افضل السماع ويكون بالوعظ والتذكير
ويكون بالحداء والنشيد ويكون بالغناء والآلات المختلف في سماعها كالشبابات
فان كان السامع لهذه الآلات مستحلا لسماع ذلك فهو محسن بما يحصل له من الاحوال
وتارك للورع بسماعه ما اختلف في جواز سماعه والا فهو محسن بما حصل له مسيء بسماع
ما هو يعتقد تحريمه وقال عياض كان سحنون رقيق القلب اهـ هذه الامة لم يكن
بينه وبين مالك افقه منه قال القابسي اذا جاء في نصيبي من خلاف سحنون ابن
الاحد من خلاف ابن القاسم لمالك وقال ابن حارث سحنون امام الناس الظهير في
السنة واخمد البدعة قال ابن تميم وكان اكثر من يحضرون مجلسه من العباد اكثر
ممن يحضره من طلبة العلم ثم ذكر حكاية عن بعض اصحابه ثم قال قال عياض خرج سحنون
وموسى ابن الصمادحي وابن شيبة الى المنستير ومعهم من يغني قال الى ان قال فما رايت سحنون
تسيل دموعه على لحيته ثم سكت الفتى فقال سحنون لمن بجنبه ان جرح صوته لو
كان من يقول له واني او يقول له قال عياض كان ابن الصمادحي من اهل الورع والذين
له سماع من ابن القاسم روى عنه سحنون وقال ما جلس في الجامع منذ ثلاثين سنة احق
بالفتوى من ابن الصمادحي قال وكان ابن شيبة ثقة من اهل العلم والفقه روى عن
ابن القاسم وابن وهب قال عياض وكان محمد بن يحيى على هذا الذي يجتمعون
للتعبير قال وكان ... صاحبا سمحا وكان يسمع التجيبي وربما حضر منه فيطيب
ويغني ابياتا لا يتبع به قال عياض عن ابن مغيث انه ثقة نبيل عالم بالحديث صحيح
اليقين جليلة وكان فيه دعابة حضر مجلس السبت يقرأ القرآن وعن دا واخذوا في تحبير
بلحن وعلو

دع العذاب جهل الصوابا ... وبعد خسي الحجب كما وخابا
بظنها يحيى بتثليث ... ويطوى ابيلا فيها خرابا

نحو دبكي ثم قرأ اني يا عبادي لا خوف عليكم اليوم ولا انتم تحزنون الآيات الثلاث

بالافراد

صح صح

مويتة

بصاح صيحة منكرة ثم سقط على وجهه وحمل الى داره ومات بعد العشاء الآخرة
قال عياض كان ابن الحداد يحضر مجلس السبت ويقول هو يحييه ابن عبيد قال وكان
ابن الحداد كثير الاتباع للسنن احد شيوخ وقته مجتبيا مجاب الدعوة عليه
عوّل الشيخ ابن ابي زيد في الذي جلبه بعدوان امتحن فقد امتحنتنا بيحيى قال اللهم
ثبتنا على الصراط وانت العالم بهما وانت شاهد عليهما انهما ما مشيا في معصية
قال عياض وكان ابن التبان الفقيه العالم من العلماء الراسخين والفقهاء المبرزين
ضربت اليه اباط الابل من الامصار لعلمه بالذب عن مذهب مالك وكان مجاب
الدعوة قال عنه القابسي بعد موته رحمه الله لقد كنت تتقي على المذهب مهيبا وتذب
عن السنة بجد قال وكان يسمع التغبير ويرى في سماعه المعاني وجمع عنه معنى بقيل
له ابليس التغبير بدعة قال والاجتماع ايضا على المسائل بدعة فيبلغ السباء
كلامه ويشق عليه انتهى قال المغاربي في حال سوى ومن قال باباحة استماع
مالك ابن انس واهل الحجاز اجمعين يعدون الغناء انتهى وفي القواعد ذكر المقدسي
ان ابا مصعب سال مالكا رضي الله عنهما عن السماع فقال لا ادري الا ان اهل العلم
ببلدنا لا ينهون عن ذلك ولا يقعدون عنه ولا ينهى عنه الا ناسك غبي او جاهل غليظ
الطبع وقال صالح بن احمد بن حنبل رحمهما الله ابي والحي يستمع من وراء حائط السماع
كان عند جيراننا وقال ابن المسيب لقوم يعيبون نسكوا انشادا محمودا وقد ذكر
عن عمر مالك انكاره وحكى امهاته وانفذ من المدونة جوازه انتهى وفي الاحياء نقل ابو
طالب المكي اباحة السماع عن جماعة وقال سمع من الصحابة عبد الله بن جعفر
وابن الزبير والمغيرة بن شعبة ومعاوية وغيرهم وقال قد فعل ذلك كثير من
السلف الصالح صحابي وتابعي انتهى وقال الامام السهروردي ذكر الشيخ ابو طالب
المكي رحمه الله ما يدل على تجويزه ونقل عن كثير من السلف صحابي وتابعي وغيرهم
ما يدل على تجويزه قال وقول الشيخ ابي طالب المكي رحمه الله يعتبر لوفور علمه وكمال
حاله وعلمه باحوال السلف ومكان ورعه وتقواه وتحريه للاصوب والاولى قال
وقد قيل للحسن ابن سالم كيف تنكر السماع وقد كان الجنيد وسري السقطي وذو
النون يسمعون فقال كيف انكر السماع وقد اجازه وسمعه من هو خير مني وقد كان
جعفر الطيار يسمع وانما انكر اللهو واللعب في السماع وهذا قول صحيح انتهى وبهذا
يظهر ما في قول صاحب المدخل ما بلغنا ان احدا من السلف الصالح فعل السماع وهذه
مصنفات اهل الحديث واعلام المسلمين مصنف مالك بن انس وصحيح البخاري وسنن
ابي داود وكتاب النسائي رضي الله عنهم خالية من هذه الدعوى وهذه تصانيف
فقها المسلمين المتقدمين عليهم العفيفة قديما وحديثا في شرق البلاد وغربها
فقد صنف المسلمون على مذهب مالك رحمه الله تصانيف لا تحصى كثرة.

الله عنهم

مصنفات علماء المسلمين كلها محشوة مشحونة بالنهي عن الغناء وتفسيق
اهله فان كان يفعله احد من المتاخرين فقد اخطا ولا يلزم الاقتداء بقوله ولو كان الاقتداء
بالائمة الذين اشتهروا في هذا الزمان لا من لا يحتج له فيحتج عليهم بالصحابة والتابعين
وعلماء المسلمين ويحتجون علينا بالمتاخرين سيما وكل من يرى هذا الراي العاسد
خلي من الفقه وعاطل عن العلم لا يعرف ماخذ الاحكام ولا يفصل الحلال من الحرام
ولا يدري سر العلم ولا يصحب اهله ولا يقف على مصنفاته ودواوينه انتهى المراد منه والظا
ان مراده السماع المعهود عند المشتهرين به من اهل زمانه فانهم اهل الهواش وكما
ان تفيد المناكر فيه وقد صرح بذلك في موضع اخر وسياتي كلامه ثم قال
قال ابن مسعود الغناء ينبت النفاق في القلب هذا قول ابن مسعود الغنا ينبت النفاق
في القلب كما ينبت الماء البقل وقال في الاحياء على مريبا حين في غنايه وينود جسه
الى الناس ليس غبدوا فيه فيحمل كلام المباحث هذا على مريبا حق في سماعه كان يظهر
انه من اهل الوجد والحال او من اهل الرقة والخشوع اوانه اما من يتعاطاه ويواظب
عليه لا يسلم من الانكار عليه فيحتج لنفسه وبدعي ان عمله لله وان السماع ينتج
له احوالا محمودة ويظهر اعتقاد ما ادعاه ان صدق في بعض ذلك ثم قال وقد يسمع
سماع منه هذا قول الفضيل ابن عياض الغناء رقية الزنى وقال بعضهم
الغناء رايد من رواد الفجور وقال يزيد ابن الوليد اياكم والغناء فانه يهيج الشهوة
ويهدم المروءة وانه ينوب عن الخمر ويفعل بعقله السكر فان كنتم لابد فاعلين
فجنبوه النساء فان الغناء داعية الزنا قاله في الاحياء وهو منزل على سماع الفساق
والمتعلقين بالشباب والحاصل ان من غلبت عليه الشهوة حرم عليه
السماع سواء غلب على قلبه حب شخص معين ام لا فانه كيف كان لا يسمع وصف
الصدغ والخد والوصال والفراق الا ويحرك ذلك شهوته وينزله على صورة معينة
ينفخ الشيطان فيها في قلبه فتشتعل فيه نار الشهوة وتحتجب بواعث الشر ثم
قال الشيخ ابو العباس سيدي من كان مرضيا هذا الزمان احذرها اموات القلب
سوقهم السماع فيه في عين بهوديه قال الله سبحانه سماعون للكذب اكالون
السحت تمام كلامه في شرح المباحث لان القوال يذكر العشق ويسرع بشوق
ويذكر المحبة وما هو محب والوجد وما هو متواجد فالقوال يقول الكذب والمستمع
سماع له ومن اخذ من الجنس الحطام الظلمة حين يدعى السماع فهو يصدق عليه قوله تعالى
سماعون للكذب اكالون للسحت انتهى وهذا ان اغ اذا تعلق الغصب بعين الطعام
فهو صفق او انتشى يحيي سبيل الحرام هل يجوز لاحد ان ياكل من وليمة العرس
ان علم الاكل ان الغالب في مال صاحب الوليمة انه مغصوب ولا يعلم له راس مال
حلال وهل يجوز له ان ياكل ويتصدق ويفدي ما اكله لانه اذا منع نفسه من الاكل

فقف على تشهير العلماء في الغناء وتجنبه

فقف على اكل طعام من غلب عليه الحرام كالظلمة

اخذ

قف على ان الدنانير المغصوبة والدراهم تتعلق بذمة الغاصب

اقيمه صاحب الوليمة و حفظ عليه والجفيه لايغدر عن التغلب اذ العادة
جارية بحضوره **فاجاب** طعام الوليمة ملك لصاحبه اذ ليس هو عين
المغصوب و كذا الحرام المغصوبة والدنانير المغصوبة هي ملك له و متعلقة بذ
مته ولو اشترى بها شيئا فهو ملك لها لكن يجب اخذه بالشبهة بخلاف لو
اشتراه بعين مغصوب فانه يتنزل منزلة المغصوب بين الخيار وعلى هذا اذا اعطاك
مستغرق الذمة دنانير او دراهم او طعاما كخبز او نحوه فلا تبعة عليك
للمظلومين وعلى الظالم الاثم الا ان كان الموهوب علم بغصب بالحقيقة مثلا
وانه مثله في غرمها و تاكد الورع ترك الاكل من مال مستغرق الذمة فاذا اكله
استحب له التصدق فهو واجب **وتقدم ابن** عن اخذ الواجب من
المحتاس اذا الحيل بيه على مقدار ما كان في حالة ما يكون الحلال منه
**فاجاب** اما الاجرة الحلال فهي على مقدار شبهه فيختلف فيها والمشهور
كراهة معاملته لانه انما اخذ عن حقه الذي هو حلال ذكره ابن رشد في البيان وكذ
لك تاديب اولاد من صفة صفته بالاجرة انتهى ذكره الاجهوري عند قول
المختصر ولا ان اخذ من العمال او اكل عنده وفي المواق في هذا المحل وعند قوله
ايضا للغريم منع من احاط الدين بماله الخ **عن ابن عباس** بابن مجاهد وكان من اهل
الورع فقال ذهب الى ابي عبيد بني وبالزهد او كان صديقه فدعاه الى الاكل
معه فاكل وليس له مال الا من مال السلطان فقيل لابن مجاهد في ذلك فقال لو امسكت
طعامه لكان خيانة فقد قومت ما اكلت واجمعت على الصدقة و ثوابه ذلك
لصاحبه وان ايت هذا افضل من التشهير والجفاء على الرجل انتهى **وسئل** عن السؤال
من قوله انتهى و حفظ عليه ولا يغدر عن التغلب غير معتبر ولذا لم يعرج عليه
**فالجواب** ذكرناه هذا البطن الخبر باهله ولا يطلق اللسان بالانكار في حق
المستغرق و غيره و قول **الشيخ** ابي العباس فهو يصدق عليه الخ يدل على تحريم الاكل
وان الحاكم في سعة وبمراعاة مراعاة في غير الله عنه على من اخذ ذلك فاباد عادة  عينه وما غصب
لما يدل عليه التعبير في اول كلامه فكان على ما قبل من اقتضائها التكرار ولم
يكن عنده من العلم ما يجري فيه بيرما غصبه عوضه لما هو الغالب على اهل
هذه الحالة او عنده ذلك وليس معه ما التقوى ما يخرج به ما كان من منع صفته
يا هلال شي وط السماع ولا خصائص فيه كما اتفق في الطعام الذي يصنع لهم قبله
حرام كان اجتماعهم المشتمل على البدع والمنكرات لاجله كان فهو مما ايراد به
لغير الله تعالى في شرح هذا النص **وبعده** من قوله موقع البدعة او مبغضة  ما بعد
اعتقاد معتقد انه في ذلك على شيء وان له بذلك جاه عظم سيف اهل الله وهو من
الضلالة الكبرى والداهية العظمى وعلى مثل هذا بنى اطعام نحو عبد السلام

فقد علي ذم من يقول
لن والا تواجد وتشيخ
تحاوهم علي البدعة

بن مشيش نفعنا الله به وهو الذي اشار له بقوله [illegible]
[illegible] سالت استاذي عن السماع فاجابني بقوله تعالى انهم الفوا ابا
ءهم ضالين الاية قال في المدخل في اثناء كلام على منع السماع لو قلت لبعضهم اليوم
السنة كذا لكون جوابه تبع الهوى عادة الناس كذا وكذا وطريقة المشايخ كذا
فان طالبته بالدليل الشرعي فلم يقدر على ذلك الا انه يقول نشات على هذا
وكان والدي وجدي وشيخي وكل مراعي به على هذا المنهاج ولا يمكن جمعهم
ان يجتمعوا على الباطل او يخالفوا السنة انتهى وفي سبيل الشيخ الخطيب
البليغ سيدي محمد بن عطاء الله رحمه الله عن حكم الله فيما احدثه بعض من ينسب الى الفقر
من ذلك التشتشي وغيره على ضرب الغناء والالحان المجتمعة وانضم الى ذلك
الكحب وغيره مما وقع النهي عنه فهل ذلك حرام او بدعة ام لا وما حكم الله
في الطعام الذي يصنع لهم هل هو مما اهل به لغير الله فيحرم اكله ام لا وما حكم
من اعتقد ان ذلك عبادة فهل يجب عليه التوبة من ذلك الا اعتقاد ام لا وان قلتم
بوجوبها فاذا جهل ذلك كمن لم يستتاب فان تاب والا قتل فاجاب بقوله
ما يفعله الفقراء الا حضرون على الوجه المذكور بدعة محرمة قال ابن حجر قال القرطبي
بعد كلام له في قول عايشة رضي الله عنها وليستا بمغنيتين واما ما ابتدع من
المتصوفة في ذلك فمن قبيل ما لا يختلف في تحريمه لكن النفوس الشهوانية
غلبت عن كثير مما ينسب الى الخير حتى لقد ظهرت في كثير منهم فعلات المجانين
والصبيان حتى رقصوا بحركات متطابقة لتقطيعات متلاحقة وانتهى التواقع
الى ان جعلوها من باب القرب وصالح الاعمال وهذا على التحقيق من اثر الزندقة
وعمل اهل الخرفة واما الطعام المذكور على الوجه المذكور فيسمعت حرام
وكلام الشيخ المرسي ثم قال ومن اعتقد القربة فيما ذكر وزعم ذلك فيما
بين سنن الاحوال فهو عمه باطل وفعله بدعة وضلالة اذ لم يرد شيء من ذلك
عن السلف الصالح وقال عليه الصلاة والسلام اياكم
ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في
النار فتجب التوبة على من فعل ذلك واعتقده قربة فان لم يتب قتل ولقد
قال ابو الحسن العامري فيما نقله عنه صاحب المعيار في نوازل له فيمن ظن ان
الشطح والقيام عبادة فهو جاهل بل تجب عليه التوبة من ذلك فان ناظر على
ذلك وقال انه عبادة فقد خالف الاجماع ومخالفة الاجماع كفر فيستتاب
فان تاب والا قتل وكيف يعتقد ان يتعبد بشطح وهو لهو ولعب اه ثم قال [illegible] الامام
محيي الدين ابن العربي الحاتمي السماع في هذا الزمان لا يحل ان يقول به مسلم
وقال في شرح المباحث وقد اتفق مشايخ المتاخرين من القوم على منع السماع

فقد علي من ظن ان
الشطح والقيام عبادة
جاهل تجب عليه التوبة

لما حدث

لما حدث فيه من الفساد حتى قال محيي الدين رحمه الله تعالى السماع في هذا الزمان
لا يقول به مسلم ولا يقتدى بشيخ يعمل السماع او يقول به . وقال في القواعد
جمع محققوا المتأخرين من الصوفية واكثر الفقهاء بمنع السماع لعارض الوقت من الابتداع
والضلال بسببه حتى قال الغزالي رحمه الله في السماع في هذا الزمان لا يقول به
ولا يقتدى بشيخ يعمل السماع او يقول به انتهى وتقدم قول الحسن بن سالم ما انكر
السماع انما انكر ما احدثوا فيه ومما احدث فيه كما في المدخل انهم يدعون فيه الاحوال
ويزعمون انهم يفتح عليهم في حال رقصهم وتواجدهم الاحوال اذ ذاك ويخبرون باشياء
من الغيب ولو وقع ذلك في بعض الاحيان كان مصادفة ثم انهم يولون ويعللون في
تلك الحال ويخبرون بصفات اصحابهم فيقولون مثلا فلان احد السبعة وفلان احد
العشرة ولا شك انها احوال نفسانية وشيطانية لان الفتح من الله تعالى لا يكون مع ارتكاب
المكروهات والمحرمات ونقد السماع على ما يعملونه حرم قال القرطبي في تفسيره كما تقدم
على قوله تعالى اذ قاموا فقالوا ربنا رب السموات والارض هيهات قاموا وقفوا والله تعالى
على هدايته وشكروا على ما اولاهم نعمه ثم قاموا على وجوههم منقطعين الى ربهم خائفين
من قومهم وهذه سنة الله تعالى في الرسل والانبياء والاولياء اين هذا من ضرب الارض بالارجل
والرقص بالاكمام خاصة في هذا الزمان عند سماع الاصوات الحسان من المرد والنسوان
هيهات ما بينهما ابعد ما بين السماء والارض ثم ان هذا حرام عند جماعة العلماء انتهى وقال
السمرقندي في ... انتهى كلام على السماع ولا شك انك اذا خيلت بين عينيك
جلوس هؤلاء على السماع وما يفعلونه فيه فان نفسك تنزه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن تبعهم عن ذلك المجلس وعن حضوره انتهى تنبيه انهم يفعلونه على الوجه
المذكور في المساجد وبكثرة ذلك في مساجد البادية قال في المدخل وقد اتفقت الشافعية
والمالكية والحنابلة والحنفية على حرمة ذلك قال المالكية يجب على ولاة الامور
زجرهم وردعهم واخراجهم من المساجد حتى يتوبوا ويرجعوا انتهى والله اعلم
ومما احدث فيه حضور المرد وتزيينهم بالحلي والمصبغات من الثياب
ومما احدث فيه حضور النساء وسيأتي ما فيه ومما احدث فيه السهر فيه والنوم
في وقت صلاة الصبح حتى يخرج او يقوم فيه متثاقلا بالنوم فيأتي باقل ما يطلق اسم الوضوء
والصلاة ينقر كما نقر او ان صلى خلف الامام استثقل قراءته وان تقدم هو اماما بما يختاره
في نفسه ويقتفيه وان استطالته نفوسهم اشتغلوا به حتى يخرج وقت الصلاة او يقارب
الخروج ثم قال وقال ابن العربي السماع كله بدعة يقال بجملة كل ما تقدم اذ انشط وطرب بالنغمة
فالمعنى ان السماع لما فيه من الاصوات الحسان وضرب الالات التي يستلذ بها الانسان
وغير ذلك مما يعجب من جهة ونزهة وتعب بها وتحصيلها وفي ذلك تضييع للوقت و
استعمال لما انعم الله به من العقل والجوارح فيما لا ينفع بل فيما يضر وحاصل ذلك

ح كذا

لا يستعمله دائما
الا سوا

النشاط والطغيان في النعمة ثم اجاب عن سؤال تقدير يُعبِّر عما ذكر ثم في السماع مع ان كثيرا من الشيوخ المنتهين بهم اي تعلموا بقوله وما امر ... الانسان لا لا ... ايضا ثم بيانه ... لي بيانه بقوله الواردات قال في القواعد من الضرورات الداعية للسماع الرفق بالبدن في مجاهدة الاعمال ومعرفة الطباع حتى لا يعهد بما يرد عليه بقوة الواردات وقد يستغني عن ذلك بملابسة العاديات البشرية في الجملة كالنكاح والمزاح ونحوه وبقوله ... ثم حتى يبلغوا اليهم الحق في قالب الباطل قال في القواعد من النفس وان الداعية اليه التنازل لهم يجبر للمريد بين حتى تنبع قلوبهم لقبول الحق في القالب الباطل اذ يسر لهم فوق في القبول للحق من وجهه بلا واسطة من الطبع ولهذا الوجه فهي الششتري رحمه الله بما ظهر في واسه اعلم انتهى وقال المصنف في شرحه لبعض مقطعات الششتري ولما كان العز ان اصل الحق كان هاديا للحق لا كن نفوس ا لئن البطالين لا تقبل الحق الا بصورة الباطل وحمل المشايخ السماع اباحة لهم واستيلاقا انتهى وفي بيان اهل القضية كما كتب الانتباه انه لما عظم الجهل وخشنت الطباع وغلظت القلوب وشق على النفوس كلام القوم لا تنبعث بهم الموعظة ولا تميلهم الى الله النصيحة ولا تخرجهم العبر والآيات ولا تشوقهم معاني الجنة الى المسارعة الى افعال الطاعات بصرا امنة الهدى يحتالون على البعث قلوبهم من جهة الطبع كما فعل الششتري رحمه الله والششتري في بعض مناقبه وغير هما فادلوا بغوم سكرى في حب مولاهم عن قاع في دنياهم مالوا اليهم وانشدوهم بكلام له صيغة وتقطيع وترنم وتسجيع تستلذه الاسماع وتتحرك له الطباع وتستنشقه الارواح حتى فتح له الاشياخ بشيء كان يكون في ضمنه ما يذكر الله ويشوق العبد الى مولاه حتى ان يستفف احدهم من طبعه الذي جبل عليه الى جبلة ما يجب له وهذا عندهم من باب الاحتيال على النفوس كما قال صاحب المباحث الاصلية

لا حتل على النفس بحيلة ۞ انفع في النهاية من فضيلة ۞ فلعل احدكم ان يستقف من قصة تدعو الى ان يوصف بصديق وما ذلك على الله بعزيز واقرب شاهد بيه نجع المقصد انه يقوم الى الصلاة من حينه وقد كان قبل ذلك لا يخطر له ببال ويلتمس رضى الله ويرجع عما كان عليه من الضلال ولهذا مقصدهم عند فوجهم الى حي الاعراب والقرى واستعمال الحركات وتقارب الاصوات لان اجتماع الاصوات في بعض بذكر الله مما تنفتح منه القلوب وتتقوى به الارواح وتلين به القلوب وبحكى البشرى العهد السابق ويجمع السقاي بحكم من كان صحيح المقصد بلا اعتراض عليه في فعله ولا علة لغيره ولا تنتقص في قدرة اذ بفعله حسن وقد قال الحليم الحكيم ما على المحسنين من سبيل والاعمال بالنيات ولكل امر ما نوى

فصل على جواز معاملة المريد بما يوافق طبعه استميالا لقلبه

فصل على الاجتماع لذكر الله بنية صالحة

او ان يتعف

وان انتفت الصور والهيئات بشيخ الهوى في المريد مرسل عنه بمحبة
ما تقع به الصلاة من احكامها الظاهرة وجاء بالتزام صحبة الفقهاء والتفقه من بهم
حتى اذا رآه ثبت فيه سمع الكلام بغية وظهرت له شبهة لقبول الحق والحقيقة فـ
هذه في ذي الاجتماع دعي به انه لا قربة له فيه وانما هو من حيز الابتداع انتهى
وفي تنبيه قول القاضي ابي بكر ابن العربي رضي الله عنه ان النفس تميل الى اللهو
وتسرع الى الغزل فينشط المرء للاشعار الغزلية فانيسا بها الخ ثم الحق الذي
ذكره ابن العربي غير حقيقي لبقاء امر ثالث داع لسماع الشيوخ وهو اختبار
حالة المريد ومعرفة ما انتهى اليه قال في شرح المباحث كان المريدون يقصدون
الاشياخ لمداواة علل قلوبهم وتطهير نفوسهم فيقبلون كل على ما جاء به من نقص او كمال وله ملجا به ا
من الصدق على حسب ما يقتضيه مزاجه وطبعه وحقيقته وتوجهه فيحصل
له البر من ذلك والزيادة في حاله فيقع من حصول البر النشاط والتشمير والاحتيال ك
فيقومون بوظائف الخدمة في بساط الحرمة وينتج لهم ذلك استلذاذ الطاعة
وجمع الهمة وذلك ينتج محبة صحيحة وتوجيها تاما يوسع ميادين المعارف و
يظهر اغوار البواطن فاذا احس الشيخ بذلك منهم او من احدهم اخرج او سمعه دون
احضار ما يوافق حاله فيسعى في [illegible] ويقوى في [illegible] لاستخراج ذلك فيطلع عليه
من الحكم في نسبة حاله الغالبة عليه فيعرف بذلك منتهاه من الحقائق والارادات
يعرف حاله من انتفع فيها او سع له السماع حتى يضرب بعضها ببعض ويستخرج
من ذلك ما لا يخفى على بال احد منهم كل احد على قدر حاله انتهى ويوضح ذلك
ما ذكره سيدي ابن عباد في شرح قول الحكم العبارة قوت لعائلة المستمعين ان ثلاثة
سمعوا مناديا ينادي يا سعتر بري فجهم كل واحد منهم مخاطبة عن الحق
نزي خوطب بها فسمع واحد اسع ترى بري وسمع الاخ الساعة ترى بري وسمع
الاخ ما اوسع بري فالاول يعد على النهوض الى الله بالاعمال فيستقبل الكرب
وقيل له اسع ابينا تجد المعاملة ترى برنا بوجود المواصلة واما الثاني
فكان سالكا الى الله طالبة لا ومات بحاله ان تعبوته الوصلة فقيل له ترى برنا
له على قلبه كما راح فيه بار الشخص الساعة ترى بري واما الاخ فعلى [illegible] خشع
له عن وسع الكريم فخوطب من حيث اشهد فسمع ما اوسع بري انتهى ثم
بين ان يعلمهم على تقدير الخلف من هذين التصحيحين يكون من قبيل المباح فقال
مع انه لا نص من الشارع بجوازه ولا منع عنه فيه توقف النص وقد قال في القواعد =
ما ابيح لسبب او على وجه خاص او عام فلا يكون شاملا لجميع الوجوه حتى
يتناول صورة خاصة بخصوصها ليست غير الوجه الخاص منعكسه بلا بيع.
الاستدلال باباحة الغناء في الولائم ونحوها على اباحة مطلق السماع

فمن علي انه لا يستدل باباحة الغناء في الولا[ئم] ونحوها على اباحة مطلق السما[ع]

وبالإباحة انشاد الشعر على صورة السماع المعلومة لاختصاص حكمها بذلك قال ابن ابي الطاهر رحمه الله في شرح الرسالة ليس في السماع نص بمنع ولا اباحة يعني على الوجه الخاص ولا يقدح في الولائم والاعياد ونحوهما من الأفراح المشروعة والاستعانة على الاشغال فانما المسئلة جارية في الاشياء قبل ورود الشرع فيها فقيل على الوقف فالسماع لا يقدم عليه وقيل على الاباحة فالسماع مباح وقيل على المنع فالسماع ممنوع **وقد اختلف** الصوفية فالمسئلة لثلاثة الاقوال كاختلاف الفقهاء وقال ايضا السماع لا دلالة على ندبه عندي فيمنعه جملة وان وقع فيه تفصيل عند قوم فالتحقيق انه عند من يمنعه رخصة تباح للضرورة او في الجملة فيقتضي شيئا ما والأقرب المنع والله اعلم وقال في العمدة قال السهروردي في باب السماع من هذا الفن يعني وهو حسن فالصواب وقال **في شرح المباحث** عند قول المتن

و للناس في السماع خوض ٭ لكن هذا الخوض فيه روض

قال الذي افتوا بالتحريم ٭ قال الجواز يوقن بالتسليم

اختلف الناس فيه فمن قائل بالاباحة بناء على ان الاصل الاباحة حتى يأتي الحظر ومن قائل بالتحريم بناء على ان الاصل المنع حتى يأتي المبيح ومن قائل بالوقف لتعارض الادلة **والمراد** بالذي افتوا اصحاب الرأي من الحنفية وغيرهم وبالجواز غير الشافعي ومالك ويحتمل ان يريد بالتسليم الوقف ويحتمل الاباحة والظاهر انه لا يوجد لهم نص بمطلق الاباحة ولكنها ظواهر بعضها من طريق القول وبعضها من طريق الفعل ثم ذكر رواية ابي مصعب المتقدمة وقال وعند القرطبي ان اصل مذهب مالك فيه المنع وهو الاشبه بقواعد مذهبه اذ كان مبنيا على سد الذرائع واخذ جوازه من المدونة من مسألة الاجرة عليه ذكره ابن اذعيب وفيه ما فيه انتهى وقال ايضا عند قول المتن

وانما ابيح للذي هاد ٭ وتحبه الى الشيوخ جادب

هو على العوام حاجز ام ٭ عند الشيوخ حلة الاعلام

**أبيح** للذي هاد الذين لا ارب لهم في الشهوات والمستلذات ولم يبلغوا رتبة التحقيق والذوق لانه لا يضرهم فيمنع ولا ينفعهم فيندب **واما الشيوخ** فانه يثير منهم العقائق فتنتشي في عوالم الاجسام ثم تنسع في مبدا الخلق فيكون لكل منها نصيبا لان من تحقق بحالة لم يخل حاضر ومنادي ما يفضي الى الكمال فهو كمال وحرم على العوام لانه يثير نفوسهم ويحرك شهواتهم وغير ذلك من الطباع والعوايد الرديئة انتهى **قال الامام المقدسي** في حل الرموز السماع ينقسم الى ثلاثة اقسام منه ما هو حرام محض وهو لاكثر الناس من الشبان ومن غلبت عليهم شهوا تهم ولذاتهم وملكهم حب الدنيا فتحركت بواطنهم وفسدت مقاصدهم فما يحرك

الأفراح

على الحكم على الاشياء قبل ورود الشرع فيها على ثلاثة اقوال الوقف والاباحة والمنع فيبنى السماع عليها

السماع ينقسم الى ثلاثة اقسام

السماع

يجري في السماع منهم الا ما هو الغالب عليهم وعلى قلوبهم من الصفات المذمومة
سيما في زماننا وتغير احوالنا وفساد اعمالنا والقسم الثاني منه ما يباح وهو
لمن لا حظ له منه الا التلذذ بالصوت الحسن واستدعاء السرور والفرح اذ يتذكر
به غائبا او ميتا فيستثير به حزنه مما يستمده والقسم الثالث منه مندوب
وهو لمن غلب عليه حب الله تعالى والشوق اليه فلا يجري في السماع منه الا الصفات المحمودة
وتضاعف الشوق الى الله واستدعاء الاحوال التي يجدها والمقامات العلية والالطاف
السنية والمواهب الالهية انتهى فتبين بهذا انه قد يحرم فيه من السماع وان الذي
تقتضيه قواعد الشريعة انقسامه لما ذكر وبان من هذا ذكر الشيخ وكذلك انشاد الابيات
ثم قال وقال ابن مسعود رضي الله عنه لقوم وجدهم يذكرون جماعة والله
لقد جئتم ببدعة ظلما او لقد فقتم اصحاب محمد علما اي هذا الكلام لا يتعلق
عن هذين الامرين بطلان الثاني فتعين الاول وهو بدعة لرعي منع السماع بالاولى
قال في المدخل خرج صاحب الحلية رحمه الله وغيره عن ابي البختري قال اخبر
رجل عبد الله ابن مسعود ان قوما يجلسون في المسجد بعد المغرب فيهم رجل يقول
كبروا الله كذا وكذا وسبحوا الله كذا وكذا واحمدوا الله كذا وكذا قال عبد الله فيقولون
قال نعم قال فاذا رأيتهم فعلوا ذلك فأتني فاخبرني بمجلسهم فأتاهم وعليه
برنس له فجلس فلما سمع ما يقولون قام وكان رجلا حديدا فقال انا عبد الله ابن
مسعود والله الذي لا اله غيره لقد جئتم ببدعة ظلما او لقد فقتم اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم علما فقال بعضهم والله ما جئنا ببدعة ظلما ولا فقنا اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم علما فقال عمرو ابن عتبة يا ابا عبد الرحمن نستغفر الله عليكم
بالطريق فالزموه فوالله لئن فعلتم لقد سبقتم سبقا بعيدا وان اخذتم
يمينا او شمالا لتضلن ضلالا بعيدا انتهى قال في القواعد اما الجمع للذكر
ففي المتفق عليه من حديث ابي هريرة ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون
حلق الذكر الحديث وفي اخره فيسألهم ربهم ما يقول عبادي فيقولون يسبحونك
ويحمدونك ويكبرونك ويهللونك ويمجدونك الحديث وهو صحيح في ندب
الجمع للذكر في التي غير مسافة وما وقع فيه من ان ليس فيهم من ليس
منهم فيقول تعالى هم القوم لا يشقى جليسهم فلا يخلو منه جواز قصد الاجتماع لعين
الذكر بوجه لا يسوغ تاويله فان قيل يجتمعون وكل على ذكره فا
الجواب ان كان سرا فجيد وان غيره كذا وان كان جهرا فلا يخفى ما فيه
ما فيه من اساءة الادب بالتخليط وغيره مما لا يسوغ في حديث الناس فضلا
عن ذكر الله فلزم جوازه بل ندبه بشرطه نعم وتاويل التسبيح والتحميد والتمجيد
بالتذاكر في التوحيد من ابعد البعيد فتاويله غير مقبول لبعده عن الاعتبار

هذا

فـ… الكلام
… السيوطي رحمه الله …
حديث ابن مسعود رضي الله …
لم يثبت عنه وعلى تقدير …
فترده الاحاديث الثابتة
المتواترة او ما هذا معـ…

صلى الله على سيدنا محمد

حتى لا يجهر الاجلاء عليها وذلك من مقاصد الشرع بجميع جهاته ثم قال في قاعدة
اخرى للزمان حكم يخصه بحيث يخصص مباحه بندب او منع اوكراهة او وجوب
ويرد مندوبه ومباحه لمنع اوكراهة على ذلك اذ اكان منهما ما يؤدي لما يعطله
حكمه من دليل اخر يقتضيه والقول بمنع الجمع للذكر ومنع اهله في هذا الزمان منه
من ذلك كمنع النساء من الخروج الى المسجد ونحوه مما هو ممنوع لما عرض فيه وجه
لا لذاته اذ اصل الشيء بقي اباحة او ندبه وللناس في ذلك مذهبان منهم من يقول بسد
الذرائع فيمنع جميع الصور لصورة واحدة وهو مذهب مالك رحمه الله ومنهم من يقول
فيما انما يمنع ما يفعل الوجه الممنوع وهو مذهب الشافعي وغيره ولما تكلم
شيخنا ابو عبد الله ابن عباد رحمه الله على مسئلة الحزب قال انه من وابح البدع التي ينبغي
التمسك فيها لاخ بها سب حقايق الديانة في هذه الا ان منه وان كان بدعة فهو مما اختلف
فيه وغاية القول فيه الكراهة في العمل به على قول من يقول به **قلت** وقد يلحق
الذكر به في بعض المواطن والاوقات بشرطه ولعل الشارع انما قصد بنفي غيبه
من نجحه من الصدر الاول لاحتياجهم له فاما قول ابن مسعود رضي الله عنه لقوم
وجدهم يذكرون جماعة لقد جئتم ببدعة ظلما او لقد فقتم اصحاب محمد علما فالجواب
انه لم يبلغه حديث التي غيبه فيه اوانه انكر الكيفية ونحوها والا فلا يصح
انكاره في هذا الوجه بعد صحة الحديث والله اعلم انتهى من معنى

فصل على الاجتماع للحزب والذكر

قال شيخنا ابو زيد رحمه الله ونفعنا به امين

| | |
| --- | --- |
| ان ويدكم مجالس في قبائل | لقيتم لاغ لاصغى لعاذل |
| وماليس ويعكم عندي انفصال | ولولا افضل بالمفاصل |
| جهير في اذكر الله جهرا | وسرا بالغدو وبالاصائل |
| جميع صالحين ذوي اهتداء | بغدات وساداة افاضل |

فصل على جواز الذكر جهرا

ويفهم من كلام القواعد المتقدم كما هو صريح في هذا الشرح جواز الذكر جهرا
وقد اورد الشيوطي في جزء فيه احاديث تدل على ذلك وقال اذ تأملت ما اوردناه
من الاحاديث عرفت من مجموعها انه لا كراهة البتة في الجهر بالذكر بل فيه ما يدل على
استحبابه اما صريحا او التزاما واما معارضته بحديث خير الذكر الخفي فهو نظير
معارضة احاديث الجهر بالقرءان كالمسر بالصدقة وقد جمع النووي رحمه الله في
بينهما بان الاخفا افضل حيث خاف الرياء او تاذى به مصلون او نيام والجهر افضل في غير
ذلك لان العمل فيه اكثر ولان فائدته تتعدى الى السامعين ولانه يوقظ قلب
القارئ ويجمع همه الى الفكر ويصرف سمعه اليه ويطرد النوم ويزيد في النشاط
**وقال بعضهم** يستحب الجهر ببعض القراءة والاسرار ببعضها لان المسر قد يمل فيأنس بالجهر والجاهر قد يكل فيستريح بالاسرار انتهى **قال شيخنا المحقق**

في شرح عمدة الحصن الحصين بعد نقله لكلام السيوطي هذه المسئلة
طويلة الذيل والكلام فيها منتشر شهير ومختار المحققين فيها القول
بالمنع وعدم الالتفات اليه لا بتيان وجه الرد عليه انتهى ثم قال ويقال ان الرقص
اول من احدثه اصحاب السامري لما عبدوا العجل قال في المدخل سئل الشيخ الامام
ابو عبد الله القرطبي رحمه الله تعالى ما يقول سيدنا الفقيه في مذهب الصوفية
واعلم حرس الله مدتك انه اجتمع جماعة من رجال يكثرون من ذكر الله تعالى و
ذكر محمد صلى الله عليه وسلم ثم انهم يوقعون بالقضيب على شيء من الاديم
ويقوم بعضهم يرقص ويتواجد حتى يقع مغشيا عليه ويحضرون شيئا ياكلونه
هل الحضور معهم جائز ام لا افتونا يرحمكم الله تعالى وهذا القول يذكرونه شيخ كف
عن الذنوب قبل التفرق والزلل واعمل لنفسك صالحا ما دام ينفعك العمل اما
الشباب فقد مضى ومشيب راسك قد نزل وفي مثل ذلك ونحوه **فالجواب**
يرحمك الله مذهب الصوفية بطالة وجهالة وضلالة وما الاسلام الا كتاب
الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الرقص والتواجد فاول من احدثه
اصحاب السامري لما اتخذ لهم عجلا جسدا له خوار قاموا يرقصون حواليه
ويتواجدون فهو دين الكفار وعباد العجل واما القضيب فاول من اتخذه الزنادقة
ليشغلوا به المسلمين عن كتاب الله تعالى وانما كان يجلس النبي صلى الله عليه وسلم
مع اصحابه كانما على رؤوسهم الطير من الوقار فينبغي للسلطان ونوابه ان يمنعوهم
من الحضور في المساجد وغيرها ولا يحل لاحد يومن بالله واليوم الاخر ان يحضر معهم
ولا يعينهم على باطلهم هذا مذهب مالك رحمه الله وابي حنيفة والشافعي و
احمد ابن حنبل وغيرهم من ائمة المسلمين وبالله التوفيق انتهى قال في موضع
اخر من المدخل واصل الرقص والتصفيق قضية اصحاب السامري وما كان هذا
اصله فينبغي ان يتعين على كل عاقل ان يهرب منه ويفر من الظهور عنه ان
كان عاجزا عن تغييره واما ان كانت له قدرة على ذلك فيتعين عليه والله الموفق
انتهى ولا يخفى ما في هذا الجواب من التشديد والمبالغة في الانكار وهو الاليق
بما يتنافس في السماع المهملين لشروطه والكلام في مسئلة الرقص والتصفيق
والتواجد متسع ويأتي ضرب منه في الكلام على الشروط ثم قال وما
ينسبونه للنبي صلى الله عليه وسلم في التواجد عند انشاد لسعت حية
الهوى كبدي باطل ونقل نسبة ذلك له صلى الله عليه وسلم لولي الله
سيدي ابي مدين الغوث نفعنا الله به في تاليف له في السماع ونسبه بعض الفضلاء
بطرة كل فرع جمع فيه الدايات وقد صرح ائمة الحديث بان هذا موضوع
انتهى ووقع مثل ذلك للشطيبي في مفتاح الجنة ونصه دخل رسول الله صلى الله

على اهل الصفة ومعه ابن عباس رضي الله عنهم يوجدهم يتشعرون الشعر
فيما بينهم بما رأوه امسكوا اجلالا له صلى الله عليه وسلم فلما استقر جالسا عنده
قال صلى الله عليه وسلم هل فيكم من ينشدنا شيئا من الشعر فقالوا نعم يا رسول الله
ثم انشد بعضهم على فرج اهل الشوق ‹ تبكي جفونه بدمع مشتاق ›
‹ لقد لسعت حية الهوى كبدي ‹ فلا طبيب لها ولا راق ›
‹ الا الحبيب الذي شغفت به ‹ فعنده رقيتي وترياق ›
فتواجد صلى الله عليه وسلم حتى سقط رداؤه عن جسده فاعطاه لاهل الصفة
وكانوا اربعين رجلا فقطعه عليهم اي بعينه قطعة انتهى قال الحافظ
السيوطي في الدرر المنتثرة في الاحاديث المشتهرة حديث ان ابا محذورة انشد بين
يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعت حية الهوى البيت فتواجد صلى
الله عليه وسلم قال ابن تيمية كذب موضوع باتفاق علماء الحديث قلت
اخرجه العليلي من حديث انس وقال تفرد به ابو بكر عمار بن اسحاق وقال الذهبي
في الميزان كأنه واضعه انتهى قوله [illegible] بها في هذا
الموضع قال الشطيبي وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان بنات النجار دخلن على
النبي صلى الله عليه وسلم وضربن بالدف فرحا وغنين قصيدة كعب ابن زهير
التي مدح بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما قلن والعفو عند رسول الله
مامول ٭ تواجد رسول الله فلما قلن ان الرسول لنور يستضاء به ٭ مهند من
سيوف الله مسلول ٭ زاد تواجده صلى الله عليه وسلم حتى سقطت البردة عن
منكبيه فالقاها اليهم فاشتراها منهم العباس بعشرة مائة دينار فكانت عند
الملوك من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى ولم ارد هذه الحلية حديث
شيبتني هود واخواتها قال في الاحياء وهو خبر عن الوجد فان الشيب يحصل
من الحزن والخوف وذلك وجد وحديث قراءة ابن مسعود على رسول الله صلى الله
عليه وسلم سورة النساء حتى انتهى الى قوله فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد
وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال حسبك وكانت عيناه تذرفان بالدمع قاله في الاحياء
وفي رواية انه عليه السلام قرأ عنده ان لدينا انكالا وجحيما وطعاما ذا غصة
وعذابا اليما وروي انه صلى الله عليه وسلم قرأ عنده ان تعذبهم فانهم عبادك
فبكى وكان عليه السلام اذا مر باية رحمة دعا واستبشر والاستبشار وجد
وقد اثنى الله تعالى على اهل الوجد في القرآن فقال تعالى واذا سمعوا ما انزل الى الرسول
ترى اعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق وروي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يصلي ولصدره ازيز كازيز المرجل واما ما نقل من الوجد في القرآن
عن الصحابة والتابعين فكثير فمنهم من صعق ومنهم من بكى ومنهم من غشي

صلى الله عليه وسلم

عليه ومنهم من مات من غشيته انتهى اما اولا فلان هذا كله وجد لا تواجد
والوجد هاجم لا سبيل الى دفعه بخلاف التواجد فهو متكلف مستعمل فهو
وان كان يحمد اذا قصد به استدعاء للاحوال الشريفة اذ للكسب مدخل
في جلبها ولذا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يبك فليتباك في قراءة القرآن
ان يتباكى ويتغانى لا كما كلام المصنف في وقوع ذلك منه صلى الله عليه وسلم او يقول
بمنعه للسماع سوى الذي فيه واما ثانيها فبما ذكر ووقع بسماع الغنا. ان كلام
المصنف في وقوعه بسماع الغنا. ولا شعار قوله وسيرون عن محمد بن حنون
حنين او بن حسون حنين او وحى قاله احوالهم قصد. ثم هل يجال ابن هم يعني
لان صوفية ما هم مشتغلون به الى الباطل اقرب فالنهي عنها لخيفة وقد غيبت
بها كثرة الاكل فافهم انتهى شيخ المجاعة الباطل و في شرح المباحث الرفع بغير الغلبة
مع بيان الحال بحيث يعلم الحاضر ان انه غير مغلوب واما اذا اراد احد نفسه اقرب
الى الباطل وليس من الحق في شيء فلذلك كما قال بعض العلماء عمر يفعل ذلك
غفلة حتى بدت له ابناؤه قال العجابيسي انتهى وفي مثل هذا قال صاحب
كتاب الاشباه اقبح الناس فعالا اعظمهم جهلا طوائف يجتمعون صفوفا ويذ
كرون ويرقصون ويتمايلون باجسامهم ويدقون الارض باقدامهم على اللهو ثم
يجتمعون للفرج باكل الطعام يرقصون كل منهم ينشدون كل بيت ناديه وجمعه
ويتواجد بسماع بطنه وترى بين ضيعه يظهر كل واحد منهم انه متواجد فاذا خرج
الطعام فتش فانوا منهم واجدا ولا متواجدا ياكلون لهفا ويشربون سرقا اعتقا
د انهم ... عمهم انهم يرضون بالرفع الملك الديان وهم بهم دينهم
لشبهه في ذلك بعفة النسوان فما اقل حياءهم من الله وما انهم ما
نسبوه لدين الله انتهى قوله بجواز السماع فانما قال ذلك
عند قوم شروطه الثلاث التي هي وجود الزيادة به في الايمان والنشاط
في العبادة يعمل ذلك بما ذكره المصنف في شرح الرسالة وهو ان يكون
المسموع مما ينتفع به نفسه ارشاد او زيادة يقين او علم او اختبار حال واستنزال حق
من الخير والجهل ليس فيه ذكر شيء فيمكن بامر طيبة الشجعان ولا من فكري يخفى
انتهى فاذا كان المسموع مشتملا على شيء من ذلك اي احوال سنية فيحل سماعه
بل وانشاده والتغني به واذا كان مشتملا على ضد ذلك اي صفات دنية فيمتنع
انشاده والتغني به بل وسماعه وفي سنن المهتدين للمواق قال الشاطبي ان
فرقا اتوا عمر بن الخطاب فقالوا له يا امير المومنين ان لنا اماما اذا فرغ من صلاته
تغنى فقال عمر ويحك يتغنى عندك امر سائر فقال له وما هو يا امير المومنين
ما له لا تتجسسوا عبادنا قال لا يا امير المومنين ولكنها عظة اعيد بعناه

اعلم ان شروط السماع ثلاثة

نفسي قال عمر فقلها فان كان شعرا حسنا قلته معك وان كان فيه ما تنهى
عنه فانشدني ابياتا منها

نفسي لا تنقاد لاخوان الهوى … فاقصي المولى وخالف داعي هواي
نفسي لا تنقاد لاخوان الهوى … فاقصي المولى وخالف داعي هواي

فقال عمر
ثم قال عمر على هذا فليغن من غنى انتهى شرح الشاطبي جواز هذا فانه لا امتناع فيه ملقى منه لم يبلغني عنك ام سألني مع من له او تنحى في عبادتك فهو اذن شرح ما يكون من الانكار ثم اعلمه انه يجري على لسانه ابياتا حكمة فيها عظة فيشيد ذلك في وسلم قال الشاطبي وهاهنا كان بعض الشيوخ قال ومع هذا لم يقتصر في التنشيط للنفوس ولا للوعظ على مجرد الشعر بل وعظوا انفسهم بكل موعظة انتهى نص الشاطبي انتهى **ثم يعتبر** العارض للسماع حال نفسه فان ظهر له الصدق والحقيقة في مواجيده فليسمع او ولا فليتركه **قال في عدة المريد** كل سماع لا يظهر اثره على سامعه في دينه وقلبه من خوف مع حضور عليه لا له وكذلك على رأي د **قال في الحكم** لانه تعبد ورأى د لا تعجب ثمرته فليس المراد من السماع الا مكاشفة واما المراد منها وجود الاتمام انتهى وهو عين الحق والصواب انتهى **فان قلت** ما سلكه في شرح الرسالة من جعل الشرط كون المسموع مما ينفع به قلبه الخ واضح بخلاف ما سلكه هنا من جعله وجود الزيادة فان ذلك لا يعرفه الشخص من نفسه الا بالتجربة والتحكيم فالذي جعله شرطا في كراهيته نعم في عده شرطا مطابقة العادة عليه كما يوخذ من كلام عدة المريد **قلت** هو كذلك فاشار بقوله ما ذكر هنا شرطا في الجواز واما ان تكون العبارة على تقدير مضاف لمعنية وجود او ظن وجود الخ ويبينه قول **المصنف** في العدة او تتابع الامور التي يصنع من عرض له السماع تصحيح النية في القصد بعد تحقق الموجب بوجه لا شك فيه وذلك فان يدفعه حتى يغلبه الحال او يتوقف فيه حتى يعلم الاضطرار اليه انتهى ولا ينافي تقديري ظن قوله بوجه لا شك فيه كما هو بين والظاهر من كلام **المصنف** هنا وفي بغيته كتبه انه لا يوقف على قول المقدم سببي في التفصيل المتقدم عنه فيباح السماع لمن لا حظ له منه الا التلذذ بالصوت الحسن واستند عا. الشيوخ والفرح وقد تقدم قوله في العدة كالسماع الخ وفيها ايضا وبالجملة فالسماع من شبهة الذين لقد ينعى على من يستبيح لا كثيره وعرض للفتن منها قوله **والثاني يسمعه منه ما ينكره ظاهر الشرع كالاجتماع مع النساء وسماعهن ما يوجب تحريك الشهوة عندهن وكثرة الاحداث** يشير به الى قول صاحب المدخل ومما حدث فيه ايضا حضور النساء في المواقع المشرفة عليه من سطوح وغيرها وسماعهن الاشعار المهيجة للفتنة والشهوات والملذذات فان ذلك يحرك عليهن الشياطين وهن ناقصات

عقل ودين

وصلى الله على سيدنا محمد

و دين سيما اذا انضاف الى ذلك ان يكون لهم محبين الى التوصل اليهن ما عظم فتنة وبلية سيما اذا انضاف اليه ان يكون المغني شبابا حسن الصورة والصوت وسلك مسلك المغاني في تكسيرهم وسوء تقلباتهم في تلك الحركات المذمومة مع ما هو عليه من الزينة بلباس الثياب الرفيعة فوقه وكذا الاحداث يشير به الى قول المختصر المتقدم ومما حدث فيه حضور المرد الخ والى قول ابن البناء ويمنع الاحداث من حضوره • وان يكون ذلك بمرائيهم •

مشهور

قال المصنف في شرحه اما الاحداث الحسان فلما فيه من مشاهدتهم من الفتنة لا سيما مع دعاويهم تلك من الشطح والاوزان والعمل باصوات حسان والنفس في هذه الامور لها مجال عظيم ومكر كبير فاذا الحاجات الضرورية الى حضورهم فيكونوا صفا من خلف الناس فاحضر اصواتهم ولا يجوز اخفاؤهم بغير ضرورة اصلا انتهى قوله والثالث ان لا يكون مقصود غيره فيه قوله في القواعد الثاني ان من شرطه خلو الوقت من معارض من ضروري او حاجي شرعا او عادة اذ ترك الاولى لما هو مستحب فيه قدح في الحق واخلال في الحقيقة انتهى وفي الاحياء معنى قولهم يراعى فيه الزمان او الاشتغال به في وقت حضور طعام او خصام او صلاة او صارف من الصوارف مع اضطراب القلب لا فائدة فيه فيراعى فيه فراغ القلب انتهى والحاصل انه يشترط فيه ان لا يفضي معه غيره من الاشتغال الضرورية المطلوبة عنه وان لا يكون الوقت وقت مقصود شرعي فيه واجب او مندوب اهم منه قوله فيغلب ضحكه من غيره فما يقع فيه للمصاحبة والتمييز للسماع ويقع على المغلوب لا حرج عليه وشرط الى فيه اذا كان للتظاهر والرياء واجب وان كان للتكلف راجح قال ابن البنا

ولرقص فيه دون هجم الحال • بيسر على طريقة الرجال •
ومن يكن يقوى على السكون • فانه اسلم للظنون •

قال المصنف في شرحه فاما الرقص والتصفيق وهز الراس والتحرك فلمن كان بغلبة فالمغلوب معذور وان كان بغير ذلك فهو للايهام فهو حرام لما دخله من الرياء والتصنع والتظاهر بالسلوك حقيقة عندكم وان كان مع بيان الحال بحيث يعلم الحاضرون انه غير مغلوب وانما اراد راحة نفس وهزة وغيره فهو للباطل اقرب وليس من الحق في شيء والمغلوب قد تكون له بقية يدرك بها فذلك اولى وان كان معذورا انتهى وفي شرح الحصن عن شيخ الاسلام السيوطي اقول وكيف ينكر الذكر قائما والقيام ذاكرا وقد قال تعالى الذين يذكرون الله قياما الآية وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه وان انضم الى هذا القيام رقص او نحوه لا انكار عليهم فذلك من لذة الشهود والمواجيد وقد

وقد ورد في الحديث في حجل جعفر ابن ابي طالب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له اشبهت
خلقي وخلقي وذلك من لذة هذا الخطاب ولم ينكر ذلك عليه النبي صلى الله عليه
وسلم فكان هذا اصلا في رقص الصوفية لما يدركونه من لذة المواجيد وقد صح القيام والرقص
في مجالس الذكر والسماع عن جماعة من اكابر الائمة منهم شيخ الاسلام عز الدين بن
عبد السلام انتهى وهو نحو ما في الاحياء وزاد فيه حديث نظر عايشة مع النبي
صلى الله عليه وسلم الى الحبشة وهم يزفنون وقوله لها اتحبين ان تنظري الى زفن الحبشة.
والزفن الرقص قوله ولا عرق يعني انه يتجنب فيه الصياح وهو ايضا مقيد بالاختيار
قال في الاحياء من ادابه الا يرفع صوته بالبكاء وهو يقدر على ضبط نفسه
انتهى وفي كتاب الاداب للشيخ ابي عبد الرحمن السلمي والزعقة من وجهين احدهما
للمتوجع والاخرى للمتطلع فزعقة المتوجع من حيث الخوف والحزن وهي نظيرة في
صيحة المصاب وزعقة المتطلع من المحبة والشوق والرجاء وهي نظيرة صيحة
المتطلعين لاهلاك اذا تحققوا ذلك وهذه الامور لا تكون الا عند وجود غايب او
فقد حاضر ومثلها كمثل العطسة لا يدرى كيف تجيء انتهى وفي الاحياء سمع
عمر رضي الله عنه قاريا يقرا ان عذاب ربك لواقع ما له من دافع فصاح صيحة وخر مغشيا
فحمل الى بيته فلم يزل مريضا في البيت شهرا قوله ولا اساءة ادب في الذكر وغيره
كان يتكلم في اثنائه او يضحك او يمشي او يشتغل بشغل يشوش عليه او على
الحاضرين قال ابن البنا ولا يجوز عنده التكلم ولا التلهي لا ولا التبسم
قال المصنف في شرحه وذلك لانه قريب من نية الباطل فاذا عقد بصورة منه
عاد اليه من بعادة الرجوع الى الاصل فاخذ بسببه والتكلم فيه يقطع عن الحقيقة
المقصودة والتلهي يجعله من المتلاهين والتبسم يؤدي الى اساءة الادب مع الجماعة
ويدعو الى نشاط النفس من حيث الطبع والمطلوب خلافه انتهى وفي اداب السلمي
ولا يحضر مجلس السماع من يتبسم او يتلهى يحكى عن الشيخ ابي عبد الله بن خفيف
انه قال حضرنا مع شيخي احمد بن يحيى السماع بشيراز فاتفق بالسماع قطاب
وقت الشيخ وتواجد ودار وكان بجوارنا فرخ من ابناء الدنيا فتبسم واحد منهم
فاخذ الشيخ مسارة كبيرة كانت هناك فرماه بها فاصاب الجدار فانغرز ستة
ارجلها الثلاثة في الحايط وكان قد صلى ثلاثين سنة الصبح بوضوء العشاء انتهى
ومن اساءة الادب ان لا يكون الحاضر مصغيا الى ما يقوله القايل او يكثر الالتفات
الى الجوانب ومن ذلك كثرة النظر الى وجوه المستمعين وما يظهر عليهم من احوال
الوجد ومن ذلك ... كثرة التحرك والتنحنح والتثاوب بل يكون ساكن
الظاهر هادي الاطراف مطرق الراس مشتغلا بنفسه ومراعاة قلبه
ومراقبة ما يفتح الله عز وجل من رحمته والمراد بجمع الخاطر تراجعه من الجلوس والنظر
والتصفيق

والتصفيق والرقص ولا يجعل شغلا معتمدا قوله مع كون ذلك وقع في مرة بقضية
الى انه يطلب التقليل منه ولا يجعل شغلا معتمدا وفي عدة المريد الثالث مما
يمنع من عرف له السماع الذي ارسمه والتقليل لما يقع فيه من الخلط والضرر بقعدة
قال الشيخ باديس ابو مدين رحمهما الله مجلس الاستماع خير ممن يغتاب الناس فقال ابن نجيد
زلة السماع شر من ان يغتاب الناس كذا وكذا سنة انتهى وانه صحيح مليح لان
السماع حمى الصادق وعلة الورع ومفتاح الفتنة كيفما كان وهو
نقطة عنه انتهى وقال البنا . ولم يكن لاجله اجتماع قال المصنف في شرح
ولم يكن من طريق القوم ان يقصدوه بل متى تيسر لاحدهم حالة دعاهم
اليه فعملوا له ما يليق انتهى قوله ولا عمل من يقتدى به لا متقيد والله اعلم
يعني لانه يصح سبب لكثير اعيب الناس فيتبين كون الاقتداء به قال في الاحياء لما
ذكر الرقص في السماع نعم لا يليق ذلك بمناصب الاكابر واهل القدوة لانه
في الاكثر يكون عن لهو ولعب وما له صورة اللعب في اعين الناس فينبغي
ان يجتنبه المقتدى به لئلا يصغر في اعين الناس فيترك الاقتداء به انتهى ايضا
فان من يحضر من تصدر ما يخل بالمروءة في الظاهر منه بسببه الوجه
ومن هنا قال الشيخ يطلب اخفاء السماع واختيار من يحضره من الاخوان قال في العز
السماع عورة ولا ينبغي الا مع من يصون والا عورته لا يبدو فيه حال السكر كما
قيل ومن معاشر سيدي ابي مدين رضي الله عنه

ونصونها في سكرنا عن حسودنا ۝ وان ابصرت عيناك شينا فسامحنا
فانا اذا طبنا وطابت نفوسنا ۝ وخامرنا خمر الغرام تهتكنا
فلا تلم السكران في حال سكره ۝ فقد رفع التكليف في سكرنا عنا

ورفع التكليف لفقدان التمييز وفي المباحث واوردوا فيه بقوله
البيت وانما ذلك للاجتناب وفي مفتاح الفلاح لابن عطاء الله من اداب الذكر
جماعة التماس خلوة قال الساحلي فان الخلوات مفتاح تعمير المعاني وسمعت
شيخ الفقراء ببجاية يقول لغير جماعة وتشتت الذكر يشير الى ان الذكر اذا
لم يكن في خلوة عن العوام ولم يرض يجذبه الذاكر فيصير بغيرها وهذا صحيح به
هذا الوجه ولم يفصح الولي الذي يحضره العوام بالمساجد وفي الولائم ولا
جل هذا المقصود ادلى الا ان الذكر في المساجد ينبغي التفصيل فيه فان كان المسجد فيه
مجالس العلم والقراء والمعتكفون مثل القرويين وجامع الاندلس وما حاذاهما فان الذكر
في مثل هذه المساجد على الحالة المعهودة فيه تشويش على اهل مجالس العلم والقراء
والمصلين وان كانت المساجد ليس فيها شيء من ذلك كمساجد البادية فلا باس وبذلك
وقع العمل عند الفقراء الاخيار وقد رايت هذا التفصيل في بعض رسائل الولي الصالح

فيه على ان زلة السماع شر من ان يغتاب الناس كذا وكذا سنة

صح ان فصل به

فيه على ان الاجتماع للذكر في المسجد فيه تفصيل

سيدي احمد بن يوسف رضي الله عنه ونفعنا به قوله: ثم ينفي بعض الزمن
نشيرات تبدو من نفسه لا اهل العلم والذين يعقلون ونعلم نستغفر الله
القابلية بشيء به الى ما ذكر في العدة عن بعض المشايخ ونصه واما اهل السماع والوجد
في هذا الزمان فقد اتخذوا دينهم لهوا ولعبا لا تسمع منهم الا من يقول لك رأيت الحق
وقال لي كذا وفعل وصنع ثم تطلبه بحقيقة محققا او سمع اجابة في شطحه في
اللذة نفسانية وشهوة شيطانية ينفخ الشيطان على لسانه فيصعق ما دام المغني
الاخ يشدو ينهق كما اشبههم الا براع غنم على غنمه فتعمل وتدري في غنم ولا تدري فيما
ذا لو لم ماذا افاد بر اجب على حق محقق في هذا الزمان ممن ينطق ويقتدى به المريد
الضعيف انه لا يقول بالسماع اصلا وان يقطعه قولا وفعلا انتهى المراد منه وفي الحديث
عنه صلى الله عليه وسلم اسألوا الله العافية فان احدا لم يعط بعد اليقين خيرا من
العافية قوله: ويعشق الاذن ... تشتهي ...
... في هذا ... المشتهى ... يشير
الى ان الاذن كالعين لما ان العين منفذ وطريق الى القلب يدخل منها الشيطان اليه
بسبب النظر فكذلك الاذن بسبب السمع قال ...
• يا قوم اذني لبعض الحي عاشقة • والاذن تعشق قبل العين احيانا •
ومن هذا كان صوت المرأة عورة وكان حكمها في الصلاة والتلبية كما الرجل ومنع
اذانها وانما اجيز بيعها وشراؤها للضرورة كما في الشبراخيتي على الرسالة وفي
جامعها ولا يجوز ان تتلذذ بكلام امرأة لا تحل لك قال الشبراخيتي لانه نوع من الاستمتاع كالنظر
واللمس قوله ثم تذهب باطل سماع صوت الامرد من الصبيان اذا كان فيه لمن يخشى
منه اللذة وفيه ... التأديب انتهى زاد الجزولي قال ابو حامد ولا يصلي خلفه الاشفاع
لانه يلتذ بصوته وفي المدخل في اصوات النساء من اشد الفتن واشر خير والفتنة مانع
علم لا تهوى الى قول مالك رحمه الله في كلام المتجالة اما الشابة فلا وسيدي احمد الزرهوني كما انهى
يعني انه ممنوع وان كانت متجالة فكيف بالشابة وقد قال الشافعي رحمه الله
ما من ساقطة الا ولها لاقطة انتهى واجمع كلامه ان القول في السماع يجب ان يكون
ممن لا يشتهي كلامه ولا يأتي بفتنة في القلوب ولعله لذلك اتى به عقب ذكر السماع
قوله الا الضرورة فانها داعي والاشتغال موصية وتبعه قول الشراح واما اجيز بيعها
وشراؤها للضرورة فهو له بقدرها على ما دعت له الضرورة ولا يزاد عليه قوله تبين ... 
تقدم جواب مالك في المتجالة وهو له ذكر والذي تقدم ما لابن شعبان والتأديب والحيسان
في المدخل . اجاب اشار لها بقوله: ويحرم الاطراء في مدح اي المبالغة والمجاوزة الحد
فيه بان ينسب للممدوح انه بلغ في صفة كالكرم والشجاعة والعلم والتقوى مبلغا
غير ممكن او ممكنا لا تقتضيه حالة الممدوح بطبيعته وتسمى اما في ذلك في مدح الملوك

والرؤساء

في الرؤساء بان تخالف المادح واراد الحكم بثبوت ما وصف الذي يدل على ما هم ... كما يشهد انه
كذب مذموم ويقع ذلك كثيرا لجلسائهم له وتبعهم اياه فينظر لهم بعين الرضى
الموقعة لهم في الجهل المركب حتى يعتقد ذلك ويجادل عليه ويتعصب واثباتهم اياه
لا تتوقف الا على كونه علامة قصد تعظيمهم وانتهائه. اما ان ارادة السخرية بهم
لا على انتهاء الكذب في نفس الامر الا انه قد يقع لبعضهم الغلط فيعتقد ثبوت ذلك
له ويعطي المادحين ويعرف انه كاذب في ذلك وبعضهم يصرح بذلك لاسيما ان خاف
فضيحة كما قال بعضهم

ما مقالي لمن مدحت بشعري … وجزاء جزاه ومغد سببه
هل ترى علة لذلك الا … انه جيئته بما ليس فيه

واذا قيل لبعضهم لم تقول ما لا تفعل فقال اعذب الشعر اكذبه ق ثم ما تقرر معنا ان مستملحة
مستضربة ووضع تخييلهما للاذهان لا الحكم اي الوقوع وانما وقوع اعتقاد ابليس
بكاذب ان يسمع من التي ويح والاتيان بما يشعر انه معتقد له بل الظاهر انه لا يبل من اخف
من هذا وهو الاتيان بما يشعر انه غير معتقد لظاهره وقد صرح ايمة البيان بان الا
ستعارة مطلقا انما تسمى بالكذب فالبناء على التاويل ونصب القرينة على ارادة خلاف
الظاهر وذكروا ان المبالغة منها ما هو مقبول ومنها ما هو مردود وانما يقبل الغلو
المتضمن لتخييل هو نحو عقدت سنابكها عليها عثيرا لو تبتغي عنقا عليه لامكنا
لوضوح القرينة الدالة على عدم ارادة ظاهره والله اعلم ق فرع مسلم قول خالد ابن
معدان من مدح اماما ... براو فاجرا بما ليس فيه على رؤس الاشهاد بعثه الله يوم القيامة
يتعثر بلسانه ومن آفاته الاطراء الوقوع في الكذب والمرايات والنفاق وانه يجعله
مظهر للحب وقد لا يكون محبا ولا معتقدا الجميع ما يقوله وقد يقول ما لا يتحققه
ولا سبيل له الى الاطلاع عليه ق وقد ثبت فيه ان الكذب في المدح يباح لدفع
المضرة ولا يباح لجلب المنفعة وتاتي تتمة عند الكلام على القيام للاكابر قوله
والمدح المحمود ... كان يمدحه بسبعة الاسماء ونهب الاموال ... يصرف ...
لتحسين حاله وترويج رايه وتفضيل سيرته وايهام استحقاق ... مثله ...
يعطيهم ... ويرجع ... يعني ان ما اخذ من اعانة على المعصية و...
تحريكا للرغبة فيها والاعانة على المعصية معصية ولو بشطر كلمة وقد امتنع سفيان
من مناولة الخليفة في زمانه دواة بين يديه وقال حتى اعلم ما تكتب بها وروي عن عثمان
ابن زايدة انه ساله واحد من الجند وقال ابن الطريق ... فسكت فالظاهر انه به ... وخاف
ان يكون متوجها الى ظلم فيكون هو بارشاده معينا له وفي شرح الجوهرة
معنى قوله تعالى ولا تركنوا ... يميلون ... على عبادتهم واحوالهم
ويقولون لهم مثل ذلك ... مع ... ومن ذلك ... كلامه على كلمه

فوعلم ان الكذب في المدح يباح للدفع لا للجلب

او مبتدعا عاجزا عن الرد عنه او مبطلا على باطله فان ذلك وسيلة لتكثير سواد الظلم
والباطل من اهله قوله ولم يتعرض لمن يعرض عنه ولا يعوق اي لان في ذلك اغراء الناس
على متابعته والاقتداء به في رده عنه فان المبتدع فاسق بالاجماع ومدح الفاسق من
لا سيما ان كان المبتدع يدعو الى بدعته ويزعم انه يدعو الى الحق فمدحه مع ذلك
سبب لغواية الخلق فيتأكد الخمول بغضه ومعاداته والانقطاع عنه وتحقيره
والتشنيع عليه ببدعته وتنفير الناس عنه قال في الاحياء وان سلم في خلوة فلا باس
برد جوابه فان في السلام وان كان جوابا يسقط بادنى عرض حتى يسقط بكون الانسان
في الحمام وفي قضاء الحاجة وعرض التنحي اعظم من هذه الاغراض وان كان في ملأ من الناس
فترك الجواب اولى تنفيرا للناس منه وتقبيحا لبدعته في اعينهم وكذلك الاولى كف
الاحسان اليه والاعانة له لا سيما فيما يظهر للخلق قوله كاثر بنحيه وكلبه اي
الحسنا او بان الكن كما قال ابن خليل السكوني اعني الى قال وفيه مواضع هي كفر صراح
قال وقد صنفنا في الرد عليه كتاب التمييز وقال في الكشاف ممن يتعاطى التفسير
قوم اعتقدوا معاني ثم ارادوا حمل الفاظ القرآن عليها ثم هم صنفان يسلبون لفظ
القرآن ما دل عليه واريد به وتارة يحملونه على ما لم يدل عليه ولم يرد به وفي كلا الامرين قد
يكون ما قصدوا نفيه او اثباته من المعنى باطلا فيكون خطاهم في الدليل والمدلول
وقد يكون حقا فيكون خطاهم فيه في الدليل لا في المدلول والذين اخطأوا فيهما مثل
طوائف من اهل البدع اعتقدوا مذاهب باطلة وعمدوا الى القرآن فتأولوه على رأيهم
وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين لا في رأيهم ولا في تفسيرهم وقد صنفوا تفاسير
على اصول مذهبهم مثل تفسير عبد الرحمن ابن كيسان الاصم والجبائي
وعبد الجبار والرماني والزمخشري وامثالهم ومن هؤلاء من يكون حسن العبارة يدس
البدع في كلامه واكثر الناس لا يعلمون كصاحب الكشاف ونحوه انتهى وقال ابن حجر في
باب ما الزمخشري مسدد في الرأي في الاعراب متفنن في علم البيان الا انه ملأ كتابه بمذهب
المعتزلة ونحوهم وحمل آيات القرآن على طرق يفهمهم فيتكدر صفوه ونحو رحلوه فخذ منه
ما صفا ودع ما كدر انتهى قوله اذ في ذلك ... تغير السنة ومن يعجبه علمهم يعني لانهم
ما يمنون له في رأيه ويخالفون لمن يعتقد ذلك وهو مبغوض عندهم في الله وكان
مدحه مستلزما لحطهم وان لم يقصد المادح لان الحكم على احد المتباينين يتضمن الحكم
على الاخر بضده قوله ولا تكثر عشرة مع ... مهلكة اي من دفع مثلي لنه في الطلب المفضي
الى الميل اليه ومن الاحتراز عن الاشتغال بكتابه وايثاره على كتب اهل السنة وذلك موقع
في الزلل ومفسد للاعتقاد لما فيه من الشبه وتصوير الباطل بصورة الحق قوله
وان سلم منها في المهلكة فلا يسلم منها غيره وسلامته منها لا تخرجه من الاثم والوقوع
في النار لانه علم للغير بمدحه قوله وانما كان سببا لوقوعه لي الغير في المهلكة

فانه

واجبا

تلاوة

فصل في تسمية جملة من مفسري المعتزلة

ثمانية في المدح فيكون بذلك من الطاعنين الى الضلال المتسببين في الخسران والوبال انتهى
قال الشيخ زروق ابن ابي جمرة رضي الله عنه ومنهم من يمنع من مطالعة كتاب الزمخشري
ويجوزون ونحو على غيره من التفاسير لان الفضلاء المشهود لهم بالسؤدد مثل ابن عباس الذي
شهد له عليه الصلاة والسلام بانه ترجمان القرآن ومثل ابن عطية من المتاخرين الذي
اجمع على فضله ودينه ثم انهم يسمونه بالكشاف تعظيما منهم له وتعنيفا في فعلهم ذلك
وجهة انه لا يخلو الناظر فيه ان يكون من احد قسمين اما ان يكون عالما على ما ادعاه
فيعرف تلك الدسائس التي دس فيه من مذهب الاعتزال من غيره وياخذ منه فوائد
اخر من مثل العربية والمنطق وما اشبه ذلك او لا يكون في هذه المرتبة فلا يحل له النظر
فيه لوجهين احدهما وهو اشدهما ان تسبق تلك الدسائس اليه وهو لا يشعر
فيكون في جملة من يهلك لانه معتزلي وهو يظن انه سني والوجه الاخر ان يقع من جهة
ويفعل حالا انه يقرأ شرح معتزلي على شرح سني وان كان في المرتبة المتقدم ذكرها فلا
يحل له النظر فيه لوجوه الاول انه لا يامن الغفلة فيسبق اليه من تلك الدسائس
شيء وهو لا يشعر الثاني ان يحمل الجهال لتعظيمه له والنظر فيه ويقتدون به في مطالعته في تعظيمه
لانه اذا راوا فاضلا يطالعه ويكلمه ويغتر بقال الكشاف كان ذلك ترغيبا
للعوام في تغليطهم وتخذ ... غيره الثالث انه وضع رجلا ووقع من جهتها انه وقع
كتابا لمعتزلي له ولو كان صادقا في دعواه انه فيه اهلية للعلم وكان في المرتبة
المتقدم ذكرها لما خفيت عليه المكيدة التي كادها ولما رضي من علمه ان يجمع شواشا
لمعتزلي وهذا كان قصده ان يرفعه العالم ويغلطه الجاهل والشواش هو الذي يشنع
في الغير ليجتمع الناس اليه فكان رتبة هذا الفقيه الذي في الرتبة المتقدم ذكرها
ان يرجع شواشا لمعتزلي فنعوذ بالله تعالى ان نجعلنا بعد الهدى وفي ... قال
عليه الصلاة والسلام لا تقولوا للمنافق سيدا فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم الله
وكذلك كل من وضع صاحب بدعة الكتب فقد اسخط الله تعالى في رفعه اياه لاجل
ما هو عليه من الاعتقاد انتهى وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تقولوا للمنافق سيد
فانه ان يكن سيدا فقد اسخطتم ربكم في الترغيب عن بريدة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا للمنافق سيدا فانه ان يك سيدا
فقد اسخطتم ربكم عز وجل رواه ابو داود والنسائي باسناد صحيح والحاكم ولفظه قال اذا
قال الرجل للمنافق يا سيد فقد اغضب ربه وقال صحيح الاسناد كذا قال انتهى وذكر
في الجامع الصغير جملة اللفظ وقال رواه الحاكم والبيهقي في شعب عن بريدة قال المناوي
قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بان فيه عقبة الاصم ضعفوه انتهى قال والمنافق
الذي يخفي الكفر ويظهر الاسلام ومعناه اغضب ربه بفعل ما يستحق به العقاب
خل من مالك امره المنعم عليه لانه ان كان سيدا وهو منافق فحاله دون حاله قال الطيبي والمولى اذا

قف على من قال للمنافق أو للظالم يا سيدي وما منه لا يكن منه شيء من الوعيد وعلى مفهوم ذلك لكاتبه

في هذا الوعيد بل هو أشد وكذا قوله أستاذي والكلام في من قال ذلك عند أمن
الفتنة أما إن قاله عبدا أو أمة كالعبد أو ما أشبههما أو قاله حين خوف الفتنة لو لم يقله
فلا يدخل في هذا الوعيد والغضب من الله تعالى إرادة الانتقام من المغضوب عليه وفي
**الحديث** إشعار بأنه لا يجوز قول ذلك للمؤمن ويدل له خبر قوموا لسيدكم انتهى
ووجه الدلالة من الحديث أن النهي عن المنافق لنكتة فيه تضمن النهي عن تعظيم
الظالم لظلمه والمبتدع لبدعته بجامع موجب البغض في الله تعالى وإنما لم يستدل بما خرجه
ابن أبي الدنيا والبيهقي من حديث أنس وابن عدي من حديث بريدة إذا مدح الفاسق غضب
الرب واهتز لذلك العرش مع أنه أظهر في الغرض لما فيه من التعبير بمطلق المدح وبالفاسق
لأنه غير صحيح **قال المناوي** قال الذهبي في طريق تخريجه عن أنس ابن خلف قال فيه
يحيى كذاب وأبو حاتم منكر الحديث وقال ابن حجر في سنده ضعف **وقال العراقي** في
تخريجه عن بريدة ضعيف **ثم قال في المنية إن** خبر منكر ومعناه على تقدير صحته أن
الفاسق أي الخارج عن العدل والخير وزيادة حسن الخلق والحق أي مجانبته وإبعاده
فمن مدحه فقد وصل ما أمر الله به أن يقطع ووادّ من حاد الله مع ما في مدحه من تغرير من
لا يخبر حاله وتزكية من ليس لها أهلا والإشعار باستحسان فسقه وإعانته
على إدامته وظاهر الحديث يشمل ما لو مدحه بما فيه سخاء وشجاعة ولعله غير
مراد واهتز العرش تحرك لذلك أي لغضب الله وهو عبارة عن أمر عظيم وداهية
دهياء وذلك لأن فيه رضى بما فيه غضب الله وسخطه بل يكاد يكون كفرا لأنه ربما
يفضي إلى استحلال ما حرم الله وهذا من أعظم العضال لا سيما للعلماء والشعراء والقراء
في زماننا وإذا كان هذا حكم من مدح الفاسق فكيف بمن مدح الظالم وركن إليه
**وقد قال تعالى** ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار الآية انتهى وكذا لم يستدل
بما خرجه ابن أبي الدنيا في الصمت وابن عدي في الكامل وأبو يعلى والبيهقي في الشعب
من حديث أنس إن الله ليغضب إذا مدح الفاسق في الأرض كما قال **العراقي وكذا**
لم يستدل بما رواه ابن عدي من حديث عائشة والطبراني وأبو نعيم في الحلية من حديث
عبد الله بن بسر من أكرم فاسقا فقد أعان على هدم الإسلام والتسحح فيه من وقر
صاحب بدعة لأن أسانيده كما قال ابن الجوزي فيها كلها موضوعة **وممن ابتلي** المعدود
من آفات اللسان المدح لمن يخشى عليه الغلط بسببه وعلى ذلك نبه بقوله **وقال**
صلى الله عليه وسلم **لمن مدح غيره ويحك قطعت عنق صاحبك** **مثل حديث**
متفق عليه كما قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء وهو بعض حديث إذا مدح
أحدكم أخاه الخ وشرحه بعض البخاري فيه فراجعه قال ابن حجر لم أقف على اسم الرجلين صريحا
ولكن أخرج في الأدب المفرد من حديث محجن بن الأدرع الأسلمي قال أخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا قال فيه فدخل المسجد وإذا رجل يصلي فقال لي من هذا

فأثنيت عليه

فاثنيت عليه خيرا فقال اسكت لا تسمعه فتهلكه وفي رواية له فقلت
يا رسول الله هذا فلان وهذا وهذا وفي اخرى له هذا فلان وهو من احسن اهل
المدينة صلاة او من احسن اهل المدينة الخ والذي اثنا عليه محجن يشبه ان يكون
هو عبد الله ذو البجادين المزني وقد ذكرت في ترجمته في الصحابة ما يقوي
ذلك والمراد بقطع العنق في رواية والظهر في اخرى الهلاك لان من يقطع عنقه
يموت ومن يقطع ظهره انتهى وهو معنى ما خرجه ابن ماجه واحمد بن منيع والديلمي
من حديث معاوية اياكم والمدح فانه الذبح قال المناوي وسماه ذبحا لانه قد
يميت القلب فيخرج من دينه وفيه ذبح للممدوح فانه يغتر باحواله ويرى به
العجب والكبر ويرى نفسه اهلا للمدح سيما اذا كان من ابناء الدنيا اصحاب
النفوس وعبيد الهوى وفي رواية لانه من الذبح وذلك لان المذبوح هو الذي
يفتر عن العمل والمدح يوجب الفتور او لان المدح يورث العجب والكبر وهو مهلك
كالذبح فلذا اشبهه به قال الغزالي فمن صنع بك معروفا فان كان يحب الشكر والثناء
فلا تمدحه لان قضاء حقه ان لا يقره على الظلم وطلبه للشكر ظلم والا فاظهر شكره
ليزداد رغبة في الخير انتهى وبه يظهر ان ما تفعله انما هو من حوف اهل الغفلة قال
المصنف في شرح الحكم اذا كان الممدوح غافلا فرح بالمدح من حيث ثبوت منزلته
عند الخلق وظهوره فيما بينهم فيكون المدح في حقه ذبحا لكونه يدعوه لمراعاتهم
والتصنع والتزين لهم انتهى وفي شرحه ان من فتش نفسه وحقق النظر
في احوالها وجدها كلها عيوبا فمن ركن الى المدح واعتقد ثبوت المحاسن لنفسه فهو
اجهل الناس بها وفي الحكم اجهل الناس من ترك يقين ما عنده لظن ما عند الناس اي
لا يشاهد ما هو عليه من الذنوب ويظن ما يصفه الناس به من صالح الاعمال وسني الاحوال
واما اهل اليقظة فانه لا يضرهم المدح لانه ليس منهم من يشغل عليه ويكون سكونه لذم الخلق
الذي هو فعل حقهم ولا داوا بالهم الذي هو اقبال الخلق عليهم من غير نصيبهم من ربهم لا جرم انما
يترفعون عن الاغترار بذلك فهذا والفقهون مع الحاذقين المتفقد بين ذنبه بهتا
محدثا اذا حشوا التراب في وجوه المداحين خوفا من الوقوع في المحذور فالمدح ليس ذبحا
في حقهم ولا كتبهم يجاوزونه مشاهدتهم الاعمال من نفوسهم ومن الخلق وهم
اهل الزهد قال في الحكم الزهاد اذا مدحوا انقبضوا لشهودهم الثناء من الخلق
وفيهم من يغيب عليه الحيا عند المدح لا يرون الاعمال منهم بل يرون ان الحق هو المتولي
لتزكيتهم وتسكينهم من غير حول منهم ولا قوة ولا كنهم يشاهدون نفوسهم والخلق
فاذا مدحوا استحيوا من الله استحياء تعظيم واجلال ان يثني عليهم بصفة ليست منهم
فيمقتون نفوسهم ويشتغلون بما يغفون عنه بهم رؤية احسان الله تعالى اليهم
وشهود فضله في اظهار المحاسن عليهم وهذا هو الشكر الذي ينال به المزيد

يهلك

فمن صنع بك معرو[فا]
وهو يحب الشكر والثنا[ء]
فلا تمدحه ال[...]

وفي هذا كما قال المصنف في شرح الحكم يتنزل ما أخرجه الطبراني بسند ضعيف كما قال
العراقي من حديث أسامة بن زيد إذا مدح المؤمن في وجهه ربا الإيمان في قلبه قال
الحفناوي زاد إيمانه لمعرفته نفسه وإذلاله لها فالمراد المؤمن الكامل الذي يعرف
نفسه وأمر عليها من غير كبر ولا عجب بل يكون ذلك سببا لزيادته في العمل الصالح
المؤدي لزيادة الإيمان انتهى وإلى هذا أشار في الحكم بقوله المؤمن إذا مدح استحيا من
الله أن يثنى عليه بوصف لا يشهده من نفسه ومنهم من يفرح بالمدح لرؤيته من الله تعالى
فيزيد ذلك شكر المولى وسكونا إليه وفرارا مما سواه وهؤلاء هم العارفون نفعنا الله
بهم قال في الحكم والعارفون إذا مدحوا انبسطوا لشهودهم ذلك من الملك الحق قال سيدي
ابن عباد العارفون حاضرون مع ربهم لا يشهدون معه غيره فإذا مدحوا شهدوا الثناء
من ربهم فانبسطوا لذلك وكان ذلك مزيدا في حالهم ومقاماتهم لغيبتهم عن أنفسهم
انتهى قال المصنف في شرح الحكم وعلمهم في ذلك على الحديث الصحيح إن الله إذا
أحب عبدا نادى جبريل إني أحب فلانا فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادي جبريل أهل السماوات
إن الله يحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض قال ولا يتصور تنافي
بين هذا الحديث وما تقدم من الأحاديث الأخر فيلزم حمله على وجه والعمل به لما
لا لعموم الخلوق فالله الموفق انتهى ويتناول هذا القسم أيضا حديث إذا مدح المؤمن
الخ ومن آفاته أيضا السب وعليه نبه بقوله وقال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم
فسوق وقتاله كفر ذكره المنذري في جمع اللفظ رواه البخاري والترمذي والنسائي
وابن ماجة وذكره في الجامع الصغير أيضا فقال رواه أحمد والبخاري ومسلم والترمذي
والنسائي وابن ماجة عن ابن مسعود وابن ماجة عن أبي هريرة رضي الله عنه وعن سعد بن
أبي وقاص والطبراني عن عبد الله بن مغفل وعن ابن عمرو ابن مسعود والدارقطني في الأفراد عن جابر
ذكره الطيبي بلفظ المؤمن وزاد نسبته لأبي نعيم في الحلية والخطيب في مساوئ الأخلاق
عن أبي هريرة وابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن عمرو ابن مسعود قال العلقمي وسبب
الحديث ما أخرجه البغوي والطبراني من حديث أبي خالد الوالبي عن عمرو ابن النعمان ابن مقرن
أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا من مجالس الأنصار فإذا رجل من الأنصار كان عرف
بالبذاء ومشاتمة الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله
كفر زاد البغوي في روايته فقال ذلك الرجل والله لا أسب رجلا انتهى قال الأبي سباب
مصدر سب كقتال مصدر قاتل ثم يحتمل أنه بمعنى سبه والإضافة حينئذ يحتمل أن تكون
للفاعل وأن تكون للمفعول في الكلام حذف أي سب المسلم للمفعول ويحتمل أنه على بابه
من المفاعلة أي تشاتمهما بسبب بيان معنى حديث المتسابان ما قالا فعلى البادئ ما لم يعتد المظلوم
فإنه يقتضي أن لا إثم عن تشاتمهما إنما هو على البادئ ويجاب بأن حديث السباب محمول فيما إذا كان
النحو وإنما كان على البادئ لأنه المتسبب والآخر إنما هو مجازي وهذا قال ما لم يعتد

قف على حسن ... إذا أحب الله عبدا نادى جبريل الخ

الطلحي

المظلوم فانه اذا اعتدى خرج عن حد المكافاة واثم المظلوم انما هو تنفيرا او الابلا
اثم الظالم بفتح عياض من الفسوق لغة الخروج ومنه فسقت الرطبة اذا خرجت
عن قشرها وهو شرعا الخروج عن الطاعة النووي ولا خلاف في حرمة سب المسلم
بغير حق وفاعله فاسق قلت وعقوبته الادب لانه اذاية انتهى وقال اللقاني
في شرح الجوهرة سب الصحابي بغير ما برأه الله منه كبيرة لما سبق وسب غير صحابي ولا
معصوم بصغيرة قال قلت في الصحيحين سباب المسلم فسوق قلت
فحملوه على تكرر ذلك وهو ما اشار له من لحوق الصغائر بالكبائر بما ارسب الولع والعادة كبيرة
لعلة اخرى وهي العقوق انتهى شيخ قال الابي وقال مالك من اذى مسلما ادب والحكم
فيما هو سب العرف وفي المدونة من قال لرجل يا شارب خمر او يا آكل ربا او يا
خائن او يا حمار او يا ثور او يا خنزير او يا ابن اسود او يا فاجر او يا ابن الفاجرة نكل وان قال له
يا ولد بفلانة حد الا ان يدعي عذرا ان يجعله حقا فيحلف انه اراد ذلك وينكل وجعل
الشيخ ابو الحسن من السب ويستثنى من السب ما كان من الادب وهو ما اشار اليه
النووي بقوله بغير حق ق قوله وقتاله كفر قال عياض هو محتاج الى التاويل ويحمل
على المستحل او انه يفعل فعل الكفار او انه كفر نعمة الله او الخير المؤمنين او ان الكفر لغة
اي جحد حق اخيه اذ من حقه الا يقاتله وقد يريد بالقتال المشاورة والمدافعة كما قال
له في حديث المار انتهى والى التاويل الاول اشار المصنف بقوله يصح مع شدة ...

تنبيه قال القاضي عياض يباح الانتصار ممن سبه بشرط اذا لم يكن الرد كذبا
او يكن الاول قذفا فان كان قذفا فان رده فهو قاذف قال الابي قلت وكان الشيخ
يقول يرده وان كان الرد كذبا كما لو قال البادي يا سارق فانه يجوز للراد ان يقول بل انت السارق
وان كان البادي غير سارق قال وهو ظاهر الحديث عياض قال بعض الائمة وانما يجوز
الانتصار اذا كان السب مما يجوز سب المرء به عند التاديب كالاحمق والجاهل والظالم
لان احدا لا ينفك عن بعض هذه الصفات الا الاولياء والانبياء عليهم السلام فهو اذا
انتصر فلا حرج ويبقى الاثم على البادي لانه ابتدأه وظاهر قوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه
الاية ان الانتصار مباح وعليه يدل الحديث وظاهر قوله تعالى والذين اذا اصابهم البغي هم
ينتصرون انه راجح لانه لا يمدح على مباح وقيل نسختها اية السيف وابعد بعضهم فيهما
النسخ لانه خبر ولا يصح فيه لانه وان كان خبرا فقد تضمن مدحا وهو مما يقع على العمل وانما الخبر
الذي لا يدخله النسخ ما كان خبرا عن ماض وقع ومع هذا فالعفو والصفح اولى لقوله
تعالى ولمن صبر وغفر الاية قلت ما ذكره من انه خبر تضمن المدح هو ما ذكره ابن التلمساني
من ان الخبر اذا تضمن الثواب والعقاب مع انه يدخله النسخ الا في طيب واختلف العلماء
في مقتضى الاية الاولى من اباحة الانتصار والثانية من الحث عليه فقال الشيخ انما مدح من عليه
من بغي وانتصر من حيث انه اتقى الله تعالى ولم يزد كما كانت الجاهلية تزيد ق قيل

انما مدح من اتقى من الظلم للباغي المعان بظلمه لان الانتقام منه افضل والانتصار عليه
اولى انتهى **ولما كان** من اعظم السب سب الوالدين وكثيرا ما يقع الشخص فيه
من غير قصد بالذات له افرده بالذكر فقال **وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون**
**من سب والديه قالوا يا رسول الله كيف يسب الرجل والديه قال يسب ابا الرجل فيسب اباه**
**ويسب امه فيسب امه** ذكره في الاحيا قال العراقي وفي رواية من اكبر الكبائر ان يسب
الرجل والديه الحديث رواه احمد وابو يعلى والطبراني من حديث ابن عباس باللفظ الاول
باسناد جيد واتفق الشيخان على اللفظ الثاني من حديث عبد الله ابن عمرو انتهى وخرجه
المنذري باللفظ الثاني ونسبه للبخاري وغيره والذي عند البخاري في كتاب الادب من
اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه كذا قال ابن حجر ووقع في بعض طرقه وفي موضع الادب المفرد
من طريق عروة ابن عياض انه سمع عبد الله ابن عمرو يقول من الكبائر عند الله ان يسب
الرجل والديه وقد اخرجه المصنف في الادب المفرد من طريق سفيان الثوري ومسلم
من طريق يزيد ابن الهاد كلاهما عن سعد ابن ابراهيم بلفظ من الكبائر شتم وفي رواية
للمصنف ان يشتم الرجل والديه والاستفهام بكيف استبعاد من السائل لان الطبع
المستقيم يابى ذلك فبين في الجواب انه وان لم يتعاطى السب بنفسه في الاغلب الا
انه قد يقع منه التسبب فيه وهو مما يمكن وقوعه كثيرا قال ابن بطال هذا الحديث
اصل في سد الذرائع ويؤخذ منه ان من آل فعله الى محرم يحرم عليه ذلك الفعل
وان لم يقصد الى ما يحرم والاصل في هذا قوله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون
الله واستنبط الماوردي منه منع بيع ثوب الحرير ممن يتحقق انه يلبسه والغلام الامرد ممن
يتحقق انه يفعل به الفاحشة والعصير ممن يتحقق انه يتخذه خمرا **قال**
**الشيخ** ابو محمد ابن ابي جمرة فيه دليل على عظم حق الابوين وفيه العمل بالغالب لان الذي
يسب ابا الرجل يجوز ان يسب الآخر اباه ويجوز ان لا يفعل لكن الغالب ان يجيبه بنحو
قوله وفيه مراجعة الطالب لشيخه فيما يقوله مما يشكل عليه وفيه اثبات الكبائر
وفيه ان الاصل يفضل الفرع باصل الوضع ولو فضله الفرع ببعض الصفات انتهى وقال
القرطبي انما استحق ساب والديه اللعن لمقابلته نعمة الابوين بالكفران وانتهائه الى
غاية العقوق والعصيان كيف وقد قرن الله برهما بعبادته وان كانا كافرين بتوحيده
وشرعه انتهى **ولما كان** اللعن اشد من مطلق السب ذكره بخصوصه فقال
**وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلعنن ناقة لما لا تصحبنا ناقة ملعونة**
في صحيح مسلم من حديث عمران ابن حصين قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
اسفاره وامراة من الانصار على ناقة فضجرت فلعنتها فسمع ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قال عمران فكاني اراها الان تمشي
في الناس ما يعرض لها احد وفي رواية اخرى فكاني انظر اليها ناقة ورقاء **وفي لفظ** خذوا
ما عليها واعروها فانها ملعونة **وفيه ايضا** من حديث ابي برزة الاسلمي قال بينما

استبعاد

جارية

جارية على ناقة عليها بعض متاع القوم اذ بصرت بالنبي صلى الله عليه وسلم وتضايق بهم
الجبل فقالت حل اللهم العنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تصاحبنا ناقة عليها
لعنة انتهى وذكر المنذري حديث عمران بن حصين الا داود ثم معه حديث انس قال
سار رجل مع النبي صلى الله عليه وسلم فلعن بعيره فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الله لا تسر
معنا على بعير ملعون رواه ابو يعلى وابن ابي الدنيا باسناد جيد وحديث ابي هريرة قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير فلعن رجل ناقته فقال اين صاحب الناقة فقال
الرجل انا فقال اخرها فقد اجبت فيها رواه احمد باسناد جيد انتهى وقال الابي
قوله خذوا ما عليها الخ قال النووي انما قاله زجرا لانه قد كان سبق منه النهي
عن اللعن فعوقبت بارسال الناقة والمراد النهي عن مصاحبتها في الطريق فيقولوا ما بيعها
ونحوه ومن كونها مع غير مصاحبته صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من التصرفات التي كانت
جائزة قبل هذا فباقية اباحتها القرطبي عن بعضهم هذه اللعنة على ظاهرها وان الله تعالى
اطلع نبيه صلى الله عليه وسلم على انه اجاب دعاء صاحبتها فان اراد هذا القائل ان الله
تعالى لعن هذه الناقة كما يلعن المكلفين فذلك باطل لانها ليست مكلفة ولا عملت
ما يوجب لعنها وان اراد ان معنى اللعنة ابعادها عن مالكيها فبذلك الالقة انما جعلها
لصاحبتها لقطع منفعتها منها لا لان الناقة قد استحقت من حمل الثقل و كذا البعير فان
قيل لعل لعنة الله ان لا ينتفع بها احد اجيب بانه ان كان معنى ترك
الناس لها ان لا تؤوى ولا تستعمل بان تترك هملا عنهم حتى هلكت فليس في الحديث
ما يدل عليه وهو مخالف لقاعدة الشرع في الامر بالرفق بالحيوان والنهي عن تعذيبه
وانما كان منه تاديبا لصاحبتها لدعائها عليها بما دعت ويؤخذ
منه العقوبة بالمال وقوله في الاخرى مكانه اخر انها ناقة ورقاء الورقاء من الابل هي
التي يخالط بياضها سواد والذكر اورق وقيل التي لونها كلون الرماد ومعنى حل
حل زجر للابل وفيهما التنوين وعدمه انتهى ومثله في المسالة بالكفر واليه اشار بقوله
بقوله صلى الله عليه وسلم ومن قذف مؤمنا بكفر فهو كقتله ... في الترغيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل لاخيه يا كافر
فقد باء بها احدهما فان كان كما قال والا رجعت عليه رواه مالك والبخاري ومسلم وابو داود
والترمذي انتهى وفي صحيح مسلم اذا اكفر الرجل اخاه فقد باء بها احدهما انتهى وهو اشمل
وقال الابي قلت تكفيره نسبته اياه للكفر بصيغة الخبر كانت كافر او بصيغة
النداء كقوله يا كافر وباعتقاد ذلك فيه كاعتقاد الخوارج تكفير المومنين بالذنوب وليس
من ذلك تكفير نادر اهل الاهواء على احد القولين قوله فقد باء بها احدهما المازري
الحمد في اصل باء اللزوم ومنه حديث ابوء لك بنعمتك علي اي التزم واعترف
وهي في الحديث بمعنى رجع ابن ابي زمنين ولا تستعمل الا في الشر كما قال وباءوا بغضب من

لانها

هكذا

مع انه يوخذ من هذا الحديث العقوبة بالمال

بها

فالمعنى الذي جمع بكلمة الكفر احدهما **قلت** والجزم انه لا بد ان يبوء بها احدهما ايضا
ما زاد في الطرف الآخر الذي من قال له ان كان كما قال والا رجعت عليه وبهذه الزيادة كان هذا
اخص لانه في قوة منفصلة مانعة جمع والاولى في قوة منفصلة مانعة خلو اذ المعنى فيه كل من كفر
اخاه فقد باء به اما ان يكون القائل او المقول فيه صدق ذلك في الثاني بقوله ان كان كما قال
والا كفر القائل فان **قلت** الآن يكون المقول له كذلك بغاية القائل انه لا عيب او كاذب
او فاسق ولا شيء من ذلك يكفر عندكم فالحديث حجة لمن كفر بالذنوب **قلت**
او ما الامام حمله على مستحل ذلك او يجعل الضمير عائدا على السيئة المفهومة من
السياق اي فقد باء بالسيئة احدهما **عياض** او يجعله عائدا على تنقيصه لا خيه
اي فقد باء بالتنقيص احدهما **وقيل** المعنى الذي رجع عليه تكفيره لا الكفر حقيقة لانه
لما كفر مسلما فكانه كفر نفسه وحمله مالك على ان المراد به الخوارج الذين يكفرون
المومنين **النووي** وهذا ضعيف لانه لا يكفر الخوارج واهل البدع على الصحيح **قلت**
فهم ان معنى قول مالك ان كان الخوارج كذلك والا كفر بكفرهم وليس الامر كذلك فان هذا
الحمل وقع في العتبية قال ان الكفر في الحرورية **ابن رشد** يعني الحرورية تبوؤا باثم تكفيرهم
المومنين بالذنوب قال ويحتمل ان يريد ان الذي يكفر الحرورية ان كان كما قال والا كفر
القائل والاول المشهور فالتضعيف انما هو على غير المشهور **وحمل ابن رشد** الحديث
على انه كفر حقيقة لا حتى فيمن كفر اخاه حقيقة لانه ان كان المقول له كافرا فقد صدق
والا كفر القائل لانه اعتقد ما على المومن من الايمان كفر واعتقاد الايمان كفر الكفر قال
ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله **وكان الشيخ** يقول لا يمتنع حمل الحديث على ظاهره
من تكفير القائل على القول بان الداعي على غيره بالكفر كفر ولا يظهر انما كفر على القول
بخلاف من جهة انه لما دعى بالكفر كانه رضيه والرضى بالكفر كفر فيخلف بعض اهل
الحديث ظاهره في تكفير الرجل اخاه فان وقع فانه سباب واذاية وقال مالك من
اذى مسلما ادب انتهى **ومنها** الدعاء على الظالم مع الاتصاف بالظلم واليه اشار
بقوله وقال صلى الله عليه وسلم ان دعا العبد على ظالمه قال الله عبدي انت تدعوا
على من ظلمك ومن ظلمته يدعوا عليك فان اردت استجبت لك واستجيب عليك
في شيء من احوال المظلوم اما انتصار واما استمساك وصبر واما عفو وسماح واما دعاء
للظالم واحسان اليه وبعضها اعلى من بعض والاول فيه تفصيل وقد يكون محظورا بينا تحصى
تركه **فيجب** الحبر اذا دعى العبد على ظالمه قال عبدي انت تدعوا على ظالمك ومن ظلمته
يدعوا عليك وان اردت استجبت لك واستجيب عليك **وفي صحيح مسلم** نسبه في الجامع
لابن عدي عن ابن عباس ليس حق الله لا يستجيب دعوة مظلوم والحق قبله مظلمة وفي
هذا حال المخلطين الذين يقدمون على الامور بشهوة النفس وبصيرة ولا ادل يحتج
**واما اهل الخصوصية** فقال الشيخ ابن عطاء الله رضي الله عنه اولياء الله اذا ظلموا على طبقات

الحصر

ظلموا

داع يدعوا على ظالمه استثار الاذى منه الغيظ واستخرج منه الانتصار فحينئذ الذي
لا يرد دعاؤه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها حجاب
الثاني الذين ظُلموا فأحالوا على الله في طلب النصرة وتعجيل الاذاية غير انهم علموا
ان الله يعلم السر واخفى فرفعوا امرهم الى الله من انفسهم هذا. اولى بالانتصار
الحق لهم لتوكلهم عليه ولان جاءهم الحق اليه وقد قال الله سبحانه ومن يتوكل على
الله فهو حسبه ثم ذكر حكاية المرأة التي كانت لها دجاجة تتفقد بيضتها
فنسي نتفا فاستسمنت ولم تدع فلما ذبحها السارق ونتفها نبتت الريش في وجهه
ولم يستطع ازالته حتى اتى حبرا من احبار بني اسرائيل فقال لا اجد لك دواء الا ان تدعوا عليك
المرأة صاحبة الدجاجة فارسل اليها من احتال حتى اغضبها ودعت عليه فتساقط الريش
من وجهه فسئل الحبر من اين علمت فقال لما لم تنتصر لنفسها اسفل الريش
من وجه السارق ثم قال القسم الثالث لله عباد لما ظلموا لم يدعوا ولم
يدعوا على الله طلب الانتقام من ظالميهم وما فوضوا الامر الى الله فكان هو المختار
لهم القسم الرابع من الطبقة العليا وهم الذين اذا ظلموا دعوا لمن ظلمهم وقال
ابو الحسن رضي الله عنه واذا اذاك الظالم فعليك بالصبر والاحتمال
واحذر ان تظلم نفسك فيجتمع عليك ظلمان ظلم غيرك لك وظلمك لنفسك فاذا فعلت
ما امرتك من الصبر والاحتمال اتاك سعة الصدر حتى تعفوا وتصفح وربما اتاك
من نور الرضى ما ترحم به من ظلمك فتلك درجة الصديقين الرحماء وتوكل على الله
ان الله يحب المتوكلين ومن هذا القبيل الذي ذكره الشيخ ابو الحسن ما
اتفق لابراهيم بن ادهم انه قال له الجندي اين العمران فاشار الى المقابر فظن انه يهزأ
به فشجه فطار راسه فقال اغفر له انما ظنه ما عصى الله تعالى فقيل للجندي
هذا ابراهيم بن ادهم زاهد خراسان فاقبل على رجليه يقبلهما ويعتذر اليه
فقال له ابراهيم والله ما رفعت يدك الا وانا اسال الله لك الجنة لاني علمت ان
الله يثيبني على ما فعلت وياخذك على ما فعلت فاستحييت ان يكون حظي منك
الخير وحظك مني الشر وقال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه ليس هذا غير الكمال
وما فعله الصحابي سعيد احد العشرة هو غير الكمال اذ ادعت امرأة عليه انه احتاز
شيئا من ارضها فقال اللهم ان كانت كاذبة فاعم بصرها واقتلها في مكانها فعميت
وجاءت يوما تمشي في بستانها فوقعت في بير فماتت فلو كان ما فعله ابراهيم غير
الكمال لكان الصحابي اولى به ولكن كان سعيد امينا من امناء الله نفسه ونفس
غيره عنده سواء فما دعا عليها لانها اذته ولكن دعى عليها لانها اذنبت في
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابراهيم لم يصل الى هذه الرتبة فترك الدعاء
على الجندي فيما يكون ذلك انتصارا لنفسه وسعيد رضي الله عنه

وبين الله

انتصرت لها ولم انتصرت لنفسها اصل

فخلصه الله من نفسه وابرزه الى الخلق يتعلق به من يشاء من عباده والصوفي لا يستقصي
الحق لنفسه ولا حتى يستقصي الحق له به انتهى وينبغي ان يقيد ما تقدم للشارح المذكور
ربما اذا لم يكن الظالم متجاهرا بما يضر به على ما بيانه لا ينبغي للمومنين ان يذلوا انفسهم
فيجترئ عليهم الفساق وعلى هذا يحمل قوله تعالى والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون
في سياق المدح واما من يعتذر عنه البغي ولا يخشى متابعته فتحسان عفوه وتحمل زلته.
وعلى هذا يحمل قوله تعالى ولمن صبر وغفر الآية وان تعفوا اقرب للتقوى ولئن صبرتم لهو
خير للصابرين وفي الحديث من دعا على من ظلمه فقد انتصر خرجه الترمذي عن عائشة رضي
الله عنها انتهى لانه اخذ من عرض اخيه بنقص من اثمه بنقص ثواب المظلوم بحسبه وهو
اخبار بان من انتصر ولو بلسانه استوفى حقه فهو تعريض بكراهة الانتصار وندب العفو
واحتسابا للاجر على الله **ومنها** الحلف بدين غير الاسلام واليه اشار بقوله وقال صلى الله
عليه وسلم من حلف بدين غير الاسلام فهو كما قال في الترغيب عن ثابت بن الضحاك
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بملة غير الاسلام فهو كما قال
رواه البخاري ومسلم في حديث وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة انتهى وفي
رواية عند مسلم كاذبا متعمدا واشار المصنف بقوله يعني اذا كان يعتقد تعظيمه
الى ان الحديث محمول على خصوص من اعتقد تعظيم ما حلف به من دين غير الاسلام واما لم يعتقد
ذلك لم يكفر ويرد عليه ان عدم قصد تعظيم المحلوف به لا يتصور قال الحطاب عند قول المختصر
وان قصد بكالعزى التعظيم فكفر اشار ابن دقيق العيد في شرح العمدة الى ضعف قصد عدم
التعظيم قال لان الحلف بالشيء تعظيم له انتهى وجوابه ان قصد التعظيم لازم وما يلزم من ذلك
تعمده والرضى به وانما يكون معتقدا له جهلا وهذا يظهر حسن الرواية الثانية انه فيما اتعمد
قال الحلبي وقوله كاذبا متعمدا قلت الحالف بالشيء معظم له فان علم ما يعظم صدق والا فهو
كاذب والحالف بملة غير الاسلام ان تعمد تعظيمها لاعتقاده حقيقتها فهو كافر في
كلامه وزيادة التعمد على هذا احسنته وان لم يعتقد حقيقتها بل حلف وقلبه مطمئن بالايمان
فهو كاذب في تعظيمه ما لا يعظم **قلت** فان حمل الحديث على الاول لا يحتاج الى تاويل
وان حمل على الثاني تاول انتهى **ثم** رايت ابن حجر قال في حديث من كان حالفا فليحلف بالله او
ليصمت انا اعتقد في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله حرم الحلف وكان بذلك الا
عتقاد كافرا واما اذا حلف بغير الله لا عتقاده تعظيم المحلوف به على ما يليق به من
التعظيم فلا يكفر بذلك ولا تنعقد يمينه انتهى لكن هذا لا ينفع في مسئلتنا لان المحلوف
به دين غير الاسلام واعتقاده تعظيمه مطلقا كفر ولا بد من الرجوع الى ما تقدم **وقال**
**الشاطبي** عند قول المختصر او هو يهودي او نصراني من حلف بملة غير الاسلام فهو كما
قال قال ابن عبد السلام ليس على ظاهره وانما المراد النهي عن موافقة هذا اللفظ
انتهى **ومنها** الحلف بالامانة وعليه نبه بقوله وقال صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة
فليس منا

فيبيّن منه هذا ما ذكره المنذري وعزاه لابي داود ومثله في الجامع الصغير قال المناوي
واسناده صحيح والله اعلم والمراد بالامانة الفرائض كالصلاة والصيام والحج ومعنى ليس منا
من جملة المتقين ... اكابر المسلمين ... ليس من ذوي اسوتنا لانه سبحانه امر
بالحلف باسمائه وصفاته والامانة امر من اموره فالحلف بها يوهم التسوية بينها وبين
الاسماء والصفات فنهوا عنها كما نهوا عن الحلف بالاباء. قال الطيبي ولعله اراد الوعيد
عليه لكونه حلفا بغير الله وصفاته ولا تتعلق به الكفارة وقد نشأ بعينه من قال علي
امانة الله ثم فعل كذا اراد اليمين كان يمينا والا فلا وقال أشهب ان اراد بالامانة
مجملة فلا ان يريد به ما بين الخلق وغير نحو ان اريد به الصفة من صفات ذاته تعالى فهي يمين اتفاقا
وفي هذا ذكر في المختصر بقوله وكفالة الله وامانته وعهده الا ان يريد المخلوق ومنها
الحلف بغير الله وصفاته واليه اشار بقوله وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم انه نهاكم ان
تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت في البخاري ادرك رسول
الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بابيه فقال الا ان الله ينهاكم ان
تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قال ابن حجر فيه الزجر عن الحلف
بغير الله وانما خصه بالآباء لورود ذلك على سببه المذكور او لكونه غالبا عليهم لقوله
في رواية اخرى وكانت قريش تحلف بآبائها وما ورد في القرآن من القسم بغير الله
عنه جوابان احدهما ان فيه حذفا والتقدير ورب الشمس ونحوه والثاني ان ذلك يختص بالله
فاذا اراد تعظيم شيء من مخلوقاته حلف به وليس لغيره ذلك واما ما وقع مما يخالف ذلك
كقوله صلى الله عليه وسلم للاعرابي افلح وابيه ان صدق فقد قال ابن عبد البر هذه اللفظة غير محفوظة
وقد جاء عن راويها وهو اسماعيل بن جعفر بلفظ افلح والله ان صدق قال وهذا اولى من رواية
من روى عنه بلفظ افلح وابيه لانها لفظة منكرة تردها الآثار الصحاح ولم تقع في رواية مالك
اصلا وزعم بعضهم ان بعض الرواة عنه صحف قوله والله من قوله وابيه وهو محتمل ولكن مثل
ذلك لا يثبت بالاحتمال وقد ثبت مثل ذلك من لفظ ابي بكر الصديق في قصة
السارق الذي سرق عقد ابنته فقال فيه وابيك ما ليلك بليل سارق اخرجه في الموطأ
وغيره قال السهيلي وقد ورد نحوه في حديث آخر مرفوع اخرجه مسلم واذا
ثبت ذلك فيجاب باجوبة الاول ان هذا اللفظ كان يجري على السنتهم من غير ان
يقصدوا به القسم والنهي انما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف والى هذا نحا البيهقي
وقال النووي انه الجواب المرضي الثاني انه كان يقع في كلامهم على وجهين احدهما
للتعظيم والآخر للتأكيد والنهي انما وقع عن الاول ومن امثلة ما يقع في كلامهم للتأكيد
من قول الشاعر لعمر ابي الواشين لا عمر غيرهم وقول الآخر فان تك ليلى استودعتني امانة
فلا وابي اعدائها لا اذيعها فلا يظن ان قائل ذلك قصد تعظيم والد اعدائها كما لم
يقصد الآخر تعظيم والد الواشين وقال البيضاوي هذه اللفظة من جملة ما يزاد في الكلام

اي في العرف بين قسم الله بغيره وبين قسم غيره بغير ذاته وصفاته واسمائه

مجرد التعظيم والتأكيد ولا يراد به القسم كما تراد صيغة النداء لمجرد الاختصاص دون
قصد النداء وقد تعقب بأن ظاهر حديث سياق عمر يدل على أنه كان يحلف بأبيه
في بعض كونه أنه كان يقول لا وأبي فقيل له لا تحلفوا فلولا أنه أتى بصيغة الحلف ما صادف
النهي محلا ومن ثم قال بعضهم وهو الجواب الثالث إن هذا كان جائزا ثم نسخ قاله
الماوردي وحكاه البيهقي وقال السهيلي أكثر الشراح عليه وقال ابن العربي روي أنه
صلى الله عليه وسلم أنه كان يحلف بغير الله ولا يقسم بكافر بالله إن ذلك يصح وقال المنذري
دعوى النسخ ضعيفة لإمكان الجمع ولعدم تحقق التاريخ الجواب الرابع أن في الكلام
حذفا وأن التقدير أفلح ورب أبيه قاله البيهقي الخامس أنه للتعجب قال السهيلي قال ويدل
عليه أنه لم يرد بلفظ أبي وإنما ورد بلفظ وأبيه أو وأبيك بالإضافة إلى ضمير المخاطب
حاضرا أو غائبا السادس أن ذلك خاص بالشارع دون غيره من أمته وتعقب بأن
الخصائص لا تثبت بالاحتمال انتهى وقال في قوله من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت
قال العلماء السر في النهي عن الحلف بغير الله أن الحلف بالشيء يقتضي
تعظيمه والعظمة في الحقيقة إنما هي لله وحده وظاهر الحديث تخصيص الحلف بالله
خاصة لكن اتفق الفقهاء على أن اليمين تنعقد بالله وأسمائه وصفاته العلية واختلفوا
في انعقادها ببعض الصفات وكأن المراد بقوله بالله الذات لا خصوص لفظ الله وأما
اليمين بغير ذلك فقد ثبت المنع منه وهل المنع للتحريم قولان عند المالكية كذا
قال ابن دقيق العيد والمشهور عندهم الكراهة والخلاف أيضا عند الحنابلة لكن المشهور
عندهم التحريم وبه جزم الظاهرية قال ابن عبد البر لا يجوز الحلف بغير الله بالإجماع
ومراده بنفي الجواز الكراهة أعم من التحريم والتنزيه والخلاف موجود عند الشافعية
انتهى وفي الحطاب قال في التوضيح الأظهر من القولين التحريم وقال في الشامل على
المشهور وصرح الفاكهاني بأن المشهور الكراهة انتهى لكن موضع الخلاف عندي الحلف
بما كان معظما في الشرع مثل النبي والكعبة قال وأما الحلف بالآباء والأشراف ورؤوس
السلاطين ومحياتهم ونعمتهم وما شاكل ذلك فظاهر حديث عمر تحريمه ولم بعمومه
ولا ينبغي أن يختلف في تحريمه انتهى ولما كان الحلف بخصوص الطلاق والعتاق أشنع
من مطلق الحلف بغير الله ذكر ما فيه بخصوصه فقال وقال صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا
بطلاق ولا بعتاق فإنهما من أيمان الفساق هذا الحديث كما في شرح الرسالة للمصنف
ذكره ابن حبيب في الواضحة وفي حاشية الحطاب على الرسالة عند قولها ويؤدب من حلف
بطلاق أو عتاق الحديث الذي رواه ابن حبيب أعني قوله لا تحلفوا بالطلاق أو العتاق
فإنهما من أيمان الفساق قال الحافظ السخاوي وقع ذلك في عدة من كتب المالكية حتى
في شرح الرسالة وسبقهم ابن حبيب وأظنه في الواضحة ولم أقف عليه وكأنه مدرج
أوله وإلا فكأنه يعني فأوله قوله لا تحلفوا بالطلاق ولا بالعتاق [illegible]

عليه في الحلي

[illegible] على الجلاب فيمن حلف بغير الله فقيل حرام وقيل مكروه وهو المشهور وقيل التحريم هو المشهور

من

في كلام احد افتى ابن العطار كما وقد وقع ذلك في كلام عامة شيوخ المذهب كابن
ابي زيد وغيره وصرح به ابن حبيب في الواضحة لكني لم اقف عليه فيها وقال بعض ابن سلمة
وهو غريب وقد حكى ابن يونس حديثا اخبرني عن ابن حبيب عن فلان ونصه روى ان النبي
صلى الله عليه وسلم كتب كتابا وقال فيه من محمد رسول الله الى ورثة الانبياء والى
الناس والى اشباه الناس لا تحلفوا بالطلاق ولا بالعتاق فانهما من ايمان الفساق
ابن حبيب ورثة الانبياء العلماء والناس اهل الحاضرة واشباه الناس اهل البوادي
انتهى وهذه الرواية هي التي ذكر المصنف في شرح الرسالة عن الواضحة ثم
قال الحطاب في حاشيته ظاهر قوله ويؤدب وان لم يتكرر منه الحلف بذلك
ولا اعتاده والذي في النوادر روى ابن حبيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحلفوا
بالطلاق ولا بالعتاق فانهما من ايمان الفساق وقال مطرف وابن الماجشون يمنع
من لج في ذلك واعتاده بذلك جرحة وان لم يعرف حنثه ولا يقبل بذلك السلطان احدا
في دم ولا غيره وليشتهر عنه الناس فيتوقف عن مالك ان هشاما كتب ان يجلد
من حلف بذلك عشرة اسواط قال فذكر ذلك له فرضيه بالضرب قال ابن عبد الحكم وسمعت
مالكا يضرب الناس على ذلك ان ضربوا لم ينتهوا وفي كتاب اخر ان عمر بن عبد العزيز كتب
ان يجلد في ذلك بعشرين سوطا وكذلك روى ابن القاسم عن مالك في العتبية انتهى قلت
والذي في العتبية هو ما في رسم الشجرة من سماع ابن القاسم من كتاب السلطان سئل مالك
عن الادب للناس في حلفهم بالطلاق فقال قد سالني زياد عن ذلك وسالني عنه فقلت له
انه الناس عن ذلك فقال انهم لن ينتهوا الا ان اضربهم فقلت له افعل فقال ابن رشد
الادب في ذلك واجب لوجهين احدهما ما ثبت من قول النبي صلى الله عليه وسلم من كان
حالفا الحديث وما روي عنه انه قال لا تحلفوا بالطلاق ولا بالعتاق فانهما من ايمان الفساق
وذكره ابن حبيب في الواضحة الثاني ان من اعتاد الحلف بالطلاق ولم يكن يخلو
من الحنث فيه فتكون زوجته تحته مطلقة من حيث لا يشعر وقد قال مطرف وابن
الماجشون ان من لج في ذلك واعتاده فهو جرحة فيه وان لم يعرف حنثه ثم ذكر
ما تقدم عن هشام واستحسان مالك له وعمر بن عبد العزيز وهذا كلام ابن رشد الذي
تقدم انه يقوي تحريم الحلف بهما جعل الادب في ذلك واجبا الا ان يقال كلامه
هذا فيمن اعتاد الحلف والكلام في المقدمات فيمن لم يعتد فتامله انتهى والذي
تقدم له ما نصه الراجح من القولين في الحلف بغير الله القول بالتحريم وكذلك الحلف
في الطلاق والعتاق والقول الثاني بالكراهة شهره ابن الفاكهاني واقتصر عليه ابن رشد
في المقدمات وياتي في كلامه في البيان ما يقتضي التحريم انتهى ثم ذكر بعض كلامه
الاول عن المتيطي انه قال بعد كلام ما نصه وقد تكون الكراهة ايضا في الحلف بالطلاق
لانه قد يمنع المخرج حال الحنث لالتباس ولا علم وليس فيه ولهذا احوال الايمان الطلاق

فيما فان كانت الزوجة ممن تخيف او ايسة حل للسنة خاصة انتهى والظاهر
ان المراد بالكراهة التحريم والله اعلم **قال الجزولي** ويستر الادب عند مالك حد الرشاد
الادب بالضرب او بالسجن او بالطعام او بما شاء. **ح** روي ان هشام بن عبد الملك كان يؤدب
فيه بان يضرب فيبلغ ذلك مالكا فاعجبه ذلك ومثله في العتبية والصحيح تعليه **الشيخ**
**قوله** يؤدب قال مطرف وابن الماجشون يؤدب ان اعتاد ذلك وان لم يعتده وكان منه فلتة
فله ولا يكون جرحة في شهادته انتهى قوله يؤدب هنا اطلقا سواء كانت له زوجة
او لا فيما يعتاده وظاهره لا تنفع اليه اولا **قال** ابن عبد السلام ينبغي للامام **أن يتقدم** اليهم
وينهاهم ان يحلفوا به فان لم ينتهوا اوجعهم ابن حبيب يؤدب ان اعتاده مطلقا انتهى
وقوله والصحيح تعليه الظاهر والله اعلم انه انما عنى التأديب بحشمة او باي بعين
وما ذكره عن ابن حبيب قد يؤخذ من كلامه في مختصر الواضحة فانه قال ولا يجوز للانسان
ان يحلف احدا في شيء مما يجب عليه فيه اليمين الا بما فيه الا بالله وحده ولا يحلف
بالطلاق ولا بالعتاق ولا بالمشي الى بيت الله وينبغي ان ينهى الناس عن ذلك ويضرب
عليه بالسوط من فعل ذلك
و الليث يامر ان يدلك ويشدد ان النفو   بياض بالاصل
بكراهته وفي ياه من اعتقد الحلف به سقط في ماله وجرحة في شهادته وان لم يعرف
منه حنث انتهى **وقال الشيخ** يوسف بن عمر قوله قال مطرف وابن الماجشون معنا
ان تكرر منه واما ان حلف مرة واحدة فانه يعفى عنه وقول مطرف معينى للمذهب
انتهى **وقال في المسائل** الملقوطة قال ابن القاسم عن مالك يضرب الناس على ذلك
حتى لا ينتهوا ومن فعل ذلك واعتاده فذلك جرحة وان لم يعرف حنث انتهى **قلت**
هذا الكلام فيه سقط والذي في تهذيب الطالب بعد ان ذكر الحديث الذي ذكره ابن حبيب
وكلام مطرف وابن الماجشون قال ابن عبدوس قال ابن القاسم قال مالك يضرب الناس
على ذلك ان خشوا ولم ينتهوا ثم ذكر ما تقدم عن عمر ابن عبد العزيز **فرع** انظر
نقتضي انه لا يؤدب الا مع اعتياد ذلك ويمكن ان يقال ان يحمل كلام **المصنف على**
عمومه لان الادب اعم من ان يكون بالكلام او بغيره فمن لم يتكرر منه زجر عن ذلك بالكلام
او بغيره ومن تكرر منه اكثر ومن تكرر منه ادب والله اعلم **وتقدم في** نصوصهم
ان ذلك لا يكون جرحة الا مع من اعتاد الحلف بذلك فيتعين ان يقيد بذلك كلام الشيخ
خليل في كتاب الشهادات حيث قال وحلف بعتق او طلاق والله اعلم انتهى
**تنبيه** العتاق والعتاقة مصدران وهما بمعنى العتق قاله في الصحاح وكذا قال
في التنبيهات في العتاق ولم يذكر العتاقة ونقله عنه القرافي وكذا ضبط العتاقة
في شرح البخاري لابن حجر في باب صلاة الكسوف وزاد في كتاب العتق فقال ووهم من كسرها
ولم ار من ذكر الكسر في العتاق ولا في العتاقة **وقال الراغب** في مشارق يقال عتق
المملوك يعتق عتقا وعتاقة بالفتح فيهما قاله الخليل وعتاقا بالفتح ايضا قال

يحيى

غيره والاسم العتق بالكسر والعتاق بالفتح ولا يقال عتق اذ هو اعتق اذا
اعتقه سيده انتهى **وقال النووي** في تهذيب الاسماء واللغات قال صاحب
المحكم العتق خلاف الرق يعتق عتقا وعتاقا وعتاقة فهو عتيق وحلف بالعتاق
اي بالاعتاق انتهى كلام الحطاب وفيه كفاية **ويفهم** الى عد الكاذب والحلاف
بالايمان عند ارادة البيع والشراء وقد تقدم ما فيهما واحسن ذلك بقوله قال
صلى الله عليه وسلم ويل للتجار من غد وبعد غد [illegible]
ذكره في كتاب الحسبة من الاحياء بلفظ ويل للتاجر من بلى والله ولا والله وويل للصانع من
غد وبعد غد قال العراقي لم اجد له على اصل وذكر صاحب مسند الفردوس من حديث
انس بغير اسناد نحوه انتهى **وفي المدخل** يتعين على الصانع ان يحذر من خلف
المواعد فان يقول لصاحب الشيء في يوم كذا بعد ساعة ايام او اقل او اكثر
ثم لا يجيء له بذلك وقد ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للصانع
من غد وبعد غد وويل للتاجر من تالله وبالله ثم يحذر ايضا من الايمان بانها وان كانت
صادقة فليست من شيم الناس ولا من عاداتهم انتهى **ولما ذكر** كثيرا من الاحاديث
المتضمنة للتهيب عن الحلف بين ان محل ذلك الحلف بغير الله او به على غير الصدق
فقال قال صلى الله عليه وسلم ان الله يحب ان يحلف به [illegible]
في **الجامع الصغير** والكبير احلفوا بالله وبروا واصدقوا فان الله يحب ان يحلف
به خرجه ابو نعيم في الحلية عن ابن عمر **قال المناوي** خرجه من حديث محمد بن
بن يزيد عن ابن الفضل بن عباس الجهني عن عثمان ابن [illegible] عن مسعر عن وبرة عن ابن عمر قال
ابو نعيم تفرد به عثمان عن مسعر وهو ضعيف **قال البخاري** لا يتابع حديثه ومعروف
قال الذهبي فيه طعن انتهى قال والامر في سبيل الندب اذ ادعت اليه الحاجة مطلقا
**قوله** بالله اي باسم من اسمائه او صفة من صفاته وبروا بفتح الموحدة **وقوله**
فان الله يحب ان يحلف به اي اذا كان غرض الحالف طاعة كحث على خير ولا يعارضه
ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم الاية لانه للاكثار منه بلا حاجة فانه مذموم
ومن ثم قيل علامة الكذاب جوده بيمينه لغير مستحلف انتهى **ومنها**
الحلف باللات والعزى وقول الرجل لصاحبه تعال اقامرك وعلى ذلك نبه بقوله وقد
صلى الله عليه وسلم من حلف فقال في حلفه واللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال
اقامرك فليتصدق هذا الحديث في الصحيحين قال الخطابي قال الطيبي لما نشأ القوم
على تعظيم تلك الاصنام وعلى الحلف بها وانعم الله عليهم بالاسلام بقيت تلك
الالفاظ تجري على السنتهم من غير قصد للحلف امر النبي صلى الله عليه وسلم من نطق
بذلك ان يقول لا اله الا الله تكفيرا لتلك اللفظة وتذكيرا من الغفلة واتماما للنعمة
وخص اللات لانها اكثر ما كانت تجري على السنتهم وحكم غيرها من اسماء... انتهى

اقامرك

حكمهما والقول في قولك تعالى فامرك ما تقول في اللات لما علم النبي صلى الله عليه وسلم المقامرة بالغ في الزجر عنها وعن ذي ساحتها اذا ذكر تما الانسان لما لها للمقامرة امره بصدقة والظاهر وجوبها عليه لا تما عبارة ماموربها وقد نص قول لا اله الا الله على من قال واللات . هذه الصدقة غير محدودة ولا مقدرة فيتصدق بما يتيسر انتهى ثم قال وقال صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
تحق بحمد فيما يعدي ولما ذكر الونشريسي في المنهاج الفايق تحصيل ما في الايمان الا زمة وان من جملة الاقوال فيها انه يلزم الحالف بها كفارة يمين بالله قال وهذا القول نقله الباجي عن ابن جلاب واستدل له بما روي عن عايشة رضي الله عنها كل يمين وان عظمت فكفارتها كفارة اليمين بالله يريدون انه لا يجب على الحالف بالايمان اللازمة الا كفارة يمين وهذه الرواية لا تصح عن عايشة فيما علمت ولو صحت لجاز ان يخصها التخصيص او يكون ذلك من ارايه ولم نوافق عليه وهذا القول ايضا ليس بالظاهر في القياس ولا بالبين في الحجة انتهى وذكر قبل ذلك ان هذا القول حكي عن الشافعي وابي عمر ابن عبد البر وجماعة من المتاخرين انتهى **ولما ذكر** ابن غازي في تكميل التقييد القول بان الواجب فيها كفارة يمين قال ونقله الباجي عن ابن جلاب مستدلا بما ورد عن عايشة كل يمين وان عظمت فان كفارتها كفارة يمين **الباجي** ومن ابى فيما علمت ولو صح لخص او كان مذهبا لها لم نوافق عليه انتهى **ومن ترجمة** الباجي رضي الله عنه في الحديث معروفة **فايدة** قال الشيخ شيوخنا سيدي محمد ميارة رحمه الله في شرح التحفة وقد وقفت على سؤال سيله شيخنا شيوخنا الامامان العالمان الشاهران سيدي ابو زكرياء يحيى السراج وسيدي ابو محمد عبد الواحد الحميدي رحمهما الله ما تقولان فيمن نلزمه الاجهري الذي يقولها شيخ هذه اليمين اي الايمان اللازمة سوى الاستغفار او ابن عبد البر يقول انه لا يجب عليه سوى كفارة يمين بالله فهل نقليد هما ينج مع الله تعالى ام لا **فاجاب** الحميدي بان قال الذي كان يفتي به الاشياخ ابن سراج عدم اللزوم واختاره جماعة من المتاخرين من قال وهو الذي نختاره ونرتضيه تبعا لذلك الامام العظيم **واجاب** السراج فقال ما نقله السايل عن الابهري وابن عبد البر صحيح وقد نقل ذلك عن مالك رحمه الله فمن قلد ذلك فهو مخلص له ان من قلد عالما لقي الله سالما ولنبي عبد الله تعالى يحيى ابن محمد السراج انتهى ما ذكره في شرح التحفة **ونقل الحطاب** عن ابي علوان احد المفتيين بتونس ان لا نقم فيها الا كفارات وذكر موافقا عن الخمي لموشي **ونقله** ابن غازي في تكميل التقييد عن ابن العربي والشبيبي ولكن اعلم مولاي وسيدي عايشة رضي الله عنها [illegible]
[illegible] في صحيح البخاري عن عايشة انما قالت في اية لا يواخذكم الله باللغو



فصل على ان من جملة الاقوال في الايمان اللازمة القول بانه يلزم فيه كفارة اليمين بالله

فصل على هذه العبارة العلمية في الايمان اللازمة

في ايمانكم انما نزلت في قوله لا والله وبلى والله قال ابن حجر واخرج ابو داود من رواية
ابراهيم بن عطاء عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللغو في اليمين هو كلام الرجل
في بيته كلا والله وبلى والله واشار ابو داود الى انه اختلف على عطاء وعلى ابراهيم
في رفعه ووقفه وقد اخرج ابن ابي عاصم من طريق الزبيدي وابن وهب في جامعه
عن يونس وعبد الرزاق في مصنفه عن معمر كلهم عن الزهري عن عروة عن عائشة
لغو اليمين ما كان في المراء والهزل والمراجعة في الحديث الذي لا يعقد عليه القلب
وهذا موقوف ورواية يونس تقارب رواية الزبيدي ولفظ معمر انه القوم يتدارؤون يقول احدهم لا والله وبلى
والله وكلا والله ولا يقصد الحلف وليس مخالفا للاول وهو المعتمد **واخرج ابن وهب**
عن الثقة عن ابن شهاب في جمع اسنده هو الذي يحلف على الشيء لا يريد به الا الصدق فيكون
على غير ما حلف عليه وهذا يوافق القول الثاني لكنه ضعيف من اجل مبهم شاذ لمخالفته
من هو اوثق منه واكثر عددا انتهى ويعني بالاول والثاني ما قدمه من ان الاول الشافعي
ان لغو اليمين ما قالت عائشة والثاني **ابي حنيفة** وجماعة ان يحلف على الشيء
يظنه ثم يظهر خلافه فيختص بالماضي وفيه قول ثالث في المستقبل ايضا بان يحلف على
الشيء كذا ثم يظهر خلاف ما حلف وبه قال ربيعة ومالك ومكحول والاوزاعي والليث
وعن احمد روايتان انتهى وفي شرح الرسالة للمصنف وقالت عائشة رضي الله عنها
لغو اليمين قول الرجل لا والله وبلى والله رواه البخاري ووصله ابو داود وقال به اسماعيل والابهري
واللخمي انتهى وكان **الشيخ** اشار رحمه الله هنا الى قوله والمبالغ فيه
من التوسعة وقد سبق نقل جميع قوله عن ابن حجر ويقويه ايضا ان عائشة شهدت
التنزيل فهي اعلم من غيرها بالمراد وقد صح عنها ان الآية نزلت في قوله لا والله وبلى والله
وقد جزم الثعالبي في تفسيره بان جميعه بدعوى اولا وذكر مقابله بعده ثم قال والقول
الاول اي حجة عليه عول اللخمي وغيره وصدر به ابن جزي وعزاه لمالك ولكن المشهور من
المذهب كما صرح به غير واحد تفسير اللغو بالحلف على ما يظن نقيضه وهو قول المدونة وبه
بلغني في الموطا وذكر بعده قول عائشة **وقال ابن عرفة** يلزم الحلف بالله على الظن والنية
وفي مجرد ها وايضا الطلاق وفي نزوم عطيته لكونه لغوا لا كفارة فيه فكان جماع المشهودي
واسماعيل الابهري واللخمي الشيخ وبعض البغداديين قول عائشة اللغو قول
الرجل لا والله وبلى والله لقول مالك لانها لا تعني تعمد الكذب مع الظن انتهى و
يبعد هذا التاويل ما تقدم في لفظ معمر ولا يقصد الحلف **ولفظ** الثعالبي قال
ابن عباس وعائشة والشعبي وابو صالح ومجاهد لغو اليمين قول الرجل في درج كلامه
واستعجاله في المحاورة لا والله وبلى والله دون قصد اليمين **وعبارة** ابن جزي نحوه
عند مالك قوله نعم والله ولا والله الجاري على اللسان من غير قصد انتهى **وقوله**
تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ظاهر في اعتبار القصد في المواخذة وبذلك

على ما يعتقده

بسّر ابن عطية والثعالبي وابن جبان في قوله ونهى الله سبحانه عن كثرة الحلف وعدم الحنث
فيه بعد تحقيق ... ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم﴾ العرضة كطلع الكتاب فعلة بمعنى مفعول
كالقبضة والغرفة وهي اسم ما تعرض دون الشيء من عرض العود على الاناء فيعترض دونه
ويصير حاجزا او مانعا منه تقول فلان عرضة دون الخير والعرضة ايضا المعرض للامر
قالوا فلا تجعلوه عرضة للايمان ومعنى الآية على الاول ان الرجل كان يحلف على بعض
الخيرات من صلة رحم او اصلاح ذات بين او احسان الى احد او عبادة ثم يقول اخاف الله ان
احنث في يميني فيترك البر ارادة البر في يمينه فقيل لهم ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم﴾
اي حاجزا لما حلفتم عليه ويسمى المحلوف عليه يمينا لتلبسه باليمين كما قال النبي صلى الله قال
عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو
خير وكفر عن يمينك اي على شيء مما يحلف عليه وقوله ﴿أن تبروا وتتقوا وتصلحوا
بين الناس﴾ عطف بيان لأيمانكم اي للأمور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى والاصلاح
بين الناس ... واللام في لأيمانكم متعلقة بتجعلوا او بعرضة ومعناها على الثاني ولا
تجعلوا الله عرضة لأيمانكم فتبتذلوه بكثرة الحلف به ولذلك ذم من انزل فيه ﴿ولا تطع
كل حلاف مهين﴾ فاشنع المخاوف وجعل الحالف مقصودا منهما وان تبروا علة للنهي اي ان الحلاف
مجترئ على الله غير معظم له فلا يكون برا متقيا ولا يثق به الناس فلا يدخلونه في وسا
طتهم واصلاح ذات بينهم قوله ثبت في سنته عليه الصلاة والسلام انه آلى من نسائه شهرا
في صحيح البخاري عن انس قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله
فأقام في مشربة له تسعا وعشرين ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال ان
الشهر تسع وعشرون قال ابن حجر المراد بقول انس آلى حلف وليس المراد به الايلاء العر
في في كتب الفقه اتفاقا فانه حرام يأثم به من علم حاله فلا تجوز نسبته الى النبي صلى الله
عليه وسلم وايضا الايلاء لا بد فيه من ذكر ترك الجماع وفي هذه القضية لم يذكر وما في المسألة
خلاف قديم فيفيد ما ذكرته فانه على رأي معظم الفقهاء فانه لم ينقل عن احد من فقهاء الامصار
ان الايلاء ينعقد حكمه بغير ذكر ترك الجماع الا عن حماد ابن ابي سليمان شيخ ابي حنيفة
وان كان ورد ذلك عن بعض ما انقطع منه وفي كونه ايضا حراما خلاف وجزم ابن بطال
وجماعة بانه صلى الله عليه وسلم امتنع من جماع نسائه في ذلك الشهر ولم اقف على نقل صريح
في ذلك فانه لا يلزم من ترك دخوله عليهن لما تدخل احد امنهن عليه في المكان الذي
اعتزل فيه الا ان كان المكان المذكور من المسجد فيتم استلزام عدم الدخول عليهن مع
استمرار الاقامة في المسجد للعزم على ترك الوطء لامتناع الوطء في المسجد
وفي حديث عمر مثل حديث انس انه آلى من نسائه شهرا وفي تفسير ابن عباس
اقسم ان لا يدخل عليهن شهرا وفي صحيح مسلم عن جابر اعتزل نساءه شهرا و
خرّج الترمذي من طريق الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت آلى رسول الله صلى الله

عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرم فجعل الحلال حراما وفي حاله موقوفون لا حرج في التحريم يعني
ان سأله عن وطئه وقد يتمسك بقوله حرم من ادعى انه امتنع من جماعهن لا من
تحريم والبيان الواضح ان المراد بالتحريم تحريم شرب العسل او تحريم وطء مارية سرية
فانه بالاستدلال بحديث عائشة واقوى ما يستدل به لعله اعني رمح ما فيه انتهى
ونكتة تحريم العسل كما في صحيح البخاري عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا فتواطيت انا وحفصة ان
ايتنا دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغافير اكلت
مغافير فدخل على احداهما فقالت ذلك فقال لا بل شربت عسلا عند زينب بنت
جحش ولن اعود له فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي ان تتوبا الى الله لعا
ئشة وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه لقوله بل شربت عسلا
والمغافير جمع مغفور بضم اوله صمغ حلو له رائحة كريهة ونكتة تحريم مارية
كما في ابن حجر ان النبي صلى الله عليه وسلم اصاب ام ابراهيم ولده في بيت بعض نسائه فقالت
يا رسول الله في بيتي وعلى فراشي فجعلها عليه حراما فقالت يا رسول الله كيف تحرم عليك
الحلال فحلف بالله لا يصيبها فنزلت يا ايها النبي الخ انتهى وعن عائشة قالت
لا والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشهر تسع وعشرون وانما قال والله
اعلم بما قال فيكم انه قال حين هجرنا لا ادخل عليكن شهرا فجاء لتسع وعشرين فسألته
فقال ان شهرنا هذا كان تسعا وعشرين قال ابن حجر قال العلماء يعد تخريجه يحمل بذلك
ان يمينه كانت مع رؤية الهلال كذا قال ويسر ذلك في جماع الحديث والله اعلم واذا وقع
الحلف اثناء الشهر ونقص هل يتعين تكميله ثلاثين او يكتفي بتسع وعشرين لا اول قول
قول الجمهور وقال طائفة منهم ابن عبد الحكم من المالكية بالثاني انتهى قوله باب كيف
كانت يمانه عليه الصلاة والسلام لا ومقلب القلوب في صحيح البخاري من حديث موسى
ابن عقبة عن سالم عن عبد الله قال كثيرا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب
القلوب وفيه ايضا قال ابن عمر كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب قال
ابن حجر واخرجه ابن ماجه من وجه آخر عن الزهري كانت ايمان النبي صلى الله عليه وسلم لا ومصرف
القلوب وقوله لا نفي لكلام سابق ومقلب القلوب هو المقسم به والمراد بتقليب
تقليب احوالها لا تقليب ذات القلب وفي الحديث دلالة على ان اعمال القلب
من الارادات والدواعي وسائر الاعراض بخلق الله تعالى وفيه جواز تسمية الله تعالى بما ثبت
من صفاته على الوجه الذي يليق به وفي هذا الحديث حجة لمن اوجب الكفارة على
من حلف بصفة من صفات الله فحنث ولا نزاع في ذلك وانما الخلاف في اي صفة تنعقد
بها اليمين والتحقيق انها مختصة بالتي لا يشاركه فيها غيره كمقلب القلوب قال
ابن العربي في الحديث جواز الحلف بافعال الله تعالى اذا وصف بها ولم يذكر اسمه

علامة القلب تعبر به عن المعاني التي تختص به

قال الراغب تقليب الله القلوب والابصار صرفها عن رأي الى رأي والتقليب التصريف
قال الله تعالى او يأخذهم في تقلبهم قال وسمي قلب الانسان قلبا لكثرة تقلبه ويعبر
بالقلب عن المعاني التي تختص به من الروح والعلم والشجاعة ومنه قوله وبلغت
القلوب الحناجر اي الارواح وقوله لمن كان له قلب اي فهم وعلم وقوله ولتطمئن به
قلوبكم اي تثبت به شجاعتكم وقال ابن العربي في القلب جزء من البدن خلقه الله سبحانه
وجعله للانسان محل العلم والكلام وغير ذلك من الصفات الباطنية وجعل ظاهر البدن
محل التصرفات الفعلية والقولية ووكل به ملكا يأمر بالخير وشيطانا يأمر بالشر
فالعقل بنوره يهديه والهوى بظلمته يغويه والقضاء والقدر مسيطر على الكل والقلب
يتقلب بين الخواطر الحسنة والسيئة واللمة من الملك تارة ومن الشيطان اخرى والمحفوظ
من حفظه الله تعالى انتهى قوله في جواز مجموع الاحد [illegible] وبهذا [illegible] انه لا ينبغي [illegible] لما
[illegible] عن [illegible] من [illegible] والتعظيم للجنبين قال المصنف في شرح
قول الرسالة ومن حلف فليحلف بالله او ليصمت [illegible] من اراد ان يحلف مطلقا
[illegible] اليمين ابتداء وهو الذي في ابن رشد او من [illegible] منها يكون الاقدام اختيارا
مكروها وهو الذي [illegible] غير واحد والخلاف في كراهة الاكثار لقوله تعالى ولا تجعلوا الله
عرضة لايمانكم الآية وللشيخ عن ابن حبيب اقول كما قال عمر رضي الله عنه اليمين ثمة
مندمة ولا بد من حلف يسلم من الحنث انتهى وانه لكذلك والله اعلم وفي حاشية
الحطاب قال الباجي الايمان مشروعة في الجملة بلا خلاف اعلمه واختلف المعنى
في قوله تعالى واحفظوا ايمانكم فقيل في عن الحنث وقال ابن عباس لا تحلفوا قلت
الظاهر الاول اذ لو كان الحلف منهيا عنه لما امر الله نبيه به نعم الاكثار منه قد يصير
عادة وهذا ما ينبغي انتهى وفي الذخيرة قال [illegible] في ظاهره ان اليمين بالله مباحة
لان الامر [illegible] الاباحة قلت بل ظاهره انه [illegible] لقوله [illegible] وبه قال بعض الشيوخ
سماع اشهب وابن نافع كان عيسى عليه السلام يقول لبني اسرائيل كان موسى ينهى
عن ان تحلفوا بالله الا وانتم صادقون وانا انهاكم ان تحلفوا بالله صادقين او كاذبين وقال ابن
رشد قول عيسى خلاف شرعنا لانه صدر منه صلى الله عليه وسلم قال وايم الله عز وجل
به فلا وجه لكراهته لانه تعظيم لله عز وجل وفي [illegible] ان تكون كراهة عيسى عليه
السلام خوف الكثرة فيؤول الى الحلف بالكذب والتقصير في الكفارة انتهى وقال
الحطاب في شرح المختصر قال ابن حجر في شرح البخاري في كتاب الايمان في باب احب الدين الى الله
ادومه فيه جواز الحلف من غير استحلاف وقد يستحب اذا كان فيه تفخيم امر من
امور الدين او حث عليه او تنفير من محذور انتهى وقال في المدخل في فصل الغيبة [illegible]
[illegible] لغير ضرورة من البدع الحادثة بعد السلف رضي الله عنهم وكان بعضهم [illegible]
ان يذكر اسم الله الا على سبيل الذكر حتى اذا اضطروا الى [illegible] من [illegible] اليمين

[illegible]

بالمخاطبات له يقولون جربت خيرا فجزاك اسم الله تعالى انتهى ومن الآيات
الظهار وعليه نبه بقوله ومن نحن الظهار وهو كناية المختص تشبيه المسلم
المكلف من تحل له زوجه أو بعضها بظهر محرم أو جزئه وانهم ليقولون منكرا من القول و
زورا قال ابن جزي اخبر تعالى ان الظهار منكر وزور فالمنكر هو الذي لا تعرف له
حقيقة والزور هو الكذب وانما جعله كذبا لأن المظاهر يصير امرأته كأمه
وهي لا تصير كذلك ابدا والظهار محرم ويدل على تحريمه اربعة اشياء احدها
قوله تعالى ما هن امهاتهم فان ذلك تكذيب للمظاهر والثاني انه سماه
منكرا والثالث انه سماه زورا والرابع قوله وان الله لعفو غفور فان العفو
والمغفرة لا يكونان الا عن ذنب وهو مع ذلك لازم للمظاهر حتى يرفعه بالكفارة انتهى وفي الحطاب قال القاضي عبد الوهاب الظهار محرم بالكتاب
كما اخبر الله عز وجل فقال ما هن امهاتهم وتنبيهه في الآية على انه منكر وزور وقوله في آخر الآية
وان الله لعفو غفور ابن عرفة ابو اسحاق ويؤدب من ظاهر وقال ابن عرفة القاضي هو محرم لأنه
منكر وزور وروى ابن شعبان يؤدب المظاهر ونقل الباجي قبول قولها رواية المبسوط
الظهار يبيت تطليق يحتمل الجواز والتحريم هذا ان جزي انتهى ومن الآيات النهي وعليه نبه
بقوله ولا تنابزوا بالالقاب قال ابن جزي اي لا يدعو احد احدا بلقب والتنابز
بالالقاب التداعي بها وقد اجاز المحدثون ان يقال الاعمش والاعرج ونحوه اذا دعت اليه الضرورة
ولم يقصد النقص والاستخفاف انتهى والمقصود النهي عن ان يدعى الانسان بما يكره
فالتلبس باسم له مما يكرهه شين ومن الآيات السخرية وعليه نبه بقوله ولا يسخر قوم
من قوم الآية قال في فتح المغني ثم قيل ان سبب نزول هذه الآية ان ثابت بن قيس بن شماس كان في
اذنيه صمم فكان يجلس قرب النبي صلى الله عليه وسلم ليسمع ما يقول فجاء يوما وقد فاتته
ركعة من صلاة الفجر فصلاها فأخذ الناس مجالسهم فجاء يتخطى الناس ... وسعوا حتى
انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبينهما رجل فقال له افسح فقال له الرجل قد وجدت
مجلسا فاجلس فجلس خلفه مغضبا فقال له ثابت من انت قال انا فلان فقال ثابت انت ابن فلانة
وذكر امه لأنه كان في الجاهلية يعير بها فخجل فقال النبي صلى الله عليه
وسلم من الذي ذكر فلانة فقال ثابت انا يا رسول الله فقال انظر في وجوه القوم فنظر فقال ما رأيت
يا ثابت فقال رأيت ابيض واحمر واسود قال فانك لا تفضلهم الا بالدين والتقوى فنزل يا
ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم الآية وقال ثابت لا افخر في النسب على احد بعدها ابدا وقيل
في سبب نزول ولا نساء من نساء ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يقلن لصفية بنت حيي
يا يهودية بنت يهوديين فنزل ولا نساء من نساء وروي ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال هلا قلت ان ابي هارون وعمي موسى وزوجي محمد وفي الاستيعاب لابن عبد البر

قف على غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على زينب بنت جحش لقولها في صفية تلك اليهودية رضي الله عنهم

غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على زينب بنت جحش لقولها في صفية بنت حيي تلك
اليهودية فهجرها لذلك ذا الحجة والمحرم وبعض صفر ثم اتاها وعاد لما كان عليه
انتهى قال ابن جزي وعسى ان يكونوا خيرا منهم اي المسخور منه خير من الساخر
عند الله وهذا تعليل للنهي ولما كان الغالب ان لا يسخر الا مع الذكور اعطى النساء عليهم
انتهى ومن الآفات التجسس واليه اشار بقوله وقال ولا تجسسوا قال ابن
جزي اي لا تبحثوا عن مخبآت الناس وقرا الحسن تحسسوا بالحاء والتجسس بالجيم
في الشر وبالحاء في الخير وقيل التجسس ما كان من وراء والتحسس بالحاء الدخول
والاستعلام انتهى وفي صحيح البخاري من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنا
جشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا قال ابن حجر
في قوله ولا تجسسوا ولا تحسسوا احدى الكلمتين والاخرى بالحاء المهملة وفي كل
منهما حذف احدى التاءين تخفيفا قال ابن بطال المعنى لا تبحثوا عن عيوبهم ولا تتبعوها
قال الله تعالى حاكيا عن يعقوب عليه السلام اذهبوا فتحسسوا من يوسف
واخيه واصل هذه الكلمة التي بالمهملة من الحاسة التي هي احد الحواس الخمس من الحس وبالجيم
بمعنى اختبار الشيء باليد وهي احدى الحواس فتكون التي بالحاء اعم قال ابراهيم

اعرف الفرق بين التجسس بالجيم والتحسس بالحاء

بالجيم

الحربي هما بمعنى واحد وقال ابن الانباري ذكر الثاني للتاكيد كقولهم بعدا وسحقا
وقيل بالجيم البحث عن عوراتهم وبالحاء استماع حديث القوم وهذا رواه الاوزاعي
عن يحيى بن ابي كثير من صغار التابعين وقيل بالجيم البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال
في الشر وبالحاء البحث عما يدرك بحاسة العين او الاذن ورجح هذا القرطبي وقيل
بالجيم تتبع الشخص لاجل غيره وبالحاء تتبعه لنفسه وهذا اختيار ثعلب ثم عد
التجسس في آفات اللسان بناء على ان التجسس السؤال عن احوال الاشخاص
من جملة القبائح يعني ان التجسس وان كان غالب صوره بغير اللسان كاستراق السمع
والنظر والشم والجس فمن صوره ايضا ما يكون باللسان كالبحث عن احوال الاشخاص
من حيث فضحها بما هو منهي عنه قال ابن حجر ويستثنى من النهي عن التجسس ما لو
تعين طريقا الى انقاذ نفس من الهلاك مثلا كان يخبر ثقة بان فلانا خلا بشخص
ليقتله ظلما او بامرأة ليزني بها فيشرع في هذه الصورة التجسس والبحث عن ذلك
حذرا من فوات استدراكه نقله النووي عن الاحكام السلطانية للماوردي
واستجاده انتهى وقد تقدم طرف مما يتعلق بالمسئلة في شرح حديث
من تتبع عورة اخيه الخ فراجعه وسنن اجابته عن التحجر في الخطاب عن البحث
والفحش قال في الاحياء قال عليه السلام يمكنكم من الجنة طيب الكلام واطعام
الطعام وقال تبارك وتعالى وقولوا للناس حسنا وقال صلى الله عليه وسلم الكلمة الطيبة صدقة
وقال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجد فبكلمة طيبة وقال عمر رضي الله عنه

حسنا

[illegible]

ابن شيء هين وجه لطيف وكلام لين انتهى وعلى هذا نبه بقوله [illegible]
[illegible] وقال ابن عطية قال ابو العالية معناه قولوا لهم الطيب من القول وجازوهم باحسن ما تحبون ان تجازوا به وهذا احض على مكارم الاخلاق وقال ابن عباس معنى
قولوا لهم لا اله الا الله ومروهم بها وقال ابن جريج قولوا لهم حسنا بالاعلام بما
في كتابكم من صفة محمد صلى الله عليه وسلم وقال سفيان الثوري معناه مروهم بالمعروف وانهوهم عن المنكر وحكى المهدوي عن قتادة ان هذه منسوخة باية السيف قال القاضي عبد
الحق رحمه الله وهذا على ان هذه الامة خوطبت بمثل هذا اللفظ في صدر الاسلام واما على ان الخبر
عن بني اسرائيل وما امروا به فلا نسخ وقرأ حمزة والكسائي حسنا بفتح الحاء والسين قال الزجاج
والمعنى على القراءتين وقولوا قولا حسنا بفتح انتهى وتقدم ان من جملة آفات السب ومن افحشه
ما يؤدي الى سب الله تعالى وعليه نبه بقوله [illegible]
[illegible] قال البيضاوي كان المسلمون يسبون الهة المشركين فنهوا لئلا
يكون سبهم سببا لسب الله وفيه دليل على ان الطاعة اذا ادت الى معصية وجب تركها
فانما يؤدي الى الشر شر والمعنى لا تذكروا الهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبائح فيسبوا الله
عدوا اي تجاوزا عن الحق الى الباطل **والعدو** بغير علم على جهالة بالله وبما يجب
ان يذكر به انتهى وقال ابن جزي استدل المالكية بهذه الاية على سد الذرائع انتهى **ومن** [illegible]
**نه** الغفلة عن دقائق الخطأ في الكلام لا سيما فيما يتعلق بالله وصفاته وبرسله وبآياته
فمن تنبه بامور الدين فلا يقدم على تقويم اللفظ في ذلك والاتيان بالقول السديد اي الصواب
الا العلماء والفصحاء وهو مامور به والمامور به يتضمن النهي عن ضده وعلى ذلك نبه بقوله
[illegible] قال ابن جزي
قيل يعني بالقول السديد لا اله الا الله واللفظ اعم من ذلك وقال عكرمة لا إله الا الله وما اشبهها
من الصدق **قال مجاهد** قولوا في رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا عدلا **و**معنى يصلح لكم
اعمالكم يوفقكم لصالح الاعمال وقيل القبول السديد القاصد للحق قال في الكشاف اسد اذا القصد
الى الحق والقول بالعدل يقال سد السهم نحو الرمية اذا لم يعدل به عن سمتها كما قالوا سهم قاصد
والمراد نهيهم عما خاضوا فيه من حديث زيد وزينب من غير قصد وعدل
في القول والبعث على ان يسدد قولهم في كل باب لان حفظ اللسان وسداد القول راس الخير
كله **و**المعنى راقبوا الله في حفظ السنتكم وتسديد قولكم فانكم ان فعلتم ذلك اعطاكم
الله ما هو غاية الطلب من تقبل حسناتكم والاثابة عليها ومغفرة سيئاتكم وتكفيرها
انتهى **ومن آفاته** المن بالصدقة واليه اشار بقوله [illegible] قال ابن
جزي عقيدة اهل السنة ان السيئات لا تبطل الحسنات فقالوا في هذه الاية ان الصدقة التي
يعلم الله من صاحبها انه يمن ويؤذي لا تقبل منه وقيل ان المن والاذى يبطل الا ان نية لم تكن
خالصة فلذلك بطلت صدقته انتهى **وفي الاحياء** اختلفوا في حقيقة المن والاذى فقيل

ممن يذكره ويتحدث به وقيل الجار يستخدمه بالعطاء والاخذ ان يبتديه و يرغبه
بالمسئلة وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صدقة المنان و عندي ان المن له اصل
ومغرس من احوال القلب وصفاته ثم يترشح عليه احوال ظاهرة على اللسان والجوارح
واصله ان يرى نفسه محسنا اليه ومنعما عليه وحقه ان يرى الفقير محسنا الى نفسه
بقبول حق الله منه الذي هو طهرته وبه نجاته من النار واذا راى نفسه محسنا الى
الفقير تفرع عن ذلك التحدث بالعطاء والاظهار وطلب المكافات منه بالشكر
والدعاء والتوقير والتعظيم والقيام بالحقوق والتقديم في المجالس والمتابعة في الامور
فهذه ثمرات المن الخفي في الباطن والاذى منبعه امران كراهية رفع اليد عن المال ورؤيته
انه خير من الفقير ويتفرع عنهما التوبيخ والتعيير وتخشين الكلام وتقطيب
الوجه وهتك الستر بالاظهار وفنون الاستخفاف انتهى المراد منه باختصار ومن
آفاته الغيبة واليها اشار بقوله ولا يغتب بعضكم بعضا قال ابن جزي اي لا يذكر
احدكم من اخيه المسلم ما يكره لو سمعه انتهى المراد منه وقد سبق ذكر الغيبة
وما يتعلق بها واعاد ذكر النهي عنها تاكيدا للتنفير منها لعموم البلوى بها ومثل
ذلك اباحة شيء لا تنفع وكان جل انواع ما يصطحبه آفات عرضية او منكر ومنه
نبه على ذلك فقال ... من آفات اللسان ...
قال البيضاوي اي من متناجيهم كقوله تعالى واذ هم نجوى او من تناجيهم الا من امر بصدقة على
حذف مضاف الا نجوى من امر او على الانقطاع بمعنى ولكن من امر بصدقة ففي نجواه الخير
او معروف هو كل ما استحسنه الشرع ولم ينكره العقل او اصلاح بين الناس تقدم ذكر
ما يتعلق به في المواضع التي يباح فيها الكذب وقال الثعالبي الضمير في نجواهم عائد
على الناس اجمع وجاءت هذه الاية عامة التناول وفي عمومها يندرج اصحاب
النازلة وهذا من الفصاحة والايجاز المضمن الماضي والغابر في عبارة واحدة قال النووي
وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجة عن ام حبيبة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال كل كلام ابن آدم عليه لا له الا امر بمعروف او نهي عن منكر او ذكر الله تعالى
انتهى وفي الشفاء بعد ذكر حديث وسمع سفيان الثوري رجلا يقول ما اشد
هذا الحديث فقال الم تسمع الله يقول لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة فهذا هو
بعينه او ما سمعت يقول والعصر ان الانسان لفي خسر فهذا هو بعينه انتهى وهنا
هنا اسئلة لم افرد الصدقة والاصلاح عن المعروف بالذكر مع تناوله لهما
والجواب ارادة الاعتناء بهما لعظم نفعهما وتعديه ... وشح النفوس بهما لما جبل
عليه غالبا من البخل وحب وقوع التشاجر ... اما يحمل على السعي ايضا فيه بالنميمة
وغيرها فما ذكر منه تابع لاخوة الايمان وقد ارشد تعالى الى ذلك بقوله انما المومنون
اخوة فاصلحوا بين اخويكم ولما كان ذلك صعبا على النفوس الغير المطمينة

احد

قف على هذه الاسيلة والاجوبة

احد النبي صلى الله عليه وسلم شأنه بقوله لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا تدا
بروا وكونوا عباد الله اخوانا وعلى الذين اعوانا ومع هذا لم يتمثل الا الخاصة المثا
نية لم ارتكب هذا الوجه الخاص من الصيغ بان وسع الكلام وقد مثل الصدقة وجوابه
انما لم يقدما مقام لم يوجها لا ذكر الجمع بين عطف الاعم على الاخص وعكسه من التلويح
وابراز الكلام في صورتين مختلفتين الذي هو اغنى للاعتنا واجلب للاستماع
ما ليس في نوع واحد ولم يقدم الاصلاح بان ذكر المسائل على النفوس اصعب من بذل
الاصلاح فكان احتياجه للاعتنا اشد فناسب عطفه بالواو ومع ان عطف الاعم على
الاخص وعكسه من خواص الواو كما في المغني وغيره وجوابه لراني ان الواو بالانواع
التي ذكر والثم احدها هذا معنيه بما اذا لم يوجد ما يستند على العطف بغير ثنايان وجد
عمل بمقتضاه كما في اية سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم حيث عطف فيها بام لان الواقع
في نفس الامر احد المتعاطفين واستواؤهما انما هو في عدم ترتب الايمان والنفع
وما اجاب به الشمني والدماميني فيه نظر بينته في رسالة لنا في الاية لغير الواو ان
اثبات الخير المقصود من الاستثناء لا يتوقف على اجتماع المقتضي في هذه الاية
بغير الثلاثة بل هو ثابت لكل واحد بخصوصه رابعها ما اطلقه الاستثناء متصل
ان المستثنى ليس مقطوعا بدخوله في المستثنى منه وهو كثير في جوابه لورود نه
نا كبير دلالة المجهوم وتعيين القليل الذي افاد المجهوم ثبوت الخير له خا
مشبهها وجه العدول عن مقتضى الظاهر الذي هو العموم بان يقال لا خير في شيء
من نجويهم الا نجوى من امر الخ وجوابه التنبيه على كثرة نجويهم التي لا خير فيها وقلة
هذا المستثنى بالنسبة لغيره قوله [illegible] اي لانه يلزم من انحصار النجوى التي
فيها الخير في الامر بالامور الثلاثة ان يكون الشيء منحصرا فيما عدا ذلك ومن ابرا
زه النجوى المنهي عن اعتقاد عليها نبّه بقوله [illegible] فقال انما النجوى
[illegible] قال ابن جزي يعني النجوى بالاثم والعدوان ومعصية
الرسول وبحذف [illegible] ذكر مقابلة ما قبله عليه وقيل اراد نجوى اليهود
والمنافقين ويوضح هذا قوله يحزن الذين امنوا انتهى وقال قتادة
كان المنافقون يتناجون بينهم وكان ذلك يغيظ المومنين ويكبر عليهم فانزل
الله هذه الاية ثم اعلمهم ان ذلك لا يضرهم وقوله فلا تتناجوا بالاثم والعدوان قال ابن جزي
الفرق بينهما ان الاثم كل ذنب بين العبد وبين الله او بينه وبين الناس والعدوان على
الناس [illegible] وفي صحيح مسلم اذا كنتم ثلاثة
فلا يتناجى اثنان دون واحد وفي صحيح البخاري مثله اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى
اثنان دون الثالث وفي الجامع اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الاخر حتى
تختلطوا بالناس من اجل ان ذلك يحزنه وهو ايضا في صحيح البخاري ومسلم ونسبه في

اعم او عطف الاعم على الاخص كعكسه من خواص الواو كما في المغني

والمقتضى في هذه الاية لغير الواو

في الجامع بينهما ولكل منهما أحمد والترمذي وابن ماجة **قال الكرماني** قال النووي النهي
للتحريم فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم إلا أن يأذن **ومذهب**
ابن عمر ومالك وأصحابه وجمهور العلماء أن النهي عام في كل الأزمان وفي الحضر والسفر
وقال بعض العلماء أن ذلك في السفر دون الحضر قال ابن حجر ومنع القاضي عياض وتعقبه
القرطبي بأن هذا تحكم وتخصيص لا دليل عليه وقال ابن **العربي** الخبر عام اللفظ
والمعنى والعلة الحزن وهو موجود في الحضر والسفر فوجب أن يعمهما النهي جميعا
قال ابن عبد البر ولا يجوز لأحد أن يدخل على المتناجيين في حالة تناجيهما **قلت** و
لا ينبغي عندهما للداخل القعود عندهما ولو تباعد عنهما إلا بإذنهما لأنهما لما افتتحا حديثهما سرا وليس عندهما
أحد دل على أن مرادهما أن لا يطلع أحد على كلامهما ويتأكد ذلك إذا كان أحدهما
جهوري الصوت لا يتأتى له إخفاء كلامه ممن حضر وقد تكون لبعض الناس قوة فهم بحيث
إذا سمع بعض الكلام استدل به على باقيه فالمحافظة على ترك ما يؤذي المؤمن مطلوبة
وإن تفاوتت المراتب انتهى **وقال الفاكهاني** في شرح الرسالة صرح في الكتاب بأن
النهي عن التناجي المذكور للكراهة قوله وكذلك الجماعة إذا بقي واحد منهم
**قال ابن حجر** نقل ابن بطال عن أشهب عن مالك قال لا يتناجى ثلاثة دون واحد
ولا عشرة لأنه قد نهي أن يترك واحد قال وهذا مستنبط من حديث الباب
لأن المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد قال وهذا من حسن الأدب
لئلا يتباغضوا ويتقاطعوا **وقال المازري** ومن تبعه لا فرق في المعنى بين الاثنين
والجماعة لوجود المعنى في حق الواحد انتهى **وفي الأبي** عقب قول الحديث لا يتناجى
اثنان دون واحد وكذلك الجماعة دون الواحد لأنه يحزنه انتهى **وفي الرسالة**
ولا يتناجى اثنان دون واحد وكذلك الجماعة إذا بقوا واحدا منهم لا بأس ...
... وجماعة دون جماعة أو بقيت البقية **قال المصنف** في شرح
الرسالة وفي الكتاب لا بأس أن يتناجى جماعة دون جماعة وكذلك جماعة إذا بقيت
اثنين فجعل الواحد انتهى وقال ابن حجر قال النووي أما إذا كانوا جماعة فيتناجى اثنان
دون اثنين فلا بأس بالإجماع واختلف فيما إذا انفرد جماعة بالتناجي دون جماعة
قال ابن التين وحديث عائشة في قصة فاطمة دال على الجواز وحديث ابن مسعود
فأتيته وهو في ملإ فساررته فإن في ذلك دلالة على أن المنع يرتفع إذا بقي
جماعة لا يتأذون بالسرار أي ويستثنى من أصل الحكم ما إذا أذن من بقي سواء كان
واحدا أو أكثر للاثنين في التناجي دونه أو دونهم فإن المنع يرتفع في حق من بقي انتهى
**واحترز** بقوله إذا بقيت البقية مما إذا كان ذلك بحيث يؤدي إلى تقاطع أو
تباغض وما يترتب عليهما ولذا إذا كان الاثنان إلبا فيمان أو الجماعة الباقية
فهمها أو فهم تقاطع فإن كلامهما أو منهم في حقه وقد قال ابن حجر كان ابن عمر إذا أراد

أن يتناجى

ان يتناجى رجلان وكانوا ثلاثة في عبارة يتفق مع الخبر كان ثالثا فلا وجه لخفى
من التعليل استثناء . صورة فيما تقدم عن ابن عمر من الكلام في الجواز اذا كانوا اربعة
وهي ما لو كان بين الواحد الباقي وبين الاثنين مقاطعة بسبب يعذران به او احدهما
فانه يصير في معنى المنع انتهى وص . الثالثة المراء . واليه اشار بقوله من — وفي التعليم اسلم
ترك المراء وهو محق بنى له بيت في [illegible] الجنة ومن تركه وهو مبطل بني له بيت
في ربض الجنة في الحديث [illegible] في الاحياء . قال العراقي رواه الترمذي وابن ماجة
من حديث انس مع اختلاف وقال الترمذي حديث حسن انتهى قال ابن حجر في باب الالد
الخصم عند ابي داود من طريق سليمان ابن حبيب عن ابي امامة رفعه انا زعيم
ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وان كان محقا انتهى قال في الاحياء . وحد — فصل على معنى المراء
المراء كل اعتراض على كلام الغير باظهار خلل فيه اما في اللفظ واما في المعنى واما في
قصد المتكلم وترك المراء بترك الانكار والاعتراض بكل كلام تسمعه فان كان حقا
فصدق به وان كان باطلا ولم يكن متعلقا بامور الدين فاسكت عنه والطعن في كلام
الغير تارة يكون من جهة اللفظ باظهار خلل من جهة النحو او من جهة اللغة
او العربية او من جهة النظم والترتيب بسوء التقديم والتاخير وذلك تارة يكون بقصور
اللسان وتارة يكون من قصور المعرفة وكيف كان فلا وجه لاظهار خلله واما من
جهة المعنى فبان يقول ليس كما تقول وقد اخطات فيه لكذا وكذا واما في قصده فمثل ان
يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق انما انت فيه صاحب
غرض وما يجري مجراه وهذا الجنس ان جرى في مسئلة علمية ربما خص باسم الجدال وهو
ايضا مذموم بل الواجب السكوت او السؤال في معرض الاستفادة لا على صيغة العناد
والنكارة والتلطف في التعريف لا في معرض الطعن اما المجادلة فعبارة عن قصد — فصل على معنى المجادلة
افحام الغير وتعجيزه وتنقيصه بالقدح في كلامه ونسبته القصور والجهل فيه
وآية ذلك ان يكون تنبهه للحق من جهة اخرى مكروهة وهما عند المجادل بل يحب
ان يكون هو المظهر له خطاه ليبين به فضل نفسه ونقصان صاحبه ولا نجاة من
هذا الا بالسكوت عن كل ما لا ياثم به لو سكت انتهى المراد منه قال ابن حجر والترجمة — بفتح الراء
والموفقة بعدها اضداد مجمعة الاشكال انتهى ومن بذ له الخصومة وعليها
نبه بقوله وقال صلى الله عليه وسلم ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم في الجامع ابغض الرجال الى
الله الالد الخصم رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن عائشة انتهى وقال العراقي
في تخريج احاديث الاحياء حديث متفق عليه قال المنذري لا مفهوم للرجال و
لا تغ التشديد في الخصومة بالباطل والخصم المولع بالخصومة الماهر فيها الحريص عليها انتهى
وقال ابن حجر قال الكرماني الابغض هو الكافر بمعنى الحديث ابغض الرجال الكفار الكافر المعاند
او ابغض الرجال المخاصمين قلت والثاني هو المعتمد وهو اعم من ان يكون في

كاذبا او متعنتا بأن كان خاليا عن علم التفصيل فيه على حقيقة في العموم وان كان محقا بسبب
البغض ان المخاصمة تقضي غالبا الى ما يؤذي صاحبه او يخل في حق المسلم لم يخاصم في باطل له
وفي الاحياء. يعذر من الاحاديث الدالة على ذم الخصومة هذا النوع ويتناول الذي يخاصم
بالباطل والذي يخاصم بغير علم مثل وكيل القاضي فانه قبل ان يعرف ان الحق في اي جانب
هو يتوكل في الخصومة من اي جانب كان فيخاصم من غير علم ويتناول الذي يطلب حقه
ولكن لا يقتصر على قدر الحاجة بل يظهر اللدد في الخصومة على قدر التسلط وعلى قصد الاذى
ويتناول الذي يمزج بالخصومة كلمات مؤذية ليس يحتاج اليها في نصرة الحجة واظهار
الحق ويتناول الذي يحمله على الخصومة محض العناد لقهر الخصم وكسره مع انه قد يستحقر
ذلك القدر من المال وفي الناس من يصرح به انما قصدي عناده وكسر قرنه واني ان
اخذت منه هذا المال ربما رميته في بئر ولا ابالي فهذا مقصوده اللدد واللجاج وهو
مذموم جدا **اما المظلوم** الذي ينصر حجته بطريق الشرع من غير لدد واسراف وزيادة
لجاجة على الحاجة ومن غير قصد عناد وايذاء ففعله ليس بحرام ولكن الاولى تركه ما وجد اليه سبيلا
فان ضبط اللسان في الخصومة على حد الاعتدال متعذر والخصومة توغر الصدر وتهيج
الغضب واذا هاج الغضب نسي المتنازع فيه ويبقى الحقد بين المتخاصمين حتى يفرح
كل واحد منهما بمساءة صاحبه ويحزن بمسرته ويطلق اللسان في عرضه فمن ابتدأ با
لخصومة فقد تعرض لهذه المحذورات واقل ما فيه تشويش خاطره حتى انه في صلاته يشتغل
بمحاجة خصمه فلا يبقى الامر على حد الواجب انتهى المراد منه **ومن آفاته** الفجور والكذب
في العهد وافشاء السر وعليه نبه بقوله وقال صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] **في المنذري** عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن
خان رواه البخاري ومسلم وزاد مسلم في رواية وان صلى وصام وزعم انه مسلم ورواه ابو يعلى
من حديث انس ولفظه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث من كن
فيه فهو منافق وان صلى وصام وحج واعتمر وقال اني مسلم فذكر الحديث وعن عبد الله
ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه
كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها
اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر رواه البخاري ومسلم انتهى
**وفي الجامع**. آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان رواه البخاري
ومسلم والترمذي والنسائي عن ابي هريرة رضي الله عنه **قال المناوي** اخبر عن آية بثلاث
باعتبار ارادة الجنس اي كل واحدة منها آية او ان مجموع الثلاث هو الآية انتهى
**قد تقدم** ما يتعلق بمعنى هذا الحديث في شرح قوله ثلاث من
كن فيه فهو منافق الخ **ومن آفاته** الاستهزاء وعليه نبه بقوله وقال صلى الله

الفحش

عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم إن الله قد أذهب عنكم عُبِّيَّة الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقي
وفاجر شقي، أنتم بنو آدم وآدم من تراب. وفي المنذري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا إنما هم فحم جهنم أو
ليكونن أهون على الله من الجعل الذي يدهده الخراء بأنفه، إن الله قد أذهب عنكم عبية
الجاهلية وفخرها بالآباء، إنما هو مؤمن تقي وفاجر شقي، الناس بنو آدم وآدم من تراب. رواه
أبو داود والترمذي واللفظ له وقال حديث حسن، والجعل بضم الجيم وفتح العين المهملة
هو دويبة أرضية يدهده أي يدحرج وزنه ومعناه. **والعُبِّيَّة** بضم العين المهملة
وكسرها وتشديد الباء الموحدة وكسرها وبعدها ياء مثناة تحت مشددة ثم
هي الكبر والفخر والنخوة انتهى. **وفي الرسالة** وقال عليه السلام إن الله قد أذهب عنكم عبية
الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقي أو فاجر شقي، أنتم بنو آدم وآدم من تراب. **قال المصنف**
في شرحها حاصله النهي عن المفاخرة والكبر بالأنساب، وعبية الجاهلية روي بالمهملة
والمعجمة مع الضم والكسر وتشديد الموحدة، وهي بالمعجمة من الغباوة أي الجهل البالغ وبالمهملة
نخوة النفوس وكبرها. **وفي الحديث** نسب المرء دينه وحسبه خلقه وكرمه تقواه
ولا خلاف أن الكبر حرام، ومن افتخر بشيء من آبائه كمن ادعى الشبع بأكلهم. **وحكي** أن الحسن
البصري رضي الله عنه مر به المهلب ابن أبي صفرة ولم يلتفت إليه فقال له المهلب أما تعرفني
فقال نعم أنا أعرف بك منك، قال وكيف، قال أولك نطفة مذرة وآخرك جيفة قذرة وأنت فيما
بينهما تحمل العذرة. ورحم الله من قال: كيف يزهو من رجيعه ... أبد الدهر ضجيعه
وهو منه وإليه ... وأخوه ومن ضجيعه — وقال عليه
عليه السلام في معرفة الأنساب علم لا ينفع وجهالة لا تضر، وإنما يكون علم الإنسان عما لا ينفع وعلما
لا تضر إذا كان تعبدا، وإلا فعلمه ينفع وجهالته تضر. **ومما ينسب** إلى علي بن أبي طالب
كرم الله وجهه: الناس من جهة التمثيل أكفاء ... أبوهم آدم والأم حواء
فإن أتيت بفخر من ذوي نسب ... فإن نسبتنا الطين والماء
ما الفخر إلا لأهل العلم إنهم ... على الهدى لمن استهدى أدلاء
وقيمة المرء ما قد كان يحسنه ... والجاهلون لأهل العلم أعداء

**فرع** بعض الفقهاء أنه نظر إلى التراب فقال بعضهم من خرج من كان وجوده من هذا أحرى
أن [illegible] هذا أو قرأته من حيث أن كبره بماذا انتهى، وهو موعظة عجيبة والله الترجيع انتهى
**وقال الشاذلي** في الحديث تنبيه على أن أصله من التراب الذي يوطأ بالأقدام فليعلم فكيف يتكبر من هذا
أصله. **وقال** عليه السلام الخير واحد والرب واحد والأب واحد والأم واحدة، ومن أبطأ به عمله لم يسرع
به نسبه، ومن أسرع به عمله لم يبطئ به نسبه، فظهر أن النسب لا ينفع وإنما ينفع العمل
الصالح انتهى. **والحديث** الذي ذكره سببه ما بينه في البيان والتحصيل، قال في الجامع منه
صح أن الحسب هو الحسب مالنصه، وحدثني أبو عبد الله محمد بن أحمد العتبي عن عيسى أنه قال

أعـ في نسب المرء وحسبه وكرمه

قال بلغني دخل اعرابي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد في مسجد رسول
الله صلى الله عليه وسلم سلمان الخير وصهيبا وبلالا وسالما مولى ابي حذيفة فقال لهم تفرقتم يا
معشر العجمة كانكم من الاوس او الخزرج وسعد بن ابي وقاص يصلي ويسمع كلامه فجاء حتى سلم
قال اني لما عرفت ابي فلبسهم ... ثم قال يا عدو نفسه تقول هذا اما غاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذهب به سعد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمقالته فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فازعا ابرين غضبان المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم
قال يا ايها الناس ان الرب واحد والدين واحد والاب واحد ومن اسرع به عمله لم يلحقه حسبه وقيل ايضا
به عمله لم يسرع به حسبه ومن دخل في الدين فهو من العرب فقال سعد ما افعل بهذا يا
رسول الله فقال الحقه الى النار فقيل انه ارتد مع مسيلمة فقتل معه **قال [illegible] شرح هذا**
الحديث بين المعنى يشهد بصحته قوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم ومن صحيح المعنى قول عمر ابن
الخطاب رضي الله عنه كرم المؤمن تقواه ودينه حسبه ومروءته خلقه وانما يكون الحسب في بيته
مع الاستواء في العلم والفضل فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خياركم في الجاهلية خياركم في
الاسلام اذا فقهوا انتهى وفي الاحياء الثالث التفاخر بالنسب فالحسيب كالذي له نسب شريف
ويستحقر من ليس له ذلك النسب وان كان ارفع منه عملا وقد يتكبر بعض الناس به فيرى ان الناس له موال و
عبيد ويانف من مخالطتهم ومجالستهم وثمرته على اللسان التفاخر به فيقول لغيره يا نبطي يا
هندي يا ارمني من انت ومن ابوك وانا فلان بن فلان وانا لمثلك ان يكلمني او ينظر الي ومع مثلي تتكلم
وما يجري مجراه وذلك عرق دفين في النفس لا ينفك عنه نسيب وان كان صالحا عاقلا الا انه
لا يترشح منه عند اعتدال الاحوال فان غلبه غضب اطفا ذلك نور بصيرته وترشح
منه **كما روي** عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قاولت رجلا عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت له يا ابن السوداء فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر طف الصاع ليس لابن البيضاء على ابن
السوداء فضل قال ابو ذر فاضطجعت وقلت للرجل قم فطا على خدي فانظر كيف نبهه رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه راى لنفسه فضلا بانه ابن بيضاء وان ذلك خطا وجهل وانظر كيف تاب وكيف قلع
من نفسه شجرة الكبر باخمص قدم من تكبر عليه اذ عرف ان العز لا يقمعه الا الذل ومن ذلك ما روي ان
رجلين تفاخرا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهما للاخر انا فلان ابن فلان فمن انت لا ام لك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم افتخر رجلان عند موسى عليه السلام فقال احدهما انا فلان بن فلان حتى
عد تسعة فاوحى الله تعالى الى موسى عليه السلام قل للذي افتخر بالتسعة من اهل النار وانت
عاشرهم انتهى ومعنى طف الصاع قريب بعضهم من بعض. قلت فيه اذا كان هو الحق الذي يهدي
اليه العلم فما بال الناس ممن يتعاطى العلم يخالفه ويبالغ في الافتخار بالنسب قلت قال الشيخ
الامام ابو حامد في الاحياء عن هذا اغلاط ونصه فان قلت فما بال بعض الناس يزداد بالعلم كبرا
وامنا فاعلم ان لذلك سببين احدهما ان يكون اشتغاله بما يسمى علما وليس هو علما حقيقيا
وانما العلم الحقيقي ما يعرف به الانسان نفسه وربه وخطر امر لقاء الله
تعالى والحجاب

فعلى خطبته صلى الله عليه وسلم التي ان قال فيها من دخل هذا الدين فهو من العرب

وسلم الناس

هذا

اعرف العلم الحقيقي من غيره

تعالى الحجاب منه وهذا ايراث الخشية والتواضع دون الكبر والامر فان تعالى انما يخشى الله
من عباده العلماء. واما من اخذ في علم الطب والحساب واللغة والشعر والنحو وفصل الخصومات
وطريق المجادلات فاذا تجرد الانسان لها حتى امتلأ بها امتلأ بها كبرا ونفاقا وهذه العلوم
بان تسمى صناعات اولى من ان تسمى علوما بل العلم هو معرفة العبودية والربوبية وطريق
العبادة وهذا يورث التواضع غالبا. السبب الثاني ان يخوض العبد في العلم وهو خبيث الباطن
ردي النفس سيء الاخلاق فلم يشتغل اولا بتهذيب نفسه وتزكية قلبه بانواع المجاهدات
ولم يروض نفسه في عبادة ربه فيبقى خبيث الجوهر فاذا خاض في العلم اي علم
كان صادف العلم من قلبه منزلا خبيثا فلم يطب ثمره ولم يظهر في الخير اثره انتهى المراد منه
وفي الحكم لان تصحب جاهلا لا يرضى عن نفسه خير لك من ان تصحب عالما يرضى عن نفسه
فاي علم لعالم يرضى عن نفسه واي جهل لجاهل لا يرضى عن نفسه. وفيه العلم النافع هو
الذي ينبسط في الصدر شعاعه وينكشف به عن القلب قناعه خير العلم ما كانت الخشية
معه العلم ان قارنته الخشية فلك والا فعليك. وهذا احد ما شرح هذه النصوص سيدي ابو
عبد الله ابن عباد ما شاء. وبين المعنى الذي رمز له صاحب الاحياء. وبالغ في تقبيح حال من ذكر
ممن يتعاطى ما ذكر وكذا في رسائله الكبرى خصوصا في الرسالة التي ذكر فيها بدعة سماها
بالمذهبية المهذبة في مسائل محبية تضمنت ابدا بدعه مفاتيح المفتي من الطلبة
ومن كلامه فيها ومعلوم ان المتعاطين للعلوم في هذه الازمنة الخسيسة انما يشتغلون
مع الناس بان يعلموهم كيف يتصدرون لهم وكيف يتدابرون بدينه في حركاتهم
وسكناتهم واقوالهم وافعالهم ونياتهم ومقاصدهم بل نكسهم الله تعالى على رؤوسهم واعمى
بصائر قلوبهم فلم يهتدوا الى العلم الحقيقي الذي به يعبد الله تعالى وبه اداب الربوبية بل عدوا
الى مسائل تبشوا جماعة النفاشة العمياء. وقالوا هم النجاة فيما هو العلم الذي تواطئ
عليه العلماء. واستبدلوا بكلام الله تعالى وكلام رسوله كلام الناس الذين هم منسوبون
مثلهم او اقل اوادا كثير منهم تنقص مواهبه كما تم في ارباب العقول والالباب في الكتاب و
السنة مع البحث والنظر والتدقيق والتحقيق حتى يستخرج احدهم من اشياء انتشت
المدونة ومفهوماتها من الاقوال المتعددة ما لا يوجد فيه برهان ولا بيان ولا يستنبط منها
من الاحكام ما لم ينزل الله به من سلطان ولا ينبغي اعتقادها ولا العمل بها من مطالبة الملك
الديان ولو استعمل اغلبهم بحث في القرآن والحديث لكانت انفاسهم عليهم حسنات
وغضاضة كلمتها في ... ولكان في ذلك من المصالح العظيم جمعها الى اهل منه الدين والنصيحة
لله تعالى ولرسوله وللخاصة والعامة من المسلمين ما لا يحصى ولا يخفى ولا يخفى على صاحبه
بس الفلاح بسابق ثم استمر على كلامه رحمه الله فانظر ووجه التسمية بالاسماء
المنهي عنها شرعا واليها اشار بقوله وقال صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] اخرجه البخاري ومسلم قال الشيخ ابو عياض قال ابو عمر معناه اوضع

الجوهر

وإن كان المراد صاحب الاسم فهو على حذف مضاف يدل عليه قوله في حديث
أخرى أغيظ رجل على الله يوم القيامة ويدل على أن الاسم هو المسمى وقيل معنى أخنع
أفجر من قولهم خنع الرجل المرأة وخنعت إليه إذا أتاها للفجور وهو مثل قوله أخبث
في الأخرى وجاء في بعض روايات البخاري أخنى وهو بمعنى ما تقدم أي أفحش ويكون بمعنى
الهلاك والإخناء الإهلاك الخنا الفحش عليه أهلكه **وروي** أمنع أي أقتل وانتخع
القتل للشجيع **قوله** تسمى بملك الأملاك انتهى والتسمية بذلك حرام لما فيه
من التعاظم والكبرياء التي لا تليق إلا بالله تعالى وكذلك التسمية بالأسماء المختصة بالله
تعالى كالرحمن والمهيمن القرطبي وقد قال صلى الله عليه وسلم حكيما وعزيزا لما فيهما من التسمية
بأسماء الله تعالى وكذلك ملك الأملاك لأنها صفة لا تليق إلا بالله سبحانه قلت
والتسمية بقاضي القضاة أخف لأنه قد يصدق بأن يكون قاضي الجماعة ونحو
انتهى قال ابن حجر ويلتحق به ما في معناه مثل أحكم الحاكمين وسلطان السلاطين أمير
الأمراء وهل يلتحق به من تسمى قاضي القضاة أو حاكم الحكام اختلف العلماء في ذلك **ومن
النوادر** أن القاضي عز الدين بن جماعة قال إنه رأى أباه في المنام فسأله عن حاله فقال
ما كان أضر علي من هذا الاسم فأمر الموقعين أن لا يكتبوا له في الإسجالات قاضي القضاة
بل قاضي المسلمين انتهى وقال العلقمي قوله تسمى أي سمى نفسه أو سمي به فرضي
بذلك واستمر عليه انتهى ويشبه ذلك ما تقدم شمس الدين وشيخ الإسلام ونحو هذا وفي المدخل
لابن الحاج كما قال المصنف في شرح الرسالة ما معناه إذا ابتلي أهل المشرق من جهة
أهل البدعة وكثير ما حدث فيهم فكان الذي شمس الدين شهاب الدين ... طووا به الأسماء العظيمة
من محمد وأحمد وإبراهيم وغيرهم لكن من الأسماء التي هي أشهر وجاء أن من تسمى بعبد
شفع له النبي صلى الله عليه وسلم ... حتى أن أحدهم لولا عرفته باسمه
كانت مصيبة ... أم عظيم أعاذنا الله منه قال وجاء المغاربة فوجد بهم أهل
مسكنة ... ما يناسب حالهم فقالوا لمحمد حم ولأحمد حمد ولعبد الله
عب ولعبد الرحمن رحوا ولعبد الصمد عصوا ولعبد الكريم كعوا إلى غير ذلك مما يكره
لفظا ومعنى ... بعضه نسأل الله العافية بمنه وكرمه انتهى **وقال** صلى الله عليه وسلم
**أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام** في الجامع الصغير والكبير أحب
الأسماء إلى الله ما تعبد به وأصدق الأسماء همام وحارث رواه الشيرازي في الألقاب ... و
الطبراني عن ابن مسعود قال عن ابن مسعود قال المناوي قال الهيثمي فيه محمد بن محصن
العكاشي انتهى وقال في الفتح في إسناده ضعف وجزم المصنف يعني السيوطي بضعفه في
في الدرر انتهى **وقال العلقمي** أخرج الطبراني مرسلا حديث أبي زهير الثقفي رفعه إذا سميتم
فعبدوا ومن حديث ابن مسعود رفعه أحب الأسماء إلى الله ما تعبد له وفي إسناد كل
منهما ضعف وفي الترغيب عن أبي وهب الجشمي وكانت له صحبة رضي الله عنه

قال قال

ع تسمى

فان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسماء الانبياء واحب الاسماء
الى الله عبد الله و عبد الرحمن واصدقها حارث وهمام واقبحها حرب ومرة رواه ابو داود
والنسائي والتشابه وانما كان حارث وهمام اصدق الاسماء لان الحارث هو الكاسب والهمام
هو الذي يهم مرة بعد اخرى وكل انسان لا ينفك عن هذين انتهى وفي الجامع الصغير احب
الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن رواه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجة عن ابن عمر
رضي الله قال المناوي تقيد بتشديد بعض المصنف ووجه ما في الحديث
انه ليس بين العبد وربه نسبة الا العبودية ومن تسمى بها وقف عند قدره ولم يتعد
طوره قال الطيبي ذكر اولا ان احب الاسماء ما تعبد له لان خضوعها واستكانة على ما
سبق ثم نظر الى ان العبد قد يقصر في العبودية ولم يتمكن من ادائها بحقها فلا يصدق
عليه هذا الوصف فنزل الى قوله همام وحارث انتهى وقال العلقمي في شرح الحديث انما
فيه التسمية بهذين الاسمين وتفضيلهم على سائر ما يسمى به وفي معنى عبد الرحمن
عبد الرحيم وانما كانت هذه الاسماء احب لانها تضمنت ما هو وصف واجب للحق تعالى
وهو الالوهية والربانية وتضمنت عبودية المسمى وافتقاره الى الحق سبحانه والحق
بهذين الاسمين على معناهما مثل عبد الملك وعبد الصمد وعبد الوهاب لما يدل عليه رب
الحديث الذي بعده يعني احب الاسماء الى الله ما تعبد له **وفي ربيعة** قال النووي طيبت
يلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم وعبد الملك وعبد الصمد وانما كانت
احب الى الله لانها تضمنت ما هو وصف واجب له وما هو وصف للانسان وواجب له
وهو العبودية ثم اضيف العبد الى الرب اضافة حقيقية فصدقت افراد هذه الاسماء
وشرفت بهذا التركيب فحصلت لها هذه الفضيلة وقال غيره الحكمة في الاقتصار على الاسمين
انه لم يقع في القرآن اضافة عبد الى اسم من اسماء الله تعالى غيرهما قال تعالى وانه لما قام عبد
الله يدعوه وقال في اية اخرى وعباد الرحمن ويؤيد قوله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا
الرحمن **وفي ربيعة** شراح المشارق الاسماء منها اصول وفروع لم من حيث الاشتقاق
وللاصول اصول من حيث المعنى فاصول الاصول اسمان الله والرحمن لان كل منهما
مشتمل على الاسماء كلها قال الله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ولذلك لم يسم بهما
احد وما ورد من تسمية مسيلمة باليمامة غير وارد لانه مضاف ومن شاعرهم وانت غيث الورى
لا زلت رحمانا من تعنتهم في الكفر ويسرجوا ان كان الكلام في انه لم يتسم به احد لا في
الحاق من الطغاة وقال ان لا يستلزم التسمية بذلك وقد لقب غير واحد الملك
الرحيم ولم يقع مثل ذلك في الرحمن فلذلك كانت اضافة العبودية الى كل منهما
حقيقة محضة فظهر وجه الاحبية والله اعلم انتهى **وفي المناوي** وذكر المصنف ان اسم
عبد الله اشرف من عبد الرحمن لانه تعالى ذكر الاول في حق الانبياء واتباع في حق المؤمنين
وان المسمى بعبد الرحمن في حق الامة اولى انتهى وما ذكره لا يجب عنه قال

جبه

احب الى الله اصل

واذا

بعض العلماء الشافعية التسمي بعبد الله افضل مطلقا لان العبادة به هما تتفع بمـــت
على غيره مؤذن بكماله ذلك ولذهب الى ذلك صاحب المصابيح من المالكية فجزم بان اسم
عبد الله افضل وعلله بان اسم الله قطب الاسماء وهو العلم الذي يرجع اليه جميع الاسمـــاء
ولا يرجع هو الى شيء ولا اشتراك في التسمية به البتـــة والرحمة قد يتصف بها الخلـــق
وعبد الله في النسبة اخص من عبد الرحمـــان والتسمي به افضل واحب الى الله مطلقا وزعم
بعضهم ان هذه الاحبية مخصوصة لانهم كانوا يسمون عبد الدار وعبد العزى فكانه قيل
لهم احب الاسماء المضافة الى العبودية هذا لا مطلقا لان احبها اسم محمد واحمد اذ لا يختار
لنفسه صلى الله عليه وسلم الا الافضل ورد بان المفضول قد يختار لحكمة وهي هنا الايماء الى حيازته
مقام الحمد وموافقته للحميد من اسمائه تعالى على ان من اسمائه ايضا عبد الله كما في سورة الجن
وانما سمى ابنه ابراهيم لبيان جواز التسمي باسماء الانبياء واحياء لاسم ابيه ابراهيم
محبة وطلبا لاستعمـــال اسمه وتكرره على لسانه واعلاما بشرف الخليل وتذكيرا لمقامه
مقامه الجليل ولذلك ذهب بعضهم الى ان افضل الاسماء بعد ذينك ابراهيم لانه قال
ابن سبع افضلها بعدهما محمد واحمد ثم ابراهيم انتهى الاجهوري قال النووي وفيه تفضيل
التسمية بهما على غيرهما قلت يريد ان يقال النبي صلى الله عليه وسلم انما يفعل الافضل
ولم يسم احدا من اولاده بذلك بل سمى القاسم والطاهر والطيب وابراهيم ويجاب بانه فعل ذلك
على وجه التشريع وبيان الجواز وان قلت يكفي في التشريع التسمية بواحد منها
قلت فصد التوسعة في تشريع التسمية قال الباجي الافضل في التسمية ما في العبودية
وقد سمى صلى الله عليه وسلم بالحسن والحسين انتهى والنص قد يترجح في ايثار التسمية باحدهما
ومجموع والذي يظهر التسمية باحدهما لان المحب الى الله تعالى هو المحب الى رسوله
صلى الله عليه وسلم انتهى وقال المناوي في حديث ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن
تفضيل التسمية بهذين محمول على ارادة التسمي بالعبودية فتقديره احب اسمائكم
الى الله اذا تسميتم بالعبودية عبد الله الخ لانهم كانوا يسمون عبد شمس والدار فلا ينافي ان
اسم احمد ومحمد احب الى الله من جميع الاسماء فانه لم يختر لنبيه الا ما هو احب
الى الله هذا هو الصواب ولا يجوز حمله على الاطلاق تنبيه قال المناوي في حديث احب
الاسماء الى الله ما تعبد له قال الاذرعي من اجلاء اشيا ومن اقبح البدع والعناوين ان الانسان
سمى بعبد النبي ونحو فعبث فيه ثم ملتفا الى انه لا يحرم اذا قصد به التشريف بالنسبة الى
النبي صلى الله عليه وسلم ويعبر بالعبد عن الخادم ويحتمل المنع من ذلك خوف التشريك من
الجهلة او اعتقاد او ظن العبودية له وقال الدميري في التسمي بعبد النبي قيل يجوز اذا قصد
به النسبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومال الاكثر الى المنع خشية التشريك واعتقاد
حقيقة العبودية كما لا يجوز التسمية بعبد الدار وقياسه تحريم عبد الكعبة انتهى و
ورد عنه صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي في البخاري من حديث جابر قال ولد

جحى

[...] ان احب الاسماء الى الله احمد ومحمد

منا غلام فسماه القاسم فقالوا لا نكنيه حتى نسئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال بدل
سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وفيه من حديث ابي هريرة قال ابو القاسم صلى الله عليه
وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وفي صحيح مسلم من حديث جابر تسموا باسمي
ولا تكنوا بكنيتي وخرجه ايضا الامام احمد وابن ماجه كما في الجامع قال ابن حجر وتكنوا
بفتح الكاف وتشديد النون وفي حذف احدى التائين او بسكون الكاف وضم النون ر
قوله سموا باسمي نص في جواز التسمية باسمه صلى الله عليه وسلم كما قال الابي لان صيغة الامر
للاباحة وفيه الرد على قوم منعوا التسمية باسمه جملة كمن يلقب القاسم او بغيره وروا
حديث تسمون اولادكم محمدا ثم تلعنونهم وكتب عمر الى الكوفة لا تسموا باسم
النبي صلى الله عليه وسلم وامر جماعة بالمدينة بتغيير اسماء ابنائهم محمد حتى ذكر له جماعة
ان النبي صلى الله عليه وسلم سماهم بذلك فتركهم والاشبه في فعل عمر هذا انه
اعظام لاسمه صلى الله عليه وسلم كما جاء في الحديث تسمونهم محمدا ثم تلعنونهم وقيل
سبب عمر ذلك انه سمع رجلا يقول لابن اخيه محمد بن زيد بن الخطاب فعل الله بك يا
محمد وصنع بك فدعاه فقال لا ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب بك والله لا تدعى به ابدا
وسماه عبد الرحمن وجعل الرحمن قال يحيى قال القاضي طيب ولا حجة لهم في شيء من ذلك اما
الحديث فهو غير معروف وفي تسليمه فالنهي عن لعن من اسمه محمد لا عن التسمية
بمحمد وقد وردت احاديث كثيرة تدل على الترغيب في التسمية بمحمد كما في احد لكم
في بيته محمد ومحمدان وكقوله ما اجتمع قوم على مشورة في رجل اسمه محمد ولم يدخلوه
الا بارك لهم فيه واما ما روي عن عمر رضي الله عنه فتسميته ما ذكر من قضية ابن اخيه قلت
وفي العتبية ان اهل مكة يتحدثون ما من بيت فيهم اسم محمد الا راوا خيرا ورزقوا انتهى قال الابي
ولا يتناول ذلك التسمية بالحاشر والماحي من اسمائه صلى الله عليه وسلم لان هذه صفات
وليست اسماء انتهى وكما تجوز التسمية باسمه تجوز باسم الانبياء والصالحين كما في
صحيح مسلم قال الابي وفي ابي داوود تسموا باسماء الانبياء وذكر الحارث بن مسكين
التسمية باسماء الملائكة عليهم السلام فنص في المدارك تقدم رجل للخصومة
عند الحارث بن مسكين فنادى رجل يا ابا جبريل فقال له الحارث تسميت بذلك وقد
قال صلى الله عليه وسلم لا تسموا باسماء الملائكة فقال له ابن جرير تسمى مالك بن انس بذلك
والله يقول ونادوا يا مالك ثم قال الرجل لقد تسمى الناس باسماء الشياطين فما عيب
عليهم يعني ان الحارث يقال انه من اسماء ابليس وحكى مالك التسمية باسم جبريل وياسين
قلت فان ابن رشد حكى هنا للاختلاف فيه هل هو من اسماء الله تعالى او القران او هو هنا
انسان انتهى قوله فيه ذلك خفي بزمنه عليه الصلاة والسلام يشير الى قول القاضي
عياض كما في الابي نص مالك وجماعة النهي عن منه صلى الله عليه وسلم للعلة التي ذكر من
ان رجلا نادى ابا القاسم ولما رأى انه لغيره قال المستهزئ بل كانوا يفعلونه فيتأذون

هو التسمية

جعل

عن جيبهم

يا أبا القاسم فإذا التفت قالوا لم نعنك وأما بعد زمانه صلى الله عليه وسلم فيجوز
وقد تكنى بذلك جماعة من السلف منهم محمد بن أبي بكر كان يكنى أبا القاسم وعمم جماعة
من السلف وأهل الظاهر النهي كان الاسم محمدا أو غيره وجمعهم ظاهر الحديث ومنع بعض
السلف النهي عن من اسمه محمد وأنه لا بأس بالتكنية بذلك لمن لم يكن اسمه محمدا
وبالتسمية بمحمد فلم تكن التسمية بأبي القاسم وروي في ذلك حديث جاء من تسمى
باسمي فلا يتكنى بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي ومنع بعض السلف التسمية با
لقاسم وكان اسم عبد الملك ابن مروان القاسم فلما بلغه الحديث غير اسمه إلى عبد
الملك وذهب الأكثر إلى أن النهي عن ذلك منسوخ بالرخصة والإباحة وقد سمى
وكنوهم
جماعة من السلف أبناءهم محمدا وكنوهم بأبي القاسم والحجة بذلك حديث علي وطلحة واستشهاد
عائشة أنه صلى الله عليه وسلم رخص في ذلك وذهب الطبري إلى أنه ليس بنسخ كان في
النهي إنما هو للتنزيه اهـ وهذا لا يخرج من النسخ لأن الكراهة حكم ينسخ بالإباحة
انتهى وفي ابن حجر أخرج البخاري في الأدب المفرد وأبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم
من حديث علي قال قلت يا رسول الله إن ولد لي ولد من بعدك أسميه باسمك وأكنيه
بكنيتك قال نعم وفي بعض طرقه فسماني محمدا وكناني أبا القاسم وفيه سمى طلحة بن عبيد
الله ابنه محمدا وكناه أبا القاسم وجزم الطبري أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي كناه
انتهى ومن أنواع السب المنهي عنه ما أشار له بقوله وقال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا
[illegible] فإنه في البخاري باب لا تسبوا الدهر وفيه من حديث أبي هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيدي الليل والنهار
وفيه من حديثه أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تسموا العنب الكرم ولا تقولوا يا
خيبة الدهر فإن الله هو الدهر قال ابن حجر في قوله لا تسبوا الدهر هذا اللفظ أخرجه
مسلم من حديث هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة فذكره وبلفظ فإن الله
هو الدهر قال ومعناه النهي عن سب الدهر أن من اعتقد أنه هو الفاعل للمكروه فسبه
أخطأ فإن الله هو الفاعل فإذا سببتم من أنزل بكم ذلك رجع السب إلى الله ومحصل
ما قيل في قوله إن الله هو الدهر ثلاثة أوجه أحدها أنه المدبر للأمور ثانيها أنه
على حذف مضاف أي صاحب الدهر ثالثها التقدير مقلب الدهر ولذلك عقب بقوله
بيدي الليل والنهار ووقع في رواية زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ بيدي الليل
والنهار أجدده وأبليه وأذهب بالملوك أخرجه أحمد وقال المحققون من نسب شيئا
من الأفعال إلى الدهر حقيقة كفر ومن جرى هذا اللفظ على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر
لكن يكره له ذلك لتشبهه بأهل الكفر في الإطلاق وهو نحو التفصيل في قولهم مطرنا بنوء
كذا وقال عياض زعم من لا تحقيق له أن الدهر من أسماء الله وهو غلط فإن الدهر مدة
زمان الدنيا وعرفه بعضهم بأنه أمد مفعولات الله في الدنيا أو فعله لما قبل الموت وقد تمسك
الجهلة

الجهلة من الدهرية والمعطلة بظاهر هذا الحديث واحتجوا به على من رد سوغ لهم
في العلم بان الدهر عندهم حركات الفلك وامد العالم ولا شيء عندهم ولا صانع سواه العالم
ويكفي في الرد عليهم قوله في بقية الحديث انا الدهر اقلب ليله ونهاره فكيف يقلب
الشيء بنفسه تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا اه **قال الشيخ** ابو محمد بن ابي جمرة لا يخفى
لمن يسب الصنعة فقد سب صانعها فمن سب الليل والنهار قدم على امر عظيم بغير معنى ومن
سب ما يجري فيهما من الحوادث وذلك هو اغلب ما يقع من الناس وهو الذي يعطيه سياق
الحديث حيث نفى عنهما التاثير فكانه قال لا ذنب لهما في ذلك **واما الحوادث**
فمنها ما يجري بواسطة المكلف العاقل فهذا يضاف شرعا ولغة للذي يجري على يديه ويضاف
الى الله تعالى بكونه بتقديره فافعال العباد باكتسابهم ولهذا ترتبت عليها الاحكام
وهي في الابتداء خلق الله ومنها ما يجري بغير واسطة فهو منسوب الى قدرة القادر وليس لليل بغير
والنهار فعل ولا تاثير لا لغة ولا عقلا ولا شرعا وهو المعني في هذا الحديث ويلحق
بذلك ما يجري في الحيوان غير العاقل ثم اشار الى ان النهي عن سب الدهر **تنبيه**
بالاعلى على الادنى وان فيه اشارة الى ترك سب كل شيء مطلقا الا ما اذن الشرع فيه
لان العلة واحدة انتهى ملخصا **ومنه** ما نهي عنه بقوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا
الدنيا فنعمت مطية المومن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر **في الجامع الكبير**
لا تسبوا الدنيا فنعم مطية المومن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر رواه الديلمي وابو
النجار عن ابن مسعود رضي الله عنه **وفي الاحياء** نعم المال الصالح للرجل الصالح **قال**
العراقي رواه احمد والطبراني في الكبير والاوسط من حديث عمرو بن العاص بسند جيد
قال وروى العقيلي في الضعفاء وابو بكر في مكارم الاخلاق من حديث جابر من اشبع
تحصن الدار الدنيا لمن تزود منها لآخرته واسناده ضعيف **وفي الاحياء** ايضا نعم العون
على تقوى الله المال **قال العراقي** رواه ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس من
رواية محمد بن المنكدر عن جابر ورواه ابو القاسم البغوي من رواية ابن المنكدر مرسلا من طريقه
رواه القاضي في مسند الشهاب فهذا اي سنده انتهى **وفي البخاري** من حديث ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخشى ما اخاف عليكم ما يخرج
الله لكم من بركات الارض قيل ما بركات الارض قال زهرة الدنيا فقال له رجل هل ياتي الخير
بالشر **فصمت** النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننت انه ينزل عليه ثم جعل يمسح
عن جبينه قال اين السائل قال انا قال ابو سعيد لقد حمدناه حين طلع ذلك قال
لا ياتي الخير الا بالخير ان هذا المال خضرة حلوة وان كل ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم
الا آكلة الخضرة اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فاجترت
وثلطت وبالت **ثم عادت** فاكلت وان هذا المال حلوة من اخذه بحقه ووضعه
في حقه فنعم المعونة هو وان اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع **قال ابن حجر**

بغير

فيؤخذ منه ان الرزق ولو حراما فهو من جملة الخير والمانع يقول انه لعلها في ابتحله
به عرضا يستغفره والاسراف في انفاقه فيما لم يشرع ومعنى رغبة المال انه الغني
حسنة مونقة او المعنى على التشبيه والجملة انتفاخ البطن من كثرة الاكل ومعنى يلم يقرب من الهلاك
والخاصرتان جانبا البطن وقوله حتى اذا امتلت خاصرتاها استقبلت عين الشمس فثلطت
والثلط الرجيع الرقيق وبالت ثم عادت فاكلت انتهى ووجه الجمع بين هذا وحديث ابي نعيم
في الحلية والضياء عن جابر باسناد حسن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما كان منها لله
عز وجل ونظائره الكثيرة الواردة في ذم الدنيا ما اشار اليه حديث البخاري المتقدم من
ان المال خير بالنسبة الى التوصل به الى المقاصد المحمودة ممن اكتسبه من حله واستقبل
شمس المصالح فصرفه في مصارفه كان كالشاة التي اكلت حتى امتلات واستقبلت
الشمس لينهضم ما في بطنها من العلف فالمال يفيض بها ويكفي ما فيه من قوتها وصلاحها وذلك
ان ينفقه على نفسه في اقامة العبادة كالحج والجهاد واما فيما يقويه عليهما وذلك كالمطعم و
الملبس والمسكن والمنكح وضروريات المعيشة فان هذه الحاجات اذا لم يتيسر كان القلب
منصرفا الى تدبيرها فلا يتفرغ للدين فما لا يتوصل به الى العبادة الا به فهو عبادة واما ان ينفقه على
غيره كالصدقة والمروءة وهو صرف المال للاغنياء والاشراف في الضيافة والهدية وما
يجري مجراها وصيانة العرض يبذل المال لدفع الهجو وثلب السفهاء وقطع السنتهم ودفع
شرورهم والاستخدام اي دفع المال لمن يخدم فان الاعمال التي يحتاج اليها الانسان لو تولاها بنفسه
ضاعت اوقاته وتعذر عليه سلوك طريق الاخرة بالذكر والفكر او ينفقه فيما يحصل
به الخير العام كبناء المساجد والقناطر ونحو ذلك فهو خير من هذه الحيثية وشر بالنسبة
الى التوصل به الى المقاصد المذمومة فمن اكتسبه من غير حله كان كالشاة التي اكلت
من الخضرة حتى انتفخت بطنها ومن لم يستقبل شمس المعرفة لم يصرفه في مصارفه كان كالشاة
التي لم تستقبل عين الشمس ولم ينهضم ما في بطنها فلم تثلط ثم قد يجره ضررها الى
ذلك الى هلاكها وذلك بان ينفقه في التنعم في المباحات وهي الدرجة
الاولى التي اذا الفتها النفس لم تصل اليها بالكسل فتنتهي الى الشبهات وخاصة في المراءات
والمداهنة والاخلاق الرديئة لينتظم اليها مرادها ويشغله ذلك عن ذكر الله تعالى وعبادته
لاشتغاله بتدبير ما يحتاج اليه من ذلك او بان ينفقه في المعاصي والمحرمات و
خسرانه واضح وهلاكه بين لا يخفى ومن انواع السب المنهي عنه ما اشار له بقوله
وقال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا برغوثا فانه ايقظ نبيا للصلاة في الترغيب
والترهيب عن انس رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فلدغت
ابن جابر برغوث فلعنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنها فانها نبهت نبيا من
الانبياء للصلاة رواه ابو يعلى واللفظ له والبزار الا انه قال لا تسبه فانه ايقظ نبيا من الانبياء
لصلاة الصبح ورواته رواة الصحيح الا سويد ابن ابراهيم ورواه الطبراني الا انه قال وسلط

بعوض

أي ان الرزق وان حرم فهو من جملة الخير

فعلم انه لا باس ان يصرف المال في صيانة عرضه او دفع الهجو عنه وثلب السفهاء ونحو ذلك

وفي لفظ ذكرت البراغيث عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنها توقظ للصلاة ورواته
الطبراني ثقات إلا سعيد بن بشير انتهى **وفي العجيب** بها يسب البرغوث لما روى
الإمام أحمد والبزار والبخاري في الأدب والطبراني في الدعوات عن أنس رضي الله عنه أن
النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يسب برغوثا فقال لا تسبوه فإنه أيقظ للصلاة الفجر
وفي معجم الطبراني عن أنس رضي الله عنه قال نزلنا منزلا فآذتنا البراغيث فسببناها فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوها فنعمت الدابة فإنها أيقظتكم لذكر الله انتهى **ومنها**
أيضا ما أشار إليه بقوله وقال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الريح فإنها مسخرة **في الجامع** الصغير
لا تسبوها فإنها مأمورة ولكن قولوا اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت
به وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به رواه عبد بن حميد عن أبي بن كعب وفي
أن ريحا هاجت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبها رجل فقال الحديث **وفي الجا**
**مع** الصغير لا تسبوا الريح فإنها من روح الله تأتي بالرحمة والعذاب ولكن سلوا الله من
خيرها وتعوذوا بالله من شرها رواه الإمام أحمد وابن ماجة عن أبي هريرة **قال المناوي**
وإسناده صحيح وروح الله رحمته ومعنى تأتي بالرحمة بالغيث والعذاب إتلاف النبات والشجر
والثمر وهلاك الماشية وهدم الأبنية انتهى وكان صلى الله عليه وسلم يقول عند هبوب
الريح اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر
ما فيها وشر ما أرسلت به وهذا في صحيح مسلم زاد الطبراني اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها
ريحا اللهم رحمة لا عذابا انتهى **ومنها** ما أشار له بقوله وقال صلى الله عليه وسلم في
[illegible] يوقظ للصلاة **في الترغيب** والترهيب عن زيد بن خالد الجهني
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة رواه
أبو داود وابن حبان في صحيحه إلا أنه قال فإنه يدعو للصلاة ورواه النسائي مسندا ومرسلا
وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن ديكا صرخ عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسبه رجل فنهى عن سب الديك رواه البزار بإسناد لا بأس به والطبراني إلا أنه
قال فيه لا تلعنه ولا تسبه فإنه يدعو للصلاة وعن عبد الله ابن مسعود عباس رضي الله
عنهما أن ديكا صرخ قريبا من النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل اللهم العنه فقال النبي
النبي صلى الله عليه وسلم كلا إنه يدعو للصلاة رواه البزار ورواته رواة الصحيح إلا عباد بن منصور
انتهى **وفي الجامع الصغير** روى الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجة عن زيد بن خالد الجهني
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة إسناده جيد
وفي لفظ فإنه يدعو للصلاة **قال العلامة** الحليمي في قوله صلى الله عليه وسلم فإنه يدعو
للصلاة فيه دليل على أن كل ما استفيد منه خير لا ينبغي أن يسب ويستهان بل حقه أن
يكرم ويشكر ويتلقى بالإحسان وليس معنى دعاء الديك إلى الصلاة أنه يقول
بصراخه حي على الصلاة بل معناه أن العادة قد جرت أنه يصرخ صرخات متتابعة عند

بينا

ما يفعل عند هبوب الريح

فصل

طلوع الفجر وعند الزوال طاعة من الله عليها فينبه الناس من غفلتهم عن الصلاة ولا يجوز
لهم ان يصلوا بصراخه من غير دلالة سواه الا من جرب منه ما لا يخطئ فيصير له ذلك
منه اشارة والله اعلم انتهى كلام الحليمي **واعلم** ما لا يختلف من التجارب ان حركة الاوقات
الليلية يدفعه الى اصوات عليها تقسيطا لا يكاد يخطئ منها شيئا سواء طال او قصر
ديوائي صياحه قبل الفجر وبعده مستمرا على مرتبة لا تزول **وله نحو** افتى القاضي
حسين والمتولي بجواز الاعتماد على الديك المجرب في اوقات الصلوات انتهى
**وفي الجامع** الكبير لا تسبوا الديك فانه يوقظ للصلاة رواه ابو داود والطبراني وابو
الشيخ في العظمة والبيهقي عن زيد بن خالد وفيه لا تسبوا الديك فانه يؤذن بوقت رواه
الطبراني والبيهقي وفيه لا تسبوا الديك فانه يدعو للصلاة رواه الطبراني وعبد بن حميد
وابن حبان والحاكم والبيهقي وابن النجار **وجابر** وفي ذم الديك الابيض
احاديث لم يصح منها شيء. كما ذكر **المناوي** منها الديك الابيض صديقي قال الحافظ
احمد حديث منكر لا يصح اسناده ومنها الديك الابيض صديقي وصديق صديقي وعدو عدو الله
**قال المناوي** في اسناده كذاب ومنها الديك الابيض صديقي وصديق صديقي وعدو
عدو عدوي **قال المناوي** اسناده ضعيف ومنها الديك الابيض صديقي وعدو
عدو الله يحرس دار صاحبه وسبع دور قال المناوي اسناده ضعيف **ومنها** الديك
الابيض الافرق حبيبي وحبيب حبيبي جبريل يحرس بيته وستة عشر بيتا من جيرانه
اربعة عن اليمين واربعة عن الشمال واربعة من قدام واربعة من خلف زاد في رواية
ابي نعيم وكان النبي يبيته معه في البيت قال في الدرر حديث منكر ومنها الديك
يؤذن للصلاة من اتخذ ديكا ابيض حفظ من ثلاثة من الشيطان والساحر والكاهن قال البيهقي
بعد ان خرجه عن ابن عمر الاشبه انه ساله ومنها الديك الابيض صديقي وصديق صديقي
وعدو عدوي يحرس دار صاحبه وسبع دور حولها قال الخطيب لا يصح قال بعض الحفاظ
ذكر في اهل العلم انه ان ذابح الديك لا يزال ينكب في ماله **ومنها** ما نبه عليه بقوله **وقال**
صلى الله عليه وسلم ... **في الجامع** الصغير والكبير لا تسبوا السلطان
فانه فيء الله في ارضه خرجه البيهقي عن ابي عبيدة بن الجراح قال المناوي باسناد ضعيف
انتهى **وفي السوافي** عن ابي عمر في تمهيده في قوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة
في ائمة المسلمين اوجب ما يكون على من واكلهم وجالسهم وكل من امكنه نصح السلطان
لزمه ذلك وذلك اذا رجى ان يسمع قال ابو عمر والدعاء لهم بانهم كانوا ينهون
عن سب الامراء ثم نقل بسنده كان الاكابر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهون عن
سب الامراء **ومنها الكلام** في العتق وعليه نبه بقوله وقال صلى الله عليه وسلم تسنن
في عتقه ... **قال المصنف** في شرح الوغليسية نقله ابو عمر الزاهي في
كتابه في العتق في الجامع ابطح والعتق وان وقع اللسان فيها مثل وقع التتبع روله ادما

اعرف ان احاديث الديك الابيض لا يصح منها شيء

الافرق

ماجة عن ابن عمر قال المناوي واسناده ضعيف ووجه ما ذكره انه وقع اللسان يجيء الى
وقع السيف وفي الموافق وسال ابن ناصر ملكا عن الغيبة بالاندلس وكيفية المخرج
منها اذ اخذ الانسان على نفسه فقال مالك اما انا فلا اتكلم في هذه ابشيء فاعاد الرجل
الكلام عليه وقال الذي يسول من خلفي اليك فقال له مالك كف عن الكلام في هذه او مثله
وافاك ناج ولا خير فيه قال ابن العربي في تبصرته من شاهد في عزل انسان وتولي غيره
ولم يامر بسفك دم مسلم فقد شارك في سفك دمه ان سفك ونقل ابن الشيخ
والمنطي وغيره من شارك في قتل مسلم ولو بشطر كلمة لقي الله يوم القيامة بين عينيه
مكتوب ايس من رحمة الله انتهى وفي الصحيحين ستكون فتن القاعد فيها خير من
القايم والقايم خير من الماشي والماشي خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه ومن وجد
فيها ملجا او معاذا فليستعذ به والمراد بالفضيلة من يكون اقل شيا الخروج فيه وهو
من يكون اقل دخولا فيها والمعاد الاعتزال عنها ولما كان الكلام في الفتنة يستلزم
غالبا اهانة بعض قريش بالوقوع في عرضهم والدخول في اذاية من رام عزله وتوليه منهم
والسعي في ضرره اعقبه ببيان الوعيد الوارد في ذلك فقال وقد صلى الله عليه وسلم من
يرد هوان قريش اهانه الله في الجامع من يرد هوان قريش اهانه الله رواه الامام
احمد والترمذي والحاكم عن سعد ابن ابي وقاص قال الحاكم صحيح واقره الذهبي
قال المناوي في سنده جيد وهو اعظم من الخسف الماصر اهان قريشا اي كانه جعل هوان الله
الله لمن اراد هوانهم لانه اخرج مخرج الزجر والتغليظ ليكون الانتهاء اذا ينهى اسرع
امتثالا ولا يخرجه الله المطرد في عهده انه لا يعاقب على الارادات وفي الجامع ايضا
من اهان قريشا اهانه الله خرجه الامام والحاكم عن عثمان قال المناوي ورواه
الطبراني والبيهقي والبزار كلهم عن عثمان رضي الله قال الهيثمي ورجاله ثقات المراد
بقريش القبيلة المعروفة والمعنى من احتقر احدا من قريش فهوانا جزاه الله عليه بمثله
وقابل هوانه بهوانه ولكن هوان الله اشد واعظم وجاء في رواية عند الطبراني عن انس نفيه
بقضيته قومه قال الحرالي والاهانة الاطراح اهمالا واحتقارا انتهى ومن لا مال له النذر
الممنوع والمكروه وعليه نبه بقوله وقال صلى الله عليه وسلم اياكم والنذر فانما يستخرج به
من البخيل في البخاري عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقدم شيئا
ولا يؤخره وانما يستخرج بالنذر من البخيل وفيه ايضا عنه نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر
وقال انه لا يرد شيئا ولكنه يستخرج به من البخيل في صحيح مسلم عنه صلى الله عليه
وسلم لا تنذروا فان النذر لا يرد من قضاء الله شيئا وفي الجامع نهى عن النذر رواه البخاري ومسلم
وابو داوود والنساء وابن ماجة عن ابن عمر قال المازري ذهب بعض علمائنا الى ان الغرض
بحديث النهي التحقيق في النذر والحث على الوفاء به قال وهذا عندي بعيد من ظاهر الحديث
ويحتمل ان يكون وجه الحديث ان الناذر ياتي بالقربة مستثقلا لها لما صارت لازمة

له وكان ملتزمًا له فإنه لا ينشط للفعل نشاط مطلق الاختيار ويحتمل أن يكون سببه
أن الناذر لما لم ينذر القربة إلا بشرط أن يفعل له ما يريد صار كالمعاوضة التي تقدح في نية
المتقرب قال ويشير إلى هذا التأويل قوله لا يأتي بخير وقوله لا يقرب من ابن آدم شيئا لم يكن
الله قدره وهذا كالنص على هذا التعليل انتهى **قال ابن حجر** والاحتمال الأول يعم أنواع النذر والثاني
يخص نذر المجازاة **وزاد القاضي** عياض ويقال إن الإخبار بذلك وقع على سبيل الإعلام من أنه لا يغالب
القدر ولا يأتي الخير بسببه والنهي عن اعتقاد خلاف ذلك خشية أن يقع ذلك في ظن بعض الجهلة
**قال عياض** ومذهب مالك أنه مباح إلا إذا كان مؤبدا لتكرره عليه في أوقات فقد يثقل عليه
فعله فيفعله بالتكلف من غير طيب نفس وغير خالص النية فحينئذ يكره قال و
هذا أحد محتملات قوله لا يأتي بخير أي أن عاقبته لا تحمد وقد يتعذر الوفاء به وقد يكون معناه لا
يكون سببا لخير لم يقدر كما في الحديث انتهى **وجزم القرطبي** في المفهم بحمل ما ورد
في الأحاديث من النهي على نذر المجازاة فقال هذا النهي محله أن يقول مثلا إن شفى الله
مريضي فعلي صدقة كذا ووجه الكراهة أنه لما وقف فعل القربة المذكورة على حصول الغرض المذكور
ظهر أنه لم يتمحض له نية التقرب إلى الله تعالى بما صدر منه بل سلك فيه مسلك المعاوضة و
يوضحه أنه لو لم يشف مريضه لم يتصدق بما علقه على شفائه وهذه حالة البخيل فإنه
لا يخرج من ماله شيئا إلا بعوض عاجل يزيد على ما أخرج غالبا وهذا المعنى هو المشار إليه
في الحديث بقوله وإنما يستخرج به من البخيل قال وقد ينضم إلى هذا اعتقاد جاهل يظن أن
النذر يوجب حصول ذلك الغرض أو أن الله يفعل معه ذلك الغرض لأجل ذلك النذر وإليهما الإشارة
بقوله في الحديث أيضا فإن النذر لا يرد من قضاء الله شيئا والحالة الأولى تقارب الكفر والثانية
خطأ صريح ثم نقل العلماء هل النهي الوارد محمول على الكراهة وقال الذي يظهر أنه على التحريم
في حق من يخاف عليه ذلك الاعتقاد الفاسد فيكون إقدامه على ذلك محرما والكراهة في حق
من لم يعتقد ذلك انتهى **قال ابن حجر** وهذا تفصيل حسن ويؤيده قصة ابن عمر راوي الحديث
في النهي عن النذر فإنها في نذر المجازاة وفي رواية لمسلم يخرج بذلك من البخيل ما لم يكن يريد
أن يخرج وهذه أوضح الروايات **قال البيضاوي** وعادة الناس تعليق النذر على تحصيل منفعة
أو دفع مضرة فنهي عنه لأنه فعل البخلاء إذ السخي إذا أراد أن يتقرب بادر إليه والبخيل
لا تطاوعه نفسه بإخراج شيء من يده إلا في مقابلة عوض يستوفيه أولا فيلتزمه في
مقابلة ما يحصل له وذلك لا يغني عن القدر شيئا فلا يسوق إليه خيرا لم يقدر له ولا يرد عنه
شرا قضي عليه لكن النذر قد يوافق القدر فيخرج من البخيل ما لولاه لم يكن يريد أن يخرجه
**قال ابن العربي** فيه حجة على وجوب الوفاء بما التزمه الناذر لأن الحديث نص على ذلك
بقوله يستخرج فإنه لو لم يلزمه إخراجه لما تم المراد من وصفه بالبخل من صدور الوصف عنه
إذ لو كان مخيرا في الوفاء لاستمر لبخله على عدم الإخراج **ومما خرجه** النسائي من حديث
أنس أن الصدقة تقع في ميمنة الله وظاهره يعارض قوله إن النذر لا يرد القضاء ويجمع

بينهما

في السؤال والجواب عليه

بينهما بان الصدقة تكون سببا لدفع ميتة السوء كما هو بعارض و الاسباب مقدرة
كالمسببات و قد قال صلى الله عليه وسلم لمن ساله عن الرقا هل ترد من قدر الله شيا فقال هي
من قدر الله اخرجه ابو داود والحاكم ونحوه قول عمر نفر من قدر الله الى قدر الله ومثل ذلك
مشروعية الطب والتداوي وقال ابن العربي النذر شبيه بالدعاء فانه لا يرد القدر ولا
كنه من القدر ايضا ومع ذلك فقد نهي عن النذر وندب الى الدعاء والسبب فيه ان الدعاء
عبادة عاجلة ويظهر به التوجه الى الله والتضرع له والخضوع وهذا بخلاف النذر فان
فيه تاخير العبادة الى حين الحصول او ترك العمل الى حين الضرورة والله اعلم ومن ادابه
الوقوع الموضوع في فايق الخطا كاستعمال التعليق في غير محله واظهار الاستغنا
عن المطلوب واليه اشار بقوله وقال صلى الله عليه وسلم لا يقل احدكم اللهم اغفر لي
ان شئت وليعزم المسألة فانه لا مكره له هذا اي الاحاديث

البخاري

المتفق عليهما من حديث ابي هريرة كما قال العراقي وفي صحيح مسلم اذا دعا احدكم فليعزم في
المسألة ولا يقولن اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له وهذا من حديث انس وفيه
من حديث ابي هريرة لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسألة فانه
لا مكره له قال ابن حجر المراد بالمسألة الدعاء والضمير لله سبحانه والاولى ضمير الشان والثاني
لله جزما ومكره بضم اوله وكسر ثالثه ومعنى الامر بالعزم الجد فيه وان يجزم بوقوع مطلوبه
ولا يعلق بمشيئة الله تعالى وان كان مامورا في جميع ما يريد فعله ان يعلقه بمشيئة الله
وقيل معنى العزم ان يحسن الظن بالله في الاجابة وحاصل المعنى ان الذي يحتاج
الى التعليق بالمشيئة ما اذا كان المطلوب منه يتاتى اكراهه على الشيء فيخفف الا
مر عليه ويعلم بانه لا يطلب منه ذلك الشيء الا برضاه واما الله سبحانه وتعالى فهو منزه
عن ذلك فليس للتعليق فائدة وقيل المعنى ان فيه صورة الاستغنا عن المطلوب
والمطلوب منه والاول اولى وقد وقع في رواية عطا ابن ميناء فان الله صانع ما شاء وفي رواية
العلا فان الله لا يتعاظمه شيء اعطاه قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد ان يقول اللهم اعطني
ان شئت وغير ذلك من امور الدين والدنيا لانه كلام مستحيل لا وجه له لانه لا يفعل الا
ما شاء وظاهره انه حمل النهي على التحريم وهو الظاهر وحمله النووي على كراهة
التنزيه وهو اولى وقال ابن بطال في الحديث انه ينبغي للداعي ان يجتهد في الدعاء و
يكون على رجاء الاجابة ولا يقنط من الرحمة فانه يدعو كريما وقال ابن عيينة
لا يمنعن احدا الدعاء ما يعلم في نفسه يعني من التقصير فان الله قد اجاب شر خلقه
وهو ابليس حين قال انظرني الى يوم يبعثون وقال الداودي معنى قوله ليعزم المسألة ان
يجتهد ويلح ولا يقل ان شئت كالمستثني ولكن دعاء البائس الفقير قلت وكانه
اشار بقوله كالمستثني الى انه اذا قالها على سبيل التبرك لا يكره وهو جيد والله
الموفق انتهى ومن ذلك التسوية بين الله تعالى وغيره في امر من الامور كالمشيئة

وعليه نبه بقوله وقال صلى الله عليه وسلم لا يقولن أحدكم ما شاء الله وشئت ولكن ليقل
ما شاء الله ثم شئت. قال في الإحياء. قال حذيفة رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يقل أحدكم ما شاء الله وشئت ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت. قال
العراقي أخرجه أبو داود والنسائي في الكبرى بسند صحيح. وفي الدرج أخرج النسائي
في الأيمان والنذور وصححه عن طريق معبد عن عبد الله بن يسار بمثناة تحتية ومهملة عن قتيلة بقاف
ومثناة مصغرة بنت صيفي امرأة من جهينة أن يهوديا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنكم
تشركون تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون والكعبة فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم إذا
أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا ورب الكعبة وأن يقولوا ما شاء الله ثم شئت. وأخرج النسائي وابن
ماجه أيضا من رواية يزيد بن الأصم عن ابن عباس رفعه إذا حلف أحدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت
ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت. وفي أول حديث النسائي قصة وهي عند أحمد ولفظه أن
رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما شاء الله وشئت فقال له أجعلتني لله عدلا بل ما شاء
الله وحده. وأخرج أحمد والنسائي وابن ماجه عن حذيفة أن رجلا من المسلمين رأى رجلا من أهل الكتاب
في المنام فقال نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون تقولون ما شاء الله وشاء محمد فذكر ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم. ثم قال في الإحياء. وقد كان السلف يطلقون التشريك والتسوية
وهو على خلاف الأولى قال ابن عباس جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه في بعض
الأمر فقال ما شاء الله وشئت فقال صلى الله عليه وسلم أجعلتني لله عدلا ما شاء الله وحده.
وخطب رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما
فقد غوى فقال قل ومن يعص الله فقد غوى. وكره قوله ومن يعصهما لأنه تسوية وجمع. وكان
إبراهيم يكره أن يقول الرجل أعوذ بالله وبك ويجوز أعوذ بالله ثم بك ويقول لولا الله
ثم فلان ولا يقول لولا الله وفلان. ومن ذلك الإغراب وذكر المتشابه والتحدث للعامة
بما لا تصل إليه عقولهم وإليه أشار بقوله. وقال صلى الله عليه وسلم حدثوا الناس بما يعرفون
أتريدون أن يكذب الله ورسوله. في الجامع حدثوا الناس بما يعرفون أتريدون أن يكذب الله
ورسوله. الديلمي في الفردوس عن علي مرفوعا وهو في البخاري موقوف عليه. قال المناوي في
الكبير وإسناده أي موقوف ضعيف. ونبه على قدر عقولهم وسنتهم. قال ابن حجر ضعيف.
وفي معنى ما يعرفون يفهمونه وتدركه عقولهم. زاد ابن نعيم في المستخرج ودعوا ما ينكرون
أي ما يشتبه عليهم فهمه. والمراد أنه يترخص للأخيار ويخص ببعض الأقوال المشتبهة من لا يستطيع
بها لا يعجب بعقد استحالته فهمها بل يصدق وجوده. وينبغي التحديث بما جاء في المتشابه كذا
ينبغي ذكره عند العامة. ومنها التصرف في القول المنافي للتواضع وعليه نبه بقوله
وقال صلى الله عليه وسلم لا يقل أحدكم عبدي وأمتي وليقل فتاي وفتاتي. وهذا معنى قوله في
حادثة المتفق عليها. قال العراقي متفق عليه من حديث أبي هريرة بلفظ لا يقولن أحدكم عبدي
وأمتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم إماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي. وفيه

قوله على قتيلة فتيلة
وإنها امرأة من جهينة
والكثير يظنها رجلا

قوله على النهي
أن يقال ما شاء الله وفلان وأن يقال
ما شاء الله ثم شاء فلان
الخ

قوله وقال في الكبير وهذا بمعنى
الحسن بن سفيان عن الجرير بن عبيد
ما إن أخا كب الناس على قدر أصل

انظر من

أبي

وفيه أيضا من حديث أبي هريرة لا يقولن أحدكم عبدي فكلكم عبيد ولكن ليقل فتاي
ولا يقل العبد ربي وليقل سيدي وفي رواية لا يقل العبد لسيده مولاي انتهى قال الأبي هذا
تعليم الحكم وشبهه لا تعليم لغة عبدي مثل السيد عبدي وأمتي تطول في القول
والتطول في القول منهي عنه كالتطول في الفعل لأن المطلوب التواضع وكيف يتطول
بأن يقول عبدي أمتي والجميع ملك لله سبحانه والمملوك من الأخ فيه لعلة الطبع ليس
إلا التواضع لا الشفقة ولذا قال أصحابنا ولذا قال العبد لعبده وهبتك خدمتك أو خراجك
أو عملك فهو حر وليس النهي للتحريم وإنما هو للندب **قلت** وقد أهمل البعض
هذا الأدب فإنهم يقولون من أعتقنا عبيد ومن له عبد إلى غير ذلك من الكلام وكان الشيخ
يجيب بأن هذا النهي إنما كان في صدر الإسلام لقرب العهد بعبادة الأوثان وأما
بعد أن تقرر التوحيد وفهم الحكم فلا يمتنع ولا يستبعد هذا فإن الأحكام تتضاعف لا وقائلها
كما قال تمنع الصلاة عند طلوع الشمس ولا تمنع بعد ذلك وهذا من ذلك **قوله**
بخلاف عتيقه الله هذا التعليل للنهي المذكور فإن قيل العبد يملك فيقع التعليل
بذلك **قلت** الجواب ما تقدم من أنه تعليم الحكم لا تعليم لغة **قوله** ويقل فتاي
وفتاتي وجاريتي ح الحكم هذا من باب الفتى والفتية لأنها لا تدل على الملك ولذلك تطلق
على الحر قال تعالى وإذ قال موسى لفتاه وقال لفتيته **واعلم** استعمال الجارية في الخدمة
الصغيرة مجاز وهو مشهور في الجاهلية والإسلام **ومفهوم** الإتيان بما يوهم التأنيث
والاختيار وعدم التسليم لما جرت به الأقدار وإلى ذلك أشار بقوله وقد قال صلى الله عليه وسلم إن لو
ولو تفتح عمل الشيطان ذكره ابن حجر بلفظ إياكم واللو فإن لو تفتح عمل الشيطان قـ
خرج النسائي وابن ماجه والطحاوي من طريق محمد بن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به إلى
النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل
خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فإن غلبك أمر فقل قدر الله وما شاء الله وإياك واللو فإن
اللو تفتح عمل الشيطان هذا لفظ ابن ماجه ولفظ النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه
والباقي مثله إلا أنه قال وما شاء الله وإياك **وأخرجه** الطبراني من هذا الوجه بلفظ احرص الخ
ولم يذكر ما قبله وقال فإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا كذا ولكن قل قدر الله
وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان **وأخرجه** النسائي والطبراني من طريق فضيل بن سليمان
عن ابن عجلان فأدخل بينه وبين الأعرج أبا الزناد ولفظه من قوي خير وأحب وفيه
فقل قدر الله وما صنع قال النسائي فضيل بن سليمان ليس بالقوي **وأخرجه** النسائي
والطحاوي والطبري من طريق عبد الله بن المنذر عن ابن عجلان فأدخل بينه وبين الأعرج ربيعة
ابن عثمان ولفظ النسائي فلا تقل ولكن قل قدر الله فعل ما شاء صنع **وأخرجه**
من وجه آخر عن ابن عجلان عن ربيعة قال سمعت من ربيعة ثم رواه الثلاثة أيضا من طريق
عبد الله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان فقال عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج

الاقدار

يدخل محمد ابن عجلان وهذا الشاب في طريقهم وفيه احرص على ما ينفعك واستعن بالله
ولا تعجز وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا وكذا لكان كذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل
هذه في الطريق او في هذه الطرق وقد اخرجها مسلم من طريق عبد الله ابن ادريس ايضا
وافتح عينها ولم يخرج مقيدة الطحاوي من اجل الاختلاف على ابن عجلان في سنده ويحتمل ان يكون
في بعضه سمعه من حبان او من ابن عجلان فان ابن الجابي حافظ فابن ادريس وليس في هذه الرواية
اللو فالتشبع مع ان الطحاوي اخرجه في طريق الجمع بين هذا النهي وما ورد من الاحاديث الدالة
على الجواز ان النهي مخصوص بالجزم بالفعل الذي لم يقع فالمعنى لا تقل لشيء لم يقع لو اني فعلت
كذا لوقع قاضيا بتحتم ذلك غير مضمر في نفسك شرط مشيئة الله تعالى وما ورد من قول لو
محمول على ما اذا كان قايله موقنا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شيء الا بمشيئة
الله وارادته وهو كقول ابي بكر في الغار لو ان احدهم رفع قدمه لابصرنا فجزم بذلك مع تيقنه
ان الله قادر ان يصرف ابصارهم عنهما بعمى او غيره لكن جرى على حكم العادة الظاهرة وهو موقن
بانهم لو رفعوا اقدامهم لم يبصروهما الا بمشيئة الله تعالى انتهى ملخصا وقال عياض
الذي يفهم من ترجمة البخاري وما ذكره في الباب من الاحاديث انه يجوز استعمال لو
ولولا فيما يكون للاستقبال مما فعله لوجود غيره وهو من باب لو لم يكن لم يدخل في الباب الا
ما هو للاستقبال او ما هو حق صحيح متيقن بخلاف الماضي المنقضي او ما فيه اعتراض
على الغيب والقدر السابق قال والنهي انما هو حيث قاله معتقدا ذلك حتما وهو
انه لو فعل ذلك لم يصبه ما اصابه فاما من رد ذلك الى مشيئة الله تعالى وانه لولا ان الله
اراد ذلك ما وقع فليس من هذا قال والذي عندي في معنى الحديث ان النهي على ظاهره وعمو
مه لكنه نهي تنزيه ويدل عليه قوله فان لو تفتح عمل الشيطان اي تلقي في القلب معا
رضة القدر فيوسوس به الشيطان وتعقبه النووي فانه جاء من استعمال لو في الماضي
مثل قوله لو استقبلت من امري ما استدبرت فالظاهر ان النهي عن اطلاق
ذلك فيما لا فائدة فيه واما من قاله متاسفا على ما فاته من طاعة الله او ما هو متعذر عليه
منه ونحو هذا فلا باس وعليه يحمل اكثر الاستعمال الموجود في الاحاديث وقال القرطبي
في المفهم المراد من الحديث الذي اخرجه مسلم ان الذي يتعين بعد وقوع المقدور التسليم لامر الله والرضى
بالمقدور والاعراض عن الالتفات لما فات فانه اذا فكر فيما فاته من ذلك فقال لو اني فعلت
كذا لكان كذا جاءته وساوس الشيطان فلا يزال به حتى يفضي به الى الخسران فيعارض توهم التدبير
سابق المقادير وهذا هو عمل الشيطان المنهي عن تعاطي اسبابه بقوله فلا تقل لو فان لو
تفتح عمل الشيطان وليس المراد ترك النطق بلو مطلقا اذ قد نطق بها النبي صلى الله عليه
وسلم في عدة احاديث ولكن محل النهي عن اطلاقها انما هو فيما اطلقت معارضة
للقدر مع اعتقاد ان ذلك المانع لو ارتفع لوقع خلاف المقدور لا ما اذا اخبر بالمانع على
جهة ان تتعلق به فايدة في المستقبل فان مثل هذا لا يختلف في جواز اطلاقه

وليس

وليس فيه منع لعمل الشيطان ولا ما يفضي إلى تحريم والله أعلم انتهى ومنها تمني
حصول الموت والدعاء عليه فيه بقوله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين أحدكم
أحدكم الموت لضر نزل به وليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني
ما كانت الوفاة خيرا لي في شرح الحصن الحصين للجزري وعن أنس رضي الله
عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتمنين أحدكم الموت من ضر أصابه فإن كان لا بد فاعلا
فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني ما كانت الوفاة خيرا لي قال ابن حجر
الخطاب للصحابة والمراد هم ومن بعدهم من المسلمين عموما والضر حمله جماعة من السلف على
الضر الدنيوي فإن خشي فتنة في دينه لم يدخل في النهي ويمكن أن يؤخذ ذلك من رواية ابن حبان
لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به في الدنيا على أن في سببية أي بسبب أمر من الدنيا.
وقد فعل ذلك جماعة من الصحابة ففي الموطأ عن عمر قال اللهم إني كبرت سني وضعفت
قوتي وانتشرت رعيتي فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط وأخرجه عبد الرزاق من
وجه آخر عن عمر وأخرج أحمد وغيره عن عبس فقال عابس الغفاري أنه قال يا طاعون
خذني فقال له عليم الكندي لم تقول هذا ألم يقل النبي صلى الله عليه وسلم لا يتمنين أحدكم الموت
فقال إني سمعته يقول بادروا بالموت ستا إمارة السفهاء وكثرة الشرط وبيع الحكم
الحديث وأخرج أحمد أيضا من حديث عوف بن مالك نحوه وأنه قيل له ألم يقل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عمر المسلم كان خيرا له الحديث وفيه الجواب
نحو ما صرح منه في ذلك حديث معاذ الذي أخرجه أبو داود وصححه
الحاكم في القول في جبريل كلمات وفيه وإذا أردت بقوم فتنة فاقبضني إليك غير مفتون
وقوله فإن كان لا بد فاعلا فليقل وفي رواية فإن كان لا بد متمنيا للموت قال ابن حجر
هذا يدل على أن النهي عن تمني الموت مقيد بما إذا لم يكن على هذه الصورة لأن في التمني
المطلق نوع اعتراض ومراغمة للقدر المحتوم وفي هذه الصورة المأمور بها نوع تفويض
وتسليم للقضاء وقوله فإن كان الخ فيه ما يصرف الأمر عن حقيقة الوجوب والا
ستحباب وأنه لمطلق الإذن لأن الأمر بعد الحظر لا يبقى على حقيقته انتهى وفي رواية
البخاري عن أنس في كتاب التمني لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا الموت
لتمنيته قال ابن حجر فلعله أراد أن التفصيل ليس من التمني المنهي عنه انتهى وتأمل
قوله المنهي عنه فإن الظاهر عدم التقييد بالمنهي وأن التفصيل ليس بتمن أصلا والله أعلم
انتهى كلام الشيخ المذكور قلت الظاهر ما قاله ابن حجر وأن التفصيل فيه
التمني المقيد بما إذا ترتب على الموت الخير وهو صريح رواية فإن كان متمنيا ولكن رواية فإن كان
لا بد فاعلا وصريح قول ابن حجر هذا يدل على أن النهي الخ أن في التمني المطلق الخ وقول
ابن حجر فلعله أراد الخ أراد به دفع معارضة قوله لتمنيته لقوله في الحديث فإن
كان لا بد متمنيا فتأمل وفيها سب الأموات إذا ذكر مساويهم وعلى ذلك نبه بقوله

قوله صلى الله عليه وسلم [illegible] في الجامع
اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم أخرجه أبو داود والترمذي في والحاكم
والبيهقي عن ابن عمر قال في الإسعاف مغلطاي قال والمساوي جمع مسا وابعتها الميم والواو
أيما تذكرونهم إلا بخير فكفوا عن مساويهم جائز لأنه غرور أو مصلحة شرعية من بدعة أو ظلمه
انتهى وفيه أيضا لا تسبوا الأموات فإنهم أفضوا إلى ما قدموا أخرجه الإمام أحمد والبخاري
والنسائي عن عائشة قال المناوي أفضوا أي صاروا إلى الجزاء والنهي وصلوا إلى ما قدموا
من خير وشر فلا فائدة لسبهم انتهى وفي المنذري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم رواه أبو داود
والترمذي وابن حبان في صحيحه كلهم من رواية عمران بن أنس وفي رواية أخرى قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا مات صاحبكم فدعوه ولا تقعوا فيه رواه أبو داود
هكذا بإسناد حسن والطبراني في صحيحه وقال غريب قال الحافظ وتقدم حديث
صفية بنت أم سلمة الصحيح قالت عائشة رضي الله عنها ما فعل يزيد بن قيس لعنه
الله قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الأموات فإنهم أفضوا إلى ما قدموا رواه ابن
حبان في صحيحه وهو عند البخاري دون ذكر القصة قوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الأ
موات فتؤذوا الأحياء في الجامع لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء رواه الإمام أحمد
والترمذي عن المغيرة بن شعبة قال المناوي قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح وقال
شيخه العراقي رجاله ثقات إلا أن بعضهم أدخل بين المغيرة وبين زياد بن علاقة رجلا لم يسم قال
والمراد بالأموات الذين يسبوا بكفار والفجار بعد موتهم وأخرج جمع من هذا الحديث بنحوه
عن أبي النبي صلى الله عليه وسلم ما فيه نفع فإن ذلك يؤذيه وإذا أتى كفر والله أعلم بهما
زفر الطيب المصنف في الاستذكار للعلم الحكم عليهما بكفر انتهى وقال العلقمي في حديث
لا تسبوا الأموات فإنهم أفضوا إلى ما قدموا قال ابن رشد ما حصله أن السب ينقسم في حق الكافر
وفي حق المسلم أما الكافر فإنه يمنع منه إذا تأذى منه الحي المسلم وأما المسلم فحيث تدعو
الضرورة إلى ذلك كما يصير من قبيل الشهادة عليه وقد يجب في بعض المواضع وقد يكون فيه
مصلحة للميت كمن علم أنه أخذ ماله بشهادة زور ومات الشاهد فإن ذكر ذلك ينفع الميت
إن علم ذلك المال يرد إلى صاحبه ومن أبانه القيل والقال وكثرة السؤال وعليه نجسه
بقوله وقوله صلى الله عليه وسلم إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات ومنعا وهات وكره
لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال في الصحيح أخرجه البخاري ومسلم
عن المغيرة بن شعبة قال الشيخ العقوق بضم العين مشتق من العق وهو القطع والمراد
به صدور ما يتأذى به الوالد من ولده من قول أو فعل إلا في شرك أو معصية ما لم يتعنت الوالد
وضبطه ابن عطية بوجوب طاعتهما في المباحات فعلا وتركا واستحبابها في المندوبات
وفروض الكفايات كذلك ومنه تقديمهما عند تعارض الأمرين وهو كمن دعته أمه ليمرضها



أي وسبب الأموات ينقسم إلى أربعة أقسام

ومنع وهات

أي وحقيقة العقوق ومعناه

مسلّما ببيت يموت عليه وهل واجب ان استمر عندها ويموت ما فضل من نائبه
بها او غير ذلك ان لو تركها او فعله وكان محمد يقصر تداركه مع فوات الفضيلة كالصلاة
اول الوقت او في الجماعة انتهى قال ابن حجر قيل خص الامهات بالذكر لان العقوق اليهن
اسرع من الاباء لضعف النساء. ولينبه ان بر الام مقدم على بر الاب في التلطف والحنو ونحو
ذلك وقيل هو من تخصيص الشيء بالذكر اظهارا لعظم موقعه والامهات جمع امهة وهي
هو من يعقل انتهى والوأد بفتح الواو وسكون الهمزة وهو دفن البنت حية وكان اهل
الجاهلية يفعلون ذلك كراهية فيهن ويقال اول من فعله قيس بن عاصم التميمي وكان
بعض اعدائه اغار عليه واسر بنته ثم حصل بينهم صلح فخير ابنته فاختارت زوجها فآلى قيس على
نفسه ان لا تولد له بنت الا دفنها حية فتبعه العرب على ذلك وكان من فريق من العرب
يأتون قتل اولادهم مطلقا اما نفاسة منه على ما ينقصه من ماله واما من عدم ما ينفقه عليه
وقد ذكر الله تعالى امرهم في عدة آيات من القرآن وكان صعصعة بن ناجية التميمي وهو
جد الفرزدق فاول من احيا الموءودة وذلك انه كان يعمد الى من يريد ان يفعل ذلك
فيفدي الولد منه بما يتعيشان عليه والى ذلك اشار الفرزدق بقوله .. وجدي الذي منع الوائدات
واحيا الوئيد فلم يوأد .. وهذا محمول على الفريق الثاني وقد بقي كل من قيس وصعصعة
الى ان ادرك الاسلام ولهما صحبة وانما خص البنات بالذكر لانه كان الغالب من فعلهم
لان الذكور مظنة القدرة على الاكتساب وكانوا في صفة الوأد على طريقين احدهما ان يأمر امرأته
اذا قرب وضعها ان تطلق بجانب حفيرة فاذا وضعت ذكرا ابقته واذا وضعت انثى طرحتها
في الحفيرة ومنهم من كان اذا صارت البنت سداسية قال لامها طيبيها وزينيها لازور
بها اقاربها ثم يبعد بها في الصحراء حتى يأتي البئر فيقول لها انظري فيها ويدفعها من خلفها قاله
القلشاني **وقوله** ومنع هو بالتنوين وفي رواية بلا تنوين وهو في الموضعين بسكون النون مصدر
منع يمنع **واما** هات فبكسر التاء فعل امر من الايتاء والاصل آت فقلبت الهمزة
هاء. قاله ابن حجر **و**الحاصل النهي عن منع ما امر باعطائه وطلب ما لا يستحق اخذه ويحتمل
ان يكون النهي عن السؤال مطلقا كما يأتي بسط القول فيه قريبا ويكون ذكره هنا مع ضده
ثم اعيد تأكيدا للنهي عنه **ثم قال ابن حجر** قيل وقال في رواية الاكثر بغير تنوين ووقع
في رواية الكشميهني هنا قيلا وقالا والاشهر الاول وفيه تعقب على من زعم انه جائز ولم يقع
في الرواية **وقال العيني** قيل وقال اسمان يقال كثير القيل والقال كذا جزم بانهما
اسمان بالاشارة الى الدليل على ذلك بدخول الحرف واللام عليهما **وقال ابن دقيق** العيد لو كانا
اسمين بمعنى واحد كالقول لم يكن لعطف احدهما على الآخر فائدة واشار
الى ترجيح الاول **وقال المحب** الطبري في قيل وقال ثلاثة اوجه احدها انهما
مصدران كالقول تقول قلت قولا وقيلا والمراد في الاحاديث الاشارة الى كراهة
كثرة الكلام لانها تؤول الى الخطأ قال وانما كرره للمبالغة في الزجر عنه ثانيهما ارادة

اي واول من ابتدع
دفن البنات
حيات

حكاية اقاويل الناس والبحث عنها ليخبر عنها فيقول قال فلان كذا وقيل له كذا
فالنهي عنه للزجر عن الاستكثار منه واما شيء مخصوص منه وهو ما يكرهه المحكي عنه
فالنهي ان ذلك حكاية للاختلاف في امور الدين كقولهم قال فلان كذا وقال فلان كذا ومحل كراهة
ذلك ان يكثر منه بحيث لا يؤمن مع الاكثار من الزلل اذ هو مخصوص بمن ينقل ذلك من غير
تثبت ولا يحتاط فيما يسمعه ولا يحتاط له **قلت** ويشهد لذلك ما في الصحيح
كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع اخرجه مسلم **وفي شرح المشكاة** قوله قيل وقال
من قولهم قيل كذا وقال كذا وبناؤهما على كونهما فعلين مبنيين متضمنين للضمير والاعراب
على اجرائهما مجرى الاسماء خلوهما من الضمير ومنه قوله انما الدنيا قيل وقال والادخال حرف
التعريف عليهما في قوله ما يعرف القال من القيل لذلك قاله العيني قال والمراد بكثرة
السؤال سؤال المال او السؤال عن المشكلات والمعضلات او اعم من ذلك وقد ذهب
بعض العلماء الى ان المراد به كثرة السؤال عن احوال الناس وحدثان الزمان او كثرة سؤال انسان
بعينه عن تفصيل حاله فان ذلك مما يكرهه المسؤول غالبا وقد ثبت النهي عن الاغلوطات
اخرجه ابو داود من حديث معاوية **وثبت** عن جمع من السلف كراهة تكلف
المسائل التي يستحيل وقوعها عادة او يندر جدا وانما كره ذلك لما فيه من التنطع والقول
بالظن اذ لا يخلو صاحبه من الخطأ واما ما ثبت من قوله صلى الله عليه وسلم كره المسائل وعابها وقال تعالى لا
تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم فذلك خاص بزمان نزول الوحي ويشير اليه حديث اعظم
الناس جرما عند الله من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسألته **وثبت** ايضا ذم السائل
للمال ومدح من لا يلحف كقوله تعالى لا يسألون الناس الحافا ثم قال واختلف في ذلك
والمرجح عند الشافعية انه جائز لانه طلب مباح فاشبه العارية وحملوا الاحاديث الواردة
على من سأل من الزكاة الواجبة ممن ليس من اهلها لكن قال النووي في شرح مسلم اتفق العلماء
على النهي عن السؤال من غير ضرورة قال واختلف اصحابنا في سؤال القادر على الكسب
على وجهين اصحهما التحريم لظاهر الاحاديث والثاني يجوز مع الكراهة بشروط ثلاثة
ان لا يلح ولا يذل نفسه زيادة على ذل السؤال ولا يؤذي المسؤول فان فقد شرط من ذلك حرم
**وقال العلماء** ينبغي حمل ما قال بكراهة السؤال مطلقا مع وجود السؤال في عصره
صلى الله عليه وسلم ثم السلف الصالح من غير نكير فالشارع لا يقر على مكروه **قلت** لعل
من كره مطلقا اراد خلاف الاولى ولا يلزم من وقوعه ان يتغير صفته ولا من تقريره ايضا
وينبغي حمل الباب على السلامة وان السؤال لا يقع غالبا من احد الا عند الحاجة الشديدة [illegible]
وفي قوله من غير نكير نظر ففي الاحاديث الكثيرة الواردة في ذم السؤال كفاية في انكار ذلك
**تنبيه** جميع ما تقدم اذا سأل لنفسه فاما اذا سأل لغيره فالذي يظهر ايضا انه يختلف
باختلاف الاحوال **وقوله** واضاعة المال حمله الاكثر على الاسراف في الانفاق
وقيده بعضهم بالانفاق في الحرام والاقوى انه ما انفق في غير وجهه المأذون فيه شرعا

فصل على كراهة السؤال في المسائل التي يستحيل وقوعها عادة او يندر جدا الخ

فصل على حكم اضاعة المال وكل معنى

سواء

كانت دينية أو دنيوية فمنع منه لأن الله تعالى جعل المال قياما لمصالح العباد وفي
تبذيرها تفويت لتلك المصالح إما في حق مضيعها وإما في حق غيره ويستثنى من ذلك كثرة
إنفاقه في وجوه البر لتحصيل ثواب الآخرة ما لم يفوت حقا أخرويا أهم منه **والحاصل** في
كثرة الإنفاق ثلاثة أوجه الأول إنفاقه في الأمور المذمومة شرعا فلا شك في منعه
والثاني إنفاقه في الوجوه المحمودة شرعا فلا شك في كونه مطلوبا بالشرط المذكور
والثالث إنفاقه في المباحات بالأصالة كملاذ النفس فهذا ينقسم إلى قسمين أحدهما
أن يكون على وجه يليق بحال المنفق وبقدر ماله فهذا ليس بإسراف والثاني ما لا يليق
به عرفا وهو أيضا ينقسم إلى قسمين أحدهما أن يكون لدفع مفسدة إما ناجزة أو متوقعة
فهذا ليس بإسراف والثاني ما لا يكون في شيء من ذلك فالجمهور على أنه إسراف وذهب
بعض الشافعية إلى أنه ليس بإسراف قال لأنه يقوم به مصالح البدن وهو غرض صحيح وإذا كان
في غير معصية فهو مباح **قال ابن دقيق** العيد وظاهر القرآن يمنع ما قال انتهى وقد
صرح بالمنع القاضي حسين فقال في كتاب قسم الصدقات هو حرام وتبعه الغزالي
وجزم به الرافعي في الكلام على المغارم وصحح في باب الحجر من الشرح وفي المحرر أنه ليس
بتبذير وتبعه النووي والذي يترجح أنه ليس مذموما لذاته لكنه يفضي غالبا إلى ارتكاب
المحذور كسؤال الناس وما أدى إلى المحذور فهو محذور **وأما جواز** التصدق بجميع
المال فهو جائز لمن عرف من نفسه الصبر على الفاقة وجزم الباجي من المالكية بمنع استيعاب
جميع المال بالصدقة قال ويكره كثرة إنفاقه في مصالح الدنيا ولا بأس به إذا وقع نادرا لحادث
يحدث كضيف أو عيد أو وليمة ومما لا خلاف في كراهته مجاوزة الحد في الإنفاق زيادة على قدر
الحاجة ولا سيما إن أضاف إلى ذلك المبالغة في الزخرفة ومنه احتمال الغبن الفاحش
في البياعات بغير سبب **وأما إضاعة المال** في المعصية فلا يختص بارتكاب الفواحش
بل يدخل فيها سوء القيام على الرقيق والبهائم حتى يهلكوا ودفع مال من لم يؤنس
منه الرشد إليه وقسمة ما لا ينتفع بجزئه كالجوهرة النفيسة **و**قال السبكي في
الكبير في الحلبيات الضابط في إضاعة المال أن لا يكون لغرض ديني ولا دنيوي فإن
انتفيا حرم قطعا وإن وجد أحدهما وجودا له بال وكان الإنفاق لائقا بالحال ولا معصية
فيه جاز قطعا وبين الرتبتين وسائط كثيرة لا تدخل تحت ضابط فعلى المفتي أن يرى فيما
تيسر منها رأيه وأما ما لا يتيسر فقد تعرض له فالإنفاق في المعصية حرام كله ولا نظر إلى
ما يحصل في مطلوبه من قضاء شهوة ولذة حسية وأما إنفاقه في الملاذ المباحة
فهو موضع الاختلاف فظاهر قوله تعالى والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين
ذلك قواما أن الزائد الذي لا يليق بحال المنفق إسراف **ثم** قال ومن بذل مالا كثيرا
في غرض يسير عده العقلاء مضيعا بخلاف عكسه والله أعلم **قال** الطيبي هذا الحديث
أصل في معرفة حسن الخلق وهو تتبع جميع الأخلاق الحميدة والخلال الجميلة والله أعلم انتهى

أعني أوجه الإنفاق الثلاثة

أعني لمن تصدق بجميع ماله

ومنها البكاء واظهار التاسف والتحسر على الميت بشرطه لكن واليه اشار بقوله
وقد صلى الله عليه وسلم الميت يعذب ببكاء اهله عليه هذا الحديث في البخاري ومسلم
وفي البخاري ايضا اغمي على عبد الله بن رواحة فجعلت اخته تبكي واجبلاه وكذا وكذا تعدد عليه
فقال حين افاق ما قلت شيئا الا قيل لي انت كذلك فلما مات لم تبك عليه وفي المنذري
من الصحيح يشير عن ابي موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يموت
فيقوم باكيه فيقول واجبلاه واسيداه ونحو ذلك الا وكل له ملكان يلهزانه اهكذا كنت رواه
ابن ماجة والترمذي واللفظ له وقال حديث حسن غريب اللهز هو الدفع بجميع اليد في الصدر
وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحي اذا قالت واعضداه وامانعاه
واناصراه واكاسياه جبذ الميت فقيل انا ناصرها انت اكاسيها انت رواه الحاكم
وقال صحيح الاسناد انتهى ولما كان ظاهر ما تقدم يشكل بانه لا تزر وازرة وزر اخرى فكيف
يعذب بفعل غيره اشار الى قوله جوابه فقيل ... اذا اوصى به قال ابن حجر هذا
قال الخطابي والجوهري واخرون من الشافعية وغيرهم حتى قال الشيخ تقي انه قول عامة اهل العلم
ونقله النووي عن الجمهور قال وكان معروفا للقدماء حتى قال طرفة بن العبد

اذا مت فانعيني بما انا اهله ، وشقي علي الجيب يا ابنة معبد

واعترض بان التعذيب بسبب الوصية يستحق بمجرد صدور الوصية والحديث
دل على انه انما يقع عند وقوع الامتثال والجواب انه ليس في السياق حصر فلا يلزم من وقوع
الامتثال الا يقع اذا لم يمتثلوا مثلا انتهى وبقوله او كان من عادتهم ولم ينههم ...
قال ابن حجر هذا قول داود وطائفة ولا يخفى ان محله ما اذا لم يتحقق انه ليست لهم بذلك
عادة ولا ظن انهم يفعلون ذلك قال ابن المرابط اذا علم المرء بما جاء في النهي عن النوح
وعرف ان اهله من شانهم ان يفعلوا ذلك ولم يعلمهم بتحريمه ولا زجرهم عن تعاطيه فاذا
عذب على ذلك عذب بفعل نفسه لا بفعل غيره بمجرده انتهى وصنيع المصنف يقتضي
ان القائلين بالاول هم القائلون بالثاني وانه قول واحد وهو صحيح ويكون اشارة الى طريق
البخاري فانه قال باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله اذا كان
النوح من سنته فاشار بانه حط الى تقييد مطلق الحديث بقوله اذا كان ليس من الحديث وانما
هو من كلامه قاله تفقها تماما قال ابن حجر وضبطه بعضهم من سببه بفتح المهملة بعدها
موحدة ثم الاول مفتوحة وضبطه الاكثرون بضم المهملة وتشديد النون بعدها
مثناة فوقية وهو يصح فما لم اوصى به او كان او كان عادة ولم ينه عنه ومن
ثم استدل بقوله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وقال صلى الله عليه وسلم كلكم راع الحديث فان
الاية عامة في جهات الوقاية ومن جملتها الا يكون الاصل مولعا بامر منكر لئلا يجري اهله
عليه بعده او يكون قد عرف ان لاهله عادة بفعل امر منكر واهمل نهيهم عليه
والحديث يقتضي انه من جملة رعايته لهم الا يكون الشر من طريقته لئلا يجري اهله عليه

ومن جملة

وان لم يراهم يفعلونه فلا ينهيهم عنه ومن جملة ما احتج به الحديث ان المراة جاءت
للنبي صلى الله عليه وسلم تبيع المسبحة له بما يشتريه واستشهد له بحديث ابن ماجه والترمذي
والحاكم المتقدمين و قيل ان اهله يبيعونه بالامور المنهي عنها من السب والقتل و
نحوهما وهو يعذب بصنيعته قال ابن حجر ويحتمل انه يجمع بين التوجيهات فيقال من
كانت طريقته النوح فمشى اهله عليها او اوصى بذلك عذب بصنيعه ومن كان
ظالما فلا يعذب بافعاله عذب بها ومن علم من اهله النوح ولم ينههم وان رضي بذلك
عذب بذلك التعذيب بالنوح فلا اول لما عذب بالنوح انتهى المراد منه و قال صلى الله عليه وسلم ليس
منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية هذا الحديث
في صحيح البخاري ومسلم وخرجه ايضا صاحب الجامع الامام احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة
و اللطم و شق الجيوب لمال وتحمها و دعوى الجاهلية ان ينادي بمثل قولهم يا ابي ونحو
ذلك ويلاه واجبلاه واسنداه فانه حرام و معنى ليس منا ليس على سنتنا ولا على نهج
من الدين و في الصحيح من حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ليس منا من سلق
وحلق وخرق انتهى و السلق رفع الصوت بالبكاء و الحلق قطع الشعر و الخرق قطع الثوب
ومنها النطق بالفحش من القول والظهار ما يستحي منه اهل الحياء وعليه نبه بقوله و قال
صلى الله عليه وسلم ان الله يبغض الفاحش المتفحش ابدا في الجامع الصغير ان الله تعالى
يبغض الفاحش المتفحش رواه الامام احمد عن اسامة بن زيد قال المناوي قال الهيثمي رواه جا
سانيد احمد هنا رجاله ثقات انتهى وذكره في الكبير بهذا اللفظ وقال رواه الامام احمد وابو
يعلى والروياني وابن حبان والحاكم والضياء المقدسي عن اسامة بن زيد والخطيب
عن ابي هريرة وفيه ايضا ان الله يبغض الفاحش البذي رواه الطبراني عن اسامة والطبراني
والحرائطي في مساوي الاخلاق عن ابي الدرداء انتهى و الفاحش كما قال القرطبي المجبول على
الذي يتكلم بما يكره سماعه مما يتعلق بالدين والذي يرسل لسانه بما لا ينبغي وهي الخنا
من الاقوال والافعال و المتفحش المتعاطي لذلك المستعمل له وقيل الفاحش المتلبس
بالفحش و المتفاحش المتظاهر به لانه تعالى طيب جميل يبغض من ليس كذلك قال تعالى
ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن قال الفخر الرازي وقد عاتب الله تعالى نوحا
عليه السلام حين دعا على قومه بالهلاك وقال المومنون بعضهم اولياء بعض ولم يقل
اعداء بعض انتهى و يسر المصنف رحمه الله الذي بقوله وهو لخبر بظهر ما يستحي انتشار
منه و من اهانته المدح الكاذب واليه اشار بقوله و قال عليه الصلاة والسلام
احثوا التراب على وجوه المداحين خرجه الترمذي عن ابي هريرة وابن عدي وابو نعيم في الحلية
عن ابن عمر قال المناوي وحسنه الترمذي و قال العلقمي احثوا بضم الهمزة والمثلثة وسكون
الحاء المهملة اي ارموا فيقال حثا يحثو وهو كناية عن الخيبة وان لا يعطوا شيئا ومنهم
من يجريه على ظاهره فيرمي فيه التراب قال ابن حجر في هذا الحديث خمسة اقوال احدها

اهله

الضرب

لبي الفحش

مدح

اخرج مسلم حديث احثوا
التراب في وجوه المداحين

حمله على ظاهره الثاني المراد الخيبة والحرمان الثالث قوله له بفيك التراب والعرب
تستعمل ذلك لمن تكره الرابع ان ذلك يتعلق بالممدوح كأن يأخذ ترابا فيذريه بين يديه
ويتذكر بذلك مصيره اليه فلا يطغى بالمدح الذي يسمعه الخامس المراد بحثو التراب
في وجه المادح اعطاؤه ما طلب لان كل الذي فوق التراب تراب وهذا اختيار البيضاوي وقال
شبه الاعطاء بالحثو على سبيل الترشيح والمبالغة في التقليل والاستهانة قال الطيبي
ان يراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه من الرضخ والدافع قد يدفع خصمه
بحثو التراب على وجهه استهانة به وقال ابن بطال المراد بقوله احثوا الخ من يمدح الناس
في وجوههم بالباطل ولم يزل مُدِح صلى الله عليه وسلم في الشعر والخطب والمخاطبة ولم يحث في وجه
مادحه ترابا انتهى قال المناوي الاحاديث الواردة في النهي عن المدح قد جاءت احاديث
كثيرة في الصحيحين بالمدح في الوجه قال العلماء وطريق الجمع بينهما ان النهي محمول على
المجازفة في المدح والزيادة على الاوصاف او على من يخاف عليه فتنة اعجاب ونحوه اذا سمع
المدح واما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته فلا نهي في مدحه في
وجهه اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان كان يحصل بذلك مصلحة كتنشيطه للخير او للازدياد منه
او للدوام عليه او للاقتداء به كان مستحبا انتهى وقال في محل اخر محل النهي اذا كان في الوجه
واما الذي في الغيبة فلا يمنع منه الا ان يجازف المادح ويدخل في الكذب فيحرم عليه بسبب
الكذب لا لكونه مدحا ويستحب الذي لا كذب فيه اذا ترتبت عليه مصلحة وقوله
المتجاوز للحد صفة مبالغة فلا يحصل الا لمن يكثر منه المدح حتى صار عادة له بخلاف المادح
مرة او مرتين والمدح لغة الثناء باللسان على الجميل مطلقا على جهة التعظيم وعرفا ما يدل
على اختصاص الممدوح بنوع من الفضائل انتهى قوله ومنه الاطراء في المدح وعليه
نبه بقوله وعن صلى الله عليه وسلم لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى قولوا
عبد الله ورسوله في الجامع الكبير لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى ابن مريم
فانما انا عبد فقولوا عبد الله ورسوله اخرجه مالك في الموطا والحميدي والامام احمد
والدارمي والعدني والبخاري والترمذي في الشمائل وابن عدي وابن حبان عن عمر والمعنى لا تجاوزوا
الحد في مدحي بغير الواقع فيجركم ذلك لما جر النصارى اليه لما تجاوزوا الحد في مدح
عيسى عليه السلام بغير الواقع واتخذوه الها لما حرفوا من قوله تعالى في الانجيل عيسى نبيي
وانا ولدته فجعلوا الاول متقدم الباء الموحدة وخففوا اللام في الثاني وقد كاد بعض
من عجز عن ذلك في نبينا حيث قالوا له الا نسجد لك فقال لو كنت امرا احدا ان يسجد
لبشر لامرت المراة ان تسجد لزوجها فنهاهم عما عساه يجر الى ما جرهم اليه وامرهم ان يقتصروا
على وصفه بالعبودية لله وما ناسبها وذلك من مزيد تواضعه صلى الله عليه وسلم وشفقته على امته وقد اشار الامام البوصيري الى هذا المقام بقوله

الى الكعبة

ش دع ما ادعته النصارى في نبيهم واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم قوله

أما التفضيل بين الأنبياء بالخصائص والمراتب فيستقيم وإليه أشار بقوله ا وقوله صلى الله
عليه وسلم لا تخيروا بين الأنبياء هذا الحديث في صحيح البخاري وهو بهذا اللفظ
في رواية أبي سعيد كما في ابن حجر وفي رواية أبي الفضل لا تفضلوا بين أنبياء الله وفي رواية لا تخيروني
على موسى وتمامه فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض
فإذا موسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري أكان فيمن صعق أم حوسب بصعقته الأولى
وفي وسببه أنه استب رجل من المسلمين مع رجل من اليهود فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على
البشر فلطمه المسلم فقال اليهودي للنبي صلى الله عليه وسلم يا أبا القاسم إن لي ذمة وعهدا
فما بال فلان لطم وجهي فقال لم لطمت وجهه فقال سمعته بالسوق يحلف فذكر القصة
فغضب النبي صلى الله عليه وسلم حتى بان في وجهه وذكر الحديث والمسلم قال عمر وابن حجر هو أبو بكر
الصديق وفي رواية أبي سعيد أنه رجل من الأنصار وهو يعكر على قول عمر وابن حجر قال
ابن حجر إلا إن كان المراد بالأنصار المعنى الأعم فإن أبا بكر من أنصار النبي صلى الله عليه وسلم قطعا
بل هو رأس من نصره ومقدمهم وسابقهم واليهودي عند ابن بشكوال أنه فنحاص بكسر
الفاء وسكون النون ومهملتين عزاه لابن إسحاق والذي ذكره في فنحاص مع أبي بكر
في لطمه إياه قصة أخرى وإنما صنع ذلك المسلم لما فهمه من عموم العالمين فدخل فيه محمد صلى
الله عليه وسلم وتقرر عند المسلم أن محمدا أفضل وقد جاء ذلك مبينا في حديث
أبي سعيد أن الضارب قال لليهودي حين قال ذلك أي خبيث على محمد فأراد أن يحمل اليهودي
عقوبة له على كذبه عنده وقال الأبي المسلم كان يغير المنكر باعتقاده لا سيما إن جرى على
اليهودي أنه عرض بنفي عموم فضيلته فغضبه صلى الله عليه وسلم يحتمل لأن المسألة علمية
وقد تتوقف على أمور لا يعلمها إلا العلماء وما كان كذلك فالتغيير فيه راجع إلى الإمام
فيما افتات عليه غضب ويحتمل لأنه فضل النبي صلى الله عليه وسلم تعصبا لأنه يؤدي
إلى اهتضام موسى عليه السلام ويحتمل لأنه عدل على وجه التغيير إنما يكون أولا بالقول
**فإن قلت** لا يتعين أن اليهودي أتى منكرا لاحتمال أن يكون مستنده في التفضيل
أن عنده في التوراة ما هو بمعنى ما هو في القرآن أي من قوله تعالى إني اصطفيتك على
الناس الآية قلت الجواب أنه وإن احتمل ذلك فهو على أن العمل بالعام قبل البحث عن
المخصص منكر انتهى **وقوله** لا تخيروا قال ابن حجر قال العلماء إنما نهى صلى الله عليه وسلم
عن ذلك من يقوله برأيه لا من يقوله بدليل أو من يقوله بحيث يؤدي إلى تنقيص
المفضول أو يؤدي إلى الخصومة والتنازع أو المراد لا تفضلوا بجميع أنواع الفضائل
بحيث لا يترك للمفضول فضيلة وقيل النهي عن التفضيل إنما هو في حق النبوءة
نفسها لقوله تعالى لا نفرق بين أحد من رسله انتهى وإليه ما صدر به أشار المصنف بقوله
له يعني خصائص ولا فيستقيم إذ التفضيل لا تقتضيه الخصائص بل هو بأمر من
الله قال سيدي محمد ابن عباد نفعنا الله به في بعض رسائله الكبرى في أثناء كلام له

والذي اصطفى موسى على البشر

البشر

على أن العمل بالعام قبل البحث عن المخصص منكر

وفي هذا المعنى انما وقعت الافضلية بين الانبياء بحكم الله تعالى بافضلية بعضهم على بعض
لا من اجل علة موجبة لذلك وجعل تمام الفاضل وبقاء ما للمفضول وللسبب ان يفضل
بعضهم على بعض وان كان كل واحد منهم كاملا في نفسه بالغا من ذلك الغاية التي
تليق به من غير ان يحمله على ذلك وعجب يكونون فيهم وفي ذلك بما يجب له من سيادتي
والتمثيل بالسبع امر ينبغي ان لا يغفلوا من ابوابه والاغراق والله تعالى منزه عن جميع
ذلك ثم ان الله اعلم بما يقتضيه هذا الحكم بالافضلية فهذا اعوالغ يطلعهم على سبب
وجود الافضلية بين الانبياء عليهم الصلاة والسلام ولا يتصور عندي انكار ذلك واما ان
يعتقد في سبب وجود الافضلية اتصاف الفاضل بصفات هي مفقودة في المفضول
او ان صفات الفاضل تامة وصفات المفضول ناقصة فهو عندي تخليط وتعسف ولا يسلم من
الوقوع في سوء الادب وما زلت في استثقال ما تشوا طا عليه الجم الغفير من العلماء والمحققين
حيث يقولون ان فلانا من الانبياء حاله كذا وان نبينا كذا او شتان ما بين الحالين او يفوق
لو ان كان اختص بكذا فقد اعطي نبينا ما هو اعظم من ذلك كما قالوا في انفجار الماء من الحجر لموسى
عليه وانفجار الماء من بين اصابع نبينا صلى الله عليه وسلم ولم يقع فرق بينهما سوى ان الحجر مالوف
منه انفجار الماء والاصابع لم يعهد منها ذلك حتى ان اهل بلغ العلم العصر التجيبي على ناظم
نظم قصيدة طويلة مليحة استوعب فيها من احوال نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ومعجزاته
ما وازن به جميع معجزات الانبياء عليهم السلام وجميع احوالهم وسلك في ذلك ما في رضا
بين التناسب بين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء عليهم السلام وقد احسن
في ذلك واساء احسن من حيث ذلك الاستنباط واساء لما يفهم منه من الغض والانحطاط
بان فالمقام ذلك مما تقتضيه افضلية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فلنا لهم وايركم ذلك
والذي تقتضيه افضليته امور لا تعرف من قبلنا انعكسنا علمها ولا تعاطينها واعلم في
ذلك من قبله ثم انا لم نعرف من قبله الامور جلية لا نعرف حقايقها الا من قبله وامور
تفصيلية وما نعلمها فعوله اعطيت كذا واعطيت كذا وفضلت بكذا وفضلت بكذا
وما معناه هذا لا اعتقد ذا افضلية بما اخبار ايانا بذلك ووقفنا على ما اخبرنا به من بعض
البعض مما يقتضيه حكم الله تعالى له بالافضلية من لنا من الاطلاع على ما يقتضيه عنه ذلك
الحكم عنه ثم اقتصرنا على ذلك ولم نتجاوز الى ان نتحرى في الالتماس ما يوجب
وجود الافضلية من قبل نظرنا الى ما اعطي من الايات وما طبع عليه من محامد
الصفات وما اتصف به من محاسن الحالات وما فقد غيره من الانبياء من بعض هذه لا
شيئا كفانا ذلك مصيبين شاطين من سوء الادب مع خواصه واحبابه والامان من
سوء الادب مع خواصه والوقوع في التشبه لا زمنا لنا لزوما ضروريا لا محيد عنه
كما فعل ايمتنا رضي الله عنهم ولا افول انهم في ذلك بمنزلة من يقدم فيما
وبنا فلج او يقدح فيه ولكنهم بمنزلة من تقدم فيما جميعا لان الافضل لا يجب ان يفضل

وبنا فصرا

ان يفضل بشيء لم يجعله مولاه سببا في وجود افضليته ولا يجب ايضا ان يحط الفاضل عن مرتبته كما قال لا تفضلوا بين الانبياء ولا تخيروني على موسى ولا يقل احدكم انا خير من يونس بن متى والمفضول ايضا لا يجب ان يرى

ان يفضل بمفضوليته علة لم يجعلها مولاه وهو نقص مما اتصف به الفاضل ولا يجب ايضا ان يحقره فيه وبين الفاضل وهم جميعا رسل الله عز وجل وعدم محبة كل واحد منهم لمن فاته انما هو لحق الله لا لهم فمن اساء الادب معهم اساء الادب مع الله وهذا عظيم انتهى وهو في غاية التحقيق ومنتهى لشرح كلام المصنف فلنقتصر عليه **قوله** في الحديث فان الناس يصعقون قال ابن حجر لم يبين في رواية الزهري من الطرق يعني اي الصعقتين الم اراد وفي رواية ابن الفضل فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض الا ماشاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاكون اول من يبعث والمراد بالصعق غشي يلحق من سمع صوتا او رأى شيئا يفزع منه وهذه الرواية ظاهرة في ان الافاقة بعد النفخة الثانية **و**قوله فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي فهي بقبلية ظاهرة وان كان ممن استثنى الله فلم يصعق فهي بقبلية **و**فيه في رواية ابي سعيد فلا ادري كان فيمن صعق اي فافاق قبلي ام حوسب بصعقته الاولى اي التي صعقها لما سأل الروية انتهى **ومنها** التصريح بالامتناع من ابرار المقسم واجابة الدعوة فانه حق من الحقوق والى ذلك اشار بقوله وقال صلى الله عليه وسلم من حق المسلم على المسلم ان يبر قسمه وان يجيب دعوته لم اقف على تخريجه بهذا اللفظ وفي الخطاب عند قول المختصر وعزمت عليك بالله قال ابن الفاكهاني في شرح عمدة الاحكام لما تكلم للباس في شرح قوله صلى الله عليه وسلم وابرار القسم او المقسم فيه معنيان احدهما ان الحالف اذا حلف على شيء مامور ان يبر في يمينه وهذا الاكتساب في جوابه او ما يقوم مقام الجواب بذلك وهو الكفارة الثاني ان يكون المراد ان من حلف عليك وهذا على قسمين تارة يشوبه معنى السوال كقوله بالله الا ما فعلت كذا او تارة لا يشوبه كان يقول والله لتفعلن ونحو ذلك وسواء في هذا الاثبات والنفي وهو منه ومع في الوجهين ان يبر قسمه لا حرجا لا حصل في الثاني لوجوب الكفارة عليه دون الاولى وذلك اضرابه هذا كله مع مقتضى المعاني الشيء فان وجد على ذلك عمل بمقتضاه كما ثبت ان ابا بكر رضي الله لما عبر الرويا بحضرته صلى الله عليه وسلم قال اصبت بعضا واخطات بعضا فقال اقسمت عليك يا رسول الله لتخبرني فقال لا تقسم ولم يخبره انتهى المراد منه في **كتاب** الجامع للمصنف واما ابرار قسم المقسم فيه كل مباح وماكان في معناه مما لا ينكره العلم وقد قال مالك فيمن قال لي جملة يعطي في التطوع انه لا يعطى ويحنثه وقس على هذا ما بعدي الا انهم قالوا في الشيخ والوالد يجوز له الافطار والله اعلم انتهى والاحاديث في اجابة الدعوة كثيرة وما يتعلق بالاجابة مبسوط في كتب الفقه وقد تقدم قول القابلي سبع ابحنا او لو الارحام والهمم العالية **ومنها** نسبة اثار القدرة القديمة لغير الله تعالى والتعبير بالالفاظ المجهولة المعنى واليه اشار بقوله وقال صلى الله عليه وسلم لا تقولوا قوس قزح ولا كن قولوا

اهل الله

فوله على معنى قزح المذكور في الحديث

... الله قال قزح اسم الشيطان ... في الجامع الصغير امان لاهل الارض من
من الغرق القوس وامان لاهل الارض من الاختلاف الموالاة لقريش فريش فاذا خالفتها
قبيلة من العرب صاروا حزب ابليس رواه الطبراني والحاكم عن ابن عباس فقال الشيخ وفي
قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بانه واه وفي اسناده ضعيفان ابراهيم ركون وخليد انتهى
وحكم ابن الجوزي بوضعه ونازعه المؤلف بما حاصله ان له شاهدا من حديث ابن عباس
انتهى قال العلقمي وهو القوس المسمى بقوس قزح اخرجه البخاري في الادب المفرد
اما قوس قزح فامان من الغرق ... فهو منوح قال في المصباح واما قوس قزح فقيل ينصرف
لانه جمع قزحة مثل غرف جمع غرفة والقزح الطرائق وهي خطوط من صفرة وخضرة
وحمرة وقيل لا ينصرف لانه اسم شيطان انتهى وقال في النهاية في الحديث اخرجه ابو
نعيم في الحلية لا تقولوا قوس قزح فان قزح من اسماء الشيطان قيل سمي به لتلوينه
للناس وتحسينه لهم المعاصي من التقزيح وهو التحسين وقيل من القزح وهي الطرائق
والالوان التي في القوس الواحدة قزحة او من قزح الشيء اذا ارتفع كانه كره ما
كانوا عليه من عادة الجاهلية وان يقال قوس الله جل وعز فيرفع قدرها كما يقال
بيت الله انتهى وفي المناوي ان عليا رضي الله عنه نهى الى السماء من قوس قزح
لا تقولوا قوس قزح ولكن قولوا قوس الله وامان من الغرق انتهى تنبيه قال سعد الدين في
شرح المقاصد واما قوس قزح فسببه انه اذا كان في خلاف جهة الشمس
اجزاء مائية صافية شفافة وكان وراءها جسم كثيف مثل جبل او سحاب مظلم
حتى يكون كحال البلور الذي وراءه شيء ملون ينعكس منه الشعاع وكانت الشمس
قريبة من الافق فاذا واجهته تلك الاجزاء المائية انعكس شعاع البصر من تلك الاجزاء ١.
المقابلة الى الشمس فادى كل منها ما لونه مقابلا ضوء الشمس فيتشكل كما وكان
مستديرا على شكل قوس لان الشمس لو جعلت مركز دائرة لكان القدر الذي يقع
من تلك الدائرة فوق الارض ولكان تمامها تحت الارض وكلما كان ارتفاع الشمس اكثر
كان القوس اصغر ولهذا لم يحدث اذا كانت الشمس وسط السماء واما اختلاف الوانها
فقيل لان الناحية العليا تكون اقرب الى الشمس ليكون انعكاس الضوء فوقها
فترى حمرة ناصعة والسفلى ابعد منها واقل اشراقا فترى حمرة في سواد وهو الاخضر فان
وترى بينهما حالة مركبة من اشراق الحمرة وكدرة ورد بان ذلك يقتضي ان يتدرج من نصوع
الحمرة الى الارجوانية من غير انفصال الالوان بعضها من بعض على ان تولد الحالة اذا هو
من الاصفر والابيض فليس له من الاحمر والاخضر جواز كثير مناسبة واعتذر ابن سينا
بعدم الاطلاع على سبب اختلاف هذه الالوان انتهى وسئل ... العالم
بالرجف من القول وبالشتم ولو كان ردا على من شتمه ... [illegible] ... عليه صون
بطنه على الطعام والشراب يجب عليه صون لسانه على ما لا يجوز له وينبغي له صونه

تقع على تلك الاجزاء ولو تمت الدائرة لكان تمامها تحت الارض اصل

على ما يليق

في ما لا يليق بالملتبس بعبادة الله تعالى فان ذلك يخل به اهـ وان كان غيره مثله
في اصل الحكم وما احسن قول القايل

اذا لم يكن في السمع مني تصامم ... وفي بصري غض وفي منطقي صمت
فحظي اذا من صومي الجوع والظما ... وان قلت اني صمت يوما فما صمت

وفي هذا المعنى نبه بقوله صلى الله عليه وسلم [illegible] صوم احدكم فلا
[illegible] نشاتمه [illegible] فليقل اني صايم رواه البخاري
ومسلم وابو داود والترمذي وابن ماجه كلهم من طريق ولفظ البخاري عن ابي هريرة كل عمل
ابن ادم له الا الصيام فانه لي وانا اجزي به والصيام جنة فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث
ولا يصخب فان سابه احد او قاتله فليقل اني صايم انتهى قال العلقمي يرفث
بضم الفاء وكسرها والرفث الكلام الفاحش وقوله ولا يجهل اي لا يفعل شيئا من
افعال اهل الجهل كالصياح والسفه ونحو ذلك ولسعيد بن منصور من طريق سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه ولا يجادل قال القرطبي لا يفهم من هذا ان ذلك يباح في غير الصوم وانما
المراد ان المنع في ذلك يتاكد بالصوم قوله فليقل اني صايم اختلف هل يخاطب بها
الذي يشاتمه او يقولها في نفسه وبالثاني جزم المتولي ونقله الرافعي عن الايمة ورجح النووي
الاول في الاذكار وقال في شرح المهذب كل منهما حسن والقول باللسان اقوى ولو
جمعهما لكان حسنا ولهذا التردد اتى البخاري الحديث مرتين اشارة الى ذلك
فيقولها في قلبه لكف نفسه لتصبر ولا تشاتم فتذهب بركة صومها وبلسانه
لكف خصمه بنية وعظ الشاتم ودفعه بالتي هي احسن وقال الروياني ان كان رمضان
فبلسانه والا ففي نفسه وادعى ابن العربي ان موضع الخلاف في النفل واما الفرض
فيقوله بلسانه قطعا قلت وعبارة القباب ويسن للصايم ان يقول بلسانه
عن الفحش اني صايم يحتمل ان يقول ذلك في نفسه ولا ينتصر لها قال واسمع شافعي اني صايم
اني صايم مرتين او ثلاثا والجمع بين قلبه ولسانه حسن انتهى وسقط الكلام وفي
خطبة الجمعة واليه اشار بقوله وقال صلى الله عليه وسلم اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة
انصت والامام يخطب [illegible] فقد لغوت رواه البخاري ومسلم وابو دا
ود والنسائي وابن ماجه عن ابي هريرة قال القاضي عياض الجمهور على الانصات على من لم يسمع
الخطبة كوجوبها على من سمعها وقال النخعي والشافعي لا يلزم الا من سمعه قلت ذكر ابن
حارث الاتفاق على لزومه من لم يسمعها كان بالمسجد او خارجه وذكر ابن رزقون
عن ابن نافع لا باس بالكلام لمن لم يسمعها لبعد او حاجة وقال مطرف وابن الماجشون انما يجب
الانصات لداخل المسجد ابن رشد يستحب الانصات لمن لم يسمع خطبة الامام
قوله انصت قال المازري نبه بهذه اللفظة لانها ليست بكلام كثير وامر بمعروف فاذا
لم يجعلها فاحرى غيرها واخرج بعضهم منع التحية والامام يخطب لان الاشتغال بها

مرتين

على
وجوب

فهم على وجوب الانصات للخطبة ولو لم يسمعها

الكلام ممن انصت **واختلف** فيما كان من الذكر مطلوبا كرد السلام وتشميت
العاطس بمنعه مالك وابو حنيفة والشافعي واجازه احمد واسحاق **قلت** وحمد
العاطس في نفسه او تحميده سرا قولان لمالك وابن حبيب ابن حارث وفي جواز تشميت
الذكر في نفسه ومنعه قولان لابن القاسم وابن عبد الحكم وقال ابن عبد الحكم
معاذ الله ان يحرك به لسانه يكفيه الفكر ولا يحرك حصبا **و**لا يصوتا لحجة ولا ثوب ولا
باس ان يرمي اللاغي بحصبه التسبيح او الاشارة وقال الصناجي مقتضى المذهب
منع الاشارة وسمع ابن القاسم لا يحصب احد لاغيا ابن رشد في الموطا حصب ابن عمر
متحدثين هو واسع **و** التهليل **و**الاستغفار **و**الدعا **و** الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
عند اسباب ذلك **جائز في الخطبة** قولان قوله والاستماع يخطب جمعة
لمالك ولا شبهة انه انما يجب لا نصات عند الخطبة وقال ابو حنيفة يجب بخروج الامام
قلت وظاهر المذهب انه لا يجب بعد نزوله وقبل الصلاة وحكى ابن العربي بنزوله
روايتين عياض ولا يجوز قراءة كتاب ليس منهما وفي وجوبه غير مسمعه احدا
او بعيده قولان لمالك وابن حبيب **قلت** اختار اللخمي لزومه لغير سامعه ابن العربي
رايت زهاد بغداد والكوفة اذا دعى الخطيب لاهل الدنيا صلوا وتكلموا وبعض الخطباء يكذب
فينبغي الاشتغال عنه بطاعة واجبة **سوى** لغوت يقال لغى يلغو لغوا ولغى يلغى لغيا
كسعى يسعى فبنا المضارع الاولى لغو والثانية مقتضى الفرا لقوله تعالى والغوا فيه ولو كان
من الاولى والغوا بضم الغين **قلت** يعارضه قوله تعالى واذا سمعوا اللغو اذ لو كان من الثانية
لقال واذا سمعوا اللغي المازري اختلف في معنى لغوت يقال النبي **فقد** تكلمت بما لا ينبغي وقال
النضر معناه خبت يقال لغيت اذا خيبته وقيل اللغو اللغو الغي متقارب معناهما ردي الكلام
وباطله وما لا خير فيه انتهى **قال ابن حجر** المراد بالصاحب من يخاطب بذلك مطلقا وانما
ذكر الصاحب لكونه الغالب **وقوله** فلا جمعة له قال العلماء معناه لا جمعة له كاملة للاجماع على سقوط
جمعة الوقت عنه انتهى **ومنها** كتمان العلم عند السؤال عنه وعليه نبه بقوله **وقد**
صح عنه صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم فكتمه الجم بلجام من نار يوم القيامة **في الجامع الصغير** من سئل
عن علم فكتمه الجمه الله يوم القيامة بلجام من النار رواه الامام احمد وابو داوود والترمذي والنسائي
وابن ماجة والحاكم عن ابي هريرة **قال المناوي** قال الترمذي حسن والنسائي وابن ماجة والحاكم عن ابي هريرة
**قال المنذري** قال الترمذي حديث حسن وقال الحاكم على شرطهما وقال المنذري روي بطرق كلها فيها مقال الا ما
ان طريق ابي داوود حسن **و**اشار ابن القطان الى ان فيه انقطاعا **و** لحديث عن ابي هريرة طرق
عشرة سرد ابن الجوزي ودها تعقب **وفي** اللسان والميزان عن العقيلي هذا الحديث لا يصح
لا حماد بن محمد وانه لا يتابع انتهى ولا حق قال النووي في التقريب اسناده صحيح رواه عطاء عن ابي هريرة و
اشار بذلك الى ان حماد ثقة لا حق فيه ان شاء الله واسانيده البيضاوي في تفسيره يلجم
من كتم علما عن اهله **قال** الولي العراقي ولم اجد ما يكفي الا ان المسؤول عن علم يحتاج اليه السائل في امر

جمع لتفال

في دينه وقيل ما يلزم عليه تعليمه لمن يريد الاسلام يقول علمني الاسلام والمفتي في حال
ادخاله وقيل هو علم الشهادتين يجد خازنا عند الله في علمه فيلجم من النار مثاله من اتاه يسأله عن فعله
حيث لم ينفسه بالسكوت عن الكلام والحج ثم يخرج في مشاكلة العقوبة للذنب وذلك
انه سبحانه اخذ الميثاق على الذين اوتوا الكتاب ليبيننه للناس ولا يكتمونه وفيه حث على
تعليم العلم لان تعلم العلم انما هو لنشره ودعوة الخلق الى الحق والكاتم يروم ابطال
هذه الحكمة وهو بعيد عن الطبع المتقن فجزاؤه ان يلجم تشبيها له بالحيوان الذي
منع ما يراد منه فان العالم شأنه دعاء الناس الى الحق وارشادهم الى الصراط المستقيم
قوله بلجام من نار التشبيه بيانه بقوله من نار على وزن حتى يتبين لكم الخيط الابيض من
الخيط الاسود من الفجر شبه ما يوضع فيه من النار بلجام في الدابة ولولا ما ذكر من البيان
كان استعارة لا تشبيها انتهى وعن انس اذا كتمه عن اهله المستحق له وفي المصابيح
سئل بعض العلماء عن شيء فلم يجب فقال السائل اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من كتم علما جاء يوم القيامة بلجام من النار فقال اترك اللجام واذهب فان جاء من يستحقه
وكتمته فليلجمني انتهى ومنه تعليم لغير اهله وعليه نبه بقوله وقال صلى الله
عليه وسلم لا تمنحوا الحكمة لغير اهلها فتظلموها ولا تمنعوها اهلها فتظلموهم
لم اطلع على تخريجه وذكره الماوردي في ادب الدين والدنيا وابن عبد البر في اختصاره من غير
تخريج وفي الاحياء قال عيسى عليه السلام لا تضعوا الحكمة عند غير اهلها فتظلموها ولا
تمنعوها اهلها فتظلموهم كونوا كالطبيب الرفيق يضع الدواء في موضع الداء وفي لفظ
اخر من وضع الحكمة في غير اهلها جهل ومن منع اهلها ظلم ان للحكمة حقا وان لها اهلا
فاعط كل ذي حق حقه انتهى ذكره في الباب الثالث من كتاب العلم وقال في اداب الغنا
مسرور قد قال عيسى عليه السلام لا تعلقوا الجواهر في اعناق الخنازير فان الحكمة خير
من الجواهر ومن كرهها فهو شر من الخنازير انتهى وقال الشيخ زروق في شرح رسالة
القشيري حكي عن عيسى عليه السلام انه قال لا تعطوا الحكمة غير اهلها فتظلموها
فلا تضعوها في غير محلها فيعوقك الانتفاع بها ذكره في باب الصمت ولبعضهم في
المعنى فمن منح الجهال علما اضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم وبعض كتب
فقد رايت في الجامع الكبير ان لكل شيء شرفا وان اشرف المجالس ما استقبل
به القبلة وانما تجالسون بالامانة ولا تصلوا خلف النائم والمحدث واقتلوا
الحية والعقرب وان كنتم في صلاتكم ولا تستروا الجدر بالثياب ومن نظر في كتاب اخيه
بغير اذن اخيه فكانما ينظر في النار ومن احب ان يكون اكرم الناس فليتق الله ومن احب
ان يكون اقوى الناس فليتوكل على الله ومن احب ان يكون اغنى الناس فليكن بما في يد
الله عز وجل اوثق منه بما في يديه الا انبئكم بشراركم من نزل وحده ومنع رفده
وجلد عبده الا انبئكم بشر من هذا من يبغض الناس ويبغضونه الا انبئكم بشر

فليكن
اصل

بخشى من بعض أسواقها يشغل عنه ولا يسعفه ولا ينفع وإنما ابتلاهم بشيء
من بعض أهل ... أن عيسى عليه السلام قام في قومه فقال يا بني إسرائيل
لا تتكلموا بالحكمة عند الجهال فتظلموها ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم ولا تعاقبوا
ظالما فيبطل فضلكم عند ربكم يا بني إسرائيل إن الأمر ثلاثة أمر تبين رشده فاتبعوه
وأمر تبين غيه فاجتنبوه وأمر اختلف فيه فردوه إلى الله عز وجل أخرجه الطبراني
وسعيد بن منصور والحاكم في المستدرك وتعقب والبيهقي وابن عساكر عن ابن عباس
وانظر في الجامع الصغير عند قوله **قوله** الفعلة ونسبه للطبراني والحاكم عن ابن عباس
**قال المناوي** وسنده واه بل قيل إنه موضوع انتهى **ومنها** تصديق أمراء الجور في كذبهم
عند حضور مجالسهم وإعانتهم على ظلمهم بتبيينهم لهم ... على أمرائه وتعظيمهم
عند إرادتهم ارتكابه وإليه أشار بقوله ﷺ ...
... بكذبهم وأعانهم على ظلمهم غضب ...
... والملائكة ... في **المنذري** عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
أن رسول الله ﷺ قال لكعب بن عجرة أعاذك الله من إمارة السفهاء. قال
أمراء يكونون من بعدي لا يهتدون بهديي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم
وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا مني ولست منهم ولا يردون على حوضي ومن لم يصدقهم
ولم يعنهم على كذبهم فأولئك مني وأنا منهم وسيردون على حوضي يا كعب
ابن عجرة الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة والصلاة قربان أو قال برهان يا كعب ابن عجرة
الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها وبائع نفسه فموبقها رواه أحمد واللفظ له
والبزار ورواتهما محتج بهم في الصحيح ورواه ابن حبان في صحيحه إلا أنه قال ستكون أمراء من دخل
عليهم فأعانهم على ظلمهم وصدقهم بكذبهم فليس مني ولست منه ولم يرد علي الحوض
ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني و
سيرد علي الحوض الحديث ورواه الترمذي والنسائي من حديث كعب بن عجرة قال قال
رسول الله ﷺ أعيذك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء سيكونون من بعدي فمن
غشي أبوابهم فصدقهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد على
حوضي ومن لم يغش أبوابهم ولم يصدقهم في كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا
منه الحديث واللفظ للترمذي وفي رواية له أيضا عن كعب بن عجرة قال خرج علينا رسول
الله ﷺ ونحن تسعة خمسة وأربعة أحد العددين من العرب والآخر من العجم فقال اسمعوا
هل سمعتم أنه سيكون من بعدي أمراء فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم
فليس مني ولست منه وليس بوارد علي الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم
ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وأنا منه وهو وارد علي الحوض **قال المناوي** حديث
غريب صحيح انتهى **ومنها** ترك الصلاة على سيدنا محمد ﷺ عند

فصل في أن الأمور ثلاثة

عجرة

وما إمارة السفهاء قال أمراء

علي ... بكذبهم فهو مني

عليهم

بكذبهم

عند

عند ذكري و عليه نبه بقوله صلى الله عليه وسلم البخيل من ذكرت عنده

فلم يصل علي **قال ابن حجر** رحمه الله تعالى اخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم

واسماعيل القاضي والطبراني في تخريج طرقه وبيان الاختلاف فيه من حديث علي ومن حديث

ابنه الحسين **قال المناوي** ولا ينقص عن درجة الحسن وقال الحاكم صحيح واقره الذهبي

وان في البخيل للكمال وهذا صادق بمن لم يسمه وصفته ونسبته **وقال في المواهب**

وما يتعلق به من المعجزات ووجه بخله انه بخل على نفسه حيث حرمها صلاة النبي عشرا

اذا صلى عليه واحدة ومنع ان يكتال له بالمكيال الاوفى فانه لم يبلغ الجود حتى يجب

ان يجاد عليه شبه ترك الصلاة عليه بخله بانفاق المال في وجه البر ثم اشتق منه اسم الفا

عل على طريق الاستعارة في المصدر اصلية وفي اسم الفاعل تبعية او شبه تاركها على طريق

الاستعارة المكنية عن ترك اتباعه في وجوهه ثم يسمى بخيلا **قال الفاكهاني**

وهذا انبع فخار اشبع شيء لم يبق بعده الا الشح بكلمة الشهادة وهو يقوي القول

بوجوب الصلاة عليه **وفي شرح** الحصن الحصين في حديث البخيل من ذكرت عنده فلم

يصل علي تعريف الجزئين يؤذن بالحصر للمبالغة اذ لا بخل ممن يبخل بشرف الصلاة

على من كان سببا في كل خير واصله داوية لنا من نجتهد على اللسان ويثقل

في الميزان والبخيل بها ابخل ممن بخل بما له فانه الرضا بعمله مختص **وبعض**

هذا الحديث وغيره من الاحاديث لكن بعضه كحديث رغم انف رجل ذكرت عنده

فلم يصل علي وحديث ابن حبان وغيره من ذكرت عنده فلم يصل علي فمات فدخل النار

فابعده الله وحديث الطبراني شقي عبد ذكرت عنده فلم يصل علي وحديث الرزا

مرسلا عن قتادة من الجفاء ان اذكر عند احد فلا يصل علي وجوب الصلاة عليه صلى الله عليه

وسلم عند ذكره وبه قال اللخمي من المالكية والطحاوي من الحنفية والحليمي وابو حامد

الاسفرايني من الشافعية وابو بطة من الحنابلة **قال** الحافظ وقد تمسك بالاحاديث

المذكورة من اوجب الصلاة عليه كلما ذكر لان الدعاء بالرغم والابعاد والشقاء والبخل يقتضي

كذا الوعيد والوعيد على الترك من علامات الوجوب ومن حيث المعنى ان فائدة

الامر بالصلاة عليه مكافاته على احسانه واحسانه مستمر فيتاكد اذا ذكر وتمسكوا ايضا بقوله

تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا فلو كان اذا ذكر لا يصلى عليه لكان

كاحاد الناس دينا كذا اذا كان المعنى بدعاء الرسول الدعاء المتعلق بالرسول

**واجاب** من لم يوجب ذلك باجوبة منها انه قول لا يعرف عن احد من الصحابة

والتابعين فهو قول مخترع ولو كان ذلك على عمومه للزم المؤذن اذا اذن وكذا سامعه

وللزم القارئ اذا مر ذكره في القرآن وللزم الداخل في الاسلام اذا تلفظ بالشهادتين

ولكان في ذلك من المشقة والحرج ما جاءت الشريعة السمحة بخلافه ولكان الثناء

على الله كلما ذكر احق بالوجوب ولم يقولوا به **وقد** **تلطف** القدوري وغيره من

فهو على ان

اختلف العلماء في

سمع الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم هل يجب على

ان يصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ام لا المشهد

الحنفية ان القول بعدم وجوب الصلاة عليه كلما ذكر مخالف للاجماع المنعقد قبل
قايله لانه لم يحفظ عن احد من الصحابة انه خاطب النبي صلى الله عليه وسلم بقوله يا رسول
الله صلى الله عليك وسلم واجابوا عن الاحاديث بانها خرجت مخرج المبالغة في تاكيد
ذلك وطلبه في حق من اعتاد ترك الصلاة عليه ديدنا وبالجملة لا دلالة على وجوب
تكرر ذلك بتكرر ذكره صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد وشنع الطبري القول
بالوجوب اصلا مع ورود صيغة الامر بذلك لاتفاق جميع المتقدمين و المتاخرين من علماء الا
مة على ان ذلك غير لازم حتى يكون تاركه عاصيا قال فدل على ان الامر فيه للندب و
يحصل الامتثال لمن قاله ولو كان خارج الصلاة وما ادعاه من الاجماع معارض بدعوى
الاجماع على مشروعية ذلك في الصلاة اما بطريق الوجوب واما بطريق الندب ولا يعرف
عن السلف لذلك مخالف الا ما اخرجه ابن ابي شيبة والطبري عن ابراهيم النخعي انه
كان يرى ان قول المصلي في التشهد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ومع ذلكم
لم يخالف في اصل المشروعية وانما ادعى اجزاء السلام عن الصلاة والله اعلم انتهى ومنها
ترك حكاية المؤذن عند سماعه واليه اشار بقوله قال صلى الله عليه وسلم من سمع [illegible]
ثم يستشهد [illegible] لم اطلع على من خرجه وحديث ابي سعيد الخدري ان [illegible] اذا
سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول اخرجه البخاري ومسلم والامام احمد وابو داود
والترمذي والنسائي وابن ماجة قاله في الجامع وقوله فقد جفاني ناسب حمل الامر
في المشهور على الوجوب وهو واضح فوجه مشهور مما لا استحباب حمله الخطاب
قال [illegible] على الخلاف في اوامره صلى الله عليه وسلم هل هي محمولة على الوجوب او على الندب
وقال ابن عبد السلام ظاهر الحديث الوجوب الا انه قد تكون القرينة الصارفة
عنه هي تبعية قول الحاجب لقول المحطب الذي هو الاذان انتهى وقال ابن حجر
القول بالوجوب حكاه الطحاوي عن قوم من السلف واستدل الجمهور بحديث اخرجه مسلم
وغيره انه صلى الله عليه وسلم سمع مؤذنا فلما كبر قال على الفطرة فلما تشهد قال خرج من النار
قالوا فلما قال عليه السلام غير ما قال المؤذن علمنا ان الامر بذلك للاستحباب
وتعقب بانه ليس في الحديث انه لم يقل مثل ما قاله فيجوز ان يكون قاله ووقع
قبل صدور الامر ويحتمل ان يكون لما امر لم يرد ان يدخل نفسه في عموم من خوطب بذلك
انتهى قوله ولم يتشهد ظاهره ان الحكاية تكون لمنتهى الشهادتين واليه اشار
مالك في المدونة بقوله ومعنى ما روي اذا اذن المؤذن فقولوا مثل ما يقول انما ذلك
يقع في قلبه الى قوله اشهد ان محمدا رسول الله انتهى وهو المشهور وجهه
ان الحيعلة دعاء الى الصلاة والسامع ليس بداع اليها وعليه بعد انما يبدل الحيعلتين بالحوقلة
فيقول لا حول ولا قوة الا بالله كما في الخطاب ويجيء في حكاية ما بعدهما خلاف المدونة ومقابل
المشهور قول ابن حبيب وروايه ابن شعبان عن مالك واختار المازري انه

يحكي

يحكي جميع الاذان ويقول عند قوله في شهد ان اللهم صدقنا وبررنا او صدقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة خير من النوم كما قال النووي وروي عن الخضر عليه السلام انه من قال حين يسمع المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله مرحبا بحبيبي و قرة عيني محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم ثم يقبل ابهاميه ويجعلهما على عينيه لم يعم ولم يرمد ابدا انتهى ذكره الحطاب ومنها ترك الدعاء في الصلاة وهو معنى قوله [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible] هذا الحديث اخرجه ابن ماجه كما قال المصنف في كتابه الجامع [illegible] وذكره في العدة وذكر [illegible] حديثا بمعناه اخرجه اهل الصحيح وهو انه صلى الله عليه وسلم قال سمعت خشف نعلك بين يدي في الجنة فما الذي عملته في الاسلام فقال ما احدثت قط الا توضأت وما توضأت الا رأيت لله علي ان اصلي الحديث وقد صلى الله عليه وسلم ادعوا الله وانتم موقنون [illegible] في الجامع الصغير والكبير ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه رواه الترمذي والحاكم عن ابي هريرة قال المناوي استغربه الترمذي وقال في الاذكار اسناده فيه ضعف وقال الحاكم مستقيم الاسناد تفرد به صالح المري احد زهاد البصرة انتهى ورده الذهبي فقال صالح متروك [illegible] من الخ [illegible] به النسائي وغيره المتقدم قال المنذري [illegible] ابو داود والنسائي انتهى فمراد الحديث العراقي والحافظ ابن حجر صالح وان كان صالحا ضعيف الحديث ومن ثم تركه جمع بمرة [illegible] حسنه بعضهم عن عمه بقصة جازية فان معنى موقنون بالاجابة ان تكونوا على حالة تستحقون فيها الاجابة بخلوص النية وحضور الجنان وفعل الطاعة بالاركان وتجنب المحذور والمنهيات وتفريغ السر عما سوى الرحمان اما سمعته يقول ادعوا الله بقلب منيب اي راجع عما سواه مع اظهار الانكسار والاضطرار ونفي الحول والقوة وغلبة ظن الاجابة بحيث يكون اغلب على القلب من الرد لان الداعي اذا لم يكن جازما لم يكن رجاؤه صادقا واذا لم يصدق الرجاء لم يخلص الدعاء اذ الرجا هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الاصل الا لان الداعي اذا لم يكن [illegible] ربه على يقين انه يجيبه لعدم اجابته اما لعجز المدعو وبخله او عدم علمه بالابتهال وذلك محال على الباري تعالى [illegible] وقيل الامر بالدعاء باليقين والمراد النهي عن التعرض بما هو مناف للايقان والغفلة واللهو والامر بضده من احضار القلب والجد في الطلب انتهى ومنها الاختصار والتقصير في الطلب وهو معنى قوله [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] في الاحياء اذا دعا احدكم فليعظم [illegible] في الرغبة فان الله لا يتعاظمه شيء قال العراقي رواه ابن حبان من حديث ابي هريرة في الجامع

وتعلق بحولي زيادة
وبالحق بحفت بعـ[illegible]
قوله وبررت [illegible]
مركب [illegible] انتهى

[illegible]

العرو بدون تعلق
الاصل ولا

اذا تمنى احدكم فليكثر فانما يسأل ربه رواه الطبراني في الاوسط عن عائشة با
سناد حسن قال المناوي بن حجر ومعنى استعجال الاجابة بقول القائل قد دعوت
فلم يستجب لي وعليه نبه بقوله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] فلم يستجب لي هذا في صحيح البخاري ومسلم وابي داود والترمذي وابن
ماجة كلهم عن ابي هريرة قال ابن حجر قال ابن بطال المعنى انه يسأم فيترك الدعاء فيكون كالمان
بدعائه او انه اتى من الدعاء ما يستحق به الاجابة فيكون كالمبخل للرب الكريم الذي لا تعجزه الا م
جابة ولا ينقصه العطاء وفي رواية لابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة لمسلم و
الترمذي لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطيعة رحم ما لم يستعجل قيل وما
الاستعجال قال يقول قد دعوت فلم اره يستجيب لي فيستحسر عند ذلك ويدع فلم ار يستجاب
الدعاء ومعنى يستحسر وهو بمهملات ينقطع وفي [illegible] ادب من اداب
الدعاء وهو انه يلازم الطلب ولا ييأس من الاجابة لما في ذلك من الانقياد والاستسلام
واظهار الافتقار حتى قال بعض السلف لانا اشد خشية ان احرم الدعاء من ان احرم الاجابة
وكانه اشار الى حديث ابن عمر رفعه من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له ابواب الرحمة الحديث
اخرجه الترمذي بسند لين وصححه الحاكم قال الداودي يخشى على من خالف وقال
قد دعوت فلم يستجب لي ان يحرم الاجابة وما يقوم مقامها من الادخار والتكفير انتهى وفي
فتح [illegible] في اول كتاب الدعاء الاحاديث الدالة على ان دعوة المومن لا ترد وانه اما
ان تعجل له الاجابة واما ان يدفع عنه من السوء مثلها واما ان يدخر له من الاجر خير مما سأل فاشار
الى ذلك والى ذلك اشار ابن الجوزي بقوله اعلم ان دعاء المومن لا يرد غير انه
قد يكون الاولى له تاخير الاجابة او يعوض بما هو اولى له عاجلا او اجلا فينبغي للمومن ان
لا يترك الطلب من ربه فانه متعبد بالدعاء كما هو متعبد بالتسليم والتفويض وقال الحافظ ما
ملخصه الذي يتصور في الاجابة وعدمها اربع صور الاولى عدم العجلة وعدم القول المذكور
الثانية وجودهما الثالثة والرابعة عدم احدهما ووجود الاخر فدل الخبر على ان الاجابة
تختص بالصورة الاولى دون ما عداها فدل الحديث على ان قوله تعالى اجيب دعوة
الداعي اذا دعان مقيد بما دل عليه الحديث قلت وفي الحديث المذكور
ما اشار اليه قبل على ان المراد بالاجابة ما هو اعم من تحصيل المطلوب بعينه او ما يقوم مقامه
ويزيد عليه والله اعلم انتهى ومنها الاعتداء في الخصومة والتعمق في الكلام والتقعر
بالاشم وعليه نبه بقوله [illegible] اي الشرح
فيها بالباطل و [illegible] اي اظهار الفصاحة والتعالي في الكلام و [illegible]
اي التكبر بالمعصية والطغيان بسببها او معها ومن [illegible]
[illegible] قال ابن الجوزي [illegible] وانه [illegible] الاسلام
ثم خرج فيقتل دواب المسلمين [illegible] وقيل في المنافقين وقيل عاقبته [illegible] كانت
فيه هن

قف على ان دعاء المومن لا يرد وان الاولى [illegible] الاجابة

فيه هذه الصفة انتهى قال البيضاوي ومعنى يعجبك يروقك ويعظم في نفسك في
الحيوة الدنيا يتعلق بالقول اي ما يقوله في امور الدنيا واسباب المعاش او في معنى
الدنيا فانها مراده من ادعاء المحبة واظهار الايمان او يعجبك قوله في الدنيا حلاوة
وفصاحة ولا يعجبك في الاخرة لما يعتريه في الموقف من الدهشة والحبسة او لانه لا يوذن له
في الكلام ويستشهد الله على ما في قلبه وهو الد ويستشهد الله على ان ما في قلبه موافق لكلا
مه وهو الد الخصام شديد العداوة والجدال للمسلمين والخصام المخاصمة ويجوز
ان يكون جمع خصم كصعب وصعاب بمعنى اشد الخصام خصومة واذا تولى ادبر وانصرف
عنك وقيل اذا غلب وصار واليا سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل
والله لا يحب الفساد لا يرتضيه فاحذروا غضبه عليه واذا قيل له اتق الله اخذته
العزة بالاثم حملته الانفة وحمية الجاهلية على الاثم الذي يؤمر باتقائه لجاجا من قولك
اخذته بكذا اذا حملته عليه والزمته اياه فحسبه جهنم كفته جزاء وعذابا
ولبئس المهاد جواب قسم مقدر والمخصوص بالذم محذوف للعلم به والمهاد
الفراش وقيل ما يوطأ للجنب انتهى وقال ابن جزي في معنى اخذته العزة بالاثم انه
انه لا يطيع من امره بالتقوى تكبرا او طغيانا والباء يحتمل ان تكون سببية او بمعنى
مع انتهى وهذا هو الموافق لقول المصنف والتعزز بالاثم فكان الموافق لقوله و
التمويه بالكلام تعليقه الحيوة بيعجبك قوله في الدنيا حلاوة وفصا
حة لما سبق ومنهم من تجره الكلام بالتملق والاظهار الفصاحة واليه اشار بقوله
[illegible] في
الترغيب والترهيب عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان احبكم الى الله واقربكم مني في الاخرة احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم
الي وابعدكم مني في الاخرة اساوئكم اخلاقا الثرثارون والمتفيهقون رواه احمد
ورواته رواة الصحيح والطبراني وابن حبان في صحيحه ورواه الترمذي من حديث
جابر وحسنه ولم يذكر فيه اساوئكم اخلاقا وزاد في اخره قالوا يا رسول الله قد
علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون قال المتكبرون الثرثار بثائين
مثلثتين مفتوحتين هو كثير الكلام تكلفا والمتشدق هو المتكلم
بملء شدقه تفاصحا وتعظيما لكلامه والمتفيهق اصله من الفهق وهو الامتلاء
وهو بمعنى المتشدق لانه الذي يملا فمه بالكلام ويتوسع فيه اظهارا لفصاحته
وفضله واستعلاء على غيره ولهذا فسره النبي صلى الله عليه وسلم بالمتكبر انتهى
وفي الاحياء الافة السادسة التقعر في الكلام بالتشدق وتكلف السجع والفصا
حة والتصنع فيه بالتشبيبات والمقدمات وما جرت به عادة المتفاصحين المدعين
للخطابة وكل ذلك من التصنع المذموم ومن التكلف الممقوت قال صلى الله عليه وسلم رسول الله

يحلف ويستشهد ا

ويهلك الحرث والنسل كما
معنى الا حسن بنقيصه او كما
يفعله ولات النسو فانقص والاناث
ويحتمل من قنع انه يشير مع
اللفظ فيهلك الحرث والنسل مع
اسل

صلى الله عليه وسلم انا والاتقياء من امتي برآء من التكلف وقال صلى الله عليه وسلم ابغضكم الي وابعدكم
مني مجالسا يوم القيامة الثرثارون المتفيهقون وقالت فاطمة رضي الله عنها قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم شرار امتي الذين غذوا بالنعيم ياكلون الوان الطعام ويلبسون
الوان الثياب ويتشدقون في الكلام وقال صلى الله عليه وسلم الا هلك المتنطعون ثلاث
مرات والتنطع هو التعمق والاستقصاء وقال عمر رضي الله عنه ان شقاشق الكلام
من شقاشق الشيطان وجاء عمر بن سعد الى ابيه يسأله حاجة فتكلم بين حاجته
بكلام فقال له سعد ما كنت من حاجتك فلا ابعد منك اليوم اني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ياتي على الناس زمان يتخللون الكلام بألسنتهم كما تتخلل
البقر الكلاء بالسنتها وكانه انكر عليه ما قدمه على الكلام من التشبيب والمقدمة
المصنوعة المتكلفة ايضا وهذا ايضا من آفات اللسان ويدخل فيه كل سجع متكلف
وكذلك التفاصح الخارج عن العادة وكذلك تكلف السجع في المحاورات اذ قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة في الجنين فقال بعض قوم الجاني كيف نودي من لا شرب
ولا اكل ولا صاح ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسجعا
كسجع الاعراب وانكر ذلك لان اثر التكلف والتصنع بين عليه بل ينبغي ان يقتصر
في كل شيء على مقصوده ومقصود الكلام التفهيم للغرض وما وراء ذلك تصنع مذموم ولا يدخل في
هذا الجنس تحسين الفاظ الخطابة والتذكير من غير افراط واغراب لان المقصود
منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها ولرشاقة اللفظ تاثير فيه
فهو لا يليق به فاما المحاورات التي تجري لقضاء الحاجة فلا يليق بها السجع والتشدق
والاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة والتميز
بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه انتهى وفي المقبل روى
ابو داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تعلم صرف الكلام ليسبي به
قلوب الرجال او الناس لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا انتهى ومنها النعي وابيه
اشار بقوله ... انسدم عن النعي في الترغيب والترهيب عن
حذيفة رضي الله عنه قال اذا مت فلا تؤذنوا بي احدا اني اخاف ان يكون
نعيا واني سمعت صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي رواه البزار قال حديث حسن وعن ابن
ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه كان ينهى عن النعي ويقول انه من
عمل الجاهلية قال عبد الله والنعي اذان للميت رواه الترمذي مرفوعا وقال غريب ورواه
من طريق اخرى وقال نحوه ولم يرفعه ولم يذكر فيه والنعي اذان للميت وهذا اصح قد كره
بعض اهل العلم والنعي عندهم ان ينادى في الناس ان فلانا مات ليشهدوا جنازته وقال
بعض اهل العلم لا باس باعلام الرجل قرابته واخوانه انتهى وفي الجامع نهى عن النعي
رواه الامام احمد والترمذي وابن ماجه عن حذيفة قال المناوي واسناده حسن انتهى وفي الاحياء

قال المحشي

المتشرفون

أي معنى التنطع

فعلى ان المراد في الكلام التفهيم للمعنى وما وراء ذلك تصنع مذموم

فعلى النهي عن النعي وعلى معناه ... ايضا

قال الهروي والنعي بسكون العين الاخبار بموت الميت وبالكسر الميت ويجمع
على نعايا كصبي وصبايا ودري ودرايا واستعمل في الاخبار بالموت والحض حيث يجمه
الجيزو فعلوا النعي على مذهب الجاهلية وهو ما عليه صراخ او ما كانوا يفعلونه كانوا
اذا مات فيهم شريف بعثوا راكبا ينعاه في القبائل فنهى الشرع عن ذلك وكره حذيفة
وابن المسيب وبعض اصحاب ابن مسعود وقال حذيفة لا تخبروا بي احدا فاني اخاف ان يكون
نعيا ونهي ما كان الاعلام به على باب المسجد والاسواق وراه من النعي **قلت** قال ابن رشد
وغيره ويجوز الاعلام بالموت دون رفع صوت اجماعا واختلف في رفع الصوت يكرهه مالك و
استخفه ابن وهب وينعي بتونس ان ينادى في الاسواق عند موت احد من الصالحين والا
ابن عرفة وشيخنا ابو عبد الله انه من النعي والظاهر انه ليس منه وهو وان كان بدعة
لكنه له مصلحة شهود الصلاة عليه والتبرك به وبآثاره ويدل عليه حديث السوداء
وقول حذيفة لا تخبروا بي احدا تورعا ونحوه اعلله باني اخاف انتهى ص وعدم
انا ديب في التحية وعليه نبه بقوله ونهى عليه الصلاة والسلام
ابتداء عليك السلام في الاحياء ويكره ان يقول ابتداء عليك السلام قاله رجل لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم ان عليك السلام تحية الميت قاله ثلاثا ثم قال
صلى الله عليه وسلم ان عليك السلام اذا لقي احدكم اخاه فليقل
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته انتهى قال العراقي هذا الحديث رواه ابو داود والترمذي
والنسائي في اليوم والليلة من حديث ابي جري الهجيمي وهو صاحب القصة قال الترمذي
حسن صحيح ص انشاد بالعجمية بحلقة من ليس معهما او في المساجد وهو معنى
قوله وتمنى اعم ... في الجامع الكبير عن عمر قال اياكم
ورطانة الاعاجم وان تدخلوا على المشركين يوم عيدهم فان السخطة تنزل عليهم رواه عبد
الرزاق وابن ابي شيبة ... والبيهقي قال التتائي في شرح الرسالة المدونة نهى عمر
عن رطانة الاعاجم وقال انها خب عياض بفتح الراء وكسرها وفتح الطاء المهملة كلام
بلسانهم ويغيب بكسر الخاء وشد الباء فخديعة ومكر اوريد تسامحا ذلك في المساجد
وقيل انه يصير في معنى ما نهي ان يتناجى اثنان دون واحد انتهى قوله وان ...
يعني ... عليه الصلاة والسلام ... النهي عنه بقوله
تعالى لا تقولوا راعنا قال في الشفا قال بعض المفسرين هي لغة كانت في الانصار نهوا
عن قولها تعظيما للنبي صلى الله عليه وسلم وتبجيلا له لان معناها ارعنا نرعك فنهوا عن قولها
اذ مقتضاها انهم لا يرعونه الا برعايته لهم بل حقه ان يرعى على كل حال وقيل كانت اليهود
تعرض بها للنبي صلى الله عليه وسلم بالرعونة فنهي المسلمون عن قولها قطعا للذريعة ومنعا
للتشبه بهم في قولها لمشاركة اللفظة وقيل غير هذا والله اعلم انتهى ويحرم به من
... المنهي عنه بقوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله ... الجرح الثم

لا يعقلون قيل نزلت في وفد بني تميم وقيل في غيرهم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فنادوه
يا محمد يا محمد اخرج إلينا فذمهم الله تعالى بالجهل ووصفهم بأن أكثرهم لا يعقلون
[illegible] المنهي عنه بقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا
بل عظموه ووقروه وناجوه بأشرف ما يجب أن ينادى به نحو يا رسول الله يا نبي الله
[illegible]
[illegible] **قال أبو حميد** ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكا
رحمه الله في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له مالك يا أمير المؤمنين لا **ترفع** صوتك
في هذا المسجد فإن الله عز وجل أدب قوما لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الآية فقال
إن الذين يغضون أصواتهم الآية وذم قوما فقال إن الذين ينادونك من وراء الحجرات الآية
فإن حرمته ميتا كحرمته حيا فاستكان لها أبو جعفر وقال يا أبا عبد الله أستقبل
القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولم تصرف وجهك
عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى الله يوم القيامة بل استقبله واستشفع
به فيشفعك الله قال الله تعالى ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم الآية **وقال مالك** وقد
سئل عن أيوب السختياني ما حدثتكم عن أحد إلا وأيوب أفضل منه قال وحج حجتين فكنت أرمقه
أي [illegible] ولا أسمع منه غير أنه كان إذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بكى حتى أرحمه فلما رأيت
منه ما رأيت وإجلاله للنبي صلى الله عليه وسلم كتبت عنه **وقال مصعب** بن عبد الله
كان مالك رحمه الله إذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يتغير لونه وينحني حتى يصعب ذلك
على جلسائه فقيل له يوما في ذلك فقال لو رأيتم ما رأيت لما أنكرتم علي ما ترون لقد كنت
أرى محمد بن المنكدر وكان سيد القراء لا نكاد نسأله عن حديث أبدا إلا يبكي حتى نرحمه
ولقد كنت أرى جعفر بن محمد وكان كثير الدعابة والتبسم فإذا ذكر عنده النبي صلى
الله عليه وسلم اصفر وما رأيته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا على طهارة ولقد اختلفت
إليه زمانا فما كنت أراه إلا على ثلاث خصال إما مصليا وإما صامتا وإما يقرأ القرآن ولا يتكلم فيما
لا يعنيه وكان من العلماء والعباد الذين يخشون الله تعالى ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم
يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فينظر إلى لونه كأنه نزف عنه الدم وقد جف لسانه في فمه
هيبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنت آتي عامر بن عبد الله بن الزبير فإذا ذكر
عنده النبي صلى الله عليه وسلم بكى حتى لا يبقى في عينيه دموع ولقد رأيت الزهري وكان من
أهنأ الناس وأقربهم فإذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم فكأنه ما عرفك ولا عرفته ولقد كنت
آتي صفوان بن سليم وكان من المتعبدين المجتهدين فإذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بكى فلا يزال يبكي
حتى يقوم الناس عنه ويتركوه **وروي** عن قتادة أنه كان إذا سمع الحديث أخذه العويل والزويل
ولما كثر على مالك رحمه الله الناس قيل له لو جعلت مستمليا يسمعهم فقال قال الله تعالى يا أيها الذين
آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي وحرمته حيا وميتا سواء وكان ابن سيرين

بمقال

ربما يضحك

يخفض صوته إذا ذكر عنده حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما خشع وكان
عبد الرحمن ابن مهدي إذا قرأ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بهم بالسكوت وقال لا ترفعوا
أصواتكم فوق صوت النبي ويتأول أنه يجب له من الإنصات عند قراءة حديثه ما يجب
له عند سماع قوله انتهى قوله وفيه [illegible] بيان ما ذكره من [illegible] من نسبته الدينية
والطينية أو الدينية فقط ولذا قال من [illegible] أو دينه أو صلاحه وجزاء الآداب اما العلماء
فهم نواب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حالة شيء بعثه وفي أمته يجب تعظيمهم وإكرامهم
وفي الجامع ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه رواه الإمام أحمد
والحاكم عن عبادة بن الصامت قال المناوي وإسناده حسن ومعرفة حق العالم أن
يعرف ما أتاه الله من فضل قال والخبر أوفى العلم
[illegible] ما حق أهل العلماء ورعاية حقوقهم تربية [illegible] إياه وإهمال ذلك [illegible]
و [illegible] وفيه أيضا ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق بين النفاق
ذو الشيبة في الإسلام وذو العلم والإمام المقسط ومعلم الخير رواه أبو الشيخ في التوبيخ
عن جابر ابن عبد الله قال المناوي معلم الخير أعم من ذا العلم وفيه أيضا ثلاثة لا يستخف
بحقهم إلا منافق ذو الشيبة في الإسلام وذو العلم والإمام المقسط رواه الطبراني عن أبي
أمامة قال المناوي وإسناده ضعيف لكن له شواهد وفيه أيضا تواضعوا لمن تعلمون منه
وتواضعوا لمن تعلمونه ولا تكونوا جبابرة العلماء رواه الخطيب في الجامع عن أبي هريرة قال المناوي قال الذهبي
رفعه لا يصح وروي من قول عمر وهو الصحيح قال ولما أراد ابن نسيبة أن يقرأ على مالك الموطأ
[illegible] بيانه [illegible] فقال له مالك يا أمير المؤمنين هذا العلم لا يؤخذ
إلا بالتواضع وقد جاء الخبر تواضعوا لمن تعلمون منه فقام الخليفة وجلس بين يديه ولم
يزده ذلك إلا رفعة وهيبة وأثنى به عليه على مر الزمان ونظير هذه الحكاية حكاية الشيخ
خليل مع الشيخ عبد الله المنوفي وهي مشهورة انتهى وفي الإحياء أخذ ابن عباس بركاب
زيد ابن ثابت وقال هكذا أمرنا أن نفعل بالعلماء قال العراقي رواه الطبراني والحاكم والبيهقي في
المدخل إلا أنهم قالوا هكذا نفعل قال الحاكم صحيح الإسناد على شرط مسلم انتهى وفي
سراج المهتدين لشيخنا الإمام القاضي أبي بكر ابن العربي رضي الله عنه ما نصه
ولقد رأيت المعلمين على المتعلمين بأن يقبلوا يده ويمشوا ان [illegible] حوله ويعظموا قدره ويعينوه
في شغله ويجعلوه قبلتهم وينظروا إليه ويصمتوا ويخضعوا ويوقروه ويستأذنوه في السؤال
ويعطوا لله ولا يتطلبوا عرضا لينشروا عوضه وهو في الحقيقة أعظم من الآباء الضرة
من [illegible] قدم علينا محمد بن [illegible] الشيخ حاجا سنة تسعين وأربعمائة القاضي أبو الحكم
سعد ابن عبد الله [illegible] الرجال فطاف بنا [illegible] عن أبي نعيم الحافظ أنه قال حدثنا أبو علي محمد
بن محمد بن الحسين حدثنا محمد بن عثمان عن أبي شيبة حدثنا منجاب حدثنا علي ابن مسهر
عن [illegible] قال أن الحارث ابن ثابت [illegible] فوضع رجله في الركاب


وتواضعوا لمن تعلمون منه ولا تكونوا جبابرة
فصل في آداب المتعلم مع معلمه

على انه رجح
حق العلماء على الوالد

وامسك ابن عباس الركاب فقال تنح يا ابن عم رسول الله فقال انا هكذا امرنا ان نصنع
بالعلماء والكبراء منا وفي اختصار ابن بيون لآداب الماوردي رجح كثير من العلماء حق
المعلم على حق الوالد وبعضهم

يا فاخرا بالعظام والنسب ... وتاركا للعلاء والنسب
اباك احساد ناهج نسب ... ولان جعلت عارف التلف
من علم الناس كان خير اب ... ذاك ابو الروح لا اب النطف

ومن ذلك ما روي عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من علم عالما فقد رقى ربه وقال علي
رضي الله عنه لا يعرف الفضل لاهل الفضل الا اولوا الفضل انتهى وقال الشيخ سيدي عبد الوهاب الشعراني
وينبغي لكل مسلم ان يطيع علماء زمانه ويعظمهم ويتواضع لهم ولا يرى لنفسه قدرا على مكافأتهم
ولو اعطاهم جميع ما يملك وخدمهم عمره كله ولا يتعاطى احد من اشياخنا والا فقد اخذ به طلبة
طلبة العلم ولا حول ولا قوة الا بالله وينبغي للطالب ان يحب شيخه بالاجلال والاعظام وان
غاب ابصر كما يحب الملك ومن ادب ابو اهيب حقوق العلماء فقد خان الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم وذلك كبير ونعم ما الى ذلك من لبس من قال عن عمامة على
هذه عميمة عالم انتهى وفي الجامع ايضا اكرموا العلماء فانهم ورثة الانبياء رواه ابن
عساكر عن ابن عباس وفيه ايضا اكرموا العلماء فانهم ورثة الانبياء فمن اكرمهم فقد
اكرم الله ورسوله رواه الخطيب عن جابر قال المناوي اسنادهما ضعيف لكن
كل منهما يقويه الآخر وان في العلماء درجة واعلى منزلة اهل العلم بالله تعالى هم
الاولياء رضي الله تعالى عنهم قال الشيخ ابو القاسم القشيري رضي الله عنه
ومعناه الناس اما اصحاب النقل والاثر واما ارباب العقل والفكر وشيوخ هذه الطائفة
ارتقوا عن هذه الجملة والذي للناس غيب هو لهم ظهور والذي للخلق من المعارف
مقصود هو لهم من الله سبحانه موجود فهم اهل الوصال والناس اهل الاستدلال
وهم كما قال القائل
ليلي بوجهك مشرق ... وظلامه في الناس سار
والناس في سدف الظلام ... ونحن في ضوء النهار
انتهى ولو لم يرد في التعظيم من الاوليا الا ما في الصحيح من الحديث
القدسي الصحيح من قوله تعالى من آذى لي وليا فقد بارزني بالمحاربة لكان كافيا وبعد ثمة
ينبغي ان يتنبه له ان انتصار الله لهم جار على حسب ما فاتوا لاجله اذا اراد الله صلاح الزمان
واهله كان انتصاره لهم ظاهرا في الاموال والابدان فيكون هداية للخلق على ايديهم ظاهرة
للعيان لتكون لهم الحجة على من هو سواهم واذا اراد الله فساد الزمان وفساد اهله
كان انتصاره لهم خفيا في الاديان ليمتد ضلال اهل العصيان ويكون لهم الطغيان
ذلك سبب الخسران انتهى وبلغ العرف بين الاولياء والصالحين في محبته صلى الله عليه وسلم
ومن اداب
البسان الغفلة عن الذكر بالاشتغال بغيره بل دوام الذكر بالحضور

وانما كان ايقاع هذه الحالة لتحسر صاحبه وتلهفه يوم القيامة على تضييع الوقت
وفوات الخيرات التي تحصل لمن تضيعه فان عادتي هذه اشار بقوله وقد النبي صلى الله عليه
الحسرة والندامة ما من قوم يجلسون مجلسا لا يذكرون الله فيه الا كان
عليهم حسرة يوم القيامة في الحصن الحصين ما من قوم جلسوا مجلسا وتفرقوا
عنه ولم يذكروا الله فيه الا كانما تفرقوا عن جيفة حمار وكان عليهم حسرة يوم القيمة
رواه ابو داود واحمد والترمذي وابن حبان والحاكم انتهى حجة ابي داود ورواهما عن ابي هريرة
رضي الله عنه وهو لفظ الاول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يقومون من مجلس
لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة والثانية عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه الا كانت عليه من الله
ترة ومن اضطجع مضجعا لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة انتهى وسياتي للمصنف
في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم رواية الترمذي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم
ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وزاد المصنف في التيسير العزو للمستدرك
ومسند الامام احمد وابن ماجه وابن السني وابو عبيد المرتب في الحديث المذكور
يحتمل وجهين احدهما ان يكون المراد من التشبيه بالتفرق عن الجيفة انهم تباعدوا عما
يجدي ضرا كما يتباعد عن الجيفة والحسرة التي هي حرمان الثواب وفراغ الوقت عما ينفع
وهذا بناء على انه مجلس لم يتلبسوا فيه بمحرم ولم يتركوا واجبا والاحتمال الثاني المراد
كون المجلس الذي لا يذكر الله تعالى فيه لا يخلوا عن لغو كتسلط الشيطان بالوسوسة
عند التباعد عن ذكر الله فيقع التغافل فيما دعا اليه الوسواس فيكون وجه
التشبيه بالتفرق عن الجيفة التي شبه فيه المعنوي بالحسي والحسرة للوقوع في
العقوبة على الذنب حقيقة الا ان يعفو الله سبحانه كما اشار اليه حديث الترمذي
والله اعلم وفي [illegible] الغفلة ان طالب الحق من جملة كلام طويل في الحسرة العظمى
والغبن الاكبر الذي لا تدارك له هو فوات حرمان ما اعطي غيره من المنح هناك لعدم
او فات تكسب الذي بما هنالك دونه اوقات العمر ها هنا فتباين مراتب فرقه ثم وهذا
هو التغابن غبن الغافلين البطالين وغبن السابقين المتنشطين بخلود العبد المغبون
البطال في الاحتجاب التابع حرمان من بيد العابد العامل ومن هذا قوله صلى الله عليه
وسلم ما من ساعة تاتي على ابن ادم لا يذكرون الله فيها الا كانت عليهم حسرة وان دخلوا الجنة
وفي بعض الاخبار الا كانت عليه ترة يوم القيمة اي مطالبة ومؤاخذة والحسرة في الجنة
بعد دخولها والتمتع بنعيمها هو ما ذكرناه من حرمان مزيد العاملين فيها ثم
دوام الحرمان من بدايته وهو كون العبد في نقصان من جهة غيره ثم هو علامة
في النقصان سيى ما دام [illegible] لا يعطى به لكي لا ينتفع عليه

الغافلين وغبن الساعي المتنشطين

نعيمه والعربية والنفس اذ الختلفا من البغضة والذكر بيبها يمكن له السلطة الخالبة من البغضة والذكر كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الساعة ولم يذكر ما اخذ فيما انّ اسم الساعة اقل من الزمان المستعمل عند الطبيعيين والطب بقوله قول الله سبحانه اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون ومعلوم انه اذا جاء الاجل لا يستاخر نفسا ولا طرفة ولذلك لا يستقدمون لحظة ولا نفسا انظر تمام كلامه رضي الله عنه فانه متين ولا يخفى ما ذكره فتأمله في شان نبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام ولا تغفل انتهى قوله انتهى الجزء الاول من شرح المتباهك

بحمد الله وحسن عونه وتوفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وآله
وصحبه وسلم تسليما على يد كاتبه سعيد بن محمد بن عبد الله
بن يان البرباشي نسخته للولي الصالح القطب الفايح
شيخنا سيد محمد امزيان بن الحداد نفعنا الله
به وبامثاله امين يا رب العالمين وكان الفراغ
منه في شهر الله العظيم شوال بعد ما مضى
منه ٢٧ في عاشية يوم السبت
عام ١٢٨١
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

## جزء عشرين اثنين او حمدنا اللّه انه الجنة

مادام في الخلة يتبع نفسه · داع لنا يا سيد بالمغفرة
فان ينتفع به في الخلا باعدله · لا تنسنا مستعجله

وبعد جزاء اذا الشروع
في الجزء الثاني من شرح المبارك
المسمى بكتاب الطيبة شيخ
زروق نفعنا
الله به
امين

الحمد لله هذه التجزية التي جزاها الناسخ ليست من المصنف ولا من الشارح ولكن انا امرته بذلك استنشاطا واستعجالا له فقط فكان كما ترى والحمد لله على كماله وعلى تحصيله نفع الله به الناسخ والكاتب والكاسب والناظر والداعي لهم وكتبه محمد امزيان بن الحداد وفقه الله امين امين

وصحبه وسلم تسليما

تعالى
الحمد لله ، وحده . بسم الله الرحمن الرحيم ، صلى الله على سيدنا محمد وآله
وسلم تسليما
تعالى
الحمد لله ، وحده . بسم الله الرحمن الرحيم ، صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

قال الشيخ الامام العلامة القدوة المحقق تاج اهل المغاربة
ابو العباس احمد بن احمد بن موسى ابن [illegible] عرف
[illegible] رحمه الله تعالى [illegible] ونفعنا
به وبعلومه آمين آمين يا رب العالمين وهذا بعد تمام الجزء الاول

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

ومن آيتي اللسان الحمد وعلى ما على خمسة استشهد ذاتي قال الشيخ السنوسي
رضي الله عنه يجب على كل مسلم بالاصالة ان يذكر كلمة الشهادة مرة في عمره
ينوي بتلك المرة الوجوب وان ترك ذلك فهو عاص وايمانه صحيح قوله والصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم مرة في العمر قال الحطاب قال ابو الشيخ قال الفاكهاني ابو
بكر ابن بكير افترض الله تعالى على خلقه ان يصلوا على نبيه صلى الله عليه وسلم ويسلموا
تسليما ولم يجعل ذلك لوقت معلوم فالواجب ان يكثر المرء منها ولا يغفل عنها
وذكر قبل ذلك الاجماع منعقد على ان الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم فرض على الجملة
وان المشهور عن اصحابنا انها انما تجب مرة في العمر وغير ذلك قال الشيخ ابو عبد الله
الرصاع الذي يظهر ان السلام عليه صلى الله عليه وسلم فرض واجب مثل الصلاة عليه مرة
في العمر والزائد على ذلك استحباب متأكد ثم ذكر عن ابن عباس انه قال هذا من حق
من الله تعالى علينا ان نصلي على نبينا ونسلم عليه تسليما وما نقل عن شيوخ المغا
ربة من التوقف في الوجوب فلا اصل له بل الحق ان حكمه حكم الصلاة في الوجوب والا
ستحباب ويتأكد ذلك على قدر الشوق والمحبة قلت وكلام القاضي
ابي بكر بن بكير نص في ان السلام فرض كالصلاة والله اعلم انتهى كلام الحطاب قوله
مرة في العمر راجع الى المعطوف عليه كالمعطوف ثم التنبيه عليه قال الشيخ
ابو غليسية فمن لم يصل عليه مع الامكان مات عاصيا ان لم يمنعه [illegible] وان منعه كبره
ونحوه فانه كاف قال ابن العربي ولا يجزئ بغير لفظ مروي عنه عليه الصلاة والسلام
وقد صح انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل

محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما
باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم او كما قد علمتم
يعني السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وفي رواية النسائي اللهم صل على محمد
وعلى آل محمد بغير **قال سيدي** المهدي الفاسي في شرح دلائل الخيرات بعد نقل
ما نقله في شرح الوغليسية عن ابن العربي وغيره عن الشيخ تقي الدين السبكي فقال
ان احسن ما يصلى به على النبي صلى الله عليه وسلم الكيفية الواردة عنه في التشهد فمن اتى
بها فقد صلى عليه بيقين وكان له الجزاء الوارد في الاحاديث الصلاة عليه بيقين وكل
ما قد جاء بلفظ غيرها فهو في شك من ذلك لانهم قالوا كيف نصلي عليك فقال قولوا
اللهم فجعل الصلاة عليه منهم هي قوله ذلك انتهى **وقد استحب** النووي وغيره
ان يلتزم في الدعوات والاذكار ما ورد عنه قال النووي ولذلك الصلاة عليه على ما هو الاولى
والاوفق انتهى وفي وسع غيرهم في ذلك لاختلاف الروايات في الكيفية المأمور
بها وتنوع بعضها واختلاف [illegible] فيها بالزيادة والنقص ومخالفة ما ورد عن الصحابة والسلف
الصالح لكيفيات الوارد عنه وتواطؤ المؤلفين من المحدثين والفقهاء وغيرهم على الصلاة
عليه بغير ما ورد حتى يكاد ذلك يكون من قبيل الاجماع والتواتر على سلامة العمل فيها انتهى والظاهر
ان كلام شرح الوغليسية فيما هو واضح تمام كلام السبكي والنووي انما هو في خصوص الكيفية
الواجبة كما هو صريح معنى كلامه واتى به شارح الوغليسية وهو ان الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم فريضة على كل مسلم مرة في العمر واذا احتمل الحديث الذي ذكره ابن العربي على
خصوص الواجبة لم يعارض ما وقع من السلف الصالح من مخالفة المروي فيه والله اعلم **قال**
في **الوغليسية** وينوي بها الفريضة قال في الشرح ليحصل ثوابه ولا يفتقر قال عز الدين ابن
عبد السلام لا تلتزم فيها النية كما لا تلتزم النية في الشهادتين لمن لم يكن في عهد
غير الاسلام انتهى قوله ويكون باعز اي التصريح به واظهاره وعدم اخفائه
وترك المداهنة فيه قوله ويقضي [illegible] هو واضح من القول بالحق لحصول القول
بالحق بالشهادة وبيان العلم والاخذ بالحق فيما يجب فيه ذلك قوله وثم يدعو
[illegible] عن المنكر [illegible] تشفع بيانه في محله قوله [illegible] عمرية [illegible]
[illegible] ونصر الله [illegible] **قال في العرق**
التعرق للامور الجمهورية كالجهاد ورد المظالم وتغيير المناكر بسيف القهر والاقتدار
ودون يد سلطانية ولا ما يقوم مقامها من الخلطة التي عليه من مفتاح باب الفتنة و
اهلاك المسلمين فكم [illegible] فقد كان بسلطاننا رجل من الصالحين يقوم من ما ذكر فاه مجاهد
من اخبره عن بعض جهات الروم انها خالية وانها [illegible] على اخذها فمشى بجماعة من
المسلمين فخرج عليهم النصارى فلم يجدوا فيئة يرجعون اليها ولا ملجأ يستندون
اليه فتمكن منهم العدو وحتى اتى على جماعة بالقتل وملك منهم جماعة كثيرة بعد منه

ع الوربي

قف على انه لا تجب النية عند النطق بالشهادتين ولو في حق الكافر كما لابن عبد السلام

صح

فى

فعلى هذه الحكاية
فانها فيمن يعرض نفسه
والعلامة للهلاك بسبب
تكلفه الجهاد ونحوه بامر
السلطان ا...

فان كان اكثر الشفقة على العائلة والمحاباة عليهم حتى اداه ذلك
لمحاباة الملوك ومعاداتهم والتجاسر عليهم بما دخل في بعضهم وهو يرى في ذلك
انه دينا فيما دون ماء الاكياس لمن خالفه في ذلك من جنسه وهو في ذلك يعتقد
انه على صراط مستقيم فكان ذلك سبب الفساد والهلاك فيدخل عليه وقصاص
يطلب التنصل فلم يجد مساغا وكان ذلك سبب حتفه فوجهه الله اعلم
تحقيقيه لم يزل به الحال حتى انقلبت به الحال بسبب ما دفع لهو دينه ونفسه
فيما ذكر لنا فتلف وعاد الامر بعده في كل ذي همة وقوة من الجنس وهذا الامر لا تكاد
تنجو منه توبة لانه تعلق بحقوق الخلق به والله اعلم انتهى ولسانه ما اراد من افات
اللسان نبه على ما يعين على التخلص منها فقال [illegible]
بشهادة [illegible] يعني انه مانع له من الاشتغال بغيره اذ لا يمكن اشتغاله
بكلامين مختلفين في وقت واحد فالذاكر مع تحصيله لفضيلة الذكر يحصل عصمة لسانه
عن الوقوع في افاته المتقدمة فاذا فقد ذلك بذكره فحصل له مع ثواب الذكر ثواب
ترك تلك المعاصي اللسانية امتثالا ولقد احسن من قال

اغتنم ركعتين في ظلمة الليل ** اذا كنت خاليا مستريحا
واذا ما هممت بالنطق بالباطل ** فاجعل مكانه تسبيحا
فالتزام السكوت اولى من النطق ** وان كنت بالكلام فصيحا

قوله ويغشوه عن عفو اي انه اذا خلى بنفسه لم يجد من يتكلم اذ المقصود
من الكلام افهام المخاطب والسامع والمعتزل لا احد معه يخاطبه ويسمعه قال
سيدي ابو عبد الله ابن عباد في الخلوة احد الاركان الاربعة التي هي اساس
الامر ويغني عنها من الثلاثة الباقية الصمت والركنان الباقيان الجوع والسهر
قوله [illegible] قال في الاحياء اول ما يندفع بالجوع شهوة الفرج وشهوة
الكلام فان الجائع لا تتحرك عليه شهوة فضول الكلام فيتخلص به من افات الكلام
كالغيبة والفحش والكذب والنميمة وغيرها فيمنعه الجوع من كل ذلك واذا شبع
افتقر الى فاكهة فيتفكه لا محالة باعراض الناس انتهى فمن تعرض على حفظ
اللسان من جهة العمل يعين على حفظه من جهة العلم احضار العلم ان الكلام
من جهة الاعمال التي يثاب الانسان ويعاقب عليها فان الغفلة عن ذلك
هي التي توقع في افاته والى هذا اشار بقوله [illegible]
[illegible] قال المصنف في شرح الرسالة وقد قال ... رحمه الله من عد
كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه وقال في الاحياء قال الاوزاعي كتب الينا عمر
ابن عبد العزيز رضي الله عنه اما بعد فانه من اكثر ذكر الموت رضي من الدنيا
باليسير ومن عد كلامه من عمله قل كلامه فيما لا يعنيه او قال فيما لا ينفعه انتهى

اعني الاركان الاربعة
من اركان التصوف

الثلاثة

وثمرتها يعبر عن حفظه من جهة العمل ما نبه عليه بقوله وضع بعضهم الحصى
بفيه في منعه من الكلام. قال في الإحياء كان الصديق رضي الله عنه
يضع حجرا في فيه يمنع به نفسه من الكلام وكان يشير إلى لسانه ويقول هذا الذي أوردني
الموارد انتهى وفي لباب الإحياء أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان يضع
حجرا في فيه عدة سنين حتى يعود قلة الكلام وكان لا يخرج الحجر إلا عند الأكل والصلاة
كل ذلك خشية أن يقول ما لا يعنيه ثم جمع الروايات يضرب على لسانه ويقول هذا
أوردني الموارد انتهى وثمرتها يعبر عن ذلك أيضا محاسبة النفس على الكلام وعليه نبه بقوله
وبعضهم يكتب كلماته قال في الإحياء قيل ما تكلم الربيع ابن خثيم بكلام الدنيا
عشرين سنة وكان إذا أصبح وضع قرطاسا وقلما فكل ما تكلم به كتبه ثم
يحاسب نفسه عند المساء انتهى قوله وبعضهم ... وهو يمسك بلسانه ويقول هذا
أوردني موارد في الإحياء روي أن عمر اطلع على أبي بكر رضي الله عنهما وهو
يمد لسانه فقال ما تصنع يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن هذا أوردني الموارد
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس شيء من الجسد إلا يشكو إلى الله عز وجل اللسان
على حدته قال العراقي أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت وأبو يعلى في مسنده والدارقطني
في العلل والبيهقي في الشعب من رواية أسلم مولى عمر وقال الدارقطني إن المرفوع
وهم على الدراوردي قال وروى هذا الحديث عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر ولا علة
له انتهى وفي الترغيب والترهيب وعن أسلم أن عمر دخل يوما على أبي بكر
الصديق رضي الله عنهما وهو يجبذ لسانه فقال عمر مه غفر الله لك فقال
أبو بكر هذا أوردني الموارد رواه مالك وابن أبي الدنيا والبيهقي وفي لفظ للبيهقي قال
إن هذا أوردني شر الموارد وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس شيء من الجسد
إلا يشكو ذرب اللسان على حدته مه أي الذرب عما يفعله وذرب اللسان من
بفتح الذال المعجمة والراء جميعا هو حدته وشره وفحشه انتهى وفي الجامع ليس
شيء من الجسد إلا وهو يشكو ذرب اللسان رواه أبو يعلى والبيهقي عن أبي
بكر قال المناوي وإسناده حسن بل صحيح وزاد في الكبير نسبته للنسائي وابن
السني ثم أشار إلى توجيه فعل هؤلاء الأئمة وتصويب رأيهم في التشديد في
شأن اللسان بما تضمنه حديث معاذ من أن حصائد اللسان أسباب دخول النار على الوجه
المشنع الذي هو الكب على الوجوه والمناخر في إدانة اللسان فقال قال عليه
الصلاة والسلام وهل يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم في الإحياء قال معاذ
قلت يا رسول الله أنؤاخذ بما نقول قال ثكلتك أمك يا ابن جبل وهل يكب الناس
في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم قال العراقي رواه الترمذي وصححه وابن ماجه
والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين انتهى في الترغيب والترهيب

وعن معاذ

قوله على أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان يضع حجرا في فيه يمنعه الكلام مما لا يعنيه ولا يضعه عند الأكل والصلاة

على أن الربيع بن خثيم لم يتكلم بكلام الدنيا عشرين سنة

م

وهل

وعن معاذ ابن جبل رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاصبحت
يوما قريبا منه ونحن نسير فقلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة
ويباعدني من النار قال لقد سالت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله عليه تعبد
الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ثم
قال الا ادلك على ابواب الخير قلت بلى يا رسول الله قال الصوم جنة والصدقة
تطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار وصلاة الرجل في جوف الليل شعار الصالحين
ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ يعملون ثم قال الا اخبرك براس
الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال راس الامر
الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله
قلت بلى يا رسول الله قال كف عليك هذا واشار الى لسانه قلت يا رسول الله وانا
لمواخذون بما نتكلم به قال ثكلتك امك وهل يكب الناس في النار على وجوههم او قال على
مناخرهم الا حصائد السنتهم رواه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه كلهم من رواية ابي وائل
عن معاذ وقال الترمذي حديث حسن صحيح قال الحافظ [illegible] ابو وائل ادرك معاذا با
لسن وقت سماعه منه عند [illegible] وكان ابو وائل بالكوفة ومعاذ بالشام والله
اعلم قال الدارقطني هذا الحديث معروف من رواية شهر ابن حوشب عن معاذ
وهو اشبه بالصواب على اختلاف عليه فيه كذا قال وشهر مع [illegible] لم يسمع
معاذا ورواه البيهقي وغيره عن ميمون ابن ابي شبيب عن معاذ وميمون هذا كوفي
ثقة ما اراه سمع من معاذ [illegible] قال ابو داود لم يدرك ميمون ابن ابي
شبيب عايشة وعايشة تاخرت بعد معاذ نحو من ثلاثين سنة وقال عمرو ابن
علي كان يحدث عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عنده انه شيء منه يقول ٢
سمعت ولم يخبر ان احدا انه سمع من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى ورواه
الطبراني مختصرا قال قلت يا رسول الله اكل ما نتكلم به يكتب علينا قال ثكلتك امك
وهل يكب الناس على مناخرهم في النار الا حصائد السنتهم انك لن تزال سالما ما سكت فاذا
تكلمت كتب لك او عليك ورواه احمد وغيره عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر ابن حوشب
عن عبد الرحمن ابن غنم ان معاذا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل الصلاة
بعد الصلاة المفروضة قال لا ونعما هي قال يا رسول الله اي الاعمال افضل الصوم بعد
الصوم المفروض قال لا ونعما هو قال الصدقة بعد المزنة المفروضة قال لا ونعما
هي قال يا رسول الله اي الاعمال افضل فاخرج رسول الله لسانه ثم وضع اصبعه عليه قال
ثكلتك امك معاذ فقال يا رسول الله انواخذ بما نقول كله ويكتب علينا قال فضرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم منكب معاذ مرارا فقال له ثكلتك امك يا ابن جبل وهل
يكب الناس على مناخرهم في نار جهنم الا حصائد السنتهم انتهى و ع

صلى الله عليه وسلم

ابن حجر في باب حفظ اللسان من حديث معاذ من جوامع الاخبار بملاك الامر كله
كف هذا واشار الى لسانه قلت يا رسول الله وانا لمواخذون بما نتكلم به قال وهل يكب
الناس في النار على وجوههم الا حصائد السنتهم اخرجه احمد والترمذي وصححه والنسائي وابن
ماجة كلهم من طريق ابي وائل عن معاذ مطولا واخرجه احمد ايضا من وجه اخر عن معاذ وزاد
الطبراني في رواية مختصرة ثم انك لن تزال سالما ما سكت فاذا تكلمت كتب عليك او لك و حصائد
اللسان جمع حصيدة بمعنى محصودة ما يقوله من الكلام شبه اللسان بالة الحصاد فهو يقطع
جميع ما يليها ولا تميز فاسدها من صالحها يقع نطقه وكلامه كذلك اللسان يتناول جميع ما يتعلق
به الشهوة من غير تمييز بين صالح وطالح وكلامه بمنطوق الحديث الذي ذكره ومفهومه
ان من جملة افات اللسان التي ينبغي حفظه عنه التكلم بما لا يعني فكان ما يتوهم انه
ليس من افاته لانه الاتيان بالمستغنى عنه من الكلام بما لا يترتب عليه اثم كان نحو حكي لعموم
اسفارك وما رايت فيها من جبال وانهار وما وقع لك من الوقائع وما استحسنته من
الاطعمة والثياب وما تعجبت منه من مشايخ البلاد ووقائعهم اذا بلغت في الاجتهاد حتى
لم يمتزج في حكايتك زيادة ولا نقصان ولا تزكية نفس من حيث التفاخر بمشاهدة الا
حوال العظيمة ولا اغتياب لشخص ولا مذمة لشيء مما خلقه تعالى معا قال وقد قال صلى الله عليه وسلم
من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ذكره في الاحياء بهذا اللفظ قال العراقي
رواه الترمذي وقال غريب وابن ماجة من حديث ابي هريرة وذكره في الترغيب والترهيب به
وقال رواه الترمذي وقال حديث غريب قال العلقمي ورواته ثقات الا قرة ابن حيويل فيه
خلاف وقال ابن عبد البر النمري وهو محفوظ عن الزهري بهذا الاسناد من رواية
الثقات انتهى يعني فهذا يكون حسنا لا صحيحا قال ... من اجله الصواب انه عن علي
ابن الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا كذا قال احمد وابن معين والبخاري وغيرهم وكذا رواه
مالك عن الزهري عن علي ابن حسين ورواه الترمذي ايضا عن قتيبة عن مالك به وقال
هذا عندنا اصح من حديث ابي سلمة عن ابي هريرة والله اعلم وفي شرح الرسالة للمصنف
حديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه رواه مالك في الموطا مرسلا ووصله
الترمذي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وقال حديث حسن وما لا يعنيه هو ما لا تدعو الضرورة
والحاجة اليه وهو الفضول ابعاده في الاقوال والافعال والقوال في القلبية انتهى وفي
ابن حجر وعن ابي هريرة رفعه من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه رواه الترمذي وابن ماجة
عن ابي هريرة والامام احمد والطبراني عن الحسين بن علي والحاكم في الكنى عن ابي بكر الشيرازي في
عن ابي ذر والحاكم في تاريخ نيسابور عن علي ابن ابي طالب والطبراني في الاوسط عن زيد بن ثابت
وابن عساكر عن الحارث بن هشام قال المناوي في الرواية الاولى قال في الاذكار
حسن وفي الرواية الثانية قال الهيثمي رجال احمد والطبراني ثقات وفي الرابعة قال الهيثمي فيه
محمد بن كثير بن مروان وهو ضعيف قال المناوي واشار باستعماله بحيثيه الى تقويته

راجع

نص على معنى حصائد السنتهم المذكورة في الحديث

بيّن

صح

وقد زعم جمع ضعفه ومن ثم حسنه النووي بل صححه ابن عبد البر وبذكر حسن الصحابة الى
ان قول الاخير رابع من ستة **ومن** فيه كما قال الطيبي تبعيضية ويجوز ان تكون بيانية
**وذكر** لفظ حسن ايماء الى انه لا تمييز لصور الاعمال بعضها عن بعض الا ان اتصفت بالحسن
بان توفرت شروط مكملاتها فضلا عن المصححات **و** يعلق في ترك ما لا يعني من الحسن مبالغة
ويعنيه بفتح اوله من عناه الامر اذا تعلقت عنايته به وكان من قصده وارادته ومهمومه
ان من فهم اسلام المرء اخذه ما يعنيه **واخذ النووي** من هذا الخبر انه يكره ان
يسئل الرجل فيم ضرب امراته قال بعضهم ومما لا يعني العبد تعلمه ما لا يهمه من العلوم
وتركه اهم منه لمن يكن تعلم العلم الذي صلاح نفسه واشتغل بتعلم ما يصلح به غيره كعلم الجدل
ويقول في اعتذاره نيتي نفع الناس ولو كان صادقا لبدأ باشتغاله بما يصلح نفسه
وقلبه من اخراج الصفات المذمومة من نحو حسد ورياء وكبر وعجب وترأس على الاقران
وتطاول عليهم ونحوها من المهلكات وقالوا وهذا الحديث ربع الاسلام وقيل نصفه
وقيل كله انتهى **وفي شرح** الرسالة للمصنف يحكى ان ابا داوود صاحب السنن كتب
الى اهل مكة كتبت بانا مليء خمسماية الف حديث من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة الاف
حديث في الصحيح منها اربعة احاديث تكفي عنها اربعة احاديث حديث انما الاعمال بالنيات وحديث
ان الحلال بين والحرام بين وحديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس
يحبك الناس وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقد جمعها بعض الفضلاء فقال

• عمدة الدين عندنا كلمات • اربع من كلام خير البرية •
• اتق الشبهات وازهد ودع • ما ليس يعنيك واعملن بنية •

**وجمع النووي من الاحاديث** لكن قيل انها اصل الدين نحوا من ثلاثين **وقد** تقدم
**لفظه** في شرح الرغليسية مع الخبر لو كان الكلام
فضة لكان السكوت ذهبا انتهى **والمعنى** والله اعلم لو كان في الكلام بعض خير لكان السكوت افضل
منه ولو كان تفتيشي امتناع مدخوليتها في المعنى ان نتيجة الكلام مذمومة وعلى فرض حسنها
فالسكوت احسن لما فيه من السلامة المفقودة من الكلام ويأتي حديث النجاة في الصمت
وقال بعضهم في المعنى • ولو يكون القول في القياس • من فضة بيضاء عند الناس •
• اذا لكان الصمت من عين الذهب • فالزم هديت الله ما دام الطلب •
قوله في **ادوية** **الجامع** من صمت نجا رواه الامام احمد والترمذي
عن ابن عمرو ابن العاص **قال المناوي** وقال الترمذي غريب لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة
**قال النووي** في الاذكار بعدما عزاه للترمذي اسناده ضعيف وانما ذكرته لانبه على ضعفه
لكونه مشهورا **وقال الحافظ العراقي** سند الترمذي ضعيف وهو عند الطبراني في
بسند جيد **وقال المنذري** رواة الطبراني ثقات انتهى **وقال ابن حجر** رواته ثقات قال
والمعنى من صمت عن النطق بالشر نجا من العقاب **قال الغزالي** من ادل فصل الخطاب.

فهم على ما ينبغي للمرء تعلمه وما لا ينبغي

اخرج ما كاتب به ابو داوود رضي الله عنه اهل مكة

وجوامع كلامه عليه السلام وجواهر حكمه ولا يعرف ما تحت كلماته من بحار
المعاني الا خواص العلماء وذلك ان خطر اللسان عظيم وآفاته كثيرة من نحو الكذب والغيبة
والنميمة والرياء والنفاق والفحش والمراء وتزكية النفس والخوض في الباطل ومع ذلك النفس
تميل اليها لانها سابقة الى اللسان ولها حلاوة في القلب وبواعث من الطبع والشيطان فما
الخائض فيها قلما يقدر على ان يمسك لسانه فيطلقه بما يحب ويكفه عما لا يحب ففي الخوض
خطر وفي الصمت سلامة مع ما فيه من جمع الهم ودوام الوقار والفراغ للفكر والعبادة والذكر والسلامة
من تبعات القول في الدنيا ومن حسابه في الآخرة **قال ابن حجر** الاحاديث الواردة في الصمت
لا تعارض من صمت نجا وحديث ابن ابي الدنيا بسند رجاله ثقات ايسر العبادة الصمت لا تعارض
حديث ابن عباس الذي جزم بنفيه الشيخ في النهي من النهي عن صمت يوم الى الليل لاختلاف
المقاصد في ذلك **فالصمت** المرغب فيه ترك الكلام في الباطل وكذا المباح ان جر اليه **و**
**الصمت** المنهي عنه ترك الكلام في الحق لمن يستطيعه وكذا المباح المستوي الطرفين انتهى
**وفي ابن حجر** عن عقبة بن عامر قلت يا رسول الله ما النجاة قال امسك عليك لسانك
الحديث اخرجه الترمذي وحسنه انتهى قوله [illegible]
[illegible]
**حتى ربما الاستواء** ثم اذا رجح احدهما
فالعمل له وقدم الصمت عند الاستواء لما فيه من السلامة قال الاستاذ ابو القاسم القشيري رضي
الله عنه في الرسالة الصمت سلامة وهو الاصل وعليه ندامة اذا ورد عنه الزجر فالواجب
ان يعتبر فيه الشرع والامر والسكوت في وقته صفة الرجال كما ان النطق في موضعه من اشرف
الخصال **سمعت الاستاذ** ابا علي الدقاق رحمه الله يقول من سكت عن الحق فهو
شيطان اخرس **ثم قال** وسئل ابو حفص النيسابوري ايما افضل الصمت او النطق فقال
لو علم الناطق ما آفة النطق لصمت ان استطاع عمر نوح ولو علم الصامت ما آفة الصمت لسال
الله عز وجل ضعفي عمر نوح حتى ينطق انتهى **قوله** [illegible]
[illegible]
[illegible] **في الاحياء** قال انس استشهد منا يوم احد غلام فوجد على بطنه صخرة
مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب عن وجهه فقالت هنيئا لك الجنة يا بني فقال
النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره وفي
حديث اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم فقد كعبا فسال عنه فقالوا مريض فخرج يمشي حتى
اتاه فلما دخل عليه قال ابشر يا كعب فقالت امه هنيئا لك يا كعب فقال من هذه المتالية
على الله قال هي امي يا رسول الله قال وما يدريك يا ام كعب لعل كعبا قال ما لا يعنيه
**ومعناه** انه انما يتهيأ له الجنة من لا يحاسب ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب
عليه وان كان مباحا فلا تتهيأ له الجنة مع المناقشة في الحساب فانه نوع
من العذاب انتهى **قال العراقي** في الحديث الاول رواه الترمذي من حديث انس ...
وقال غريب

وقال غريب ورواه ابن ابي الدنيا في الصمت بلفظ **المصنف** بسند ضعيف
وقال في الحديث الثاني رواه ابن ابي الدنيا من حديث كعب بن عجرة باسناد جيد الا ان الظاهر
انقطاع بين الصحابي وبين من رواه انتهى **وفي الترغيب والترهيب** وعن
انس رضي الله عنه قال توفي رجل فقال رجل اخر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع
ابشر بالجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او لا تدري لعله تكلم فيما لا يعنيه او بخل بما
لا ينقصه رواه الترمذي وقال حديث غريب **قال الحافظ** ورواته ثقات وروى ابن ابي الدنيا
وابو يعلى عن انس ايضا استشهد رجل منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة من الجوع
فمسحت امه التراب عن وجهه وقالت هنيئا لك الجنة يا بني فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره **وروى** ابو يعلى ايضا
والبيهقي عن ابي هريرة قال قتل رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكت
عليه باكية فقالت واشهيداه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يدريك انه شهيد
لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه او يبخل بما لا ينقصه انتهى قوله ومن اراد السلامة
من جنت ... ... ... ... ذلك ما ذكر ...
... ... نعمة وعبر ثقل اما قل اعوذ برب الناس فلما اشتملت
عليه من التعوذ بالله والاعتصام به والتحصن ذلك من وسوسة الشيطان واما سورة
العذر فلما اشتملت عليه من الاعتصام بانزال القرءان الذي هو شفاء ورحمة للمومنين
ومن شم لرئت خواصها والله اعلم **ومن الاسماء** التي تشفي النفس **قال المصنف**
خاصيته ان يكثر منه المسرف والظالم تطاوعه نفسه على الطاعة فانها تفعل والله اعلم
**ومن الاسماء** المجيبة لذلك ايضا المؤخر **قال المصنف** من اكثر منه يفتح الله عليه
بابا من ابواب التوبة والتقوى والله اعلم **ومنها** اسمه التواب **قال المصنف**
فمن اكثر منه كل ثلاث مائة وستين مرة تحققت بتوبته ومنها البقية **قال المصنف**
خاصيته وجود التوبة من قراءته بعد صلاة الجمعة مائة مرة فتح الله بصيرته ووفقه
لصالح القول والعمل انتهى **ولما فرغ المصنف رحمه الله** من المحامد اللسانية شرع
**في بيان المحاذير السمعية فقال** ... ... ... ... غير النسبية وكلما
لا يجوز النطق به لا يجوز سماعه لانه لو ابيح سماعه لابيح النطق به من دون فائدة النطق
المتصل والاسماع واذا كانت اباحة احدهما ملزومة لاباحة الاخر فمن لم يرى تعارض احدهما
تعين ان يتبعه الاخر لانه يلزم من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم **فان قيل** لا نسلم الملازمة
لحكاية من امتناع سماع حديث الغرو بغير اذنهم مع جواز نطقهم به وحكاية من امتناع افشاء السر
الذي امنت عليه مع جواز سمعك له **فالجواب** ان من ابيح له النطق في الصورة الاولى
ابيح له السماع يمنح له النطق ومن ابيح له السمع منه في الثانية يباح له الافشاء معه **ثم** استدل
على ما ذكره من اشتراك امتناع ما يمتنع بين السمع والنطق فقال ... ... عليه

الثواب

مبحث المحاذير السمعية

ومن منع له السماع

ثم المستمع [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] الغيبة انه احد [illegible]

مغتبين [illegible] **الحديث** في الاحياء ولكن العراقي عليه الصلاة من بعد حيث اجر
عما نهى رسول الله صلى الله عن الغيبة والاستماع الى الغيبة وهو ضعيف انتهى **وفي**
**شرح** الوغليسية قال عليه السلام مستمع الغيبة احد المغتابين والمستمع شريك
القايل وهذا اذا كان راضيا بقوله او متمكنا من التغيير ولم يفعل انتهى **ثم ذكر** الوعيد
الوارد في التجسس بالسمع فقال وقد [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] *عليه وسلم*

[illegible] اذنيه الآنك يوم القيامة [illegible] **روى البخاري** وغيره كما في البخاري والجامع من
استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنيه الآنك يوم القيامة **الآنك** بمد الهمزة في
الممدودة وضم النون الرصاص المذاب قال المنذري **وقال المناوي** الخالع من الاحاجي قال
وفيه وعيد شديد **و** موضعه فيمن يستمع لمفسدة كنميمة اما مستمع حديث قوم لقصد
منعهم من الفساد او ليتحرز من شرهم فلا يدخل تحته بل قد يندب بل يجب بحسب المواطن والوسايل حكم المقاصد انتهى وقد [illegible]

يتبعون احسنه **قال ابن جزي** قيل معناه يستمعون القول على العموم ويتبعون القرآن
لانه احسن الكلام وقيل يستمعون القرآن فيتبعون باعمالهم حسنه من العفو الذي
هو احسن من الانتصار وشبه ذلك وقيل هو الذي يستمع حديثا فيه حسن وقبيح فيحدث
بالحسن ويكف عما سواه وهذا قول ابن عباس وهو الاظهر **وقال ابن عطية** هو
عام في جميع الاقوال والقصد الثناء على هؤلاء ببصائر وتمكن سماحة يتعرفون بين الحق والباطل
وبين الصواب والخطا فيتبعون الاحسن من ذلك وقال الزمخشري مثل هذا المعنى انتهى

وقل [illegible] العفو [illegible] **قال ابن جزي** في
قوله خذ العفو قولان احدهما ان المعنى خذ من الناس ما تيسر من اخلاقهم وافعالهم ومعاشرتهم ولا
يتيسر لهم ما يشق عليهم ولا يستقصي عليهم فالعفو على هذا المعنى السهل والسمح منهم وهو
ضد التكلف كقول الشاعر خذ العفو مني تستديمي مودتي **والآخر** ان المعنى خذ من الصدقات
ما سهل على الناس من اموالهم وما فضل عنهم وذلك قبل فرض الزكاة فالعفو على هذا بمعنى السهل
او بمعنى الكثرة والعرف المعروف وهو افعال الخير وقيل العرف الجاري بين الناس من العوايد
**واحتج المالكية** بذلك على الحكم بالعوايد ومعنى اعرض عن الجاهلين لا تقابل
السفهاء بمثل قولهم او فعلهم واحلم عنهم **ولما نزلت** هذه الاية سال رسول الله
صلى الله عليه وسلم جبريل فقال لا ادري حتى اسال ثم رجع فقال يا محمد ان ربك يامرك ان تصل
من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك وعن جعفر الصادق امر النبي صلى الله عليه
وسلم بمكارم الاخلاق فهي على هذا ثابتة الحكم وهو الصحيح وقيل كانت مداراة للكفار ثم
نسخت بالقتال [illegible]

[illegible] وقالوا سلاما واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه الآية **قال ابن جزي** اللغو
هو الكلام



اعرض تفسير الآنك وضبطه
واما التجسس فيه تفصيل
وتعتريه الاحكام الخمسة

فصل على ماخذ المالكية
في حكمهم بالعوايد

اللغو هو الكلام القبيح على اختلاف انواعه ومعنى مروا كراما اعرضوا عنه واستحيوا ان يقفوا مع اهله تنزيها لانفسهم عن ذلك ومعنى قالوا سلاما قالوا قولا سديدا ليسلموا مع الجاهلين منه ومن معرته قالوا للجاهلين اما اي هذه اللفظة بعينه بمعنى سلمنا منك قال بعضهم هذه الاية منسوخة بالسيف والجميع انه تخ بهو الكبار وفيها لا غضاء عن السفهاء والحلم عنهم مستحسن غير منسوخ وقوله لنا اعمالنا ولكم اعمالكم على وجه التبري والبعد من ان نقابل اللغو وقوله سلام عليكم معناه هنا المتاركة والمباعدة لا التحية او هاته سلام الاتقاء والبعد ومعنى لا نبتغي الجاهلين لا نطلبهم للجدال والمراجعة في الكلام وقد نقل ونزه عن اللغو صون قال ابن حجر معنى الاعراض عنه عدم الاستماع اليه والدخول فيه ويحتمل ان يريد انهم لا يتكلمون به ولا ترى الحق اعراضهم عن سماعه يقتضي ذلك من باب اولى الاحرى انتهى والمعنى والله اعلم ان المذكورين بما سلف بكمال الايمان والخشوع في راس الامر يبعدون من الشغل الا لعبودية التي هي اساس الخير ما يصرفهم عن شأنهما يعني من اللهو والهزل والامور الساقطة المخلة بالمروءة بل يسمعونه ولا ينطقون به قوله وفي هذا المعنى قيل

> ونزه نطقك عن فحش وسقط ۝ وعينك عن لب مستقبح
> وسمعك صن سماع القبيح ۝ كصون اللسان عن النطق به
> فانك عند سماع القبيح ۝ شريك لقائله فانتبه

**اللغو** في الاجتهاد في الفكر والطرق جمع طريق بسكون الراء للضرورة وهو خفيف وقيل لا وسط من المتوسطين بين شيئين ومعنى الاقتصاد **ومعنى** جمع في امعان الفكر واختيار الطريق المعتدل المتوسط بين الافراط والتفريط وافضل الامور اوسطها وهاتكان مال وعدل من عدله عن الامر صرفه عنه قال في القاموس اي الاوسط عن انتحاب الامور المتشبهة التي توجد لها حرارة في القلب لعدم تحيرها باحتمال جهرام بانتها الشبهات ويحتمل ان يكون استعمل عدا بمعنى تعدى عن حقه اي جاوزه **واشار** بالبيت الثاني الى ما تقدم من ان ما يمتنع النطق به يمتنع سماعه **واشار** بالثالث الى توجيه ذلك وتعليله وسر ذلك من جهة المعنى ان ذلك يهيج الخواطر والوساوس في القلب ومن ذلك تنبعث الاشتغال في البدن مما ينبغي للعبادة شيئا

**ذكر الامام ابو حامد** رضي الله عنه ان الكلام الذي يقع في قلب الانسان وسمعه بمنزلة الطعام الذي يقع في جوفه فمنه الضار ومنه النافع ومنه الغذاء ومنه السم بل هو في الكلام اكثر وابلغ فان الطعام يزول عن المعدة بنوم او غيره وربما يبقى اثره زمانا ثم يزول وله دواء يزيل اثره من جسم الانسان واما الكلام الذي يقع في قلب الانسان فهو مما يبقى معه جميع عمره ولا ينساه فان كان شيئا رديا فلا يزال يتبعه ويعينه ويترجح باسبابه خواطر في القلب ووساوس يحتاج ان يعرض عنها ويعرض بقلبه عن ذكره وقد يستعيذ بالله من شره ثم لا يأمن تحمله على بلية ونحو كما هي يقع في اخر الامر في اهوال عظيمة بسبب ذلك ولو كنت حفظت سمعك عما لا يعنيك لكفيت عن هذه المؤونة مستريحا مما ينبغي العاقل

فهـ[illegible]
على ان مثل الكلام الذي يقع في القلب
والسمع مثل الطعام الواقع في الجوف
وعيـ[illegible]
انوا[illegible]

مبحث النظر إلى المحارم

في ذلك وبالله التوفيق انتهى **ولما انهى القول** في بيان المحارم والشرعية أراد بيان
المحرم النظرية فقال وأما المحارم فسيأتي ان شاء الله أي غير مفصحة في عدد مخصوص ويدل على كثرتها
أن النظر أصل الفتن الغليظة والاشتغال الباطنة لانتشار صور المرئيات في القلب ولا تخفى
كثرة فتن القلب **قال الشيخ أبو حامد** سيد امام الغزالي والذي يبدو على القلب وشغل
القلب وفساده في الأكثر من العين ولذلك قال علي رضي الله عنه من لم يملك عينه
فليس للقلب عنده قيمة انتهى قوله **فمنها النظر للمرأة والصبي بقصد اللذة**
ومفهوم الشرط انه يجوز لغير ذلك لا يجوز كنظر الفجأة وفي الحديث لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى
وليست لك الثانية قال ذلك لعلي رضي الله عنه **وفي الرسالة** ويسر في النظرة الأولى
بغير تعمد حرج قوله **ومنها النظر في كتاب الغير بغير إذنه** وهو حرام شديد التحريم وبالغ في
بيان الوعيد الوارد فيه وتفسيره قوله **ومنها الاطلاع إلى ما ستر عنه من حاجته أو غيره**
لأنه تجسس وقد قال تعالى ولا تجسسوا قوله **ومنها النظر فيما ذكر في دار الغير**
**من غير نقب ونحوه بغير إذن** لأن رب المنزل قد يكون خاليا هنالك ولأنه قد يطلع على شيء
لا يريد رب المنزل الاطلاع عليه وقد يقع منه على امرأة قوله **ومنها الاطلاع إلى عورة أحد**
**ومنها المحرم إلى الاتيان بما فيه خبث** **قال في الرسالة** والفخذ عورة وليست
كالعورة نفسها **قال ابن عمر** الفخذ عورة خفيفة يجوز كشفها مع الخاصة ولا يجوز في
الجموع وقد كشفه النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر وعمر وسترها مع عثمان انتهى وشهر
في المدخل وعلل ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام الا أستحي ممن تستحي منه الملائكة
أسماء وشهر في المدخل كراهة النظر للفخذ واختار ابن القطان حرمة كشفه والنظر له
**قال الزرقاني** وجزم بتحريم النظر لكن مع خفة على تشهير كراهة نظره لأنه الحس أقوى
ما انتهى وهذا كله بالنسبة للرجل وأما المرأة فيحرم نظرها جميعا قاله الزرقاني وغيره
شهوة فيما يظهر قوله **ومنها نظر الرجل عورته لغير ضرورة وفي تحريمه وكراهته قولان**
**حكاهما ابن القطان في تحريم النظر** وعلى القول الأول يجري قول سحنون تبطل صلاة من نظر عورته
**قال الحطاب** في مسائل الصلاة من البرزلي في مسائل بعض الفقهاء وسئل عن مسألة من هذه
ذكرها قد ارتاد وهو في الصلاة وجعله ونظر فيه هل ببطلان صلاته لأنه عورة نفسه انتهى وأما
قول التونسي لا تبطل بنظر عورة نفسه فيجري على القول بجوازه على الأول إنما
لا تبطل بذلك لأنها معصية فيها لا تعلق بشيء من أركانها وفي المختصر وعصى وصحت ان لبس
حريرا أو ذهبا أو سرق أو نظر محرما فيها انتهى ولا مفهوم للرجل في كلام المصنف ونصه
في شرح الرسالة وحكى ابن القطان في نظر الانسان في عورته من غير ضرورة قولين بالتحريم
والكراهة قوله **وقد عصى ان فعله مثلي فإنه عصى وقد جرت فيه** قلت هذا الكلام في شرح
الرسالة للمصنف التي سماها الحجيم وهو ما رأيته أو من قبله الذي في الشرح المذكور بعد النقل
المتقدم عن ابن القطان وقال التي سماها الحجيم من أدرج كلامه ابتلى بالزنا انتهى ونحو

الزمن اللطيف

فصل في ما قيل في الفخذ هل هو عورة أم ليس

فـ
على ما اقسم عليه ابن عمر رضي الله عنهما

وفوائد هذا السؤال متوفرة ومنها انه في ابتداء بعض [illegible]
واتباعهم [illegible] لعله ذلك فاقبل لما جاء به الشرع من حبهم ومقاطعتهم
وبغضهم في الله من حديث انهم اهل الغفلة والتخبيس وجوههم **واخرج** ابن شاهين
في الافراد من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه تقربوا الى الله ببغض اهل المعاصي
والقوهم بوجوه مكفهرة والتمسوا رضى الله بسخطهم وتقربوا الى الله بالتباعد عنهم
**وقال ابن عمر** رضي الله عنهما والله لو صمت النهار لا افطر وقمت الليل لا انام وانفقت
مالي في سبيل الله ثم اموت يوم اموت وليس في قلبي حب لاهل الطاعة وبغض لاهل المعصية ما نفعني
من ذلك شيء. **وقال الشافعي** رضي الله عنه

احب الصالحين ولست منهم … لعل ان انال بهم شفاعة
واكره من بضاعته المعاصي … ولو كنا سواء في البضاعة

**واخر** يقول بعد التعظيم من النظر لمن يعمل الاستغفار والانكسار للغادي في ذلك والتحري
صاحب هذا الشرف ان يكون استغفاره لذنبه عن علم وعجب والتذلل بالاظهار العلو ولان
لا بالصلاح **وقال سيدي ابن عباد** نفعنا الله به في بعض رسائله كثير من الطلبة
والمتسفة والمتصفين ممن اعرض عن الدنيا واوساخها يتواضعون ويتذللون للموسومين
بالعلم والصلاح ويرون انهم خير منهم بالاضعاف بل لا يرون بينهم وبينهم نسبة البتة و
مع ذلك تواضعهم وتذللهم دون ما ينفع الخير حتى عليه يتحمل الاخرون ويتحرزون وينظرون اليهم بعين
الاحتقار ولا يرون فيهم اهلية في حق التعظيم للغبار بما اولى احد اليه سفير بان يخسر الدنيا
والاخرة جميعا وما احوج الي يوم الاخرة بان يربحهما جميعا ويكون ذلك مضافا اليه من حيث
وعن لا من حكيم عليم والعياذ بالله من ذلك في صفة الخليع والعابد انتهى **والقصة**
لحي ما في شرح الحكم عند قوله عطاء الله نفعنا الله به معصية اورثت ذلا وافتقارا
خير من طاعة اورثت عزا واستكبارا قال كان في بني اسرائيل رجل يقال له خليع بني اسرائيل
لكثرة فساده مر برجل اخر يقال له عابد بني اسرائيل على راس العابد غمامة تظله فقال
الخليع في نفسه انا خليع بني اسرائيل وهذا عابد بني اسرائيل فلو جلست اليه لعل
الله عز وجل يرحمني به فجلس اليه فقال العابد في نفسه انا عابد بني اسرائيل وهذا الخليع
بني اسرائيل يجلس الي فانف منه وقال قم عني فاوحى الله الى نبي ذلك الزمان مرهما
فليستانفا العمل فقد غفرت للخليع واحبطت عمل العابد وفي حديث اخر فتحولت الغمامة
الى راس الخليع انتهى وعلى هذا التفسير فقوله [illegible]
[illegible] ويصح في معناه هذا ايضا بعكس
ما تقدم وهو ان يفتح الطلبة والتجار المنسوبين اليهم والصلاح وغير الضعفاء المومنين
الذين حيث رايتهم لا شيء بعين الازدراء والاحتقار وعند ذلك يمنع الانتفاع والانتصار
اما في الابدان والاموال او في الاديان والاعتقادات فتحل كلمة العذاب وتحق

النار ويصدق ايضا بنظر ارباب الاموال للفقراء وذوي المواجهة للعاملين والمحتقرين بالآباء والاجداد لمن سلمه الله من ذلك وكثير منهم يعتقدون انهم افضل عند الله من غيرهم من المسلمين نسأل الله السلامة ويحتمل قوله ايضا يعني التعظيم عن الناظم لمن ذكر بغير الة محبة والشفقة والرفق ولجعل الناظر حينئذ ان يكون من يرفعه مع اهانته واستمالة قلبه للوصول به الى غرض او الخوف من تأثيره وحشية اذيته في ماله او جاهه وبعض الانتفاع والاعتبار ومعرفة قدر النعمة على الناظر وليس مراد به ان الناظر اليهم لا ينهى عنه الا منه لكونه بعين التعظيم بل هو مذموم وان لم يعتقد الناظم تعظيمهم وذلك ان مشاهدة الفسوق والفساق يهون امر المعاصي على القلب ويطفئ نور القلب عنها قال ابن المسيب لا تنظروا الى الظلمة فتحبط اعمالكم الصالحة قوله ومن [illegible] ولا [illegible] بعهد زجر في الشين والشدة والجفوة والشزر غضب والشزر والشزر النظر الذي فيه اعراض او هو نظر فيه اعراض ونظر الغضبان بمؤخر العين قاله في القاموس ويحتمل قوله بغير منكر الا الظالم عن النظر بالشين والمقت لقصد زجره وان لم يعلم انه لا ينزجر فانه قربة مأمور بها كما تقدم قوله ومن ينظر للضعفاء من مسلمين بعين [illegible] ولا يستحسن اي بعين الاستخفاف والاهانة لهم لفقرهم في طرف المجالس اذا حضروا معهم ويتضاحكون منهم وقد يتفوهون عند المخالفة والاجتماع ان لهم عندهم منزلة معتبرة وانهم يحبونهم ويخاطبونهم بكلام صورته مدح او مسالمة من النظر ومرادهم نقيضه ذلك حتى اذا اشكا بعضهم الى بعض فهو مقصود لهم ويتضاحكون بمجالستهم ومخالفتهم في التخلق الى مرادهم وسبب ذلك اعتقادهم ضعف المذكورين وعجزهم وذلتهم وفقرهم وانهم في المتصفون باضداد ذلك من القوة والقدرة والعزة والغنى ولو شرح الله صدورهم ونظر بصائرهم لعلموا ان الصفات الاولى لازمة للعبيد وانهم وغيرهم فيها سواء وان الصفات الثانية انما هي صفات الربوبية وانهم اذا نزل بهم اذى الامراض يتحيرون ويدهشون ولا يستطيعون دفع شيء منه عن انفسهم ويتبين لكون اذلاء للضعفاء ويتواضعون وكذا اذا نزلت بهم نازلة او ذهبت اموالهم وازيلت مناصبهم فيتضعضعون في اعتقادهم انتفاء تلك الصفات عنهم واداعاءهم اضدادها الموجبة لمدائحهم فالعاقل متعظ ان تدعيه مايسره ثم المخلوقين اما بعد ذلك ان تدعى ودعه وهوى الغافلين. قوله ومن [illegible] وعن [illegible] شيء بشيء. المعطوف عليه الاحتقار المجرد على ايقاع الفعل والاشتغال بالشيء وبه يظهر وجه العطف والاحالة انه مع لتضمنه الاحتقار وبذلك فارق النظر بالحظ فهو بجميع انواعه مستلزم للاحتقار لقوله ويصلح بعلاقة فيه احتقار وكذا قوله بشيء والله تعالى اعلم قوله ومن يعد الغش فيما لا يحسن كتبه ولا تعلمه لقصد ذلك يعني تقصد كتبه وتعليمه فيحرم النظر في السحر والشعر المشتمل على محرم ونحوهما لقصد كتبه ذلك وتعلمه وان لم يقصد تعلمه ولا فهم معناه فيحرم النظر فيما ذكر لقصد تعلمه ايضا وهو واضح قوله ومن [illegible] في حد [illegible] ج

صاحب

صاحبها لأنه يورث العمى وقد يذهب بالحياء وقد يرى ما يكره فيورثه البغضاء

انتهى المذهب كما قال جمهور مذهب على جواز كل شيء في هذه المسألة فإن قلت هل ... لأنه

يورث العمى ويورث قلة الحياء في الولد والله أعلم انتهى **وفي الجامع**

إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريته فلا ينظر إلى فرجها فإن ذلك يورث العمى رواه بقي

بن مخلد وابن عدي عن ابن عباس قال ابن الصلاح جيد الإسناد **قال المناوي** بقية الرجال

والقضاة رواه من بقية ابن الوليد **وقال ابن حبان** بقية يروي عن الثقة ابن جريج قد سمع وكان

له أصحاب يسقطون الضعفاء من حديثه فيشبه أن يكون سمع هذا من بعض الضعفاء عن ابن جريج

ثم دلس عنه فهذا موضوع وحكم ابن الجوزي بوضعه **قال المؤلف** في مختصر الموضوعات

وكذا أنكر ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه قال وقال الحافظ ابن حجر خالفه ابن الجوزي ابن الصلاح فقال

جيد الإسناد **وفي الميزان** عن أبي حاتم أنه موضوع لا أصل له قال **وقال ابن حبان**

هذا موضوع وكان بقية سمعه من كذاب فأسقطه انتهى **ونقل** ابن حجر عن ابن أبي حاتم

عن أبيه أنه موضوع وأقره عليه وزاد انتهى قيل معناه ... وقيل واجب **وقوله** فإن ذلك

أي النظر يورث العمى أي إذا أمسك فيما يظهر يورث العمى للبصيرة أو للبصر للناظر أو للولد وفي

شرح لم ينظر إليه المصطفى صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه من أحد من نسائه وهي حالة الجماع

لأنه مظنة انتهى وإذا انتهى عنه في تلك الحالة ففي غيرها أولى فيكره انتهى ابن كمال العلقمي

وباطنه أشد كراهة ومحله إذا لم يمنع من التمتع بها ... الرجل التي ... فيما نظر

إلى فرجه بالأولى ويظهر أن الذكر كالفرج انتهى **وفيه** إذا جامع أحدكم فلا ينظر

إلى الفرج فإنه يورث العمى ولا يكثر الكلام فإنه يورث الخرس أي للمتكلم أو الولد على ما تقدم

فيما قبله وتخصيصه في هذا الحديث وما قبله النهي بالفرج يشير إلى أن ... منه

غير منهي عنه **وفيه** قال بعضهم لأنه خلاف ... وعدم كراهته ... رواه

الأزدي عن أبي هريرة والخليلي في مشيخته والديلمي في مسند الفردوس عن أبي هريرة

**قال المناوي** قال مخرجه الأزدي فيه إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي ساقط ونوزع

قال ابن حجر في الرواية الثانية في سندها من لا يقبل قوله لا يكون له شاهد عند ابن عساكر

عن ابن ... لا تكثروا الكلام عند مجامعة النساء فإن منه يكون الخرس والفأفأة وقال

عن عائشة رضي الله عنها ما نظرت أو ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قط

... واحد ... **هو من الحديث**

الصحيح واستدل ... كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء

واحد على جواز نظر الرجل إلى عورة امرأته وعكسه **قال ابن حجر** ويؤيده ما رواه

ابن حبان من طريق سليمان بن موسى أنه سئل عن الرجل ينظر إلى فرج امرأته فقال سألت

عطاء فقال سألت عائشة فذكرت هذا الحديث بمعناه وهو نص في المسألة والله أعلم

انتهى قوله ... المعروفة ... المصنف

ينبغي أن ينظر ... فيجعلوه أي يكف عليهم في النظر له بل قد يقع حسن
به إلا أنه قد ينبغي الإعراض عنه وعدم شغل القلب به وفي النظر إليه واستعظامه بعث
لأن باب الشهوات على الأسماع والأبصار والقلب يحمل مثل ذلك قال في الإحياء في كتاب
أسرار الطهارة قال سفيان الثوري لرجل كان يمشي معه فنظر إلى باب دار مسيء مرفوع
مزخرف لا تفعل ذلك فإن الناس لو لم ينظروا إليه لكان صاحبه لا يتعاطى الإسراف فالناظر له
ومعين له على الإسراف انتهى قوله وقد ... قوم ...
وقوم ... وقوم ... في الإحياء وعن بعض السلف قال يكون في هذه الأمة
ثلاثة أصناف لوطيون صنف ينظرون وصنف يصافحون وصنف يعملون وفي أمر ...
في كشف القناع قال بعض التابعين رضي الله عنهم اللوطية على ثلاثة أصناف صنف ينظرون
وصنف يصافحون وصنف يعملون ذلك وقد يشكل ذلك حين تطلع على البدع التي أحدثت
في الدين قال بعضهم اللوطيون على ثلاث مراتب طائفة تتمتع بالنظر وهو محرم لأن النظر
إلى الأمرد بشهوة حرام إجماعا بل صحح بعض العلماء أنه محرم وإن كان بغير شهوة والطائفة
الثانية يتمتعون بالملاعبة والمباسطة والمعانقة وغير ذلك عدا فعل الفاحشة الكبرى
لا يخفى على أن ذلك أقرب نسبة من فعل الفاحشة بل الدوام عليه يلحقهم بها لأنهم قالوا
لا صغيرة مع الإصرار والمرتبة الثالثة فعل الفاحشة الكبرى انتهى قوله وقد نبه الصلاة
واستفيد من قوله ... بغير إذنه ... في الجامع من اطلع
في كتاب أخيه بغير إذنه فكأنما يطلع في النار رواه الطبراني عن ابن عباس قال المناوي
بإسناد حسن والمعنى أنه كما يحذر من النار ويتقيه من الأشياء التي عليه ينبغي
فهو حرام شديد التحريم وقيل معناه فكأنما ينظر إلى ما يوجب عليه
النار ويحتمل أنه عوقب في بصره لأن الجناية منه كما يعاقب المستمع لحديث بصب الآنك
في أذنيه وقال ابن الأثير وهذا الحديث محمول على الكتاب الذي فيه سر وأمانة يكره
صاحبه أن يطلع عليه وقيل عام في كل كتاب انتهى قوله وقال صلى الله عليه وسلم إنما
جعل الإذن من أجل البصر خرجه البخاري ومسلم ولفظ البخاري اطلع رجل من جحر
في حجر النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به رأسه فقال لو علمت
أنك تنظر لطعنت به في عينك إنما جعل الاستئذان من أجل البصر وعند مسلم إنما جعل الإذن
من أجل البصر قال ابن حجر أي شرع من أجله لأن المستأذن لو دخل بغير إذن لرأى بعض
ما يكره من يدخل إليه أن يطلع عليه وقد ورد التشديد في ذلك فيما أخرجه البخاري
في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وحسنه من حديث ثوبان رفعه لا يحل
لامرئ أن ينظر إلى جوف بيت حتى يستأذن فإن فعل فقد دخل أي صار في حكم الداخل
وللأربعة من حديث أبي هريرة بسند حسن ورفعه إذا دخل البصر فلا إذن وأخرج البخاري
أيضا عن عمر من قوله من ملأ عينيه من قاعة بيت قبل أن يؤذن له فقد فسق واستدل

وهو الرصاص المذاب

به على أن المرء

فهو على ان الاستيذان مشروع ولو للمحارم

ان الصبي لا يحتاج في دخول بيته لاستيذان لفقد العلة التي لاجلها شرع الاستيذان
عن كل احد حتى المحارم. نعم لو احتمل ان يجد فيه ما يحتاج معه شرع وجوبه منه انه يشرع
الاستيذان عن كل احد حتى الحائض فيما يكون منكشف العورة وقد اخرج البخاري
في الادب المفرد عن نافع كان ابن عمر اذا بلغ بعض ولده الحلم لم يدخل عليه الا باذن ومن طريق
علقمة جاء رجل الى ابن مسعود فقال استاذن على امي فقال ما على كل احيانها تريد ان تراها انتهى
المراد منه قوله وحد... قوله في خائنة الاعين هو الرجل يكون بين قوم
فتمر بهم المرأة ... قال ابن حجر لما تكلم على قول البخاري في اول كتاب الاستيذان
خائنة الاعين النظر الى ما نهي عنه وعند ابن ابي حاتم من طريق ابن عباس في قوله تعالى يعلم
خائنة الاعين قال هو الرجل ينظر الى المرأة الحسناء تمر به او يدخل بيتا هي فيه فاذا فطن
له غض بصره وقد علم الله سبحانه انه يود ان لو اطلع على فرجها وان قدر عليها لزنا بها
ومن طريق مجاهد وقتادة نحوه وكانه اراد بهذا ان هذا من جملة خائنة الاعين وقال ...
معنى يعلم خائنة الاعين ان الله يعلم النظرة المسترقة الى ما لا يحل واما خائنة الاعين
التي ذكرت في الخصائص النبوية فهو الاشارة بالعين الى امر مباح لكن على خلاف ما يظهر
بالقول قلت يعني وكذا السكوت المشعر بالتقرير فانه يقوم مقام القول وبيان
ذلك فيما رواه مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال لما كان يوم فتح مكة امن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الناس الا اربعة نفر وامراتين فذكر فيهم عبد الله بن سعد بن
ابي سرح وان عثمان جاء به فقال يا رسول الله بايعه فاعرض
ثم بايعه بعد ثلاث مرات ثم اقبل على اصحابه فقال اما كان فيكم رجل يقوم الى هذا حيث
رآني كففت عنه يدي فيقتله فقالوا هلا اومأت قال انه لا ينبغي لنبي ان تكون
له خائنة الاعين اخرجه الحاكم من هذا الوجه واخرجه ابن سعد في الطبقات من مرسل
سعيد بن المسيب اخصر منه وزاد فيه وكان رجل من الانصار نذر ان رأى ابن ابي سرح ان يقتله
فذكر بقية الحديث نحوه وحديث ابن عباس واخرجه الدارقطني من حديث سعيد بن يربوع
وله طرق اخرى يشهد بعضها بعضا انتهى و الخائنة مصدر بمعنى الخيانة او وصف
للنظرة كما في ابن حجر في قوله وفي قوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم الاية
تغليب وتهذيب قال الغزالي في منهاج العابدين بعد ان ذكر الاية واعلم انك تاملت هذه الاية
والاخبار وجدت فيها ثلاثة معان عزيزة تاديب وتنبيه وتهديد واما التاديب فقوله
تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ولا بد للعبد من امتثال امر السيد والتادب بادبه والا يكون
سيئ الادب بحيث لا يوذن له في حضور المجلس والقول امر السيد والتاديب بالخدمة
فافهم هذه النكتة وتاملها تحتها فان فيها ما فيها واما التنبيه فقوله تعالى
ذلك ازكى لهم على معنيين والله اعلم احدهما انه اطهر لقلوبهم والزكاة الطهارة
والتزكية التطهير والثاني ذلك اغنى لخيرهم واكثر والزكاة في الاصل النمو

فيجب عليه أن يغض البصر لتطهير القلب وتخليص الطاعة والخير وذلك أن
النظر تعلق بصورة دار نفسه عنده تنقل إلى ما لا يعنيه فلا يخلوا إما أن يقع عينه
على حرام فلا تدعوه إلى ذنب وكبيرة وربما تعلق قلبه بذلك فيهلك إلا أن يرحمه
الله تعالى فقد روي أن الحبة لينظر النظرة فيشتغل حبه قلبه كما ينغل الأديم في الدباغ
لا ينتفع به أبدا أو إن كان مباحا فهو مما يشتغل قلبه به فيجيء الوسواس والخواطر
بسببه ولعله لا يتصل إليه فيبقى مشغول القلب منقطعا عن الخير وإن كنت لم تدر ذلك
فقد شئت فاستمع لما عن ذلك عليه وفي تنزيه المجالس المعنى ذكر عن عيسى
صلوات الله على نبينا وعليه أنه قال إياكم والنظر فإنها تزرع في القلب الشهوة
وكفى بها لصاحبها فتنة وقال ذو النون نعم صاحب الشهوة غض البصر ثم
ذكر البيتين الآتيين فقال وإذا ما كنت غاض البصر طالبا للعيش لا تنظر إلا ما يعنيك
ولا يهمك تنشرح الصدر فارغ القلب مستريحا عن كثير من الوسواس ما لم
النفس عن الآفات أعتز بذلك الخيرات فتنبه لهذه النكتة الجامعة والله عز وجل
الموفق بمنه وفضله انتهى ويكفي قوله تعالى إن الله خبير بما يصنعون وقال تعالى يعلم
خائنة الأعين وما تخفي الصدور وكفى بهذا التخويف لمن خاف مقام ربه انتهى والأمر
في الآية متضمن في التأديب ومن قوله ذلك أزكى لهم تعليل للأمر بغض البصر والمعنى أن
ذلك أنفع لهم وفيه تنبيه للنتيجة غض البصر قال ابن جزي من في الآية
للتبعيض والمراد غض البصر عما يحرم والاقتصار به على ما يحل وقيل معنى التبعيض فيه
أن النظرة الأولى لا حرج فيها ويمنع ما بعدها وأجاز الأخفش أن تكون زائدة وقيل هي
لابتداء الغاية لأن البصر مفتاح القلب والغض المأمور به هو عن النظر إلى العورات وإلى ما لا
يحل من النساء وإلى كتاب الغير وشبه ذلك مما يستر وحفظ الفروج المأمور
به هو عن الزنى وقيل أراد ستر العورة والأظهر أن الجميع مراد انتهى قوله ولا تجوز
الخلوة بالصبي الجميل وإن أمنت فتنته قاله الشافعي قال في شرح الرسالة
نص الشافعي على تحريم الخلوة مع الشاب الجميل وإن أمنت فتنته وقال ابن الحاجب إنها
مقتضى المذهب أن ذلك لا يحرم لا سيما مع أمنه وإن غلبت السلامة ولم يكن للقبيح مدخل
فلا تحريم هذا معنى كلامه ومذهب الشافعي أمس بسد الذرائع وأقرب للاحتياط
لا سيما في هذا الزمان الذي اتسع فيه البلاء واتسع الخرق على الراقع والله أعلم انتهى ومنه
تعلم وجه اعتماده لمذهب الشافعي واقتصاره عليه هنا وقال النفراوي في شرح الرسالة
قال ابن الحاجب لا يجوز النظر للشابة لتعليم قرآن ولا غيره من العلوم بخلاف الأمرد فإنه
يجوز بلا خلاف أعلمه في مذهبنا لكن يشترط عدم التلذذ بالنظر إليه والشهوة
وبالغ بعض متأخري الشافعية فحرم النظر إليه بشهوة وبغيرها والمتأخر الذي
أشار إليه هو شيخ مذهبهم الدين النووي تغمده الله برحمته انتهى قوله ولا بأس
بالخ

ولا ينظر الى الاجنبية [illegible] قال في الرسالة ولا يخلو رجل
بامرأة ليست بذي محرم انتهى وعرف المحرم احترز المصنف بالاجنبية قال المصنف
في شرح جهل الخلوة بذات المحرم جائزة بلا خلاف ولا كراهة في قريب القرابة كالامة
[illegible] لحم من النسب ونحوهما في حكمها بعض العلماء مع الابتعاد عن المخالطة
كالخالة من الرضاع والاخت منه ونحو ذلك انتهى ومعنى قوله بوجهه ولا يخلو الى [illegible]
الخلوة بهن سواء انتفت الاغرار او وجد منها ما يباح معه الكلام معها والنظر اليها
لشهادة عليها ومعالجتها لان جواز ذلك مقيد بعدم الخلوة كما ذكره الفقهاء و
مفهومه ايضا سواء كان الرجل حرا او عبدا لها او لزوجها وسواء كان الرجل شيخا
فانيا او عجوزا لا ارب للرجال فيها وفيما يجوز للعاقل استخدام الشابة ذكره التتائي ابن
شعبان يجوز للعبد ان يرى من سيدته [illegible] منها لقوله تعالى او ما ملكت ايمانهن
الا ان يكون له منظر فيمنع له ذلك الا وجهها [illegible] ان كان وغدا
دون من التستر به بخلاف الشاب وقال ابن شاس لا يخلو الخصي على المرأة الا ان
يكون عبدها واستخف لونه في وجهها للمشقة الاستتار منه قوله [illegible] ابن حجر
[illegible] هو توجيه لمنع الخلوة جمع الحبايل جمع حبالة بكسر الحاء وهي ما يصطاد

فمع على ضبط الحبالة وتفسيرها

به من شبكة او فخ او شرك او حجر بالاوق والترجيب من باب التشبيه البليغ بجعل
نفس الحبايل مبالغة والمعنى انهن آلات للشيطان يصطاد بهن الى جال ويتوصل بسببهن
الى اغوائهم قال ابن رشد في شرح قوله صلى الله عليه وسلم لا يخلو رجل بامرأة ليستا بذي محرم
فان الشيطان ثالثهما معناه يوسوس اليه [illegible] بموافقة المعصية بحيث تحدثه
نفسه بها وان كان مع غيره راقبه وخشي ان يطلع عليه لم تحدث نفسه بذلك
وفي المدخل قال صلى الله عليه وسلم باعدوا بين انفاس الرجال والنساء. وانفاس الرجال وورد
انه لو كان من في المشرق المرأة في المشرق ومن الرجل في المغرب لحن كل واحد منهما لصاحبه انتهى

فمع على انه ورد انه لو كان [illegible] المرأة بالمشرق وعرف الرجل في المغرب لحن كل واحد منهما لصاحبه

وقال في موضع آخر سمعت سيدي ابا محمد رحمه الله تعالى يحكي عن بعض شيوخه انه كان
كبيرا اسن وكانت له زوجة عمرها مائة سنة او نحوها وكان من عادته انه اذا جاء يدق
الباب خرجت له زوجته وفتحت له وكان يوما في الدرس فوقعت مسئلة احتاج الى احضار
النقل بجماعة فيها فجاء على عادته ليبلغ المسئلة يدق الباب فخرجت له دادة زوجته التي
ربتها ففتحت له الباب فسالها ابن [illegible] كانت زوجته فاخبرته انها في الحمام فقال لها
ادخلي البيت وعدي الكتب من [illegible] فاذا وصلت الى العدد [illegible] فانت
به فقالت له الا تدخل بيتك وتأخذ حاجتك فقال لها وكيف ادخل وانت في البيت فقالت امني
تخاف فقال لها نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخلو رجل بامرأة وانا رجل وانت امرأة
فما يحتج الدخول فيه حتى ينبغي ان يسد الطرف سد النفس ولا يصحب . قال
داود عليه السلام لابنه يا بني امش خلف الاسد والاسود ولا تمش خلف [illegible]

المهلكة وفيه ايضا قال سعيد ابن المسيب ما يئس الشيطان من شيء الا اتاه من قبل النساء. وقال سعيد وهو ابن اربع وثمانين سنة وقد ذهبت احدى عينيه وهو يعشو بالاخرى ما شيء اخاف عندي من النساء. قوله وانظر بالتي سيبت بكم الى الهلاك وذلك انه اصل عامة الحوادث التي تصيب الانسان اذ ترمي عن النظرة فتولد خطرة ثم تولد الخطرة فكرة ثم تولد الفكرة شهوة ثم تولد الشهوة ارادة ثم تقوى فتصير عزيمة جازمة فيقع الفعل ولا بد ما لم يمنع منه مانع قال الشاعر

كل الحوادث مبداها من النظر ٭ ومعظم النار من مستصغر الشرر

كم نظرة بلغت من قلب صاحبها ٭ كمبلغ السهم بين القوس والوتر

والعبد ما دام ذا طرف يقلبه ٭ في اعين العين موقوف على الخطر

وفي شرح الوغليسية ويقال من ارسل طرفه به افتتح حتفه وفيه لاجبا. قال عيسى عليه السلام اياكم والنظرة فانها تزرع في القلب الشهوة وكفى بها فتنة وعن موسى ابن ستين ند اخرجت بهم فيما في الترغيب عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن ربه عز وجل النظرة سهم مسموم من سهام ابليس من تركها من مخافتي ابدلته ايمانا يجد حلاوته في قلبه رواه الطبراني والحاكم من حديث حذيفة وقال صحيح الاسناد قال الحافظ عبد العظيم خرجه من رواية عبد الرحمن ابن اسحاق الواسطي وهو واه انتهى وفي الاحياء قال البعض يقول هي قوسي الاعظم به يعني النظرة وفي شرح الوغليسية ويذكر عن ابليس انه قال العين قوسي التي اذا ضربت بها لم اخط انتهى قال ابن قيم فانه يدخل مع النظرة وينفذ معها الى القلب اسرع من نفوذ الهواء في المكان الخالي فيمثل له صورة المنظور اليه ويزينها ويجعلها صنما يعكف عليه القلب ثم يعده ويمنيه ويوقد على القلب نار الشهوة ويلقي عليها حطب المعاصي التي لم يكن يتوصل اليها بدون تلك الصورة فيصير القلب في اللهيب تلك الانفاس التي يجد فيها لهيب النار وتلك الزفرات والحرقات فان القلب قد احاطت به النيران من كل جانب وهو في وسطها كالشاة في وسط التنور ولهذا كانت عقوبة اصحاب الشهوات للصور المحرمة ان جعل لهم في البرزخ تنور من نار واودعت ارواحهم فيه الى حشر اجسادهم كما اراه الله تعالى لنبيه في المنام في الحديث المتفق على صحته وروي انه كان بمصر رجل يلتزم مسجدا للاذان والصلاة وعليه بهاء الطاعة وانوار العبادة فرقى يوما المنارة على عادته للاذان وكان تحت المنارة دار لنصراني فاطلع عليها فراى ابنة صاحب الدار فافتتن بها فترك الاذان ونزل اليها ودخل الدار فقالت له ما شانك وما تريد فقال اريدك فقالت لماذا فقال سلبت لبي واخذت بمجامع قلبي قالت لا اجيبك الى ريبة قال اتزوجك قالت انت مسلم وانا نصرانية وابي

لا يزوجني

ابليس

فقد علم ان الشيطان اذا عجز عن شيء الا اتاه من قبل النساء. وما حكي عن ابن المسيب وانه قاله في نفسه وهو ابن ثمانين سنة

لا يزد حتى منك فلا تنقص فانت ان جعلت امعل فتنتقص الرجل ابتسر وجهك وافهام
معهم في الدار فمات ان في انشا. ثم لك ابيوم رفي في سطح كان في الدار فسقط منه فمات
ولم يطمع بجسد وجاته لا بنه ثم بعد امتنان قلب الناظر وثالثها نضرة الشيطان
لا يصل الى جميع اغراضه ولا يجوز تبيل سايرهم. وبانه بن ناصر مبتدا خبره قوله لهف
وابعد شعر. والثاني متعلقة بلا استقرار على الاتم. ثم ثم وسمت ضمر بعد
رابد رايد القوم هو الذي يتقدم لهم لطلب الماء والطعام ويطلب لهم المنزل بمعنى كون
الطرف القلب انه يطلب له ايرينزله عشقه والى اي شي يتوجه شوقه لانه
رايد سوء لا يوصل قلب من اطلقه الا لمنازل الشقى ولا يورده الا موارد الغم كما قال
بعضهم يا راميا بسهام اللحظ مجتهدا انت القتيل بما ترمي فلا تصب
وباعث الطرف يرتاد الشفاء له احبس رسولك لا ياتيك بالعطب
نفسك دوما انعنتك منك فتعلق القلب بها وميله اليها بنزول اشتغاله
بالجملة في مصالحه ويجلب اشتغاله بالعكس في مضاره وذلك ان بين العين والقلب منفذا
وطريقا يتبادلان احدهما عن الاخر فاذا اخرجت العين فسدت خرب القلب وفسد
وصار كالمزبلة التي هي محل النجاسات والقاذورات والاوساخ واذا انفسح القلب
بسبب النظر وخرج الى جانب الفكر ثم ثم الهادية جنس ما يرى مما يعتبر به القلب
ما كله انت قادر عليه ربع لا يجانب الكلي الصادق بالسلب الكلي والجزئي فلا فصل
اذا وقعا في حيز النفي بان تاخر عن اداة توجه النفي الى الشمول كقوله ما كل ما
يتمنى المرء يدركه وقوله ماكل راي الفتى يدعو الى رشد كما هو مقرر عند ائمة اللسان
وهو هنا في حيز النفي لفظا ومعنى اذ المعنى لا انت قادر على كله وقال ابن قيم
الجوزية الحنبلي بعد ان ذكر البيتين وهذا البيت الثاني يحتاج الى شرح ومراده
انك ترى ما لا تصبر على شي منه ولا تقدر على شي منه بقوله لا كله انت قادر
عليه هو نفي لقدرته على الكل التي لا تنتفي الا بنفي القدرة عن كله واحد انتهى ووجهه
نظر مراد وجه اتضح مما ان نفي القدرة على الكل يصدق بالسلب الجزئي كما
تقدم بل هو المحقق منه والكلي احتمال لا يمنع الحمل الذي اتى عليه شيئا بينهما
ان حمله غالبا للقاعدة المشهورة تالثها ان المراد امتناع القدرة
على الجميع لا على كل واحد من اجزاء المرئي ولا عن بعضه ثم ثم صبر يحتمل ان يكون
المنفي الصبر من حيث تعلقه بالجميع بحصول اي لا تصبر الصبر عن بعضه فالسبيل
لك الى القطع بسلامة عاقبة النظر لا من حيث امكانه فانه يمكن حصول الصبر
لمن نظر الى المحاسن وذلك انه قد يغلب له الياس من الوصل فلا يكثر من الناس
تزول غبنة في المعشوق بالياس وامتناعه كما يحصل له من ذل الخضوع والسؤال
وقد لا يحصل الياس لكن تقطع به عن الطلب عوارض وتشغله عنه شواغل

رآيد

وقد يفارقه خوف في مثل هول النار وغضب الجبار وفي تيقن تخريب لنفسه وماله وذهاب جاهه وسقوط مرتبته عند الناس ويحتمل ان المعنى لما كان يجري العادة وكذلك انه رتب التبعي على الحاق الطرب وتسريح النكرات وعدم الجام العير بلجام التقوى ومن كان هذا شأنه تخرّ به الى المجالس وجال في فيها فيجتمع بما في قلبه اليه ويميل بطبعه لها فيتمكن العشق من قلبه ومتى تمكن العشق من القلب لم يصبر صاحبه فان كف والا عنى العشق عليه فاي دواء او يتعذر

۝ الحب اوله ما يكون لجاجة ۝ تأتي به وتسوقه الاقدار ۝
۝ حتى اذا خاض الفتى لجج الهوى ۝ جاءت امور ما تطاق كبار ۝

فرع هذه الحكاية
واعتبروها

بل وربما عشق عليه في بينه بعد اعتدائه على تحته ورؤيته وذكر عرائع الخرائطي انه قال قيل لرجل عند الموت قل لا اله الا الله فجعل يقول اين الطريق الى حمام منجاب قال وهذا الكلام له قصة وذلك ان رجلا كان واقفا بازاء داره وكان بابه يشبه باب هذا الحمام فمرت به جارية لها منظر فقالت اين الطريق الى حمام منجاب فقال هذا حمام منجاب فدخلت الدار ودخل وراءها فلما رأت نفسها في داره وعلمت انه قد خدعها اظهرت له البشر والفرح باجتماعها معه وقالت له يصلح ان يكون معنا ما يطيب به عيشنا وتقر به اعيننا فقال لها الساعة آتيك بكل ما تريدين وتشتهين وخرج وتركها في الدار ولم يغلقه فاخذ ما يصلح ورجع فوجدها قد خرجت ولم تخنه في شيء فهام الرجل واكثر الذكر لها وجعل يمشي في الطرق والازقة ويقول

۝ يا رب قائلة يوما وقد تعبت ۝ اين الطريق الى حمام منجاب ۝

فبينما هو يوما يقول ذلك واذا الجارية اجابته من طاق

۝ هلا جعلت لها لما ظفرت بها ۝ حرزا على الدار او قفلا على الباب ۝

عشقوا ورا
او نحوه

فازداد هيمانه واشتد هيجانه ولم يزل على ذلك حتى كان هذا البيت اخر كلامه من الدنيا قال ويروى ان رجلا اشتد كلفه به وعظم حبه من قلبه حتى دفع لما به وحيي من العواذل بسببه وتمنع ذلك الشخص واشتد نفاره عنه فلم يزل الوسائط يمشون بينهما حتى وعده بان يعوده فاخبر بذلك البائس ففرح واشتد سروره وانجلى غمه وجعل ينتظر الميعاد الذي ضرب له فبينما هو كذلك اذ جاءه الساعي بينهما فقال انه وصل معي الى بعض الطريق ورجع فرجعت اليه وكلمته فقال انه ذكرني وفرح بي ولا ادخل مداخل الريب ولا اعرض نفسي لمواضع التهم فعاودته فابى وانصرف فلما سمع البائس سقط في يديه وعاد الى اشد مما كان به وبدت عليه علائم الموت فجعل يقول في تلك الحال

۝ اسلم يا راحة العليل ۝ ويا شفاء المدنف النحيل ۝
۝ رضاك اشهى الى فؤادي ۝ من رحمة الخالق الجليل ۝

فقلت له يا فلان اتق الله فقال قد كان ما كان فما جزت باب داره حتى سمعت
صيحة الموت فالعياذ بالله من سوء العاقبة قوله ومن جعل حبه لغير الله جعله
الله فتنته وجهه ما تقدم من ان بين الحب والقلب منعطفا وانه يتاتى احدهما
دون الاخر فيفسد القلب بفساد الحب ويجمع بطانته من جهة حبه فقد سلط عليه
الشيطان مدخله الى قلبه ومنع من وصول اثر سهمه المسموم اليه فيبقى
قلبه في راحة من الاهتمام بما ينفعه والاشتغال بما يضره ويتبع خطاه
ومراشده وقد تقدم قوله في الحديث من ترك النظر من مخافة الله ابدله الله ايمانا
يجد حلاوته في قلبه قوله ومن شغل [illegible] قال المصنف في
شرح المباحث الاصلية الاحداث جمع حدث ومن اجل به لا نبات له وهم غلمة الحدث
سنا وهو الصغير الذي لم يبين حقائق الامور وله ولوع بكل ما يراه ويسمعه من
مستحسن فلا تومن غائلته في الانقلاب ثم للنفوس ولوع به من حيث الجمال في
الصورة او من حيث التعلق الروحاني او من حيث الاستعطاف والرحمة وقد يكون
ذلك من حيث لا يشعر به الشخص وقد يكون من حيث شعوره بمحبتهم الا انه حاضر
من حيث شغل البال بجملته ثم من حيث اشتغال النفس بالميل اليه
ثم من حيث كون الغرض في النفوس بصحبته لا غير فيجب ولا بد من قطعه عند
ابتدائه بقطع سبب الاصول تنقطع الفروع بترك الفضول انتهى ثم من ابتلى
بمحبتهم توديه الى تكرار النظر اليهم فتميل النفس لهم ويسول له الشيطان ويزين له
ويشتهي ويغري ويمني ويعده في ذلك فينصب القلب بجملته اليهم وتتوجه
الوجهة كلها لهم ويفنى في المعنى فيعود فعله محمودا وربما جره الى ما لا [illegible] ومن
صبابة غير مستطاعة وهذا هو الداء العضال والسم القتال الذي ما علق بقلب الا وعز
على الورى استنقاذه من اسره ولا اشتعلت ناره في مهجة الا وصعب على الخلق تخليصه
من لهيبه وقد قيل تحت الجمال بلاء [illegible] ايسر من [illegible] له الهوى [illegible] من القلب وايضا
تقضي محبتهم بهم الى الخلوة وهي ممنوعة كما مر وايضا توقع في تهمة الجاهلين وسوء
الظن بهما والوقوع في عرضهما والناس يظنون السوء في هذا الباب بادنى شبهة وبا
لجملة فمحبتهم سبب في عشقهم وهو مقت من الله وبعد عن الله واضر
شيء على العبد في دينه ودنياه وقد تقدم طرف مما يترتب عليه وعن بعض السلف
اذا اسقط العبد من عين الله ابتلاه بمحبة المرد وهذه المحبة هي التي في جملتها
على قوم لوط ما جلبت فما دنوا الا من هذا العشق قال سيدي عبد
الوهاب الشعراني في الانوار القدسية في بيان قواعد الصوفية قال ابو القاسم القشيري
رحمه الله من اصعب الافات في هذه الطريق صحبة الاحداث والنسوان والمساكنة اليهم
ميل القلب ومن ابتلاه الله بشيء من ذلك فباجماع القوم عبد اهانه الله

وخذ له بل عن مصالح نفسه شغله ولو بالعبث لأن اهله لو لم يكن الا شغل قلبه
بمخلوق فادخل فيه الشيطان وهو دخول محبة الخلق قلبه قال واقبح من هذا كله تمويه
مثل هذا على القلب وبذا الواسطي رحمه الله يقول اذا اراد الله تعالى هوان عبد
القاه الى هؤلاء الانتان والجيف يريد الشبان المرد الذين تميل النفوس الغوية
اليهم وحكى فتح الموصلي رحمه الله يقول صحبت ثلاثين شيخا كانوا يعدون من الا
بدال كلهم اوصوني عند فراقي اياهم وقالوا اتق معاشرة الاحداث قال القشيري
رحمه الله من ارتقى عن حالة الفسق من الذي يدعي ويشار الى ان ذلك من باب محبة الارواح لا الا
شباح فقلنا لهم هذا من دسايس النفوس والشيطان ثم بالغ الشيطان الى احدهم ان قال
لا يبعد ان كل جميل في الوجود فجماله من جمال الحق تعالى فقلنا له ان الذي ادعيت انك
تشهد جماله هو الذي حجب عليك ذلك الشهود انتهى شـ قال في شرح المباحث
ثم الحدث عقلا وهو الذي لا يثبت على حقيقة ولا ينتهج من يفته بل تراه ذراه في الخوف
وتارة ذراه في الصوت يتبع كل ناعق ويشم كل ناشق وهذا اعظم ضررا من الغبي فقبله
لبعد ان الحقيقة منه وانتفاء قابليتها عنه ونصحه شيخ في الوجوه والحقايق وبيان
الحق والبرهان وقد يحتاج بعد الى تنبيه عن بعض الظنون والاشغال ووجه فساد ما هو عليه
ليرجع او ينتقل فيه وقل ما يفعل ذلك وهذا النوع اكثر ما تجده في فقراء البادية ومن قدم على
القوم على حقيقة قلبه يقتبطهم والله اعلم شـ المحدث دينا وهو الرجل الاحمق
الذي يتكون مع كل نوع بما هو فيه ونصحه بدعوائه الى ابرار الوجه وتخليص نيته بما في ذلك
من المضار وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل واد من قلب ابن ادم شعبة فمن تتبع
قلبه تلك الشعاب لم يبال الله في اي واد اهلكه قال الشيخ ابو الحسن الشاذلي رضي الله
عنه ما سلم من النفاق عبد يعمل على الوفاق انتهى وهذا النوع غالبه يوجد في اهل البلاد الشرقية
لغلبة الاصطلام عليهم وقل ما يدخل على من له حقيقة الامر حيث انما يريد هذه الفرقة يستدرك
بالخلق والاشياء والله تعالى اعلم قوله [illegible] رخص وسوى كانت تقدم في بحث [illegible]
بالهجر ان تتبع الرخص يمتنع اجماعا وقال في جمع الجوامع عن ابي اسحاق المروزي من
تتبع غير صحيح فلا يجوز لاهل ان ينتقل من المذاهب الطيبة بتقليد قول من رخص
في الحلوق بالمرد والنظر اليهم وقول من رخص في السماع والانتشاء للاشعار المشتملة على ذكر الخدود
والشعور وهذا الذي اتتبع رخص المذاهب قال في عدة المريد من الطوايف من غلب
عليهم الكسل والبطالة وجعلت نفوسهم للانتساب للقوم وعدلوا الى رخص المذاهب
من السماع والاجتماع وايثار التنزه من المواضع الحسنة والسبحات المزخرفة والسجادات
المزوقة والعكاكيز الملطفة وتباهوا في اخذ امثال هامات النسوان في الثياب وتصاعدوا فيه
تضاهي ابناء الدنيا في الاسباب فاذا عوتبوا في ذلك قالوا يكفينا من اتباع القوم
التشبه بهم فان من تشبه بقوم فهو منهم فان قيل هذا منكم فلنا فيه قالوا

انتزع وله

فرع على كلام ابي الحسن الشاذلي رضي الله عنه ما سلم احد من النفاق الخ

انت في حركة الحال و فرع حركة الزيغ و قد فتحنا باب الزيغ و ما هو الا الركون للبطالة و حب
الشهوة بالباطل و لله در القائل

ان تكون ناسكا من كل عيب ۞ او تكون فاتكا بخرق ابن هانئ ۞
من تحلى بحلية ليست فيه ۞ فضحته شواهد الامتحان ۞

اعرف ما قيل في قضا الفوايت

اثنى و اعظم بلية من هذه الاخذ بالاقوال الشاذة والتاويلات الفاسدة كحكم قضاء الفوائت اعني على القول بان قضاء الفوائت لا يجب وقد ذكره عياض وغيره عن مالك والذي به من قال بتخيير كذلك الصلاة او على القول بان النوافل تسقط من عليه الفرائض هذا القول شاذ انكره مالك وغيره من العلماء و كحكم رد المظالم اخذا بان الاسلام يجب ما قبله وهو اي فاسد اذ لا تنافي بين الاسلام والرد بل انما تكون منه من الذنوب التي ليست تحتها حق لغيره من يحسن بالذنب مطلقا وهو خروج عن الدين كما في العدة فهذا ذكر من اعظم الافات في اهل الارادة وغيرهم ثم من اعظم الافات على المريد من تتبع الشهوات المباحة والنزول عن الاولى الى غيره وبذلك تنعش الرخص بالنسبة لهم قال سهل ابن عباد من انواع سوء ادب المريد المفضي الى عطبه نزوله عن مقتضيات الحقيقة الى رخص الشريعة فقد عدوا هذا من الجنايات العظيمة الموجبة لانحطاط الرتبة والبعد عن محل القربة وهذا افضل الاحوال اذا رايت المريد انحط عن رتبة الحقيقة الى رخصة الشريعة فاعلم انه قد نقض عهده مع الله وفسخ عقده بينه وبين الله قال ابن خفيف رضي الله عنه الارادة استدامة الكد وترك الراحة وليس شيء اضر على المريد من مسامحة النفس في قبول الرخص والتاويلات وقال يوسف بن الحسين الرازي رضي الله عنه اذا رايت المريد يشتغل بالرخص فاعلم انه لا يجيء منه شيء وقال ابو اسحاق ابراهيم ابن شيبان من اراد ان يتعطل ويبطل فليلزم الرخص ونعني بالرخصة هنا ما كان مضادا لحال المريد من تتبع الشهوات واللذات والميل الى المطعومات والمستلذات والركون الى الدعة والراحات وارتكاب الشبهات والتاويلات فان حال المريد يقتضي مباينته لهذا كله وان كان بعض ذلك مباحا من جهة الشرع لعامة الناس ثم ذكر اقاويل الشيوخ واحوالهم في ذلك قال المصنف بعد نقل قوله ونعني بالرخصة الخ في اعقده وفي كلامه تلفيق يحتاج الى بيان معنى وتحقيق وبيان وجه وبالله التوفيق ثم عقد فصلا بين فيه المسئلة بما حاصله ونصه فصل الرخصة والشهوة والشبهة والتاويل وحال المريد في ذلك اعلم ان الناس ثلاثة الاول عارف يتصرف بالعلم على لسان العلم والحقيقة لتمامه لكماله الثاني عامي يتصرف بالعلم على وجه استفتاء الحرج ولا كلام لتمامه فانه تابع للفقه الثالث مريد يتصرف بالعلم على بساط الحقيقة بحقه ان يحقق ظاهره من النقص وباطنه من الغفلة وذلك يقتضي ان يستغرق حركاته فيما يرضي الله عنه فلا يخرج على شيء لا ينبغي ليكون له من كل شيء احسنه ويأخذ منه بالحقوق

اعرف ان من انحط عن رتبة الحقيقة الى الرخصة الشرعية فقد نقض عهده مع الله تعالى

فصلا

ويدخل المحتمل ويا خذ من المحقق لما هو الاولى ابدا او بحسب ذلك فهو يعارف ما فيه
مغمز وقد عرف ان الرخص والشهوات من قبيل الجملة لا خلل فيها من حيث الشرع وجود
نحوه فيه كما لا بطلان فيه اجمع المسلمون او جمهورهم على استحباب العمل بها وقال
بذلك امام المريدين في حيا فيه فهي نور وعليها يتنزل قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب
ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه مثال ذلك الفطر في السفر والترخص في الجمع
والافطار بما كان من حيا الدم ومباسطة الاهل والتنزه في الاصلاح بين الناس من حيث يومي
الى غير ذلك مما يجب او ابيح غير مقيد بضرورة او مقيد بمصلحة شاملة انفع في نظر
الشارع ولذلك من شهوة في طيها قربة غير انه ينبغي ان يتثبت فيها ابدا دون تحقيق
المناط فيها مثاله ان تدعو نفسه لاهله في النكاح وتتعلل له علة من خوف على نفسه
التشوف او اعتبار اهله او نحو ذلك فلا يغيبها باول خاطر بل يتوقف الى تحقيق
ما تدعو اليه فيه لا شك فيه ولذلك اخذ الطلبة بتناول الشهوة من ماكول ونحوه بليغ
عن الطلب والتشوف فلا باس حتى لا يعتاد ذلك ثم اسهلت على وجه مباح دون تسبب
ولا تقييد ولا اسراف فانه حينئذ لا يشفقوا انه لا تترك لذاته ولذلك اشار الامام المريد
عن بعض الانبياء ان الله تعالى اوحى اليه قل لقومك احذروا الشهوات فان القلوب المعلقة بشهوة
الدنيا محجوبة عنه وقال عليه الصلاة والسلام الحمد لله الذي لم يجعل بشهوة اهله المعتبرة
في الجمع بشغله الشيطان على الله عن ان يكون لنفسه شاكرا او تشغله عن حقوق الله
عز وجل عن ان يكون لحظ نفسه مع النهي ومعناه انه يذكر ربه فيما ينعم عليه فلا يتبع
شيا يعود على نفسه لاشتغاله بحق مولاه وشكره ويذكر ما عسى فيما يرومه من الخضوض فلا يلج
خلف الاوهام منه فيكون عاملا لا لحظ والله اعلم فان قيل على مباح لا يخلوا
من شهوة والعبد مفتقر اليه فلنا الخلاص من ذلك يحقق ذكر الله فانه لا به ولذلك
طلب من المريد ان يا كل الامر ان فقه ولا ينام الا مرضي الى غير ذلك فافهم ومتى تاخر ذلك
الوجه عن الواقع فهو تاويل بما عهد به وحض ورد اختر من شبعه الا ان يعقبه استغفارا او
ليخ حي المستغفر بالباس به والهارسنه احسن فصل من الرخص والشهوات ما
اجمع المسلمون على اباحته او قاربوا الاجماع كالسلم والافطار في السفر والسلف
وعمل البحث عما في الاسواق اتفاقا لهوام لا مالم يتغير او تقوم شبهة فيه والصلاة خلف
ايمة الامصار والقرى المعتبرة دون بحث دائرة البحث فيه من التنطع وهو ايضا
من الامور المحبوبة لكونه من سماح الدين وسهولته التي لا تطيب به نفس المومن
السليم الصدر فان الى فحصه تحمل من صدر المنشرح كما تنقل القيمة على المنخم فلذلك
فوقعت فيها وانما الرخصة المذمومة عند القوم الرخصة المكية وهي تحتمل معتادة
الفضايل او الاسترسال في العادات او التوسع في المباحات او الرجوع في المندوبات
او الدخول في حيل الخلافيات لا لضرورة لازمة فانه تحقيق الشبهات لا تنحل هو من بعضها

عن المحجبي

وعلى ما اجمع المسلمون على اباحته وهو من الرخص ايضا

على الرخص التي يجب ان ... على الدوام وعلى احتمالها

عن المحذر لما حصل شبهة الخلاف ا فان في تسوع من مسئلة الورع لغلبة مسايل الاجماع
لا كن ما فوتت شبهته او كان احتياطا يساعده في نيته من مراعاته والانكار جمع الخير والخروج
من الخلاف مستحب اتفاقا بحسب الامكان واختلاف العلماء رحمة **وكان** بعض مشايخنا ليتنا
لا تخرج من دايرة الخلاف **وكان** الشيخ ابو اسحاق الشاطبي رضي الله عنه يقول التسلب
فالعلم وحل بالورع وهي نكتة عجيبة تخرج من الضيق وتدخل في الاحتياط ثم
شك في علامة وسوسة والترجيح عند المعارضة اصل مطلوب وسواء بالعلم او في
البصيرة عند فقد العلم والرخصة المفضي اليها خارجة عما نحن فيه لانه لا ورع عنده ضرورة
اصله اباحة الميتة بل وجوبها لمن خاف على نفسه التلف وبالله التوفيق انتهى فوته
وفي ايضا كشف الرأس ينقص المروءة **المروءة عبارة** عن الخصال المحمودة والاخلاق الجميلة
التي يحمل المرء على فعل مروءة بترك القبيح والخالف يخرج عن ذلك لما فيه من الشهرة والتشويه وتلك الوضع
فلان من خرق العادة المستمرة تحقته لا عيب وتشا ولكن لا لسر وكان متقنعا مشهورا وعرفه
من لم يحتج يعني به لاسيما ان كانت العادة مشروعة **وقد كان** النبي صلى الله عليه وسلم يلبس في
القلنسوة تحت العمامة فتارة يلبي عمامته على الاحياء وتارة يعصب راسه وليس لاحد
بكشف الراس في بيته من احد بعد لبس القلنسوة او العمامة فان ذلك هو المحمود **قال في المعيار** واما قناع الرجل فهو ان يغطي راسه بطرف ردايه ويرد طرفه
على احد منكبيه وهو مكروه لانه تشبه بالنساء لا من ضرورة كحر او برد والرداء هو الشقة
وهو ان يجعله على كتفيه دون ان يغطي به راسه صار قناعا **وسئل مالك عن السدل والتقنع**
فقال مالك بلغني ان سكينة بنت الحسين او فاطمة بنت الحسين راءت بعض ولدها مقنعا
راسه فقالت له اكشف عن راسك فان القناع ريبة بالليل وذلة بالنهار **وقال مالك**
واما من تقنع من حر او برد فلا باس بذلك **قال ابن رشد** رحمه الله والمعنى في هذا بين لانه
اذا تقنع بالليل استريب منه مخافة ان يكون تقنع لسوء يريده فيعلمه من اغتيال احد
او شبه ذلك واذا تقنع لم يعرف من لقيه ولا بقي فيه حقه ولا يعرف من لقيه واضحة
الى ضيق الحرج وذلك اذا قال له انتهى والظاهر ما ذكر المصنف مقيد بغير حالة الدعاء
**قال في شرح** الحصن الحصين انظر ما يفعله البعض من كشف الراس عند الدعاء هل له
اصل وقع في جمة الغاضب بن ... لا من طبقات الشيخي سمعت من يقول ان هذا الغافي
كشف راسه ووقف بين يدي الحجرة الشريفة النبوية على ساكنها افضل الصلاة والسلام
واستغاث بالنبي صلى الله عليه وسلم واقسم عليه الا ... الى موضعه الا وقد عاد الى منصبه فعلم


فقد البصيرة تابعة للعقل ان ولا يعمل بها الا بعد فقد العلم
على
فان غطى به
بالنهار

ولم يصل الى القاهرة لما والسلطان الاشرف قد قتل وكذلك وزيره ما عيد الى القضاء ووصل اليه الخبر بالعود قبل وصوله الى القاهرة انتهى **ولذلك** كر الحافظ السيوطي في حسن المحاضرة انه توقف النيل عن الزيادة واجتمع العلماء والصلحاء بجامع عمرو واستسقوا ثم قال ثم نودي بصيام ثلاثة ايام وخرجوا الى الصحراء مشاة وخرج غالب الاعيان والعوام وصبيان المكاتب ونصب المنبر فخطب شهاب الدين القسطلاني بجامع عمرو وصلى صلاة الاستسقاء ودعا وابتهل وكشف رأسه واستغاث الناس فزاد النيل في يومها ستة عشر اصبعا انتهى ولا شك ان فيه اظهار الذلة وفيه الخشوع **وقد** انشد الشيخ الامام شهاب الدين احمد الرعيني الشافعي رحمه الله

يلومونني في كشف راسي وانني ... لمحتاج لفعل ذلك اوجح
بقصدي به اظهار ذلتي التي ... هي المقصد الاقصى لمن يتقرب
وما لي دعي جاه الشرع قد ... وحق لمقصودي انه يتحبب

**وقال العلامة ابن رشيد** في قصيدة له

وقد كشفوا تلك الرؤوس تواضعا ... لعزة من تعنو الوجوه وتسلم
ولا عجب ان كانوا يكشفون رؤوسهم ... وذلك في التعظيم ميسم

ذكر هذه الانشادات صاحب تحفة العباد انتهى قوله ومشبه حاجبا **وجهه** ما تقدم في كشف الراس **وفي غيره** مسلم من حديث جابر رضي الله عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل **قال النووي** انه شبيه بالراكب في خفة المشقة وقلة التعب وسلامة الرجل من اذى الطريق **قال القرطبي** هذا الكلام بليغ لا يصدر عن بليغ فصيح بحيث لا ينسج على منواله ولا يؤتى بمثاله وهو ارشاد الى المصلحة وتنبيه على تخفيف المشقة فان الحافي المديم للمشي يلقى من الالم والمشقة بالعثار وغيره ما يقطعه عن المشي ويمنعه من الوصول الى مقصوده بخلاف المنتعل فانه لا يمنعه من ادامة المشي فيصل الى مقصوده كالراكب فلذلك شبه به انتهى ويدل على ان التوجيه عنده ما تقدم قوله [illegible] عادة لا سيما في بلاده فيجوز ذلك لا انتفاء ما ذكر من الشهرة والتشويه **و**الاستثناء راجع الى المسئلتين السابقتين قوله واما كشف الظهر ونحوه مما لا يليق بالمروءة فمعنى ان كشف البطن ونحوهما كالصدر والظهر لا يليق لذي مروءة مطلقا سواء كان ذلك عادة لا تقبح عندهم او لا الا لضرورة تلجئ اليه قوله ويجوز تخصيص [illegible] فلا [illegible] من غير ولا غيره بعدم ضرورة [illegible] ذلك لا يجوز للخاطب نظر الوجه والكفين [illegible]

[illegible]

فف على ان الخاطب يجوز له ان ينظر للعورة ولو الى الفرج كالقابلة

أي ابن القطان غيره ذلك في الحسنة حتى في اسم فيخطبه مرارا منقف احكامه
قال في الرسالة ولا يخلو رجل بامراة ليست منه بمحرم ولا باس ان يراها لعذر من شهادة
ونحوها او اذا خطبها قال التتائي نحو الشاهد الطبيب يجوز له النظر بغير الخلوة حتى الفرج
للدواء كما يجوز للقابلة نظر الفرج وينظر الخاطب الوجه والكفين ولا يستغفلها وهذا في الشاهد
والطبيب والخاطب غير الخلوة انتهى وفي المدخل لا يحل لمن يرى العلاج من الفرج
الدواء ان يدخل على المراة حتى يكون معها غيره ممن يثق به من زوج او ذي محرم او جماعة نساء ولا يحل
لها هي ان تاذن في دخول البيت الا بحضرة هؤلاء ومع ذلك يتعين ان يكون ثقة امينا
ويغض طرفه مهما استطاع ولا ينظر الا الموضع المضطر اليه انتهى وقال في الشوشاوي فيجوز
النظر للشابة الاجنبية الحرة في ثلاثة مواضع للشاهد والطبيب ونحوه والخاطب وروي
عن مالك عدم جوازه للخاطب ولا يجوز لتعلم علم ولا غيره انتهى وقال الحطاب زاد
الاقفهسي في المواضع التي يجوز النظر فيها البيع والشراء ومقتضى كلام الشيخ في مختصر احكام
النظر لابن القطان انه لا يجوز النظر اليها للبيع والشراء انتهى وانما ينظر الخاطب اذا علم انها لا
تجيبه قال ابن القطان في احكام النظر فان علم انها لا تجيبه متى اذ ليست لم يجز له
النظر وان كان قد خطب انتهى ولا ينظر الخاطب الا الوجه والكفين كما في المختصر وما اراد بنحو
الوجه في المختصر قال ابن القطان الى جواز نظره الى جميع البدن ما عدا السوءتين كما في المواق
في تكميل نوع من المحارم الفرجية اعقبت بالمحارم الفرجية كما في الغالب تنشا عن النظر فقال رحمه الله
تعريفه اي المتعلقة بالفرج بعدة وجه لا تنحصر فيه ان فاعل هذا المحرم اما ان يفعله
وحده او مع غيره الاول استمناء وقد يسمى دلكا والثاني اما ان يكون الغير فيه ذكرا او انثى
الاول اللواط وقد يسمى زنا والثاني اما ان يكون الاتيان فيه من القبل او فيما دونه الاول الزنا
والثاني الوطء فيما دون الفرج ونحوه المشتبه في الحكم من انواع الزنا قوله احدها اللواط
اي اتيان الذكر البالغ مثله ولاط يلوط وقياسه الليالي تتوهم من ذلك الا على الثلاثة فيه
وهي المصدرية واعلال عين الفعل وغيره. الا ان بعد العين فهو مما شذ فيه التصحيح كما نوا
وبه يعلم ما في قول شارح الطائية كانت مخبرة بان رسول الله لم يسمع له نظير فيه قوله وهو
اعظمها قال في المدخل فاما اتيان الذكر فهو الفاحشة العظمى وهو محرم مغلظ التحريم
انتهى وقال ابن قيم الجوزية في الحديث لعن الله من عمل عمل قوم لوط لعن الله من عمل عمل قوم لوط
لعن الله من عمل عمل قوم لوط وقد لعن صلى الله عليه وسلم جماعة اهل الكبائر فلم يتجاوز فيه
في اللعن مرة واحدة وكرر لعن اللوطية واكده ثلاث مرات وقال من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط
فاقتلوا الفاعل والمفعول به فلم يفرق بين محصن وغيره فدل ذلك على انه اعظم من الزنا
قال ومن تامل قوله سبحانه ولا تقربوا الزنى انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا وقوله
في اللواط اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين تبين له التفاوت بينهما حيث
نكر الفاحشة في الزنا فاثبت انه من مطلق الفواحش وعرفها في اللواط ليفيد انه
جامع لمعاني اسم الفاحشة كما يقال زيد الرجل حقا وكانه لظهور فحشه وعلمه

مبحث المحارم الفرجية

لا ينبغي في الاسم الا حرث واحد تعالى شأن بحيث لم يفعلها احد من العالمين قبلهم اذ في
التاديب باه مرح تشمئز منه القلوب وتنبوا عنه الاسماع وتنفر منه الطباع وهو
اتيان الرجل رجلا مثله ينكحه كما تنكح الانثى فقال انكم لتاتون الرجال ثم نبه على استقباحهم
عن ذلك وان الحامل لهم عليه ليس الا الشهوة لا الحاجة التي لاجلها يميل الذكر الى الانثى من قضاء لبيسر
الوطر ولذة الاستمتاع وحصول المودة والرحمة التي تنسى المرأة ابويها وتحبب اليها بعلها وحصول
النسل الذي به بقاء هذا النوع الذي هو اشرف المخلوقات وتحصين المرأة وقضاء وطرها وتحصيل
علاقة المصاهرة التي هي احب النسب وخروج احب الخلق الى الله من اجماع كالانبياء والصالحين
ومصاهرة النبي صلى الله عليه وسلم بامته الى غير ذلك من مصالح النكاح فقال شهوة من دون
النساء ثم اضرب عن ذلك بان حكم عليهم بالاسراف ومجاوزة الحد فقال بل انتم قوم مسرفون
وقال البيضاوي تاكيد ذلك وتبيينه من الرهبة التي كانت تعمل الخبائث ثم اكد انهم في
غاية القبح فقال انهم كانوا قوم سوء فاسقين وسماهم فاسقين في قوله انهم
اشد على القوم المفسدين وسماهم ظالمين في قول الملائكة لابراهيم انا مهلكوا اهل هذه القرية
ان اهلها كانوا ظالمين **ولما جادل الخليل فيهم** الملائكة قيل له يا ابراهيم اعرض
عن هذا انه قد جاء امر ربك وانهم اتيهم عذاب غير مردود انتهى قوله
قال المفسر وما روي ان جبريل اد جل جناحه تحت
مداين قوم لوط واقتلعها ورفعها حتى سمع اهل السماء صراخ الديكة ونباح الكلاب ثم
اي مسطر مقلوبة عليهم وبيع الا عتبار كان العذاب اثنان ارسلهم فسيعلمون ورجمهم بحجارة
من سجيل قال ابن جني روي ان من كان منهم خارج المداين اصابته الحجارة من السماء ومن كان في المداين
هلك لما قلبت والطين هو الحجارة باستعمال قوله تعالى فجعلنا عاليها سافلها وامطرنا
عليها حجارة من سجيل قال ابن جني قيل معناه من ماء وطين وانها كانت مثل الاجر المطبوخ ع اعجمي
المطبوخ وقيل هو من سجيل اذا ارسله وهو معرب اعجمي انتهى **وقال البيضاوي** وقيل
اصله من سجين اي من جهنم فابدلت نونه لاما قوله منضود اي معد لعذابهم او متتابع يتبع
بعضه بعضا كقطع الامطار او ملتصق بعضه ببعض قاله البيضاوي واقتصر ابن جني على
الاخ فقال اي مضموم بعضه فوق بعض قوله مسومة عند ربك قال ابن جني معناه
معلمة بعلامة روي انه كان فيها بياض وحمرة وقيل كان على كل حجر اسم صاحبه قوله وما
هي من الظالمين ببعيد ...
...
... ابن عبد ... رضي الله عنه **ببعيد** هو احد القاسيين في الاية وقيل المراد بالظالمين
كفار قريش والضمير للحجارة ...ع انها بسبيل اي بسببها الحجارة ببعيد منهم
لاجل ظلمهم وقيل الضمير للمداين والمعنى ليست المداين ببعيدة منهم فانهم يمرون عليها
في اسفارهم للشام افلا يعتبرون بها **وقيل** المراد عموم الظالمين فيجب وعيد لكل
ظالم وعنه عليه السلام انه سال جبريل عليه السلام فقال يعني ظالمي امتك ما من ظالم

منهم الا وهو معرض

عرف مراتب الزنى وعظمه

الا وهو معي في نحو يتنزل عليه من ساعة الى ساعة قوله **الثاني الزنا** قال ابن عرفة الزنا الشامل للواط مغيب حشفة من آدمي في فرج آخر دون شبهة حلية عمدا فيخرج المحللة وطئ الاب امة ابنه لا زوجته قوله **محصنة** قال في الرسالة الاحصان ان يتزوج امراة نكاحا صحيحا ويطاها وطئا صحيحا انتهى فالنكاح الفاسد لا يحصن والوطء الصحيح هو الذي لا يتعلق به نهي فلا احصان بوطء حائض ولا محرمة ولا صائمة ونحوه قال ابو العباس القباب في شرحه لنظم ابي العباس شيخ شيخه

شروط الاحصان في سنة ... يخذ هاعن الشرع مستفهما
بلوغ وعقل وحرية ... ورابعها كونه مسلما
ووطء صحيح وعقد مباح ... متى اختل شرط فلا يرجما

انتهى فخرج الصبي لا يحصن ولا يحصن وطؤه والمجنون والعبد والكافر ثم ان وجدت الشروط الاربع الاول في الزوجين ثبت الاحصان من الجانبين وان وجدت في احدهما فقط ثبت الاحصان له فقط فالامة تحصن زوجها الحر وهو لا يحصنها والكتابية تحصن زوجها المسلم وهو لا يحصنها وغير البالغة المطيقة للوطء تحصن البالغ وهو لا يحصنها والمجنونة تحصن العاقل وهو لا يحصنها **وفهم** من كلامه في الفاعل انه لا فرق بين المحصن وغيره الا ان ذلك في المحصن اعظم كما ياتي قوله **وغير محصنة** [illegible] لبعد الامام الحرطو انه بالملك وعطفه على المحصنات ظاهر لفقد شرط من شروط الاحصان فيهن وكان من حقه ان يعبر بما يدخل الامة المتزوجة فانها ليست محصنة ولا سرية ومنع ان ينص من هذا القسم ما فيه من تعلق حق الغير قوله [illegible] الزنا كله عظيم وحرمته معلومة من الدين ضرورة قال ابن رشد الزنا من اعظم الذنوب واجل الخطايات فليس بعد الشرك بالله تعالى وقتل النفس التي حرم الله تعالى اعظم منه انتهى ووجه كون هذا النوع اعظمه ما ذكره بقوله **لتحقق سوء الشيطنة** يعني الزوج والسيد واهل بيتهما لما في ذلك من المعرة عليهم لا سيما ان ادخل عليهم ولد ابذلك وجحد ما ان الذي يتعالم وفي الترغيب عن ابي هريرة رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين نزلت اية الملاعنة ايما امراة ادخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله جنته وايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله يوم القيامة وفضحه على رؤوس الاولين والاخرين رواه ابو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه انتهى واعظم هذا النوع الزنا بامراة الجار او الغائب قال في الترغيب وعن المقداد ابن الاسود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه ما تقولون في الزنا قالوا حرام حرمه الله ورسوله فهو حرام الى يوم القيامة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يزني الرجل بعشر نسوة ايسر عليه ان يزني بامراة جاره رواه احمد ورواته ثقات والطبراني في الكبير والاوسط وعن ابي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد على فراش

من

منه

فع

مغيبة قيض الله يوم القيامة ثعبانا رواه الطبراني في الأوسط والكبير من رواية ابن لهيعة. المغيبة
بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكونها أيضا مع كسر الياء هي التي غاب عنها زوجها. وعن
بريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعدين
كحرمة أمهاتهم ما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم إلا وقف
له يوم القيامة فيأخذ من حسناته ما شاء حتى يرضى ثم التفت إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما
ظنكم رواه مسلم وأبو داود والنسائي إلا أنه قال إلا نصب له يوم القيامة فقيل له هذا قد خلفك في أهلك
فخذ من حسناته ما شئت انتهى. قوله (وفي حق محصن أعظم من غيره) الظاهر أن أل [illegible] أن هذا
النوع من الزنا في حق المحصن أعظم من نفسه في حق غير المحصن فالضمير المستتر عائد على الزنا
بالمحصنة أو يقيد بما مر التشبيه لما ذكر على ما ذكر والجار والمجرور يتعلق بعظم المحصن والأصل أعظم منه
في حق غيره فأدخلت من على المفضل عليه نفسه فصار من زنا غيره ثم حذف المضاف
وخلفه المضاف إليه واستتر الضمير المستتر والتعبير وكون اسم التفضيل صيغة لا سيما [illegible] أعار في
اسم التفضيل الجنسيتها ووجهه ما قال إن المحصن عظم قدر الخيانة في الأهل وإذ
شرعت عليه العقوبة في حق حتى يموت بخلاف غير المحصن فإنه يجلد مائة جلدة ويغرب
عاما قوله (وهذا [illegible]) المراتب ثلاثة الزنا بالمحصنة
للمحصن وهو النوع الأول الأعظم والزنا بالمحصنة لغير المحصن وهو دون من الأول لعدم
إحصان الفاعل وكونه أدون منه مفهوم من قوله وهو في حق المحصن أعظم من غيره والمحل
يستوي والزنا بغير المحصنة لغير المحصن وهو أدون من الثاني لفقد الإحصان منهما
فهو في المرتبة الثالثة وأن الثانية معلومة مما سبق فظهر لك أن الضمير المجرور بمن عائد
على المفضل عليه فيما سبق [illegible] الأصل [illegible] بمضاف والأولى تكون
المراتب ثلاثة مع أن المعروف بين الثانية والثالثة واضح قوله (إذا كانت غير مملوكة بعقد
الأملاك) أحسن من غير المحصنة وإذا كانت مملوكة بعقد أو ملك [illegible] في معنى المحصنة
من جهة تعلق حق الغير. تتمة ذكر بعض الوعيد الوارد في الزنا فقال [illegible]
[illegible]
[illegible] مثل ذلك [illegible] الزاني [illegible]
لنفسه ولمن له حق من المهانة من زوج أو سيد وكفى بهذا وعيدا لمن عقل [illegible]
[illegible] السعادة [illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] وفي الجامع الزنا يورث الفقر خرجه القضاعي والبيهقي عن
ابن عمر قال المناوي قال العلقمي في شرح مسند الشهاب [illegible] وقال المنذري
فيه الماضي [illegible] قال في الميزان أن هذا حديث منكر وإسناده فيه ضعف والمعنى
أن الزنا من كل [illegible] به [illegible]
الله [illegible] قال في شرح الشهاب الفقر نوعان فقر يد

وفقر قلب

عرف أن الفقر فقران فقر يد وفقر قلب

وجعل قلبه يبغض هيبة شيوع الزنا حتى ما له يبغض هيبته ويخففه كأنه لم ير النعمة واستعان بها
على معصية المنعم فيسلبها ثم يبتلى بجفاء قلبه لضعف ايمانه فيمتنع قلبه الى ما ليس عنده
ولا يعطى الصبر عنه وهو العذاب الدائم اخرج ابن عساكر من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده اوحى الله الى موسى يا موسى لا تزن فاتل العفا يقبل ومعنى اي فاعفف تعف وهذا
احد الاشيا الثمانية التي تورث الفقر والسبعة الباقية ذكرها الشيخ يوسف بن عمر و
هو مسح اليد قبل الغسل ورفع الطعام بالسن وتقليم الاظفار بالاسنان وترك العنكبوت في
البيوت والكنس بالخرقة وطرح القملة الى الارض ومس الطعام قبل الاغتسال من الزنا وقد نظم
ذلك ابن عمر صوته في كتابه منقح المحتاج قوله [illegible] فانه
ليس بلبس الوان ولا زنا المانساخ فظيع سانعيت ابن بهجة [illegible]
وهو اتيان الذكر فيما دون الفرج [illegible] ابدا غير ما من الشتين ان يب
من المحصن لغير المحصنة من غير المحصن وهو معنى قوله [illegible] قوله [illegible]
[illegible] المشهور من المذهب كما في الحطاب وغيره ان الوطء في دبر الزوجة
والامة المملوكة للواطئ لا يجوز قال اللخمي فاني يجوز التمتع بظاهره ولا بوضع الذكر عليه من
غير استمنائه بظاهره خلافا لقول الشافعي يمنع التمتع بالدبر بالنظر وقول المختصر عطفا على
ما على حيضة وتمنع بغير دبر تشديد بغير وطء لحج وبكر نظر كما تشديد للمنع وخرج
النسائي وابن ماجه عن خزيمة بن ثابت قال المناوي باسانيد احدها جيد عن النبي صلى
الله عليه وسلم ان الله لا يستحيي من الحق لا تاتوا النساء في ادبارهن وفي المدخل عن ابيان
والتحصيل روى مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله لا يستحيي من الحق لا تاتوا
النساء في محاشهن ملعون من اتى النساء في غير مخرج الاولاد وفي [illegible] خرج النسائي
انه صلى الله عليه وسلم قال اتيان النساء في ادبارهن حرام وروي عنه انه قال من اتى امراة في
دبرها فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم قوله [illegible]
[illegible] فيه لا يحد له ولا خلاف فيه فلا فيه قولا بالاباحة وان كان شاذا او ضعيفا
قال المشذالي روى ابن القاسم انه حلال وقال الحطاب القول بالاباحة موجود
كالحي في اختصار المبسوط قاله ابن عبد السلام وقال البرزلي لقي اشهب رجلا اراه
من اهل العراق ممن يقول بتحريمه فتكلم فيه فقال اشهب بتحليله وقال الى حلال حجج
فتحاجا حتى قطعه اشهب بالحجة فقال اشهب اما انا فعلى كذا وكذا من الايمان ان
فعلته قط فما فعلي انت ايضا انك لم تفعله فاوا ان يحلف ثم قال البرزلي والرواية
ان من فعله فانه يؤدب وهو بناء على تحريمه وعلى انه مكروه او مباح فلا يؤدب
اذ ليس مجمعا على كراهته قوله [illegible] قال هو منسوب اليه في كتاب السر
قال الحطاب وهو كتاب منكر قال ابن مرزوق وقفت عليه فيه من القدح
من الصحابة والقدح في دينهم خصوصا عثمان رضي الله عنه ومن الحكايات قال العلماء والقدح
فيهم ونسبتهم الى قلة الدين مع اجماع اهل العلم على فضيلتهم خصوصا الشهب ملات

اعرف الاشيا التي تورث الفقر

فصل على الخلاف في استمتاع الزوج بدبر زوجته كالفرج والمشهور التحريم

علي انه لا نص
بصحة كتاب السر لمالك
نفي السر [illegible]

استبيح ذكره ورع مالك ودينه ينافي ما اشتمل عليه كتاب السر وهو حجم لطيف نحو ثلاثين ورقة انتهى وفي المختصر نسب لمالك اباحته انما نسبه لكتاب السر واه وجد ذلك في غيره فهو منقول منه واصحاب مالك رحمه الله مطبقون على ان ما اشتمل عليه كتاب السر وفيه من غير هذا اشياء كثيرة منكرة يجل عن مثلها مالك من اباحتهم يليق بمنصبه انتهى وقد تقدم ما قاله ابن عبد السلام وابن رشد وما نقله العراقي قوله [illegible] ونسائكم حرث لكم [illegible] شئتم [illegible] يحسون الحرث [illegible] موضع نزرع قال في المدخل وقد سئل مالك رحمه الله في الكتب المشهورة المروية عنه ايجوز وطء المرأة في الدبر فقال ما انتم قوم عرب الم تسمعوا قوله تعالى نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم ايكون الزرع حيث لا نبات وقوله تعالى انى شئتم قيل معناه كيف شئتم مقبلة او مدبرة او باركة في موضع الزرع وقيل معناه متى شئتم في ليل او نهار وروي عن ابن عباس رضي الله عنه ايضا انه قال معناه فاتوا حرثكم كيف شئتم ان شئتم فاعزلوا وان شئتم فلا تعزلوا وقال فيه ايضا وقد قيل لمالك رحمه الله في الكتب المروية عنه انهم يبيحون ذلك فقال كذب من قاله وقال كذبوا علي كذبوا علي كذبوا علي الله اما تسمع الله تعالى يقول نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم هل يكون الحرث الا في مواضع الزرع ولا يكون الوطء الا في موضع الولد وقال ايضا روي عن عبد الرحمن ابن القاسم ان شيخا طيب الحديث دخل على مالك ابن انس رحمه الله فسأله عن رجل وقع ابنه انه قد اتى امرأة في دبرها فقال له ما لك ارى ان توجعه ضربا فان عاد الى ذلك فرق بينهما انتهى [illegible] اي لا الحكمة في الوطء التوصل الى النسل ولذلك شبه الله تعالى النساء بالحرث والوطء في الدبر لا يوصل الى ذلك بل فيه هلاك وضياع الماء بلا فائدة قوله [illegible] مجد [illegible] اي ان الذي جعله الله مخرجا لم يجعله مدخلا بخلاف ما خرج منه الولد والقبل جعله الله مخرجا ومدخلا قوله [illegible] اما المعاني الطبية فيفساد العرق والبدن وموجب الاول ما فيه من عنف الحركة وشدتها ومن ثم حكموا بان وطء الصغيرة المحتاج الى عنف الحركة مفسد للعروق وموجب الثاني عدم كمال الاستمتاع به اذ ليس في الدبر العروق الجاذبة فيستوفي المني محتبسا هكذا ذكره ابن سينا ونقله الانطاكي في التذكرة وهو ظاهر وامثال ظاهر العادة فيفضي الزوجة اذ لا لذة لها فيه وايلامها غالبا قوله [illegible] قال في الشرح الرسالة والاستمناء مختلف فيه فمذهب الجمهور المنع وقال البعض الاستمناء باليد ونحوه من جسد نفسه جائز عند جمهور الفقهاء رضي الله عنهم قال ابن رشد سألت عنه شيخنا الفقيه ففي جوابي في المنع وانشد

معا ... وناكح الكف يجمع يبيني ... جاء يوم القيمة حبلى انتهى

وعن ابن ... في اختصار الاحياء من الاضطرار قال المصنف في شرح الرسالة يعني من صغاير الخفيفة والله اعلم مع قوة العزوة وقد جاء في كراهة الاستمناء وتحريمه والتغليظ فيه اخبار شديدة وروي ان الله تعالى اهلك امة من الامم كانوا يعبثون بمذاكيرهم وقد اسنده اسماعيل عن ابان عن ابن عباس انتهى قوله [illegible] فينبذ [illegible] قال النخعي

ومن مختصر

وعن مجاهد كان بعض من مضى يأمر به شبانهم ليستعفوا به عن الزنا ورخص فيه الحسن لمن جهل
والمراة ان جاز تدخل المراة شيئا في جوفها تستغني به ويرد عنها الزنا نقله البرزلي عن شيخه ابن عرفة ونقل ايضا
عنه عن عمرو بن دينار انه لا باس به انتهى فلا يفعل به الا من لا يقدر على التزوج ويخاف على نفسه العنت
ويقتصر على ما يدفع الضرورة انتهى قوله [illegible]
[illegible] قال في قوت
القلوب انه بلغ الناس ان رجلا جاء يوما من مجلس ابن عباس عامر وفي شاب لم يبرح فاطال القعود فقال
له ابن عباس هل لك من حاجة فقال نعم حاجتي استحييت ان اسألك عنها فخلت المجالس فقال سلني
ما شئت فقال اني اهابك واجلك فقال ابن عباس رضي الله عنهما انما العالم بمنزلة الوالد
لا يحتشم على السائل منه فما افضيت به الى ابيك فافض به الي فانه لا عتب عليك عندي
فقال رحمك الله اني شاب لا زوجة لي وربما خشيت على نفسي العنت فربما استمنيت بيدي
فهل في ذلك معصية فاعرض عنه ابن عباس وقال اف لك ونكاح الامة خير منه وهو خير
من الزنا انتهى [illegible] الاحياء بعد ذكر هذه الحكاية وهذا تنبيه على ان العزب المغتلم
متردد بين ثلاثة شرور ادناها نكاح الامة وفيه ارقاق الولد واشد منه الاستمناء
باليد وافحشها الزنا ولم يطلق ابن عباس الاباحة في شيء منه لانه محذوران يفزع
في ارتكاب الوقوع في محذور اشد منه كما يفزع الى اكل الميتة من راس الهلاك
فليس ترجيح اهون الشرين في معنى الاباحة المطلقة ولا في معنى الخير المطلق وليس
قطع اليد المتآكلة من الخيرات وان كان يؤذن فيه عند اشراف النفس على الهلاك
انتهى وفي قول ابن عباس رضي الله عنهما اف لك ونحو استقباح لذلك واستهجان
له لما فيه من الخسة ودناءة الهمة وقلة الحياء وهو معنى قول ابن العربي ان كان ذو همة
يرضاه لنفسه قوله [illegible]
قال الشيخ ولكن الامام احمد يجيزه ويراه كالحجامة وانشد عليه
اذا حللت بواد لا انيس به ° فاجلد عميرة لا داء ولا حرج
وعميرة الاستمناء قال التتائي في شرح الرسالة اجازه الحسن واصحاب ابن حنبل ورأوه
من فضلة الجسد كاستخراج الدم بالحجامة انتهى وقال المصنف وما تكلم ابن العربي في
احكام القرآن على هذه الآية يعني والذين هم لفروجهم حافظون ذكر مذهب الامام احمد ثم قال
هذا من الخلاف الذي لا يجوز العمل به وقال في موضع اخر بعد ان ذكر كلام ابن العربي قلت و
الذي في كتب الحنابلة انه يحرم فاعله الا ان يكون له عذر واخ قوله [illegible]
[illegible] قال الشيخ في منعه مالك رضي الله عنه مستدلا
بالحصر في قوله تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم الآية وقال المصنف في شرح الرسالة
ودليل المنع قوله تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم وليس هذا بواحد منهما انتهى
وقال ابن عطية الآية تقتضي تحريم الزنى والاستمناء ومواقعة البهائم وكل ذلك
فيريد وراء هذا الحد الذي حد قوله [illegible]

قال في شرح الرسالة ولا يدخل المملوك في الاستثناء بدليل القرآن في الأزواج وقال الشيخ
في شرح الرسالة [illegible] وقد نسب بعض الأئمة دخول المملوك الذكر في ملك اليمين وإنما ثبت فديت أ
في هذا المحل لغ قولي مسألة ولنتكلم بذلك عما يليق من سال أو جسح في اخ ويلي التحبير وسميته
في مسئلة التي اخ وكل من نسبت إليه حرمت انتهى وكلا يدخل المملوك الذكر بالنسبة إلى
الرجال كما يدخل بالنسبة إلى النساء. وإن كن دلفات تحت والذين هم لفروجهم حافظون و
غلب المذكر قال الشيخ [illegible] في الدر المنثور أخرج عبد الرزاق عن قتادة قال تسررت
امرأة غلاما لها فذكرت لعمر فسألها ما حملك على هذا فقالت كنت أرى أنه يحل لي ما يحل للرجال
من ملك اليمين فاستشار عمر فيها أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا تأولت كتاب الله
على غير تأويله فقال عمر لا جرم والله لا أحلك لحر بعده أبدا كأنه عاقبها بذلك ودرأ الحد
عنها وأمر العبد ألا يقربها وأخرج عبد الرزاق عن أبي بكر بن عبد الله أنه سمع أباه
يقول حضرت عمر بن عبد العزيز جاءته امرأة من العرب بغلام لها رومي فقالت إني استسررته
فمنعني بنو عمي وإنما أنا بمنزلة الرجل تكون له الوليدة فيطأها فانه بني عمي فقال عمر
عمر تزوجت قبله قالت نعم قال أما والله لولا منزلتك من الجهالة لرجمتك بالحجارة انتهى
قوله وما نسب [illegible] قال في
شرح الرسالة بعد قوله المتقدم ولا يدخل المملوك في الاستثناء بدليل القرآن في الأزواج
وحكى بعض المقيدين جوازه عن الشافعية وهو باطل بل هو رأي الشيعة الخارجين
عن الحق قوله [illegible]
كان الأول عقوبة لأنه لا يكون إلا بعد الاشتغال بالتفكر إلى ما لا يحل أو التلذذ فيه ولأنه سخرية
من الشيطان بالإنسان وكان الثاني نعمة لأنه إخراج لفضلة من فضلات الجسم وخروج دفعة المني
الداعية للشهوة ولأنه يحصل به ثواب الغسل وكان الثالث كرامة لأن فيه لذة بلا عقوبة
والكرامة أخص من مطلق النعمة وفي الجهود أفاد بقوله في مواخذة المريد بالاحتلام فكأنه لم
يقع منه إلا بعد مقدمات اشتغال بالفكر إلى ما لا يحل غالبا والتعلق فيه فلما عجز عن الوصول
إليه حال التيقظ احتال أتاه إبليس في المنام ليسخر به فإن من لا يطلق فكره إلى محرم ولا يتعلق فيه
لا يحتلم أبدا ولذلك لم يقع الاحتلام للأنبياء ومن يليهم من الأولياء دون العوام فإنهم معصومون
كالأنبياء أو محفوظون كالأولياء. ثم إن وقع أن أحدا من أكابر الأولياء احتلم فإنما يكون
لا [illegible] بليلة من زوجة أو جارية لا فيما لا يحل له وسببه غفلة عن [illegible] لما هو
عليه من الاشتغال بالله عز وجل كما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه احتلم بجارية فقال
ابتلينا بهذا الأمر منذ اشتغلنا بأمر المسلمين انتهى وأفهم كلامه أنه لم يقع من الأنبياء
وفي شرح أبي غليسية سمعت بعض الشيوخ غير مرة يقول ما احتلم نبي قط ولا تثاءب
نبي قط ولا زنت امرأة نبي قط ثم رأيته مرويا عن ابن عباس انتهى فائدة قال أبو القاسم
ابن أحمد [illegible] في القول [illegible] في أرجوزته
ودشي بمن الخميس ينبغي الحلم كذا النشوي إن [illegible]

وأمر العبد ألا يقربها

عن علمائه الاحتلام

لا كابر

ورقه وجيه

الخبق

ورفه وحبه ودى سبا     واصمع بذلك الانثيين ذا انتشا
اوالا جر بخنشك جرى اشيا     عاكل فابغ وجامع نبدا

انتهى الاجر بخنشك هو الخبق الذي تجليه ولماذكره الوزير مع دانه معبر اعنه بالعود وفي مذا انه نافع من الاحتلام قال الشيخ في من خاف الاحتلام فليقل اذا اراد النوم اللهم اني اعوذ بك من الاحتلام واعوذ بك ان يلعب الشيطان بي في اليقظة والمنام ثلاث مرات ويضيف اليه اية الكرسي واخر البقرة انتهى قوله ويصير عادتهم ... سورة ... و جمعه والله اعلم ماذكره ابن عطية وابن جزي وغيرهما في تفسير قوله تعالى ومن شر غاسق اذ وقب انه الذكر اذا قام بحكاه النقاش عن ابن عباس فتضمنت السورة الاستعاذة من شر العمى قوله ... يناسب هذا المعنى المراد ان يكون القدوس بمعنى المقدس بكسر الدال على صيغة اسم الفاعل اي المطهر لعبده فيكون من صيغة الفعل وفي المعنى سبحان الملك اي المتنزه في خلقه لكافة على ند بل اجوائه حم المطهر لهم اي مرشدا منهم على اي تحاب العواهش قال الغزالي رضي ابراهيم ابن العربي رضي الله عنه في شرحه للاسماء انما يجب ان يكون القدوس نعت المطهر المنزه بكسر الكاف والزاي من الاسمين والمعنى انه المقدس لنفسه باخباره عنها بالتوحيد و ... واستحالة النقائص وعن الاوهام عنه في جميع الكلام التي اخباره عن نفسه او خلقه للادلة الدالة على تقديسه وتوحيده والتي تطهر نفوس خلقه وتطهيرهم على مقادير مخصوصة ومعان معينة فيعود حينئذ الى الخالق ويرجع الى صفة الافعال انتهى قوله ... و جمعه والله اعلم ما انبهت عليه السورة من ان جملة العبد بيد الله تعالى قال ابن عطية و ... روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير ان كل نفس لما عليها حافظ ان لكل نفس حفظة من الله يذبون عنها كما يذب عن العسل ... المرء الى نفسه طرفة عين لاختطفته الافات والشياطين انتهى وتضمنت السورة بعد معنى الحفظة في الجملة ثم نبه فيها على ان المني الذي ... عنه للحمل بسبب نزول الشهوة امره بيد الله ايضا فهو الذي يخرج من بين الصلب والترائب وعلى اتصال بقدرته فيعلم بذلك انه ان شاء سلطه على عبده وان شاء حفظه منه قوله ... يمين ... سيح مسلم لا يمس احدكم ذكره بيمينه قال الابي عن الطاهرية المنع على التحريم وحمله الفقهاء على الكراهة و في الحلية عن عثمان رضي الله عنه ما مسسته بيميني قد بايعت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن عائشة رضي الله عنها كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لطهوره وطعامه ويساره لخلايه وما كان من الاذى والاذا ... النفس انتهى و جمع ما اطلق المصنف وسوفه ... النهي في الطلاق على اجماع ان النهي ليس بتقييد بحالة الاستنجاء ... اخرجه عن مسلم تقييده بحال ... المطلق الى المقيد فيتفق حينئذ سؤال على طلاق المصنف و بجاب ... ماذكره الابي عن ... ابن دقيق العيد من ان ... المطلق الى المقيد انما هو الاصل في باب الامر لانه لو لم يرد اليه ... التقييد وفي باب النهي الامر بالعكس لو رد اليه ... الاطلاق قوله و عن ايمان الزوجة

اعني ما يمنع من الاحتلام

الخنبق

بعد وقوع الاحتلام وعزوف نفسه يكون الجنون في الولد قال الشعراني لا ينبغي ان يطأ
احد المرأة بعد الاحتلام حتى يغتسل او يغسل فرجه او يبول لانه يورث الجنون في الولد انتهى
ووجهه والله اعلم انه اذا اتاها مع بقاء شيء من الاحتلام الذي هو اثر تلاعب الشيطان به ونشأ عن
ذلك ولد تسلط عليه الشيطان وايضا فانه في الغالب يكون بارد الشهوة ساكن القوة
فيكون اتيانه المرأة معاندة للطبيعة ومجاهدة للنفس وهو ضرب من الجنون فيتأتى الولد
به ومنه نشأ عن المعاودة قبل داعي الشهوة قال بعض الحذاق ممن نظم في الطب
واجتنبا ان تعاودا ، وكن له مباعدا ، حتى تبعد الغسل ، وبعد ما ... البول
بعد داعي القوة ، في نفسه مع شهوة ، لتكسب انتشالها ، وتعدل الاحتلالا
انتهى قال الشعراني وكذا لا ينبغي ان يطأ احد المرأة فاطمة او مريضة فان ذلك قد ينشأ
فيه علة في ... مخالفة ابيه . ولا كارهة فيكون الولد عاصيا . ولا يطأها وهو يدافع الاخبثين
لانه يتولد منه البواسير والحصا . ولا اثر الحجامة والفصد فانه يورث غشاوة البصر . ولا اثر شيء في
الدم وانما انه يورث الكسل . ولا في شدة الحر والبرد . ولا في الليالي المسودة . ولا في الليالي البيض
ولا في اول ليلة من الشهر . ولا في ليلة نصفه . ولا في اخر ليلة منه . وروي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ان قضي بينهما ولد في هذه الليالي الثلاث الليلة الاولى من الشهر وليلة النصف
منه والليلة الاخرة منه انه يكون ... ان الشياطين يجامعون فيهن . ولا في ليلة الفطر ويومها
فانه يكون الولد عقيما ولا في اخر النهار فيكون الولد احول ولا ياتي الخروج من الحمام ولا
ياتي العيا والتعب . ولا في ليلة يريد السفر . ولا في ليلة الاربعاء ويومها فيكون الولد
عاصيا . ولا في ليلة الاحد فيكون الولد قتالا . ولا على السطح دون غطاء فيكون الولد
سارقا . ولا تحت شجرة مثمرة ولا انت منصوب للشمس فيكون الولد بوالا في الفراش انتهى
وفي الاحياء ويكره الجماع في ثلاث ليال من الشهر الاولى والاخرة والنصف يقال
ان الشيطان يحضر الجماع في هذه الليالي ويقال ان الشيطان يجامع فيهن وروي كراهة ذلك عن
علي ومعاوية وابي هريرة رضي الله عنهم انتهى قوله ولم ... على ... وبعض
... قال في شرح الوغليسية ... ذلك يشق عليها ... على
جنبها ... في الخصرة ... كان ذلك يورث الاحتقان ... مستلقية
واقعة ... فانه احسن هيئات الجماع انتهى قال ابن عرضون كون اتيانها على شق
يورث ... وجع الخاصرة ... غير واحد من الاطباء قال ... لا يجامع الشكل الذي يكون الرجل
والمرأة فيه قائمين ... و ... والشكل الذي تكون فيه
المرأة على جنبها ضارا للخاصرة يورث بالعهد في جنبيه ضعفا او مرضا ويعسر معه خروج
المني والشكل الذي يكون من ... وجع الكلى والمثانة والبطن والقضيب ...
... وحبس المني عند نزوله ... في الاوردة ... في الكلى والمثانة
... انتهى وقال الرازي صعود المرأة على الرجل ربما تسبب قروحا
في المثانة والاحليل ... وحبس المني عند الجماع انتهى ما ذكره ابن عرضون
وقال الشافعي

فصل على الحوال التي نهى الزوج عن اتيان زوجته فيها

الرابع

قال القاضي وقال بعض الحكماء الحذاق اعلم ان الجماع فيما يفضي الانسان غاية الضرر
ويورث الخفقان وذات الجنب ووجع الكلى وذات الرئة والنقرس والصرع نعوذ با
بالله من ذلك كله فانه امراض مهلكة صعبة المذاق وانه يحدث غالبها من الجماع وافقا
وبعض الناس لا يعتمد على هذا الكلام ويقول انا جامعت هكذا ولا حصل لي من هذه الامراض
شيء . فنقول له ان هذه الامراض تارة تحدث على الفور وتارة تحدث على التراخي
الى اخره عند ضعف الحرارة الغريزية بحسب قوة المزاج وضعفه فمن اين يعلم هذا القايل
انه سلم من حدوث شيء من هذه الامراض وربما تحدث على التراخي على انا قلنا هذا القول
اذا افرط الجماع فيها اما اذا لم يفرط بل فعله مرة في جمعة او مرتين فلا باس الفيه فعل هذا انما
فعله من شدة الشهوة في حال الشبوبية وربما دفع ذلك حرارة الشبوبية الغريزية
وقوة اعضايه الرئيسة وبعد هذا لابد ان يورث فيه ضررا ذلك الا انه لم يفطن
فانه يجهله باهوان نفسه وقواه واما الجماع وهو قايم على ضلعه فانه في غاية
يحدث منه وجع الفؤاد والقلب والكبد ويبتلي من في الفرغ وسلس البول نعوذ بالله
وسلس البول من ذلك خصوصا اذا جامع على شقه الايمن فانه اضر واخس من الايسر
ومن ذلك الجماع قايما فعله والمداومة عليه يورث وجع المثانة وانعقاد البول والتقطير
واحراق البول ويبتلي بمرض الحصى وهي سيلان الدم والقيح مع البول اذا بال او وجع
بلا بول نعوذ بالله من ذلك فينبغي للعاقل ان يحترس من الجماع على الصفات المذكورة حتى
حتى لا يبتلي ببعض هذه الامراض **واما علاجها** فهو ان ياخذ من عنب الذيب المستوي
البالغ ويعصره ثم ياخذ الاترج البالغ المستوي ويستخرج ماءه بالطبخ ثم يجعل عليه
من سكر قوامه ثم يخلط المايين ماء العنب وماء الاترج وياخذ مواسيه على نار
لينة ثم يستعمل منه قدر معلقة على الريق ومثله عند النوم ينفع ان شاء الله تعالى
انتهى قوله وعدم الملاعبة يوجب كون ولدهما غبيا **وجهه** والله اعلم انه اذا اتى
اذ ذاك على خلق من اخلاق البهايم كما صرح به قوله صلى الله عليه وسلم لا يقعن احدكم
على امراته كما تقع البهايم ليكن بينهما رسول قيل وما الرسول قال القبلة والكلام ذكره في
الاحياء . **وفي المدخل** كثير من الناس لا يعرف السنة في ذلك فياتي زوجته على
غفلة فيقضي حاجته منها وهي لم تقض منه وطرها كما تفعل البهايم فيكون ذلك
سببا لاحد شيئين اما فساد دينهما واما ان يبقى متشوشة متشوفة لغيره
انتهى فناسب ان يورث ذلك في الولد ما ذكر من الغباوة والجهل فتامله وارخى جالم ان
حتى يلتقي ماؤهما دفعة الرجل موجب للمحبة لها وله **قال ابن عرضون** فانهما
متى اجتمع الماءان منه ومنها في وقت واحد كان ذلك الغاية في حصول اللذة والمودة
والتعطف وتاكيد المحبة وان اختلطا اختلاطا كلها فبحسبها كانت اللذة والمودة على
قدر ذلك انتهى **وفي الاحياء** ثم اذا قضى وطره فليمهل على اهله حتى تقضي هي
نهمتها فان انزالها ربما يتاخر فيهيج شهوتها ثم القعود عنها ايذاء لها والاختلاف

في طبع الانزال يوجب التنافر مهما كان الزوج سابقا الى الانزال والتوافق في وقت
الانزال الذ عندها ليشتغل الزوج عنها بنفسه فانها ربما تستحيي. انتهى وفي **المدخل**
وينبغي له اذا قضى وطره ان لا يعجل بالقيام لان ذلك مما يشوش عليها بل يبقى هنيهة
حتى يعلم انها قضت حاجتها والمقصود مراعات امرهن لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوصي
عليهن ويحض على الاحسان اليهن وهذا موضع لا يحكى فيه الاحسان اليهن من غيره
فليجتهد في ذلك جهده والله المسئول في التجاوز عما يعجز المرء عنه انتهى **وفي الجامع**
اذا جامع احدكم اهله فليصدقها فان سبقها فلا يعجلها خرجه ابو يعلى عن انس رضي الله عنه
**قال المناوي** اسناده ضعيف لكن له شواهد **ومعنى** فليصدقها فليجامعها بشهوة
وقوة وحسن فعل **وفيه** ايضا اذا جامع احدكم فليصدقها ثم اذا قضى حاجته فلا يعجلها
حتى تقضي حاجتها خرجه عبد الرزاق وابو يعلى عن انس **قال المناوي** وفيه راو مجهول
وبقية رجاله ثقات **وفيه** ايضا اذا جامع احدكم امرأته فلا يتنح حتى تقضي حاجتها كما
يحب ان يقضي حاجته خرجه ابن عدي عن طلق بن علي **قال المناوي** باسناد ضعيف
انتهى **والمراد** بلا انتفاع في حق ال[illegible] جملة **قال في شرح** الوغليسية فيبقى على
بطنها [illegible] عند احساسه بانها لم تقض انتهى **قوله** [illegible]
فليجد نوا منها حتى يقضي شهوتها وتقر عينها وتحصل لذتها لان ذلك يدل على
هيجان شهوتها **قال في شرح** الوغليسية من اداب الجماع تقديم الملاعبة ليطيب
قلب الزوجة ويتيسر مرادها حتى اذا علا نفسها ونشطن وطلبت التزام الرجل
دنا منها انتهى **قوله** ومقدمات ذلك [illegible] ونحو ذلك
في شعر [illegible] **قال في المدخل** وينبغي له اذا عزم على الاجتماع باهله ان يتحرز مما يفعله
بعض العوام وهو منهي عنه وهو ان يأتي زوجته وهي على غفلة بل حتى يلاعبها ويمازحها
بما هو مباح مثل الحسنة والقبلة وما شاكل ذلك حتى اذا رأى انها انبعثت لما هو
يريده منها واشتهت ذلك واقبلت عليه فينبغي وحكمة الشرع في ذلك بينة
وذلك ان المرأة تحب من الرجل ما يحب منها فاذا اتاها على غفلة قد يقضي هو حاجته
وتبقى هي بعد يتشوش عليها ذلك وقد لا ينصان دينها فاذا فعل ما ذكر تيسر عليهما
الامر وينصان دينها انتهى **قوله** [illegible] فليلاعبها [illegible] على سعتها الامر عند
فراغه [illegible] وللبخلاء [illegible] مستلقية على ظهرها **قال في**
**شرح** الوغليسية من الاداب بعد الجماع ان الزوجة [illegible] على يمينها ليكون الولد ان شاء
الله ذكرا وان نامت على اليسار فانثى حسبما اقتضته التجربة **وقال ابن عرضون** قال
صاحب الايضاح وينبغي اذا احس بالانزال ان يميل على الايمن وكذلك اذا انزع عنها على
جنبه الايمن فان الولد يكون ذكرا ان شاء الله تعالى انتهى **[illegible]** التنبيه عن بعض كتب ابن
عبد البر قال بعضهم كنت [illegible] في الاكثر من الاستغفار اذا اردت ان
تجامع وعند الجماع ففعلت فولد لي بضعة عشر ذكرا انتهى **[illegible]** [illegible]

[illegible]

فقه على من اراد ان يولد

اذا

ليس

و هو قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا الآية ويقال ان من [illegible]
يولد له ولد سمى ما في بطن امرأته اذا حملت باسم محمد صلى الله عليه وسلم انتهى قوله وجنب
ان تقول اذا ذكرا اسمي عينه في ذلك بقوله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما
رزقتنا قال في المدخل ثم ياتيها فليمتثل السنة في ذلك وهو ان يقول ما جاء
في الحديث الصحيح عليه الصلاة والسلام حيث قال لو ان احدكم اذا اتى اهله قال بسم
الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فرزقا ولدا لم يضره الشيطان ولم
يسلط عليه انتهى ولا شك ان من امتثل السنة خرج ولده كما ذكر عليه الصلاة
والسلام وبعد قال فاين نجد كثيرا من اولاد المباركين يجرون على صفة الذميمة
فجوابه ان والده لو امتثل السنة فيما شرع في ذلك ما حصل له شيء من ذلك و
القليل من الناس من يثبت لامتثال السنة في ذلك الوقت لغلبة قوة داعية النفس
على تحصيل لذتها وشهوتها انتهى والحديث الذي خرجه الائمة احمد والبخاري
ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه كذا في الجامع قال الشيخ قال عياض
قيل معنى لا يضره الشيطان لا يتخبطه وقيل معناه لا يطعن في خاصرته عند الولادة
الطعنة التي يستهل بها صارخا ولم يحمله احد على العموم في جميع الضرر والوسوسة
قلت قال ابن دقيق العيد يحتمل انه على العموم والاطلاق الابي ظاهره القول بعموم
في التخبط والضرر بشيء لانه تخصيص بغير دليل والقول بنفيه في الطعن في الخاصرة
فاسد لحديث كل مولود يطعن الشيطان في خاصرته الا ابن مريم فانه يدل على انه لا ينجو
منه الا عيسى ابن مريم لقول امها واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وليس
طعنه يضر لانه طعن كثيرا من الانبياء ولم يضرهم ذلك وانما مقصود الحديث ان الولد المقول
فيه ذلك لم يضره الشيطان في قلبه ودينه لصلاح ابويه وبركة اسم الله تعالى والتعوذ والالتجا
اليه ويبقى في هذا امر قول ام مريم اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولا يعم
من الحديث يعني الوسوسة والصرع وقد يكون ذلك كله ولا يضره في عقله ودينه
وعاقبة امره قلت قال تقي الدين يحتمل العموم فيدخل فيه الضرر الديني وحمله على
الخصوص والضرر على البدن اولى بمعنى ان الشيطان لا يتخبطه ولا يخالطه في عقله وان كان
الخصوص على خلاف الاصل لانا لو حملناه على العموم اقتضى ان يكون الولد معصوما
من الذنوب وقد لا يتفق فيه ذلك ولا بد من صدق خبره صلى الله عليه وسلم واذا حمل على
الخصوص فلا يعود دليل على عدمه وليس النظر على وجه الحصر ولو فصله الشيطان
لم يكن امنه وانما هو على وجه الاختصار كما نبهنا انتهى ليعم حالة انتهى قوله [illegible]
[illegible] قال في الاحياء واذا قرب الانزال
فقل في نفسك ولا تحرك شفتيك الحمد لله الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا
ومناسبة الآية للحالة المذكورة واضحة ولم ان يقولها في نفسه لان
الجنب تجوز له القراءة بالقلب دون اللسان قوله [illegible]

مرونة طبع ثم ثبت المحبة وعوضت تنفيس في ونيمهما وتعبير العينين مع جب
زعم فذ اما الاول والثاني فمعاقبتهما من جهة الانقباض وشدة لا يتكاثف واما الثالث
فالظاهر انه بخاصية مستندها التجربة والله اعلم قوله ويبغ ثلاثة ... فتلك
مناطحة العجوز اي لبرودة رحمها واختلال القوة الجاذبة منه فتطفي حرارة المجامع
ويبقى من الماء ما يعود بالضرر على صاحبه قال في الشرح فان قيل اذا كان في الرحم قوة جاذبة
تستدعي المني من الذكر بعوق سغنا طبيعة يحس في بعض الازواج كانها تمسك وتجذب
وعلى هذا يجوز نكاح صغيرة لم تشته شهوتها لضعف الجذب منها فيبقى من الماء ما
يعود بالضرر ومن ثم قال يجب على المحتلم ان يستوفي الاستفراغ بالجماع لان الاحتلام
لا يجيء بذلك ولا جماع من يئست من الحيض فانها قد بردت الحالة منها الجاذبة وهل هي كما
لصغيرة في ذلك قال بعضهم نعم وليس بشيء لان غاية ما في الصغيرة ما ذكر من قلة الجذب واما
هذه فقد انطفت حرارتها وغلظت بغير ذلك فهي شر محض قال جالينوس من اراد
الصحة فليجتنب من جامع المسنة فانها سم و قال المعلم من جامع اصغر منه ازداد نشاطه
ومن جامع اسن منه خسر ... ومن ماتته بعد جالب الموت الى نفسه انتهى ويبن ثم مع
والاجتناب وطء العجوز بما تقدم به الصحة قال في الاحياء قال الحجاج لبعض الاطباء
صف لي صفة اخذ بها ولا اعدوها قال لا تنكح من النساء الا فتاة ولا تاكل من اللحم الا فتيا
ولا تاكل المطبوخ حتى ينعم نضجه ولا تشرب دواء الا من علة ولا تاكل من الفاكهة الا
نضيجها ولا تاكل طعاما الا ما اجدت مضغه وكل ما احببت من الطعام ولا تشرب
عليه فاذا شربت فلا تاكل شيئا ولا تحبس الغائط والبول واذا اكلت بالنهار فنم واذا اكلت
بالليل فامش قبل ان تنام ولو مائة خطوة انتهى ولقد احسن من قال

| | |
|---|---|
| اخي اذا ما استطعت ادخال مطعم | على مطعم من قبل فعل الهواضم |
| وكل طعام يعجز السن مضغه | فلا تبتلعه فهو شر المطاعم |
| ولا تشرب على طعامك عاجلا | تقود لنفسك البلايا ترائم |
| ولا تحبس الفضلات عند اجتماعها | ولو كنت بين المرهفات الصوارم |
| ولا سيما عند المنام فانفضها | اذا ما اردت النوم فالنوم لازم |
| ولا تعتمد اخذ الدواء وشربه | من الوهم الا عند احدى العظائم |
| ودم على التنفس بالجماع فانها | الى صحة الابدان اقوى الدعائم |
| ولا تطئ في وطي العواجز مسرعا | فما اسرع اتلاف الوطي اقوى المواد |
| واياك اياك العجوز ووطيها | فما هي الا مثل سم الاراقم |
| وكن مستحما كل يوم مرتين | وحافظ على هذا الفعال ... |
| فهذي اوصي الحكيم مناد | اخا الحزم قد شدوا ملك الاعاجم |

وقد يناسب هذا الموضع القصيدة التي ذكرها البرزلي في ديوانه قال ابن ... القاضي
ابو بكر ابن العربي رحمه الله تعالى قال دخل ابن زيد على عبد الملك ابن مروان فقال صف لنا النساء.

من الحسن

فصل في التحذير من اشياء ثلاثة

فصل في الاشياء التي ينبغي اجتنابها لطلب الصحة البدن

اعرف صفات النسا من العشر الى المايه

النساء من العشر الى المائة فقال

متى تلقني بنت العشر قد نهد ثديها … كلؤلؤة الغواص يهتز جيدها
وصاحبة العشرين لا شيء مثلها … فتلك التي يلهو بها ويستعيدها
وبنت الثلاثين الشفاء حديثها … هي الموت لم تهرم ولم يبل عودها
وإن تلقني بنت الأربعين فغبطة … وخير نساء الله بيض ولودها
وصاحبة الخمسين فيها بقية … لمختنع ارشاء صلب عمودها
وصاحبة الستين فيها جليدها … وفيها متاع للفتى فيزيدها
وصاحبة السبعين لا خير عندها … وكانت فيها لهو يستعيدها
وبنت الثمانين التي قد تحنيت … من الكبر العاني … ورودها
وصاحبة التسعين تدعو أمر أشهادها … إذا البرق … وحياضها محمودها
وإن تبلغ المائة لا عقل عندها … أحق بأن الناس طرا أعبدها

تنبيه وايضا فان العجوز لا يحصل بوطيها المقصود من النكاح وهو تكثير الامة بالولادة وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاحها قال الامام النعري في الروض البانع ومما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم العجوز روي عن عيناق ابن غنم الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتزوجن عجوزا ولا عاقرا فاني مكاثر بكم الامم وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لزيد ابن حارثة لا تتزوج من النساء خمسا فقال من هن يا رسول الله فقال لا تتزوج شهبرة ولا لهبرة ولا نهبرة ولا هيدرة ولا لفوتا قال يا رسول الله لا اعرف مما قلت شيئا فقال اما الشهبرة فالزرقاء البادية واما اللهبرة فالطويلة الهزيلة واما النهبرة فالعجوز المدبرة واما الهيدرة فالقصيرة الذميمة واما اللفوت فذات الولد من غيرك ويروى في طيب العجوز واهل القديم هم لله در القائل لا تنكحن عجوزا ان دعوك لها … وان حبوك على تزويجها الذهبا … وان اتوك وقالوا انها نصف … وان اطيب نصفيها الذي ذهبا

قوله والنوم على الشبع قال ابن الخطيب في كتاب الوصول فاذا افضل النوم الغرق وافضله الغرق ما كان بعد انحدار الطعام من اليابس الاعلى وسطوه معتاد ماينبعث من الحركة على ابطا لا غير انه استعمل الربيع ثم اعتدا النوم والنوم على بقية المعدة رديء وعلى الامتلاء قبل الانحدار كانه انتهى وبه يعلم المراد من لا رجوع وهي النوم يغني المتخم من الطعام وعلى اثر التخم

قوله وتناول الحي وعلى الشبع قال في اللذ هذه بيد خل الحمام تدهن على اعتدال من الغذاء فانه على الجوع يورث الرعشة والخفقان وسقوط القوى والحمام على الشبع يحمل الشيب ويورث السدد والمفاصل ونقل الحواس وعلى الاعتدال ينشط وينعش القوى ويزيل الاعياء والعفونات انتهى قوله ويجب ان نعني نفسها طيبة بزفة مستثنى بها مع انو جميعه بيمن عنده اي ينبغي عليها بنية الامتثال لامر الله تعالى لان الله اوجب عليه ذلك ولا يفعل ذلك على استكراه وتطلع بان يفعله طبعا لما يعلم انه كما طابقه الى نية الشرع في ذلك او يعد الطلب والالتزام بالفعل او انفق على مقتضى العادة او ... لا لغيره

بريئة ذمته خاصة وانما يوجر على نية الامتثال ولو طابقت مع ذلك شهوة او هوى و
في صحيح البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انفق الرجل على اهله يحتسبها فهي له
صدقة وعن سعد بن ابي وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له انك لن تنفق نفقة
تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في في امراتك قال ابن حجر واستنبط منه النووي
ان الحظ اذا وافق الحق لا ينقص الاجر لان وضع اللقمة في في الزوجة يقع غالبا في حالة
المداعبة ولشهوة النفس في ذلك مدخل ظاهر ومع ذلك اذا وجه القصد في تلك
الحاجة الى ابتغاء الثواب حصل له بفضل الله قلت وجاء ما هو اصرح في هذا المراد
من وضع اللقمة وهو ما اخرج مسلم عن ابي ذر فذكر حديثا فيه وفي بضع احدكم صدقة
قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها في حرام الحديث انتهى
وفي الجامع ما انفق الرجل في بيته واهله وولده وخدمه فهو له صدقة خرجه الطبراني
عن ابي امامة قال النووي وهو حسن لشواهده قال الشيخ رواه احمد بسند صحيح ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اطعمت نفسك فهو لك صدقة وما اطعمت زوجك
فهو لك صدقة وما اطعمت خادمك فهو لك صدقة انتهى قوله [illegible]
[illegible] قال في المدخل ويحذر من هذه البدعة التي اعتادها بعضهم
وانهم ينامون في ثيابهم والسنة العري اي والتجرد من الثياب وقال ابن الحاج في التحذير من ادخال
السرور على اهله دون نية التمتع بالاهل بخلاف ما يفعله اكثر الناس اليوم لان التمتع
عندهم انما هو في الحل ليس الا لان الرجل ثيابه عليه والمراة كذلك وفيه التواضع وفيه
امتثال السنة كما تقدم وفيه امتثال امر النبي صلى الله عليه وسلم لانه نهى عن اضاعة
المال والنوم في الثوب من جملة [illegible] وفيه قلة الدواب وفيه النظافة انتهى وليس المراد
من التعري في المدخل كون انهما يجامعان متجردين وانما المراد ان ينزعا ثيابهما المعدة للباس
ويلبسا الغطاء المعد للفراش ولهذا قال في المدخل النوم هو الموت الاصغر فيشرع له
نوع من حالة الموتى وهو التجرد من ثياب الاحياء والدخول في ثياب تشبه ثياب الموتى
اذ انها شبيهة بالكفن وصرح بالنهي عن جماعهما متجردين بعض الائمة وينبغي
الا يجامعها وهما متجردان بحيث لا يكون عليهما شيء ويستتر هو وهي لان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن ذلك وعابه وقال فيه كما يفعل العيران وكان الصديق رضي الله عنه
يغطي راسه اذ ذاك حياء من الله تعالى انتهى وفي الاحياء فليغط راسه ونفسه بثوب واهله
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغطي راسه ويغض صوته ويقول للمراة عليك السكينة
وفي الغنية اذا جامع احدكم اهله فلا ينظر الى الفرج فانه يورث العمى انتهى قوله ويتصنع عند تجرد
تمكينه نفسها منه للاستمتاع بها الى يوم ذلك كما يدل عليه تعبير المدخل بالمنع
وسياق عبارته فيما وصرح به ابن عرضون وهو ان التمكين المصحوب بالعطاء صوابه يزاد
لانه هو الذي يكون بالعطاء بشيء لان المحسنة في الغالب لا تمكن الا بالاعطاء
الواقع ليلة الدخول لعله لا شيء اي عند ذلك التمكين ليلة الدخول هذا مراده بقوله بعمر

الامام عمر بن

محمد بن محمد ابن الحاج العبدري الفاسي رضي الله عنهم عنه في مختصره أي كتابه المسمى با
لمدخل الى تنمية الاعمال بتحسين النيات والتنبيه على البدع المحدثات ونصه وليحذر من هذه
البدعة الأخرى التي يفعلها بعضهم وهي قبيحة مستهجنة وهي أن الزوجة اذا جاءت الى
البيت اشترطت شيئا يعطيه لها زوجها في الغالب على قدر حسب حاله وما
لها لحق البيت اشترط ما يزعمه وهو منكر بين فلا وقع في مدينة فاس انهم احدثوا
ان الرجل اذا دخل على زوجته يعطي فضة عند حل السراويل فبلغ ذلك الى العلماء
فقالوا هو شبيه بالزنى فمنعوه وهو انما كان في اول ليلة فما بالك به في كل ليلة
انتهى فقوله يعطيه لها أي بعد ليلة الدخول لتعليقه على مجيئها الى البيت وقوله في الغالب
واستشهاده بفتوى العلماء في الاعطاء ليلة الدخول وهو صريح في قوله وهذا انما كان في اول
فقوله فما بالك به في كل ليلة هو معنى الاخ وبه الذي اشار اليه المصنف بقوله لا سيما
الخ والى قول العلماء هو شبيه بالزنى اشار بقوله فإنه شبيه بالزنا وذلك مع قوله السا
بق وهو صورة الزنا تنبيها على ان المشابهة لا تتوقف على التكرار بعد ليلة الدخول
غاية الامر انها تقوى به حتى تصير صورة الفعل صورة الزنى وهو سر الجمع بين العبارتين والى
قول المدخل وقد وقع في مدينة فاس الخ اشار بقوله وكان يوجد عند هؤلاء
بعض الحضر ومن له اشتهر ذلك عندهم حتى ان المرأة اذا حلت سروالها وما اعطيت شيء
قال ابن عرضون من البدع المحرمة ان يدفع العروس لعروسه شيئا من الدراهم ليلة تعرسه او يطلق
ثم ذكر كلام المدخل قوله ولا يصح عنهم حتى تعطيه على جهة ما ينبغي ان يفعله واما
ما يقضى به عند المطالبة ففي الحطاب قال في التوضيح لو خاصمت الرجل في الجماع فحكى
اللخمي عن المشاور يقضى له عليها باربع مرات في الليلة واربع في اليوم ونقله صاحب
المعين عن عبد الله ابن الحسن ونقل عن المغيرة انه يقضى له باربع مرات في اليوم والليلة
انتهى ونقله ابن عرفة قال ابن ناجي على المدونة اذا كان الرجل كثير الوطء وتضررت
المرأة فقال ابن حبيب هي كالاجيرة تعطى نفسها ما قدرت وما قاله هو الصحيح
انتهى ثم ذكر قول المشاور ونقل ابو الحسن قول ابن حبيب ونقل عن ابي عمر ان انه
هو الصحيح وافتى به اشياخ على القول باربع في اليوم واربع في الليلة وعلى القول باربع
فيهما وصدر بالاول وذكر المسألة في خيار الزوجين انتهى قوله ولا يقضى حتى تتضرر
وشهر [illegible] مرتان وجعل المختصر [illegible] كان متعة الا الجمعة [illegible] قال في
الاحياء وينبغي ان يأتيها في كل اربع ليال مرة هذا عدل اذ عدد النساء اربع فجاز
التأخير الى هذا الحد نعم ينبغي ان يزيد وينقص بحسب حاجتها في التحصين فان تحصينها
واجب عليه انتهى وفي الحطاب قال في المدونة ومن سرمد العبادة وترك الوطء
لم ينه عن تبتله وقيل له اما وطئت او فارقت انتهى قال ابن ناجي يسر في المدونة هنا
ما لاخير يقضى للزوجة على الزوج ان هو لم يطأ والذي يغلب على ظني اني وقفت على انه يقضى
لها بليلة من اربع لان له ان يتزوج اربعا انتهى وقال الشيخ ابو الحسن قال ابو عمران اختلف

فقه على حرمة ما يعطيه الزوج لزوجته ليلة الدخول لانه شبيه بالزنى

فقه على ان من سرمد العبادة وترك الوطء لم ينه عن تبتله انـ

في أقل ما يقضي به على الرجل من الوطء فقال بعضهم ليلة من اربع أخذه من ان للرجل ان
يتزوج اربعة من النساء والذي قال ليلة من ثلاث أخذه من قوله للذكر مثل حظ الانثيين وقضى
عمر بن ... في الذي كان ... انه يطأها ... انتهى وقال ابن فرحون في شرح ابن الحاجب وتسمع
... مسألة ... المرأة في ... انتهى **فيه نكتة** مسألة الاستبدال ... فأتت
اليه امرأة فانشدت

ألهى خليلي عن فراشي مسجده ... وخوف رب بالنعيم يعبده
نهاره وليله ما يرقده ... فلست في امر النساء احمده

فانشا الرجل وقال:
اغفلني ... ما قد نزل ... في سورة النور وفي السبع الطول
وفي الخواتيم اشتغال في النحل ... زهده في فرشها ... العمل

فانشد كعب:
فان خير العالمين من عدل ... ثم قضى بالحق جهرا وفصل
ان لها عليك حقا يا بعل ... ليلتها من اربع لمن عقل
وانت اولى بالثلاث فيها ... فاعطها ذاك ودع عنك العلل

قوله ... **بعث حديثها نهى** **قال في المدخل** ينبغي له اذا اجتمع باهله وكان بينهما
ما كان فلا يذكر شيئا من ذلك لغيرها ولكن اما يفعل بعض السفهاء هذا المعنى فيذكر بين
اصحابه وغيرهم ما كان بينه وبين زوجته او جاريته وهذا قبيح من الفعل ... انه لم يكن عما
... في الابتداع ... انتهى واما ... التي ... ابيه
... في ... الحديث **لا يضعف ...**
**في الجامع** ابغض الحلال الى الله الطلاق اخرجه ابو داود وابن ماجة والحاكم
عن ابن عمر **قال المناوي** اورده ابن الجوزي في العلل بسند ابي داود وابن ماجة وضعفه بعبيد
الله الرصافي وقال قال يحيى ليس بشيء والنسائي ... وبه ... من
**المصنف** لكنه غير صواب انتهى **وتاويله** كما قال العلماء اقرب الحلال الى البغض
قال التبريزي قال العلماء رضي الله عنهم ان كان الزوجان يوجد كل واحد منهما حقوق صاحبه
استحب البقاء وكره الطلاق ... وان كانت الزوجة غير موجبة ...
كان مباحا وان كانت غير صينة في نفسها استحب فراقها الا ان تعلق بها نفسه
لقوله صلى الله عليه وسلم للذي قال ان زوجتي لا ترد يد لامس ... قال اني احبها قال فامسكها
قال **الاصمعي** معنى لا ترد يد لامس تبذل الطعام وما يدخل عليها لا غير انتهى **التلخيص**
رضي الله عنه ان ... ما ... ولا ... يسلم دينه معها ... **ابن بشير**
هو اذا خاف من وقوع ارتكاب كبيرة مثل ان يكون لاحدهما بالآخر علاقة حرام كالاجانب
ادينا ... بعد ... انتهى **قال في الجيد** ان كرهها ابوه فليطلقها **قال ابن عمر**
كانت تحتي امرأة احبها وكان ابي يكرهها وكان يامرني بطلاقها فراجعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا ... طلق امرأتك فهذا يدل على ان حق الوالد مقدم

فقه على معنى
قول الصحابي للنبي صلى الله
عليه وسلم ان زوجتي لا ترد
يد لامس

وان

ولا حتى والد بطرحها لا لغرض فاسد مثل عمر رضي الله عنه ومهما آذت زوجها وبذت على
أهله فهي جانية وكذلك مهما كانت سيئة الخلق أو فاسدة الدين قال ابن مسعود
في قوله تعالى ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فهي تبذو على أهله أو تؤذي زوجها فهي
فاحشة وهذا أريد في العدة ولكنه تنبيه على المقصود انتهى قوله أو بخلعها منه قال
النخعي قد يجوز للزوج إكراهها أو طلاقها ... بخلعها ولم تسمح له فيها فإن طلق فرجعية
إذ لعله تتبعها نفسه والطلاق راحة للمتباغضين ووعد الله بالغنى لكل منهما في
بفضله فقال وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته انتهى فإن طلقت فإنه حق لزيد وإن
سبيل عنها فذلك هو الإمساك بالمعروف والتسريح بإحسان قوله أي عدم
تطليقها عند عدم خوف الضرر من أحدهما للآخر هو الإمساك بالمعروف لأن حاصله
كما في الانتفاع بحسن المعاشرة وتوفية الحقوق وعدم التعرض لها بعد كلامه
لمفتخر هو التسريح بإحسان أي من جملة ما يصدق به وقيل هو المتعة وقيل تطليقها حتى
تنقضي عدتها فتبين فالحصر كأنه للمبالغة إذا ما ذكرناه هو الإحسان الواجب
الذي لا يحتاج بغيره مع وجوده وقد تقدم هذا المعنى عند قوله وقد سئل ابن عمر رضي
الله عنهما عن سبب ما وقع بينه وبين زوجته إلخ قوله ولا يطيعها طاعة مطلقة عليه
أحسن وسطية الاتفاق من المختلف فيه ملة طاعتها فيه تقليد الرأي في جهته إذ لم يرد
في ذلك إلى التساهل وتضييع الرأي ثم اتباع هوى المرأة والسعي في تحصيل شهواتها
مذموم ممنوع موقع في فساد العشرة والحجر قال في الإحياء من آداب المعاشرة أن لا ينبسط
في الدعابة وحسن الخلق والموافقة باتباع هواها إلى حد يفسد خلقها ويسقط
بالكلية هيبته بل يراعي الاعتدال فيه فلا يدع الهيبة والانقباض مهما رأى منكرا ولا
يفتح باب المساعدة على المنكرات البتة بل مهما رأى ما يخالف الشرع والمروءة تنمر و
امتعض قال الحسن والله ما أصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى إلا كبه الله تعالى في النار
وقال عمر رضي الله عنه خالفوا النساء فإن في خلافهن بركة وقد قيل شاوروهن
وخالفوهن وقد قال عليه السلام تعس عبد الزوجة وإنما قال ذلك لأنه إذا أطاعها
في هواها فهو عبدها وقد تعس فإن الله عز وجل ملكه المرأة فملكها نفسه
فقد عكس الأمر وقلب القضية وأطاع الشيطان لما قال ولآمرنهم فليغيرن خلق الله
إذ حق الرجل أن يكون متبوعا لا تابعا وقد سمى الله عز وجل الرجال قوامين على النساء
وسمى الزوج سيدا فقال وألفيا سيدها لدى الباب فإذا انقلب السيد مسخرا
فقد بدل نعمة الله كفرا ونفس المرأة على مثال نفسك إن أرسلت عنانها قليلا جمحت
بك طويلا وإن أرخيت عنانها فترا جذبتك ذراعا وإن كبحتها وشددت يدك
عليها في محل الشدة ملكتها قال الشافعي ثلاثة إن أكرمتهم أهانوك وإن
أهنتهم أكرموك المرأة والخادم والنبطي أراد به أن محضت الإكرام ولم تمزج غلظتك
بلينك وفظاظتك برفقك وكانت نساء العرب يعلمن بناتهن اختبار الأزواج في

فبركة

مع ما نقل عن خالفوا النساء

اهانوك

ففي على ما كانت
نساء العرب يوصين
بناتهن

كانت المرأة تنفر لحميتها اختبري زوجك قبل الاقدام والجرأة عليه انزعي زج رمحه
فان سكت على ذلك فقطعي اللحم على ترسه وان سكت فاكسري العظام بسيفه فاصبري فما
جعليه الاكاف على ظهره وامتطيه فانما هو حمارك وعلى نجحتها فبالعدل قامت
السموات والارض وكلما جاوز حده انعكس على ضده فينبغي ان يسلك سبيل الاقتصاد
في المخالفة والموافقة ويتبع الحق في جميع ذلك ليسلم من شرهن فان كيدهن عظيم وشرهن
فاش والغالب عليهن سوء الخلق وركاكة العقل ولا يعتدل ذلك منهن الا
بنوع لطف ممزوج بسياسة وقال عليه السلام مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل
الغراب الاعصم بين مائة غراب يعني الابيض البطن وفي وصية لقمان لابنه يا بني اتق
المرأة السوء فانها تشيبك قبل المشيب واتق شرار النساء فانهن لا يدعين الى خير وكن من خيارهن
على حذر وقال عليه السلام استعيذوا من الفواقر الثلاث وعد منهن المرأة
السوء فانها المشيبة قبل المشيب وفي لفظ ان دخلت عليها لسنتك وان غبت
عنها خانتك قوله ولا يتعسف في منعها من مستبشع اي لا يمنعها مما اباح الله تعالى
كلبس الحرير والذهب لانه لا وجه للمنع مما اباحه الله واحرى في عدم الاثم ان منعها من
المستبشع درءا به عن نفسه لانه يكره ما يقع منها من الجفاء حرمة على انها تباشر ما لا
تجوز لها مباشرته قوله ولا تنسب في مكتوب بل يرى حسنها ويعد ما يستبيحه
من تطلبه ويخاطبها بما يجب قلبها وهو يباح له الكذب عليها ليقدم ما فيها في مثل
ما يباح من الكذب قوله ولا تنسى في لهف في مطلبها في ثمرة عينه تقدم وفيما يتعلق
هذا المعنى عند قوله ولا يطيع عجبا عن من محق عليه قوله ويكلمها بمعروف اي يخاطبها
بلين ورفق على وجه لا تتوهم منه الا نصحها وارادة الخير لها فلا يخاطبها بغلظ ورفع صوت
ولا بما يشتمل على تعبير وتقبيح ويبعد ما يفهم العتاب بالكلية الا لموجب يقتضيه لان
العتاب يخلق السجية لا ينبغي ها الا عتابها ونحوه قوله ويرشدها للصلاة ونحوها اي
لها بالصلاة ونحوها من الواجبات واجب عليه لانه راع في بيته ومسؤول عن رعايته قال الشيخ
احمد الزروق لو علم من حال زوجته او امته انهما لا يغتسلان من جنابة فهل يحرم عليه وطؤهما
لانه اعانة على معصية اولا والواجب زجرهما فاذا تعذر رفع امرها مسألة مع عدم الوطء
والطلاق فان لم يقدر وجب عليه طلاقها فان تعففها بنفسه لم يجز له وطؤها الا عند
خوف العنت المتشبع الي قوله مع عدم الوطء خلاف ظاهر قول ابن القاسم فيمن قالت
لا اغتسل من جنابة انه لا يجبر على فراقها بل يجوز له ابقاؤها مع جواز الوطء وعلمه بانها
لا تغتسل انتهى قوله ويعلمها ما تحتاج اليه من نحو حيض وغسل قال في المدخل يجب
على الزوج او غيره ممن يلي المرأة ان يعلمها احكام الغسل وقال الامام ابو حامد من الاداب ان
يتعلم الزوج من علم الحيض واحكامه ما يحترز به الاحتراز الواجب ويعلم امرأته احكام الصلاة وما تقضي
منها وما لا تقضي فانه امر ان يقيها النار بقوله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها
الناس والحجارة فعليه ان يلقنها اعتقاد اهل السنة ويزيل عن قلبها كل بدعة ان استمعت

اعوجاجا

ويخوفها

فرع اه اول ما يتعلق بالرجل يوم القيامة اهله

قال الشيخ

ويفقههما بالله ان تنسا هلته في امر الدين ويعلمها امر السنة ويزيل عن قلبها بدعة ان استمعت
ويعلمها من احكام الحيض والاستحاضة ما تحتاج اليه انتهى ويقال ايضا يقال اه اول ما يتعلق
بالرجل في القيامة اهله وولده فيوقفونه بين يدي الله عز وجل فيقولون يا ربنا خذ لنا
حقنا فانه ما علمنا ما نجهل وكان يطعمنا الحرام ونحن لا نعلم فيقتص لهم منه **و**قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يلقى الله عز وجل احد بذنب اعظم من جهالة اهله **قال في**
شرح فتنة الرجل في اهله وماله ودخل محمد ابن يحيى المودب على الشيخ ابي اسحاق الجبنياني
وكان من اصحابه فسأله الشيخ كم بناتك فقال اربع فغبطه بهن وبالاحسان اليهن ثم قال
قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها
ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يومرون وقال صلى الله عليه وسلم كلكم
راع وكلكم مسئول عن رعيته ثم قال الشيخ للعاصر ما منكم الا من له ابنة او زوجة او خادم
فاذا حاضت ابنة احدكم واول ما حاضت لم تترك الصلاة فسكت القوم فجعل ومعلم الى امر
نجم فقال ما علم معصيتك في نفسك لا تدري فيمن تصلح بناتك ولا كيف يتطهرن
انتهى قوله **وحقوق الزوجية** **قال في الاحياء** القول الشافي في حقوق الزوج على الزوجة
ان النكاح نوع رق فعليها طاعة الزوج مطلقا في كل ما طلب منها في نفسها مما
لا معصية فيه فقد ورد في تعظيم حق الزوج عليها اخبار كثيرة ثم ذكر جملة وافرة من الاحاديث
**وقد اخرج** الترمذي وابن ماجة والحاكم عن ام سلمة وقال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم صحيح
قال المناوي واقروه ايما امراة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة **قال المناوي** اي مع الفائزين
السابقين والا فكل من مات على الاسلام فلا بد ان يدخلها انتهى واخرج البزار عن انس
والامام احمد عن عبد الرحمن والزهري والطبراني عن عبد الرحمن بن حسنة انه في شيء جميل اذا صلت
المراة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت الجنة **قال المناوي**
اي مع السابقين الاولين بشرط ان تجتنب مع ذلك بقية الكبائر او تتوب توبة صحيحة او
يعفى عنها انتهى **قال في الاحياء** فاشار في هذا الحديث طاعة الزوج الى مباني الاسلام
**وقالت عايشة** رضي الله عنها اتت فتاة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
انا فتاة اخطب وانا اكره التزوج فما حق الزوج على المراة فقال لو كان من قرنه الى قدمه
صديد فلحسته ما ادت شكره فقالت افلا اتزوج قال بلى تزوجي فانه خير **وقال ابن عباس**
اتت امراة من خثعم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني امراة ايم واريد ان اتزوج فما حق الزوج
فقال ان حق الزوج على الزوجة اذا ارادها على نفسها وهي على ظهر بعير لا تمنعه ومن حقه ان لا
تعطي شيئا من بيته الا باذنه فان فعلت ذلك كان الوزر عليها والاجر له ومن حقه ان لا تصوم
تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولم يقبل منها ومن حقه ان لا تخرج من بيته الا باذنه
فان فعلت لعنتها الملائكة حتى ترجع الى بيتها او تتوب **و**قال صلى الله عليه وسلم لو امرت احدا ان
يسجد لاحد لامرت المراة ان تسجد لزوجها من عظيم حقه عليها انتهى **وفي التبصرة** عن سلمان
الفارسي قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة فلما نظرت الي ابنته تغير لونها

ودمعت عينها فقال لها مالك يا بنية فقالت يا ابي كان بيني وبين علي البارحة كلام فغضب علي
في كلمة خرجت مني خطأ ولا اعود لمثلها ابدا فابى ان يكلمني وحول وجهه عني فطفت حوله
اثنين وسبعين مرة حتى رضي وضحك في وجهي وانا خائفة من ربي فقال والذي بعثني بالحق
لو انك مت قبل ان يرضى عنك ما صليت على جنازتك انتهى المراد منه قوله وقد [illegible]
قال في الاحياء من اداب الزوجة ان تقوم بكل خدمة في الدار تقدر عليها قال ايضا من فوائد
النكاح تفريغ القلب عن تدبير المنزل والتكفل بشغل الطبخ والكنس والفرش وتنظيف
الاواني وتهيئة اسباب المعيشة فان الانسان لو لم تكن له شهوة الوقاع لتعذر عليه
العيش في منزله وحده اذ لو تكلف جميع اشغال المنزل لضاع اكثر اوقاته ولم يتفرغ للعلم
والعمل فالمراة الصالحة المصلحة للمنزل عون على الدين انتهى المراد منه قوله وقد [illegible]
[illegible] فيحتاج [illegible] بعد [illegible] فقد نفعهم
نفل لكثير من علامة مواضعه قوله [illegible]
[illegible] في الجامع الكبير ان الله تعالى
اذا استودع شيئا حفظه اخرجه ابن حبان والبيهقي عن ابن عمر وفي الروض الانف عن زيد بن اسلم
عن ابيه قال بينما عمر رضي الله عنه جالسا اذا هو برجل معه ابنه فقال له ويحك ما رايت
غرابا اشبه بغراب من هذا ابنك فقال له يا امير المومنين هذا ما ولدته امه الا وهي ميتة فا
ستوى عمر جالسا وقال له حدثني حديثه قال خرجت لسفر وامه حامل به فقالت تخرج
وتتركني على هذه الحالة مثقلة فقلت استودع الله ما في بطنك ثم خرجت فغبت اعواما
ثم قدمت فاذا بابي مغلوق فقلت ما فعلت فلانة قالوا ماتت فقلت انا لله وانا اليه
راجعون ثم انطلقت الى قبرها فبكيت عليها ثم رجعت فجلست الى بني عمي فبينما انا كذلك
اذا ارتفعت في مربين القبور نار فقلت لبني عمي نار على قبر فلانة انا لله وانا اليه راجعون اما
والله لكانت صوامة قوامة عفيفة انطلقوا بنا اليها فاخذت الفاس وانتهيت الى القبر فاذا به
مفتوح واذا هي جالسة والولد يدور حولها واذا مناد ينادي ايها المستودع ربه وديعته
خذ وديعتك اما والله لو استودعت امه لوجدتها فاخذته وعاد القبر كما كان والله يا
امير المومنين قوله [illegible]
[illegible] قال المصنف في شرح
الاسماء الحسنى الرقيب هو الذي لا يغفل ولا يذهل ولا يجوز عليه ذلك فلا يحتاج الى مذكر
ولا منبه وقال بعض المشايخ الرقيب من الرقبة وهو شهود لا يعتري ورعاية لا تغيب فرجع
الى معنى السمع والبصر وخاصيته جمع الفؤاد والجمعية الولد والمال فمن همه الضالة يكثر من قراءته
فتجتمع عليه ويقرا من خاف على الجنين في بطن امه سبع مرات وكذا لو اراد سفرا يضع يده
على رقبة من خاف عليه المنطق من اهل او ولد ويقرا سبعا فانه يامن عليه ان شاء الله تعالى
والله اعلم انتهى قوله وارادته [illegible] عن ابو طيب نعارض وان كان بصحة المقطن
بهذا الجسم في شرح الرسالة فاما ان يكون عقد على الهاة جالسة قال او على غسول

والاكثر ما يفعل

فوائد حكاية واقعة للزهراء رضي الله عنها مع زوجها رضي الله عنه حين غضب عليها

فـ على هذه الحكاية الغريبة

فـ على خاصية اسمه تعالى الرقيب

واكثر ما يقع بعد السحرة اليوم عقد العروس واما ان يكون ضعفت شهوته لضعف بدنه وقلة غذائه او لغير ذلك من الامور مثل الغم والحزن والخوف وما اشبه ذلك واما ان تكون الله مستحيية اما لعلة الرجل او لداء في العصب الذي يجري الى القضيب او لخوف وهم منعه من الانتشار او ما اشبه ذلك فان كان الاول فيكتب له لغسله سبعة وسورة الفجر خمسة وعشرين مرة ... بماء الحجرة يحدد ... فيه ... ويشرب ... ثلاثة ايام على الريق وقول المصنف فتم تعبيرا كلامه في خصوص العقد قوله ... فيما ... جوهر اختصار ما يفعل للحل بالحزة و
قال في المخلص من بعض من ينتمي الى الشيخ سيدي محمد بن الجزولي وكان يرى في منامه اشياء تم وعه ويفزعه ويشكي اليه ما به جاءه ايكتب نسخة في اناء نظيف من غير ان ويشربها على الريق وهي للسحر والغم والاوهام وهذه نسختها تكتب سورة يس والواقعة والفلق والاخلاص والمعوذتين وآية الكرسي وآمن الرسول الى آخر السورة وقل الله اذن لكم ام على الله تفترون فاذا اشتهيت فاخذ سبع تمرات عجوة بعد ان تريقها بريقة الزيت الذي فيه كتابها بمائها السحر فيه باذن الله تعالى والزيت الذي في صفته ان تاخذ شيئا من الزيت الطيب وتاخذ عودا او غيره وتحرك به الزيت وتنفخ عليه قل هو الله احد والمعوذتين وتقرا آخر السورة ثم تستعملها تفعل ذلك سبعة ايام وهذا الزيت ينفع لجميع الاوهام وصفة استعماله ان يجلس في الشمس فليتك ويدهن به الموضع الذي فيه الالم يبرا باذن الله تعالى
وان كان اذ جع شيئا في الجمل عليه بعد الادهان ام المصطفى واما الشونيز ويكتب له في هذه النسخة حرزا يعلقه عليه ونسخته هذه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الخ ولا هجر اله وتحد الى قوله سميع عليم آمن الرسول الخ شهد الله الخ الآية تعجبا لهم الخ قل ادعوا الله الخ وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمومنين قل الله اذن لكم ام على الله تفترون واذا ذكرت ربك في القرآن الى قوله نفورا واذا قرات القرآن الى قوله مستورا لو انزلنا الخ السورة ما حجب عن فلان ابن فلانة تسمي الشخص واسم ابيه بعظمتك على شيء وشيء كل انس وجان واسئلك اللهم باسمك الاعظم وكلماتك التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ان تنفع حامل هذا الحرز الشفاء الغيب يكون فيه من شيء الانس والجان وشر كل ذي شر مالم يعلم وما لم يعلمه الا انت وساكنه وجميع ما فيه بحق كتابك اه ثم الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما الى يوم الدين فاستعمل كثيرا النسخة المذكورة سبعة ايام ويعلق عليه هذا الحرز يبرا مما كان فيه انتهى و **نكد ذكر** الناس لهذا المعنى حرزا او نشرة وخواص كثيرة فارجع لها وجوز فيه

| | |
|---|---|
| الهاني سيئة ... في كل شيء ذلك المنجود | تهيم او الحل المعقود |
| وان شكته دعت الذكر | انقضه نقضا شديدا عجلا |
| تبرح بجلد المنجود | يحل عقده باذن الصمد |
| لذا اذا يحلب الديك ابتغى | اعقد اليمين منه كما اشتهى |

بيبس

او نشر امرأة عمرة الجسم اللامسوا هو نار والزنت المسرف

انتهى ولعل مراد المصنف انه لا يشتغل بتتبع ما ذكره الناس لذلك لانه قد يقع في
استعمال المحظور من الطلاسم والعزائم والاسماء العجمية والاستماع الى الكهنة ونحو ذلك
ولانه قد لا ينتفع بذلك لمانع خفي فيؤدي ذلك الى ضعف اليقين وسقوط مرتبة الالتجاء والا
دعية من قلبه وكذا من تسلط دائها حتى انه ربما يستجهلهم او يكذبهم ويتبع له ذلك
التسخط والتحرج وعدم التفويض والاستسلام وايضا فان استقصاء الاسباب وان كان
لا ينافي التوكل لكن يفوت فيه وينقصه ومن ثم قالوا انه اشتغال بالمسبب عن
قال المصنف في شرح الرسالة اما الاسترقاء فقد وردت اباحته في غير ما حديث انه
من جرح بحديث السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب وانهم الذين لا يرقون
ولا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال ابن حجر ولا يرد على هذا
وقوع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم فعلا وامرا لانه كان في اعلى مقامات العرفان
ودرجات التوكل وكان ذلك منه للتشريع وبيان الجواز ومع ذلك فلا ينقص
ذلك من توكله لانه كان متوكلا فلا يوثر فيه تعاطي الاسباب شيئا بخلاف غيره انتهى
بمعنى الكلام فينبغي فان لم يفعله ذلك فلا يتبع تعاطي الاسباب بل يثبت
في مقام الرضى والتسليم الذي هو اعلى من تعاطي الاسباب جمعا فقد عرفت الحيلة
ان هذا الامر يسر كالامراض المعروفة التي لها علاجات متعلقة بحسب ما تقتضيه
قواعد علم الابدان فان لم يستطع بعضها لضعفه او لعلة في علاجه استغنى بالقيد
وانما الطريق الى معالجته استعمال ما ذكر الناس له تلك الخاصية من الكتابة وما ذكر معها
وتتبع ذلك قد يفضي الى ما سبق من تعطيل ما ذكر المصنف ولم يكن فعج ابن عرفة وسعه
واني بمعقد وقد عرفت عليه الحيلة لانه يقع التي في التعيين ولعله كان في وقته ووجب
تخصيص بما ذكر الترابي وغيره من الادوية المقوية في شرائع المنيى وتكثيره لانه اجتمعت
فيه الغلظة والرطوبة الفضيلة والحرارة وما اجتمعت فيه هذه الثلاثة اكثر توليدا
له من غيره لان الالة تشتد الى نظر ما فيها وما اجتمعت فيه ايضا الجوز واللفت وان كان تشتد
فيه ضرر للضعف وما ذكر معه فيهوا عند ايضا كما يشمله التعريف المتقدم
ومن ثم قالوا يوجل المعنى في سنة ثم عليه الفصول الاربع فان الدواء قد ينفع في
بعض الابدان في فصل دون غيره من الفصول وعلاج ذلك مفصل في كتب الطب
فلينظر فيها ومن ثم سكت عنه المصنف رحمه الله تعالى قوله ومن ثم
وجبت تعبر عنه في نكاح ابن سنون لحديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه سا
قط قال المنذري رواه الترمذي وتكلم فيه الحاكم وقال صحيح على شرطهما ورواه ابو
داوود وفي لفظه من كانت له امرأتان ومال الى احداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل
والنسائي ولفظه من كانت له امرأتان يميل لاحداهما على الاخرى جاء يوم القيامة احد
شقيه مائل ورواه ابن ماجة وابن حبان في صحيحه بنحو رواية النسائي هكذا اتى

فلا جاء

الا انه قدر جابر يوم الغنيمة واحد شعيبه سافلها انتهى **وفي الجامع الصغير** والعبسر ان المقسطين عند الله يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا اخرجه الامام احمد ومسلم والنسائي عن ابن عمر وا حكام القسمة مبسوطة في كتب الفقه قوله لم يقدر ان يسوي بينهن في الحب اشارة لقوله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل قال ابن جزي معناه ولن تستطيعوا ان تعدلوا العدل التام الشامل في الاقوال والافعال والمحبة وغير ذلك ورفع ذلك عن عباده فانهم لا يستطيعونه **وقيل ان الاية** نزلت في ميله صلى الله عليه وسلم بقلبه الى عائشة ومعناها اعتذار من الله تعالى عن عباده وقال في ارجوزة ابن ابي زرع لما علم الله تعالى ان العبد لا يستطيع العدل في المحبة والميل والافعال والممازحة والمباسطة والمؤانسة والمجامعة وغير ذلك قال ولن تستطيعوا الاية فنهى سبحانه عن كل الميل بعد ان بذل الانسان وسعه فيما يستطيع ومن المستطاع العدل فيما يجب لهن في النفقة ومتعلقاتها واما غير الواجب فله التفاضل بالرابع الطعام والطيب وغير ذلك قال مالك رضي الله عنه فله ان يكسو احداهما الخز والحرير والحلي دون الاخرى ما لم يكن ميلا وقد ذكر ان طاقة واحدة الطيب به ارجو ان لا يكون فيه بالايثار بالهبات والمساوات احب الينا انتهى وحديث عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم ويعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك يعني القلب رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه وقال الترمذي قد روي مرسلا وهو اصح انتهى **ولما فرغ المصنف رحمه الله تعالى** من المحاسن الخارجية **شرع في بيان** الباطنية فقال والتحرز من الشبهات والمحرمات في مطعمه وجه الانحصار فيها ان التحرز اما ان يكون لمعنى في غير الشيء واما ان يكون لمعنى في الشيء مع الاول اما ماكول فهو القسم الاول ومشروب فهو الثاني والشيء المكتسب الثاني اما في مقابلة شيء لا ينتفع به في عالم الحس فهو الثالث او لا فان يكون في مقابلة ما ينتفع به فيه على وجه فاسد او لا في مقابلة اصلا فهو الرابع قوله الخمر ولحم الخنزير والميتة تقرر تحريمها في سورة النحل ان فالخنزير حرام ذكيه الا ان يضطر الى لحمه وشحمه وانما خص اللحم بالذكر في القرآن لانه الغالب في الاكل ولان الشحم تابع له ولذلك من حلف لا ياكل لحما فاكل شحما حنث بخلاف العكس والميتة ما ماتت حتف انفه وهو عموم خص منه الحوت والجراد واجاز مالك اكل الطافي من الحوت ومنعه ابو حنيفة ومنع مالك اكل الجراد حتى يذكى بقطع عضو منها او وضعه في الماء او غير ذلك واجاز ابن الحكم دون ذلك والدم المراد به المسفوح وان اطلق في سورة البقرة لتقييده بذلك في الانعام ولاخلاف في اباحة ما خالط اللحم من الدم قاله ابن جزي وقال الثعالبي فيه خلاف شاذ ذكره ابن الحاجب وغيره والمشهور عدم تحريمه لقول عائشة رضي الله عنها لو حرم غير المسفوح

والممازحة

مرشدا

هـ

مبحث المطاعم المستخبثة

لتتبع الناس ما في العروق وتقع كما تطبخ اللحم والبرمة تعلوها الصفرة انتهى وفي
الجامع الصغير إن الله حرم الخمر وثمنها وحرم الميتة وثمنها وحرم الخنزير وثمنه خرجه أبو داود وح
وأبو نعيم في الحلية والبيهقي عن أبي هريرة وفي الكبير والطبراني أحلت لنا ميتتان
ودمان فأما الميتتان الحوت والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال خرجه ابن ماجه
والحاكم والبيهقي في السنن الكبرى عن ابن عمر وفي شرح الرسالة [illegible] وجد
الجيش في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حوتا يقال له العنبر فأكلوا منه وادهنوا
أياما وكانوا يحملون الجرة من عينه بالقلال وادخل في احدى عينيه سبعة رجال ولم يرى أحد
هم الآخر وجلس في احدى عينيه ثلاثة عشر رجلا وقام أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه ورحل
بعيرا فلم تمس الضلع وحملوا منه إلى المدينة فأكل منه النبي صلى الله عليه
وسلم وهو حجة مالك في الطافي وهو ما العلا الميت انتهى وانظر هل تختص الطافي ما أهل
به لغير الله قوله [illegible] الامر عنيب قال في
الرسالة وحرم الله تعالى شرب الخمر قليلها وكثيرها وشراب العرب يومئذ فضيخ التمر في
قال المصنف إنما ذكر أن الشراب عند تحريم الخمر فضيخ التمر ردا على من يرى أن الخمر إلا من عنب
وهو باطل والخلفاء المجتهدين بينهما باه سلطنة شيء أي لم تسمه انار وفي حديث
أنس رضي الله عنه لقد أنزل تحريم الخمر وما بالمدينة شيء أي يشرب الخمر إلا من تمر خرجه مسلم
وعن ابن عمر رضي الله عنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة
والشعير انتهى قوله هو [illegible] في الجامع الصغير والطبراني الخمر أم الخبائث
فمن شربها لم يقبل له صلاة أي بغير توبة فإن مات وهي في بطنه مات ميتة جاهلية
خرجه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر قال المناوي باسناد حسن وفيه أيضا الخمر أم الخبائث
الفواحش وأكبر الكبائر من شربها وقع على أمه وخالته وعمته رواه الطبراني عن ابن عباس
قال المناوي باسناد ضعيف والمعنى جامعهن يظنهن زوجاته وهو لا يشعر وقال
المنذري عن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخمر جماع الإثم والنساء
حبائل الشيطان وحب الدنيا رأس كل خطيئة ذكره رزين ولم أره في شيء من أصوله وعن عثمان
ابن عفان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجتنبوا الخبائث
فإنه كان رجل ممن كان قبلكم يتعبد ويعتزل الناس فعشقته امرأة فأرسلت إليه خادما
إنا ندعوك لشهادة فدخل فطفقت كلما دخل بابا أغلقته دونه حتى إذا أفضى إلى امرأة
وضيئة جالسة وعندها غلام وباطية فيها خمر فقالت إنا لم ندعك لشهادة
ولكن دعوتك لتقتل هذا الغلام أو تقع علي أو تشرب كأسا من الخمر فإن أبيت صحت بك
وفضحتك قال فلما رأى أنه لا بد من ذلك قال اسقيني كأسا من الخمر فسقته كأسا من الخمر
فقال زيدوني فلم يزل حتى وقع عليها وقتل الغلام فاجتنبوا الخمر فإنه والله لا يجتمع الإيمان
وإدمان الخمر في صدر الرجل أبدا ليوشك أحدهما يخرج صاحبه رواه ابن حبان في صحيحه
واللفظ له والبيهقي مرفوعا مثله وموقوفا وذكر أنه المحفوظ وعن ابن عباس
رضي الله عنهما

فعـ كما ان شجر الخمر
بقول الشجر التي
تتعلق بها

رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتنبوا الخمر فإنه رأس كل شر
رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد وعن خباب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إياك
والخمر فإنها تتبع الخطايا كما أن شجرها يتبع الشجر رواه ابن ماجه وليس في إسناده من ترك
انتهى وذكر هذين الحديثين أيضا في الجامع **قال المناوي** ومعنى كما أن شجرها الخ أنها تطول
الشجر التي تتعلق به انتهى **وقد سبق** معنى عدم القبول في هذا ونظائره في شرح
حديث من أتى عرافا الخ فليراجع وعبارة المناوي هناك ومعنى عدم القبول في هذا وما
أشبهه كشرب الخمر الخ **وقد ذهب جماعة** من الفقهاء إلى حمله على ظاهره وأن
صلاته باطلة **قال الحطاب** عند قول المختصر هل إزالة النجاسة عن ثوب مصل ولو طرف
عمامته وبدنه ومكانه فيما إذا دخل إلى الباطن من النجاسة كمن شرب خمرا أو شيئا نجسا
فقال التونسي ما بداخل الجسد من طهارة أو نجاسة لغو وقال اللخمي ما دخل من النجا
سات في باطن الجسد كالظاهر ونقله عن رواية محمد **قال ابن عرفة** وفي كون نجاسة ما
حلت في باطن الجسد كظاهره ولغوها نقل اللخمي عن رواية محمد بن سعيد شارب خمر قليلا
لا يسكره صلاته مدة ما يرى بقاؤه في بطنه وقال التونسي ما بداخل الجسد من طهارة أو نجاسة
لغو انتهى **قال ابن ناجي** في شرح المدونة وكون عندي أن ما ذكره اللخمي هو الذي يقوم
من المدونة ثم ظهر لي أن لفظها لا يدل على ذلك انتهى **قلت** وأفتى القرافي في الفرق الرابع
والثمانين على القول الثاني فقال لا فرق بين النجس في ظاهر الجسد أو في باطنه وتبطل به الصلاة
وأنكره ابن الشاط وإنكاره عليه فقال إنه لم يقف عليه لغيره وكأنه لم يقف على ما
نقله اللخمي عن ابن المواز والصواب ما قاله القرافي **تنبيه قال ابن ناجي** وانظر
إذا تاب ولم يمكنه أن يتقيأ هل تصح صلاته ويصير كصاحب السلس أو يختلف فيه
كما يختلف فيمن استحال لفساد وتاب هل يعطى من الزكاة وقطع شيخنا الشبيبي بالأول
وفيه نظر انتهى **قلت** ويفهم منه أنه يجب عليه أن يتقيأ ذلك وأنه لو صلى بدونه
بدون ذلك مع تمكنه من القيء لم تصح صلاته وكذلك إثم يتسبب **وفي كلام** صاحب الطراز
إشارة إلى وجوب القيء على هذا القول وهو ظاهر في كتاب الصلاة في فصل
الثوب ... بصحة صلاته ... إذا كان يعصمه على ثوبه وفيه من الخمر والنجاسة
فإنه غير واضح والله أعلم انتهى ما ذكره الحطاب قوله ولا تعاملن بجرط ضابطه هنا
كل ما اختلف في معاملة شيء لا يستمتع به من على الجسم كما يشير إليه كلامه الآتي وإن كان يتجه
تفسيره بما هو أعم **قال في الرسالة** وحرم الله سبحانه أكل المال بالباطل ومن
الباطل الغصب والتعدي والخيانة والربا والسحت واللهو والقمار والغرر والغش والخديعة
والخلابة انتهى قوله [illegible] أي لأنهما ممنوعان فلا يستحق
فاعلهما إلا العذاب وقد تقدم في مبحث السماع يتبرى بعضها بأن الطعام الذي يأكله
أهل العقد المسمون بالفقراء سحت حرام وقد تقدمت مقالة ابن المسيب رضي الله عنه من كان
من فقهاء هذا الزمان الخ **ولما ذكر** في المختصر ذكر كراهة الإجارة على القراءة بالألحان **قال**

قال الشارح هذا الحديث لا حجة فيه عما اجتمعت عليه السبعة والأئمة وفقهاء الأمصار من جواز الإجارة على تعليم الشعر والنحو او على كتابة ذلك او اجارة كتب فيها ذلك او بيعها بعض الخطاب قال عياض معناه شوح المتصوفة وانا شبيه هم المسمى بالتغني على طريق النوح والبكاء انتهى قوله ومدح هذا الاطلاق بالباطل او على وجه المجازفة في القول والتي بالجملة في الاوصاف ولا يقدح سمع النبي صلى الله عليه المدح واثاب عليه كما في قصة كعب ابن زهير حيث اعطاه البردة المشهورة وذكر جماعة انه اعطاه مع ذلك مائة من الابل في العمدة لابن رشيق قال الاحوص يذكر عمر ابن عبد العزيز رضي الله عنه عطية رسول الله صلى الله عليه وسلم كعبا وقد تأتي فجيع اعطاء الشعراء

" فبك ما اعطى هنيدة جلة " " على الشعر كعبا من سديس وبازل "
" ورسول الاله المصطفى بنبوة " " عليه السلام بالضحى والاصائل " انتهى

قال في الصحاح الهنيدة المائة من الابل وغيرها والجلة من الابل المسان جمع جليل مثل صبي وصبية وفي الوافي روي ان عمر ابن عبد العزيز رضي الله عنه لما ولي الخلافة وفدت عليه الشعراء فاقاموا ببابه اياما لا يؤذن لهم اليه فقدم عدي بن ارطاة وكانت له عنده مكانة فتعرض له جرير فقال

" يا ايها الرجل المرخي عمامته " " هذا زمانك قد مضى زماني "
" ابلغ خليفتنا ان كنت لاقيه " " اني لدى الباب كالمصفود في قرن "
" وحش المكانة من اهلي ومن ولدي " " نائي المحلة عن اهلي وعن وطني "

فقال عدي نعم فلما دخل عليه قال يا امير المومنين ان الشعراء ببابك منذ ايام واقوالهم باقية وسهامهم نافذة فقال عمر ما لي وللشعراء قال يا امير المومنين ان النبي صلى الله عليه وسلم قد مدح بالشعر واثاب عليه ولك به اسوة لكل مسلم قال ومن مدحه قال عباس ابن مرداس فكساه حلة قال اتروي قال نعم وانشده

رايتك يا خير البرية كلها ، نشرت كتابا جاء بالحق معلما
سننت لنا فيه الهدى بعد جورنا ، عن الحق لما اصبح الدين مظلما

قال صدقت فمن بالباب قال جميل ابن معمر قال اليس القائل

الا ليتنا نحيا جميعا وان نمت ، يوافق في الموتى ضريحي ضريحها
فما انا في طول الحياة براغب ، اذا قيل قد سوي عليها صفيحها
اظل نهاري لا اراها ويلتقي ، مع الليل روحي في المنام وروحها

اغرب به عن بابي غيره قال كثير قال اليس القائل

رهبان مدين والذين عهدتهم ، يبكون من حذر العذاب قعودا
لو يسمعون كما سمعت كلامها ، خروا لعزة ركعا وسجودا

اغرب به عن بابي غيره قال الاخطل قال ابعده الله اليس القائل يمدح بالكفر

ولست بصائم رمضان عمري ، ولست بآكل لحم الاضاحي

ولست

ولست بزاجر عيسا بكور — الى بطاح مكة للتجارة
ولست مناديا ابدا خليلا — تمثل العيش حي على الفلاح
ولكني ساشربها شمولا — واسجد عند منبلج الصباح

اغرب به جم بالباب غيبه فال همام بن غالب فال البيت الغليل يسجى جلالة نبي
هما دلتاني من ثمانين فامة — كما انقض باز ام الرسد كاسره
فلما استوت رجلاي بالارض قالتا — احي يرجى ام قتيل نحاذره

اغرب به جم بالباب غيبه جبيس فال هو القايل
لولا مراقبة العيون اريننا — مقل المها وسوالف الارام
واتنه ما يدك القلوب وليس — وقت الزيارة باي يجى بسلام

ان كان هذا يابون له بادرته مما دخل فال له عمر اتق الله يا جبيس ولا تغفل الحق عن انسانا
يقول ثم بالبيانة من شعثاء ارملة — ومن يتيم ضعيف الصوت والنظر
ممن يعدك تكفي فقد والدة — كالفرخ في العش لم ينهض ولم يطر
انا لنرجوا اذا ما الغيث اخلفنا — من الخليفة ما نرجوا من المطر
هذي الارامل قد قضيت حاجتها — فمن لحاجة هذا الارمل الذكر

فقال يا جبيس لقد وليت هذا الامر وما املك الا ثمانية دينار منها ستة
اخذتها ام عبد الله ومائة اخذها عبد الله وبقيت مائة فهي لك انتهى قوله

والهو جل شي لا عوض فيه ينتفع به في عالم الجسم هو بالخفض عطف على الغناء في
وافاد الكلام منطوقا ومفهوما ان ما يوخذ على اللهو على ثلاثة اقسام احدها ما لا عوض
له اصلا كما يوخذ على الغنا والطار والصور المحادية في صورة الحيوانية والا
حاديث المستغربة للضحك كما يسميه العامة بالعداوية وهي منطوق قوله لا عوض له
مما يوخذ فيها حرام ثانيها ما له عوض لا تعود منه منفعة على الجسم كما يوخذ على الات
اللهو فان صانعها يبيعها بعوض المريد في له فيها الدراهم في اخذ هنا
اخذ عن اللهو بشيه ولكن الماخوذ عوض لا منفعة فيه للجسم وهي منطوق
قوله لا عوض له ينتفع به في عالم الجسم لانه يلي من انتفا. القيد انتفا المقيد به فيحرم
الماخوذ فيهما ايضا ثالثها ما له عوض منتفع به كما يوخذ في الاجسام على صور البنات
التي يلعب بها البنات في صغرهن فتح الباري في شرح مسلم فال القاضي في قول عا
يشة كنت العب بالبنات الحديث فيه جواز اللعب بها وخصيصة النهي عن اتخاذ الصور
لما فيها من تدريب النسا في صغرهن على النظر في بيوتهن واولادهن وقد
اجاز العلما بيعهن وشراها انتهى فالماخوذ هنا له عوض ينتفع به في
عالم الجسم في القيام بالجرم وهي مفهوم قوله لا عوض الى قوله والكن الربا
بفتح الراء اي ربا الفضل وربا النسا فجمع ما هو مفرع في العقد وقد لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وشاهديه واذن فاعله بالحرب قوله

فال

فق
على ان ما يوخذ على اللهو
على ثلاثة اقسام

الفرق بين الغصب والتعدي

و[illegible] عطفا على الرجا أي وأكل السحت وبين بقوله وعد ثم سبعة عن نبيه [illegible]
[illegible] غصبه وتعديه وسرقة وخيانة وغلول وشرح لذلك. الغصب أخذ
المال قهرا بغير حق فيا وما حرابة والتعدي التصرف فيما لا يؤذن فيه مما أخذ بذلك و
تناوله بوجه من الأمانة وفرق بينهما في المختصر بأن التعدي على البعض غالبا
كمن حرق ثوبا أو كسر عصا تعديا فإنه يلزمه دفع أرش ما نقصه تعديه فإن
لم يدفعه أكله حراما ومن غصب الغاصب مكتري دابة أو مستعيرها لموضع معين وزاد عليه
فيما منعه بأن على الكل بخلاف الغاصب فإنه جان على جميع الشيء. والخيانة جحد الأ
مانة أو ما يؤدي إليه كالبائع للمشتري شيئا ويعطيه دونه أو يطلب له التغفل وبعد
مثله فإن يحسب لك فيكتب على السلعة اثنا عشر ليري أنه اشتراها بها ويطلب فيها
عشرة ويبيعها بثمانية وهي عليه بدونه [illegible] أو يجعل ذلك في ظرف كيسا ونحوه
ليزيد في ثمنه بعض الظن أو غير ذلك. والغلول الخيانة في الغنيمة وغير ما ذكر ككتما
ن العيب وخلط الرديء بالجيد وفعله ما يسر من السلعة فيها على خال
التدليس في المال وهو المسمى بالغش وإخفاء العيب الذي هو أخص من كتمانه المسمى
بالتدليس فسح ذلك ما يدل على أكل الحرام منشأ للفساد ومنبع للمعاصي كما
أن أكل الحلال على عكس ذلك فقال [illegible]
[illegible] في المدخل روي عنه عليه الصلاة و
السلام أنه قال من أكل الحلال أربعين يوما نور الله وجهه وأجرى ينابيع الحكمة
من قلبه وفي الإحياء وقال صلى الله عليه وسلم من أكل الحلال أربعين يوما نور الله
وجهه وقلبه وأجرى ينابيع الحكمة من قلبه وفي رواية زهده الله في الدنيا ولم يذكر
العراقي من خرجه وإنما قال بعد ذكره أخرج أبو نعيم في الحلية من حديث أبي أيوب من أخلص
لله أربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه ولابن عدي نحوه من حديث
أبي موسى وقال حديث منكر انتهى واللفظ الذي ذكره المصنف ليس في الجامع الصغير
ولا الكبير وفيهما حديث أبي نعيم وقال المناوي إسناده ضعيف بل قيل موضوع
انتهى وقال سهل ابن عبد الله من أكل الحرام عصت جوارحه شاء أم أبى علم
أو لم يعلم ومن كانت طعمته من حلال أطاعت جوارحه ووفقت للخيرات ذكره
في الإحياء ثم استدل أي أنه يكفي في بيان مزية الحلال وفضيلته أن التوفيق الذي
هو أصل جميع الخيرات ولم يعلق به [illegible] حتى أنه لعزته لم يذكر في الكتاب
العزيز إلا مرة واحدة دايرا معه وجودا أو عدما فقال [illegible]
[illegible] التوفيق كما قال المصنف في شرح الرسالة توجيه
الإعانة من الله تعالى للعبد [illegible] الطبيعي بخلق القدرة
على ما يرضيه منه مع ما يريد إلى عمل الصالح انتهى ومعنى [illegible] أنه يرامها والذي
أنهما إذا كانا طيبين تنشأ عنهما جميع ما عمله ومشى به ومن قلبه.

وجوارحه

وجوارحه وقد تشفع قريبا فيرسل ومن كانت طعمته من حلال الطاعة تجري جوارحه
ود بفضل الله الخير انتهى. قال في الاحياء، وروي ان بعض الشيوخ دفع طعاما الى بعض الابدال=
فلم يأكله فسئل عنه فقال نحن لا نأكل الا حلالا فلذلك تستقيم قلوبنا ويدوم حالنا
ونكاشف بالملكوت ونشاهد الاخرة ولو اكلنا مما تأكلون ثلاثة ايام لما رجعنا الى
شيء من علم اليقين ولذهب الخوف والمشاهدة من قلوبنا انتهى ومفهوم الكلام ان من لم
يطب ماكله ومشربه لم يوفق وقد تشفع صدر كلام سهل. وقال في منهاج
العابدين ان اكل الحرام والشبهة مطرود لا يوفق للعبادة اذ لا يصلح لخدمة الله تعالى الا الكل
طاهر منهم. قال يحيى بن معاذ الرازي الطاعة مخزونة في خزائن الله تعالى ومفتاحها
الدعاء واسنانه الحلال فاذا لم يكن للمفتاح اسنان فلا ينفتح الباب واذا لم
ينفتح باب الخزائن كيف يصل الى ما فيها الى الطاعة. ثم قال ان اكل الحرام و
الشبهة وان اتفق له بعض خير فهو مردود غير مقبول منه. قال ابن عباس
لا يقبل الله صلاة امرئ في جوفه حرام انتهى. ثم تنبيه في قاعدة عظيمة=
تجب المحافظة عليها ويتأكد الاعتناء بها وهي ان اصل الخير دنيا ودينا اللقمة الحلال
فقال ومما يسعه تبعه اذ كان شيء فعله فيعرف بعد من شيئين
لا بد في دينهم منقولة شواهد صدق وشاهد حق، ما اخرجه
ابو داود والترمذي من حديث ابي هريرة باسناد حسن الرجل على دين خليله
فلينظر احدكم من يخالل. ثم ذكر نتيجة ما تقدم فقال فتعين علم من هم
في الجامع طلب الحلال واجب على كل مسلم رواه الديلمي في مسند الفردوس
عن انس بن مالك قال المناوي ورواه عنه ايضا الطبراني باللفظ المذكور قال الهيثمي
اسناده حسن انتهى. قال بعض العلماء اصول الحلال عشرة صيد البر وصيد
البحر وتجارة بصدق واجارة بنصح والفيء اذا قسم على وجهه وميراث عن اصل طيب
وما العدو وما نبت في الارض غير المتملكة وهدية من اخ صالح والسؤال عن الحاجة
انتهى قوله ومعرفة احكام بيع واجارة اي لا بد من علم طرق الاكتساب
قال الحطاب باب البيع مما يتعين الاهتمام بمعرفة احكامه لعموم الحاجة اليه
اذ لا يخلو مكلف غالبا من بيع او شراء فيجب ان يعلم حكم الله في ذلك قبل التلبس
به وقول بعض الناس يكفي ربع العبادات ليس بشيء. قاله في التوضيح وقد تقدم في
النكاح في كلام صاحب القبس عن القاضي ابن العربي ان البيع والنكاح عقدان يتعلق بهما
قوام العالم لان الله سبحانه خلق الانسان محتاجا الى الغذاء مفتقرا الى النساء وخلق
له ما في الارض جميعا كما اخبر به في كلامه ولم يتركه سدى يتصرف كيف شاء
باختياره فيجب على كل احد ان يتعلم منه ما يحتاج اليه ثم يجب عليه العمل
بما علمه من احكامه ويتبع في ذلك انتهى قوله وشعرية وتصوفة اي لانهما
من طرق الاكتساب مع ان منهما ما يعلم فيه وله ومنها ما يجب رده وتمييز الشبهة

من لم

ارجح

اعلم ان اصول الحلال عشرة

في صحيح البخاري ومسلم من حديث النعمان بن بشير الحلال بين والحرام بين وبينهما امور
متشابهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه
ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كراع يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه الحديث
ثم بين أصول احكام العقود المذكورة فقال [illegible]
[illegible] لواحق عن ما بعده كان استواء المتبايعين في عقدهما او اختص به
سلم ام استواء هي فيه اسكن امانية والضمير المضاف اليه عائد على العاقدين المفهوم
من السياق وحرز به مما اذا علم البائع من حال السلعة ما لم يعلمه المبتاع من العيوب او مما
يكره المبتاع وان لم يكن عيبا محققا مع علم المبتاع بخلاف احوال السلعة فلا يجوز
البيع مع ذلك فلو وقع فللمشتري الرد على تفصيل مذكور في كتب الفقه ومثال ذلك علم
المشتري من قدر المبيع ما لم يعلمه البائع كيلا او عددا او جزافا مع عدمهما معا بالقدر في الجملة
فالحكم وان علم البائع بعلم المشتري في حال العقد فسخ وان علم بعده خير واما اذا علم المشتري
من لا وصاحب الحرفة التي تسني بيد في الثمن ما لم يعلمه البائع من العقد فجائز لانه من دع الناس يرزق
الله بعضهم من بعض وقد نصوا على انه لابن دباغ [illegible] تسميته لم يسمي البيع باسم يطلق
عليه على سبيل العموم كتسمية الياقوتة حجرا وذلك [illegible] ان البيع لازم
ولو ظن البائع انها غير ياقوتة وعلم المشتري انها ياقوتة ونصوا على انه لا قيام بالغبن قوله
[illegible] حرز به مما اذا جهلها او احدهما المتعاقدان او اختص احدهما بالبيع
فاسد ومحل فساده مع جهل احدهما اذا لم اذا علم العالم بجهل الجاهل والا لم يفسد وحكمه
كبيع الغش والخديعة فللجاهل منهما اذا علم الخيار بين امضاء البيع ورده قوله [illegible]
[illegible] اخص ربه من غش الزبل والزيت المتنجس قوله [illegible] اخص ربه من غير
المنتفع به كالمحرم المتنشي فهو على الموقت فانه من جنس الطاهر الذي من شانه ان يباح التعامل
به لكنه لا يصلح التعامل فيه بخصوصه وقوله [illegible] اخص ربه من المنهي عنه كحلم الصيد
والغير المقدور عليه كالعبد الابق فانه وان كان من جنس ما يتعامل به فيه لا يباح التعامل
به لذاته بل لتحصيله قوله [illegible] معنى يخلته
انه مناكد الطلب فانه لا ينطق ايضا الا بالالة وقوله في البيع متعلق بقوله يجب لنفسه
وبه يظهر تعلقه في البيع وغيره من مكملاته والا فهو معتبر في غير البيع كما عنه اعتبار فيه
[illegible] في شرح صحيح مسلم لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الخير
كما في رواية الاسماعيلي كذا هو عند النسائي وكذا عند ابن منده والخير كلمة جامعة
تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والاخروية قال والمراد الحب عن ارادة لا محبة طبيعية والحث
على التواضع فلا يحب ان يكون افضل من غيره الذي المراد منه قوله شرح
الطاعات الخ وصح بان المراد من نفي الايمان نفي كماله لا نفي اصل الايمان عند من يعتد به في السلوك
الذي كلام المصنف معه فالوجه المتجه لا يتساهل فيه ولا يسامح نفسه في شيء ثم
عنه المصنف البائع ويحتمل ان يكون راسا وهو صاحب الاحياء من اعتبار شيء كان تابعه

كان جرى

كان حين يبيع الا قام الى السلعة يبيعها فنبه على عيوبها ثم خيره فقال ان شئت فخذ وان شئت
فاترك فقيل له انك اذا فعلت هذا لم ينفذ لك بيع فقال انا بايعنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم على النصح وكان واثلة ابن الاسقع واقفا فباع رجل ناقة بثلاثمائة درهم فغفل واثلة
وقد ذهب الرجل بالناقة فسعى وراءه فجعل يصيح ويقول يا هذا اشتريتها للحم او للظهر فقال
بل للظهر فقال ان بخفها نقبا قد رأيته وانها لا تتابع السير فعاد فردها فنقصه البائع
مائة درهم وقال لواثلة يرحمك الله افسدت علي بيعي فقال انا بايعنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم على النصح لكل مسلم وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لاحد يبيع بيعا
الا بين ما فيه ولا يحل لمن يعلم ذلك الا بينه فقد فهموا من النصح ان لا يرضى لاخيه الا ما
يرضى لنفسه ولم يعتقدوا ان ذلك من الفضائل وزيادة المقامات بل اعتقدوا انه
من شروط الاسلام اذا خلت تحت بيعتهم وهذا امر يشق على اكثر الخلق فلذلك يختارون
التخلي للعبادة والاعتزال عن الناس لان القيام بحقوق الله مع المخالطة والمعاملة مجاهدة لا
يقوم بها الا الصديقون ولن يتيسر على العبد الا بان يعتقد امرين احدهما ان تلبيسه
العيوب وترويجه السلع لا يزيد في رزقه بل يمحقه ويذهب ببركته وما يجمعه من متفرقات
التلبيسات يهلكه الله دفعة واحدة والثاني ان يعلم ان ربح الاخرة وغناها خير من ربح الدنيا
وغناها وان فوائد اموال الدنيا تنقضي بانقضاء العمر وتبقى مظالمها واوزارها انتهى
مقصد على قوله ولم يعتقدوا ان ذلك من الفضائل الخ اثر قوله فهموا ان لا يرضى لاخيه الا
ما يرضى لنفسه قال ويروى عن محمد ابن المنكدر انه كان له شقاق بعضها بخمسة
وبعضها بعشرة فباع في غيبته غلامه شقة من الخمسيات بعشرة فلما عرف لم يزل
يطلب ذلك الاعرابي الذي اشتراها طول يومه حتى وجده فقال له ان الغلام قد غلط
فباعك ما يساوي خمسة بعشرة فقال يا هذا قد رضيت فقال وان كنت قد رضيت فانا
لا ارضى لك الا ما نرضاه لانفسنا فاختر احد ثلاث خصال اما ان تاخذ شقة من العشريات
بدراهمك واما ان نرد عليك خمسة واما ان ترد شقتنا فتاخذ دراهمك فقال
اعطني خمسة فرد عليه خمسة وانصرف الاعرابي وجعل يسأل ويقول من هذا الشيخ فقيل
له هذا محمد بن المنكدر فقال لا اله الا الله هو الذي نستسقي به في البوادي اذا قحطنا
انتهى قوله واما الاجرة في بيع جنسها [illegible] بعد علم مقدار [illegible] الخ لان العمل
فيها بمنزلة المثمن في بيع الذوات والاجرة بمنزلة الثمن فالجهل بهما او باحدهما من المفسدات
فذين او احدهما مفسد مثل الجهل بالعمل او بالاجرة على ما هو بين لا يخفى [illegible] ومثال
الجهل بالاجرة ان يواجره على عمل بغلة [illegible] قوله والوجيبة [illegible] هذا في
جانب الاجير فيجب عليه العمل على الوجيبة اولا والوجيبة في العمل ثانيا فان مات قبل
ذلك انفسخت الاجارة لتعلق ما يستوفى منه قوله و[illegible] الخ هو في جانب المستاجر
بالطمس فيجب عليه العمل على الوجيبة اولا والوجيبة في العمل ثانيا ونصيبه اعانة
العار شهورها في صحيح البخاري [illegible] قوله [illegible]

فصل
علم ان القيام بحقوق الله مع المخالطة والمعاملة مجاهدة لا يقوم بها الا الصديقون

فصل

في العمل على العامل بان يتقنه ولا يغش فيه وفي الاخر على المستاجر بان لا يؤخر دفع
اجرته او عوضا مغشوشا ولا ينقص من اجر العمل ما يتضرر به العامل كان يجوز على حمل
ثقيل ويجعل فيه ما لا يفي باجرته بالحاجة في عمله كثير وغير ذلك [illegible] على [illegible] ومع [illegible]
في وسع [illegible] بغير ما لا [illegible] فيها قوله [illegible] ما يباح [illegible] كان الاجارة
تبيع من البيوع لان التحفظ فيها على المنفعة لا على الذات فما يعتبر في البيع يعتبر فيها
من نحو اجارة للعبد الابق والبعير الشارد وكلب الصيد ونحو قوله وامر الهدية به [illegible]
ليس بعضها في بعضه [illegible] نقصد [illegible] خرج به هدية الثواب فانها لقصد الثواب والاخ
قوله [illegible] المهدى [illegible] المهدى له خرج للمكافآت فانه لا يسمى هدية فوقه
و[illegible] عنه بما امكن راجع الى المهدى له وهو على سبيل الكمال قوله ونيته من
[illegible] والمعطي خرج لما ارانت [illegible] الرشوة ولا يقال [illegible]
من قصد التقرب لانه اعم من ان يكون لله او لغيره وانما خرج منه لو قال لقصد التقرب
الى الله قوله [illegible] الصدقة [illegible] عطاء [illegible] لله واخراجه [illegible] خرجت منه
الهدية وغيرها فائدة الاخراج يحتمل ان يسمى ادبه جنس الاعطاء ويحتمل ان يراد
به تمييزها عن [illegible] والمراد [illegible] الاعطاء فيشمل [illegible] والتمكين للمتصدق عليه
وعلى كل حال فذلك شيء واحد لما يخفى من [illegible] مع قوله [illegible] قوله
ووجود الاستغفار [illegible] هو ايضا شيء واحد خرج ما اذا كان
الاخذ غير مستحق فان خرج عن انواع [illegible] المبينة في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء الاية
فان العطية لا تكون اذ ذاك صدقة ولذا اذ لم يتحقق قصد الثواب في المعطي فان كانت
نيته غير ذلك [illegible] على المتصدق عليه اذا ظهر له قصد المتصدق او يذم ويقال بعضه
وكرمه وغير ذلك من المفاسد [illegible] ان لا يقبل منه وكان بعض الصالحين يرد على
بعض الناس صلة [illegible] في ذلك فقال انا اذا رددت عليهم شيئا اشفاقا عليهم ونصحا
لهم يذكرون ذلك ويحبون ان يعلم بهم [illegible] اموالهم وتحبط اجورهم قوله [illegible]
[illegible] انسان هدية من الله الى عبده [illegible] الحديث
وان كان سنده ضعيفا وينبغي ان يشكر الله على المعطي [illegible] للقبول منه ويستغني
على ذلك [illegible] انعام الله [illegible] ما يعطي [illegible] لا عطاية [illegible] الافضل
واحسانه اذا اراد ان [illegible] عبده خلق [illegible] لا سيما ان كان المتصدق
عليه من اهل الخير والصلاح فليس [illegible] المعطي بقبوله وليرى له المنة عليه بذلك
كما في حكاية الرجل [illegible] مع الجنيد حين جاءه بمال وسأله ان يأكله فقال له [illegible]
على الفقراء فقال الرجل انا اعلم [illegible] الفقراء منك [illegible] فقال له الجنيد [illegible]
ان اعيش حتى اكل هذا فقال له لم [illegible] انفقه في [illegible] و[illegible]
انفقه في [illegible] والوان [illegible] فقال [illegible] فقال له الجنيد [illegible]
احد ينبغي ان يقبل منه [illegible] انتهى والمعطي [illegible] المعطى

مثلك لا يجوز [illegible] عليه
بقبله فقال الرجل وما [illegible]
احدا اعظم منه على منك
فقال الجنيد وما [illegible]
الخ

فصل
علي [illegible]
شروط الهدية اربعة
[illegible] الصدقة

لقصد

[illegible] الرزق

مبحث الكلام في الشبهة

فان الرزق على قسمين احدهما ما يتوصل اليه بالاسباب والاعمال والتصرفات والثاني ما يتوصل
ما يتوصل اليه على ايدي الخلق من غير عمل ولا سعي والمعطي في الحقيقة هو الله تعالى ... على
المعطي له شكره تعالى على ذلك قوله [illegible]
على يديه اما احسان المعطي فراجع واما احسان المعطى له فبتسببه في ثواب المعطي بقبوله
عنه وشكر الوسائط شكر لله في الحقيقة لان الله امر به وفي الحديث من لم يشكر الناس
لم يشكر الله **ولما فرغ** من بيان الحرام والحلال **شرع** في بيان الشبهة فقال ونعني
[illegible] في الاباحة والحرمة وجهه منه ان الشبهة
لا بد ان يتقابل فيها اعتقادان ... ينشآن عن سببين بحاسبه له ما يثبت عقده
في النفس حتى يساوي العقل المقابل له فيبقى شاكا **قال في الاحياء** ونعني القول
من شك انه صلى ثلاثا او اربعا اخذ بالثلاث لا بالاربع اذ الاصل العدم ولا سبيل الا
ان صحة الظهر لك اذا اداها فبلى هذا يعني سبب كان ... لا ثلاثا لم يتحقق
قطعا انه صلاها الا بيقين واذا لم يقطع جاز ان تكون ثلاثا وهذا القدر لتجويز لا يكون شكا
اذ لم يحضر سبب اوجب اعتقاد كونها ثلاثا فلتفهم حقيقة الشك حتى لا يلتبس بالوهم
والتجويز بغير سبب فيقع يلتحق بالحلال المطلق ويلتحق بالحرام المحض ما تغفو فيه
وامكن طريان محلل ولا تدل عليه سبب كمن في يديه طعام لمورثه الذي لو ارث له سواه
فغاب عنه فقال يحتمل انه مات وقد انتقل الملك اليه فاكله باقدامه عليه اقدام على حرام
محض لا ينبغي ان يعد هذا القسم من اقسام الشبهات وانما الشبهة نعني بها ما اشتبه امره
بان تعارض لنا فيه اعتقادان صدرا عن سببين مقتضيين للاعتقادين انتهى قوله ومنازل
كثيرة اي اسبابه والمثار والله اعلم اسم محل بمعنى اي سبب الشيء كالموضع الذي يخرج
منه الشيء وينشأ عنه وذكر في الاحياء المثار الاول الشك في السبب ... انها خمسة قوله و
[illegible] **قال في الاحياء** المثار الاول الشك في السبب
المحلل والمحرم لا يخلو اما ان يتساوى الاحتمالان او يغلب احدهما فان تعادلا كان
الحكم لما عرف قبله فيستصحب ولا يترك بالشك وان غلب احد الاحتمالين غلبة
تصدر عن دلالة معتبرة كان الحكم للغالب انتهى قوله [illegible]
[illegible] **قال في الاحياء** المثار الاول ان يعرف
اقسام القسم الاول ان يكون التحريم معلوما من قبل ثم يقع الشك في المحلل فهذه شبهة
يجب اجتنابها ويحرم الاقدام عليها مثاله ان يرمي صيدا فيجرحه ويقع في الماء فيصادفه
ميتا ولا يدري انه مات بالغرق او بالجرح فهذا حرام لان الاصل التحريم الا اذا مات بطريق
معين وقد وقع الشك في الطريق فلا يترك اليقين بالشك كما في الاحداث والنجا
سات وركعات الصلاة وغيرها وعليه يتنزل قوله عليه السلام لعدي بن حاتم لا تأكله
فلعله قتله غير كلبك ولذلك كان عليه السلام اذا اوتي بشيء اشتبه عليه انه
صدقة او هدية سأل عنه حتى يعلم ايهما هو وروي عنه انه ارق ذات ليلة فقال له بعض

ارضعت يارسول الله فقال الرجل وجدت في نفسي شيئا فخشيت ان تكون من الصادقة وفي رواية والظنه
فخشيت انتهى قوله [illegible]
[illegible] قال في الاحياء القسم الثاني ان يعرف الحل ويشك في المحرم فالاصل الحل وله الحكم
كما اذا نكح امرأتين وطار طائر فقال احدهما ان كان هذا غرابا فامرأتي طالق وقال
الاخر ان لم يكن غرابا فامرأتي طالق والتبس امر الطائر فلا يقضى بالتحريم في واحدة ولا يلزمهما
اجتنابهما ولكن الورع اجتنابهما وتطليقهما حتى يحلا لسائر الازواج انتهى وفي الحجة
فلو حلف اثنان على النقيض فكان كان هذا غرابا او لم يكن فان لم يرد عيانا يقينا اطلقتا
فان شاء فيه مجهولة انهما اذا ادعيا اليقين اي الجزم لم تطلق زوجة واحد منهما وفي
[illegible] الى [illegible] بينهما الا ان يتبين خلاف ما جزم به احدهما فتطلق زوجته انتهى قوله
[illegible] تنقيح [illegible] وان التجويز العقلي يعني سببه
لا يعتبر ولا يعتد به بل يلتحق به مع التسبب. الحلال المطلق او الحرام المحض قوله ومثله
[illegible]
[illegible] قال في الاحياء القسم الثالث ان يكون الاصل التحريم ولكن
طرأ ما اوجب تحليله بظن غالب فهو مشكوك فيه والغالب حله فهذا ينظر
فيه فان استند غلبة الظن الى سبب معتبر شرعا فالذي نختار فيه انه يحل وان اجتنا
به من الورع مثاله ان يرمي صيدا فيغيب ثم يدركه ميتا وليس عليه اثر سوى سهمه
ولكنه يحتمل انه مات بسقطة او بسبب اخر فان ظهر عليه اثر صدمة او جراحة اخرى
التحق بالقسم الاول وان لم يظهر عليه فقد اختلف قول الشافعي في هذا القسم والمختار انه
حلال لان الجرح سبب ظاهر وقد تحقق والاصل انه لم يطرأ عليه غيره فطرؤه مشكوك
فيه ولا يدفع اليقين بالشك انتهى وقد علمت مع هذا ما ذكر المصنف

عن اليقين بالشك

قوله [illegible]
قال في الاحياء القسم الرابع ان يكون الحل معلوما ولكن يغلب على الظن طريان محرم بسبب
معتبر في غلبة الظن شرعا فيرفع الاستصحاب ويقضى بالتحريم اذ بان لنا ان الاستصحاب
ضعيف ولا يبقى له حكم مع غالب الظن ومثاله ان يؤدي اجتهاده الى نجاسة احد الاناءين
بالاعتماد على علامة معينة توجب غلبة الظن فيوجب تحريم شربه انتهى قوله [illegible]
[illegible] قال في
الاحياء المثار الثاني للشبهة شك منشؤه الاختلاط وذلك بان يختلط الحرام بالحلال
ويشتبه الامر ولا يتميز والخلط لا يخلو اما ان يقع بعدد لا يحصى من الجانبين او من احدهما
او بعدد محصور ثم ذكر قسم الحصر من الجانبين ومثل المثالين الذين ذكر هنا المصنف وذلك
ظاهر قوله [illegible] قال
في الاحياء القسم الثالث ان يختلط حرام لا يحصر بحلال لا يحصر كحكم الاموال في زماننا
هذا فالذي يأخذ الاحكام من الصور قد يظن ان نسبة غير المحصور الى غير المحصور

كنسبة

فصل على احوال زماننا وما قيل فيها

كنسبة المحصور الى المحصور وقد حكمنا في الثاني بالتحريم فليحكم به هاهنا والذي نختاره خلاف
ذلك وهو انه لا يحرم بهذا الاختلاط ان يتناول شيئا بعينه احتمل انه حرام وانه حلال
الا ان يقترن بتلك العين علامة تدل على انه من الحرام فان لم يكن فتركه من الورع واخذه
حلال لا يفسق به آكله ومن العلامات ان ياخذه من سلطان ظالم الى غير ذلك الاثر
والقياس اما الاثر فما علم في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده
اذ كانت اثمان الخمر ودراهم الربا مختلطة بالاموال وكذلك غلول الغنيمة ومن
الوقت الذي نهى رسول الله عن الربا ما ترك الناس الربا باجمعهم كما لم يتركوا شرب الخمر
وساير المعاصي واما القياس فهو انه لو فتح هذا الباب لانسد كل التصرف بانت وخرب

باب

العالم اذ الفسق يغلب على الناس ويتساهلون بسببه في شروط الشرع في العقود
ويودي ذلك لا محالة الى الاختلاط ثم اطال الكلام في المسئلة فراجعه ان شئت والحق
ذلك في كتاب الحلال بعين الاباحة ان تشتغل على نفسك فنقول الاموال التي بايدينا
كلها حرام ام كيف اجتمعت الادلة العادية والعلامات الحاسة واعلم مطلقا ان الحلال بين
والحرام بين وبينهما مشتبهات كذلك كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك
يكون الى الابد ولست تقدر على ما هو في نفسه حلال بل على ما هو يجب عليك اعتقاده
حلالا ولا تعرف شيئا في بيع رجل مجهول عند الحال فاله بك

بالمسلم

ان تشتريه منه وتاكل من ضيافته تحسينا للظن بالمسلم فان الاصل في يده حلال
وما ظاهره في بيع رجل عرف انه بالكاح فهو اولى بعدم اخذه ان تخرج عن ضمانه في
بيع سلطان ظالم او رجل عرف انه بالربا او بيع الخمر فيجب الحذر منه حتى تسال وتستقصي
وتعرف من اين حصل له ذلك فان ظهرت لك جهة حصوله وانه حلال فلك اخذه
والا فلا اعتمادا على العلامة الظاهرة فهي فيسقة حاله وهذا الذي كان اكثر امواله
كذلك فان اكثرها حلالا فلك ان تاكل منه وان تتركه فذلك ورع انتهى المراد منه قوله
وجيه نظر قاله ابن ناجي نصه واما شبهة حلال حرام كميتة ذكاة ذكي او محرم باجنبيات
فكلهم حرام لا مع غير منحصر كمحرم ببلد وحرام لا ينحصر فلا ينحصر كاموال زماننا
ومحرم في نسوة كاموال الظلمة وفيه نظر انتهى ووجهه والله اعلم ما فيه من الجزم بتحريم
اموال الظلمة وسياتي فيها اعتراضه وانكار الامين بن عبد السلام له فلو قوله
ومحرم في نسوة ببلد منحصر كميتة في الجميع ووجهه بيروم بذكاة في الاجنبيات ومثاله مذكاة
ميتات واجنبية بمحرمات بنسب وصهر ورضاع فوله وحرمت ميتة لا فالي
الاجنبيات القسم الثاني حرام محصور كما لو اختلطت رضيعة او عشر رضايع بنسوة ببلد
كبير فلا يلزم منه الاجتناب نكاح نساء اهل البلد بل له ان ينكح من شاء منهن وفي
الطعام عند قول المختصر وينجس كثير الطعام مايع بنجس قل قال ابن رشد
وقد روي عن سليمان ابن سالم الكندي من اصحاب سحنون انه كان يقول اذا وقعت
الفارة في الخل فيموت ولم تخرج من الغبار الا بعد الخمس وان ماتت في شيء جامد كسمن

على ما قيل في القملة
والبرغوث اذا وقعت في
السمن او الطعام
واختلط به

طرحت كالفارة وقال غيرهم في البرغوث ايضا وفرق بعضهم بينهما اي على ما تقدم هل ينجسان
قال ابن رشد وهذا الذي قاله الشيخ الحقير لان القملة لا تماع في جملة الحبيب
فتنجسه وانما تختلط بموضعها منه فانما تحرم اللقمة التي هي فيها فلما لم يعرف بعينها
لم يجب ان يحرم اليسير منه لان الشيء اذا اختلط بما يعلم انه اختلط بمثله من الحلال لا يحرم
لم يحرم عليه ان يتزوج من نساء تلك البلدة بخلاف اختلاطها بالعدد اليسير فانه لا اعتبار
تناول شيء منه لاحتمال ان تكون اللقمة فيما بقي فلو بقي ما تناول البقية ايضا لاحتمال
كون اللقمة فيما تناوله ايضا والله اعلم انتهى وبه تعلم انه لا يلزم من كون الشيء محصورا في
نفسه ان تكون اجزاؤه المقابلة كذلك فتعبير الحط في مسئلته باعتبار الشيء المماثلة
للقملة المعروضة فيه اللقمة مع كثرة الطعام وان المراد بعدم الانحصار تعسر الانحصار لاستحالته
قال في الاحياء فان قلت فكل عدد محصور في علم الله تعالى فما حد المحصور ولو اراد
الانسان ان يحصر اهل البلد لقدر عليهم ان امكن منه فاعلم ان تحديد هذه الامور غير
ممكن وانما يضبط بالتقريب فنقول كل عدد لو اجتمع على صعيد واحد لعسر على
الناظر عدهم بمجرد النظر كالالف والالفين فهو غير محصور وما سهل كالعشرة والعشرين
فهو محصور وبين الطرفين اوساط متشابهة تلحق باحد الطرفين بالظن وما وقع
الشك فيه استفتي فيه القلب فان الاثم حزاز القلوب وفي مثل هذا المقام قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم استفت قلبك وان افتوك وافتوك انتهى قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قال في الاحياء اعلم ان من قدم اليك طعاما
او هدية او اردت ان تشتري منه او تتهب فليس لك ان تفتش عنه وتسأل وتقول
هذا مما لا يتحقق حله فلا آخذه بل افتش عنه وليس لك ايضا ان تترك البحث فتأخذ كل ما
لا يتيقن تحريمه بل السؤال واجب مرة وحرام مرة ومندوب مرة ومكروه اخرى فلا بد من تفصيله
والقول الشافي فيه هو ان مظنة السؤال مواقع الريبة ومثارها اما امر يتعلق بالمال
او يتعلق بصاحب المال الشيء الاول المعول على بيان ذلك وتفصيل على عادته وتحقيق ذلك في
لانه يعني بحال الناس في حقه ستة اقسام احدها ان يكون مجهولا فكل من ماله
والحق ليس بواجب بل هو من الورع الثاني ان تعرف انه من الصلاح فكل منه ولا يتورع فيما
لا ورع فيه وسوسة فان ادى الى الايذاء والايحاش فهو معصية وحرام فانها من الايذاء
ولما فيه من سوء الظن بالرجل الصالح الثالث ان تعرف انه بالظلم والرباء فقط انه لا يحل
ماله او اكثر حرام كالسلاطين والظلمة ونحوهم فما لهم حرام الرابع ان تعرف ان اكثر
كسب اموالهم حلال ولكن لا يخلو من حرام كمن جاره تجارة وميراث وهو مع ذلك في
عمل السلطان فلك الاخذ بالاغلب لكن تركه من الورع المهم الخامس ان يكون
مجهولا [illegible] ولم تر عليه علامة الظلم كالقباء والقلنسوة وهيئة الاتراك
والظلمة فهذه علامة توجب الحذر [illegible] الا بعد التفتيش السادس كالقاضي

ان ترى عليه

أن ترى عليه علامة الفسق لا علامة الظلم كطول الشارب وانفسام شعر الرأس فرقا على
دأبه بيشتم غيره ورأيته ينظر إلى امرأة فإن علمت له مالا من ورث أو غيره لم يحرم ماله بذلك
وإن كان أمره مجهولا عندك ففي هذا فيه نظر لأن علامة الفسق أضعف دلالة من علامة
الظلم ولا شك أن الفاسق عنده أنه لا يحترز وكان الظاهر يدل على الحل ودلالة الظاهر من هذه العلامة
على التحريم ضعيفة دراية والأصح أنه يجب أن يستعفف التحرز. فلعله ما خرج أو وجد فيه حرام فليعتمد
فلا أمنع جواز التغلب وحكاية الصدور ولا شك هنا دقيقة يغفل عنها أهل الورع وهي
أنه حيث يكون الترك من الورع أو من حزازة في النفس والسؤال يؤذي والمجهول إذا قدم
لك طعاما فإن سألته من أين استوحش وتأذى والإيذاء حرام وسوء الظن حرام وإن
سألت غيره بحيث يدري زاد الإيذاء وإن سألت بحيث لا يدري ففيه تجسس
وإساءة الظن وبعض الظن إثم وشبهة كالغيبة والنميمة وكل ذلك حرام و
ترك الورع ليس بحرام فليس لك إلا التلطف بالترك فإن لم يمكن إلا بالإيذاء فعليك
أن تأكل ما تطيب قلب المسلم وصيانته عن الإيذاء أهم من الورع **فإن قلت**
لو دفع طعام حرام في سوق فهل يشترى من ذلك السوق **فأقول** إن تحقق أن الحرام
هو الأكثر فلا تشتر منه إلا بعد التفتيش وإن علمت أن الحرام قليل وليس بالأكثر
فلك الشراء والتفتيش الورع انتهى منقوله **ومن تشبه بعد هذه حرام أخرج مثله**
**كل من تاب** وفي ماله ما هو حرام فإن كان معلوم العين فأمره سهل وإن كان ملتبسا
فإن كان في مال من ذوات الأمثال كالحبوب والنقود فليقدر قدره فعليه تمييزه وإن أشكل فله
طريقان أحدهما الأخذ باليقين والآخر الأخذ بغالب الظن والورع الأول فمن أراد لم يستثن
إلا القدر الذي يستيقن أنه حلال ويأخذ بما غلب على ظنه كما لا نعلم لأنه حرام
قدر المحقق والغالب على الظن فيه وذلك سواء فكان غير الحرام بنفس المبيع
أما وإن كان ذلك في غير ذوات الأمثال كالعروض ودعته بعينه فلا سبيل إلا المصالحة
والتراضي هذا ما لخصه من **الإحياء** وقوله **ومن تشبه ما أوتي** وجهه أن الإخراج من
الطيب الذي لم يد أخذه متاع الغير أشق على النفس لأنه أعز وأحب ويبقى فيها
من شأن المشتبه شيء وقد يجد عذرها ذلك إلى إنفاقه في سبيل الله فالإخراج على
المشتبه وإن أجاز لا على الإخراج من الطيب أعلى وأنفع في صدق التوبة
وكمال الإخلاص وقوله **في لا أحد من توبات بنفسه طرفة** **قال الإمام أبو حامد**
رضي الله عنه في منهاج العابدين فإن قيل فما تقول في قبول جوائز السلطان
كثير في هذا الزمان فاعلم أن العلماء اختلفوا فيه فقال قوم كلما لا يتيقن أنه حرام
فله أخذه وقال آخرون لا يحل أن يأخذ ما لا يتيقن أنه حلال لأن الأغلب في هذا
العصر الحلال والحرام في أيديهم معدوم عزيز **قال في الإحياء** في هذا القول
وكلاهما إسراف ثم قال في المنهاج وقال قوم [illegible] السلاطين للغني والفقير
إذا لم يتحقق أنه حرام وإنما التبعة على المعطي وقال آخرون لا يحل ما لم [illegible] شيء

الاسلام
عمـ
حزاز

ف
على السوق الذي يوجد فيه الحرام وما قيل في [illegible] وعلى من تاب وفي ماله هو حسن اهـ

في حكم الاخذ من السلاطين ونحوهم

لا يغني ولا يفقر اذ هم موسومون بالظلم والغالب من اموالهم السحت والحرام =
والحكم للغالب وقال اخرون ما لا ينبغي انه حرام فهو حلال للفقير دون الغني الا ان يعلم
الفقير ان ذلك عين الغصب فليس له ان ياخذه الا برده على مالكه انتهى واختار بعض الاصحاب
ان الحكم للاغلب فان غلب الحرام حرم وان غلب الحلال فيه حرام متيقن فموضع =
توقف وفي العتبية سئل سحنون فقيل له قد يكون الرجل يقبل صلة السلطان
ويا كل طعامه وسع الخير في هذا الزمان ممن قد علمت هل تسقط شهادته بذلك فان قلت
انه يجرح بذلك فقد قبل جوائز السلطان من قد علمت من ائمة الهدى والعلم قد اخذه
ابن عمر جوائز الحجاج واخذ ابن عمر جوائز عبد الملك ابن مروان وغيره من الخلفاء واخذ مالك
جوائز بعض المنصور فان قلت انهم كانوا ياخذونها على جهة الخوف فان منهم من
يامن السلطان وترك الاخذ منه فلم يرى الا خير او قد تكون انما جعل اخذ مالك ضيق بخلاف
ذا ثابت فاتبعه الرسول ثم بسقط منه شيء في ايام فلما اشتاء الرسول بعض نيت
ساله عن الثالثة فافهم ان يكون اخذ غير مرة فالذي هو مالك فالثالثة والح عليه
فيه شيء اتى ثم بعض من وجد ثم بيد وبعث اليه فمالك لم يجعل هذه الامنطوعا فان ايت
لم تجرح شهادة من اخذ من مال السلطان لجميع القضاة منه يرزقون واليه يا كلون
فقال سحنون اما قولك هل يكون من قبل جوائز السلطان ساقط الشهادة
فمن قبل ذلك من العمال المضروب على ايديهم فهو ساقط الشهادة عندنا واما الاعلى
عندهم فمن كان في ذلك منه الزكاة والعلية في غير مردود الشهادة واما مردود الاعلى عندهم
فساقط الشهادة واما ما احتججت به من قبول مالك وابن شهاب جوائز السلطان
فقد فسخت بغير قياس واحتججت بما لا يحتج به لان قبول مالك وابن شهاب جوائز
انما هو من عند امير المومنين وجوائز الخلفاء جائزة لا شك فيها على ما شرط مالك
لاجماع الخلق على قبول العطاء من الخلفاء من يرضى منهم ومن لا يرضى وجل ما يجتمع بيت المال
بالامام المستقيم والذي يظلمون منه فليس فيه شيء ولم اعلم احدا من اهل العلم اتقى
اخذ العطاء من زمن معاوية الى اليوم واما خرج في القضاة فانهم اجراء المسلمين
فلهم اجرهم من بيت مال المسلمين واما ما ذكر عن ابن عمر فقد سمعت على ابن
زياد منع ذلك عن ابن عمر وليس بعد انتهى كلام العتبية مختصرا قال الامام
الحافظ ابن رشد قول سحنون ان قبول الجوائز من العمال المضروب على ايديهم جرحة
تسقط العدالة صحيح ومعناه اذا قبضوا ذلك من العمال على الجباية لانهم انما جعل لهم
قبض الاموال وتحصيلها دون وضعها في وجوهها ومواضعها فلا جناح في ذلك
واما الامراء الذين فوض اليهم الخليفة او خليفة الخليفة قبض الاموال وجبايتها وتفريقها
باجتهادهم في وجوهها ومواضعها كالحجاج وشبهه من الامراء المفوض
اليهم الامور فقبول الجوائز منهم كقبولها من الخلفاء فان عمر اخذ ابن عمر
جوائز الحجاج فهذا وجهه واما القضاة وحكام الاجناد فلهم
ان ياخذ

بخلاف

جواب سحنون عن السؤال السابق فاعلمه

فليس لهم ان ياخذوا ارزاقهم من العمال المضروب على ايديهم يعني الذين يرفع اليهم الشطط في تعديهم ب
على ايديهم فيما سوى ذلك من اعطاء مال الله لم يرونه باجتهادهم وقد روي عن مالك انه قال لا باس
من جوائز الخلفاء اما جوائز العمال ففيها شيء يريد والله اعلم الامور كلها مفوضة اليهم وان الخليفة
قد انزل في جميعها منزلته ولم يتحقق في ذلك فلذلك قال اكره اخذ الجوائز منهم شيء يريد انه تركه
بنزهه احسن ولو تحقق التعدي لم يكن للكراهة وجه كما انه لو تحقق انه لم يوذن لهم في اعطاء
المال باجتهادهم لم يكن عليه كلام لم يكن لتسويغ اخذ الجوائز منهم وجه فاذا كان المجبى حلالا وعدل
في القسمة فاتفق اهل العلم على جواز اخذ الجوائز منه واذا كان المجبى حلالا ولم يعدل في القسمة فيه
فمنهم من اجاز اخذ الجوائز منه وهم الاكثرون ومنهم من كرهه حتى يعدل في القسمة فيه وان كان
المجبى يشوبه حلال وحرام فمنهم من كره اخذ الجوائز منه وهم الاكثرون ومنهم من اجازه وان كان الغالب
عليه الحرام له حكم الحرام وان كان الغالب عليه الحلال فله حكم الحلال وفيه كراهة ضعيفة
وان كان المجبى الحلال والحرام فمن اخذ ما يعلم انه حرام المجبى الحرام فهو غاصب المغصوب في هذه المسالة
والله اعلم انتهى كلام ابن رشد في البيان بعد نقل سيدي احمد ابينه وقال واياه ينقل الشيخ
المتاخرون ومن انه تحصيل المذهب في هذا الفرع **قال في الفرع الثاني** لابن مرزوق
قال ابن شعبان امام كان من اكتسابه ما قبل العمل فلا باس بقبول جائزته ما لم يتبين
انها من الحرام ومالم يكن له شيء قبل العمل فلا يقبل منه **وجوائز** الخلفاء لا شك
انها حلال وقد روي عن مالك انه قال لا باس من جوائز الخلفاء الا ما كان قد رحمه من اجمعين انتهى في
**ومن جامع** ابن يونس ومنتخب الشيخ ابي محمد قال مالك من قول اهل المدينة ان من بيع مال
حرام فاشترى به دارا او ثوبا من غير ان يكره على البيع احدا فلا باس ان تشتري انت تلك
الدار او الثوب من الذي اشتراه بالحرام انتهى **قال الامام** ابن رشد واجاز قبول هبات
المشتري هبة ابن سحنون وابن حبيب **قال ابن حبيب** وكذلك هدية العمال
ما اشتروه من الاسواق واهدوه لرجل جاز للمهدى له **قال ابن رشد** وجه هذا
كله ان الحرام ترتب في ذمة البائع والمهدي فيما اخذ به والمسؤول عنه **ونقل**
**ابن بطال** عن الطبري ان من كان من اهل الاسلام بيده مال لا يدري من حلال كسبه
او من حرام فانه لا يحرم قبوله لمن اعطيه بعد ان لا يعلمه انه حرام بعينه قال وبمثل هذا
قالت الائمة من الصحابة والتابعين ومن تركه فانما ركب في ذلك طريق الورع وتجنب
الشبهات لان الحرام لا يكون الا بينا غير مشكل ونحو هذا لفاقه ابو عمر في تمهيده
**وقال عبسجيان** جوائز السلطان احب الي من صلات الاخوان لانهم لا يمنون
والاخوان يمنون وكانت هدايا المختار يقبلها ابن عمر وابن عباس **قال المسناوي** لا يرد
عطاياهم الا احمق او مراء وهذا فيما لا يعلم فيه الحرام بعينه انتهى بنقل المواق **وفي**
**شرح الارشاد للمصنف** حكى لنا الفقيه ابو عبد الله الغوري رحمه الله ان
السلطان ابا الحسن المريني جمع علماء عصره الى وليمته وكانوا اهل علم ودين
فكان من قال انا صائم ومنهم من اكل وقلل ومنهم من اكل الكل فسألهم بعضهم

فله حكم

فـ
على ان من اشترى بمال الحرام دارا ونحوها فلا باس للمرء ان يشتري ذلك منه وقبول هبته او هبته الخ

فـ
جوائز السلطان احب من هدية الاخوان الخ

ومنهم من شمّ الأمر بجملته ومنهم من قال فاشتروا من طعام الأمير على وجه البركة فإنه صائم
فسألهم الشيخ والطف أبو إبراهيم الأعرج عن ذلك فقال الأول أشبعه نستعين منه
فالصوم كما روي وقال الثاني نحن أكرم مقداراً من أن نتصدق فإنه مجهول الأرباب والمباشر
كالغاصب وقال الثالث اعتمدت الغالب أن الغالب للغاصب إذ الخراج بالضمان وقال
الرابع طعام مستهلك ترتبت القيمة في ذمة مستهلكه فجاز لنا وله وقد مكنني منه
فجاز وقال الخامس طعام مستحق للمساكين قدرت على استخلاصه فاستخلصته
وأوصلته إلى بابه وكان قد تصدق بما أخذ قال المصنف وهذا حري بالصواب
لجمعه بين العفة والورع وما فعله الرابع هو صحيح الفقه ولبابه وفاجعلني فلا
نسيان بقية نفسه بعد التوقف في موضع الاشتباه ومن لم تجر له بقية
وعليه فالتغميض ما أمضى وقد جرى في صفة العلماء بتحريم أموال الظلمة وأنكره من
أيديهم ابن عبد السلام فإنما يحمله الورع على ذلك ولو تورع في حبس الله أن يقول
فيه غير ما هو على الله كان خيراً انتهى بنقل سيدي أحمد زروق قوله وهذا أصح
الجهل سيقدم في كلام الأئمة الجبيرين التقييد بما إذا لم يتبين أن المأخوذ من
الحرام قوله وعدم الميل الحرام عن الحق والإقدام على شيء يعني أنه إذا تحصل الشرط
الأول هو عدم تبيين الحرمة فلابد من تقييد خلاف الأئمة بتقييد ثان وهو المجانب
الأخذ على نفسه الميل إلى المأخوذ منه على وجه يخرجه عن الحق فإن خاف ما ذكر فلا كلام
أنه يحرم عليه الأخذ في الجامع قد الفقها ما كان عطاء فإذا تجاحفت قريش بينها
الملك وصار العطاء رشاً عن دينكم فدعوه أخرجه البخاري في التاريخ وأبو داود وذكر
عن ذي الزوائد قال المناوي على جحفة "بجيم" جحيش المدينة قيل اسمه يعيش
وقيل هو ابن عثمان من ومعنى ما كان عطاء أي أنه لا لغرض دنيوي فيه فساد وتجا
حفت بالحاء المهملة وهو التمرجي بالتشبيه والتجاحف المزاحمة والمعنى إذا
تقاتلوا على الملك ومعنى صار العطاء أي صار كالرشى على ملك يعني غرضهم فدعوه
فإن أخذه حينئذ حرام على الأقسام الحرام فإذا أعطاه السلطان لك حتى يخذلك يحل
أخذه وشرط قوم قيد عن المأخوذ واكتفى آخرون بعدم تيقن حرمته وهذا
الحديث رواه الطبراني عن معاذ وزاد فيه ولستم بتاركيه يمنعكم الفقر والحاجة.
انتهى فتعين من قوله المخرج عن الحق أن الميل إذا لم يكن مخرجاً عن الحق كالميل إليهم ومحبتهم
قلّت له ذلك بسبب حامل عليه قال في الإحياء إذا كان يتحرك
قلبك إلى حبه فاتفعل منه فإن ذلك هو الشر والداء الذي ليس بعده ما يجب أيضاً للظالم
فإن كان أحببته أبداً أن تحرص عليه وتداهن فيه فذلك عائشة رضي الله عنها
جبلت النفوس على حب من أحسن إليها وقال عليه السلام اللهم لا تجعل لفاجر عندي
يدا فيحبه قلبي بين أن القلب لا يكاد يمتنع بذلك وروي أن بعض الأمراء أرسل إلى مالك
ابن دينار بعشرة آلاف فأخذها وفرق جميعها فأتاه محمد بن واسع وقال ما صنعت

فيما أعطاك

بعد العطاء فقال المخلوق فقال الحسن البصري فقالوا اخرجه كله فقال الشيخ رحمه الله
قلت اشتد جهله فقال لم اتيت ان ارسل اليك فقال انا ليس الا ان فقال انما كنت احاسب
عنه وقد صدق فانه اذا احبه احب بقاءه وطول عمره ونطقه ونطنبه ومودته وحب اتساع
ولا يته وكثرة ماله وكل ذلك من اسباب الظلم من سلمان وابن مسعود رضي الله عنهم
بامر وان غاب عنه كان كمن شهده وقال تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم
النار الاية قيل لا تميلوا اليهم بالمحبة نعم اذا لم يوجد الا شخص منهم فلا باس به قال في المنهج وان
كنت من القوة بحيث لا تزداد حبا بذلك فلا باس بالاخذ وقد حكي عن بعض عباد البصرة
انه كان ياخذ اموالا ويفرقها فقيل له الا تخاف ان تحبهم فقال لو اخذ رجل بيدي فادخلني
الجنة ثم عصى ربه ما احبه قلبي فان الذي سخره لاخذ بيدي هو الذي ابغضه لاجله
شكرا على تسخيره اياه انتهى قوله ومن كتب [illegible] نعم
[illegible] وشحم الخنزير ولا جزم بعدم الجواز بدليل قال في
شرح الرسالة في فرع مهم سئل مالك عن جبن الروم فقال ما احب ان احرم حلالا واما ان يكره
رجل في خاصة نفسه فلا ارى بذلك باسا واما ان احرمه فلا ادري ما حقيقته وقد
قيل انهم يجعلون فيه انفحة الخنزير وهم نصارى وما احب ان احرم حلالا وقال الفقيه
ابو بكر فذكر الروم وجبنهم وصنف فيه الطرطوشي في جواز بيعه وجوازه
لهم في ذلك وهو ان من حلف انه ما فيه نجس ان انفحته لا يقع الا في جبن
الروم فان الله يغفر حاجته وخصوصا مع المشقة الداخلة في اسمعته من بعض اهل العلم
يحكيه عن بعض اهل الاسكندرية وصنف ابن الحاج في اباحته قال في التصرف بغير وجه
لا كانا قال الشيخ خليل والمتفقهون على قرطبه قال فلا ينبغي ان يشترى من حانوته لانه
ينجس الميزان والبايع ويتوقى به قلت اخبرني بعض من طالت اقامته ان اسيرا في اسير
زفه من بلاد النصارى عن ذلك فقال انهم يجعلون فيه انفحة خنزير ولكنهم
يشقون الخنازير ويملحونها ثم يجعلون لها مجففة مجوفة ويصبون عليها الجبن
ثم يخلطونه ذلك فيخرج ما فيه من الودك اليه ولذلك تراه اصفر على غير الوجه المعتاد
ثم سالت غيره عن ذلك فاجاب بكيفية اخرى والله اعلم انه يختلف باختلاف
البلاد وعلى كل تقدير فمتيقن كان مشفقا على دينه والسلام قوله ومنها الكسر
السميط لا علم من حال العامة انهم لا يغسلون المذبح فينضح بدم في النار ويخالط اجزاء
اللحم بحيث لا يمكن انفصاله عنه واما بطهارة بغسله لا ينبغي الحرز عنه لما علم
بالضرورة ان ما دخل بالنار لا يخرج بالماء بل ما صب الماء باردا ازداد شدة [illegible]
هذه الفائدة في جميع ما يحمى فيه من البندق والحمص ونحو ذلك بادخاله
عند الغسل وهذا الغذاء [illegible] اذا [illegible] مستهلك في الفم
ذكر خطيب ابن الحاج في مدخله فصل في الثاني المذكور ومن ذلك ايضا
التي لا يجوز شيء اولها جملة بيع لحم السميط نيئا ومطبوخا ومشويا وما اشبه

فرع في جبن النصارى

واباحة

قال الله عز وجل في كتابه العزيز قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان
يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا قالت عائشة رضي
الله عنها لولا ان الله تعالى قال او دما مسفوحا لتتبع الناس ما في العروق من الدم ولقد كنا
نطبخ البرمة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الصفرة لتعلوها من الدم انتهى تعني
بتلك الصفرة فضلة ما في العروق من الدم وهو غير الدم المسفوح وهؤلاء القوم لا يكون فيهم
فتختلط الذبيحة ويمتلي راسها وبعض جلدها بالدم اذا اجتمع غلظ في باطن القوائم ثم
جعلوه في طاسة واحدة فيها ماء يغلي فيفضل الدم المسفوح فيه فيصير الماء كله كانه
دم عبيط وهم يفعلون ذلك لكي ينتف لهم الصوف وهو لا يزول الا بعد ان
تقبل الاعضاء الباطنة من ذلك الماء فتسري النجاسة الى باطن الذبيحة
في موضع وقد تمكنت النجاسة المتفق عليها منها ظاهرا وباطنا يطهرونها
على زعمهم بالماء البارد فيجمع في داخل الذبيحة والمسام فيبقى متنجسا فما الشاهد
الضرورية التي لا عفو عنه ثم يخرجون ذلك الى سوق المسلمين فيبيعون فيه
بناء منهم انهم قد نظفوا من تلك النجاسات ولو كان الماء الذي يغسلونه به قراحا لكان
فيه شبهه ما في التطهير فكيف والماء الذي يغسلونه به تراه في الغالب متغيرا مما في ايديهم
من الدماء وغيرها والشواء مثله في ذلك لانه صبيغ فكيف يجوز لاحد ان يشتري ذلك
او يبيعه فانا لله وانا اليه راجعون على انه لو فعل هذا عوام الناس لكان مفهوما ولا
كنه قد عمت البلوى حتى بعض من ينسب الى العلم والخير يجلس في بيته ويرسل من
يشتري له ذلك مع علمه بهذا الامر الفظيع بل يباشر بعضهم شراء ذلك بنفسه
ولو وقع التحفظ في ذلك مع ان الامر كان يخفف فيلبس شيئا اذ ليس عليهم كلفة
في ذلك ان يغسلوا الفم وغيره مما اصابه من الدم المسفوح او غيره من النجاسات
ثم بعد ذلك يدخلونه في الطاسة وهذا ليس فيه كبير مشقة مع انه يتعين على
المكلف تركه الا انه عادة الخلق وقع التساهل فيه لغفلة بعضهم عن اهل
العلم وعدم السؤال لهم في هذه النازلة وما اشبهها مع انه قد ذهب بعض
العلماء الى انه يطهر بالغسل وهذا بعيد لقوله هو وغيره من ان البيض اذا سلق
ووجدت فيه بيضة فيها فرخ ان البيض كله يتنجس بذلك ولا يؤكل الكل لانه لا يمكن تطهيره
مع ان قشر البيضة ليس له مسام حتى يدخل ذلك الماء فيها شيئا او يخرج فما بالك
باللحم الذي فيه ما فيه من الدم العبيط وقد تقدم في صفة غسلهم انهم يغسلونه بالماء
المتغير وفيه مفسدة وهي من عاداتهم في الغالب وذلك ان الموضع الذي يكون
فيه مستقبلا للقبلة منهم الذي يكون لجهة الى القبلة ومن تمم الذبح الى غيرها
فقد ترك سنة موكدة ثم يخلط اكل المذبوح بسبب تركها وسبب هذه المفا
سد ترك السؤال من العامة وترك تعرض العلماء بالتنبيه على هذه المفاسد
عند منع امامهم فاستحكمت المفاسد الرديئة فالسكوت عن علم ذلك لا عذر لاحد

قف

مع

منهم في ذلك. اما العامة فبالسؤال كما تقدم واما العلماء فبالكلام على ما تقدم وليس
في هذا الكبير اي ويتعين ذلك على خصوصا على ارباب الامور ثم على من له شوكة بيده
او بلسانه بحسب استطاعته ثم انهم يزيدون على ما تقدم ذكره انهم يجمعون التراب
الذي يسدون به الشقوق الذي فيه بالماء الذي صار كانه دم غليظ فينجس التراب في
ان كان طاهرا او ان كان نجسا فيضيفون نجاسة الى مثلها فاذا حش بحرارة النار
وغيرها دفعه على الشواء وغيره مما ينجسه كظاهره ان كان طاهرا فيه وباطنه متنجس كما
تقدم بيانه ولذلك يغلق فيجسه هو والشواء على الحالة التي تقدمت فيتنجس بذلك
فيصير الجميع متنجسا وهو مشاهد محسوس مرئي ثم بعد ذلك يخرجونه الى
سوق المسلمين فيبيعونه والحالة هذه وكذلك تعدت هذه النجاسة الى امر آخر
وهو ان كثيرا من الناس يذبحون الدجاج وغيرها ويأتون بها الى المسمط فيدلي بها في
الماء الغير تقدم ذكره فيتنجس كل ذلك وهذا امر مابقيه من المفاسد انضم الى امر اليه
آخر وهو اضاعة المال لان ما تنجس من ذلك كله لا يجوز اكله ولا بيعه وكذلك
كل من يبيع الدجاجة المسموطة على الحال وغيرها من السميط من الوان الطعام في البيوت
او عند الشوي او عند الطباخين فيصير ذلك كله متنجسا لا يجوز اكله ولا بيعه ولا
شراؤه ويجب غسل الاوعية التي جعل فيها نيئا كان او مطبوخا ويغسل ما اصابه ذلك
من يد او ثوب او مكان او وعاء او غير ذلك وقد كان بعض العلماء يقول النجاسة
مثل السم يعني في سريانها وانت ترى ذلك فيما نحن بسبيله ومن وقع له ذلك فلا
يجوز له ان يستبيح شيئا الا بعد تطهيره والذي لا طهارة له لا يمكن تطهيرها ولا يجوز اكلها
ولا بيعها **فان قال قائل** ان اللحم بعد خروج الروح منه لا يقبل شيئا مما فيه ولا تسري
النجاسة الى باطنه **فجوابه** ان ما ذكره يرده الشاهد لانك اذا عملت
اللحم في ماء ليس فيه شيء من الملح ولا غيره فبقي على حاله فان كان في الماء ملح او زعفران او فلفل
او غير ذلك تجد طعمه في اللحم ويكون ذلك في قطع قلب القطعة من اللحم فان
قيل ان طعم ذلك لا يوجد الا بعد النضج **فالجواب** ان دخول هذه الاشياء في اللحم
لم يكن مرة واحدة وانما يقبله شيئا فشيئا وهو اذا القي في الماء المذكور وهو يغلي
فقد سرى الى باطنه شيء من النجاسة وحكم النجاسة في القلة والكثرة سواء فهذا في بلد
واقع مشاهد مرئي على انه يفعل ما القي فيه انتهى المراد منه **وذكر** الحطاب بالمعنى
ثم قال وقال في النوادر في آخر كتاب الذبائح اذا ذبحت الشاة وسال دمها ويبقى في المذبح ما بقي
فلولا انه قد نقاها او يكون قد تكاثر ما بقي في منحرها من بقايا الدم الجاري لا احب زمانا
ان يطبخ ذلك من غير غسل ولا طبخ لتبقية ما استقيناه من هذا ان امر بغسل المذبح والحج:
ذلك ولم يغسل بالاصح يوم به من نزل به ذلك ان يغسل اللحم ويأكله ثم قال ونحو
اذا دجاجة لم يغسل مذبحها فسمطت في ماء حار ثم غسلت بعد ذلك جاز ذلك
لانها بعد ذلك او شويت واذا كان ذلك الدم في الدجاجة لم يتعد المنحر كان خفيفا

او لم يبق منه اثر يتكلف ثم فهل يطهر حتى يغسل ويستعمل او لم يغسل وطبخت من غير
غسل او يغسل اللحم ويوكل ويبين محل ما كان الدم المسفوح في اللغة الجارية انتهى
بظاهر كلامه ان المسموط اخف من المطبوخ وهو الذي يظهر لان المسموط لا يترك في
الماء حتى يتاثر بالنجاسة وقال بعضهم لان اللحم لما يحس بالحرارة يتكمش وينقبض ويخرج ما فيه
من الرطوبة حتى يتلاشى ويبقى في النضج فيبقى يقبل النجاسة فيكون قبوله للتطهير
اولا لانه انما يتنجس ظاهره فتامله والله اعلم انتهى ثم قال في المدخل بعد ما تقدم واما
النقانق فلا يجوز بيعها ولا شراؤها للجهالة بما في باطنها على مذهب الشافعي رحمه
الله الا ان يشق كل واحدة ويرى داخلها كلها وعلى مذهب مالك رحمه الله تعالى يجوز اذا راى اوله
منها والطلع على ما في باطنها واخذ الباقي على ذلك الوصف هذا ان سلمت من المكسرات
وهي الان ممكسة فلا يجوز بيعها ولا شراؤها وهذا اذا كان بيعها بعد نضجها واما
ان يبيعها نية ويزنها للمشتري ثم ياخذ بعد ذلك منه ويقليها له فذلك لا يجوز
وقال فيما تقدم في مسئلة الجهالة فيها اذا كان اللحم صار اصنافا اشترى الواحد
لا يجوز ان يعطى اكثر من الاخر وكذا في بلد تجار لا كنها تمنع من جهة اللحم لانه مكس
انتهى وقال البرزلي في المكس والظلم سمعت سيدي ابا محمد رحمه الله ينقل عن العلماء
ان صورة المكس ان يعطي شخص واحد او اكثر منه سلعة او سلعا لا يبيعها غيرهم او غيرهم ينا خذوا
او من يختارونه ان كثروا بشرط الا يبيع تلك السلعة الا من جهته فهذا هو الذي لا يجوز الشراء
منه والظلم هو الذي يقدر في بعض الاشياء ان من اشترى شيئا او باع فعليه كذا وكذا فهذا لا يمتنع
من شرائه ولا من بيعه اذ ليس فيه اعانة انتهى وقال في موضع اخر لو امتنع الناس من الشراء
من المكاس ما ظهر ذلك الفجر الذي يدعيه وان كان العالم يتحرى ذلك لا يقتدى به غيره ولو
فسح على المكاس من ... انتهى منه وكان بعض المشايخ ياخذ من صدقة الزكاة ولا ياخذ
من صدقة التطوع لان ذلك مال الله وكان بعضهم ياخذ التطوع ولا ياخذ الزكاة لعدم
التحقق بشروطها وكل على هدى قال في الاحياء كان ابراهيم الخواص والجنيد وجماعة
يرون ان الاخذ من الصدقة افضل فان في اخذ الزكاة مزاحمة للمساكين وتضييقا عليهم ولانه
ولانه ربما لا يكمل في اخذها صفة استحقاق كما وصف في الكتاب واما الصدقة فالامر فيها
اوسع وقال قائلون ياخذ الزكاة دون الصدقة لانه اعانة على واجب ولو ترك المساكين كلهم اخذ
الزكاة لاثموا ولان الزكاة لا منة فيها وانما هو واجب لله سبحانه رزقا لعباده المحتاجين
ولانه اخذ بالحاجة والانسان يعلم حاجة نفسه قطعا وفي اخذ الصدقة اخذ بالدين فان
الغالب ان المتصدق انما يعطي من يعتقد فيه خيرا ولان موافقة المساكين ادخل في الذل والمسكنة
وابعد عن التكبر اذ قد ياخذ الانسان الصدقة في معرض الهدية فلا تتميز عنها وهذا تنصيص
على ذل الاخذ وحاجته والقول الحق في هذا يختلف باحوال الشخص وما يغلب عليه
ويحضره من النية فان كان في شبهة من اتصافه بصفة الاستحقاق فلا ينبغي ان ياخذ الزكاة
فاذا علم انه مستحق قطعا كما اذا احل عليه دين صرفه الى خير وليس له وجه في قضائه

فهو

أحاديث الزمن مستحقه فيه وفي ذلك تكثير للكمية وتوسيع على السائلين وان كان السؤال معرضا للصدقة ولم يجز لغ

فصل لا يجوز له ان يسأل على الغني الناس

فهو مستحق قطعا بالاجماع هذا في الزكوة وفي الصدقة فإن كان صاحب الصدقة
لا يتصدق بذلك المال لو لم يأخذه هو فليأخذ الصدقة فإن الزكوة الواجبة يقع فيها وتوسع
يكون في اخذه الزكوة تضييق على المساكين فهو مخير والامر فيها متقارب واخذ الزكوة
اشد في كسر النفس وانما يأتيها في اغلب الاحوال انتهى **ثم جرى** من الاخذ مع
فقد شيء منه فقال قوله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي
في **المنذري** خرج الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسئلة لا تحل لغني
ولا لذي مرة سوي الا لذي فقر مدقع او غرم مفظع ومن سأل الناس ليثري به ماله كان خموشا
في وجهه يوم القيامة ورضفا يأكله من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر قال الترمذي
حديث غريب زاد فيه رزين واني لأعطي الرجل العطية فينطلق بها تحت ابطه وما هي
الا النار قال له عمر ولم تعطي يا رسول الله ما هو نار قال ابى الله لي البخل وابوا الا مسألتي
قالوا وما الغنى الذي لا تنبغي معه المسئلة قال قدر ما يغديه او يعشيه وهذه الزيادة لها
شواهد كثيرة ولكني لم اقف عليها في شيء من نسخ الترمذي **مرة** بكسر الميم وتشديد
الراء وهي الشدة والقوة **والسوي** بفتح السين المهملة وتشديد الياء هو التام الخلق
السالم من موانع الاكتساب **يثري** بالثاء المثلثة اي يزيد ماله به **والرضف**
بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة بعدها فاء هي الحجارة المحماة **والمدقع** بفتح الميم وسكون
الدال وكسر القاف هو الشديد الملصق صاحبه بالدقعاء وهي الارض لا نبات بها
**والغرم** بضم الغين المعجمة وسكون الراء وهو ما يلزم اداؤه تكلفا لا في مقابلة عوض
**والمفظع** بضم الميم وسكون الفاء وكسر الظاء المعجمة هو الشديد الشنيع
انتهى **وتفسيره** الغنى بالغداء والعشاء وقع نحوه في حديث سهل بن الحنظلية
رضي الله وتأوله الخطابي قال بعضهم قال الخطابي اختلف الناس في تأويله فقال بعضهم
من وجد غداء يومه وعشاءه لم تحل له المسئلة على ظاهر الحديث وقال بعضهم انما
هو فيمن وجد غداء وعشاء على دائم الاوقات فاذا كان عنده ما يكفيه لقوته المدة الطويلة
حرمت عليه المسئلة وقال آخرون هذا منسوخ بالاحاديث التي تقدم ذكرها يعني الاحاديث
التي فيها تقدير الغنى بملك خمسين درهما او قيمتها او بملك اوقية او قيمتها **قال
الحافظ** رحمه الله ادعاء النسخ مشترك بينهما ولا اعلم مسقطا لاحدهما على الآخر
وقد كان الشافعي رحمه الله يقول قد يكون الرجل غنيا بالدرهم مع كسبه ولا يغنيه
الالف مع ضعفه في نفسه وكثرة عياله **وقد ذهب** سفيان الثوري وابن المبارك
والحسن وابن صالح واحمد بن حنبل واسحاق ابن راهويه الى ان من له خمسون درهما او قيمتها
من الذهب لا يدفع له شيء من الزكوة **وكان الحسن البصري** وابو عبيد يقولان
من له اربعون درهما فهو غني وقال اصحاب الرأي يجوز دفعها الى من يملك دون
النصاب وان كان صحيحا مكتسبا مع قولهم من كان له قوت يومه لا يحل له السؤال
استدلالا بهذا الحديث وغيره والله اعلم والرواية باق وفي حديث سهل.

قدر ما يغديه ويعشيه فالواو وقال الحافظ وعند ابن حبان في صحيحه او يعشيه
فلا تحل له انتهى وياتي في مذهب مالك في المسئلة الحديث الذي بعد هذا شرح
اشار الى شرط اباحة المسئلة من غير كراهة فقال و [illegible]
[illegible] في الجامع الكبير من سال وله اربعون درهما فهو الملحف رواه
النسائي والبيهقي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفيه ايضا من سال وله قيمة اوقية
فقد الحف رواه احمد وابو داوود وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني عن ابي سعيد قال العلماء
عند فقد الحاجة وما لك نصاب قال في التمهيد في شرح الحديث الثاني عشر لزيد ابن
اسلم في قوله عليه السلام من سال وله اوقية الحديث فيه ان السؤال مكروه
لمن له اوقية من فضة والاوقية اذا اطلقت فانما يراد به الفضة دون الذهب وقال
غيره هذا قول العلماء والاوقية اربعون درهما من سال وله هذا العدد والقدر من
الفضة او ما يقوم مقامها فهذا ملحف والالحاف في كلام العرب الالحاح
لا خلاف بين اهل اللغة في ذلك والالحاح على غير الله مذموم لانه قد مدح الله
بضد ذلك فقال لا يسالون الناس الحافا ومن لك ان السؤال لمن ملك هذا
القدر مكروه ولم اقل انه حرام لا يحل لانه ما لا يحل محرم الالحاح فيه وغير الالحاح ومن التعرض
له وما جاء من غير مسئلة فجائز له ان ياكله ان كان من غير الزكاة وهذا مما
لا اعلم فيه خلافا وانما لا تحل الزكاة لغني الا لخمسة على ما ذكرنا في حديث [illegible] قلت
غير الزكاة من التطوع جائز للغني والفقير ثم قال [illegible] ومن مذهبه يعني مالكا
انه لا يحد الغني حدا لا يتجاوز الا على قدر الاجتهاد المعروف من احوال الناس ولذلك يرد
ما اعطى المساكين الواجب من الزكاة الى الاجتهاد من غير توقيت ثم اطال في ذلك
فانظره وانظر حديث زيد بن اسلم اعطوا السائل وان جاء على فرس هو الحديث
السابع والاربعون لزيد بن اسلم وقال في شرح الحديث الثالث من احاديث
[illegible] في قوله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة يريد الصدقة المفروضة
واما التطوع فغير محرمة على احد غير من ذكرنا على حسب ما وضعنا في هذا الباب الا
ان التنزه عنها حسن وقبولها من غير مسئلة لا باس به ومسئلتها غير جائزة الا
لمن لا يجد منها بدا انتهى وفي تبصرة ابن محرز فان اجتمع الفقراء من كان معه ما يقوم
به لادنى عيشه لم يعط لانه ان يسال وان لم يكن له شيء والمسئلة له حلال [illegible] يجوز ان
يعطى في [illegible] واحدة ما يقوم بعيشته الى اخر عمره قلت والاصل في هذا الحديث
من سال وله اوقية فقد سال الحافا قال صلى الله عليه وسلم من كان عنده اوقية او
قيمة من السؤال لعلها لا تكون غنى لمثله واما اعطاؤه من الزكاة
فان الزكاة تجب لكل فقير ولا تحل لغني فمن كان غنيا فتكفيه [illegible] ان يعطى
منها والغنى في الناس مختلف فمنهم من يغنيه القليل لقلة عياله وخفة مؤ
نته ومنهم من لا يغنيه الا الكثير لكثرة عياله وشدة مؤونته فهذا ما يجتهد فيه واما اعطاء

الغني

اعلم ان وزن الاوقية اربعون درهما

اعطوا

فيه على انه يجوز ان يدفع للسائل ما يقوم بعيشته الى اخر عمره

العطاء

الفقير ما يغنيه او يزيد على غنائه فان ذلك سائغ لانه في حال ما اخذ كان فقيرا
والصدقة مباحة للفقراء ولم يؤاخذ علينا فيها حد معلوم وبالله التوفيق
انتهى ونقله البرزلي وقال في العارضة وقد يكون السؤال واجبا او مندوبا اما
وجوبه فللمحتاج واما المندوب فبان يعينه ويبين حاجته ان استحيى بعد ذلك
او رجا ان يكون بيانه انفع والانفع من بيان السائل كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسئل
عن مثل ذلك في احاديث كثيرة انتهى ورايت في بعض المقالات ما صورته قال بعضهم
الانسان بالنسبة الى اخذ الصدقة على قسمين طالب لها وغير طالب فالطالب
على قسمين محتاج وغير محتاج فالمحتاج يجوز له الاخذ مطلقا وغير المحتاج
يحرم عليه الاخذ مطلقا واعني بالمطلق سواء كان ما ياخذه من المتصدق واجبا
عليه كالزكاة او تطوعا واعني بغير المحتاج من عنده قوت يومه بالنسبة
الى طلب التطوع او قوت سنة بالنسبة الى طلب الواجب والمحتاج
على عكسه والقسم الثاني وهو غير الطالب لها على قسمين ايضا محتاج وغير محتاج
فالمحتاج يجوز له الاخذ مطلقا وغير المحتاج يجوز له الاخذ من التطوع دون
الواجب واما قدر المأخوذ فيجوز له ان ياخذ فاضلا عن حاجته ولا غاية انتهى
ما رايته وهو حسن الا انه غير معزو والله اعلم انتهى كلام الحطاب وتقدم
من ان السؤال لمن عنده قوت اليوم حرام ومذهب مالك رحمه الله
تعالى عدم تحديد الغنى بحد مخصوص تعلم ان المصنف لم يمش بالحديث الى تحديد
الغنى المانع من الاخذ المتقدم ذكره في الحديث فلا هو ولا الى عدم التحديد مذهب
الشافعي وغيره من اهل العلم كابن حجر وفيه اخرج الترمذي من حديث ابن
مسعود مرفوعا من سال وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسالته في وجهه
خموش قيل يا رسول الله وما يغنيه قال خمسون درهما او قيمتها من الذهب و
في [illegible] حديث ابن مسعود وهو ضعيف وتكلم فيه شعبة من اجل هذا
الحديث وحدث به سفيان الثوري عن حكيم فقيل له ان شعبة لا يحدث عنه
قال فقد حدثنا به زبيد بن عبد الرحمن عن محمد ابن عبد الرحمن ابن يزيد يعني شيخ حكيم
اخرجه الترمذي وصححه الحاكم وغيرهما وغيره على ان رواية زبيد موقوفة
وتقدم حديث ابي سعيد قريبا عند النسائي في باب الاستعفاف بعد قوله صلى
الله عليه وسلم من استغنى اغناه الله الحديث وقد زاد فيه النسائي ومن سال
وله اوقية فقد الحف وفي الثياب عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده عند النسائي
بلفظ فهو الملحف وعن عطاء ابن يسار عن رجل من بني اسد له صحبة في اثنا حديث
مرفوع قال وفيه من سال منكم وله اوقية او عدلها فقد سال الحافا اخرجه ابو داود
عن سهل ابن الحنظلية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سال وعنده
ما يغنيه فانما يستكثر قالوا يا رسول الله وما يغنيه قال قدر ما يغديه ويعشيه

فـ على ان السؤال قد يكون واجبا او مندوبا

اعلم الفرق بين المحتاج وغيره وذلك بالنسبة الى الصدقة الواجبة والمندوب

اخرجه ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان انتهى ثم زهد في المسألة وحض على التعفف
والتنزه عنها فقال وقال صلى الله عليه وسلم من يستعفف يعفه الله ومن
يستغن يغنه الله في صحيح البخاري ومسلم عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول
وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه
الله انتهى واللفظ للبخاري والمعنى من امتنع من السؤال جازاه الله على استعفافه بصيانة
وجهه ودفع فاقته ومن يستغن بالله عما سواه يعطه الله ما يستغني
به عن الناس ويخلق في قلبه الغنى واصل المعنى المتقدم فقال وقال صلى الله عليه وسلم
المسألة كلها كدوح الا ان يسأل الرجل ذا سلطان في المنذري عن سمرة ابن
جندب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما المسائل كدوح يكدح
بها الرجل وجهه فمن شاء ابقى على وجهه ومن شاء ترك الا ان يسأل ذا سلطان او
في امر لا يجد منه بدا رواه ابو داود والترمذي والنسائي ولفظه المسألة
كد يكدح بها الرجل وجهه الخ وقال حديث حسن صحيح رواه ابن حبان في صحيحه
بلفظ كد في رواية وكدوح في اخرى الكدوح بضم الكاف اثر الخدوش ثم اشار
الى حسم الرد والطمع بقوله وقال صلى الله عليه وسلم ما جاءك من غير مسألة ولا اشراف
نفس فخذه فانما هو رزق ساقه الله اليك في المنذري عن خالد ابن عدي الجهني
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغه من اخيه معروف من غير
مسألة ولا اشراف نفس فليقبله ولا يرده فانما هو رزق ساقه الله اليه رواه احمد باسناد صحيح
وابو يعلى والطبراني وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد وفيه ايضا
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فا
قول اعطه من هو افقر اليه مني قال فقال خذه اذا جاءك من هذا المال شيء وانت
غير مشرف ولا سائل فخذه فتموله فان شئت فكله وان شئت فتصدق به ولا حرج لكن كان عبد الله
وما لا فلا تتبعه نفسك قال سالم ابن عبد الله لا يسأل احدا شيئا ولا يرد شيئا
اعطيه رواه البخاري ومسلم والنسائي انتهى قال ابن حجر الاشراف بالمعجمة
التعرض للشيء والحرص عليه من قولهم اشرف على كذا اذا تطاول له وقيل للمكان المرتفع ع النفس
شرف لذلك قال ابو داود وسألت احمد عن اشراف النفس فقال بالقلب وقال
يعقوب ابن محمد سألت احمد عنه فقال ان يقول في نفسه يبعث الي فلان
بكذا وقال الاثرم يضيق عليه ان يرده اذا كان كذلك انتهى قال الشيخ ابن عباد سبعة
رضي الله عنه فشرط الحكم الاستشراف الى الناس منه مفقود فالحرج في التوقف مما
ينبغي ان يأخذ المريد عطاء على هذا الوجه وروي ان احمد ابن حنبل رضي الله عنه
خرج ذات يوم الى سوق باب الشام فاشترى دقيقا ولم يكن في الموضع
من يحمله فوافق ايوب الحمال فحمله ودفع اليه احمد اجرته ولما دخل الدار بعد اذنه

له انبعو

له اتفق أن أهل الدار خبزوا وأما حال عندهم من الدقيق وتركوا الخبز على الشريجة
ينشف فرآه أجوبة وكان يصوم الدهر فقال أحمد لابنه صالح ادفع إلى أجوبة من الخبز
ودفع إليه رغيفين فيهما درهم فقال أحمد خذه يا صالح فلما شم قال خذ هذا والحقه
بهما فلحقه فأخذهما فرجع صالح متعجبا فقال له أحمد تعجبت من أخذه ورده قال
نعم فقال إن رجل صالح لما رأى الخبز استشرفت نفسه إليه فلما أعطيته مع الاستشراف
رده ثم يئس فرددناه إليه بعد الإياس فقبله انتهى وقال رضي الله عنه من أخذ أموال
الناس يريد إتلافها أتلفه الله ومن أخذها يريد أداءها أدى الله عنه خرجه
الإمام أحمد والبخاري وابن ماجه عن أبي هريرة كتاب الجامع قال المناوي أي من أخذها
بوجه من وجوه التعامل أي بحجة أو لغير ذلك لكن من ذا غيره ومعنى أتلفه الله أي أتلفه اتلفه
في الدنيا بكثرة المحق والمغارم والمصائب وفي الآخرة بالعذاب وقوله أدى الله عنه
خرجه ضبطا ومعنى أي يسر الله له بإعانته وتيسير رزقه وفي كونها انشائية
معنى بأن يخرج مخرج الدعاء تنبيه إنه فصيح به الإخبار عن المستقبل مع كونها انشائية
معنى يحتاج لتأويله بنحو يستحق ولما لم يتم له وإنما يستحق مسيئ بدل الأداء هذا
الدعاء فجعله نية إسقاط الواجب مقارنة للأخذ وظاهره أن من نوى الوفاء
ومات قبله لعسره أو لحيلة لا يؤخذ من حسناته في الآخرة بل يرضي الله رب العالمين
وخالف ابن عبد السلام انتهى وقال صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد
السفلى وابدأ بمن تعول متفق عليه والعليا هي المنفقة كما في البخاري
قال ابن حجر قال أبو داود قال الأكثر عن حماد بن زيد المنفقة وقيل عنه المتعففة
كما قال ابن عبد الوارث عن أيوب وأما الذي قال عن حماد المتعففة بالعين والفاء
لا دلي مسدد كذلك رويناه عنه في مسنده رواية معاذ بن ... يسفه أخرجه
ابن عبد البر في التمهيد وتابعه على ذلك ابن ... عن الزهري كما رويناه في
كتاب الزكاة ليوسف القاضي وأما رواية ابن عبد الوارث لم أقف عليها موصولة
وأخرجه أبو نعيم من طريق سليمان بن حرب عن حماد بلفظ واليد العليا يد المعطي
وهذا يدل على أن من رواه عن نافع بلفظ المتعففة فقد صحف قال ابن عبد البر رواية
رواية موسى بن عقبة عن نافع ما يدل عليه أيضا وقال ابن ... المنفقة كما قال مالك
قلت لكن أفاده فضيل بن سليمان عنه أخرجه ابن حبان من طريقه ورواه إبراهيم بن طهمان
عن موسى فقال المتعففة قال ابن عبد البر رواية مالك أولى وأشبه بالأصول ويؤيده
حديث عند النسائي قال قدمنا المدينة فإذا النبي صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر
يخطب الناس وهو يقول يد المعطي العليا انتهى وللطبراني من حديث ... مرفوعا
وللطبراني بإسناد صحيح عن حكيم بن حزام مرفوعا يد الله فوق يد المعطي ويد المعطي فوق
يد المعطى ويد المعطى أسفل الأيدي ولأبي داود وابن خزيمة من حديث أبي الأحوص
عوف بن مالك عن أبيه مرفوعا الأيدي ثلاثة فيد الله العليا ويد المعطي التي تليها ويد السائل

فيه على الحديث ال...
صرح بأن المعطي ...
العليا والآخذ ...

بيع

السفلى وكأنه والله اعلم بعث عطية اليد المعطية هي العليا والسائلة هي السفلى وهذه
الاحاديث متضافرة على ان العليا هي المنفقة المعطية وان السفلى هي السائلة وهذا هو
المعتمد وهو قول الجمهور **وقيل** السفلى الآخذة سواء كان بسؤال ام لا وهذا اباه قوم
واستندوا الى ان الصدقة تقع في يد الله قبل يد المتصدق عليه قال ابن العربي التحقيق ان
السفلى يد السائل اما الآخذ فلا لان يد الله هي المعطية وهي الآخذة وكلتاهما عليا
وكلتاهما يمين انتهى وفيه نظر لان البحث انما هو في ايدي الآدميين واما يد الله فهي العليا على كل حال
لانه المالك لكل شيء **والايدي** اربعة يد المعطي وقد تضافرت الاخبار بانها عليا ثانيها
يد السائل وقد تضافرت بانها السفلى وهو موافق لكيفية الاعطاء والآخذ ثالثها
يد المتعفف عن الآخذ ولو بعد ان تمد اليه يد المعطي مثلا وهذه مرفوعة بكونها عليت
علوا معنويا ويد الآخذ بغير سؤال واختلف فيه فذهب جمع الى انها سفلى وهذا بالنظر
الى الامر المحسوس واما المعنوي فلا يطرد فقد تكون عليا في بعض الصور عليه كلام من اطلق
عليه كونها عليا وحكى ابن قتيبة في غريب الحديث قوما ثم قال ما ارى هؤلاء الا قوما استطابوا
السؤال فهم يحتجون للدناءة ولو جاز هذا لجاز ان يقال ان المولى من فوق هو الذي كان
رقيقا فاعتق والمولى من اسفل هو السيد الذي اعتقه انتهى **وقرأت في مطالع**
لبعض الفوائد للعلائي ان بعضهم تأول الحديث بمعنى آخر فقال اليد هنا هي النعمة
فكان المعنى ان العطية الجزيلة خير من العطية القليلة قال وهذا حث على المكارم
باوجز لفظ ويشهد له قوله ما ابقى غنى اي ما حصل به للسائل غنى عن سؤاله
كمن اراد ان يتصدق بالف فلو اعطاها لمائة انسان لم يظهر عليهم الغنى بخلاف
ما لو اعطاها لواحد قال وهو اولى من حمل اليد على الجارحة لان ذلك لا يستمر اذ قد يكون
الآخذ من هو خير عند الله من المعطي **انتهى** وحاصل ما في هذه الآثار المتقدمة
ان اعلى الايدي المنفقة ثم المتعففة عن الآخذ ثم الآخذة بغير سؤال واسفل الايدي
السائلة والمانعة **وكل** هذه التاويلات المتعسفة تضمحل عند الاحاديث
المتقدمة المصرحة بالمراد فاولى ما فسر الحديث بالحديث **قال ابن حبان**
اليد المتصدقة افضل من السائلة لا الآخذة بغير سؤال اذ محال ان تكون اليد التي
ابيح استعمالها بفعل واستعملت بوفق مرضي فيه عليه ايثار شيء فاتى به او تنسب الى دونه شيئا
وربما كان الآخذ لما ابيح له افضل واورع من الذي يعطي وعن الحسن البصري في العليا المعطية وا
طلق اخرى من المتصوفة ان اليد الآخذة افضل من المعطية مطلقا **قوله** وابدأ بمن
تعول امر بتقديم ما يجب على ما لا يجب **والمعنى** ابدأ بمن تلزمك نفقته و**قال الحافظ**
عياض فيه تقديم العيال والقرابة على الاجانب فيما يجب وفيما يستحب **انتهى**
عيال الرجل من نفقته ومعنى عال الرجل عياله قام بما يحتاجون اليه من نفقة وكسوة
وغيرهما قال **ابن** البداية بمن يعول ان كانت من الكتاب بالابتداء بهم يقتضي الانتهاء
الى غيرهم وعليه فيشكل لانه يؤدي الى ان يشرك الاجانب العيال في الكفاف

وان كان

اعرف ان الايدي اربعة الخ

وان كانت من الفضل ولكن ذلك لانه يؤدي الى نفقة الفضل على العيال والمطلوب اخراجه عنهم
قلت ليست البداية من الصحابة ولا من الفضل بل هي اصل المال ومعنى البداية بهم ان يمسك
منه لقوت العيال ويتصدق بالفضل وقد يحتمل ان تكون من الصحابة ويكون المعنى ابدأ في الاطعام
بهم ثم بمن هم لا ان العيال انما يكون فيهم من تلزمه نفقته انتهى وقال صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء
اثما ان يضيع من يقوت خرجه ابو داود والامام احمد والحاكم والبيهقي عن ابن عمرو بن العاصي
كما في الجامع قال المناوي صححه الحاكم واقره الذهبي وقال النووي في الرياض اسناده
صحيح ورواه ايضا النسائي وهو عند مسلم بلفظ كفى بالمرء اثما ان يحبس عن من يملك قوته وسببه
كما في البيهقي ان ابن عمرو كان ببيت المقدس فاتاه مولى فقال اقيم هنا رمضان فقال هل تركت لاهلك ما يقوتهم
قال لا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ومعنى من يقوت من تلزمه نفقته
قال الزمخشري فاته يقوتونه اذا اطعمه ورجل مقوت ومقيت وافات عليه اقاته فهو مقيت
اذا اطاق عليه ومنه وكان الله على كل شيء مقيتا وحذف الجار والمجرور من الصلة هنا تخفيف حذف في
الصفة من قوله واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا الى هنا كلامه وهذا امر يجري في وجوب نفقة
من يقوت لتعليقه الاثم على تركه لكن انما يتصور ذلك في موسر لا معسر قال الحليمي
الضيعة هو الشيء بما له غناء وقوام الى ان لا يكون له غناء ولا قوام انتهى وقال صلى الله عليه وسلم
لأن يأخذ احدكم حبله فيحتطب خير له من ان يسأل رجلا اعطاه او منعه رواه البخاري
ومسلم والنسائي عن ابي هريرة كما في الجامع زاد المنذري ابن ماجة ومالكا والترمذي وذم السؤال مفتاح
بما الذلة تبلغ الحاجة بالعبد كل مبلغ ويشق عليه الضعف وتحقق الضرورة فيسعى من
ذا الذي يقوم بقيمة ما عنده وان لم يقدر له بشيء وضاق الوقت عن الكسب لشغله
بحاله فيسأل من دون هوان من جهل حاله فجاء في الاثر من جاع فلم يسأل فمات دخل النار
وقد سأل الناس عند الحاجة والفاقة نبي الله موسى والخضر عليهما السلام لقوله تعالى
استطعما اهلها وكان ابو جعفر الحداد وهو شيخ الجنيد رضي الله عنه يسأل
من باب او بابين بين العشائين ويكون ذلك محكوما الى بعد حاجته من يوم او يومين وكان
له مقام في الزهد والتوكل قال ابو طالب ولم يعب عليه هذا احد وكذلك ذكر عن
سعيد الخراز رضي الله عنه انه كان يمد يده عند الفاقة ويقول شيء لله وسئل عن
ابراهيم ابن ادهم رضي الله عنه انه كان معتكفا بجامع البصرة مدة فكان يفطر في كل
ثلاثة ايام مرة في ليلة وليلة افطاره يطلب من الابواب ذكر هذا الشيخ ابو عبد الله ابن
عباد في شرح الحكم وفيه يظهر انه لا منافاة بين ما ذكر عن ابراهيم بن ادهم وما
ذكر عنه في الاحياء يعني ان الاوزاعي لقي ابراهيم بن ادهم وعلى عنقه حزمة حطب
فقال يا ابا اسحاق الى متى هذا اخوانك يكفونك فقال دعني من هذا يا ابا عمرو فانه
بلغني انه من وقف موقف مذلة في طلب الحلال وجبت له الجنة انتهى وبالله التوفيق
تنبيه ثم اشار الى وجه الجمع بين هذه الاحاديث ونحوها وحديث اطيب
ما اكل الرجل من كسبه وكل بيع مبرور والاحاديث الدالة على فضل النبي ...

من جاء في الاثر من جاع ولم يسأل دخل النار

وترك الخوض فيها بقال فان القلب من وجد الكفاية من الاسباب [illegible] اغنا، والا
يجوز له [illegible] من الاسباب [illegible] ووجد [illegible] الزايد وجد

الكفاية عن الاسباب من فيض الله من يشاء من [illegible] ومن رزقه الله التوكل والقناعة فقد قيل
في قوله تعالى لنرزقنهم الله رزقا حسنا هو القناعة ومن طمع بصدق التوكل لم يحتج الى الاسباب
قال في كتاب المشبه و اعلم ان صدق التوكل هو ما ظهر حكمه على الصبيان لا يخطر لهم الرزق من باب السبب
ببال ولو بلغ فيهم الجوع ما بلغ لجمعهم عنه وغيبتهم عنه ولا ينظرون فيه الامر بكفيلهم
ولا مطمع لهم في غيره البتة ومن وجد طوية على هذا الوصف فطلب السبب في حقه
شغل بما لا يعني وتفرغه للعبادة اولى الا ان غيبة الصبيان على الاهتمام بالرزق غيبة و
ضيعة من كونه لم يخلق فيهم ولم يبلغوا طورا اصلا وغيبة الخصوص غيبة نهاية فلو حاولوا
رعاية ذلك لم يستطيعوا لغيبتهم عن التوجه الى جميع عن رؤية الوسائط والاسباب
في بساط التفكر ومن وجد حاله اضعف من هذا الحيث انه اذا تعطل عليه الرزق خفي له طلبه
من باب السبب فقد الما ناس ان تسبب فقد الكفاية من السبب في حقه كمال ومن كان اذا
ترك السبب ضعف ايمانه وتزلزل ايمانه وعظمت فتنته فترك السبب في حقه حرام
وقد سئل العارف بالله ابن العريف رحمه الله ايجوز للرجل ان يدخل بيته ويطبق عليه بابه
وينتظر رزقه من عند الله فقال ان كان مثل ابي حمزة الخراساني فنعم والا فلا فقيل له وما كان
الخراساني ما كان ابو حمزة كان ماشيا ذات ليلة في برية واذا به وقع في حفرة فحاول
الخروج فلم يستطع فاذا بجمع من الناس جائزون فهم به فاراد ان يستغيث بهم فاذا ابوا
رد عن قلبه يقول اما تستحيي ان تستغيث بالمخلوق وانت بين يدي الخالق وتعلم انه
مطلع عليك وقادر ان يخلصك مما انت فيه فامسك ولم يستغث فاذا برجلين
اخريين فلما احدهما الى باب الحفرة فقال لصاحبه والله ما هذه الحفرة تخلق الله والرأي
عندي ان اسدها فوافقه صاحبه فاخذا في سدها حتى ساواها بالارض وانصرفا
فهم ان يصرخ فلم يستطع [illegible] اليه من خلصه فبينما هو ما كان واذا
بالحس على باب الحفرة قد كشف عنه واذا بسبع عظيم يحمحم ويدلي في فمه
في الحفرة فهم انه اراد خروجه فتعلق بذنب السبع فخرج به حتى اخرجه ثم انصرف
عنه وتركه واذا بهاتف يقول له انجيناك من التلف بالتلف انتهى وفي الاحياء
بعد ذكر الحث على الاسباب **فان قلت** فقد قال صلى الله عليه وسلم ما اوحي الي ان
اجمع المال وكن من التاجرين ولكن اوحي الي ان سبح بحمد ربك وكن من الساجدين
واعبد ربك حتى ياتيك اليقين وقيل لسلمان الفارسي اوصنا فقال من استطاع منكم ان يموت
حاجا او غازيا او عامرا لمسجد ربه فليفعل ولا يموتن تاجرا ولا خائنا فاقول وجه
الجمع بين هذه الاخبار يستدعي تفصيل الاخبار فلسنا نقول التجارة افضل من كل
شيء مطلقا ولكن التجارة على وجهين اما ان يطلب منها الكفاية او الثروة والزيادة
على الكفاية فان طلب منها الزيادة على الكفاية لاستكثار المال وادخاره للصرف

ويقال

الى الخيرات

الخيرات والصدقات فهي مذمومة لأنها اتباع الدنيا التي حبها رأس كل خطيئة
فإن كان مع ذلك طالبا فهو ظالم وفاسق هو الذي أراد سحنون بقوله لا يموتن راجيا
ولا خائبا وإن أخذ بالتاجر لطالب الزيادة ما قال إذ الطلب بها الكفاية لنفسه ولأولاده وكان
يقدر على كفايته بالسؤال فالتجارة تعففا عن السؤال أفضل وإن كان لا يحتاج إلى السؤال
ولكن يعطى ابتداء من غير سؤال فالكسب أفضل له إنما يعطى لأنه سائل بلسان حاله
وينادي بين الناس بفقره فالتعفف والتستر أولى من البطالة بل من الاشتغال بالعبادة
البدنية وترك الكسب أفضل لأربعة عابد بالعبادة الباطنية أو رجل سبق بالباطن
وعمل بالقلب في علوم الأحوال والمكاشفات أو عالم مشتغل بتربية علم الظاهر
مما ينتفع الناس به في دينهم كالمفتي والمفسر والمحدث وأمثالهم أو رجل مشتغل
بمصالح المسلمين وقد تكفل بأمورهم كالسلطان والقاضي والشاهد فهؤلاء إذا
كانوا يكفون من الأموال المرصدة للمصالح والأوقاف المسبلة على الفقراء والعلماء
فإقبالهم على ما هم فيه أفضل من الاشتغال بالكسب ولهذا أوحي إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين ولم يوح إليه أن كن من التاجرين لأنه عليه الصلاة
والسلام كان جامعا لهذه المعاني الأربعة إلى زيادات لا يحيط بها الوصف ولهذا أشار
الصحابة على أبي بكر رضي الله عنه بترك التجارة لما ولي الخلافة إذ كان يشغله ذلك
عن المصالح وكان يأخذ كفايته من مال المصالح ورأى ذلك أولى ثم لما توفي أوصى برده
إلى بيت المال ولكن رآه في الابتداء أولى ولهؤلاء الأربعة حالتان إحداهما أن يكون
كفايتهم عند ترك الكسب من أيدي الناس ومما يتصدق عليهم به من زكاة أو صدقة
من غير حاجة إلى سؤال فترك الكسب والاشتغال بما هم فيه أولى إذ فيه إعانة
الناس على الخيرات وقبول منهم لما هو حق عليهم وأفضل لهم الحالة الثانية الحاجة إلى السؤال
وهذا في محل النظر والتشديدات التي رويناها في السؤال وذمه يدل ظاهرا على أن
التعفف عن السؤال أولى وإطلاق القول من غير ملاحظة الأحوال والأشخاص
غير صحيح بل هو موكول إلى اجتهاد العبد ونظره لنفسه بأن يقابل ما يلقى في
السؤال من المذلة وهتك المروءة والحاجة إلى التثقيل والإلحاح بما يحصل من اشتغاله
بالعلم والعمل من الفائدة له ولغيره فرب شخص تكثر فائدة الخلق وفائدته باشتغاله بالعلم
والعمل ويهون عليه بأدنى تعرض في السؤال تحصيل الكفاية وربما يكون بالعكس وربما
يتقابل المطلوب والمحذور فينبغي أن يستفتي المريد قلبه وإن أفتاه المفتون
فإن الفتاوى لا تحيط بتفصيل الصور ودقائق الأحوال انتهى ثم أشار إلى أن أصل الحرام وهو
الأصل الذي تنشأ عنه المعاصي وتتولد منه جميع الشرور فقال رضي الله عنه [illegible]
[illegible] كل شيء [illegible] وفيه مع ذلك تنبيه على الإجمال لأسباب
وترك التشهي والحرص بما استفيد أن لا دوافت فيه فيقتصر المريد على ما يحصل الفتح الفرد
له ولعياله المطعم والملبس ويصرف باقي أوقاته في طاعة الله بفراغ القلب من الاشتغال

الجنيد قال الشيخ ابو القاسم القشيري رحمه الله سمعت الشيخ ابا عبد
الرحمن السلمي رحمه الله يقول سمعت محمد بن علي العلوي يقول سمعت علي بن ابرا
هيم القاضي بدمشق يقول سمعت محمد بن خلف يقول سمعت احمد بن ابي الحوار ي
يقول سمعت ابا سليمان الداراني يقول مفتاح الدنيا الشبع ومفتاح الاخرة
الجوع انتهى ومعناه كما قال الشيخ زكريا ان الشبع يحرك الشهوة الداعية الى كسب
الدنيا والجوع يحرك الطاعة انتهى ولا شك ان حب الدنيا راس كل خطيئة قال القشيري
ايضا عن يحيى بن معاذ الجوع نور والشبع نار والشهوة مثل الحطب يتولد منه الاحراق ولا تطفى
ناره حتى تحرق صاحبه وقال ايضا عن ابي سليمان الداراني لان اترك من عشائي لقمة احب
الي من ان اقوم الليل الى اخره ومثله ايضا عن ابي بكر بن فورك شغل العيال نتيجة
متابعة الشهوة بالحلال فما ظنك بقضية شهوة الحرام اي الاشتغال بكسب
الحلال لهم والقيام بحقوقهم والمعنى انه اذا اشتغلت العبد شهوة الحلال في الدنيا
عن اعمال الاخرة فما ظنك بمن اشتغلته شهوة الحرام انتهى ثم بين ان الشبع سبب
للتعب في تحصيل الشهوات او الطمع في مد ايدي الناس عنها ومن جاع استراح منهما
فقال وقد يستدلان لتشبيع الزنجي وكذا يشبهني والله اعلم الى ان الشبع تغلب
معه النفس الامارة وتتقوى شهواتها فيتعب صاحبها والجوع تنكسر معه
صولتها ويحصل به الاستيلاء عليها فان اذا اشتهى ما شبعت فلا اعميت او همت
وقالت عائشة رضي الله عنها اول بدعة حدثت بعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم الشبع ان القوم لما شبعت بطونهم جمحت بهم نفوسهم الى الدنيا وشهوة
البطن لا تنقضي غايتها والجوع يطفي شهوتها ومن شبع لم يملكها وان منعته التقوى
لم يملك عينه وجميع متعلقه الاعضاء الاربعة بسبب القوة الحاصلة بالشبع
ثم نبه على ان الشبع سبب لكثرة الشرب وهو سبب لكثرة النوم وهو سبب
لموت القلب وتضييع العمر وقلة العبادة فقال وعن الطرمنسي ولا تشرب واجمع
رابي سبعين صديقا اجمعوا على ان كثرة النوم من كثرة شرب الماء اي لان كثرة الدم من كثرة
الشرب المسببة عن كثرة الاكل وكثرة الدم تشغل الحواس وتجلب النوم قال الشيخ ابو
عبد الرحمن السلمي قيل من اراد قلة النوم فليجتنب شرب الماء الا قدر تسكين العطش
وكثرة الشرب مع الصحة انما تكون من كثرة الاكل وجدت في قال الامام ابو حامد في
ما اطيق شغل بدنه وغلبته عيناه وفترت اعضاؤه فما يجيء منه شيء وان اجتهد الا النوم
كالجيفة الملقاة وتعتد قيل الا اكلت طحنا وبعد نفسك زمنا فتسمع ذلك لان الاكل
اذ هو السبب الحقيقي ولا يقدر على الاكل من دون شيء في الامعاء كان في باطنه من نار
الشوق والمحبة وفوق انكر ما يحترق به الطعام ولا يبقى معه وفي رسالة
القشيري سمعت ابا عبد الله الشيرازي يقول حدثنا محمد بن عيسى بشر قال حدثنا الحسين
ابن منصور قال حدثنا داود بن معاذ قال سمعت مجاهدا يقول كان الحجاج ابن العبي ابعة

معنا بالشام

اي وكان الشبع مفتاح الدنيا والجوع مفتاح الاخرة ومعنى ذلك الخ

قوله على ان اترك لقمة خير من قيام ليلة

قوله عن اول بدعة حدثت بعد النبي صلى الله عليه وسلم الشبع الخ

معه بالشام فمكث خمس ليال لا يشرب الماء ولا يمتنع من شيء. يأكله انتهى وفي العهود
كان الشيخ تاج الدين الذاكر المحجوب بزاويته في حارة حمام الدود مع لا يدخل الخلاء من الجمعة الى الجمعة
ويبيت الاسبوع كله على طهارة ليلا ونهارا مع أكله ومشيه به على عادة الناس فسالت
أصحابه عن ذلك فقالوا لا يأكل شيئا. فزل جوعها حتى في من شدة الحال انتهى ثم بين القدر الذي ينبغي الا
قتصار عليه في الاكل وما يباح من الزيادة عليه فقال وفي عليه السلام فحسب
ابن ادم لقيمات يقمن صلبه فإن كان ولا بد فثلث للطعام وثلث للماء وثلث للنفس
هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد والترمذي والحاكم عن المقداد ابن معدي كرب
في الجامع قال المناوي وسكت عليه أبو داود وقال الحاكم صحيح ورواه عنه أيضا
النسائي وصدر الحديث ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطنه قال المناوي جعل البطن
وعاء كالأوعية التي تتخذ ظروفا توهينا لشأنه ثم جعله شر الأوعية لأنه خلق لأن
يقوم به الصلب وامتلاؤه يفضي الى فساد الدين والدنيا فيكون اشر منها ووجه
تحققه ثبوت القطب في المفضل عليه ان ملأه لأوعية لا يخلو من طمع او حرص وهاتان [illegible]
الشبع يوقع في مداحض فيزيغ عن الحق ويغلب عليه الكسل فيمنعه من التعبد ويكثر فيه
مواد الفضول فيكثر فيه غضبه وشهوته ويزيد حرصه فيوقعه بطلب ما زاد على الحاجة
ومعنى فحسب أنه يكفيه هذا القدر في سد الرمق وامساك القوة واقمن صلبه تسميته
للكل باسم جزء أي كل شيء من الظهر فيه فقار فهو صلب كناية على انه لا يتجاوز ما يحفظه
من السقوط ويتقوى به على الطاعة قال العزيزي في قوله لقيمات هذه الصيغة في الجمع للقلة
فهو ما دون العشرة وقوله فإن كان الخ هو غاية ما اختير للاكل وهو انفع للبدن والقلب
فان البطن اذا امتلأ من الطعام ضاق عن الشراب واذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس وعرض له الكرب
والثقل وقد كان في الانسان ثلاثة اجزاء ارضي ومائي وهوائي فقسم طعامه وشرابه
ونفسه الى الاجزاء الثلاثة وترك الناري لانه يسرع البدن جزء ناري كما قال جماعة من الاطباء ذكره
ابن القيم قال القرطبي لو سمع بقراط هذه القسمة لعجب من هذه الحكمة قال الغزالي
ذكر هذا الحديث لبعض الفلاسفة فقال ما سمعت كلاما في قلة الاكل احكم منه وانما
خص الثلاثة بالذكر لانها اسباب حياة الحيوان والنفس بالتحريك ثم اشار الى ضابط
يعرف به الجوع المتوسط الذي هو افضل انواع الجوع فقال وبين الجوع المتوسط ان
يشتهي الخبز وحده والجوع المفرط أن يشتهي كل شيء ثم فسر قوله وهو كما اذا لم
يشتهه الا بادام بذلك دليل حصول الشبع او مقاربته وهو المحكوم عليه فانه صح أ
على شيء كأنه ثم أراد السلامة من التشهي وطلب من هذا الفقير من الجوع بان يمنع
طبيعته مشتهية لغير [illegible] ومن حذفها في ترك شهوته له كفاه الله همها ولم يتبعه
جهة ثم لم يبلغ الى فتح ذلك عنه فهو يجاهده من يبلغ الى قطعه فقد حملت له ثمرة
جهاده وفي كيفية مؤونة عدوه والى الخائبين أشار القشيري في الرسالة بقوله فيقال
لبعضهم الا تشتهي فقال اشتهي ولكن احتمل وقيل لبعضهم الا تشتهي=

فعلم ان اجزاء الانسان ثلاثة لا اربعة

فقال اشتهي ان اشتهي وهذه اتم انتهى وفي القوت ومن الناس من يقول حد الجوع
الاول من الوقت الى مثله في الغد اربع وعشرون ساعة وحده الاخر اثنان وسبعون ساعة
فهذا حد الجوع من الاوقات واما حده من الاقوات فكان بعضهم يقول حد الجوع ان
تطلب نفسك الادام مع الخبز فمتى طلبت ذلك فلست جائعا فهذا حده الاول وقيل حد
الجوع ان لا تطلب الخبز ولا تميز بينه وبين غيره فمتى تاقت الى الخبز بعينه فليست بجائعة
فان لم تشتهيه النفس ومتى لم تميز بين خبز وغيره من المأكول فذلك هو الجوع وهو
الغاية والحاجة الى الطعام الذي جعله الله تعالى غذاء الاجسام وهذا يكون اخر الحد يعني
من الاوقات بعد الثلاث الى الخمس او السبع ويكون طلب النفس عند هذا الجوع
القوام من العيش والضرورة من القوت وهذا اساس الجوعة واعان على اداء الفريضة في
وهذا احوال الصديقين وقد سمعت بعض هذه الطائفة يقول حد الجوع ان يبصق فان وقع
فاذا لم يقع الذباب على بزاقه فقد خلت معدته من الطعام فيبقى ان بزاقه قد خلا من
الدسومة والدهنية وصار صافيا مثل الماء فلا يسقط عليه الذباب مع لطف حاسته
انه رطب فيه وخفي ادراكه لما يقع عليه انتهى شرح ذي سبعة ابيات الشبع فقال
وشره النفس بمعنى حظه قال الامام ابو حامد الشبع يورث البلادة ويعمي القلب
قال صلى الله عليه وسلم من اجاع بطنه عظمت فكرته وفطن قلبه ولا ينبغي ان يستغني عن السعادة
المعرفة ولا تنال الا بصفاء القلب [illegible] فان الجوع قرع باب الجنة وقال صلى الله عليه
وسلم لعائشة رضي الله عنها اديمي قرع باب الجنة تفتح لك قالت وبم ذلك وكيف
نديم قال بالجوع والظمأ انتهى قال العراقي هذا الحديث لم اجد له اصلا وفي منهاج العابدين
البطنة تفسد الفطنة قوله وتفسد الذهن قال القشيري في الرسالة اخبرنا محمد
ابن عبد الله قال حدثنا علي ابن الحسين الارجاني قال حدثنا ابو محمد عبد الله بن احمد الاصطخري بمكة
قال قال سهل ابن عبد الله لما خلق الله الدنيا جعل في الشبع المعصية والجهل وجعل في
الجوع العلم والحكمة انتهى وفي منهاج العابدين لقد صدق الداراني رحمه الله حيث قال اذا
اردت حاجة من حوائج الدنيا والاخرة فلا تأكل حتى تقضيها فان الاكل يغير العقل
وهذا امر ظاهر عليه من اخبارنا انتهى قوله ويقسي القلب فقد قيل من [illegible]
شبع سمن جسده ولا شبع [illegible] قال في منهاج العابدين
كثرة الاكل فتنة الاعضاء وهيجها وانبعاثها للفضول والفساد فان الرجل اذا كان
شبعان طمح واشتهت عينه النظر الى ما لا يعنيه من حرام وتطوق الاذن الاستماع
اليه واللسان التكلم والفرج الشهوة والرجل المشي اليه واذا كان جائعا تكون الاعضاء
على الهنا سالكة هادئة لا تطمح الى شيء منها ولا تنبسط قوله ويضر قال الا
ستاذ ابو جعفر رحمه الله ان البطن عضو ان شبع هو جاع سائر الجسد اي الا
عضاء وان جاع شبع سائر الاعضاء فلا يطالبك بشيء انتهى شرح ذم الجوع المفرط
دين اجانه فقال و [illegible]
للغير

بنفسه يعني لانه يحدث منه الم مشوش مشغل لا تبقى معه قوة على النطق ولا اصابة بحقيقة المنظور فيه وتكثر التخيلات والاوهام وينشأ عنه ضعف وغشية يغطيان العقل و يحجبانه عن الوصول الى مدركاته ومنهما دقائق الامور التكليفية من واجبات وسنن و غير هما وتحمل مع العقل الفرح الاحتساب والاتيان بوظائف العبادات والجوع الذي في هذه المثابة شيء محقق من حواشي امثال من التشبع وما احسن قول الامام البوصيري في هذا المعنى واخش الدسائس من جوع ومن شبع

فرب مخمصة شر من التخم

قوله وتسمية السنة

والحمد له عند اكل لقمة يعني اي قوله في المدخل وقد راى بعضهم انه يسمي عند كل لقمة وهذا الذي قاله وان كان حسنا فالاتباع اولى لانه لم يكن من فعل من مضى ولا يسمي عند كل لقمة الا ان ذلك بدعة فهم متبعون لا مشرعون اللهم اجعلنا من المتبعين لذلك لا يقولون بسم الله الرحمن الرحيم لانه لم يرد ذلك وانما ورد بسم الله وان كان ذلك احسنا وكذلك ينبغي الا يفعل ما قاله بعضهم انه يقول في اول لقمة بسم الله وفي الثانية بسم الله الرحمن وفي الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم ثم يسمي بعد ذلك في كل لقمة

وهذا مثل من مسائل الامام احمد ابن حنبل رحمه الله تعالى حين قيل له يحب

تقول في الركوع سبحان ربي العظيم او سبحان ربي العظيم وبحمده فقال اما انا فلا اقول وبحمده فجعلها سنه على الاتباع ولم ينه عن من زاد على ذلك الا انه ذكر حسنا لان الاتباع لا يعدل به غيره ابدا انتهى ومثل ما ذكره في البسملة يقال في الحمد له من غير فرق و

في شرح المصنف للرسالة دانكى ابن الحاج البسملة على كل لقمة والحمد على بلعها وقال وهذا وان كان حسنا فالسنة احسن وهي التسمية اولا والحمد اخرا وذكر مثل

ذلك لبعض الصالحين فقال لا معارضة فيه للسنة فقلت هو مخالف لما ورد من سنة التحدث

على الطعام فقال يفعل ذلك اذا كان وحده وفيه نظر انتهى واليه اشار بقوله و تشرع

الحديث على الطعام لان يغتم حال على احد مسلم له قال في الاحياء من الاداب لا

يسكتوا على الطعام فان ذلك من سيرة العجم لا كن يتكلمون بالمعروف ويتحدثون بحكايات الصالحين في الاطعمة وغيرها انتهى قال المصنف في شرح الرسالة والحديث

على الطعام من السنة قالوا وليكن الكلام بين فترات التناول لا حالة امتلاء الفم بالطعام لانه مثلة وقد يخرج من فيه ما يكره حاله لا يبعد او لا يكاد يبعد انتهى وفي المدخل وينبغي

الا يترك الحديث على الطعام فان تركه على الطعام بدعة ولا يكثر منه ايضا فان الاكثار

منه بدعة لانه قد يشتغل غيره عن الاكل وينبغي ان يستدعي صاحب المنزل الطعام فان الانس

يسان بالكلام جانب موني من الغير انتهى قوله وبعد تمام الجوع ان ذا [illegible]

يا صاحب من عين سببه ولا [illegible] [illegible] وقسمة [illegible]

[illegible] هذا [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] والله اعلم قال المصنف في شرح الامتاع العشني خاصية

فصل في آداب الاكل

فصل على ما يورث الصرف والصريفية وينفي الجوع

اسمه الصمد صوم الجنين والصلاح بمن قرأه عند اسم مائة وخمسة وعشرين مرة لم يظهر
عليه آثار الصدق والصحيحية والله اعلم **وفي اللمعة** ذاكر لا يحس بالتحير الجوع ما دام
ملتبسا بذكره **وفي الاربعين** الادريسية يا صمد من غير شبيه ولا شيء كمثله قال
انسهر ورديه من غلب عليه الجوع ولم يقدر على التحمل منه فليلم الخميس والجمعة
والسبت ويجتمع في ذلك باله روح الباطنة ويذكره في كل يوم مائة مرة فان الصلاح
يظهر منه بباقي ذلك وان لم يتبع اناه حينئذ ويشفي للزوجين الصالحين ذا العلو والتأنيس
ومن قرأه في كل يوم ثلاثة مائة وخمسين مرة في وقت ارادته فاستعان على الجنين ولم يحس
بالم الجوع كذا العشية بعض الناس وما اثبت برهانه في ذلك والله اعلم انتهى قوله [illegible]
[illegible] وعدد سوره [illegible] المناسبة ظاهرة قوله وعلى النص [illegible]
من سبعين [illegible] سورة [illegible] انظر وجهه عند قوله ومراده السلطانية من اوامات لسانه
الى قوله والا عشرين [illegible] على [illegible]
[illegible] به عشر [illegible]
[illegible] من [illegible] المتحققة انتهى [illegible] من [illegible] الانسان

**فصل كلمات** خواص ما تسمع جح لقاعدة وانما مستندها التجربة والله تعالى
اعلم قوله [illegible] عند [illegible]
[illegible] قال

**في الغوث** من الاداب لا يكون اول من يبتدئ بالاكل حتى يسبق صاحب المنزل
او الاكبر من الاطعمة الا ان يكون اماما يقتدى به او يكون القوم منقبضين فيبسطهم
بذلك انتهى ومثله في الاحياء وهذا في المصنف من التوجيه واضح قوله [illegible]
[illegible] الاحياء [illegible] من الاحياء [illegible]
[illegible] والله اعلم **اصل ذلك** في الغوث الذي بنا على صنيعه وقد ذكر صاحبه
ان الطعام والاكل يشتمل على مائة وخمسين خصلة وفصلها فلينظر فيه وفيه من ذلك
في المدخل والله اعلم **ولما فرغ رحمه الله** من المعاصي الباطنية شرع في المحارم
القلبية فقال **والمحارم القلبية اربعة** يعني باعتبار توسطها بين اصول هي
موجبة لها وفروع هي ناشئة عنها مستلزمة لكل منها والا فالمحارم القلبية لا تنحصر
في الاربعة بل تصل نحو المائة والثمانين كما في منهاج العابدين قوله **الرياء** حقيقته
كما قال الشيخ ابو حامد رضي الله عنه طلب المنزلة في قلوب الناس بالعبادات واعمال الخير
و**نحو** زيغوله بالعبادات واعمال الخير من طلب المنزلة في قلوبهم بافعال يستحب من العبادات
واعمال البر [illegible] حرام [illegible] فيه [illegible] واهل الدنيا يطلبون الجاه بكثرة
المال والغلمان وحسن الثياب الفاخرة وحفظ الاشعار وعلم الطب والحساب والنحو
واللغة وغير ذلك من الاعمال والاحوال ولم يحرم ذلك ما لم ينته الى الابتداع او
التكبر والى الاخلاق المذمومة انتهى **ووجهه** ما قال ما ذكره في كتاب ذم الجاه

مبحث المحارم القلبية

من آفات القلوب

من ارمدك القلوب كملك الاعيان والانسان محتاج منه الى قدر يسير يحرس نفسه
عن الظلم والعدوان وعما يشوش عليه سلامته وفراغه الذي يستعين به جماع [illegible]
مطلبه لهذا القدر مباح بشرط القناعة فالمرايات بالعبادات ولا بالتلبيس بان يظهر
من نفسه ما هو خال عنه لمن حصل له الجاه بهذا الطريق وافتح على عدد الثغور من الافات
ترجى له السلامة الا انه في خطر عظيم اعظم من خطر المال لان قليل الجاه يدعو الى كثيره
لانه الذ من المال فقل من يسلم الذين غلط الاخاملين مجهول ومن ثمة قال في المدخل
في المرايات بالعبادات وبالمكاثرة والمفاخرة كلاهما شيطان ولكن الاول اشد وما
يراءى به ستة اصناف الاول البدن كالصفار والنحول والصفرة ليظن به السهر والصيام و
اظهار شعث الراس ليظن انه لشدة استغراقه في الدين لم يتسع لنفسه والثاني الهيئة
كخفض الشارب واطراق الراس في المشي وهدو الحركة وابقاء اثر السجود على
الوجه وتغميض العينين ليظن انه في الوجد والمكاشفة والتفكر الثالث الثياب
كلبس الصوف والثوب الخشن وترك الثوب مخرقا وسخا ليظن انه مستغرق الوقت
عن التفرغ له الرابع القول كرياء اهل الوعظ والتذكير بتحسين الالفاظ وتسجيعها
والنطق بالحكمة والاخبار وعلم السلف مع تزويق الصوت واظهار الحزن مع الخلو
عن حقيقة الصدق والاخلاص في الباطن ليظن به ذلك وكالمبادرة الى تصحيح الحديث
وتسقيمه لتظهر به غزارة العلم الخامس العمل كتطويل القيام وحسن الركوع والسجود
واطراق الراس وقلة الالتفات والله يعلم انه لو خلا بنفسه لما فعل ذلك السادس كثرة
التلامذة والاصحاب وكثرة الشيوخ ليظن انه لقي شيوخا كثيرة وقد يحب ان يزوره
العلماء والسلاطين ويقال انه ممن يتبرك به فهذه جامع ما يراءى به والرياء
وكل ذلك حرام بل هو من الكبائر كما قال الامام ابو حامد رحمه الله قوله واصل الطمع في
قال الامام ابو حامد في علاجه بدفع الاسباب الباعثة عليه وهي ثلاثة حب المدح
وخوف الذم والطمع انتهى وانما جعل المصنف الاصل واحدا وهو الطمع لان الاولين عنه
ينشآن اذ لولا طمعه في الانتفاع بالخلق ما احب مدحهم له ولا خاف ذمهم قال
سيدي محمد بن عباد رضي الله عنه ومتعلقا به الطمع من اعظم آفات النفس وعموم البلاء
فيها في عشق دينها بل هو اصل جميع الافات لانه مع تعلق بالناس وعبادة لهم
وعبودية لهم وفي ذلك من المذلة والمهانة ما لا يخفى ولا يحل للمؤمن ان يذل
والطمع مضاد لحقيقة الايمان التي تقتضي وجود العزة التي اتصف بها المؤمنون انما تكون
برفع همهم الى مولاهم وطمانينة قلوبهم اليه وثقتهم به دون من سواه انتهى قوله ورع
الورع ليس المراد بالورع هنا معناه المتعارف كما يعلم من تامل مقابلته بالطمع
قال سيدي محمد بن عباد رضي الله عنه في كلام التنوير مقابلة الطمع بالورع وكذا
في جواب الغشي لعلي رضي الله عنه لما ساله مستخبرا له عن صلاح الدين وفساده
ولا شك ان الورع الظاهر لعامة الناس لانه ترك الشبهات والتحرج من اقتحام المشكلات لا يقابل

وبشرط الايكتسب بالمرايات

اعرو
ان الاشياء التي يـ
بها سنة اسباب

والعزة

الطمع كل المقابلة لانخرام الهم عليه وطمأنينته وإنما يقابله ورع الخاصة
وهو عندهم صحة اليقين وكمال التعلق برب العالمين ووجود السكون إليه وعكوف
الهم عليه وطمأنينة القلوب به ولا يكون له ركون إلى غيره ولا انتساب إلى خلق ولا كون
وهذا هو الورع الذي يقابل الطمع المتقدم وبه يصلح كل عمل ومقام وحال ومقعد كما نبه
عليه الحسن رضي الله عنه في جوابه انتهى) وبه يظهر وجه كون الورع علاجا مزيلا لحقيقة
الرياء قاطعا لمادته ويستعان على ذلك باستحضار عجز الخلق وأمر الله تعالى بالتدبير
وأنه إذا انتهى إلى عبده بما لم يقض له نظرهم إليه بنقمة لم ينفعه وإن نظر إليه بنعمة لم ينفعه نظرهم
إليه بالرحمة وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله فلا يبالي إذ ذاك
بهم في إقبال ولا إدبار لتعلقه بربه وحينئذ تذهب عنه آفات التزين والتصنع قوله والعجب
حقيقته كما قال الإمام أبو حامد رضي الله عنه استعظام النفس وخصالها التي هي من النعم
والركون إليها مع نسيان إضافتها إلى المنعم والأمن من زوالها فإن انضاف إلى ذلك أن رأى لنفسه
عند الله حقا ومكانا سمي ذلك إدلالا فالإدلال أخص وأما من رأى النعمة من الله وخاف زوالها
رأى أنه مفتقر في شيء فليس بمعجب قوله وأصل الطمع يعني أن الطمع الذي هو
منشأ الكبر رؤية النفس واستعظامها فيما يرى ذلك إلى رؤية الكمال فيها فلا من معطيه
والمنعم به وفي كلام أبي حامد رحمه الله تعالى العجب سبب الكبر وهو صحيح فإن كلا
منهما يقتضي الآخر ويحققه لكن الأصالة إنما هو الكبر كما ذكر المصنف فإن من ظهرت
عنده نفسه أعجب بعمله ومن أعجب فإن قيل ومن أعجب بعمله كبرت عنده نفسه وظهرت
قلنا إن أريد التلازم فهو صحيح وأما سبقية العجب وتأخر رؤية النفس المقتضي للكبر
فلا إذ كبر النفس هو الذي تعقل له السبقية في الحصول نعم إذا حصل العجب قيل إنه ذيل
حصول الكبر وهو المعنى فافهم قوله [illegible]
[illegible] وجهه أن ما يجري على يديك من الطاعة إنما هو بتوفيق الله
تعالى وإلهامه لك وإقداره إياك عليه وإنما أنت من جملة ذلك فليس لك إلا الفرح والعجب
قال الله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبدا وقال جل من قائل ولولا فضل الله
عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا وقال تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين
وقال جل وعلا لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان فشاهد أنها
منته وفضله عليك حيث استعملك في الطاعة ولم يستعملك في المعصية
وانظر إلى من هو دونك من أقرانك ممن هو أشد منك وأقوى حيث سلبهم ذلك وسخرهم
في المخالفة والعصيان فإذا تحققت ذلك لم يبق في نفسك ما تعجب منه إذ لا تشف العبد على
قوله والبخل حده كما قال الإمام أبو حامد رضي الله عنه منع ما أوجبه الشرع أو المروءة ولا
تظن أن من أسلم إلى زوجته وقضى ما فرضه القاضي وضايق بعد ذلك في لقمة
ليس ببخيل وأن من رد الخبز واللحم إلى الخباز والقصاب لنقصان قدر يسير منه ليس ببخيل
وإن كان ذلك لعدم الشرع فإن معنى الشرع في هذه الأمور قطع خصومة الحكام بتقدير
مقدار

أي في الفرق بين العجب والإدلال

فقد ارتضيته البخيل ولذلك قال تعالى ان يسألكموها فيحفكم تبخلوا اذ لابد من مراعاة المروءة
ودفع قبح الاحدوثة وذلك يختلف باختلاف الاشخاص وقدر المال فمن له مال وامكن ان يقطع هجو شاعر
وذمه عن نفسه بقدر يسير فلم يفعل فهو بخيل وان لم يكن ذلك عليه واجبا اذ قال صلى الله
عليه وسلم ما وقى به المرء عرضه كتب له به صدقة انتهى وهو يفهم التقسيم شامل للحرام وخلاف
الاولى وكلام المصنف خصوص الحرام فيقيس فيه بانه منع ما يوجب الشرع قوله **وحب**
**البقا** يعني ان ذلك يوجب حب المال شح النفس به وشد اليد عليه حتى يفضي
به الى منع الحقوق الواجبة واصل حب البقا طول الامل فانه الباعث عن تحصيل وطاعة
الجالب لكل شر وفتنة لانه يوقع في ترك الطاعة والكسل عنها وتسويف التوبة والاهتمام
بالرزق فيقول اي شيء اكل والبس وهذا للشتاء وهذا للصيف وما لي شيء ولعل العمر يطول
فاحتاج للحاجة مع الشيب فشح يده على هذا الترتب الاول شد اليد على المال لكي يفني
ان يعلم ان حب المال ليس مذموما على الاطلاق وانما تفصيله كما في شرح حديث لاتشبعوا
الدنيا الخ فقد تقدم قوله **[illegible]** كما ان الاصل
الحقيقي هو طول الامل كما سبق اشار الى الدواء فقال تذكر زوال الدنيا وفنائها وسرعة
نفاد لذاتها وانقطاعها ونزول الموت بغتة وكم من مستقبل يوما لم يستكمله ومنتظر غدا لم يدركه
وكم من اقرانك بغتهم الموت ولم يحتسبوا واحسن حالك مثل حالهم فقس نفسك بغيرك
واستحضر نزول ملك الموت واعوانه لقبض روحك وتصور انفكاك اوصالك وشخوص بصرك وكشف
احبابك لك من ثيابك ثم حملك على نعشك ووضعك في قبرك فعند ذلك تشتعل نار
الندم على التفريط والتسويف ويظهر ان العاقلين هم الذين كانوا مشتغلين بالتجارة الحقيقية
فصاروا فائزين بربحها في الدار الابدية وانك انت لا تموت شيئا اذ في سنتك بل في يومك
وساعتك ولعل اللبيب يعطي بها قبرك صورة وفرغ منها قال سيدنا عمر ابن عبد العزيز
رضي الله عنه في خطبته ان الدنيا ليست بدار قراركم هي دار كتب الله عليها الفنا وكتب على اهلها
منها الظعن فكم من عامر موثق عن قريب يخرب وكم من مقيم مغتبط عما قليل يظعن
فاحسنوا رحمكم الله منها الرحلة بأحسن ما بحضرتكم من النقلة تزودوا فان خير الزاد التقوى انما الدنيا كفيء
ظل بذهب بينما ابن ادم في الدنيا ينافس وهو قرير العين اذ دعاه الله بقدره ورماه
بيوم حتفه فسلبه امواله ودنياه وصير لقوم اخرين مصانعه ومغناه ان الدنيا لا تسر بقدر
ما تضر انها تسر قليلا وتحزن طويلا انتهى قوله **والغضب** قال الامام ابو حامد رضي
الله عنه شعلة نار اقتبست من نار الله الموقدة التي تطلع على الافئدة ومن غلب عليه فقد نزع
الى عرق الشيطان فانه مخلوق من النار وسيأتي الكلام عليه في شرح الحديث الخ انتهى
عنه باسلم من هذه قوله **واصله رؤية حق النفس** بيانه ان الانسان اذا
قصد بسوء او خدع او عزر او لم يمتثل امره هاجت عليه نار الغضب لرؤيته ان له حقوقا على
المغضوب عليه لم يوفها له وذلك مذموم لانه من رؤية الحق لنفسه وانتهى لم يتفقد
على ما يأذن فيه الشرع فكان من يتبع ليله ونهاره لتفقد حرماته وتضييع حقوقه قوله

فقـ
على ان من امكنه ان يدفع
هجو الشاعر وذمه عن نفسـ
فلم يفعل فهو بخيـ

نعشك

[illegible] لا تغضب **وجه** فيه من جهة ما تقدم في بعض الاظهار
من انه جامع لانواع الشرور من ضرب وقتل وهجو ولطام وحلف على ما فيه تضييق وحرج
وغير ذلك بل ربما يرجع الغاضب الى نفسه فيمزق ثوبه ويلطم خده ويلقي بنفسه في المهالك
وايضا فالسبب للغضب الاباه الغاضب انكر ان يجري القضاء على مراد الله دون مراده وهذا
غاية الجهل وايضا فانه يوقع في سقوط الهيبة واختلال المروءة وارتكاب الافعال المشوهات
للهيئات والاقوال المستقبحة حشمة وايضا فانه في الغالب يوقع في الندم وتغيير القلب على امور
تصير حالة وتفوت فلا ينفع الندم عليها **ووجه** ذلك من جهة النقل قوله صلى
الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه كما قال العراقي ليس الشديد بالصرعة انما الشديد
الذي يملك نفسه عند الغضب اي ليس في الشديد من الناس من يصرعه للابطال من الرجال
وانما هو في ملكه لنفسه وعدم الخروج عن حسه عند جريان اسباب غضبه ففيه
غاية المدح لكظم الغيظ وغاية الذم للغضب **وقوله عليه الصلاة** والسلام الغضب
يفسد الايمان كما يفسد الخل العسل اخرجه الطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب
من رواية بهز بن حكيم عن ابيه عن جده بسند ضعيف كما في العراقي واخرج الامام احمد من حديث
عبد الله بن عمرو قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقذني من غضب الله عز وجل
قال لا تغضب واخرج ابن ماجة باسناد جيد ما من جرعة اعظم اجرا عند الله من جرعة
غيظ كظمها ابتغاء وجه الله واخرج ابن ابي الدنيا في ذم الغضب باسناد حسن
عن ابي هريرة من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملأ الله قلبه امنا وايمانا واخرج
ايضا من حديث ابن عمر باسناد حسن من كف غضبه ستر الله عورته قال المناوي اي في الدنيا
ومن ستره فيها كما يفضحه في الاخرة انتهى قوله ثمرة الكبر تتولد عدم الانصاف اي ترك
الرجوع الى الحق وعدم تسليمه والاذعان له فاذا اخوكم في مسئلة وظهر الحق
مع غيره كابر وعاند وانتصر لنفسه بالباطل اذ ادبر امره من الامور ونسب خطأه
غيره لم يسلم بذلك ولم يعترف به وغضب على من ينصحه واذا علمت هذا فعطف قوله
وبطر الحق على ما قبله عطف لازم او ملزوم اذ هما متلازمان قال في القاموس وبطر الحق
ان يتكبر عنده فلا يقبله قال الامام ابو حامد رضي الله عنه وبطر الحق المتكبر
على ان يأنف اذا وعظ وعنف اذا وعظ ويجحد الحق اذا ناظر ثم قال واما الخبائث العظيمة التي تحته
انه يحمل على جحد الحق وازدراء الخلق قال صلى الله عليه وسلم في بيان الكبر والمتكبر من سفه
الحق وغمص الخلق قال العراقي خرجه احمد من حديث عقبة بن عامر بهذا اللفظ ورواه
البيهقي في الشعب من حديث ابي ريحانة هكذا وفي مسلم ايضا حديث من رواية ابن
مسعود بلفظ بطر الحق وغمط الناس انتهى وفي القاموس غمط الناس كضرب وسمع استحقرهم
قوله [illegible] والترفع على عباد الله عياذا بالله اي من تكبر زمانا فيما يجري
عليه من التقدم على الناس في المجالس التقدم عليهم في الطرقات والتمييز عنهم في المحافل
والوقوع في اعراضهم وعدم توقيرهم بحقوقهم الى غير ذلك ومختلفان بحسب

فهو على معنى غمص ووزن سمع

الفصح

الفصيح فالاول يرجع الى اهانة المتكبر عليهم والثاني الى تعظيم نفس المتكبر اي ان ذلك
هو الذي يقصد عند الاول والثاني وان كان كل من المقصودين يلزم من الاخر فانه لا يلزم من عدم
التشبيه له بغضه عن نصحه بخصوصه وفي صحيح مسلم بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه
المسلم واخرج الامام احمد والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب من حديث ابن عمر من تعاظم
في نفسه واختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان قوله (اتباع الهوى) اي ان المتكبر
راض عن نفسه معظم لها فيتبعها ويستحسن ما تدعو اليه من مراداتها قال المصنف في شرح الحكم والهوى
[illegible] داعي النفس في مقابلة داعي الحق [illegible] فلذا مثل النفس لما تريده طبقا انتهى و
ايضا المتكبر جاحد للحق متكبر عنه فهو بالضرورة متبع للباطل لانه ماذا بعد الحق الا الضلال ولا
شك ان اتباع الهوى من المهلكات كما في حديث الطبراني وان كان ضعيفا قوله (وترك النصائح من
الاعداء [illegible]) اي انكارها فانه لا يرضى الكمال الذي انتهت منه بل ينظر اليه بعين الازدراء
والاحتقار واما الاعداء فلنفرته بنفسه ورفع قدرها ومن غيره ما ذكر في الغضب على من لا يبدأه
بالسلام ومن قصر في حوائجه وتعظيمه قوله (ومنها الحسد [illegible]) اي فيما
يرجع للمال فيحسد الناس على شراء اي خير وبيع الغلال على مشاركتهم له في حرفته وتجارته
حتى يحمله ذلك على التعصب بالكذب [illegible] والتباغض وعلى دعاء [illegible]
جيرانه للشيء منه قوله (ومنها الشح) كذا في قوله (والبخل) واصله خوف الفقر ولعل
مراده به الحرص فان الشح يستعمل بمعنى البخل والحرص كما في القاموس قوله (والغضب والانتصار
[illegible])
بالمال فترتب منه الامور على خوف الفقر واما قوله (ومنها [illegible])
[illegible] وتفسيره ما تقدم
من ان رؤية النفس اهلا للغضب عند كثرة حقوق نفسه في نظره وعظمت شفقته عليها
تفاقم غضبه على من يشتم ما رآه من التقصير في تعظيمه والتأخر في تبعه وقضاء حوائجه فيجره
ذلك الى الحقد عليه اي امساك عداوته في قلبه وانطوائه عليها الى سنحة وخديعته والمكر بمعنى
واحد اي فتله واراد ته الشر [illegible] لا يعلم والسعي في اذايته والتطلع الى ما نزل به
ليستشفي من غيظه عليه ثم ذكر المصنف ابو عبيد الوارد في الكبر فقال (وقال
[illegible]) قال ابن عجيبة الايات في القران
[illegible] ايات الله [illegible] من الكتب او العلامات والبراهين [illegible] يراد به صرفهم عن
فهمها عقوبة لهم على تكبرهم وفيه [illegible] منعهم من ابطالها انتهى والمعنى ان الله يطبع على
قلوب المتكبرين [illegible] فلا يتفكرون في الايات ولا يعتبرون بها ولا يفهمونها او انه يصرفهم
على ابطالها وان اجتهدوا كما اجتهد فرعون ان يبطل ايات موسى بان جمع السحرة فابى
الله الا علو الحق واندراس الباطل فجعل الله عقوبة الكبر عمى البصائر والطبع على الفهم
[illegible] فلا ينتفع اصحابه بالحكمة ولا يتذكرون [illegible] بالايات [illegible] وجعل المتكبرين
غير [illegible] اذ معنى يتكبرون بغير الحق يتكبرون حال كونهم ملتبسين بالباطل اذ التكبر

اعني معنى الحقد والمكر

حاشية
ابن الله تع

الحق إنما هو لله وحده قوله [illegible] شيئا حتى [illegible] انتهى أستنبط من الإيمتين انه مادام استمر متصفا بالكبر لا يدخل قلبه الحق ولا يقبله ولا ينتفع به بل يكون الكبر حاجبا بينه وبين الحق وحاجزا له عن قبوله قال الإمام ابن حامد رضي الله عنه من آفات الكبر انه يحول بين المتكبر وبين سائر الأخلاق المحمودة لأن المتكبر لا يقدر ان يحب للناس ما يحب لنفسه ولا يقدر على التواضع ولا على ترك الأنفة والحسد والغضب ولا يقدر على كظم الغيظ ولا على اللطف النصح ولا على ترك الرياء وبالجملة فما من خلق مذموم إلا ويضطر المتكبر الى ارتكابه ولا خلق محمود إلا ويضطر الى تركه انتهى قوله وعن ابن [illegible] عنه ينبت [illegible] الله عليه وسلم [illegible] والعظمة إزاري من نازعني واحدا [illegible] أخرجه الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة في كتاب الجامع بلفظ قد فيه في النار وأخرج الحاكم عن أبي هريرة الكبرياء ردائي فمن نازعني ردائي قصمته وعند مسلم عنه بلفظ أخذ من الحديث ان من آفة الكبر منازعة الله في خصوص صفته إذ الكبرياء رداؤه كما قال فإن العظمة لا تليق إلا به ومن أين تليق العظمة بالعبد الذليل الذي لا يملك من أمر نفسه شيئا فضلا عن غيره ويجعل هذا وعيدا لمن عقل فإن من نازع ملك الملوك لا يمكن ان يفلت قال ابن عبد ربه رضي الله عنه ومعنى المنازعة مرة عبارة ولا ضار وكذا إشارة وقال المصنف في شرح الحكم معنى الحديث ان العظمة والكبرياء وصفان مختصان به تعالى من ادعاهما كان كمن يدعي ازار شخص او قميصه لا يمكن ان يسلم له فيه لا بجهته ولا عن موجب هناك ولله المثل الأعلى وهو الحكيم الخبير انتهى تنبيه ذكر ما يحصل به البراءة من الكبر فقال و [illegible] نحوه وانتسب من [illegible] أخرجه في الجامع عن [illegible] أخرجه في الجامع هناد في الزهد وابن يعلى والطبراني عن خالد بن زيد بن الحارثة قال [illegible] واسناده حسن في كتاب الاصابة لا عن قيل انه خالد اخا ابيه قال والشح اشد من البخل ومعنى اعطى في النائبة اعان انسانا على ما نابه في الحوادث وفيه دليل على ان الشح يد خل تحته منع الواجب وبه رد على ابن العربي قوله ان البخل منع الواجب والشح منع المستحب انتهى قوله [illegible] [illegible] وإذا تطيرت فامض وإذا ظننت فلا تحقق خرج رسته في كتاب الإيمان عن الحسن مرسلا ثلاث لم تسلم منها هذه الأمة الحسد والظن والطيرة ألا أنبئكم بالمخرج منها قالوا بلى يا رسول الله قال إذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فلا تبغ وإذا تطيرت فامض ذكره في الجامع قال المناوي رسته بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة لقب عبد الرحمن ابن ابي صهيب والمعنى لا تحقق الظن ولا تعمل بمقتضاه بان توقع على القطع به والعمل بموجبه وان وجدت في قلبك شيئا فلا تعمل به لأن الحسد واقع في النفس لأنها مجبولة عليه فلذلك عذرت فيه فلا تسترسل فيه بمقالات وفعال كانت باغية إذا تطيرت فامض لمقصدك ولا ترجع كما كانت الجاهلية تفعل فإن ذلك ليس له تأثير في جلب نفع ولا دفع ضر انتهى وقال ابن حجر في تجنيبي سوء الخلق فإن قيل لم قال إذا

حسد

اذا حسد فالجواب ان شئ الحاسد ومخرجه انما ينفع اذا مضى حسده فيبغى بقوله
او بفعله او باصابته بالعين فان غير الخشوع فانه واما اذا لم يمض حسده ولم يعمل
بمقتضاه فبشئ ضعيف ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ينجو منهن
احد الحسد والظن والطيرة فمخرجه من الحسد الا يبغى ومخرجه من الظن الا يحقق
ومخرجه من الطيرة الا يرجع فلهذا اخفه معفو عنه الا الحسد وفي [illegible]
للغزالي لعلك تقول ليس في وسعي الا ان اعتقد عن التسوية بين عدوك وصديقك فان تكون
مساواة الصديق دون العدو ونجد نعمة الصديق دون العدو ولست مكلفا بما لا
تطيق فانه لم تقدر على ذلك فتخلص من الاثم بامرين احدهما الا تظهر الحسد بلسانك
وجوارحك واعمالك الاختيارية بل تخالف موجبها والثاني ان تكره من نفسك حب
زوال نعمة الله تعالى عن عبد من عباد الله فاذا اقترنت الكراهة في باعث الدين بحب زوال
النعمة الذي اقتضاه الطبع اندفع عنك الاثم وليس عليك تغيير الطبع فان ذلك لا يقدر
عليه في اكثر الاحوال و[illegible] الكراهة ان تكون بحيث لو قدرت على ازالة نعمته لم تقدم
على الازالة مع حبك له ولو قدرت على معونته في دوام نعمته او في زيادتها فعلت مع كراهتك
لذلك فان كنت كذلك فلا اثم عليك فيما يقتضيه طبعك فان الطبع انما يجري
مقهورا في حق المستهتر فالله الذي استطيع نظره عن الدنيا وعن الخلق انتهى المراد منه
وفي الجامع ثلاث لازمة لامتي سوء الظن والحسد والطيرة فاذا ظننت فلا
تحقق واذا حسدت فاستغفر الله واذا تطيرت فامض رواه ابو الشيخ في التوبيخ والطبراني
عن حارثة عن النعمان [illegible] قال الهيثمي فيه اسماعيل بن قيس ضعيف انتهى د
وفي الاحياء قال صلى الله عليه وسلم ثلاث لا ينجو منهن احد الظن والطيرة والحسد وسا
حدثكم بالمخرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت فامض واذا حسدت
فلا تبغ وفي رواية ثلاثة لا ينجو منهن احد وقل من ينجو منهن فاثبت في هذه
الرواية امكان النجاة انتهى قال العراقي رواه ابن ابي الدنيا في كتاب ذم الحسد من حديث
ابي هريرة وفيه يعقوب بن محمد الزهري وموسى بن يعقوب ضعفهما الجمهور
والرواية الثانية رواها ابن ابي الدنيا ايضا من رواية عبد الرحمن بن معاوية وهو مرسل
ضعيف وللطبراني من حديث حارثة بن النعمان نحوه انتهى [illegible] في باب ما
ينهى عنه من التحاسد اخرج عبد الرزاق عن معمر عن اسماعيل بن امية عن النبي صلى الله
عليه وسلم ثلاثة لا يسلم منهن احد الطيرة والظن والحسد قيل فما المخرج
منهن يا رسول الله قال اذا تطيرت فلا ترجع واذا حسدت فلا تبغ واذا ظننت فلا
تحقق وقال الحسن البصري ما من آدمي الا وفيه الحسد فمن لم يجاوز ذلك الى البغي
والظلم لم يتبعه من ذلك شيء انتهى [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
لا تغضب في البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه
وسلم اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب [illegible] الرجل جارية بن قدامة

اصل لا الشرح

اذ الحسد في الجواب اشتد الحاسد ويمكن انه انما تقع الحسد من حسد نحيته في
بقوله او بفعله او باطنه بالعين او بغير ذلك من الحسود فاسئلة واما الحاسد في جسده
ولم يعمل بمقتضاه فليس ... ضعيف ... قال رسول الله صلى الله عليه

الرجل جارية بن قدامة اخرجه احمد وابن حبان
والطبراني من حديثه مبهما ومفسرا ويحتمل ان يفسر بغيره ففي الطبراني من حديث سفيان
ابن عبد الله الثقفي قلت يا نبي الله قل لي قولا انتفع به واقلل قال لا تغضب وفيه عن
ابي الدرداء قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال لا تغضب ولك الجنة و
في صحيح ابن حبان عن ابن عمر عند ابي يعلى قلت يا رسول الله قل لي قولا واقلل لعلي
اعقله قال الخطابي معنى قوله لا تغضب اجتنب اسباب الغضب ولا تتعرض لما يجلبه
واما نفس الغضب فلا يتأتى النهي عنه لانه امر طبيعي لا يزول من الجبلة وقيل
معناه لا تتكبر لان اعظم ما ينشأ عنه الغضب الكبر لكونه يقع عند مخالفة
امر يريده فيحمله الكبر على الغضب والذي يتواضع حتى تذهب عنه عزة النفس
يسلم من شر الغضب وقيل معناه لا تفعل ما يأمرك به الغضب وقال بعضهم
لعل السائل كان غضوبا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر كل احد بما هو اولى به فلهذا
اقتصر في وصيته له على ترك الغضب وقال ابن التين جمع صلى الله عليه وسلم في قوله لا
تغضب خير الدنيا والآخرة لان الغضب يؤول الى التقاطع ومنع الرفق وربما آل الى ان يؤذي
المغضوب عليه فينتقص ذلك من الدين وقال البيضاوي لعله لما رأى ان جميع المفاسد
التي تعرض للانسان من شهوته وغضبه وكانت شهوة السائل مكسورة فلما
سأل عما يحترز به عن القبائح نهاه عن الغضب الذي هو اعظم ضررا من غيره وانه اذا ملك
نفسه عند حصوله كان قد قهر اقوى اعدائه انتهى ويحتمل ان يكون من باب
التنبيه بالاعلى على الادنى اذ اعدى عدو للشخص شيطانه ونفسه والغضب انما
ينشأ منهما فمن جاهدهما حتى يغلبهما مع ما في ذلك من شدة المعالجة كان لقهر
نفسه عن الشهوة ايضا اقوى وقال ابن بطال بعد ان اخرجه اراد لا تعمل بعد الغضب
شيئا مما نهيت عنه لا انه نهاه عن شيء جبل عليه ولا حيلة له في دفعه وقال بعض
العلماء خلق الله الغضب من النار وجعله غريزة في الانسان فمهما قصد او نوزع في غرض ما
اشتعلت نار الغضب وثارت حتى يحمر الوجه والعينان من الدم لان البشرة تحكي
ما وراءها وهذا اذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه وان كان ممن فوقه تولد
منه انقباض الدم من ظاهر الجلد الى جوف القلب فيصفر اللون حزنا وان كان
على النظير تردد الدم بين انقباض وانبساط فيحمر ويصفر ويترتب على الغضب
تغير الظاهر والباطن كتغير اللون والرعدة في الاطراف وخروج الافعال على غير
ترتيب واستحالة الخلقة حتى لو رأى الغضبان نفسه في حال غضبه لسكن
غضبه حياء من قبح صورته واستحالة خلقته هذا كله في الظاهر واما الباطن فقبحه

اشد من الظاهر

أشد من الظاهر لأنه يولد الحقد في القلب والحسد وإضمار السوء على اختلاف أنواعه بل
أول شيء يقع به باطنه وتغير ظاهره، فتغير باطنه وهذا الحاله أثره في الجسد وأما أثره
في اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش الذي يستحيي منه العاقل ويندم قائله عند
سكون الغضب ويظهر أثر الغضب أيضا في الفعل بالضرب والقتل وإن فات ذلك بهرب
المغضوب عليه رجع إلى نفسه فيمزق ثوبه ويلطم خده وربما سقط صريعا وربما
غشي عليه وربما كسر الآنية وضرب من ليس له في ذلك جريمة ومن تأمل هذه المفاسد
علم مقدار ما اشتملت عليه هذه الكلمة اللطيفة من قوله صلى الله عليه وسلم لا تغضب من الحكم
واستجلاب المصالح ودرء المفاسد مما يتعذر إحصاؤه والوقوف على نهايته فيه انتهى
المراد منه **وقل استغرم** أي جاهد النفس فيما يدفع الغضب قوله **والخواطر** هو جمع
خاطر وهو ما يعرض للقلب بعد أن كان خاليا منه وذلك لما تقدم للقلب بعض فيه ثم
ذهل عنه **قال في الإحياء** القلب مثله مثل قبة لها أبواب تنصب إليها الأحوال من كل باب أو كهدف
تنصب إليه السهام من كل جانب أو كمرآة منصوبة تجتاز عليه أصناف الصور المختلفة
فتتراءى فيها صورة بعد صورة ولا تخلو عنها أو كحوض تنصب إليه مياه مختلفة من أنهار مفتوحة
إليه وإنما مداخل هذه الآثار المتجددة في القلب في كل حال إما من جهة الظاهر فالحواس الخمس
وإما من الباطن فالخيال والشهوة والغضب والأخلاق المركبة في مزاج الإنسان فإنه إذا
أدرك بالحواس شيئا حصل منه أثر في القلب وكذلك إذا هاجت الشهوة مثلا بسبب
كثرة الأكل أو بسبب قوة المزاج حصل منها في القلب أثر وإن كف عن الإحساس فالخيالات الحا
صلة في النفس تبقى وينتقل الخيال من شيء إلى شيء وبحسب انتقال الخيال ينتقل
القلب من حال إلى حال والمقصود أن القلب في التغير والتأثر دائما من هذه الأسباب
وأخص الآثار الحاصلة في القلب هي الخواطر وأعني بالخواطر ما يعرض فيه من الأفكار والأذكار
وأعني به إدراكات وعلوما إما على سبيل التجدد وإما على سبيل التذكر فإنها تسمى خواطر
من حيث إنها تخطر بعد أن كان القلب غافلا عنها والخواطر هي المحركة للإرادات فإن
النية والعزم والإرادة إنما تكون بعد خطور المنوي بالبال لا محالة فمبدأ الأفعال الخواطر ثم
الخاطر يحرك الرغبة والرغبة تحرك العزم والعزم يحرك النية والنية تحرك الأعضاء اهـ
ثم الخواطر غير مؤاخذ بها لعدم العزم والتصميم كما في الإحياء. **وفي أوائل** شرح الأربعين
الفتح لكن ما يقع في النفس له خمس مراتب أولها الهاجس وهو ما يلقى فيها ولا يؤا
خذ به إجماعا لأنه ليس من فعل العبد وإنما هو وارد لا يستطيع دفعه الثانية الخاطر وهو جريانه
فيها وهو مرفوع أيضا الثالثة حديث النفس وهو ترددها هل تفعل أو لا وهو مرفوع أيضا
لخبر مسلم إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل الرابعة الهم وهو
ترجيح قصد الفعل وهو مرفوع أيضا وفي هذه المرتبة تفترق الحسنة والسيئة
فإن الحسنة تكتب له والسيئة لا تكتب عليه بخلاف الثلاثة الأول فإنها كما لا يترتب
عليها عقاب لا يترتب لها ثواب أما الأولى فظاهر وأما الأخريان فلعدم القصد الخامسة

ما ينفي الخواطر

فصل في أن ما يقع في القلب على خمس مراتب

لم يعملها

العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به وهو مؤاخذ به على المعتمد وهو قول المحققين
ويكتب عليه سيئة وليست السيئة التي نواها لأنه لم يعملها بل قطعه عنها قاطع غير
خوف الله فإن تركها خشية الله كتبها له حسنة على ما جاء في الحديث انتهى وشاهد
التفرقة التي ذكر هذه المرتبة الرابعة ما في صحيح البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى إذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها كتبتها له حسنة
فإن عملها كتبتها له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف وإذا هم بسيئة ولم يعملها
لم أكتبها عليه فإن عملها كتبتها عليه سيئة واحدة انتهى تنبيه إنما إن كانت لا يترتب
عليها عقاب ولا ثواب لأنها لا تكلف بها والتفرقة تقع بين حسنها وسيئها لأنها قد تجر إلى
ما يترتب عليه ذلك وإنما كانت تسمى مبادئ الأفعال لأنها تحرك الرغبة المحركة للعزم المحرك
للنية المحركة للأعضاء وأيضا فمن لم يميز بينهما فهو في حيرة لا يدري ما يتبعه منها وما
يتركه قال المصنف في القواعد تمييز الخواطر من مهمات أهل المراقبة فينبغي الصوارف
عن المطلوب فلزم الاهتمام بما لزمه في ذلك الأدنى فالأدنى انتهى وقال في المرشدات
ينبغي للمريد أن يكون عارفا بالخواطر حسنها وسيئها قادرا على تمييزها بنفسه
أو يكون على يد شيخ عارف بها إذ آفات الخواطر والهوى أكثر من أن [illegible] تعدادها
ولا يحصى جميعها لكثرتها وتشعبها واشتغال الشيطان بما [illegible] منها وتلبيسه على العبد فإن
وقع فيما يقع له من ذلك فلان يتخلص ويذهب عليه الشيطان زمانه [illegible] كان الأمر
أدل يقدر على المريد من جهة الترك أتاه من وجه آخر لا تنفع فإذا كان تمييز الخواطر وغيرها
انسحقت هذه الكلمة الكبرى انتهى وقوله أربعة وجه الانحصار فيها أن الخاطر إما ثابت
أو متردد والأول إما داع إلى خير مع ثبات وعلم بالعاقبة وضوحا أو بالشرع أو بالشيء عقيب
ذنب فهو الرباني وأما داع إلى خير مع عجلة وعمى العاقبة وأمر العفو [illegible] أو الشيء لا عقيب
ذنب فهو النفساني أما بغير مقصود بالدليل فهو الملكي وأما بشيء أو بغير لا يقصد
دليل فهو الشيطاني ربه وشيطاني نسبة للرب والنفس بزيادة الألف والنون للمبالغة
في المعنى وذلك من شأن ذوات النسب وقدم النفساني على الملكي لمشاركته للرباني في
الثبوت فجمعه معه من أجل ذلك ليقرب له الضبط ولأن الملكي كالرباني محمود والنفساني
كالشيطاني مذموم فإن قوله [illegible] ثابت أي غير متزلزل [illegible] ولا متردد قال في القواعد
فالرباني غير متزلزل ولا متزلزل كالنفساني انتهى ووجه ذلك في الرباني أنه
مبني على أصل ومستند إلى أساس وكذلك لا يكون إلا عقيب اجتهاد وطاعة وقال في
منهاج العابدين الثاني أي من أبي ودق الخاطر [illegible] الرباني والملكي إن كان عقيب اجتهاد منك
فيك وطاعة فهو من الله سبحانه قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا
والذين اهتدوا زادهم هدى وإن كان مبنيا فهو من الشيطان الأغلب انتهى بالمراد
من توفيق العبد إلى علم أو عمل أو إن كان لذلك فلا بد من وقوع ذلك التوفيق ووجه
اندراج ذلك في الآية الأولى ما قاله المشايخ الطرق المجاهدة ولم يفتح ها

المعقول

فيفعل فيتناول جهاد كل واحد مجاهدته من النفس الامارة بالسوء والشيطان
انتهى هذه الخواطر تخفى وان كان بشيء فلا يكون الا عقب معصية كما يأتي وهو حينئذ
عقوبة له ولا تحصل العقوبة الا من وقوع الشيء المدعو اليه لا بمجرد وروده فطن بالبال وايضا
فانه اذا عوق الى امر انما ينتقل عنه الى غيره ومن ذلك العبر الى غير اخ الخاطر نحو
له قدرة الى اجابة المدعو الى ما دعي اليه ولا علم بما يحصل منه ولذلك قال الملطي فتردد ا
الا انه سامع يعرض على العبد كل نوع رجاء اجابته فيدعوه مثلا الى الصلاة فان لم يجبه دعاه
الى الذكر فان لم يجبه دعاه الى الصمت عما يغره وهذا شانه بالدعاء الاول خاطر و
الثاني خاطر والثالث اخ وهكذا فالانتقال من نوع شيء رد الخاطر وعدم اجابته اخر
عليه نعم اذا اريد بالرباني عقوبة العبد فاذ يبادر دعاه لشيء فقد يحصل العقوق و
ينتقل الخاطر لامر بعد اخ واتيه كما ياتي وتكون العقوبة حينئذ بالغفلة الشيء
في قلبه دون فعل ما دعاه له الخاطر وما ذكره المصنف والغزالي من ثبوت الرباني وانه تماء
تقدم فانظره مع ذلك قوله في المداخل الرباني اول الخواطر وهو مثل لمعة البرق يلوح
ولا يثبت والنفساني يعقبه فلا يقع ذلك الا وقد استغرق هذا في محله انتهى **ووجه**
ذلك في النفساني ان النفس تدعو الى الشهوة مما يكون غرضها فيها بخصوصها
فلا تنتقل عنها ◦ قال بعض الصوفية ومن دواعي هذه النفس انها اذا همت بمعصية
او انبعثت الى شهوة وتشفعت لك بالله سبحانه ثم برسوله وبجميع انبيائه وبكتابه
وبجميع السلف الصالح من عباده وتعرض عليها الموت والقبر والقيامة والجنة والنار لا تعطي
الانقياد ولا تترك الشهوة وان استقبلتها بمنع رغيف تسكن وتنسى شهوتها
انتهى وهي في هذا بخلاف الشيطان فان غرضه وقوع المخالفة باي شيء كانت فينتقل من
**قال** في منهاج العابدين كان بعض العارفين رحمه الله يقول مثل الهوى في النفس مثل
النمر اذا احاط به لا ينزع الا بضرب بالغ وقمع كاهم او مثل الخارج يقاتل قائما لا يجاد
برجع حتى يقتل ومثل الشيطان اذا طردته من جانب دخل من جانب انتهى قوله ◦ مثل الغريب
نفساني وملكي نسب هذان الى غيره تعالى من حيث الواسطة والا فالجميع لقضائه وقدره
لكن الاول منه بلا واسطة فلذلك غيره ◦ قال في الفتوحات عد والحق الطرق اربعة
رباني بلا واسطة ونفساني وملكي وشيطاني وكلها في يد بقدرة الله تعالى وارادته وعلمه
◦ قال ايضا والكل رباني عند الحقيقة ولكن باعتبار النسب بما عري عنها نسب للاصل والا
فنسبته ملاحظة للحكمة انتهى وقدم الشيطاني لمناسبته للنفساني قوله ◦ ثم متردد
ووجه ذلك في الشيطاني مامر ان غرضه المخالفة باي شيء حصلت فاذا لم يجبه العبد الى ما دعاه
اليه من المعصية تركه ودعاه الى معصية اخرى وهكذا ووجهه في الملكي ما تقدم
من ان خاطره ابتداء لا اساس له في الاغلب والله نادم من غب في الخير باي شيء كان
فان لم يجب العبد الى ما دعاه له من الخير دعاه بخير اخ وهكذا ولا كره له في ذلك فالجلال في
الشيطاني كما يأتي قوله فلا بد من غاية تعجيل يريد مع تأن وعلم بالعاقبة وخوف

وحوى القواطـــل بعد بيان ما ذكره في مقابلة النفساني بخروج الشيطاني فانه لابد من غالب الاشياء
الماضي الشــي وربما يجـــون بالخير مكرا واستدراجا قال في الاحياء ومداخل الشيطاني او يرى الشــي في صورة الخير كما يقول للعالم بالوعظ اما ترى الخلق موتى من الجهل هلكى امر الغفلة قد اشرفوا
على النار فهم بنصحك ... وعظك بما يزاله يسخر به بلطايف الحيل الى ان يشتغل بوعظ الناس ثم يدعوه
الى ان يتزين لهم بتحسين اللفظ وغيره ويقول ان لم تفعل ذلك سقط وقع كلامك
من قلوبهم فما يزال يفتر ذلك عنده وهو في اثنا يـه يؤكد فيه شهوة الرياء وقبول الخلق
ولذة الجاه والتعزز بكثرة العلم والنظر الى الخلق بعين الاحتقار فيتكلم وهو يظن ان قصده
الخير وانما قصده الجاه والقبول وقد روي ان ابليس تمثل لعيسى عليه السلام فقال
له قل لا اله الا الله فقال كلمة حق ولا اقولها بقولك لان له تحت الخير ايضا تلبيسات ... فتنة
هي وبذلك يهلك العلماء والعباد والزهاد والفقراء والاغنياء واصناف الخلق ممن يكرهون
ظاهر الشر ولا يرضون لانفسهم الخوض في المعاصي المكشوفة انتهى قال وانما اطلقت انواع علم المعاملة
ولم يقفوا على خدع النفس من الشيطان وذلك هو عيسى علي عابد وقد اهمله الخلق
واشتغلوا بعلوم تستغرق الوسواس وتسلط عليهم الشيطان والطالب المسألة على
عادته رضي الله عنه وقال في منهاج العابدين واما ظاهر الخير الذي يكون من قبل الشيطان
استدراجا الى شر يوفي عليه فلقد قال شيخنا رحمه الله تعالى ان وجدت نفسك في
ذلك العمل الذي قبلك بمع نشاط لا مع خشية ومع عجلة لا مع تأن ومع امن
لا مع خوف ومع عمي العاقبة لا مع بصيرة فاعلم انه من الشيطان فاجتنبه وان وجدت
نفسك على ضد ذلك فاعلم انه من الله تعالى او من الملك انتهى وفي العزة سئل
الشيخ ابو محمد عبد القادر رضي الله عنه عن صفة الواردات الالهية والطوارق الشيطانية
فقال رضي الله عنه الوارد الالهي لا ياتي باستدعاء ولا يذهب بسبب ولا ياتي على نمط
واحد ولا في وقت واحد والطارق الشيطاني بخلاف ذلك انتهى وهو شرح عجيب
لا يصدر الا من مثل ذلك الامام رضي الله عنه ونفع به وبامثاله بمنه انتهى اذا فهمت
هذا فالشيطاني والنفساني باعتبار دعيهما الى الشر مرجان من قبل الخير وباعتبار
دعايتهما بالخير يحرجان من المقدر في كلامه الذي ارشدت اليه القرينة والمطلب خارج
من قوله غالبا لانه لا بد من ابدا الا الخير كما يليه ونبه على ان الرباني قد يدعو الى الشر
ومنه وفق له بالخير متعلق بيانه مقدرا هو خبر المبتدا ايهم من الاطلاق فالتامل
وقد صرح به في الحكم والقواعد قوله وفي التوحيد اغلاظ تستفدوا ان المراد منه
توفيق العبد الى علم او عمل وفي المشارب عن ابي سليمان الداراني معنى والذين جاهدوا
فينا الاية والذين جهدوا فيما علموا نهديهم الى ما لم يعلموا وعن بعضهم من عمل
بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم انتهى وتستفاد في مبحث السماع انه اذا اريد اختبار
حال المريد اسمع ما يوافق حاله فيظهر عليه من الحكمة على قدر حاله الغالبة عليه
في عدة المريد لا يخلو المريد في حال وجده بالسماع ونحوه من ان يغيب عن احساسه

اعرض اغراض العلوم والرقائق واهل في زماننا

الا اذا كان عالما

فمر على حيل الشيطان لعنه الله واعاذنا منه

فان غاب عن احساسه فلا يخلو اما ان يستقيم على الوجه الصحيح لان الشيطان
لا يقدر على ان يغيبه عن احساسه ويبقيه على ان لا يخطر بباله امر من اموره واما ان يغيبه
عن احساسه واما ان يجري على لسانه شيئا يشبه الحكمة وليس منها ومن علامات ذلك
ان يجد في جسده اضطرابا عند الاحساس لانها ترساعه الامر حيث الاستناد
الطبيعي فلا يخطر فيه ولا في ساعته الا النفس فادا عليه فيستوعبه لان الحق اذا
اتى من بساط الباطل عاد عليه شئوم بساطه فكان عليه لذلك قيل الحق والنظار
فاياك وكلام اهل البدع من كلام قال لانهم يتكلمون في الاسلام وحياة القلوب
وانما يتكلمون بلغة النفوس وظهور المرتبة انتهى بمعناه لا بلفظه لطول العهد
به انتهى والمراد بالتوحيد الخاص توحيد الخاصة رضي الله عنهم ونفعنا بهم
امين فان الشيخ جعل بالنسبة للموحدين على ثلاثة اقسام شيء شبهه في الحكم بقوله

اعرف مراتب التوحيد الثلاثة

وان الناس في ذلك على ثلاثة اقسام عام منهمك في غفلته قريب داير بين حسبه
والتمسك حجته قدسه في الامكان من المخلوقين ولم يشهده من رب العالمين
اما اعتقاد الشرك جلي واما استناد الى شريك خفي وعاجز عن حقيقة غاب عن
الخلق بشهود الملك الحق وفنا عن الاسباب بشهود مسبب الاسباب فهذا
عبد مواجه بالحقيقة ظاهر عليه سناها سالك للطريقة قد استولى على مداها غير انه
غريق الانوار مطموس الاثار غلب سكره على صحوه وجمعه على فرقه وفناؤه على بقائه وغيبته
على حضوره واكمل منه عبد شرب فازداد صحوا وغاب فازداد حضورا فلا جمعه يحجبه
عن فرقه ولا فرقه يحجبه عن جمعه ولا فناؤه عن بقائه ولا بقاؤه يصده عن فنائه يعطي كل ذي قسط

ولا جرفه

قسطه ويوفي كل ذي حق حقه انتهى وحاصل توحيد الخاصة كما قال الامام الغزالي
في اسقاط الاسباب الظاهرة والصعود في منازل العقول عن التعلق بالشواهد
وذلك ان لا يشاهد في التوحيد دليلا ولا في التوكل سببا ولا في النجاة وسيلة انتهى
والمعنى انهم لا يشاهدون الا عينا واحدا وان ذلك انكشف لهم على ما هو عليه
فلا يحتاجون الى استدلال عليه لانهم لا يعتقدون ذلك بقلوبهم فقط من غير ان يصير
لهم حالا قال في الاحياء فان ذلك رتبة العوام والمتكلمين اذ لم يفارق المتكلم العامي
في الاعتقاد بل في صنعة تلفيق الكلام الذي يرفع به حيل المبتدع انتهى وهذا اي الثالث
لانه يشاهد هذا صادرا عن واحد فقد صرح بذلك في الاحياء وارفع منه ولا يرى الثالث
اصلا ولا يشاهد الا الحق ثم هو صاحب فناء وجمع وهو المقصود من القسم الثاني المذ
كور في الحكم وصاحب جمع وهو المقصود من الثالث وقد تقدم طرف من ذلك انه
اطلق على ما هو فليراجع قوله ومستقر بروحه قال في القاموس الروح والريحان الراحة
سرور وانشراح وقال في العدة الروح كالشمس الضاحية مع برودة ثلج في الصدر
ينتفع بها قوله وبالنفس عقب ذي عقوبة عطف على قوله بالغير وعقوبة معمول
له او خبر لمحذوف وفي قوله عقب ذي تخصيص لاثباته بالشيء وبيان الفرق بينه

وبين النفساني والشيطاني في هذه الحالة قال في منهاج العابدين ان وجدت خاطر الشيء عقب
ذنب احدثته فهو من اهانة الله وعقوبة بشؤم ذلك الذنب قال الله تعالى كلا
بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون قال الشيخ الامام رحمة الله عليه هكذا اقول في
العقوبة الى قسوة القلب او لم كخاطر ثم توجه الى الفسوق والى من قال كان هذا الخاطر
مبتدأ لا عقب ذنب كان منك فاعلم انه من قبل الشيطان هكذا لا اكثر لانه يبتدأ اجدعو
الشيء ويطلب الاغواء بكل حال انتهى يعني ان كان مترددا والا فمن النفس كما يأتي للمصنف قوله
والحكم فيه بالالتجاء الى الله اي فالتشفع في ضر دم المجاهدة اي القيام بالدفع والمخالفة
لانه ييسر من النفس ولا سيما الشيطان فان زالا فيكون الهجا معونة تحتاج الى استغفار كما قال
في العدة قوله والنفساني بديء من عجلة وعمى العاقبة وامر من الغوائل اخرج الشيطاني
باعتبار اغلب احواله من قوله بالخير والرباني والملكي من قوله مع عجلة الخ قال في العدة اركان
مع عجلة لا مع تأن ومع امن لا مع خوف او مع عمى العاقبة لا مع بصارة العاقبة فهو
من النفس ابدا انتهى لا حق تقدم في كلام منهاج العابدين ان الشيطاني الداعي الى الخير يتميز
عن الرباني بهذه الامور فيعطي على قوله ابدا ويعطي دائما في هذه العبارة الا انه
تقدم ان النفساني ثابت والشيطاني متردد فيخرج هذا القسم من وصف الثبوت المراد
معنى وان لم يصرح به لفظا والعجلة القلق وهي مذمومة قال في منهاج العابدين الا في
مواضع معدودة وذلك في الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم العجلة من الشيطان الا في خمسة تزويج
البكر اذا ادركت وقضاء الدين اذا وجب وتجهيز الميت اذا مات واقراء الضيف اذا نزل
والتوبة من الذنب اذا اذنبت انتهى وعمى العاقبة ان لا ينظر فيما يؤول اليه
الامر كان يرد الخاطر بالنهي عن المنكر المفضي الى منكر اعظم منه وقال في منهاج العا
بدين اما بصارة العاقبة فمعناه بحسن وينيف انه رشد وخير ويحمل لرؤية الثواب العقبى
ورجائه انتهى والامن الغوائل ان يخاف من غيرة ذلك وكماله من غير ان يخاف خدع النفس والشيطان
في منهاج العابدين واما الخوف فيحتمل ان يكون في اتمامه واداپه على وجهه وفي
قبول الله تعالى اياه انتهى قوله وبالشيء لا عقب ذنب عطف على بالخير واشارة للفرق
بينه وبين الرباني الآتي فالشيء وقد سبق بيانه قوله ويدفعه الالتجاء ايضا يعني انه اسهل
وانفع في دفعه من الجاهدة وقد تقدم تشبيه هذي النفس بالكلب الضارب وعدم فهمها
بعض القيامة والجنة والنار وهي كالكلب المسلط فالاشتغال بها ربما تعب و
تضييع للوقت والرجوع الى ربه مسعف به اولى قوله والشيطاني يضعف بالذكر اقتصر
على الضعف لانه المحقق في الغالب دون الانقطاع بالكلية والمسألة مختلف فيها قال
في الاحياء اختلف العلماء في ان الوسواس هل ينقطع او ينقطع بالكلية عند
الذكر على خمسة فرق فقالت فرقة ينقطع لحديث اذا ذكر الله خنس والخنوس
السكون وقالت فرقة لا ولا حتى لا يكون له اثر لان القلب اذا صار مستوعبا
بالذكر كان محجوبا عن التأثر بالوسوسة كالمشغول بهمه فانه قد يخاطب
ولا يفهم وقالت

بصيرة

فمن علماء العلماء اختلفوا في دفع الوسواس على خمسة فرق

بكلام ولا يعصم وقالت فرقة لا ينقطع هو ولا اثره ولكن تسقط غلبته للقلب وقالت فرقة
ينعدم فالذكر لحظة وينعدم الذكر به لحظة ويتعاقبان في ازمنة متقاربة يظن لتقاربهما انها
متساوية قالوا لأن الخنوس قد ورد ونحن نشاهد الوسوسة مع الذكر ولا وجه له الا هذا
وقالت فرقة يتساوقان لكن لا يجري الانسان في حالة واحدة بعينه شيئين لكن القلب
يكون مجرى لشيئين وهذه المذاهب كلها صحيحة لكن ليس لها وجه الا في محل مخصوص
لأن الوسواس اصناف الاول تلبيس الحق فان يقول اي لا تمنع في الله ما انعم به ويعهده كما انه يخبره
فاذا ذكر العبد ان ذلك تلبيس من خلق الله ومن اين يعجم فتنس الشيطان اذ لا يمكنه ان
ينطق ان ذلك من حظوظ لله الثاني تحريك الشهوة وتهييجها وهذا ينقسم الى ما
يعلم العبد انه معصية فيخنس على تهييج جوف التحريك ولا يخنس عن التهييج والى ما يظن
انه فيستخفي وربما يستخفي مؤثرا بحيث يحتاج الى مجاهدة في دفعه الثالث مجرد الخواطر و
تذكر الاحوال الغائبة في الصلاة مثلا فهذا يتصور ان يندفع ساعة ويعود اخرى ويتعذر ان
يندفع بالكلية الا انه ليس محالا انتهى ملخصا ونقل الحق في المسألة ما ذكره فما هذا عنه
عده لكن اسو. فمداخل الشيطان من اراد دفعه انما يحصل بسد تلك المداخل بتطهير
تلك القلب من الصفات المذمومة فاذا قلعت من القلب كان للشيطان به خطرات ولم يكن لهم
استقرار ويدفعهم حينئذ ذكر الله لأن حقيقة الذكر لا تتمكن من القلب الا بعد عمارته بالتقوى
وتطهيره من الصفات المذمومة والا فيكون الذكر حديث نفس لا سلطان له على القلب فلا
يدفع الشيطان ولذلك قال تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون خصص
ذلك بالمتقين والشيطان ككلب جائع يقرب منك فان لم يكن بين يديك لحم او خبز فانه
ينزجر عنك بان تقول له اخسأ فمجرد الصوت يدفعه وان كان بين يديك لحم وهو جائع
لم يندفع بمجرد الكلام فالقلب الخالي عن قوت الشيطان ينزجر عنه بمجرد الذكر واما اذا
غلبت الشهوة على القلب فلا تدفع حقيقة الذكر الى حواشي القلب ولا يتمكن
من سويدائه فيستقر الشيطان فيه انتهى قوله وتلقي يقوى به اي لانه ناصح داع
الى ما فيه مرضات الله والذكر هو من جملة ما يدعو اليه بعد حصول سعد مراده والناصح اذا امتثل
قوله زاد للنصيحة واصلحها قوله ويعقبه لذة وخفة وبرودة في انشراح شيخ ان الشيطان
قد يأتي بخير فيعتبره حينئذ مع الملكي من جهة الضعف بالذكر والقوة معه والاعتقاد فيه
لدليل وعدمه والبرودة في القلب والحرارة والانشراح والانقباض وهذه احوال ما انشأ
اليه وقال في القواعد ولا يأتي الملكي الا بخير والشيطان قد يأتي به فيشكل فيهما فان
الملكي تعضده الادلة ويصحبه الانشراح ويقوى بالذكر واثره كغبش الصبح
وله ثبت. وما يخالفه الشيطاني فانه يضعف بالذكر ويعصي عن الدليل وتعقبه حرارة
ويصحبه اشتعال وغبار وضيق وظلمة في القلب وربما تبعه قسوة انتهى
وفي العز الملكي مثل غبش الصبح والشيطاني مثل شعلة النار ويحصل به احتراق
وهو شقة في البدن انتهى وقد تقدم ان الرباني ايضا تعقبه برودة وانشراح وانبساط

فقه على ان الوسواس معصية

اعود ان حقيقة الذكر لا تتمكن من القلب الا بعد عمارته بالتقوى اخ

شبيه بالشيطان **قال في القواعد** يعقبه يبس وانقباض **وفي العدة** هو
مثل الصادف الهاج فانه واقع تعقبه ظلمة ويطنه الظان حقيقة وييسرها فيها ايضا
ينفع بالفرح قوله ولاجل ما تشتبه منه ايضا **فنبه** من القواعد والحلية الملطبي الجنجي و
**وجه** ذلك ان الملك يخلف في مقابلة الشيطان والشيطان لا يدعو الا للشر
وان توصل له بالظهار الخير والملك حينئذ مرشد فلا يامر الا بالخير **وقد مر في**
**هذا** حديث ان للشيطان لمة بابن ادم وللملك لمة فاما لمة الشيطان فايعاد
بالشر وتكذيب بالحق واما لمة الملك فايعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد ذلك
فليعلم انه من الله فليحمد الله ومن وجد الاخرى فليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم
**قال في الجامع** اخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان عن ابن مسعود **قال المناوي**
وقال الترمذي حسن غريب **واللمة** بفتح اللام وتشديد الميم القرب والاتصال والمراد
بها هاهنا ما يقع في القلب بواسطة الشيطان والملك وتمام الحديث ثم قرا
الشيطان يعدكم الفقر ويامركم بالفحشاء انتهى قوله والتشبه ... القلب ...
و... **قال في العوارف** والخواطر باعتبار جهاتها اربعة
الملكي عن يمين القلب والشيطاني عن يساره والنفساني من خلفه والالهي ياتي من امامه
ووجه القلب لناحية الصدر كذا ذكره ابن ابي جمرة ولا ادري من اين نقله وهو مرجع في
الوجدان والله اعلم انتهى قوله ولا ... الخواطر ... **قال**
**في العوارف** قال المشايخ رضي الله عنهم من كان ما يدخل جوفه عن ما يجري في قلبه كان اكل الحرام
يطمس القلب والشبهة تدهشه والحرج يعميه **قال ابن الجلاء** رضي الله عنه
بقيت كارثا مطرقا على باب بني شيبة تسعة ايام ماذقت شيئا فنودي في سري
من انفق من الدنيا فوق ما يكفيه عمي الله عيني قلبه انتهى **ثم ذكر** علاج خطور الشهوات
بالقلب وتعذيبه بسبب ذلك فقال ... شهوته لله سبع ...
لم ... شهوة ... اجله **في رسالة القشيري**
قال ابو سليمان الداراني من احسن في ليله كفي في نهاره ومن احسن في نهاره كفي
في ليله ومن صدق في ترك شهوة كفي مؤنتها والله اكرم من ان يعذب قلبا ترك شهوة لاجله
انتهى ووجه ذلك انه ما علم الله بصدق فاعله ومن صدق في ترك شهوة عوضه الله منها
لذة في قلبه **قال الخواص** رضي الله عنه من ترك شهوة فلم يجد عوضها في قلبه فهو
كاذب في تركها **قال الشيخ زكريا** وذلك لبقية شركها وتلذذه بشيء من
ربه **ثم نبه** على ان العلاج انما يسهل بعد ازالة الكبر اذ المتكبر ما دام متكبرا محجوب عن
سبيل ربه ... **كما** ... فقال ... النفس ... شهوته ...
له ... ادم و ... **كما تكبر**
ابليس وقال انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين ابعده الله وطرده وطبع على قلبه فقال
فاخرج منها فانك رجيم وان عليك اللعنة الى يوم الدين وسيدنا ادم لما اكل

من الشجرة



اعرف معنى لمة الملك والشيطان

/حد

من السخرية والاعتذار الى الله بكلمات قبل الله عذره فقال فتلقى آدم من ربه كلمات
فتاب عليه انه هو التواب الرحيم وجه المسئلة ان المتطير من زيه لنفسه راى عينه
مشتغل عليها فهو يشاهد فيه قبحها حسنا ويرى منها النقص كما لابليس عنده في نفسه
فلا يتوب منه فلا تتاتى منه التوبة الا اذا زال منه ذلك الوصف ثم اشار الى ما يزيل
الكبر ويقلع اصله وهو حسن الظن بالله وبعباده فقال [illegible]
[illegible]
[illegible] هذا الحديث ذكره في الاحياء وقال العراقي
ذكره في مسند الفردوس من حديث علي ولم يسنده والده في مسنده وبيان ما اشار له المصنف
ان من حسن ظنه بالله عز وجل يرى نفسه غريقا في نعمه مغمورا بمنته من غير استحقاق
منه لشيء من ذلك ومن غير اهلية في نفسه لها فانتفى عنه رؤية الاهلية باستحضار
وصف العبودية من الضعف والفقر والعجز والذلة فباستحضارها يزول الكبر وايضا فالمتكبر
لا يزدري الخلق واحتقارهم الا انه يرى انهم ليسوا صالحين لرحمة الله وفضله وذلك تحقيق
لما هو سوء ظن بالله تعالى ومن احسن الظن به شاهد سعة رحمته وشمولها له
ولغيره فيزول عنه ذلك الكبر ومن حسن ظنه بعباد الله راى انهم من اهل الخير وصالحين
للرحمة والخير فلا يتكبر عليهم ويبين ان حسن الظن بالله ليس من كله شيء من الحسن
معاملة العبد بمقتضاه كما في الحديث الصحيح انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء
فانه طالب لمحبة الله تعالى التي هي اعلا المطالب واسنا الاحوال والمشارب رضي ع
اتاه ابن عثمان في النوم وكان يكثر الجواب الى الحج فقيل له ما فعل الله بك
فقال اوقفني بين يديه فقال ما الذي حملك على ما فعلت فقال اردت ان احببك الى خلقك
فقال غفرت لك وفي الخبر اوحى الله الى داود عليه السلام فقال احببني واحبب من يحبني
وحببني الى خلقي فقال يا رب كيف احببك الى خلقك قال اذكرني بالحسن الجميل واذكر
الائي واحساني وذكرهم ذلك فانهم لا يعرفون مني الا الجميل وبه يتبين وجه ضده
قال تعالى وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم ارداكم فاصبحتم من الخاسرين وبيان ذلك في حسن الظن
بعباد الله انه لا يعتقد من يتبع حسن الظن بالله ان الخلق عيال الله ومن الدواع من احسن
الظن بالخليقة احسنه بعقده والعكس وقد يعتقد انه لو كشف عن ذنب المومن العاصي لا طبق بين
السماء والارض وكيف لا يحسن العاقل الظن بمن لا يقطع بانه خير منه وقد قال بعضهم ان الله
تعالى خبا ثلاثة في ثلاثة رضاه في طاعته فلا تحقرن عملا لعل رضى الله فيه وسخطه في معصيته
فلا تحقرن شيئا منها صغيرة كانت او كبيرة فلعل سخط الله فيه وخبأ وليه في عباده فلا
تحقرن احدا منهم فلعله ولي الله تعالى انتهى وبه يتبين وجه ضده وهذا في غير المعاملات
الدنيوية كالبيع والشراء اما فيها فالوعي يتنزل حديث الحزم سوء الظن ثم بين عظم
مفسدة الطمع الذي يعتقد انه اصل الرياء وعظم مصلحة الورع الذي سبق انه دواؤه فقال
[illegible] ورع [illegible]

ظنكم

قوله ان الله خبا ثلاثة في ثلاثة

قوله الطمع قال في التنوير قدم علي ابن ابي طالب رضي الله عنه البصرة فدخل جامعها فوجد
القصاص يقصون فاقامهم حتى جاء الى الحسن البصري رضي الله عنه فقال يا فتى
اني سائلك عن امر فان اجبتني ابقيتك والا اقمتك كما اقمت اصحابك وكان قد راى عليه
سمتا وهديا فقال الحسن سل عما شئت فقال ما ملاك الدين قال الورع قال فما فساد الدين
قال الطمع قال اجلس فمثلك يتكلم على الناس انتهى وفي رسالة القشيري دخل الحسن
من ابي غالب من اولاد علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قد اسند ظهره الى الكعبة يعظ
الناس فوقف عليه الحسن فقال ما ملاك الدين قال الورع قال فما آفة الدين قال الطمع فتعجب
الحسن منه قال الشيخ زكرياء والحسن هو البصري وتقدم بيان الورع المقابل للطمع
وما المراد منه قوله وقد ابراهيم ادهم رضي الله عنه كثرة ... الطمع ... والجزع
وقلة ... الصدق ... والورع وتجهه ما ذكر نفعنا الله به ان من كثر حرصه على الدنيا
واجتهاده في جمعها كثرت همومه لعدم توصله الى اغراضه على ما تقتضيه شهواته فيغتم
لرفع ما بيده من استطلع مثلا لفقد ما ليس عنده ويرتكب الاخطار وانواع الغرور في التخلص
مما نزل بسوقه ولذا في جلب ما ارتفع سوقه ويتحصل له بسبب ذلك ضروب من الغم في
انواع من الهم ويترادف ذلك على قلبه مع ما فيه من كثرة الاشتغال واصناف التذبيب
وصاحب الكفاف القانع فارغ القلب سالم الخاطر من جميع ذلك ومن كثر طمعه
بالخلق كثرت ملاحظته لهم واشتغال قلبه بهم وخوفه من سقوط منزلته في قلوبهم واستعمال
مكرته فيما يوصله الى غرضه منهم من ضروب الحيل وانواع التصنع فيجلب لنفسه
بذلك غموما لا تسوفه مستبعة ولا تدفع عنه سخة فحزن من تعلق بهم وعلى الهمة
متعلق القلب بالحق سالم من جميع ذلك قوله واخلاق النفس لكثرة ... فيما ... 
تعديه تقدم عن الماسح ابي حامد انما تنقسم من الاعمال بعناية وتنافيها مذمومة واضدادها محمودة
وما ذكر المصنف يستلزم باقيه استلزاما اما واما اوخفيا بسبب قلة الوسائط وكثرتها
والله تعالى اعلم ومن ... الى الامور الواجبة عليه بجردها بدون نظر الى انفعالها
عن ما اثبت تحوز عن غيرها من الواجبات القلبية كالصبر والشكر والتوكل والرضى وغيرها
من مقامات اليقين فانها كلها كما ذكر الامام رضي الله عنه في غير موضع من الاحياء وغيره
متضمنة من علم وحال وعمل فالعلم ينتج الحال والحال ينتج العمل واليه اشار في الحكم بقوله
حسن الاعمال نتايج حسن الاحوال وحسن الاحوال من التحقق في مقامات الانزال من
له اعتقاد الاعمال ... اتبع ... ... ... ... ... ...
... اي اعتقاد تحصيل الاول والاستمرار عليها واعتقاد تجنب الثاني تحصيلا او
استمرار يدل على مراده تعبيره بتجنب قوله ... في حاشية
الحزب الكبير عند قوله والسما حكاية العصمة من الذنب اللغوية وهو المنع من الذنب والستر
من الوقوع فيه وذلك جائز في حق غير النبي صلى الله عليه وسلم وواجب له وللملائكة وقد
قال العراقي عن حديث والسلامة من كل اثم فيه جواز سؤال العصمة من كل الذنوب

وذا

فرائض القلب الستة

مبحث المحارم البطشية

من كل الذنوب وذلك جائز في حق غير الانبياء والملائكة وواجب وسؤال الجائز جائز
انتهى ولما فرغ مما اراد ذكره من الجرائم القلبية شرع في بيان الجرائم البطشية
فقال والجرائم البطشية اي المنسوبة الى البطش اي العنف والشدة الضرب باليد
والرجل له على وجه الظلم اخرج البخاري في الادب المفرد والبيهقي باسناد حسن من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه من ضرب بسوط ظلما اقتص منه يوم القيامة اي ولو كان ذلك ممن
له عليه يد من عبده او زوجته ونحوهم اخرجه الطبراني عن عمار بن ياسر باسناد حسن صحيح
من ضرب مملوكه ظالما اقيد منه يوم القيامة قوله والقتل اي لمومن او معاهد او غير
ذمي بغير حق اما قتل المومن فيكفي في الوعيد عليه قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا
فجزاؤه الآية واخرج ابو داوود والنسائي عن عبادة ابن الصامت باسناد صحيح من قتل مومنا
فاعتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا قال المنذري ومعنى اعتبط بعين مهملة
قتله ظالما لا عن قصاص وقيل هو بمعجمة من الغبطة بمعنى الفرح والسرور لقاتله
والعزل التي بعثه وفي بعض الاحاديث من هدم بنيان الله فهو ملعون اي من قتل نفسا
لكنها قال الثعالبي وهذا من الاستعارات التي لا ابلغ منها واما المعاهد فقد اخرج الائمة
والبخاري والنسائي عن ابن عمرو بن العاص من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد
من مسيرة اربعين عاما واما غير الذمي فقد اخرج الامام احمد عن ابن عمر باسناد
جيد من قتل عصفورا بغير حقه ساله الله عنه قيل وما حقه يا رسول الله قال ان تذبحه
فتاكله فتقطع راسه فترمي به ويستثنى من ذلك الحيوانات التي تقتل في الحل
والحرم واخرج الامام احمد ابن حبان من حديث ابن مسعود باسناد صحيح من قتل حية
له سبع حسنات ومن قتل وزغة فله حسنة قوله والسرقة هي من الكبائر التي ورد فيها
الحد ولعن رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحبها قوله [illegible]
ان اعتبر على التركيب فان كان الضابط اجتماع الامرين ورد ان المعطوف مغن عن المعطوف
عليه اذ هي ثلاثة مكونة لم يحتج الى مضمون المعطوف عليه في ثبوت الحكم المراد وان
اعتبر على التفصيل فان كان الضابط كلا من الامرين على حدته ورد ان الثاني مغن عن الاو
ل وان الاستناد غير مفيد بالنسبة للثاني فان قوله تناول مغصوب على الطريق المخبر عنه
بانه من المحرمات وقوله ولا تناوله عطف على فاعل الفعل الذي هو في معنى يحرم فالمعنى حينئذ
تناول ما يحرم تناوله محرم ويجاب بان الاعتبار الثاني هو المتعين لاجل عموم المعطوف
واشعاره عن المعطوف عليه في نحو شيء طلب منك ظالم ان تناوله له ليقتل به
شخصا ظلما او دواة طلب ان تناوله اياها ليكتب ما يحرم او حاجة غصبها طلب
منك ان تاخذها او تعينه فيها فيحرم تناول فيما ذكر دون الثاني لاجل بعض اجزاء
الماخذ ويدفع الاعتراض الاول فانه اراد بيان انه لا يحرم بسبب ان تكون جهة التناو
ل عن جهة ذاتية بل اضافية الى محرم غير مغصوب كما في المعطوف عليه مثل تناو
ل كتاب الرجل من غير اذنه للنظر فيه فانه انما يحرم من ذلك ولو تناوله لحفظه او تبليغه

او تبليغه لربه مجازاة كما في المطلوب وبدفع التنافي بان المغايرة الحاصلة للعبادة حصلت
من التغيير بالصفة اعني البطشية قوله وكنت مثل عبد تنسه جاء فيه نظير تامتي فيما
قبله مما لا عتراض بعدم المطابقة وجوابه ومثاله كتب اسمي والغنا واقوال الجنيد عنه
لغير قصد بيان فسادها وصحح ما يستحق المدح مما يستحق الذم والاحاديث الموضوعة
لغير بيان وضعها والحكايات المكذوبة ونحو ذلك قوله واعانة كظلمة يعني لان اعانتهم
اعانة على المعصية والاعانة على المعصية معصية ويشمل كله فقد سئل سفيان عن ظالم
اشرف على الهلاك في برية هل يسقى شربة ماء قال لا دعه حتى يموت فان ذلك
اعانة له على ظلمه وقد اشار بعضهم الى انه يسقى ويعرض عنه قاله في الاحياء واخرج ابن عساكر
من حديث ابن مسعود مرفوعا من اعان ظالما سلطه الله عليه وفي سنده من هو متهم بالوضع
كما في المناوي ومصداق المعنى قوله تعالى وكذلك نولي بعض الظالمين بعضا بما كانوا يكسبون
واخرج الطبراني عن اوس بن شرحبيل من مشى مع ظالم ليعينه وهو يعلم انه ظالم
خرج من الاسلام قال المناوي ضعفه المنذري والمعنى خرج من طريقة المسلمين او انه استحل
ذلك وفي الجامع الكبير اخرج الديلمي عن انس من اعان ظالما على ظلمه جاء يوم القيامة
وعلى جبهته مكتوب ايس من رحمة الله واخرج الخطيب عن ابن عمر من اعان
ظالما عند خصومة ظالما وهو يعلم فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله
قوله والمشي الى ابوابهم اي لحاجة من الله لهم والتملق بين ايديهم والدخول
عليهم في مواضع مغصوبة او الانتفاع بالحرام والاكرام لهم بالخضوع في الفعل والكلام
لغني لاجل غناه ينقص ثلثي الدين كما في الخبر فليعف بالتواضع للظالم وفيه
رؤية المناكر في مجالسهم من شرب الخمر ولبس الحرير وافتراش الديباج وغير ذلك عليهم
وعلى غلمانهم وغير ذلك من كذب وشتم وايذاء والسكوت على ذلك حرام وان
كان يخاف على نفسه فانه عرضها لذلك وقد كان في سعة منه فان من علم
فسادا في موضع وعلم انه لا يقدر على ازالته لم يجز له الحضور في ذلك الموضع وفيه
ايضا الدعاء لهم والثناء عليهم والتصديق لهم في اقوالهم مع الغول او تحريك
الراس استبشارا في الوجه الى غير ذلك من المحرمات ومن ثم قال حذيفة
رضي الله عنه اياكم ومواقف الفتن قيل وما هي قال ابواب الامراء
يدخل احدكم على الامير فيصدقه بالكذب ويقول ما ليس فيه وقال ابو
ذر لسلمة يا سلمة لا تغش ابواب السلاطين فانك لا تصيب من دنياهم شيئا الا
اصابوا من دينك افضل منه وقال سفيان في جهنم واد لا يسكنه الا القراء
الزوارون للملوك وقال الاوزاعي ما شيء ابغض الى الله من عالم يزور عاملا
والاخبار والاثار في هذا المعنى كثيرة وتاتي له تتمة في شرح حديث العلماء ورثة الانبياء
الخ قوله والسعي في المحرمات اي لان السعي في المعصية معصية كما ان السعي
في الطاعة طاعة بل الوزر على هذه الحالة اعظم من سيئتها في الاثم الذي هو
اضعف

وخم

اعلم ان الكلام لغني لاجل غناه ينقص تكثير الدرجة

عنه

من

هو أضعف من العزم بمن هم بسيئة ولم يعملها كتبت له حسنة ومن هم بسيئة
ولم يعملها لم تكتب عليه سيئة بفضل الله تعالى قوله وإثم من لم يعف هو من الكبائر
المتوعد عليها لقوله تعالى ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة
فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير وهو منه مقيدة بما إذا بلغ المسلمون
النصف من عدد الكفار فإن لم يبلغوه جاز الفرار إذا بلغوا اثني عشر ألفا فيحرم ولو كثر
الكفار وكان المسلمون أقل من النصف ما لم تختلف كلمتهم وإلا جاز غير من يغلب
اثني عشر ألفا فمظنة إلا أن تختلف كلمتهم وكذا يجوز إن لم يكن مع المسلمين سلاح
وكذا إن كان العدو بمحل مدده ولا مدد للمسلمين وتوبة الفار من الزحف بالندم والعزم
على عدم العود كغيره من الكبائر وقول ابن عرفة تخلص توبته في ذهب إلخ
تنازعه فيه تلميذه الأبي قوله ...
... يعني أنه لا يحل لبسه للذكر إلا للغير أما النساء فلباسهن لذلك جائز
وكذلك يجوز لولي الصغير أن يلبسه ذلك على المعتمد من قولين قال الحطاب وهو
ظاهر المذهب عند كثير من الشيوخ وشهره في الشامل وهو الظاهر من جهة نقول
المذهب وقال ابن شعبان لا يجوز تحلية الصغير ورجحه في التوضيح وأشار له في المختصر بما
لا طلاق في قوله وحرم استعمال ذكر قال الحطاب وقول ابن شعبان أظهر من جهة الدليل والمعنى
انتهى وفي الجامع الكبير من حلى ذهبا أو حلى أحدا من ولده مثل خربصيصة أو
عين جرادة كوي به يوم القيامة أخرجه الطبراني عن أسماء بنت يزيد وفيه أيضا من تحلى أو حلي
بخربصيصة من ذهب كوي بها يوم القيامة أخرجه الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن غنم انتهى والحلي
هو ما جعل فيه شيء من ذهب أو فضة كجعل أزرار الثوب من أحد النقدين أو تسميره بأحدهما
هنا وسئل عن ذلك في الحكم الحرير مع ما ذكر ويباح للإناث ولما فرغ المصنف
رحمه الله من المحرمات الخاصة ببعض الجوارح وبالقلب شرع يذكر ما هو شايع في الجميع
فقال ومن المحرمات ... تقدم شيء من العقوق
في شرح حديث أن الله حرم عليكم عقوق الأمهات والمعنى معلوما فإن بفعله فيترك ما أتيا
فإن يتركه لأجل بغضهما والاعتراض عليهما أو من حيث تكليفهما له ما يكره فعله
أو تركه وتنغص نفسه عنه ويثقل عليهما ويدخل عليه بغضهما من تلك الحيثية وهو لا يشعر
وإن كان يحب لهما الخير كما يبغض ولده لعصيانه إياه ومخالفته أمره ولا ينافي ذلك حنانه
وعطفه عليه ولا بعد في اجتماع البغض والحب للشيء الواحد باعتبارين مختلفين وقد يبعد
البغض في بعض الصور فلو لم يظهر هناك بغض بالكلية بل محض الشفقة وشرف المودة وصدرت ملامات
بينا سبب ذلك على جهة الشهوة وسبيل الرأفة في حال الغضب وحرج الصدر مما لا يخلو عنه البشر
لم يكن محرما ذلك عاقا وإن وجبت التوبة من ذلك حل مقامها المستلزم لهما أعني الندم لأن
لمن هذه حالته وفيمن هذا شأنه قال جل من قائل ربكم أعلم بما في نفوسكم إن تكونوا صالحين
فإنه كان للأوابين غفورا قال في الدر المنثور أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم

قف على أنه يجوز لولي الصغير أن يلبسه الذهب والفضة

عن سعيد ابن جبير في قوله ربكم اعلم بما في نفوسكم قال تكون البادرة من الولد الى الوالدين
فقال الله ان تكونوا صالحين اي ان تكن النية صادقة بهما فانه كان للاوابين غفورا البادرة في
التي بدرت منه انتهى وكذا ان لم يطعهما في المعصية لم يكن بذلك عاقا فالعقوق الذي هو
من الكبائر لا يتحقق بمجرد بعض البغض بل يسر مراد المصنف بقوله بغضا واعتراضا الاحتراز عن شيء
يباح فيه العقوق بل يعني بذلك منشاه وجهة حصوله فهو اي كلامه في وجه ذلك اشارة
الى هجنته وبشاعة شانه وقبحه وان بلغ من الحسن غاية الاحسان مستنزل طبقا قوله
بالغضب يعني للاستثقال بغضا اعني فوجدهم فيعنف في ذلك فهو متعلق بعقوق
بين وبما بعده المتبوع الذي قدمه واف اسم فعل يدل على التضجر والمراد من الاية الكريمة اهل
كلمة تدل على مخرج وهي صفة تصدر من الانسان فنهى الله تعالى ان يقال ذلك للوالدين فاولى واحرى ان لا يفعل
لهما ما فوق ذلك وهو معنى قول المصنف فما فوقها وفي الدر المنثور اخرج الديلمي
عن الحسين ابن علي مرفوعا لو علم الله شيئا من العقوق ادنى من اف لحرمه واخرج ابن ابي شيبة
وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم عن مجاهد في قوله اما يبلغن عندك الكبر احدهما او كلاهما
فلا تقل لهما اف حين ترى عنهما من الاذى في الخلاء والبول كما كانا لا يقولانه فيما كانا يرضيانك
عند الخلاء والبول واخرج ابن ابي حاتم عن السدي في الاية قال فلا تقل لهما اف حين تراه
قوله والعبوس في وجههما قال في الدر المنثور اخرج ابن ابي شيبة عن الحسن انه قيل له الى
ما ينتهي العقوق قال ان يحرمهما ويهجرهما ويحد النظر الى وجههما واخرج ابن ابي
حاتم عن عروة في قوله واخفض لهما جناح الذل من الرحمة قال ان اغضباك فلا تنظر اليهما
شزرا فانه اول ما يعرف غضب العبد بشدة نظره الى من غضب عليه واخرج ابن مردويه
والبيهقي في شعب الايمان عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بر اباه من شد
اليه الطرف واخرج البيهقي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من ولد بار ينظر الى
والديه نظرة رحمة الا كتب الله له بكل نظرة حجة مبرورة قالوا وان نظر كل يوم مائة مرة قال نعم الله
اكبر واطيب واخرج البيهقي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نظر
الولد الى والده نظرة يعني سرته كان للولد عتق نسمة قيل يا رسول الله وان نظر ستين
وثلاث مائة نظرة قال الله اكبر من ذلك واخرج البيهقي عن ابن مسعود قال النظر
الى الوالد عبادة والنظر الى الكعبة عبادة والنظر في المصحف عبادة والنظر الى اخيك حبا له عبادة
انتهى قوله والاذن في سماع غيبتهما مع عدم الانتصار لهما فقد تقدم ان المستمع للغيبة
شريك القائل في الاثم واخرج الاصبهاني واخرج ابو داود والضياء عن جابر وابي طلحة وفي قال
الهيثمي باسناد حسن ما من امرئ يخذل امرءا مسلما في موطن ينتقص فيه من عرضه او ينتهك فيه
من حرمته الا خذله الله تعالى في موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ ينصر مسلما في موطن ينتقص
فيه من عرضه او ينتهك من حرمته الا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته انتهى هذا في حق
مطلق المسلم فكيف بالوالدين لا سيما ان كان الولد هو السبب في الغيبة والانتقام وقد
تقدم حديث لعن الله من سب والديه بل جعله شيء من قوله وباذايتهما بقول او فعل فهو

وأخرج

قف على حكاية الصحابي الذي جاء للنبي صلى الله عليه وسلم لأجل أن يبايعه على الهجرة وترك أبويه يبكيان الخ

الجواب عنهما بما بعده قال في الدر المنثور أخرج عبد الرزاق في المصنف والبخاري في الأدب والحاكم وصححه والبيهقي عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبايعه على الهجرة وترك أبويه يبكيان فقال ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يريد الجهاد فقال أحي والداك فقال نعم قال ففيهما فجاهد وأخرج ابن سعد وابن أبي شيبة وأحمد والنسائي وابن ماجه والحاكم وصححه والبيهقي عن معاوية بن جاهمة عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أستشيره في الجهاد فقال ألك والدة قلت نعم قال اذهب فالزمها فإن الجنة عند رجليها وأخرج عبد الرزاق عن محمد بن طلحة أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه فقال يا رسول الله إني أريد الغزو وقد جئت أستشيرك فقال هل لك من أم قلت نعم قال الزمها فإن الجنة عند رجليها ثم الثانية والثالثة مثل ذلك وأخرج ابن مردويه والبيهقي عن أنس قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني أشتهي الجهاد ولا أقدر عليه فقال هل بقي أحد من والديك قال أمي قال فاتق الله فيها فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتمر ومجاهد فإذا دعتك أمك فاتق الله وبرها وأخرج البيهقي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تنوم على السرير بين يدي والديك تضحكهما ويضحكانك أفضل من جهادك بالسيف في سبيل الله انتهى وفي الإحياء ليس لك أن تسافر في مباح أو نافلة إلا بإذن الوالدين والمبادرة إلى الحج الذي هو فرض الإسلام نفل لأنه على التراخي والخروج لطلب العلم نفل إلا إذا كنت تطلب علم الفرائض من الصلاة والصوم ولم يكن في بلدك من يعلمك وذلك كمن يسلم ابتداء في بلد ليس فيها من يعلمه شرع الإسلام فعليه الهجرة ولا يتقيد بحق الوالدين انتهى منه وقسم وابن الزين واحسن ما تحصل منه ويسمع الحديث عليهما كأنه أتى بهذه المسألة هنا لينبه على أن التمتع بالمرأة والشاب الأمرد من المحرمات الشنيعة في البدن وقد تقدم أنه يحرم النظر للمرأة والشاب بشهوة وتقدم أيضا سماع صوتهما كذلك ونبه هنا على أنه يحرم شرعا التمتع بهما وبحرمة سماع الحديث عليهما ومعلوم حرمة لمسهما والمشي خلفهما لمن يشتهي من ذلك منه والشيخ والمعلم عند الله واحد منهم وفائدته تقرير في رسالة القشيري نفعنا الله به سمعت الأستاذ أبا علي الدقاق رحمه الله يقول بدء كل فرقة المخالفة يعني به أن من خالف شيخه لم يبق على طريقته وانقطعت العلقة بينهما وإن جمعتهما البقعة فمن صحب شيخا من الشيوخ ثم اعترض عليه فقد نقض عقد الصحبة ووجبت عليه التوبة على أن الشيوخ قالوا عقوق الأستاذين لا توبة عنه انتهى قال الشيخ زكرياء في شرحه لا بمعنى أنه معصية لا يتوب الله على فاعلها فإنه يقبل التوبة عن عباده في الكل مما دونه بل بمعنى أنه لا ينبغي للشيخ أن يعفو عنه فلا يجوز به بالكلية ثم قال في الرسالة سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول خرجت إلى مرو في حياة شيخي الأستاذ أبي سهل الصعلوكي وكان له قبل خروجي أيام الجمعة بالغدوات مجلس دور القرآن والختم فوجدته عند رجوعي قد رفع ذلك المجلس وعقد

أنه

لابن الخفاف في ذلك الوقت مجلس القول فداخلني من ذلك شيء فكنت أقول في
نفسي قد استبدل بمجلس الختم مجلس القول فقال لي يوما يا أبا عبد الرحمن إيش يقول
الناس في فقلت يقولون رفع أبو سهل مجلس الختم ووضع مجلس القول فقال من قال لأستاذه لم لا
لا يفلح أبدا انتهى. قال الشيخ مجلس القول مجلس الذكر والإنشاد للأشعار لترقيق القلوب
ولعل أبا سهل إنما عدل عن مجلس ختم القرآن لما نقل عن الإمام مالك أنه مكروه. ثم قال في
الرسالة ويحكى عن أبي الحسن أحمد العلوي قال كنت ليلة عند جعفر الخلدي وكنت
أمرت في بيتي أن يعلق طير في التنور فكان قلبي معه فقال جعفر أقم عندنا الليلة فتعللت
بشيء ورجعت إلى منزلي فأخرج الطير من التنور ووضع بين يدي فدخل كلب من الباب
وحمل الطير عند تغافل الحاضرين فأتي بالجواذب التي تحته فتعلق به ذيل الخادم فا
نصب بها فلما أصبحت دخلت على جعفر فحين وقع بصره علي قال من لم يحفظ قلوب المشايخ
سلط الله عليه كلبا يؤذيه. وسمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي رحمه الله يقول
سمعت عبد الله بن علي الطوسي يقول سمعت أبا عبد الله الدينوري يقول سمعت الحسن
الدامغاني يقول سمعت يحيى الإصطخري يقول عن أبيه أن شقيقا البلخي وأبا تراب
النخشبي قدما على أبي يزيد فقدمت السفرة وهناك شاب يخدم أبا يزيد فقالا له كل
معنا يا فتى فقال أنا صائم فقال أبو تراب كل ولك أجر صوم شهر فأبى فقال شقيق كل
ولك أجر صوم سنة فأبى فقال أبو يزيد دعوا من سقط من عين الله فأخذ ذلك الشاب
في السرقة بعد سنة فقطعت يده انتهى. ومن منعه عند قول المصنف نعم وينبغي
أن يتأدب فيها أنه أخ قول الإمام ابن العربي وكما يلزم من بر الوالدين يلزم من بر المعلمين على المتعلمين
الخ مع طرف مما يتعلق بحق المعلم من راجعه. وما الصحبة فقال حجة الإسلام الغزالي
مقامات أهل الدين فقال في الإحياء اعلم أن عقد الأخوة رابطة بين الشخصين
كعقد النكاح بين الزوجين فكما يقتضي النكاح حقوقا يجب الوفاء بها فكذلك عقد الأخوة
فلأخيك عليك حق في المال وفي النفس وفي اللسان وفي القلب بالعفو والدعاء وبالإخلاص والوفاء
والوفاء وبالتخفيف وترك التكلف والتكليف وذلك يجمعه ثمانية حقوق. الحق الأول
في المال بالمواساة وذلك على ثلاث مراتب أدناها أن تنزله منزلة عبدك أو خادمك فتقوم منزلة
بحاجته من فضلة مالك فإذا سنحت له حاجة وعندك فضلة أعطيته ابتداء فإن أحوجته
إلى السؤال فهو غاية التقصير. الثانية أن تنزله منزلة نفسك وترضى بمشاركته
إياك في مالك وتسمح بمشاطرته. الثالثة وهي العليا أن تؤثره على نفسك وتقدم
حاجته على حاجتك وهي رتبة الصديقين ومنتهى درجة المتحابين. ومنها الإيثار
بالنفس أيضا كما روي أنه سعي بجماعة الصوفية إلى بعض الخلفاء فأمر بضرب رقابهم وفيهم أبو
الحسن النوري فبادر إلى السياف ليكون أول مقتول فقيل له في ذلك فقال أحببت
أن أوثر إخواني بالحياة في هذه اللحظة فكان ذلك سبب نجاة جميعهم في حكاية
طويلة. الحق الثاني الإعانة بالنفس في قضاء الحاجة والقيام بها قبل السؤال وتقديمها

أعني أن حقوق الأخوة في الله ثمانية

على الحاجات

عن الحاجات الخاصة وهذه ايضا تحت دني درجات في المواسات فأدناها القيام بالحاجة عند
السؤال والقدرة ولكن مع البشاشة والاستبشار واظهار الفرح واوسطها ان تجعل حاجته
كحاجتك فتكون متفقدا لحاجته غير غافل عن احواله كما لا تغفل عن احوال نفسك
وتغنيه عن السؤال واظهار الحاجة الى الاستعانة واعلاها ان تؤثره على نفسك وتقدم حاجته
على حاجتك وتؤثره على نفسك واقاربك وولدك كان الحسن يقول اخواننا احب الينا
من اهلينا واولادنا لان اهلينا يذكروننا بالدنيا واخواننا يذكروننا بالآخرة الحق الثالث على
اللسان بالسكوت عن التجسس والسؤال عن احواله واذا راه في طريقه او حاجته ولم يفاتحه
بذكر غرضه ومورده فلا يسأله عنه فربما يثقل عليه او يحتاج الى ان يكذب ويسكت عن اسرا
ره التي بثها اليه فلا يبثها الى غيره البتة ولا الى اخص اصدقائه ولا يكشف شيئا منها
ولو بعد القطيعة والوحشة ويسكت عن عوراته ومدافعته في كلامه الحق الرابع
على اللسان بالنطق فيتودد اليه بلسانه ويتفقده في احواله التي يحب ان يتفقده
فيها كالسؤال عن عارض ان عرض له واظهار شغل القلب بسببه واستبطاء العافية عنه وكذا
جملة احواله التي يكرهها ينبغي ان يظهر بلسانه واعماله كراهتها وجملة احواله
التي يسر بها ينبغي ان يظهر بلسانه مشاركته له بالسرور بها **فمعنى الاخوة**
المساهمة في السراء والضراء ويدعوه باحب اسمائه في غيبته وحضوره ويثني عليه بما يعرف
من محاسن احواله عند من يريد هو الثناء عنده وكذا على اولاده واهله وصنعته وفعله
حتى على عقله وخلقه وهيئته وخطه وشعره وتصنيفه وجميع ما يفرح به من غير كذب ولا افرا
ط ويبلغه ثناء من اثنى عليه مع اظهار الفرح به ويشكره على صنيعه معه بل على نيته
وان لم يتم ذلك ويذب عنه في غيبته مهما قصد بسوء او تعرض لعرضه بكلام صريح
او تعريض وتعليمه مما علمه الله ونصحه الحق الخامس العفو عن الزلات والهفوات فا
ن كانت زلته في الدين بارتكاب معصية فليتلطف في نصحه فان بقي مصرا فقد اختلفت طرق
الصحابة والتابعين رضي الله عنهم فذهب ابو ذر الى مقاطعته وقال اذا انقلب اخوك
عما كان عليه فابغضه من حيث احببته وذهب ابو الدرداء وجماعة الى خلاف
ذلك وقال ابو الدرداء اذا تغير اخوك عما كان عليه فلا تدعه لاجل ذلك فان اخاك
يعوج مرة ويستقيم اخرى وهذا الطف وافقه من طريق ابي ذر رضي الله عنه وان كان عنه
مقارف المعصية لا تجوز مواخاته ابتداء وذلك لما في هذه الطريق من الرفق والاستمالة
والتعطف المفضي الى الرجوع والتوبة لاستمرار الحياء عند دوام الصحبة ومهما
قوطع وانقطع طمعه عن الصحبة اصر واستمر هذا وجه كونه الطف واما كونه افقه
من حيث ان الاخوة عقد ينزل منزلة القرابة فاذا انعقدت تأكد الحق ووجب
الوفاء بموجبها ومن الوفاء ان لا يهمله ايام حاجته وفقره وفقر الدين اشد
من فقر المال وقد اصابته جائحة والمت به آفة افتقر بها في دينه فينبغي ان
يراقبه ولا يهمله بل يتلطف به ليعان على الخلاص والاخوة عدة للنائبات

وحوادث الزمان وهذا من اشد النوائب والفساد اذا صحب تقيا وهو ينبغي الى بخو
فيه وجدا ومنه يرجع على قريب ويستحيي من الاصرار بل التمسكان يجب التحريج في
العمل بغير ما جاء منه وان كانت زلته في حقك مما يوجب ايحاشك فالاغضاء ان العفو
والاحتمال هو المطلوب اعني السادس الدعاء له في حياته وبعد مماته بكل ما يحب لنفسه
ولاهله ومتعلقاته اعني السابع الوفاء والاخلاص ومعنى الوفاء الثبات على الحب
وادامته الى الممات معه وبعد الموت على اولاده واصدقائه اعني الثامن من التخفيف
وترك التكلف والتكليف فلا تكلف اخاك ما يشق عليه بل تروح سره عن
مهماتك وحاجاتك وترفهه عن ان تحمله شيئا من اعبائك ولا تستمد منه من جاه
ومال ولا تكلفه التواضع لك والتفقد والقيام بحقوقك بل لا تقصد بمحبته
الا الله تعالى انتهى المراد منه قوله وسببه ... في مال اخيه ولم تزل عنه الشبهة
الا اكله بغير اذن ... فانه قال في الاحياء اذا كان الحرام والشبهة
في يد ابويه فليمتنع من مواكلتهما فان كان يسخطان فلا يوافقهما على الحرام المحض بل
ينهاهما فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق تعالى وان كانت بشبهة وكان امتناعه
بالورع فهذا قد عارضه ان الورع طلب رضاهما بل هو واجب فليتلطف في
الامتناع فان لم يقدر فليوافق وليقلل الاكل بان يصغر اللقمة ويطيل المضغ
ولا يتوسع فان ذلك عدوان والاخ والاخت قريب من ذلك لان حقهما ايضا مؤكد
وكذلك اذا البسته امه ثوبا من شبهة وكانت تسخط برده فليقبل
وليلبس بين يديها وليتورع في غيبتها وليجتهد ان لا يصلي فيه الا عند حضورها
فليصل فيه صلاة المضطر وعند تعارض اسباب الورع ينبغي ان يتفقد هذه
الدقائق وقد حكي عن بشر انه سألت اليه امه رطبة وقالت له بحقي عليك
الا اكلتها وكان يكره ذلك فاكل ثم صعد غرفة فصعدت امه وراءه فرأته يتقيأ
لانه اراد ان يجمع بين رضاها وبين صيانة المعدة وقد قيل لاحمد بن حنبل سئل
بشر هل للوالدين طاعة في الشبهة فقال لا فقال احمد هذا شديد فقيل له سئل
محمد بن مقاتل العباداني عن ذلك فقال بر والديك فماذا تقول فقال للسائل احب
ان تعفيني فقد سمعت ما قالا ثم قال ما احسن ان يداريهما انتهى من كتاب الحلال
والحرام وقال في كتاب آداب الصحبة اكثر العلماء اتفقوا على ان طاعة
الوالدين واجبة في الشبهات دون الحرام المحض حتى اذا كانا يتنكدان بانفرادك
عنهما بالطعام فعليك ان تأكل معهما لان ترك الشبهة ورع ورضى الوالدين حتم
انتهى قوله وقال اللخمي ... عن امه التي تمنعه من صلاة العشاء في الجماعة
فلا يسمع لها ... واذا كان شفقة ... هذا ايسر
على القول بوجوب الجماعة عينا او على القول بسنيتها وهو المشهور ولا على القول
بندبها وهو الذي ذكره في التلقين والمقارنة ... تترك لغرض الوالدين

كما نقل

شبهة

فمن على من كان في مال والده او اخيه او اخته مال حرام او فيه شبهة وامروه بالاكل كيف يفعل

كما نقل المصنف في شرح الرسالة عن ابن عطية ولا على القول بجوازها بنيابة
الذي ينقله المازري عن بعض الأصحاب من أن فروض الكفاية تترك أيضا لفرض العين ويستفاد منه أن
فيها طلب المحتاج فلا ترك فإن عند قوله قال والدي في فرض كفايته صرح به بعض
المجتهدين غيره لا العلم الكفائي فيخرج له بغير إذنهما إن لم يكن في بلده من يفيده إياه
كما في الشامل عن اللخمي قال ويشترط أن يكون فيه أهلية النظر والاجتهاد كما في
كلام ابن رشد انتهى وتقدمت إشارة الأجهوري لهذا المعنى وتقييده الإتمام
الفورية ظاهر بأنها إذا منعته فوقا عليه بعد أن يتبعه المسجد أو غيره
من المحاربين أو يكون الوقت وقت خشية أو نحو ذلك أو كان له أعداء يرصدونه أو خافت
عليه السقوط لشدة كبرا وشبه ذلك فيجب عليه طاعتهما لأن حرقة
الحالة هذه يتهم بتشويشها فإذا تلك فلينبعها وانقطاعها عن شغلها و
في ذلك ضرر كبير عليها **ولما فرغ المصنف** رضي الله عنه ويشتغل
به من ذكر ما أراده مما يتعلق بالفرض من الأولين من فروع التوبة شرع في ذكر
ما يتعلق بالثالث فقال ومن ثمرة لا يعود قبلها أعمال يحصها منه مداومة في الأعمال
**يعني** أن مداومة التائب على الأعمال الصالحات يتدارك ما فات أو إصلاح ما هو آت
بها يتحقق تصميم نية على عدم العود بهذا الغرض وهو النية لا يعود يقتضي المدا
ومة على ما ذكر **والتائبون** في ذلك على طبقات كما في الإحياء الطبقة الأولى
أن يستقيم التائب على التوبة إلى آخر عمره فيتدارك ما فرط من أمره ولا يحدث نفسه
بالعود إلى ذنوبه إلا الزلات التي لا ينفك عنها غير المعصوم في الغالب وهذه التوبة
النصوح **الطبقة الثانية** أن يسلك طريق الاستقامة في أمهات الطاعات وترك
كبائر الفواحش كلها إلا أنه ليس ينفك عن ذنوب تعتريه لا عن عمد وتجريد قصد ولا
كن يبتلى بها في مجاري أحواله من غير أن يقدم عزما على الإقدام عليها لكنه كلما
أقدم لام نفسه وندم وتأسف وجدد عزمه على أن يستمر للاحتراز من أسباب تعرضه
لها وهذه النفس جديرة بأن تكون هي النفس اللوامة والنفس الأولى مطمئنة
وهذه أيضا رتبة عالية وإن كانت نازلة عن الأولى **الطبقة** الثالثة أن يستمر
على الاستقامة مدة ثم تغلبه الشهوة في بعض الذنوب فيقدم عليها عن قصد وصد
شهوة لعجزه عن قهر الشهوة إلا أنه مع ذلك مواظب على الطاعات وتارك
جملة من الذنوب مع القدرة والشهوة وإنما قهرته هذه الشهوة الواحدة أو الشهوتان
فهذا يود لو أقدره الله على قهرهما وكفاه شرها هذه أمنيته في حال قضاء الشهوة
وعند الفراغ يتندم ويقول ليتني لم أفعله وسأتوب عنه وأجاهد نفسي لكنه تسول
له نفسه وتسوف توبته مرة بعد أخرى ويوما بعد يوم فهذه النفس هي المسولة
وصاحبها من الذين قال الله فيهم وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا
فأمره من حيث مواظبته على الطاعات وكراهته لما تعاطاه مرجو فعسى الله

فيه على أن التائبين على طبقات

على التائبين

ثم

ان يتوب عليه ويعافيه فقط من حيث شوقه وتأخيره **الصفة الرابعة**
ان يجري مرة على الاستقامة ثم يعود الى مقاربة الذنب او الذنوب من غير ان يحدث نفسه
بالتوبة ولا ان يتأسف على فعله فهذه هي النفس الامارة بالسوء والعياذ بالله من الخبير نسأل الله
العافية بمنه وكرمه امين قوله ومراقبة الله في السر والعلانية هو عطف سبب على
مسبب فان من راقب الله في سره وعلانيته صحت احواله وصلحت اعماله قال ابراهيم
الخواص رضي الله عنه المراعاة تورث المراقبة والمراقبة تورث خلوص السر والعلانية لله تعالى
قال القشيري رضي الله عنه المراقبة علم العبد باطلاع الرب سبحانه عليه فاستدامته
لهذا العلم مراقبة لربه **قال الشيخ زروق** وسببها معرفة الله تعالى بصفاته ومعرفة
وعده ووعيده واعظامه وثمرتها حسن الاداب والسلامة من شح الحساب والتحلي
بحلية الاولياء ذوي الالباب ثم قال القشيري قيل من راقب الله في خواطره
عصمه الله في جوارحه **وقيل كان ابن عمر** رضي الله عنه في سفر فرأى غلاما يرعى غنما فقال
تبيع من هذه الغنم واحدا فقال انها ليست لي فقال قل لصاحبها ان الذيب اخذ منها واحدا فقال
العبد فاين الله فكان ابن عمر بعد ذلك الى مدة يقول قال ذلك العبد فاين الله انتهى قال له ذلك
اختبارا فعجبه جوابه فكان يذكره قوله والدوام على الاستغفار عقب الوقوع في المعصية
من قلبه **في الحديث** عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ابليس لربه عز وجل وعزتك وجلالك لا ازال اغوي بني ادم ما دامت الارواح فيهم
فقال وعزتي وجلالي لا ازال اغفر لهم ما استغفروني **وحقيقة** الاستغفار طلب
الستر على الذنوب وعدم المؤاخذة بها وهو شأن التائبين قال المصنف في شرح
الرسالة وقد ورد فيه فضل كثير منه قوله صلى الله عليه وسلم من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا
ومن كل ضيق مخرجا ورزقه الله من حيث لا يحتسب قال ثم الاستغفار اي طلب المغفرة ان كان مقرونا
بالتوبة فهو الكامل الاستغفار وان لم يكن مقرونا بها ولكنه مع الندم والانكسار فهو استغفار حقيقة
وان لم يكن مع واحد منهما فهو استغفار الكذابين وهو الذي قالت رابعة العدوية رضي الله
عنها انه يحتاج الى استغفار كثير والله اعلم انتهى **وفي الاحياء** فان قلت فما يكون الا
الاستغفار نافعا من غير حل عقدة الاصرار وفي الخبر المستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ
بآيات الله وكان بعضهم يقول استغفر الله من قول استغفر الله وقيل الاستغفار باللسان توبة
الكذابين وقالت رابعة العدوية استغفارنا يحتاج الى استغفار كثير فاعلم ان الاستغفار
الذي هو توبة الكذابين هو الاستغفار بمجرد اللسان من غير ان يكون للقلب فيه شركة واما
اذا انضاف اليه تضرع القلب وابتهاله في سؤال المغفرة عن صدق ارادته وخلوص رغبة
فهذه حسنة في نفسها فتصلح لان تدفع بها السيئة وعلى هذا تحمل الاخبار الواردة
في فضل الاستغفار حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصر من استغفر ولو عاد
في اليوم سبعين مرة وهو عبارة عن الاستغفار بالقلب وللاستغفار والتوبة درجات و
اوائلها لا تخلو عن فائدة وان لم تنته الى اواخرها ثم قال بل قول الاستغفار باللسان

ايضا حسنة

فمع علاج الاستغفار باللسان وفوقه حسنة

ايضا حسنة اذ حركة اللسان به عن غفلة خير من حركته في تلك الساعة بغيبة مسلم او فضول كلام بل هو خير من السكوت عنه وان كان ناقصا بالنسبة الى عمل القلب ولذلك قال بعضهم لشيخه ابي عثمان المغربي ان لساني في بعض الاحوال يجري بالذكر والقرآن وقلبي غافل فقال اشكر الله اذ استعمل جارحة من جوارحك في خير وعوده الذكر ولم يستعمله في الشر ولم يعوده الفضول وما ذكره حق واقع **ورابعها** لمن تدوم حركة اللسان وحديثه انه ذكر الله تعالى بدون غفلة القلب وهو يحتاج الى الاستغفار من غفلة قلبه لا من حركة لسانه فان سكت عن الاستغفار باللسان ايضا احتاج الى استغفارين لا الى استغفار واحد هكذا ينبغي ان يفهم ذم ما يذم وحمد ما يحمد انتهى المراد منه قوله ثم ان كثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حتى يتنور باطنه **في الحديث** عنه صلى الله عليه وسلم نور في القلب ونور على الصراط فهي اذا منورة للقلب ولا يتنور الا بعد ذهاب الظلمة وخروج جند الشيطان منه ولا يكون ذلك الا بعد انقطاع شجرة الشهوة منه التي هي عش الشيطان وانقطاع اصولها وعروقها وبذلك تتخلص صاحبه بنية عدم العود للذنوب **وفي الاثر** عن سيدنا ابي بكر الصديق رضي الله عنه الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم امحق للذنوب من الماء البارد للنار انتهى ومن اجل هذه الخاصية في تنوير القلب وتطهيره من الخبائث امر المشايخ بها مع غيرها من الاذكار **قال المصنف في القواعد** نورانية الاذكار عرفية لا اوصاف العبد فيستر لحرارة طبعه بالحرارة التي عن طبعه ثم نشأ امر بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم معها لانها كالماء تنور النفوس وتذهب وهج الطبائع وفي ذلك بيان سر السجود لآدم عند قولهم ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ولهذا امر المشايخ بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند غلبة الوجد والذوق وذلك شاهد وقد اشار اليه الصديق رضي الله عنه اذ قال الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم امحق للذنوب من الماء البارد للنار الا ذلك فليعتمد انتهى قوله ثم ان تمكنت صحبته بهم هذه العناية يعني لانه بكسب بكثرة صلاته التي تنور قلبه شدة القرب من سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكون منسوبا له ومحسوبا عليه ومن اخلاء جملة عبيده وخدامه الذين عرفوا به فيعظم ويكرم ويحترم من اجله ويحاشى من المكاره والاسواء ويخلع عليه سني المواهب ويوضع له القبول عام اشتهاره الذي عرف بقربه والحظوة عنده ومن يكون له من العناية ملاحظا فلا ينتهي حرمه ولا يعامل الا بالتبجيل والاحترام ولا يشك ان

بالتبجيل

اقرب الخلق الى حبيب الله اقربهم الى الله فهي تغني في العبد من ربه وتجمعه عليه بكليته وقلبه وقرب العبد من ملك الملوك جل جلاله له بدوام شهود ذلك العبد لربه حتى يصير كانه يراه محققا لاعظم العناية ومشتملا لاكمل الولاية **قال الامام ابو القاسم** القشيري رضي الله عنه في رسالته اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد الاهوازي قال اخبرنا احمد بن عبيد البصري قال حدثنا اسماعيل بن الفضل قال حدثنا يحيى بن يعلى الرازي قال حدثنا جعفر بن محمد المغربي قال حدثنا ابو عمر بن عثمان بن بدر قال حدثنا هارون ابو حمزة عن [illegible] عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اوحى الله الى موسى عليه

عليه الصلاة والسلام أن جعلت فيك عشرة الاف سمع حتى سمعت كلامي و
عشرة الاف لسان حتى اجبتني واحب ما تجدون في دار قربه اذا اكثرت الصلاة على محمد
صلى الله عليه وسلم انتهى **قال الشيخ** زروق وقد روي ان احب ما يتقرب به الى الله الصلاة على
محمد صلى الله عليه وسلم انتهى **ومن دلائله** لما وجد ما ذكره المشايخ رضى الله عنهم
من ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم تقوم مقام الشيخ في الهداية وتصفية البواطن
**قال المصنف** نفعنا الله به **فوائده** قال شيخنا ابو العباس الحضرمي رضي الله عنه و
عليك بدوام الذكر وكثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي سلم ومعراج وسلوك
الى الله تعالى اذا لم يلق الطالب شيخا مرشدا فقد سمعت سنة ست واربعين وثمان مائة
بالحرم الشريف رجلان الصالحين وهو عن جمع اهل الصلاح في مسح الله وعلامة معروف و
روايتهما الله اعلم انتهى **وقد رأى متشهدا** لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم لمن  ذلك
قال له اجعل لك صلاتي كلها اذا تكفى همك ويغفر ذنبك وهو ظاهر وبين ذلك
ايضا ما في العهود من ان المكثر من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بصير يشاهده كثيرا
ويفضه عما يعني له ومن الاحاديث التي صححها الحفاظ عنه **و** اشار جنة الشيخ الجزولي  ومتبرما لشا. ويسئله عما من اهيتم
نفعنا الله به بقوله في دلايل الخيرات وهي الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم المهمات لمن يريد
يريد القرب من رب الارباب **وجاء مجملة** والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كثير عظيم لا تتبع غ بوابه
**فائدة كتاب جواهر الانوار** في الصلاة والسلام على النبي المختار صلى الله عليه وسلم الحديقة
الخامسة في الثمرات التي يجتنيها العبد بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم والفوائد
التي يكتسبها ويقتبسها **الاولى** امتثال امر الله بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم **الثانية** موا
فقته سبحانه وتعالى بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم **الثالثة** موافقة الملائكة في الصلاة عليه صلى
الله عليه وسلم **الرابعة** حصول عشر صلوات من الله تعالى على المصلي عليه صلى الله عليه وسلم واحدة
**الخامسة** انه يرفع له عشر درجات **السادسة** انه يكتب له عشر حسنات
**السابعة** تمحى عنه عشر سيئات **الثامنة** يرجى له اجابة دعوته **التاسعة** انها
سبب لشفاعته صلى الله عليه وسلم **العاشرة** انها سبب لغفران الذنوب وستر العيوب
**الحادية عشر** انها سبب لكفاية العبد ما اهمه **الثانية عشر** انها سبب
لقرب العبد منه صلى الله عليه وسلم **الثالثة عشر** انها تقوم مقام الصدقة **الرابعة عشر**  عشر
انها سبب لقضاء الحوائج **الخامسة عشر** انها سبب لصلاة الله وملايكته على
المصلي **السادسة عشر** انها سبب لتبشير العبد بالجنة قبل موته **الثامنة عشر**
انها سبب للنجاة من اهوال يوم القيامة **التاسعة عشر** انها سبب لرده
صلى الله عليه وسلم على المصلي عليه **الموفية عشرون** انها سبب لتذكر ما نسيه المصلي
عليه صلى الله عليه وسلم **الثانية والعشرون** انها سبب لنفي الفقر عن المصلي عليه صلى
الله عليه وسلم **الثالثة والعشرون** انها تنفي عن العبد اسم البخل اذا صلى عليه عند ذكره
صلى الله عليه وسلم **الرابعة والعشرون** نجاته من دعائه عليه برغم انفه اذا تركها عند ذكره

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم · الخامسة والعشرون انها تفي بصاحبها على طريق الجنة وتخطي
تاركها عن طريقها السادسة والعشرون انها تنجي من نتن المجلس الذي
لا يذكر فيه اسم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم السابعة والعشرون انها سبب لتمام الكلام
الذي ابتدئ بحمد الله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم الثامنة والعشرون انها
سبب لعز العبد لجواز على الصراط التاسعة والعشرون انه يخرج العبد من الجفاء بالصلاة عليه
صلى الله عليه وسلم الموفية ثلاثين انها سبب لابقاء الله تعالى الثناء الحسن على المصلي عليه صلى الله
عليه وسلم بين السماء والارض الحادية والثلاثون انها سبب للرحمة الله عز وجل الثانية
والثلاثون انها سبب للبركة الثالثة والثلاثون انها سبب لدوام محبته صلى الله عليه
وسلم وزيادتها وتضاعفها وذلك عقد من عقود الايمان لا يتم الا به الرابعة والثلاثون
انها سبب لمحبة الرسول صلى الله عليه وسلم للمصلي عليه صلى الله عليه وسلم الخامسة والثلاثون
انها سبب لهداية العبد وحياة قلبه السادسة والثلاثون انها سبب لعرض
المصلي عليه صلى الله عليه وسلم وذكره عنده صلى الله عليه وسلم السابعة والثلاثون انها
سبب لتثبيت القدم الثامنة والثلاثون انها تادية الصلاة عليه لاقل القليل من
حقه صلى الله عليه وسلم وشكر نعمة الله التي انعم بها علينا التاسعة والثلاثون انها
متضمنة لذكر الله وشكره ومعرفة انعامه الموفية اربعون ان الصلاة عليه صلى الله عليه
وسلم دعاء وسؤال من ربه عز وجل فتارة يدعو لنبيه صلى الله عليه وسلم وتارة لنفسه ولا يخفى
ما في هذا من الخيرية للعبد الحادي والاربعون من اعظم الثمرات واجل الفوائد
المكتسبات بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم انطباع صورته الكريمة في النفس الثانية
والاربعون ان الاكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يقوم مقام الشيخ المربي انتهى
قال الشيخ ابو عبد الله محمد المهدي الفاسي فيما له عن لا يصل الخيرات بعد نقل
كلام الحطاب هذا ارباب المولعين ان الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم تكسب الازواج والعفو
ايضا وياتي في الحديث انها تعدل عتق الرقاب والله اعلم قوله وتركه ذلك كله
صحبة الصالحين من المشايخ المهتدين في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم من اراد الله
به خيرا رزقه صديقا صالحا ان نسي ذكره وان ذكر اعانه الحديث قال المصنف
في كتاب له في التوبة بعد ذكر هذا الحديث وهذا اغرب في الوجود من الغريب
وابعد من البعيد لفساد الزمان ووقوع المداهنة من الاخوان انتهى ومع هذا اذا وجد الشخص
من ينتفع به في دينه ويستعين بصحبته على التقوية فيغتنمه ممن له علم التوحيد والفرائض و
التصوف ولو اوجالسه وسال عما يعرض له عنايته يكون معها جهله كالعدم وليس له مع
ذلك فيه رغبة في الدنيا بل يكون الغالب عليه تذكر الاخرة وتعظيم الموت والخشوع ولا
رياء وليشفق عليه ولا يكون ممن ينسب حالته اليه فان اصل كل خير وسر اللقمة والخلطة
كل ما يشغلك مثله فعل ما عليك من شيخك مانك على دينه وراجع حقوقهم الثمانية التي
تقدم بيانها واما صحبة المشايخ المهتدين الدالين على الله فهي الطريق لمن طلب جهة

فيه على الحث على صحبة المشايخ المهتدين والاخوان الصالحين

فيه على ان اصل كل خير وسر اللقمة والخلطة

قال في عدة المريد لأن العثور على الشيخ من كنوز البر لأن معرفة المولى بعبرة لما يجيئها من يشتهيه وغيرها وقال في القواعد ضبط النفس بأصل يرجع إليه في العلم والعمل لازم لمنع التشعب والتشغب فيلزم الأخذ بشيخ قد تحقق اتباعه للسنة وتمكنه من المعرفة يرجع إليه فيما يريد أو يراد مع التقاط الفوائد الراجعة لأصله من كل ناحية فالحكمة ضالة المومن كالنحلة ترعى كل طيب ثم لا تبيت في غير جبحها وإلا لم ينتفع بعسلها وقال في كتاب له في التوبة محل الغفلات ثلاثة غلبة الشهوة ولا دافع لها إلا المجاهدة والفرار من محلها جملة وتفصيلا وغلبة الهوى ولا دافع له إلا العمل بالاحتياط وسد باب التأويل والمسامحة والغفلة ولا دافع لها إلا التشمير والتفطن للأحوال ولا سبيل إلى ذلك إلا بمعادات النفس والبحث عن مكامن عيوبها الجملية والتفصيلية من حيث العلم أولا ثم من حيث الوضع ثانيا فأما العلم فيؤخذ من المحاسبي والغزالي والسلمي في كتبهم جملة وأما الوضع فهو تعرض للجهوليات ويكون بأربعة أوجه أولها البصيرة النافذة وهي لا تحصل إلا لمن قلبه صاف ومراقبة خاصة وهذا لا يأتي إلا بإسقاط الرضى عنها وهو متعذر لما جبلنا عليه من حبها ولأنه من الأغضاء عن عيوبها وإن تصور وجدان هذا الوجه فهو خصوص الخصوص الثاني اتخاذ شيخ ناصح صاحب علم وعمل صحيح يقيمك مقام نفسه ويعمل معك ما يجد في نفسه فلا يألوك الجهد إلا بذله ولا وجها من التكميل إلا استعمله وهو الآن معدوم في المشرق والمغرب وإن وجد فأعز من عنقاء مغرب لذلك لا تجد إلا ما هو صاحب حال أو همة أو صاحب علم وعمل أو إن كان الشيخ ناقصا فلا من هذه الأوجه المذكور بل من وجه منهم الثالث اتخاذ أخ صالح كذلك يبصرك بما يسمع ويخبرك هنالك فوائده بالشفقة والنصيحة ويحبك من النفس والفضيحة لا يعظمك تعظيما يفضي إلى غفلة ولا يحقرك تحقيرا يؤدي إلى الإهمال ثم ذكر الحديث المتقدم وما بعده الرابع أن ترجع بترجمان الحق بالحقيقة وهو ما يجري على ألسنة الخليقة لأن ألسنة الخلق أقلام الحق وأحوالهم منبئة بما هو الحق أو قريب من الحق انتهى واستفيد منه أن المعدوم إنما هو الشيخ الكامل المطلق الشيخ الذي ينتفع به وقال في عدة المريد اغتنم فائدتك بحصول فائدتك ممن حصلت به الانتفاع فالانتفاع فيه تحديث من مريد [illegible] ومن لا فلا تهمله بل اعتقده وتبرك به فإن الاعتقاد ولاية والاعتراض جناية فإن عرفت فاتبع وإن جهلت فسلم ثم الأسباب التي يستعان بها على الاتصال بالأولياء والعثور عليهم ثلاثة أحدها الصدق في طلبهم بدوام اللجأ وحسن النية وخدمة كل منتسب من غير اغترار ولا تعصب في حق ولا إنكار بأدب الثاني لزوم العمل ما يقدر عليه من غير تعليل ولا تقصير فقد قال بعضهم الذي إذا أردت الرجال فعليك بالخلوة والجبال والصحراء وذكر أمورا ثم قال وإذا أردت أن تكون منهم فلا يجد لك عليك الوقت إلا وأنت في المسجد فإما أن تكون بتكبيرة الإحرام أو ركعة فلا يحدث عليك الثالث صحبة أهل الطريق ومن لا تتهم دون شرط [illegible] وليعلم من أبطأ ذلك فيطلبها ويبقى

يخالطهم

قف على أن الشيخ المشترك انعدم وجوده في المشرق والمغرب الخ

اعلم أنه يستفيد من كلام الشيخ زروق أن المعدوم إنما هو الشيخ الكامل لا مطلقه

فيه أنه على من أراد الاجتماع بالرجال فعليه بأمور ذكرها هنا فانظره

يخالطه ولم يعرفه فكيف يعمل به من لم يفتح طريقته وفي محاسن الشيخ أبي
سالم التازي رحمه الله أن زيارة المشايخ أحياء وميتين توجب الظن بالمشايخ وبالجملة
فكل شيء يطلب بسوقه وسوق هذا الطريق العمل الصالح والنصح التام في معاملة الباطن
نهاية الاستطاعة وبالله التوفيق انتهى قوله وعسى أن تعذبنا بذنوبنا
[illegible] لله **وجهه** والله أعلم ما فيها من اسمه تعالى التواب
ومعناه الذي يتوب على عباده ويعفو لهم على كثرة عصيانهم قال المصنف في شرح
الأسماء الحسنى وخاصية اسمه التواب دفع الظلم وتحقيق التوبة من قرأه إثر صلاة
الضحى ثلاث مائة وستين مرة تحققت توبته ومن قرأه على ظالم عشر مرات تخلص
من ظلمه إن شاء الله انتهى ويناسب ذلك أيضا ما فيها من ذكر التمني والفتح والدخول
في الدين المستقيم الذي هو أعظم التوبة وطلب التسبيح والاستغفار قوله
[illegible] حسبنا الله ونعم الوكيل **وجهه**
أن معنى حسبنا الله كافينا الله وحده ومعنى نعم الوكيل أنه خير من يتوكل عليه ففيه
الاعتصام بالله تعالى والالتجاء إليه لما ضعفنا به واستوكل عليه في جميع ما يعني القائل من
الأمر عند جمعه وذلك أن النفس كالشيطان والهوى والدنيا كلاب مسلطة على الإنسان
فمن رجع إلى ربها والتجأ إليه بسط عن همها عنه وكفاه مؤونتها وقد قال بعض الحكماء في المعنى

إني بليت بأربع يرمينني ... بسهام قوس ما لهن تغيير
إبليس والدنيا ونفسي والهوى ... يا رب أنت على الخلاص قدير

انظر كيف لجأ إلى الله في الخلاص منها **وفي الحكم** جعله إليك الشيطان لك عدوا ليحوشك
به إليه وحرك عليك النفس ليدوم إقبالك عليه قال سيدي ابن عباد في توجيهه ما معناه إذا
تحققت عجزك وعلمت أن لا طاقة لك على مقاتلة الشيطان ومجاهدة النفس اضطرك الحال إلى
الاستعانة بمولاك القوي المتين فيوجد منك حينئذ الالتجاء إليه والانتصار به والتوكل
عليه في دفع ذلك عنك فينجيك منهما ولا يجعل لهما سلطانا عليك انتهى وهذا الذكر
متضمن لذلك الالتجاء الذي هو سبب النجاة وتأمل قوله تعالى الذين قال لهم الناس إن الناس
قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله
وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا الآية قوله [illegible]
**تقدم** عند قوله ويعين على الصدق في القول الخ قول الشيخ أبي الحسن رضي الله عنه
وإن أردت الإخلاص في العمل جمع على نفسك بعين سواك الإخلاص **وجهه**
ولا لتهت على خلاص التوحيد الذي هو أصل الإخلاص قال سيدي ابن عباد رضي الله عنه الإخلاص
عند الأبرار إخراج الخلق عن نظرهم في أعمالهم وهو من التحقيق بمعنى قوله تعالى إياك نعبد
أي لا نعبد إلا إياك ولا نشرك بعبادتنا غيرك والإخلاص المقربين شهود انفراد الحق تعالى
بتحريكهم وتسكينهم من غير أن يروا لأنفسهم في ذلك حولا ولا قوة وهو من التحقيق
بمعنى قوله تعالى وإياك نستعين أي لا نستعين إلا إياك لا بحولنا وقوتنا وقال أبو الحسن

قف على أن من يسر الله عليه
أو قيادا بنفسه ما يدار
الخ

في تفسير قوله وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الاخلاص هنا يراد به التوحيد
او ترك الشرك او ترك الرياء وذلك ان الاخلاص مطلوب في التوحيد وفي الاعمال
وضد الاخلاص في التوحيد هو الشرك الجلي وضد الاخلاص في الاعمال هو الشرك الخفي
وهو الرياء انتهى وبعد هذا تعلم ان الاخلاص هو التوحيد الا انه على درجات ولأصفيائه
من ليس عليها فهو مشرك لان الشرك درجات فالاخلاص في التوحيد يضاده الشرك
جلا وخفية والشرك فيه جلي وخفي وكذلك الاخلاص انتهى قوله) ونعوذ بك من
اللهم اني اعوذ بك ان اشرك بك شيئا وانا اعلم واستغفرك لما لا اعلمه انك انت علام الغيوب
ثم مسّنا: ووجه ما فيه من التعوذ من الشرك الذي هو مقابل الاخلاص كما مر
فمن اعاذه الله من الشرك الجلي والخفي فقد رزقه الله الاخلاص قال المصنف في عدة
المريد الحكيم الترمذي عن ابي هريرة قال عليه الصلاة والسلام اللهم اني اعوذ بك وانا اعلم
واستغفرك لما لا اعلم تقولها صباحا وثلاثا مساء فيذهب بالشرك الجلي والخفي عنك ورواه
ابو يعلى بلفظ اللهم اني اعوذ بك ان اشرك بك شيئا نعلمه ونستغفرك لما لا نعلمه
انتهى قوله) وبدأ بسيد الاستغفار في صحيح البخاري من حديث شداد بن اوس
عن النبي صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار ان تقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني
وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت
ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال ومن قالها من النهار
موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها
فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة قال ابن حجر قال الطيبي لما كان هذا الدعاء جامعا
لمعاني التوبة كلها استعير له اسم السيد وهو في الاصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج ويرجع
اليه في الامور وقوله وانا عبدك حال يجوز ان تكون مؤكدة ويجوز ان تكون مقدرة اي انا
عابد لك ويؤيده عطف قوله وانا على عهدك. قال الخطابي معنى وانا على عهدك
اي ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك ما استطعت وقد
يحتمل ان يريد انا مقيم على ما عاهدت الي من امرك ومتمسك به ومستنجز وعدك
في المثوبة والاجر واشتراط الاستطاعة في ذلك معناه الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه
الواجب من حقه تعالى وقال ابن بطال قوله وانا على عهدك ووعدك يريد العهد الذي اخذه
الله على عباده حيث اخرجهم امثال الذر واشهدهم على انفسهم الست بربكم فاقروا له بالربوبية
واذعنوا له بالوحدانية وبالوعد ما قال على لسان نبيه ان من مات لا يشرك به شيئا وادى
ما افترض عليه ان يدخله الجنة قلت وقوله وادى ما افترض عليه زيادة ليست بشرط
في هذا المقام لانه جعل المراد بالعهد الميثاق المأخوذ في عالم الذر وهو التوحيد خاصة
فالوعد هو ادخال من مات على ذلك الجنة قال وفي قوله ما استطعت اعلام لامته
ان احدا لا يقدر على الاتيان بجميع ما يجب عليه لله ولا الوفاء بكمال الطاعات والشكر على
النعم فرفق الله بعباده فلم يكلفهم الا وسعهم وأبوء بموحدة والهمزة ممدودة

معناه اعترف

معناه اعترف واصله البواء ومعناه اللزوم ومنه بوّاه الله منزلا اذا اسكنه فكانه الزم
به وقوله وابوء بذنبي قال الطيبي اعترف اولا بانه انعم عليه ولم يقيده ليشمل جميع
الانعام ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها ثم بالغ فعده ذنبا مبالغة في التقصير
وهضم النفس انتهى ويحتمل ان يكون قوله وابوء بذنبي اعترافا بوقوع الذنب
مطلقا ليصح الاستغفار منه ويوضحه ما عهد في الاثر ان من اعترف بذنبه عفي مرقوله
له وقد وقع في بعض حديث الافك الطويل ان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب
الله عليه قوله من قالها موقنا بها اي مخلصا وقلبه مصدقا بثوابها قال الداودي
يحتمل ان يكون هذا من قوله ان الحسنات يذهبن السيئات ومثل قول النبي صلى الله عليه وسلم في
الوضوء وغيره لانه يبشر بالثواب ثم يلقى بافضل منه فيثبت الاول وما زيد عليه ولا
يبطل بالثاني ثم يبشر بافضل منه مع ارتفاع الاول ويحتمل ان يكون ناسخا وان يكون هذا
فيمن قالها ومات قبل ان يفعل ما تغفر به له ذنوبه او يكون ما فعله من الوضوء وغيره
لم يتقبل منه بوجه ما والله سبحانه يفعل ما يشاء. كذا حكاه ابن التين وبعضه
يحتاج الى تامل قال ابن ابي جمرة جمع صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث من بديع المعاني وحسن
الالفاظ ما يحق له ان يسمى سيد الاستغفار ففيه الاقرار لله وحده بالالوهية والعبودية
والاعتراف بانه الخالق والاقرار بالعهد الذي اخذه عليه والرجاء بما وعده به والاستعاذة
من شر ما جنى العبد على نفسه واضافة النعماء الى موجدها واضافة الذنب الى نفسه
ورغبته في المغفرة واعترافه بانه لا يقدر احد على ذلك الا هو سبحانه وفي ذلك الاشارة
الى الجمع بين الشريعة والحقيقة فان التكاليف الشرعية لا تحصل الا اذا كان في ذلك
عون من الله سبحانه وهو القدر الذي يكنى عنه بالحقيقة فلو اتفق ان العبد خالف حتى
يجري ما قدر عليه وقامت الحجة عليه لم يبق الا احد امرين اما العقوبة بمقتضى العدل والعفو
بمقتضى الفضل انتهى ملخصا ومن شروط الاستغفار صحة النية والتوجه والادب
فلو ان احدا حصل الشروط واستغفر بغير هذا اللفظ الوارد واتى باللفظ الوارد لا كن اخل
بالشروط هل يتساويان فالجواب ان الذي يظهر ان اللفظ المذكور انما يكون سيد
الاستغفار اذا جمع الشروط المذكورة انتهى وفي رسائل الشيخ ابن عباد رضي الله عنه ما نصه
واما الدعاء الذي طلبتم اعطاءه لكم لتكون لنا وقولوا عليه ونتخذه وردا فاعلموا ان ذلك
ليس من شاني هو من شان الشيوخ المربيين وقد تقدم عني على عدم اهليتي لذلك
الخلع والتلبيس والاولى الذي لا اكلم عليه من انواع الاذكار ما كان منها دعاء من الادعية
ما يتضمن حمدا وثناء ويقتضي من ذاك الرغبة شيئا ولم اجد ذلك الا في المواظبة على سيد الا
ستغفار الذي جاءت به صحاح الاخبار بما تضمنه من المناجات والخضوع والاقرار بربوبية
الملك الغفور ثم اخلاص الوحدانية والاعتراف بمعاقد الخلقة ودلالة العبودية ثم اظهار
الحاجة في تكاليف الخدمة الى القوي المعين والاستعاذة بالله تعالى مما يوسوس به عدو
اللعين ثم الرجوع الى الوثيق بالنعم وتحمل الذنب المجرم ثم سؤال الغفران والمتاب والمفتاح

فانتما الحسن في هذه الابواب فاذا اجعلتم ذلك في جميع امركم فاكثروا فانكم حصل لكم
في ذلك الخير الكثير مع العيان بحسن الادب يريد الملك القدير انتهى ولم يتكلم ابن
حجر على قوله من شر ما صنعت وقد كان ورد سؤال على شيخنا الوالد رحمه الله تعالى مضمونه
ان بعضهم زعم ان لا صنعت في اصل الرواية مطلقا بحثه وان الناس يضيفونها لا دراية فاجاب
بان المحفوظ انها كما هو محفوظ في صحيح البخاري في النسخ المعتمدة وكذلك يقرأها
الناس في الوظيفة الزروقية وغيرها وما ادعاه ذلك الرجل غير صحيح اذ لا دليل عليه
وما علل به لا ينتج اذ هو كلام صادر عن غير تأمل لما يلزم عليه من مراد على ادب اكثر من ادبه
صلى الله عليه وسلم وكيف وهو صلى الله عليه وسلم سيد العارفين الاولين والآخرين وهو الكامل الادب ربيبه
ربه فاحسن تاديبه وقال عليه الصلاة والسلام انا اعلمكم به واشدكم له خشية فكيف
يخطر بالبال ان يجاوزه احد في رتبة الادب او يطلع احد على شيء غاب عنه ما عدا انه خير ولو
صنع من معنى الصانع وقد اطلقه المتكلمون اخذا من قوله تعالى صنع الله الذي اتقن كل شيء و
في الحديث ان الله صانع كل صانع وصنعته وفيه ان الله صانع ما شاء فلو روعي بعضهم الا
لاجل ما كان في معنى الاختراع والخلق كما يسمى به الصنع في حقه سبحانه والاستعارة ايضا
على هذا المعنى واردة كتابا وسنة اما الكتاب فقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق
واما السنة فوردت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق وذرأ وبرأ من الاحاديث لا تحصى
لم تثبت رواية بعض [illegible] فيتمسك بالمروي وهو الحكم ومعناه فينبغي [illegible] من شر
ما ارتكبت من الاثام [illegible] واتعوذ من المؤاخذة بها وسوء عاقبتها انتهى ومن
اجل فوائد مشايخ المصنف رضي الله عنه في شرح الاسماء الحسنى عند اسمه
تعالى الغفور قال وان كتب سيد الاستغفار [illegible] عليه الحزن والطلوع
لسانه وسهلت عليه ذكر الكلمة في اخر الامر [illegible] الاحياء وجب مرارا وبالله التوفيق
انتهى وقوله [illegible] يستفاد هذا من قوله
تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم
ومن قوله تعالى ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وقوله ومن يطع الله والرسول
فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين الآية وقوله فاما من اعطى واتقى الآية وقوله
صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له وخبر يموت العبد على ما عاش عليه ويبعث
على ما مات عليه والمعنى ان ذلك عصمة والانتفاع به الاعم الاغلب قال سيدي
عبد الرحمن الثعالبي رضي الله عنه في كتابه العلوم الفاخرة واعلم ان سوء الخاتمة اعاذنا
الله منها لا تكون بفضل الله لمن استقام ظاهره وصلح باطنه قال ابن العربي الحاتمي
في شرح [illegible] فاما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود رضي الله عنه
ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه الحديث وفيه فوالله الذي لا اله الا هو ان احدكم ليعمل
بعمل اهل الجنة حتى لا يكون بينه وبينها الا قدر ذراع فيسبق عليه الكتاب
فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى لا يكون بينه

قف على ما يستعمل لمن صعب عليه الموت

وبينها

وبينها الا ذراع فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها رواه مسلم والبخاري قال ابن العربي الصحيح في ظاهر هذا الحديث ان هذا العامل كان عمله صحيحا وانه قرب من دخول الجنة بسابق القدر الذي ظهر عند الخاتمة واما العامل المذكور في كتاب الايمان في صحيح مسلم ورواه البخاري ايضا الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل النار فانه لم يكن عمله صحيحا في نفسه وانما كان رياء وسمعة فيستفاد منه الحض على الاخلاص في العمل والتحذير من الرياء ويستفاد من حديث ابن مسعود الحض على ترك العجب بالاعمال والركون اليها وانما التعويل على كرم الله سبحانه ورحمته والمنة له حيث وفقه للعمل وقال عياض رحمه الله تعالى في حديث ابن مسعود وما في معناه المراد بهذا الحديث ان هذا قد يقع في نادر الناس لا انه غالب فيهم من لطف الله سبحانه وسعة رحمته ان انقلاب الناس من الشر الى الخير كثير واما انقلابهم من الخير الى الشر ففي غاية الندور ونهاية القلة وهو نحو قوله تعالى ان رحمتي سبقت غضبي او غلبت غضبي وهذا او نحوه هو الذي يحتفظ انتهى **وقال ايضا** فان قلت فيمت شعري الى ماذا امري يؤول والى ماذا امور ترجع وما الذي سبق به القضاء في حقي فاعلم انك علامة تستأنس بها وتصدق رجاءك بسببها وهي ان تنظر الى احوالك واعمالك وان كلا ميسر لما خلق له فان كان قد يسر لك سبيل الخير فابشر فانك مبعد عن النار وان كنت لا تقصد خيرا الا وتحيط بك العوائق فتدفعه ولا تقصد شرا الا وتتيسر لك اسبابه فاعلم انك مقضي عليك فان دلالة هذه الامور على العاقبة كدلالة المطر على النبات ودلالة الدخان على النار وقد قال تعالى ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم فاعرض نفسك على الايتين وقد عرفت مستقرك من الدارين انتهى **وفي الحكم** اذا اردت ان تعرف قدرك عنده فانظر فيما يقيمك **وقال شيخ ابو طالب المكي** رضي الله عنه فاذا كان العبد ينظر ربه متى شاء وحرماته معظمة والى محبوبه ومرضاته مسارعا كان الله عز وجل له اذ نته توجهه متى ما ولشانه معظما والى مسرته من النعيم المقيم مسارعا وان كان العبد عن مولاه متهاونا وفي امره مستخفا ولشعائره مستحقرا كان الله عز وجل له مهينا ولشانه متهاونا والى ما يكرهه من العذاب الاليم مسارعا والعياذ بالله من ذلك انتهى وهذا كله لا يدافع الخوف من المكر لما لا يخفى وما يوم من الشخص في خاصية نفسه ان يكون من القليل النادر **وفي الاحياء** من يسرت له اسباب الشر وحيل بينه وبين اسباب الخير واحكمت علاقته بالدنيا فكانه كشف له على التحقيق سر السابقة التي سبقت له بالشقاوة اذ كل ميسر لما خلق له وان كانت الخيرات كلها ميسرة والقلب بالكلية عن الدنيا منقطعا وبظاهره وباطنه على الله مقبلا كان هذا ايقتضي تخفيف الخوف ولو كان الدوام على ذلك موثوقا به لكن خطر الخاتمة وعسر الثبات يزيد ان الخوف اشتعالا ولا يمكنانها الانطفاء. وكيف يومن تغيير الحال وقلب المومن بين اصبعين من اصابع الرحمن وانه اشد تقلبا

فمعلى ان انقلاب الناس من الشر الى الخير كثير وعكسه قليل

من الغدر في غليانه وقد قال مقلب القلوب ان عذاب ربهم غير مامون انتهى وقال في موضع

آخر من الذي يقدر على تطهير قلبه من خفايا الشرك والشكوك انتهى الحجى ولقد كان عمر رضي

الله عنه يبالغ في تفتيش قلبه حتى كان يسأل حذيفة رضي الله عنه هل يعلم به من آثار النفاق

في شيئا اذ كان خصه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعلم المنافقين وانا اعتقد الشيخ نقيا

قلبه من كل هم ابيس يا من سخي الله بتلبيس حاله عليه واخفيا عيوبه عنه وان وثق به فهو

ابن يثق بمعاينه على ذلك الى تمام حسن الخاتمة انتهى قوله وقال بعض [illegible] ومن له [illegible]

سوى قد خرج عنهم [illegible] فتشعشعهم ونبحث [illegible]

واستدل على ذلك [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] ثم انه على

تربيه وفي الاحياء من هذا المعنى ان ابن شبرمة قضى حاجة لبعض اخوانه كبيرة فجاءه

بهدية فقال ما هذا فقال لما اسديته الي فقال خذ مالك عافاك الله اذا سألت اخاك

حاجة فلم يجهد نفسه في قضائها فتوضأ للصلاة وكبر عليه اربع تكبيرات وعده

في الموتى انتهى قوله و [illegible]

[illegible] ثم بين المصنف رحمه الله تعالى هذا الاصل عده

المريد بيانا شافيا وفصله تفصيلا كافيا فقال جليه يستاطع على العقل ابراهيمه

ليعرف الحق من الباطل ويميز بين الصحيح والسقيم **ولما فرغ** من بيان النوع الاول

من انواع الامر التكليفي وهو التوبة في المعصية بيان اركانها وما يتعلق بها **شرع**

في بيان الانواع الباقية وهي شهود المنة في الطاعة والصبر على البلية والشكر في النعمة

ولما كان شهود المنة في الطاعة المخرج من الرياء والعجب اصله التوكل على الله

المبني على استحضار التوحيد الحقيقي بشهود ان لا فاعل سواه اذ بذلك يتبين عدم الاعتماد

على الاعمال والركون اليها لكونه بمقتضى هذا الشهود مستحيلا لا فاعلا ومعدوما لا

فاعلا اشار الى هذا الاصل مقتدما به عن الفرع لاستلزامه اياه فقال [illegible]

[illegible] **التوكل** كما قال الغزالي عبارة عن حالة تصدر عن التوحيد

ويظهر اثرها على الاعمال والتوكل ان تعلم ان لا فاعل سوى الله وانه على كل شيء قدير وان

تكل امرك الى الله عز وجل وتثق به فيه وتطمئن بالتفويض اليه بنفسك ولا تلتفت

الى غير الله تعالى اصلا ويكون مثالك مثال من وكل في خصومة في مجلس القاضي من علم انه اشفق

الناس عليه واقوى في كشف الباطل واعرفهم به واحرصهم عليه فانه يكون ساكنا بينه

مطمئن القلب غير متفكر في حيل الخصومة مستعينا بلحد الناس بعلمه وكذلك

ثقته بحسبه وكفايته في غرضه وانه لا ينفعه غيره فمن تحقق مع هذه بان الرزق والاجل

والخلق والامر بيد الله تعالى وهو منفرد به لا شريك له وان وجوده وحكمته ورحمته

لا نهاية لها ولا نهاية تعالى لا قواريها رحمته اتكل قلبه بالضرورة عليه وانقطع نظره عن غيره **ثم التوكل**

على ثلاث درجات احداها ما ذكرناه وهو كالثقة بالوكيل في الخصومة

والثانية وهي اقوى منها ان تكون حاله مع الله كحال الصبي في تعلقه بامه وفزعه اليها

في كل ما يهمه

عنه

اعرف حقيقة التوكل ومراتبه الثلاثة

ما يصيبه وذلك لثقته بشفقتها وكفالتها ولا طمعه في توكله فإن عز توكله
بأنه ليس محله بحق وكسب وإن كان لا يخلوا توكله من نوع إدراك وأما المتوكل على
الوكيل في الخصومة فكالمكتسب بالعقل والنظر والثالثة أن يكون بين يدي الله تعالى كالميت بلغ
بين يدي الغاسل فيكون ساقط الاختيار لعلمه بأن الله مجري الفكر فلا يبقى فيه متسع
لغير الانتظار لما يجري عليه انتهى **وقال الإمام الهروي** التوكل أصعب منازل العامة
عليهم وأوهى السبل عند الخاصة لأن الحق قد وكل الأمور كلها إلى نفسه وآيس
العالم من ملك شيء منها وهو على ثلاث درجات الأولى التوكل على الطلب ومعاطاة
السبب على نية شغل النفس ونفع الخلق وترك الدعوى والثانية التوكل مع إسقاط
الطلب وغض العين عن السبب اجتهادا في تصحيح التوكل وقمع تشوف النفس
وتفرغا إلى حفظ الواجبات الثالثة التوكل مع معرفة التوكل النازعة إلى الخلاص من
علة التوكل وهو أن تعلم أن ملكة الحق عز وجل للأشياء ملكة عزة لا يشاركه فيها
مشارك فيكل شركته إليه فإن من ضرورة العبودية أن يعلم العبد أن الحق هو
مالك للأشياء وحده انتهى **قال شارحه** ومن جملة الأشياء توكله فيتخلى منه
نفسه بنظره في حقيقة التوكل الذي يحمل على الخلاص من علة التوكل وهي رؤيته إياه
وإنما كان التوكل أساس كل خير لأنه به تحصل النجاة من الرجاء والخوف المفسدين لكل
عمل كما مر في التوكل وبه يزول هم الرزق وخوف الخلق الذين هما أصل كل
شر وفيه يحصل الانحياش إلى الله والإعراض عما هو سواه وذلك مجمع الخيرات وبه
تحصل كفاية الله للعبد في كل ما يهمه فقال الله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه
**قال العزيزي** وخرج الطبراني في الصغير وابن أبي الدنيا وأبو نعيم في صفة البيهقي في الشعب
عنه صلى الله عليه وسلم من انقطع إلى الله تعالى كفاه كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب
ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها قال وفيه إبراهيم الأشعث تكلم فيه أبو حاتم
وفي الجامع خرج الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم عن ابن الخطاب أن النبي صلى
الله عليه وسلم لو أنكم توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما ترزق الطير تغدوا خماصا قال
وتروح بطانا **قال المناوي** وإسناده صحيح واعلم أنه لا يشترط لتحقق التوكل
~~تحقق التوكل~~ ترك الكسب وترك التداوي والاستسلام للمهلكات نعم الأحد
يستفرغ في طلب المعيشة وحيل ذلك واستنباط دقائق الأمور فيها خارج عن
مناهج التوكل وأما ما خرجه الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم بإسناد صحيح عن
المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما توكل من اكتوى واسترقى فقد برئ من التوكل
فقال المناوي هذا فيمن فعل ذلك معتمدا عليه انتهى **وللغزالي** في الإحياء في هذه
المسألة بيان وتحقيق فيه **الوجه بتمامه تعالى ذرة ومن فوق تتبع المعيوب**
راجع هذا المعنى في شرح حديث من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته فيفضحه ولو
في جوف بيته وأخرج الإمام أحمد والبخاري من ستر أخاه المسلم في الدنيا فلم يفضحه

ستره الله يوم القيامة والضياء من ستر على مؤمن عورته فكأنما أحيا
ميتا قوله ويستر الله به سيئات الحسنات وجهه يرون لك أنه سبب لزيادة النعم
الدينية والدنيوية كما جاء في تفسير قوله تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم قوله وتكثر
معه خيره قال في الإحياء أضاف الله أكثر الخيرات والدرجات إلى الصبر وجعلها ثمرة له
فقال عز من قائل وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وقال تعالى وتمت كلمة
ربك الحسنى على بني إسرائيل بما صبروا وقال سبحانه ولنجزين الذين صبروا أجرهم بأحسن
ما كانوا يعملون وقال تعالى أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا وقال عز من قائل إنما يوفى
الصابرون أجرهم بغير حساب فما من قربة إلا وأجرها بتقدير وحساب إلا الصبر ولأجل كون
الصوم من الصبر قال الله تعالى الصوم لي وأنا أجزي به فأضافه إلى نفسه من بين سائر
العبادات ووعد الصابرين بأنه معهم فقال تعالى واصبروا إن الله مع الصابرين وعلق النصر على
الصبر فقال بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف
من الملائكة مسومين وجمع للصابرين بين أمور لم يجمعها لغيرهم فقال تعالى أولئك عليهم
صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون انتهى قوله والشكر لما يعم الله بنعمه في
رسالة القشيري سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول سمعت الأستاذ أبا
سهل الصعلوكي يقول سمعت المرتعش يقول سمعت الجنيد يقول كنت بين يدي السري في الصف وأنا
ابن سبع سنين وبين يديه جماعة يتكلمون في الشكر فقال لي يا غلام ما الشكر فقلت
أن لا يعصى الله بنعمه فقال يوشك أن يكون حظك من الله لسانك قال الجنيد رحمه الله
لا أزال أبكي على هذه الكلمة التي قالها السري انتهى وفيها أيضا سمعت محمد
ابن الحسين يقول سمعت الحسن بن يحيى يقول سمعت جعفرا يقول سمعت الجنيد رحمه الله
يقول كان السري إذا أراد أن ينفعني بشيء يسألني فقال لي يوما يا أبا القاسم أيش الشكر
فقلت أن لا يستعان بشيء من نعم الله تعالى على معاصيه فقال من أين لك هذا فقلت
من مجالستك انتهى وهذا هو الفعل اللازم للعبد من شكر الله كما قال سيدي ابن عباد رضي الله عنه
لا يستعمل جوارحه في معصية إذا أنعم الله عليه وعلى هذا القياس في العلوم والأحوال
وغيرهما قوله والصبر حبس النفس على مكروه هذا يدور على أربعة أقسام أولها
حبس النفس على المعاصي وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم والمجاهد من جاهد نفسه
والمهاجر من هاجر السوء والصبر على المعاصي شديد لا سيما معصية صارت
عادة مألوفة إذ يتظاهر فيها على بواعث الدين جند أن جند الهوى وجند العادة فإذا انضم
إلى ذلك سهولة الفعل وخفة المؤونة فيه لم يصبر عنها إلا الصديقون وذلك كمعاصي
اللسان فإنها هينة سهلة كالغيبة والكذب والمراء والثناء على النفس ويحتاج في
دفع ذلك إلى أشد أنواع الصبر الثاني الصبر على الطاعة وهو من أشد الصبر ويحتاج المطيع
إلى الصبر في ثلاثة أحوال أول العبادة بتصحيح الإخلاص ودفع شوائب الرياء ومكايد الشيطان
ومكايد النفس وغرورها وحالة العمل كي لا يتكاسل عن تحقيق آدابه بعد وضعه

مرتين

سمعت

أعرف أقسام الصبر الأربعة

وسننه

وسننه ويوقع على شروط الأدب مع حضور القلب ونفي الوساوس وبعد الفراغ
فإن يحترز عن ذكره وإفشائه لتظاهر به رياء وسمعة. ذكر هاهنا الإمام أبو حامد وإلى هذين
القسمين الإشارة بقول الخواص الصبر الثبات على أحكام الكتاب والسنة ذكره القشيري
عنه في الرسالة والثالث ما لا يرتبط باختيار العبد ولا حيلة له في اختياره في دفعه وتداركه كالأذى
يناله من غيره بيد أو لسان قال الإمام أبو حامد رضي الله عنه فالصبر على ذلك بترك
المكافأة تارة يجب وتارة يستحب قال بعض الصحابة رضي الله عنه ما كنا نعد إيمان الرجل
إيمانا إذا لم يصبر على الأذى قال الله عز وجل ولنصبرن على ما آذيتمونا وعلى الله فليتوكل المتوكلون
وقال تعالى ودع أذاهم وتوكل على الله وقال ولقد نعلم أنك يضيق صدرك بما يقولون فسبح بحمد ربك
وكن من الساجدين والرابع ما لا يدخل أوله وآخره تحت الاختيار كالمصائب بموت
الأعزة وهلاك الأموال والمرض وذهاب بعض الأعضاء وسائر أنواع البلاء قال أبو حامد
رضي الله عنه والصبر عليه من أعلى المقامات في الحديث إذا ابتليت عبدي ببلاء فصبر ولم يشك
إلى عواده أبدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه فإن أبرأته أبرأته ولا ذنب له وإن
توفيته فإلى رحمتي وفيه أيضا إذا وجهت إلى عبد من عبيدي مصيبة في بدنه
أو ماله أو ولده ثم استقبل ذلك بصبر جميل استحييت منه يوم القيامة أن أنصب له ميزانا
أو أنشر له ديوانا انتهى قوله والشكر يكون بالقلب وتارة باللسان وتارة بالجوارح

مراتب الشكر ثلاث

قال أبو عبد الله سيدي محمد بن عباد رضي الله عنه الشكر على ثلاثة أوجه
شكر بالقلب وشكر باللسان وشكر بسائر الجوارح فشكر القلب أن يعلم أن النعم كلها
من الله تعالى قال الله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله وشكر اللسان الثناء على الله تعالى وكثرة
الحمد والمدح له ويدخل فيه التحدث بالنعم وإظهارها ونشرها قال الله تعالى وأما بنعمة
ربك فحدث وقال سيدنا عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه تذاكروا النعم
فإن ذكرها شكر ومن شكر اللسان أيضا شكر الوسائط بالثناء عليهم والدعاء لهم وفي
حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يشكر القليل
لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشكر الناس لله أشكرهم للناس وشكر سائر
الجوارح أن يعمل بها العمل الصالح قال تعالى اعملوا آل داود شكرا فجعل العمل شكرا وروي عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قام حتى تفطرت قدماه فقيل له يا رسول الله تفعل هذا
وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال أفلا أكون عبدا شكورا وسأل
رجل أبا حازم رضي الله عنه فقال له ما شكر العينين فقال إذا رأيت بهما خيرا أعلنته
وإذا رأيت بهما شرا سترته قال فما شكر الأذنين قال إذا سمعت بهما خيرا وعيته
وإذا سمعت بهما شرا دفنته قال فما شكر اليدين قال لا تأخذ بهما ما ليس لك ولا تمنع
حقا هو لله فيهما قال فما شكر البطن قال أن يكون أسفله صبرا وأعلاه علما قال فما
شكر الفرج قال كما قال الله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم

بما هو غير ملوم فيه قال فما شكر الرجلين قال ان رايت شيئا غبطته استعملتهما عمله
وان رايت شيئا مقته كففتهما عن عمله وانت شاكر لله تعالى انتهى قوله وهو اسم طه
المستفهم الذي وقع عليه الشيطان بان التنبيه عليه وبيانه فربما يعني ح الحديث الذي
اشار له بقوله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من
هو فوقكم فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم **في الجامع** انظروا الى من هو اسفل
منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم رواه الامام احمد ومسلم
والترمذي وابن ماجة عن ابي هريرة قوله اسفل منكم اي في امر الدنيا ولا تنظروا الى من هو
فوقكم فيها فهو اي النظر المذكور ان لا تزدروا اي لا تحقروا فان المرء اذا نظر الى من فضل عليه
في الدنيا طمحت له نفسه واستصغر ما عنده من نعم الله وحرص على الازدياد ليلحقه
او يقاربه واذا نظر الى الدون شكر النعمة وتواضع وحمد **قال الغزالي** واعجبا لمن كيف
لا يساوي دنياه بدينه اليس اذا مقتته نفسه بعصيته ما اراه في العصيان لشرق فيستطح
ابدا في الدين الى من دونه لا الى من فوقه افلا يكون في الدنيا كذلك **وقال العاصمي** لما كان الانسان
يترقى في درجات النظر علوا اعلاها ناد في جهة تشتد بها حرصه الى النظر الى ما فوقه فاذا نظر
الى ما هو دونه في درجات الدين اعتراه العجب واعجب بنفسه فطال بتلك الدرجة على
الخلق واستطال بحسن ما هو به من درجات العلو فلا يخفى منه عضو الا تكشى وتبدد وكذا
درجة الدنيا اذا رقي بعضها الى من دونه تكبر عليه فتتاه على الله بنعمه وتجبر على عباده فحنى
دينه **وقد** اخذ هذا الحديث محمود الوراق فقال

| | |
|---|---|
| لا تنظرن الى ذا المال والنشب في | الموشي والرياش |
| فتظل موصول النهار | بحسرة قلق الفراش |
| وانظر الى من كان مثلك | او نكير في المعاش |
| تقنع بعيشك كيف كان | وترضى منه بانتعاش |

انتهى من المناوي في **قال العلقمي** قال ابن جرير وغيره هذا الحديث جامع لانواع من الخير
لان الانسان اذا راى من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه من ذلك واستصغر ما عنده من نعمة
الله تعالى الى ما سبق انتهى **وفي** صحيح البخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه اذا نظر احدكم
الى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه **قال ابن حجر** زاد
مسلم فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم قال وفي معناه ما اخرجه الحاكم من حديث عبد الله بن
الشخير رفعه اقلوا الدخول على الاغنياء فانه احرى ان لا تزدروا نعمة الله ثم قال ومن
ورد في نسخة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رفعه قال خصلتان من كانتا فيه كتبه
الله شاكرا صابرا من نظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضل به عليه
ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به واما من نظر في دنياه الى من هو فوقه
فاسف على ما فاته لم يكتبه شاكرا ولا صابرا اه وسـاذ كمن من النظر في الذي
هو من جهة الجماعة مع تعظيم ما انعم الله عليه به منه فان نفسه محتقرة له

فلينظر احق

فصل في وصية ابن عباد رضي الله عنه

فليسلك ايضا من هو دونه فيه ليستظهر هذا الحديث المبارك اصل وصية سيدي
محمد ابن عباد رضي الله عنه وقد اعتنى المصنف جدا وشغلها بنصيحة في الحق فقال
قال رضي الله عنه وصية يحتاج اليها كل طالب المزيد من الغريب المجيد الحمد لله من اراد
الاستقامة على سبيل الحق في دينه والنقص عن عدوه والتخلص من وساوس النفوس
وضعفها وشغلها والحصول على شرح الصدر فليلزم مقام الادب مع الله ظاهرا وباطنا في جميع احواله
فذلك هو الشكر الموجب للمزيد ويبنى ذلك على اصلين معرفته لعظمة ربه وكبر جلاله
واتصافه بالصفات العلية القدسية وعلمه بخسة نفسه وضعفها وعيوبها وآفاتها
فاذا احاط علمه بهذين الاصلين نظر الى نفسه والى ما اجراه الحق سبحانه عليه من الافعال
والاقوال وما صرفه فيه من الاحوال فيستحي فينبغي ان يعرف الله به ورحمة وعنايته وفضله
فلا طمع لاحد في ادراكه ومجموعه الا به فيقول ما له ذلك عبثا وحياء فحاله على الشكر
لله تعالى بشهود النعم منه وحسن الادب معه فاذا استعمله على طاعته فرح بمنة وتنقي
الآفات عنه واخلاصه فيها لانه جل وعز فيكون فينبغي بهذه الرتبة والادب
افضل مما استفرغ فيه اوقاته في الطاعات وانواع العبادات مع معرفة ان ذلك ولكن ان
رأى نفسه بحالة نعمة من صحة بدنه ونيل رزقه وان فرغ فليفرح بذلك ويشكر ربه عليه
لعلمه انه لا يستحق ذلك ولا يليق به ويستعمل فينبغي حسن الادب في الاستعانة
به على طاعة الله عز وجل ولا يستعملها في معصية وكم من شخص مبتلى بمرض او فقر
يتمنى ذلك ولا يجده وكذلك ان ابتلي بفقر او اصيب بمرض او مصيبة من مصائب الدنيا
فليفرح بذلك لانه سلك به مسلك الاولياء والصالحين ويسبح بمنة ربه عز وجل ان
لم تكن اشد من ذلك مما ابتلي به طوائف من الناس ويستعمل حسن الادب في القبول
والرضى ونفي الجزع والشكوى والدعاء الى الله تعالى في سعة الرزق وكشف الضر وسؤال
العافية في الخير والدنيا فان امكنته التسبب في اكتساب ما يعينه والتطبب لبدنه
فليفعل ذلك فهو من حسن الادب وليشكر الله تعالى على تمكينه من ذلك واذنه له فيه
وكذلك ان ابتلي بذنب او غفلة او سوء ادب لا يغفل عن اللطف ويخفي المنة
بذلك فقد يكون سببا لخوفه ونفي عجبه ولتعايشه كما ورد في الخبر في قوله
عليه الصلاة والسلام لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو اشد من ذلك وكم من
شخص مرتكب للكبائر مستمر عليها فرح بها فليستعمل فينبغي حسن الادب في المبادرة
الى التوبة والتحكم الخوف وكثرة الاستغفار والدعاء والبكاء وكذلك اذا كان
على مذهب امام من ائمة الدين مجمع على امامته وهو يجد في الحال من ياخذ عنه ممن تفقه
فيه من اهل الدين وقد اخذه عن شيوخه وشيوخه عن شيوخهم الى ان ينتهوا الى
ذلك الامام فليفرح بذلك وليشكر الله عليه وكم من شخص قلد مبتدعا او ابتدعه هو
بجهله بذلك فليستعمل فينبغي حسن الادب معه في توقيره واتباعه في كل ما ورد وفي
الحال وان اتباع غيره من الائمة المجمع على امامتهم ما يقتضي احتمال ان قوي عليه

الله عليه من غير استعفاف ولا توسل وكم من شخص ... ويستعمل حسنة الادب في تحسينها ... الخ

العجب

او يقتضي رخصة ان احتاج اليها ولم يكن في مذهب امامه انكار على من فعل ذلك فليفعله ولا يسفه ذلك عن درجة الادب وكذلك الضعيف بشيخ من شيوخ الصوفية سلك سبيل السنة فليفرح بذلك ويشكر الله وكم من شخص لعبت به ايدي الضالين والمبتدعين فهلك بذلك ويستعمل فيه حسن الادب في الانقياد لاوامره وترك مخالفته وان لا يكتمه شيئا من اسراره وان لا ينتقل عنه الى غيره وكذلك ان كان له صاحب او اخ يسلم معه دينه ويجد معه من الرفق في دنياه ويدخل في هذا الزوج والزوجة فليفرح بذلك وليشكر الله تعالى عليه وكم من شخص مبتلى بصاحب يفسد عليه دينه ودنياه ويستعمل فيه حسن الادب في القيام بحسن صحبته والوفاء بحقوقه وكذلك ان اقيم في سبب يجد فيه كفايته وغناه عن الناس فليفرح بذلك وليشكر الله عليه وكم من شخص مبتلى بالا يلتجئ الى الناس والاجتناب بجميع ما نهى الشرع الذي يقع وقت بسبب ذلك وان كان في عمل من اعمال البر كتعليم قرآن او غيره فليحتسب في ذلك ثوابه وليتحفظ في تعليمه ما امكنه ولا يجفوا على متعلم ولا يخلطه وليراقب ربه في ذلك وكذلك ان سمع مثل هذه النصيحة او رآها مكتوبة فليشكر الله على ذلك وليفرح بها وكم من شخص محجوب بالغفلة والسهو ومنتبه ولا يجد ناصحا وليستعمل فيه حسن الادب في امتثالها والوقوف على حدودها ونذكرها لاهلها ويسال ذلك كله صدق الافتقار الى الله والضراعة اليه في ان يوفقه لذلك ويعينه عليه فاذا اعطي ذلك فليفرح بذلك وليشكر الله تعالى وكم من شخص مبتلى برؤية نفسه واعتماده على عقله وحدسه وليستعمل فيه حسن الادب في اتهام نفسه في تصحيح الافتقار والضراعة اللذين ذكرناهما وهذا الذي ذكرته من اوله الى آخره داخل في معنى ما ورد في الخبر من قوله صلى الله عليه وسلم انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وبالله التوفيق انتهى من الرسائل الصغرى وقال في الرسائل الكبرى فانظر هذا الطريق ما اسهله واحسنه واقربه واجمله واكمله او كما قال هذا معناه ثم قال بعد ذلك انما هذا الامر هو لاهله وقال في موضع آخر منه هو طريق الاحرار لا تقبله سوى نفوسهم ولا يسلك فيه الا خفافهم وقال في موضع آخر [illegible] استنباط من قوله تعالى لاقعدن لهم صراطك المستقيم ولا تجد اكثرهم شاكرين وقال الله اعلم كم فيه [illegible] انتهى كلامه رحمة الله عليه وبالله التوفيق انتهى كذا نقله المصنف قوله وقال موسى لا تجلت قدرته واذ تاذن ربكم لئن شكرتم لازيدنكم قال ابن عطية تاذن بمعنى اذن اي اعلم وهو مثل اكرم وتكرم [illegible] منه مقترنا بانفاذ وقضاء قد اسبقه وطلب تفعل هنا [illegible] اسندت الى البشر منفية في جهة الله تعالى وقال بعضهم [illegible] الزيادة في الشكر ليست في الدنيا وانما هي في نعيم الآخرة والدنيا اهون من ذلك والصحيح انه يجوز ان يكون ذلك وان يزيد الله ايضا المومن على شكره من نعم الدنيا وان يزيده

عن التسبب غير [illegible] وليستعمل حسن [illegible] المسلمين [illegible] شروط اجتناب [illegible]

ايضا منهم

ايضا منها جميعا وحكى الطبري ايضا عن سفيان وعن الحسن انهما قالا معنى الاية
لئن شكرتم لازيدنكم من طاعتي وضعفه الطبري وليس كما قال بل هو قوي حسن فتامله
وقوله لئن شكرتم جواب قسم تضمنه الكلام انتهى **وفي الكشاف** تاذن بمعنى اذن
ونظير تاذن واذن توعد واوعد وتفضل وافضل ولا بد في تفعل من زيادة معنى ليس في افعل كانه
قيل واذ اذن ربكم ايذانا بليغا تنتفي عنه الشكوك وتزاح عنه الشبه **والمعنى** و
اذ تاذن ربكم فقال لئن شكرتم او اجرى تاذن مجرى القول لانه ضرب من القول **وفي** قراءة
ابن مسعود واذ قال ربكم لئن شكرتم **وفي الرسائل** الكبرى اذا امرت بالشكر فيكفي
عليك قدرها ومعرفة قدرها ان تعرف انك لا تليق بك وهي انك تستولي عليك
من الفرح بها ما يمنعك من التطلع الى سواها وذلك هو حقيقة الذي تستوجب به
المزيد انتهى **وحاصل** ما اشار اليه بالحديث والاية ان ان احدهما ان الطريق الموصلة
الى تعظيم النعم ومعرفة قدرها الذي هو الشكر المفضي الى ما ذكر الناظم من انه يعطي مثل
ما اعطيه وثانيهما ان ذلك هو الشكر المتضمن للزيادة كما تقدم عن الرسائل قوله
**وانشد من يزيد ربه الا الذي تزيد نفسه** يعني ان الشاكر يرى النعمة التي من جملتها الطاعة
من الله تعالى ويشهد المنة له تعالى عليه في ذلك ويستحضر احسانه اليه فيشكر بلا عجب
والتفات والمحنة فيزيد له الله تعالى مننا واحسانا كما تقدم في الاية **والعابد** يشاهد
العمل من حيث صدوره منه وجريانه على يديه في غالب احواله لا من حيث انه منة
فيرضى الى ذلك ويسعى ان الزيادة في ثوابه بحسبه فالشاكر يعمل شطر الليل
مشاهدا لسابق احسانه له وتوفيقه اياه والعابد يعمل ما يعمل رجاء من الثواب
وليقع مع بطاعته ورود العقاب بنفسه اي عمله هو الذي يزيد في نظره فهو غايب
محجوب كما قال في الحكم انما استوحش العباد والزهاد من كل شيء لغيبتهم
عن الله في كل شيء فهم غير سالمين من الدعوى التي هي اعظم البلوى اعني رؤية النفس ونسيان
قدرها اسمى ما قال سيدي ابن عباد رضي الله عنه في بعض رسائله الكبرى والعبد اذا راى نفسه
تمام ادراك او وجود [illegible] رؤية توجب له ادنى سكون او ركون الى ما يلوح له من علم
نافع او عمل صالح فهو مدح كانه مشاهد اذ ذلك كمال نفسه من حيث قيام ذلك العلم
او العمل به وهو من ذلك ان يطلب على ذلك حظا من الحظوظ الدنيوية او الاخروية بان
يكافا على ما اتصف به او من علم او عمل شيئا كثيرا واجرا من ذلك كما عليه من اعظم الكامل الذي رجاه
والاقبل وان كان ذلك شيئا قليلا او عدمه البتة حجة لذلك كما يفعله من الحمقاء والا
مشاهدة نفسه لم يتصور منه رؤية كمال الذي اطلعه او حظ يفرح بوجود [illegible] اختيارها وجوده بفقده
انتهى **وقال في رسالة اخرى** كل حكمة تجري على العارفين ملقاة في نظرهم لا يعتقدون
لها سببية الا ارادة الله ومشيئته فقط فتعلقت قلوبهم الى ذكر الله وزالت عنها
ثقة نفوسهم وصارت طيبة طاهرة ولاجل ذلك ما صار فيها الخبائث وزوالها بلغت
من العبادة والزهادة كل مبلغ فيفيض ما ليس للعباد وتعرض عن تي الا وتاده



صح

مشترك تقال في الخيانة ولوازمها بلغت من العبادة ومزيتها لتجا          الامر رحمه الله
بهذه الامور العزيزة الذي لا يوصل اليه بسبب ولا حيلة بل ما يهبه اكثر من يشار
اليه في هذه الازمنة انتهى يعني ما قدمه من شهود انعام الله تعالى بالفعل اما لمنة
له فيما اجرى على يد عبده من الغنى من غير رؤية للنفس ولا اثبات حول ولا قوة لها قوله
وبين [illegible] اي بينهما من التفاوت ما بين متعلقيهما اي زيادة
الله وزيادة النفس ولا نسبة بين زيادة ملك الملوك الذي له القدرة الكاملة والغنى
المطلق والفضل العظيم وزيادة نفس العبد الموصوفة بالضعف والعجز والفقر والحدث
وجاء محله فالشكر كما قال لا مقام اجمع من المقامات العالية وهو اعلا من الصبر
والخوف والزهد وغيرها من المقامات لانها ليست مقصودة في انفسها وانما تراد
لغيرها فالصبر يراد منه قمع الهوى والخوف سوط يسوق الخائف الى المقامات المحمودة
والزهد هرب من العلائق المشغلة عن الله جل اسمه واما الشكر فمقصود في نفسه
ولذلك لا ينقطع في الجنة وليس فيها توبة ولا خوف ولا صبر ولا زهد والشكر دائم في
الجنة ولذلك قال جل جلاله واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين انتهى واياك ان تعتقد
بفعل امر العباد وتستحقر شانهم فانهم لم يخرجوا عن دائرة عناية الله وحيطة رعايته
قال في الحكم اذا رايت عبدا اقامه الله بوجود الاوراد وادامه عليها مع طول الامداد
فلا تستحقرن ما منحه مولاه لانك لم تر عليه سيما العارفين ولا بهجة المحبين فلولا
وارد ما كان ورد انتهى وانما المقصود من هذا الشرح بيان عظيم شان الشكر لما له من الشرف
على مقام العبادة فاهم قوله [illegible]
قد استوفاها الامام ابو حامد رضي الله وكذا الشيخ ابو القاسم القشيري ونفعنا الله
بهما فمن اراده فلينظر في كتبهم وشرع المصنف رحمه الله ورضي عنه في شرح
نصيحة الله تعالى وبيان ما تحصل به من اتباع امره ونصره في دينه والتسليم له في حكمه شرع
في بيان نصيحة الرسول صلى الله عليه وسلم وقد تقدم له انها تحصل بامور منها اتباع سنته
واحترام قرابته والشفقة على امته فاشار الى شرح ما يتعلق بها على الترتيب فقال [illegible]
[illegible] اي للفعل اي للنفس جانب الحق هو ما كان عليه
صلوات الله وسلامه عليه فبمتابعته تتحقق السلامة من الضلال وبعدها يتحقق الهوى
فوقع فيه ولهذا قال الجنيد رضي الله عنه في قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه
ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله الصراط المستقيم صراط محمد صلى الله عليه وسلم وقال
ايضا رضي الله عنه الطرق كلها مسدودة الا على من اقتفى اثر الرسول صلى الله عليه وسلم
وقال ابن عباس بن عطا رضي الله عنه من الزم نفسه اداب السنة نور الله قلبه بنور
المعرفة ولا مقام اشرف من مقام متابعة الحبيب صلى الله عليه وسلم في اوامره وافعاله واخلاقه
قوله [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء من بعدي عضوا
عليها بالنواجذ تمامه واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة

قال الراوي

اعلم ان الشكر افضل من سائر المقامات واعلاها

عنه

من

ملحق في اتباع سنته صلى الله عليه وسلم

بالمعجمة لا بالمهملة وكثير من الناس يغيره بالمهملة

قال الراوي وانا اقول وكل ضلالة في النار وهالك ادخل في المدخل **ونبه** بقوله وسنة
الخلفا الراشدين من بعدي على ان متابعة اصحابه متابعة له لانهم المحافظون على طريقته قال
**ابن مسعود** رضي الله عنه من كان منكم متاسيا فليتاس باصحاب محمد صلى الله عليه
وسلم فانهم كانوا ابر هذه الامة قلوبا واعمقها علما واقلها تكلفا واقومها هديا واحسنها حالا
اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم واقامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في اثارهم
فانهم كانوا على الهدى المستقيم **وسعى عضوا** عليها بالنواجذ الزموها
وحافظوا عليها ولا تتركوها وهو كناية عن الحرص عليها كالعاض على الشيء بنواجذه خوفا ان يفلت
له ويخرج من فوه **ثم نبه** على بعض السنن التي ابتداها نبينا وقال العلماء بها فقال
ومن السنة السواك هو هنا بمعنى الاستياك اذ ذاك هو السنة وقد يطلق بمعنى ا
المعنى يطلق على ما يستاك به ولا معنى له هنا وهو في اصطلاح العلماء كما قال الحطاب استعمال
عود او نحوه في الاسنان لتذهب الصفرة وغيرها والله تعالى اعلم **وما ذكر** المصنف من سنيته
هو الذي استظهره ابن عرفة وبه شهدت الاحاديث قال الحطاب المعروف في المذهب انه
مستحب **وقال ابن عرفة** الظاهر انه سنة لدلالة الاحاديث على مثابرته صلى الله عليه
وسلم والظاهر والامر به انتهى كذا رايته في نسختين عن ابن عرفة على مثابرته صلى الله عليه وسلم و
لعله سقط لفظ عليه **و** المثابرة بالثا المثلثة والبا الموحدة المواظبة ولا شك ان الا
حاديث الواردة في الامر به والمواظبة عليه كثيرة **ثم** ذكر حديث ابي هريرة رضي الله عنه
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة وهو متفق عليه ومجمع على صحة
اسناده ورواه البخاري في الصلاة ومسلم في الطهارة وابو داوود والنسائي في الطهارة وابن ماجة
في الصلاة انتهى **وفي الجامع** اخرج ابو نعيم من كتاب السواك عن عبد الله بن عمرو بن حلحلة
ورافع ابن خديج معا السواك واجب على من نسم **قال المناوي** متاكد جدا بحيث
يقرب من الوجوب **وفيه** ايضا اخرج الديلمي في مسند الفردوس عن ابي هريرة السواك
سنة فاستاكوا اي وقت شئتم قوله ويتاكد عند كل صلاة وان لم يتوض وعند الوضو وان لم
يصل وعند القيام من النوم وفي شرح ابن مسعود فيه ابحث في سعي مواظبته لانه يتاكد فيها
طلبه ولا يطلق الطلب ثابت لم يعين ما ينبغي عليه خامس وهو وقت قراءة القران
في الحطاب السواك مستحب في جميع الاوقات ولكن في خمسة اوقات اشد استحبابا
احدها عند الصلاة سوا كان متطهرا بما او تراب او غير متطهر كمن لم يجد الما والتراب والثاني
عند الوضو الثالث عند قراءة القران الرابع عند الاستيقاظ من النوم الخامس عند تغير
الفم وتغيره يكون باشياء منها ترك الاكل والشرب ومنها اكل ما له رائحة كريهة
ومنها طول السكوت ومنها كثرة الكلام انتهى ومثل الوضوء الطهارة الترابية
كما في الزرقاني قوله **ومن السنة استعمال خصال الفطرة** يشير به الى الحديث
المتفق عليه كما في شرح الرسالة ولفظه في البخاري الفطرة خمس او خمس من الفطرة
الختان والاستحداد وقص الشارب ونتف الابط وتقليم الاظفار وقص الشارب والشعر من سبيلها رواه الحديث

وفي علي خلاف العلماء في حكم السواك هل هو سنة او مستحب

وعند ... وضوء

كما في ابن حجر وفي رواية خمس من الفطرة وفي اخرى الفطرة خمس قال ابن دقيق العيد دلالة
من على التبعيض اظهر من دلالة هذه الرواية على الحصر وقد ثبت في احاديث اخر زيادة على ذلك
فدل على ان الحصر فيها غير مراد اذ قيل ان مفهوم العدد ليس بحجة وقيل كان اعلم اولا بالخمس
ثم اعلم بالزيادة وقيل الاختلاف في ذلك بحسب المقام فذكر في كل موضع اللائق با
لمخاطبين وقيل اريد بالحصر المبالغة لتاكيد امر الخمس المذكورة وفي ذلك عدة الخصال الوا
ردة في الاحاديث وفي تعبير المصنف بخصال الفطرة وقوله الا الى غير ذلك اشارة الى ان ما
ورد في بعض الروايات ثلاث من الفطرة وفي بعضها خمس وفي بعضها عشر ليس المراد منه
الحصر قال ابن حجر واما تفسير الفطرة فقال الخطابي ذهب اكثر العلماء الى انها بمعنى
السنة والمعنى انها من سنن الانبياء وقالت طائفة بمعنى الدين واستشكل ابن الصلاح
ما ذكره الخطابي وقال معنى الفطرة بعيد من معنى السنة لكن لعله اراد انه على حذف مضاف
اي سنة الفطرة وتعقبه النووي بان ما نقله الخطابي هو الصواب فان في صحيح البخاري عن ابن
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من السنة قص الشارب ونتف الابط وتقليم الاظفار قال وا
صح ما يفسر به الحديث ما جاء في رواية اخرى لا سيما في البخاري انتهى ولم ار الذي قاله في شيء
من نسخ البخاري بل الذي فيه من حديث ابن عمر بلفظ الفطرة وكذا في حديث ابي هريرة نعم وقع
التعبير بالسنة بدل الفطرة في حديث عائشة عند ابي عوانة في رواية وفي اخرى بلفظ
الفطرة كما في رواية مسلم والنسائي وغيرهما قال الراغب واصل الفطر بفتح الفاء
الشق طولا ويطلق على الوهي وعلى الاختراع وعلى الايجاد وقال ابو شامة اصل الفطرة
الخلقة المبتداة والمراد هنا ان هذه الاشياء اذا فعلت اتصف فاعلها بالفطرة التي فطر الله
العباد عليها واستحبها لهم ليكونوا على اكمل الصفات والسنة المعبر بها في بعض الروايات
المراد بها الطريقة لا التي تقابل الواجب وقد جزم بذلك الشيخ ابو حامد والماوردي وغيرهما
واغرب القاضي ابو بكر ابن العربي فقال عندي ان الخصال الخمس في هذا الحديث كلها واجبة
فان المرء لو تركها لم تبق صورته على صورة الادميين وتعقبه ابو شامة بان الاشياء التي
مقصودها مطلوب لتحسين الخلق وهي النظافة لا تحتاج الى ورود امر ايجاب للشارع
فيها اكتفاء بدواعي الانفس فمجرد الندب اليها كاف ونقل ابن دقيق
العيد عن بعض الفضلاء انه قال دل الخبر على ان الفطرة بمعنى الدين والاصل فيما اضيف الى
الشيء انه منه ان يكون من اركانه لا من زوائده حتى يقوم دليل على خلافه وقد ورد الامر باتباع
ابراهيم عليه السلام وكل شيء امر الله باتباعه فهو على الوجوب لمن امر به وتعقب بان
وجوب الاتباع لا يقتضي وجوب كل متبوع فيه بل يتم الاتباع بالامتثال فان كان واجبا
على المتبوع كان واجبا على التابع او ندبا فندب فيتوقف ثبوت وجوب هذه الخصال
على الامة على ثبوت كونها كانت واجبة على الخليل عليه السلام انتهى وتفسير الفطرة في
عبارة المصنف بالسنة جمع بينهما والظاهر حمل السنة في المتن على معناها المشهور
لقوله في شرح الرسالة اما قص الشارب فهو السنة واما حلق العانة فسنة والحل

واصح

اعلم ان الفطرة
بفتح الفاء

لنفي الاحفى

فرع في استعمال هذ
الاشيا هل لها حد ام

لتقي بيسي الاحكام الفقهية وفيه من الطافه في استعمال ما ذكر انه لا حد له قال القاضي
عياض لا حد لاقل التشهد عند العلماء. والمستحب من الجمعة الى الجمعة وينبغي ان لا يكثر
ذلك اكثر من الاربعين يوما قال الابي قلت ذكر النيسابوري من حديث انس قال وقت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحلق الرجل عانته كل اربعين يوما وان ينتف ابطه كلما طلع
ولا يدع شاربه يطول وان يقلم اظفاره من الجمعة الى الجمعة وان يتعاهد البراجم اذا توضأ وان
لا يبلغ اليها سهو في الغسل لا يصيب. هذا الحديث الحاجة والطول فيه اطال الشي من ذلك
ازيل انتهى قوله حلق العانة تحرزا بالحلق من النتف قال في شرح الرسالة قالوا
ونتفها يورث الجذام ويرخي العصب ويحرق بالانعاظ انتهى قال ابن حجر قال ابن دقيق
العيد الاولى في ازالة الشعر هنا الحلق اتباعا ويجوز النتف و قال النووي وغيره
السنة في ازالة شعر العانة الحلق بالموسى في حق الرجل والمراة معا وقد ثبت الحديث
عن جابر في النهي عن طروق النساء ليلا حتى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة ولكن
يتادى اصل السنة بازالته بكل مزيل وقال النووي ايضا والاولى في حق الرجل الحلق
وفي حق المراة النتف واستشكل بان فيه ضررا بالمراة على الزوج فاستغنى بها المحل
فان النتف يرخي المحل باتفاق الاطباء ثم قال ابن دقيق العيد ان بعضهم مال الى ترجيح
الحلق في حق المراة لان النتف يرخي المحل قال ابن العربي ان كانت شابة فالنتف
في حقها اولى لانه يربو مكانه النتف وان كانت كهلة فالاولى في حقها الحلق لان النتف
يرخي المحل وقيل الاولى في حقها التنور مطلقا لما كان بعيدا وحكى النووي في
وجوب الازالة عليها اذا طلب الزوج منها ذلك وجهين اصحهما الوجوب انتهى
والمراد بالعانة كما قال النووي الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه وكذا
الشعر الذي حوالي فرج المراة ونقل عن ابي العباس بن سريج انه الشعر النابت حول حلقة
الدبر فتحصل من مجموع هذا استحباب حلق جميع ما على القبل والدبر وما حولهما
وقال ابو شامة العانة الشعر النابت على الركب بفتح الراء والكاف وهو ما انحدر من البطن
وكان تحت الثنية وفوق الفرج وقيل لكل عظم ركب وقيل ظاهر الفرج نفسه
سواء كان من رجل او امراة قال ويستحب اماطة الشعر عن القبل والدبر اولى خوفا ان يعلق
به شيء من الغائط فلا يزيله المستنجي الا بالماء. ولا يتمحض من ازالته بالاستجمار وقال ابن
دقيق العيد قال اهل اللغة العانة الشعر النابت على الفرج وقيل هو منبت الشعر قال وهو
المراد في الخبر وقال ابو بكر ابن العربي شعر العانة اولى الشعور بالازالة لانه
يتكثف ويتلبد فيه الوسخ بخلاف شعر الابط قال واما حلق ما حول الدبر فلا يشرع وكذا
قال الفاكهاني في شرح العمدة انه لا يجوز كذا قال ولم يذكر للمنع مستندا والذي استند
اليه ابو شامة قوي بل ربما تصور الوجوب في حق من تعين ذلك في حقه كمن لم يجد الا القليل
وامكنه ان لو حلق الشعر لا يعلق به شيء من الغائط يحتاج معه الى غسله وليس معه
زايد على قدر الاستنجاء. قال ابن دقيق العيد كان الذي ذهب الى استحباب حلق ما حول

ذكر بطريق القياس انتهى قوله ونتف الجناحين قال ابن حجر يستحب البداءة بالجهة
اليمنى ويزيل ما في اليمنى بأصابع اليسرى وكذلك اليسرى إن أمكن وإلا فباليمنى انتهى **وقال**
المصنف في شرح الرسالة قال مالك ويغسل إبطيه من يده استحبابا انتهى قوله إلى غير ذلك
أشار به إلى بقية الخصال الواردة في الأحاديث وهي خمسة عشر على ما ذكره الحافظ ابن حجر
الخمسة المتقدمة في حديث البخاري تقدم للمصنف منها اثنان وبقي له اثنان في الشارب
وقص الأظفار والختان أشبع الفقهاء الكلام فيه **والعشرة** الباقية الوضوء والاستنشاق
والاستنثار والاستجمار والسواك وغسل الجمعة وقد بسط الفقهاء الكلام فيه وسبق
للمصنف شيء من ذلك وإعفاء اللحية وقد تقدم له ذلك وفرق شعر الرأس وغسل البراجم
وهي عقد الأصابع التي في ظاهر الكف والرواجب وهي باطن الأصابع على ما ذكره المصنف
في شرح الرسالة والانتضاح قال الهروي وهو أن يأخذ قليلا من الماء فينضح به مذاكيره
بعد الوضوء لينتفي عنه الوسواس **وقال الخطابي** انتضاح الماء الاستنجاء به
قال ابن حجر ويعكر على هذا أنه الاستنجاء فيما الخصلة واحدة وفي المراد هو غيره ويشهد له ما أخرجه
أصحاب السنن من رواية الحكم بن سفيان بن الحكم عن أبيه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه
وسلم توضأ ثم أخذ حفنة من ماء فانتضح بها وأخرج البيهقي من طريق سعيد بن جبير أن رجلا أتى
ابن عباس فقال إني أجد بللا إذا قمت أصلي فقال له ابن عباس انضح بماء فإذا وجدت من ذلك
شيئا فقل هو منه وأما الخصال الواردة في المعنى لا لورود النص فيها فلعل البعض
وكثيرة قوله ودهن بنورة **قال** في شرح الرسالة جوزها قوم ونقل في السنة ما يدل على
جوازها كما يشير إليه ما أخرجه ابن ماجه والبيهقي عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم طلى
عانته بالنورة قال ابن حجر ورجاله ثقات ولكن أعل بالإرسال وأنكر أحمد صحته ويقابله
حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتنور وكان إذا كثر شعره حلقه ولكن سنده
ضعيف جدا اهـ وقال الشافعي في شرح الرسالة يحمل قوله كان لا يتنور على الغالب جمعا
بين الحديثين انتهى **وفي ابن حجر** أما التنور فسئل أحمد عنه فأجازه انتهى وفيه أيضا
قال النووي والشافعي ويقوم التنور مقام الحلق وكذا النتف والقص وسئل أحمد عن أخذ
العانة بالمقراض فقال أرجو أن يجزئ قيل فالنتف قال وهل يقوى على ذلك أحد انتهى قوله
ثم انظر بعد الفتح يعني لأنها تزيل الجلد كما يأتي قريبا والله أعلم **وفي الذخيرة** في كتاب
هذا ونصه ويعد غسل المحل بعد النورة أمان من الجذام وقيل إن النورة في كل شهر
تطفئ الحرارة وتنقي اللون وتزيد في الجماع انتهى قوله وندب غسلها بشيء من التسخنة
يعني لأنه غالب ما ورد فيها الحلق وقد سبق أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتنور
في الغالب قوله وندب حلق غيرها بمعنى أنه ليس مطلقا بل بقيد الحاجة **قال في شرح**
الرسالة وأما نتف الجناحين فهو السنة لا حلقه **وفي الذخيرة** لو حلقه أجزأ
قال الباجي ولا يظهر أن الأصل ما دلت عليه السنة فقد يرفق في إزالة الشعر بمعنى مع إزالة العفنة
بالاستعداد وعلى الجانب بالنتف وذلك مما يدل على مراعاة المعنيين وأيضا بأن الحلق يقوي الشعر

ويخشنه

وبكثرة الشعر ولكثرة الشعر في محل الوسخ تنفيه الرائحة الكريهة بخلاف العانة فليستحب
حلقها ومنع انتهى قوله ابن حجر قال الحسن ذهب الجمهور في لحيته الى اللحية وقبض مع النتف
ومن نظر الى المعنى اجازه وكل ما سمى اذ لا حرج في تغيير الشيب النتف مقصود من جهة المعنى
نحو ما تقدم قال وهو معنى كلامه لا يجهل واه مورد النص اذا احتمل معنى مناسبا يحتمل ان
يكون مقصودا في الحكم لا يترك والذي يقوم مقام النتف النتور لكنه يرق الجلد فقد يتاذى صاحبه
ولا سيما ان كان جلده رقيقا انتهى قوله وما تقدم عن الشافعي من انه يقول عندي انه لا بد
في النتف اشار به الى ما اخرجه ابن ابي حاتم في مناقب الشافعي رضي الله عنه عن يونس ابن
عبد الاعلى قال دخلت على الشافعي ورجل يحلق ابطه فقال اني علمت ان السنة النتف
ولكن لا اقوى على الوجع ذكره ابن حجر قال وقال الغزالي هو في الابتداء موجع ولكن يسهل
على من اعتاده انتهى وقال الاجهوري بعد كلامه المتقدم في الحلق الكل الا ان يكون في نتفه الم
التشويه قال يونس ابن عبد الاعلى الخ قوله وفي اللحية خصال ينهى عنها قال في
الاحياء هي خصال مكروهة وبعضها اشد من بعض قوله منها نتفها قال في
الخامس نتفها او نتف بعضها عبثا والتشويه مكروه ونتف الفنيكة
ونتف الفنيكين بدعة وهما جانبا العنفقة قلت شهد عند عمر ابن عبد العزيز رجل كان ينتف فنيكيه
فرد شهادته ورد عمر ابن الخطاب وابن ابي ليلى قاضي المدينة شهادة من كان ينتف لحيته
واما نتفها في اول النبات تشبيها بالمرد فهو من المنكرات الكبائر فان اللحية زينة الرجال
انتهى المراد منه قوله ونتف الشيب منها قال في الاحياء الرابع نتف بياضها
استنكافا من الشيب وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نتف الشيب وقال هو
نور المؤمن انتهى ونقله ابن حجر ثم قال وقال في التوضيح تحريمه لثبوت الزجر عنه انتهى و
جزم المصنف في شرح الرسالة بمنع نتفه وحلقه وتغييره قوله وصبغها بغير قال
في الاحياء واما الاول وهو خضابها بالسواد فهو منهي عنه قال النبي صلى الله
عليه وسلم خير شبابكم من تشبه بشيوخكم وشر شيوخكم من تشبه بشبابكم والمراد
بالتشبيه بالشيوخ في الوقار لا تبييض الشعر ونهى عن الخضاب بالسواد
قال هو خضاب اهل النار وفي لفظ الخضاب بالسواد خضاب الكفار وتزوج
رجل على عهد عمر رضي الله عنه وكان يخضب بالسواد فنصل خضابه وظهرت
شيبته فرفعه اهل المراة الى عمر فرد نكاحه واوجعه ضربا وقال غررت القوم بالشباب
ودلست عليهم بشيبتك ويقال اول من خضب بالسواد فرعون لعنه الله وعن ابن
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يكون في اخر الزمان قوم يخضبون
بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة انتهى قال وخضب بعض العلماء بالسواد
لاجل الغزو وذلك لا باس به اذا صحت النية ولم يكن فيه هوى وشهوة
انتهى وفي الرسالة ويكره صبغ الشعر بالسواد من غير تحريم قال المصنف
كلامه كالاية كراهة تسويد اللحية مطلقا وفصل بعضهم فقال ان كان للتزين منع

فصل فيما ينهى عنه في اللحية

صح

اعلم ان اول من خضب بالسواد فرعون لعنه الله

وان كان للجهاد فحسن وان كان للتشبه بالعجم وان كان مطلقا فالقولان بالجواز والكراهة
فالجواز من قوله عليه السلام غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود رواه النسائي و
اما الكراهة فقوله عليه الصلاة والسلام من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة
غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد رواه مسلم انتهى قوله وتبييضها بالكبريت اي
ليغير قال في الاحياء الثالث تبييضها بالكبريت استعجالا لاظهار علو السن توصلا
الى التوقير وقبول الشهادة والتصديق في الرواية عن الشيوخ وترفعا عن الشباب و
اظهار الكثرة في العلم ظنا ان كثرة الايام تعطيه فضلا وهيهات ولا يزيد كبر السن للجاهل
الا جهلا انتهى المراد منه قوله ومن مثلة نتفها قال في الرسالة والتي في
نعني اللحية ونتفها انتهى قال المصنف ما عن انتفي هو النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
انهكوا الشوارب واعفوا اللحى اي اتركوها موفرة ذكر النواوي في هذا الحديث
وعفو هذه قولين ومعنى توفر تترك على حالها لانها لانها وجه الانسان وزينته
ويمنع حلقها واحترز بقوله غير ما طال مما طال فلا باس بقصه فانه يستحب قال في الرسالة
ولا باس بالاخذ من طولها اذا طالت كثيرا وقاله غير واحد من الصحابة والتابعين قال في الحديث
ان الله سبحانه زين بني ادم باللحى اذ كانت زينة ولا يحسن تحسينها بالاخذ من طولها وعرضا
وتحديد ذلك بما زاد على القبضة كما كان ابن عمر يفعل وهذا يقتضي تحديد تحسينه وامام لا يحد
تحسينه فيأخذ من طولها وعرضها ما فيه تحسين فان الله جميل يحب الجمال فان قلت الامر
بالاعفاء انما هو لمخالفة المجوس فان انهم كانوا يحلقونها وفي العتبية نحمل بعدم اخذ شيء
القبضة او ما يقتضي اليسير الذي فيه تحسين فالصواب ما ذكر انتهى قوله سنة ... سبعة عشر
في ... قال المسجد في الفتح هو الذي في اكثر الاحاديث جاء في حديث عايشة
وحديث انس وهما عند مسلم وفي حديث حنظلة عن ابن عمر البخاري عند و ورد بعد الحلوق رواية
النسائي عن محمد ابن عبد الله ابن يزيد عن سفيان بن عيينة بلفظ الفتح وكذا بعد الروايات ست
عن شيخه الزهري ووقع عند النسائي من طريق سعيد المقبري عن ابي هريرة بلفظ
تقصير الشارب نعم وقع الامر بما يشعر ان رواية الحلق محفوظة كحديث العلا بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة عن مسلم بلفظ جزوا الشارب وحديث ابن عمر المذكور في الباب الذي في
حقه بلفظ احفوا الشارب وفي الباب الذي يليه انهكوا الشوارب وهذه الالفاظ
تدل على ان المطلوب المبالغة في الازالة لان الجز القص الى ان يبلغ الجلد والاحفاء قال الخطابي و
الزاي الجز والبشنة في الاستقصا والنهك المبالغة في الازالة انتهى و
اشار الابي الى دفع التعارض بقوله بعد ذكر الفاظ الاحفاء والجز والنهك قلت
ليس في هذه الالفاظ ما هو نص في استيصاله والموسي والمشترك بين جميعها
التجميع فتح قال ابن حجر قال النووي المختار في قص الشارب انه يقصه حتى يبدو طرف
الشفة ولا يحفه من اصله واما رواية احفوا فمعناها احفوا ازيلوا ما كان على الشفتين
هذا امد معنا وقال ابن القاسم عن مالك احفاء الشوارب عندي مثلة والمراد بالحديث
المبالغة

علي

تحسينها بالاخذ منها طولا وعرضا مناسب لقوله اعفوا اللحى
صح

المبالغة في قص الشارب حتى يبدو احمر الشفتين وقال اشهب سألت مالكا عمن
يحفي شاربه قال ارى ان يوجع ضربا وقال لمن يحفي شاربه هذه بدعة ظهرت في
الناس قال والشارب الشعر النابت على الشفة العليا واختلف في جانبيه وهما السبلتان
فقيل هما من الشارب ويشرع قصهما معه وقيل هما من شعر اللحية وقد ابدا ابن العربي
لتخفيف شعر الشارب معنى لطيفا فقال ان الماء النازل من الانف يتلبد به الشعر لما فيه من
اللزوجة ويعسر تنقيته عند غسله وهو بازاء حاسة شريفة وهي الشم فشرع المزوجة
تخفيفه ليتم الجمال والمنفعة **قال المواق** وفي ويستحب ان يبدا في الشارب بالايمن
ويخير بين ان يفعل بنفسه او يولي ذلك غيره وما قاله بعض الحنفية من انه لا باس بابقاء
الشوارب في الحرب ارهابا للعدو ترده ابن دقيق العيد انتهى **وما** نقله من م زهب
مالك في ذلك الاجي نحوه وقال واما الشعر النابت على الخد فكان الشيخ الصالح الفقيه ابو
الحسن المنتصر لا يزيله وكان غيره يزيله واختار الشيخ رحمه الله يزال ايضا على الحلق
بخلاف ما على اللحي الاسفل انتهى **وفي شرح** الرسالة للمصنف عن مالك انه كره
حلق ما تحت الذقن من الشعر وقال هو من فعل المجوس وكره ايضا حلق الحاجب والعنفقة
وقال لا ارى ان [illegible] انتهى قوله [illegible] لي بين الفسخ والاحيا لما فيه من الاحتياط وهو
ما يفعل عندنا اليوم قوله [illegible] **اي لما تقدم** من انه لا اكثر في
الاحاديث قوله [illegible] هو من خصال الفطرة المندرجة تحت قوله الى غير ذلك
والتقليم تفعيل من القلم وهو القطع وهو اعظم من القص فجا التعبير بكل منهما في الاحاديث
قال الابي وتقليمها ازالة ما طال منها على اللحم المطلوب منه تحسين الهيئة وفي حديث ابي ايوب
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن خبر السماء فقال يسألني عن خبر السماء ويدع
اظفاره كانها اظفار الطير تجمع الخبائث والتفث لانها اقرب الى تحصيل الطهارة
على الوجه الاتم اذ قد يحصل تحتها ما يمنع من وصول الماء الى البشرة وهذا فيما لم يطل منها طولا
غير معتاد فانه يعفى عما تعلق به من اوساخ وجاء في بعض الاحاديث الاشارة الى
ذلك قوله [illegible] **قال**
**ابن حجر** يستحب ترتيب الاصابع عند القص شيء من الاحاديث لكن جزم النووي في
شرح مسلم بانه تستحب البداءة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم بالبنصر ثم بالخنصر ثم
الابهام **وفي** اليسرى البداءة بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام **و**في الرجلين بخنصر
اليمنى الى الابهام وفي اليسرى بابهامها الى الخنصر ولم يذكر للاستحباب مستندا
وقال في شرح **المهذب** بعد ان نقل ذلك عن الغزالي وان المازري اشتد انكاره عليه
فيه لا باس بما قاله الغزالي الا في تاخير ابهام اليمنى فالاولى ان تقدم اليمنى بكمالها على اليسرى
قال واما الحديث الذي ذكره الغزالي فلا اصل له انتهى وقال ابن دقيق العيد يحتاج من ادعى
استحباب تقديم البدء في القص على الرجل الى دليل فان الاطلاق يابى ذلك **قلت** يمكن
ان يؤخذ بالقياس على الوضوء والجامع التنظيف وتوجيه البداءة باليمنى لحديث عائشة

كان يعجبه التيمن في طهوره وفي جله وشأنه كله والبداءة بالمسبحة لكونها
اشرف الاصابع لانها آلة التشهد ثم الوسطى لانه غالب من يقلم الاظفار يقلمها من قبل
ظاهر الكف فتكون الوسطى جهة يمينه فيستمر الى ان يتم بالخنصر ثم يكمل اليد بقص
الابهام واما اليسرى فاذا بدا بالخنصر لزم ان يستمر على جهة اليمين الى الابهام قال شيخنا
في شرح الترمذي فكان ينبغي ان يبدأ بخنصر اليمنى ليختم بها ويكون قد استمر على
الانتقال الى جهة اليمين ولعل الاول لاجل فضل اليد على الاخرى وهذا التوجيه في اليمين
يحكم على ما نقل في الرجلين الا ان يقول انه يشترط ان يقلم اظفار رجليه يقلبهما من جهة
باطن القدم فيستمر التوجيه وقد قال صاحب الاكليل فضيلة الاخذ في ذلك بالقياس
ان يبدا بخنصر اليمنى الى ان ينتهي الى خنصر اليسرى في اليدين والرجلين معا وكانه لاحظ
ان الاخذ يقع من باطن القدمين ايضا وذكر الدمياطي انه تلقى عن بعض المشايخ ان من قص
اظفاره مخالفا لم يصبه رمد ولا رمص وانه جرب ذلك مدة طويلة وقد نص احمد على استحباب
قصها مخالفا وبين ذلك ابو عبد الله ابن بطة من اصحابهم فقال يبدا بخنصر اليمنى ثم الوسطى ثم
الابهام ثم البنصر ثم المسبحة ويبدا بابهام اليسرى على العكس من اليمنى وقد انكر ابن دقيق
العيد الهيئة التي ذكرها الغزالي ومن تبعه وقال كل ذلك لا اصل له واحداث الاستحباب
لا دليل عليه وهو قبيح عندي بالعالم ولو تخيل ان البداءة بمسبحة اليمنى من جهة شرفها
فبقية الهيئة لا يتخيل فيه ذلك نعم البداءة بيمنى اليدين والرجلين له اصل وهو كان
يعجبه التيامن انتهى **وقال الغزالي** ولم ار في الكتب خبرا مرويا في ترتيب قلم
الاظفار ولكني سمعت انه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بدا بالمسبحة اليمنى وانتهى بالبنصر
بالخنصر الى الابهام وفي اليمنى من المسبحة الى الخنصر وختم بابهام اليمنى **وقال [illegible]**
في ذلك كلام من المعنى ما يدل على ان الرواية فيه صحيحة ثم ذكر التوجيه بنحو
ما تقدم قال العراقي الحديث الذي ذكره لم اجد له اصلا وقد انكره المازري في الرد على الغزالي
وشنع عليه به انتهى اذا عهد هذا ففي كلام المصنف اشكالان احدهما انه لا مستند
له في هذه المسألة الا كلام الشافعية بعينه فكيف ادخلها في المذهب وصوابه ما ذكره
في شرح الرسالة بعد ان ذكر نحو ما ذكره هنا عن اختصار الاحياء للبلالي ونصه وهو لا يتقيد بالمذهب
ولا ينكره فلذلك نقلته عن الشافعية انتهى **وقد نقل الابي** في شرح مسلم
كلام النووي واعتمده ثانيهما ان ما استند اليه الغزالي ومن تبعه مطعون فيه كما
تقدم في كلام العراقي وابن دقيق العيد وسبق ان النووي لم يذكر للاستحباب مستندا او حاول له
ان المنكر هو احداث الاستحباب والاستناد الى الحديث مع عدم صحته كما سبق في كلام الائمة
وقد اهمل المصنف عنهما واما كون الهيئة التي ذكر لها وجه في الجملة فلا كما سبقت
الاشارة اليه في كلام ابن حجر قوله ولا ينبغي ... انتهى عن تقليم ... **قال**
**... جاء في حديث النهي عن تقليمها يوم الاربعاء وانه يورث البرص وفي ابن**
حجر لم يثبت في استحباب قص الظفر يوم الخميس حديث واخرجه جعفر المستغفري بسند

مجهول

على ان من قص اظفاره مخالفا لم يصبه رمد ولا رمص

مجهول والـ غريب ما وقفت عليه في ذلك ما اخرجه البيهقي من مرسل ابي جعفر
الباقر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب ان ياخذ من اظفاره وشاربه يوم الجمعة
وله شاهد موصول عن ابي هريرة لكن سنده ضعيف اخرجه البيهقي ايضا
في الشعب وسئل احمد عنه فقال يسن يوم الجمعة قبل الزوال وعنه يوم الخميس وعنه
التخيير والمعتمد انه يستحب كيفما احتاج انتهى **وقد تقدم** ما ذكره عياض
في حديث مسلم وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة
ان لا نترك اكثر من اربعين يوما قوله فتجتنبه اي يتقيها الايام التي ورد النهي عنها
فيه **في الجامع** معا على يوم الاربعاء او يوم السبت فيرى في جسده وضحا الحاكم
والبيهقي عن ابي هريرة **قال الشارح** وكذا احمد وقال الحاكم صحيح ورده الذهبي والتلخيص
بان فيه سليمان ابن ارقم متروك **وقال في المذهب** سليمان واه والمحفوظ من سلي
داود ابن الجوزي في الموضوعات وذكره في اللسان من حديث ابن عمر وقال قال ابن حبان ليس
هو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم **ومعنى** رأى في جسده وضحا اي برصا والوضح البياض
من كل شيء انتهى **وقال ابن حجر** وقد ورد في تعيين الايام للحجامة حديث لابن عمر رفعه ابن ماجة
فيه اشياء حديث وفيه فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء
ولا تحتجموا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد اخرجه من طريقين ضعيفين
وله طريق ثالثة ضعيفة ايضا عند الدارقطني في الافراد واخرجه بسند جيد عن ابن عمر
موقوفا **ونقل الخلال** عن احمد انه كره الحجامة في الايام المذكورة وان قال الحديث لم يثبت
واخرج ابو داود من حديث ابي بكرة انه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء وقال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ فيها انتهى قوله والسفر
وغيره اي كالتزوج **قال الشارح** اخرج الخطيب في التاريخ من طريق ابن مشاجع الحديث
ان عليا كرم الله وجهه كره ان يتزوج الرجل او يسافر اذا نزل القمر العقرب **و**المحاق اذا
بقي في الشهر يوم او يومان **وفي الفردوس** عن ابن عباس مرفوعا لا تسافروا من محرم
او تسافر يوم الاربعاء واحب الايام الي الشخوص فيه يوم الخميس وسنده ضعيف **و**
**اخرج** ابو يعلى عن ابن عباس وابن عدي وتمام في فوائده عن ابي سعيد مرفوعا يوم السبت يوم
مكر وخديعة ويوم الاحد يوم غرس وبناء ويوم الاثنين يوم سفر وطلب رزق ويوم الثلاثاء
يوم حديد وباس ويوم الاربعاء لا اخذ ولا عطاء ويوم الخميس يوم طلب الحوائج والدخول
على السلاطين ويوم الجمعة يوم خطبة ونكاح قال الشارح وسنده ضعيف
**فائدة** مهمة فيما ينبغي لمن يريد السفر **قال المصنف** رحمه الله تعالى في شرح
الرسالة عند قول الشيخ في باب آداب السفر والاكل والشرب واللباس والقول وامر ذلك على
ان المسافر تتعين عليه خمسة اشياء **اولها** النظر في حكم سفره فان كان مباحا او مندوبا
او واجبا قدم عليه والا فلا **الثاني** ان يستخير الله تعالى ويستشير فيه اهل المعرفة
به ممن يكون واجبا عليه في الحال بالاستخارة وبالاستشارة **الثالث** ان يتعلم ما يلزمه

فصل في الايام المحمودة والمذمومة للحجامة

فصل في آداب السفر

في سفره من احتياج التيمم والقبلة والجمع والقصر ونحو ذلك **الرابع** ان يتخير صديقا صالحا يكون معينه ان نسي ذكّره وان ذكر اعانه ويعزم على اسعافه واتباعه فيهما فان غيبة
**الخامس** ان يستعمل الادب الماثور فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلماء الامة واول ذلك
ان يخرج من بيته حتى لا يبقى عليه حق يطلب به اداؤه من دين او نفقة او رد مظلمة او غير ذلك
اذ لعله لا يرجع ويوصي فيما لابد له منه ويترك لاهله ما يكفيهم قدر وسعه ولا يلهيهم من التضييع
ويدعهم فيستودع الله نفسه ومن يخلفه ويحفظ بنية صحيحة وقلب صادق على ان الله لا يضيعهم
منه كما وقع للشيخ ابي الفضل ابن النحوي رحمة الله عليه حين عزم على الحج اذ كتب رقعة
ودفعها الى اهله وقال الذي تضمنته هذه الرقعة يقوم بالناس ثم بكم خرج فجاءهم رجل وفي الناس
وقال يقوم بهم بما يحتاجون له حتى كان يرجع ويقول الشيخ فصح ذلك عنهم ولا علم
به بل نقل الشيخ ابو القاسم عن جابر بن عبد الله الحكاية فقال هاتف الى رفقة فاتوا بها فاذا
فيها مكتوب • اذا الخير وجهت وجهي له • هو الذي يخلفني في اهلي •
• لم يخب عنه فالهم ساعة • وفضله اوسع من فضلي •
**فاذا خرج** هذا ويخفقه خلي كعبر عنه خروجه ليجعله في اهله حتى يرجع كما ورد
في الحديث ثم يقرأ اية الكرسي فانها امان له حتى يرجع اليهم ثم يقول اللهم زودني التقوى
واغفر لي ذنبي ووجهني للخير اينما توجهت ويختار لسفره يوم الخميس فهو السنة
ولا سيما يوم الاثنين والاجلاء يام علمها اليه فاذا اراد الخروج ودع اهله وودعوه وطلب الدعاء
منه واجاب به ويقال لك استودعك الله الذي لا تضيع ودائعه استودع الله دينك واما
نتك وخواتم عملك زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير اينما توجهت
فاذا اراد الركوب قال بسم الله كما هي السنة ثم اذا استوى على دابته كبر ثلاثا
ثم قال اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل وسبحان الذي سخر لنا هذا
الى قوله لمنقلبون بعد ان يدعو بما في الرسالة **وانظر ابن الحاج** المدخل فطلب
المسافر عند وداعه ولذا الاقامة وقال انه بد عنه وليلازم في سفره ما يطلق من بيته مساء
وصباحا فانها امان من وحشة السفر ومخوفه وقد جاء الفجر وان اذا جاء نصر الله
والاخلاص والمعوذتين ثلاثا صباحا وثلاثا مساء فانها بركة عظيمة مجربة في السفر
والاقامة وانجمل **فاذا اتى بلدا** او قرية كبر ثلاثا ثم قال اللهم بارك لنا فيها
اللهم حببنا الى اهلها وحبب صالحي اهلها الينا **واذا** وضع يده على سوره دخل
اليها في امان لا يطلب فرشا ويطرد اخرها ثلاثا لم يزل بها امنا كما قال بعض الله **و**
ذا اتقى على اهله بلا يد وربه وهو يقرأ انا انزلناه في ليلة القدر حتى يأتي موضعه
فانه امان له **وقد** قال بعض اهل الصحة فيمن اراد نجاته تكتب وتجعل في الرحل ونصها
حسبي الله من كل شيء الله يغلب كل شيء ولا يغلب لام الله شيء ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم **تنبيه على المنقا** المذكور لقوله **عز وجل** بجميع شيء **يعد نوعه**
**خذ فيه** ليه لا على جهة الطيرة واعتقاد انه يضر او يحبسه فيه شيء وعن هذا حتى يتبين

العلة

عـ... على
ما يفعله المسافر
عند خروجه من بيته
ما يقوله حال سفره

بمياه العلة ومذروبي عن مالك مما يخالف هذا معلل كما قال في شرح الرسالة نحوه
فكان الجاهل يعني والله اعلم باعتقاد الكثير وفي العتبية سيرا لكـ من الحجامة
والحمد لكان يوم السبت ويوم الاربعاء فقال لا باس من ذلك قيل له اتفعله انت قال نعم وما عند
وقد احتجمت فيه وما اكره شيئا من الحجامة ولا الطلاء ولا النكاح ولا في سفر ولا في شيء من الايام
قال ابن رشد ولذلك ينبغي لكل مسلم ان يفعل كان من التطير فقد اثم انتهى نقف على
قوله لا كان من التطير الخ قوله وقد جاء في بعض النقل [illegible]
وم يقبض [illegible] من قوله عند [illegible]
اعتبار بعدم [illegible] وسمع من النبي صلى الله عليه وسلم في [illegible]
الحديث فقال رسول الله [illegible]
رسول الله [illegible] ذكر الغزالي
قال في شرح الرسالة ينبغي ان يعمل بمثل ما لا ينبغي للحجامة الا في باب الاحكام
ونحوها نعم وعند الضرورة لا توقف وقال ابن حجر ويحكى ان رجلا احتجم يوم الاربعاء فاصابه
برص لتركه تهاونا قال المناوي روى الديلمي عن ابي جعفر النيسابوري قال قلت
يوما هذا الحديث غير صحيح فافتصدت يوم الاربعاء فاصابني عرض من رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فشكوت اليه فقال واياك والاستهانة بحديثي انتهى وفي الاحياء ذكر ابن برزة
عن ابي سعاد البلعمي وكان من العلماء المتقين انه هم ان يعمل الحجامة يوم الاربعاء فذكر الحديث
فكتب ثم رأى انه سنة فاضلة وانه قد لا يجد الفراغ المستعمل فقيه فلحقه برص فرأى النبي
صلى الله عليه وسلم في نومه فشكى اليه فقال الم تسمع نهيي قال فقلت لم يصح عندي
فقال يكفيك ان تسمع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح بيده المباركة على بدنه فزال
ما به وجددت التوبة الا اخالف ما اسمع انتهى وذكر النووي ان صاحب المطامح ذكر
هذه الحكاية عن ابن الحاج وان ذلك وقع له وكان من العلماء المتقين انتهى قوله ومن سنن
ركوع الضحى اي لحديث ابي هريرة اوصاني خليلي بثلاث بصيام ثلاثة ايام من كل
شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان ارقد قال الخطابي ومثله عند ابي الدرداء رواه مسلم
والضحى مقصور انتهى وعزى في المنتخب من العدة وحاشية فائدة في الجامع الصغير
اخرج الامام احمد عن ابي مرة الطائفي قال المناوي باسناد صحيح واخرج الترمذي عن ابي الدرداء
قال المناوي باسناد قوي قال تعالى يا ابن ادم صل لي اربع ركعات في اول النهار اكفك
اخره انتهى قال الزرقاني قوله اخره والمراد بآخره بقيته وحمل ابن تيمية
الاربع ركعات المذكورة على صلاة الصبح والفجر وحمله غيره على سنة الضحى ويؤيده ما
روي مرفوعا ما من عبد يصلي الضحى ثم لم يتركها الا عرجت الى الله تعالى فقالت يا رب ان فلانا
حفظني فاحفظه وان تركها قالت يا رب ان فلانا ضيعني فضيعه وفي الحديث
ايضا ركعتان من الضحى تعدلان عند الله بحجة وعمرة متقبلتين وفي العهود المحمدية
للشعراني مواظب على صلاة الضحى لم يفته شيء الا احترق وما شاع عند العوام من اصابة

اعرف انه لا اصل لـ [illegible] الحديث الا باب [illegible]

ذكر [illegible] انه من السنة ركوع الضحى

من لم يواظب عليها فكيف وفي نفسه واولاده فيما طويل هي كيفية النوافل ام حرج في
تركها دائما بعادي ضه قوله في الحديث المراد تركها قالت يارب الخ نحمله على تركها
كسلا قوله واوسطه ست **قال الحطاب** قال في التوضيح قال ابن رشد واكثر الضحى
ثمان ركعات واقلها ركعتان قال القاضي عياض في قواعده وصلاة الضحى وهي ثمان
ركعات وقد اختلفت الرواية فيها من اثنتين الى اثنا عشرة **وفي الزرقاني** اقله ركعتان
واكثره ثمان واوسطها ست واكثر ما ابطلته مع ان الوسط ما انقسم بمتساويين ويحتمل
او يجاب بان المراد اوسطه في الفضل لا في العدد **وتكره** الزيادة على اكثره ان صلاه بنيته
لا بنية نفل مطلق انتهى **وفيه** ايضا ان الاربع متوسطة في الفضل فان ثوابها اكثر من الاقل
واقل من الاكثر **والظاهر** ان الاوسط متعدد وانهم اقتصروا على اقله ويعينه في
جعلهم الاقل اثنين والاكثر ثمانية فالفرق لم يبق للاربع الا التوسط قوله **وقبل**
**الظهر اربعا وبعدها ركعتين** **قال المصنف** في شرح الرسالة في قول علي و
غيره رضي الله عنهم كان عليه الصلاة والسلام يصلي اربعا قبل الظهر وبعدها ركعتين
واخرجه اهل الصحيح من حديث عائشة بزيادة واذا لم يصل قبل الظهر صلى بعدها
اربعا قوله **وكد ان ذلك [illegible] بنية الضحى بمستشهد** لم يطلع ذلك ومن ثبت
تقريبها وانه صلى الله عليه وسلم انما كان يصلي بعدها ركعتين من وما يدل عليه ما خرجه
ابو داود والترمذي والنسائي والحاكم عن ام حبيبة من حافظ على اربع ركعات قبل الظهر
واربع بعدها حرمه الله على النار انه صحيح كما في المذهب نقله **المناوي** في
شرح الجامع الكبير عن الترمذي انه قال فيه حسن صحيح غريب **وقال** المصنف في شرح
الرسالة خرج الترمذي بسند صحيح عن ام حبيبة ما ذكر قوله **وقبل العصر اربعا** **قال**
**المصنف** في شرح الرسالة واختلف في العصر هل له راتبة ام لا **وقد** نقل
ابن حبان من طريق ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رحم الله امرأ صلى اربعا
قبل العصر وذكره في الموطا والله اعلم انتهى **وذكر** الحديث في الجامع **قال المناوي**
واسناده صحيح قال وقال ابن قدامة هذا ترغيب فيها لكن لم يجعلها من الرواتب بدليل
ان رواية ابن عمر لم يحافظ عليها انتهى **ولذا ذكر الحطاب** الحديث قال عقبه وقال العلماء
دعاؤه صلى الله عليه وسلم مستجاب **وبعد المغرب ركعتان** **قال في شرح** الرسالة
فعل في الجلاب الركعتين بعد المغرب من ركعتي الفجر في التاكيد ولعله لحديث عائشة
وابن عمر وابن مسعود رضي الله عنهم انه صلى الله عليه وسلم لم يترك ذلك حتى لقي الله بل قال
ابن مسعود رضي الله عنه ما احصي ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين قبل
الغداة والركعتين بعد صلاة المغرب وهما اجمع بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد
واحاديثها صحيحة كثيرة وحديث ست ركعات بعدها مشهور **وهو** قوله عليه
الصلاة والسلام من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم بينهن بسوء عدلن له
اثنتا عشرة سنة عبادة وقيامها رواه الترمذي وضعفه وقوله شيخه ورمز لصحته
انتهى

قف على عدد
ركعات الضحى

[illegible] الله يكنى [illegible]
بنقله من النقل

انتهى **تنبيه** يؤخذ مما ذكره المصنف من التحديد بخلاف ما وجه به ملء الرسالة من قوله
التبرك بالوارد وأن أعداد الوارد في الأحاديث ليست للتحديد بل للفضل الحاصل المرتب
عليها وإنما معنى التحديد أن تكون الزيادة على العدد أو النقص عنه ممنوعا للمطلوب
**وقال المصنف** في شرح الرسالة ويستحب أن يتنفل بعد صلاة الظهر بأربع
ركعات أي قال مالك يستحب التنفل بأربع والظاهر كلام الشيخ التحديد لأحاديث في
ذلك انتهى قوله ومن بعده ثمان ينبغي عشر ركعة ويجوز بوقت هذه وسنة
ركعات ويجوز ثلاث ركعات **أشار** بالتخيير والله أعلم إلى أنه لا يشترط لمن وجد
المشروع أن يخصها بالنية ويكفيه أن لا يحله أن ينتقل بأي ركعتين كانتا وهذا
هو الذي استظهره في التوضيح **وقال** الشامل لا يشترط كونه لا حله على الأظهر
انتهى **وقال ابن بشير** الصحيح أنه مخير إن شاء أتى بشفع يخصه بها وإن شاء أتى بها
بعد نافلة غير مختصة بها انتهى من تصحيح ابن الحاجب ذكره الحطاب عند قول المختصر
وعقب شفع منفصل بسلام وفي قوله ويجوز بثلاث صيغة تقليل للأقل … أن ما
أنا … به … ويعضده ما … ابن حجر روى محمد بن نصر من طريق ابن طاوس عن أبيه أنه
كان يوتر بثلاث يفصل بينهن ومن طريق قيس بن سعيد وعطاء وحماد بن زيد نحوه
مثله انتهى نعم ما فيه أن عمر أوتر بثلاث لم يسلم إلا في آخرهن لا تقليل فيه وما ذكره هنا
من العدد وهو الثابت في حديث ابن عباس لما بات عند خالته الذي رواه البخاري وغيره
وفي البخاري أيضا من حديث ابن عباس كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة
قال ابن حجر يعني بالليل وأخرجه مسلم والترمذي بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة **وفيه** أيضا من حديث عائشة كان يصلي من الليل
ثلاث عشرة منها الوتر وركعتا الفجر **قال المصنف** في شرح الرسالة جاء في
الصحيح عن عائشة ثلاث عشرة وإحدى عشرة والجمع بينهما أنه كان عليه الصلاة والسلام يفتتح
صلاته بركعتين خفيفتين فتارة اعتبرهما من الورد فقالت اثنتي عشرة وتارة تعتبرهما
لأنهما مقصودتان للوضوء أو لحل عقد الشيطان … عليه الصلاة و
السلام إذ لا يعقد الشيطان عليه لعصمته لأنه كان يفعل ما يأمر به وإن
كانت حضرته معصومة لغيره لتحقيق الحكم وإثبات الاقتداء به كما كان يتقي من نفسه
ما هو ناقص من غيره ليكون أسوة فيه والله أعلم **تنبيه** أكثر ما روي في صلاته
عليه الصلاة والسلام من الليل سبع عشرة ركعة وأقل ما روي سبع فيحمل أنها لأحوال
مختلفة وقيل لقصود مختلفة وقيل بالجمع ومن أحسن ذلك أنه عليه الصلاة والسلام
كان له عدد يعتبره بالدولة فإذا اكتفى بالنهار أقل بالليل وبالعكس **والذي**
جعله إليه الاستقراء أنها كانت خمسين ركعة بالفرض والنفل الشار إليه الأصل
**في حديث** علي رضي الله عنه كان يصلي من النهار ست عشرة في الضحى ستا
وقبل الظهر أربعا وبعدها ركعتين وقبل العصر أربعا **وحديث** ركعتي المغرب

أعلم

كذا … على عدد … صلاته صلى الله عليه

والبهي وشاذ عشرة من الليل لا يفعل فيتلك ثلاثة وثلاثون ربما نفع من قبلها وزاد في
النهار وربما نفع من النهار وزاد في الليل فما اقتضته احاديث يكون ذكرها وقد اشار عبد الحق
لشيء من هذا بما ذكره انتهى **واشار** بقوله هو الى ان الافضل القيام اخره **قال في الرسالة**
وافضل الليل اخره في القيام قال المصنف لما ورد في ذلك من الاحاديث النبوية قولا وفعلا
**وذهب الشافعي** الى ان افضل الليل وسطه لحديث افضل القيام قيام داوود
عليه السلام كان ينام نصف الليل الاول ثم يقوم ثلثه وينام سدسه متفق عليه
**وقال مالك** فيما اخره لحديث النزول وانتهاء وتره عليه الصلاة والسلام الى السحر وهو
لا يرغب في نفسه الكريمة الا بما هو الافضل **ولقوله** عليه الصلاة والسلام لما سئل
اي الدعاء اسمع جوف الليل الاخر ودبر الصلوات المكتوبات الحديث رواه ابو داوود وغيره
انتهى **قوله** ويقرأ في الثلاثة في الاولى ... الكافرون ... المعوذتين ... الكافرون ... ابو ...
هو قول المختصر عطفا على المندوب وجاز وتر اثر شفع بسبح والكافرون ووتر بالاخلاص والمعوذتين
الا لمن له حزب فمنه فيهما **قال الزرقاني** وما مشى عليه تبع فيه ابن العربي قال الشيخ على
السنهوري وهو خلاف ما عليه الجمهور من استحباب قراءة السور المذكورة فيهما
لمن له حزب ولغيره وصنيعهم هو الراجح ايضا للنص على ظاهره انتهى **وفي الرسالة** ويستحب
ان يقرأ في الاولى اي من الشفع بام القرآن وسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية بام القرآن وقل يا ايها
الكافرون قال المصنف يعني سواء اقتصر عليهما او كان له ورد وفي المسألة اختلاف **ابن الحاجب**
وفي قراءة الشفع بسبح وقل يا ايها الكافرون روايتان خليل المشهور استحباب ذلك للحديث
انتهى **ثم** ذكر الحديث وهو ما اخرجه ابو داوود والترمذي وابن ماجه والدارقطني ان عائشة
رضي الله عنها سئلت باي شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الاولى بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية بقل يا ايها الكافرون وفي الثالثة
بقل هو الله احد والمعوذتين **ثم قال ابن** عرفة والمعلوم عنه صلى الله عليه وسلم التهجد
ثم ذكر عن ابن العربي انه قال ينبغي ان يلتزم المتهجد ما تم حزبه وغيره يقرأ بقل هو الله احد بعضا
لحديث الترمذي وهو ارجح من قول انه يقرأ المعوذتين قالت وانتهت الغفلة يقومون
يصلون التراويح فاذا انتهوا الى الوتر قرءوا فيه بقل هو الله احد والمعوذتين **قال بعضه** قال
في شرح الوغليسية وفي الخبر انه عليه الصلاة والسلام كان يقول بعد الوتر سبحان الملك القدوس
ثلاثا وحديث السجود بعد هذا عجيب انتهى **قوله** وفي ... ... ... ... ...
... ... ... ... ... **تنبيه قال المواق في سنن**
المهتدين اختار المشايخ ابو عمر ابن عبد البر وابو بكر ابن العربي ان تصلى ركعتا الفجر بالكافرون
والاخلاص **قال ابو عمر** وردت الاحاديث الصحيحة من ابي بكر وعمر وعن غيرهم من الصحابة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصليهما بهما انتهى **قال المصنف** في شرح
الرسالة الاقتصار على الفاتحة هو المشهور ونحوه في المدونة من بعض ما تقدم وروى ابن
القاسم زيادة سورة من قصار المفصل وروى ابن **وهب** كان عليه السلام

يقرأ فيهما

عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتي الفجر بالكافرون والاخلاص ويقول نعم السورتان ...

يقرأ فيهما بقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد وهو في مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله
عنه وفي أبي داوود من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وقال ابن الشافعي وفي جمع لو جمع
الإنسان في ركعتي وما يذكر من قراءتها بألم ولم يصحبه ألم أصلا وهو بدعة أو قريب
منه انتهى واستند الإمام مالك رضي الله عنه للاقتصار على الفاتحة فيهما
بقول عائشة رضي الله عنها فأقول هل قرأ فيهما بأم القرآن تصحيح خفة قيامه فيهما
لطلبه البخاري وفي ابن حجر روى ابن ماجة بإسناد قوي عن عبد الله بن شقيق عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين قبل الفجر وكان يقول نعم السورتان يقرأ بهما
في ركعتي الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ولابن أبي شيبة من طريق محمد بن سيرين
عن عائشة كان يقرأ فيهما بهما ولمسلم من حديث أبي هريرة أنه صلى الله عليه
وسلم قرأ فيهما بهما وللترمذي والنسائي من حديث ابن عمر النبي صلى الله عليه
وسلم كان يقرأ فيهما بهما ولنحوه عن ابن مسعود مثله وكذا البزار عن أنس ولابن
حبان ما يدل على الترغيب في قراءتهما فيهما قوله وكان عليه الصلاة والسلام يتحرى صوم
الاثنين والخميس في الجامع كان يصوم الاثنين والخميس خرجه ابن ماجة عن أبي
هريرة قال المناوي إسناده حسن قال وذلك لأن في هذين اليومين تعرض الأعمال
فيجب أن يعرض عمله وهو صائم كما في حديث انتهى وحديث عرض الأعمال يوم
الاثنين والخميس في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين
يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبدا بينه وبين أخيه شحناء فيقال اتركوا
هذين حتى يفيئا وفي الحطاب من الأيام المرغب في صيامها الجمعة والخميس والاثنين نص
على ذلك اللخمي وابن رشد قال في المقدمات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم
الاثنين والخميس وقال إن الأعمال تعرض على الله سبحانه وتعالى فيهما وأنا أحب أن يعرض عملي
على الله وأنا صائم فصيامهما مستحب انتهى قوله فيه وهو ثلث الدهر مع رمضان يعني لمن واظب
على ذلك قال في عون المريد أي سنة الصيام صيام الاثنين والخميس دائما فقد كان عليه
الصلاة والسلام يتحرى صيامهما فيه دفع المواظبة فكأنه صام ثلث الدهر مع رمضان
دون دعوى ولا غير صفة وحديثهما صحيح وفي حديث ابن رشد وعياض في الإكمال المندوبة
انتهى قوله وقال صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقهه قيل به ولمن
بعده على أن التعمق والتشديد في العمل ليس بمحمود والحديث ذكره في الإحياء وقال العراقي
خرجه أصحاب السنن من حديث عبد الله بن عمرو وصححه الترمذي قال في الإحياء ولم يكره
أبو الزيادة على هذا القدر لمنع الترتيل وقد قالت عائشة رضي الله عنها لما سمعت
رجلا يهذ القرآن إن هذا ما قرأ القرآن ولا سكت انتهى قوله وقال صلى الله عليه وسلم [illegible]
إذا أفطر وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني
وكان فيما ينتهي من رغب عن سنتي فليس مني [illegible] وفي الجامع الكبير
وقال أخرجه الإمام أحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والنسائي وابن حبان عن أنس وغيره.

فضل صيام صلى الله عليه و

فيه ان الجمع بين العبادة وحقوق ف افضل

دليل على ضعف البشرية وان تخلف الزيادة يوقع الخلل والنقص وفيه ان الجمع
بين العبادة وحقوق النفس افضل فالجمع بين القيام والنوم و النوم والصوم والفطر افضل
وفي صحيح البخاري عن عبد الله ابن عمرو قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم الم أُخبر انك
تقوم الليل وتصوم النهار فقلت اني افعل ذلك قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت عينك
ونفهت نفسك وان لنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فصم وافطر وقم ونم قال ابن
حجر هجمت بفتح الجيم اي غارت وضعفت لكثرة السهر ونفهت بنون ثم فاء مكسورة اي كلت
وحق النفس ما تحتاج له ضرورة البشرية مما اباحه الله للانسان من الاكل والشرب و
الراحة التي يقوم بها بدنه ليكون أعون على عبادة ربه ومن حقوق النفس قطعها عما سوى الله
واحق ذلك قطع التعلقات القلبية وحق اهل التسري ثم فيما لا بد لهم منه من امور الدنيا
والاخرة وفي عمدة المريد بعد ان ذكر قول عايشة رضي الله عنها ما زاد رسول الله صلى الله عليه
وسلم على ثلاث عشرة في رمضان ولا في غيره قال بعض العلماء فهو افضل من قام الليل كله لانه
عليه الصلاة والسلام لا ياخذ في نفسه الكريمة الا بالافضل لقوله عليه الصلاة والسلام
انا اعلمكم بالله واتقاكم له الحديث ومن المتفق عليه من حديث انس قيل للنبي صلى
الله عليه وسلم ان فلانة تصلي فاذا غلبها النوم تعلقت بحبل فنهى عن ذلك وقال ليصل احدكم
من الليل ما تيسر له فاذا غلبه النوم فلينم وللبخاري ومسلم من حديث عبد الله ابن عمرو
لا صام من صام الابد ولمسلم من حديث ابي قتادة قيل يا رسول الله كيف من صام الدهر قال لا صام
ولا افطر وللنسائي نحوه من حديث عبد الله ابن عمرو وعمران ابن حصين وعبد الله ابن الشخير
وفي الصحيح افضل الصيام صيام اخي داود كان يصوم يوما ويفطر يوما وذهب في المختصر
الى جواز صوم الدهر قال الحطاب قال مالك سرد الصوم افضل قال ابن رشد في اول رسم
من سماع ابن القاسم من كتاب الجامع في شرح مسألة منه معنى قول مالك ان سرد الصوم افضل
من الصوم والفطر اذا لم يضعف بسببه عن شيء من اعمال البر وان ضعف فالصوم والفطر افضل
وذكر البرزلي عن عز الدين ابن عبد السلام الشافعي ان صوم الدهر افضل لمن قوي عليه
لقوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقوله من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ثم قال وهذا
الذي اختاره الشيخ هو قول مالك في النوادر وما درس من التهذيب عمن يشق عليه او عمن
صومه حتى طلع الفجر من صومه انتهى وقد ورد حديث اخرجه ابن حبان في صحيحه
فيما اظن بفضل صوم الدهر انتهى قوله وكذا عمله عليه الصلاة والسلام ديمة وقال
احب العمل الى الله ما دام عليه صاحبه قال الحطاب في المدخل عن عايشة رضي الله عنها
قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حصير وكان يحجره بالليل فيصلي ويبسطه بالنهار
فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون الى النبي صلى الله عليه وسلم يصلون بصلاته حتى كثروا فاقبل
عليهم فقال يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب الا
عمال الى الله ما دام وان قل وفي رواية وكان ال محمد اذا عملوا عملا اثبتوه وفي رواية
قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال احب الى الله تعالى قال ادومه وان قل

اي ومن حقوق النفس

التسري

وفي رواية

وفي رواية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا واعلموا أنه لن يدخل
أحدكم عمله الجنة وأن أحب الأعمال إلى الله أدومه وإن قل رواه البخاري ومسلم ومالك
وللبخاري أيضا قالت كان أحب الأعمال إلى الله تعالى الذي يدوم عليه صاحبه ولمسلم أحب الأعمال
إلى الله أدومها وإن قل وكانت عائشة رضي الله عنها إذا عملت عملا لزمته ورواه
أبو داود ولفظه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اكلفوا من العمل ما تطيقون فإن الله تعالى لا يمل
حتى تملوا وأن أحب الأعمال إلى الله أدومه وإن قل وكان إذا عمل عملا أثبته وفي رواية له قال
سألت عائشة كيف كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الأيام قالت
كان عمله ديمة وأيكم يستطيع ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستطيع رواه الترمذي
ولفظه كان أحب الأعمال إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية له سئلت عائشة
وأم سلمة أي العمل كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالتا ما ديم عليه وإن قل.
* يتخذه حجرة وخاصية ينبغي عليها ويثوبون بها. مثلثة مثـ [illegible]
موجدة يرجعون إليه ويجتمعون عنده أي وسبب ذلك أن المداومة توجب إلف النفس
للعبادة وهو موجب لإقبال الحق تعالى والقليل مع المداومة يصير أكثر من الكثير مع القطع وقد
عنه أنه صلى الله عليه وسلم أن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا
واستعينوا بالغدوة يعني ذكر ما بعد الصبح إلى طلوع الشمس والروحة يعني ما بعد العصر
من الأسبوع إلى الغروب وشيء من الدلجة يعني آخر الليل خرجه البخاري والنسائي
عن أبي هريرة وهو مقدم وهو من جوامع الكلم كما قال الشارح وقال الكشيفي أي دين الإسلام
ذو يسر أو سمي الدين يسرا مبالغة بالنسبة إلى الأديان قبله لأن الله تعالى رفع عن هذه
الأمة الإصر الذي كان على من قبلهم ومن أوضح الأمثلة له أن توبتهم كانت بقتل أنفسهم
وتوبة هذه الأمة بالإقلاع والعزم والندم قوله ولن يشاد الدين أحد الدين منصوب على المفعولية
وفي رواية ولن يشاد الدين إلا غلبه بإضمار الفاعل للعلم به وحكى صاحب المطالع أن أكثر الروايات
في الدين على أن يشاد مبني لما لم يسم فاعله وعارضه النووي بأن أكثر الروايات بالنصب
قال في الفتح ويجمع بين كلاميهما بالنسبة إلى روايات المغاربة والمشارقة ويؤيد
رواية المصنف لفظ حديث بريدة عند أحمد أنه من يشاد الدين يغلبه والمشادة
بالتشديد المغالبة يقال شاده يشاده مشادة إذا قواه والمعنى لا يتعمق أحد في الأعمال
الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب قال ابن المنير في هذا الحديث علم من
أعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنطع في الدين ينقطع اهـ قال في الفتح
وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة فإنه من الأمور المحمودة بل منع الإفراط المؤدي
إلى الملال أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل أو إخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل
ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه آخر الليل فنام عن صلاة الصبح أو إلى خروج الوقت المختار
أو إلى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفي حديث محجن بن الأدرع عند أحمد إنكم لن تنالوا
هذا الأمر بالمغالبة وخير دينكم اليسرة وقد يستفاد من هذا الإشارة إلى الأخذ بالرخصة الشرعية

ما ديم عليه

فصل في معنى سددوا وقاربوا

فإن الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء
فيفضي به استعماله إلى حصول الضرر **قوله** فسددوا أي الزموا السداد وهو الصواب من غير
إفراط ولا تفريط قال أهل اللغة السداد التوسط في العمل **وقوله** وقاربوا أي إن لم تستطيعوا الأخذ
بالأكمل فاعملوا بما يقرب منه **وقوله** وأبشروا أي بالثواب على العمل المستمر وإن قل
والمراد تبشير من عجز عن العمل بالأكمل بأن العجز إذا لم يكن من صنيعه لا يستلزم نقص أجره وأبهم المبشر
به تعظيما وتفخيما **وقوله** واستعينوا أي على مداومة العبادة بإيقاعها في الأوقات
المنشطة والغدوة بالفتح سير أول النهار وقال الجوهري ما بين صلاة الغداة إلى
طلوع الشمس والروحة بالفتح السير بعد الزوال والدلجة بضم أوله وفتحه وإسكان
اللام سير آخر الليل وقيل سير الليل كله ولهذا عبر فيه بالتبعيض ولأن عمل الليل أشق
من عمل النهار وهذه الأوقات أطيب أوقات المسافر فكأنه صلى الله عليه وسلم خاطب
مسافرا إلى مقصد فنبهه على أوقات نشاطه لأن المسافر إذا سار الليل والنهار جميعا انقطع
وعجز وإذا تحرى السير في هذه الأوقات المنشطة أمكنه المداومة من غير مشقة وحسن هذه
الاستعارة أن الدنيا في الحقيقة دار نقلة إلى الآخرة وأن هذه الأوقات بخصوصها أروح ما
يكون للبدن والعبادة انتهى وقد عقد [illegible] والنسائي بكره القيام له [illegible]
[illegible] كانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك ويشهد له عليه **خرج** الترمذي
عن أنس رضي الله عنه قال لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا
إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك قال الترمذي حديث حسن صحيح قال بعض
العلماء المتأخرين ممن كان يرى جواز القيام هذا الحديث مما يحتج به للمنع والجواب عنه من وجهين
أحدهما أنه صلى الله عليه وسلم خاف عليهم وعلى من بعدهم الفتنة بإفراطهم في تعظيمه
كما قال لا تطروني في الحديث [illegible] قيام بعضهم لبعض بل قام بعضهم
وقاموا لغيره بحضرته ولم ينههم عن ذلك [illegible] في حديث القيام لسعد في البخاري
أن ناسا نزلوا على حكم سعد بن معاذ فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم فجاء على حمار فقال صلى الله عليه
وسلم قوموا إلى خيركم أو قال إلى سيدكم وقد احتج العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم
على القيام بهذا الحديث فممن احتج به أبو داود في سننه وترجم له باب ما جاء في القيام
وكذا ترجم له غيره واحتج به مسلم وقال لا أعلم في قيام الرجل للرجل حديثا أثبت
من هذا وأخرج في البخاري ومسلم واللفظ له عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك
عن أبيه عن جده كعب في حديث توبته الطويل المشهور بذكر إلى قوله وانطلقت إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى دخلت المسجد وإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس حوله
الناس فقام إلي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني والله ما قام إلي رجل من المهاجرين
غيره ولا أنساها لطلحة **و**أخرج الترمذي والنسائي وأبو داود واللفظ له عن عائشة
قالت ما رأيت أحدا أشبه سمتا وهديا من فاطمة برسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي
الله عنها قالت وكان إذا دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قام إليها وقبلها وأجلسها

وقاربوا

أعرف معنى الغدوة والروحة والدلجة

عنه

فصل على ما قيل في القيام من المنع والجواز

في مجلسه

وفي على انه صلى الله عليه وسلم كلما دخل على ابنته الزهراء رضي الله عنها قام اليها وقبلها واجلسها في مجلسه وكذلك هي تفعل به اذا دخل عليها اخ

في مجلسه وكان النبي صلى الله عليه وسلم في مجلسها قال اذا دخل عليها قامت من مجلسها فقبلته واجلسته في مجلسها قال ابو داوود حدثني عمر وابن اسامة انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا يوما فاقبل ابوه من الرضاعة فوضع له بعض ثوبه فقعد عليه ثم اقبلت امه فوضع لها شق ثوبه من جانبه الاخر فجلست عليه ثم اقبل اخوه من الرضاعة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه بين يديه وروى مالك عن ابن شهاب ان ام حكيم بنت الحارث ابن هشام كانت تحت عكرمة ابن ابي جهل فاسلمت يوم الفتح ... وهرب زوجها من الاسلام حتى قدم اليمن فارتحلت ام حكيم حتى قدمت عليه اليمن فدعته الى الاسلام فقدم فاسلم فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وثب اليه فرحا وما عليه رداء حتى بايعه واخرج ابو داوود والنسائي عن محمد بن هلال عن ابيه قال قال ابو هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يحدثنا فاذا قام قمنا قياما حتى نراه قد دخل بيوت بعض ازواجه وروى الحافظ ابو موسى الاصبهاني باسناده عن عائشة قالت قدم زيد ابن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فاتاه فقرع الباب فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنقه فقبله وعن حماد ابن زيد قال كنا عند ايوب فجاء يونس فقال حماد قوموا لسيدكم او قال لسيدنا وعن احمد ابن حنبل انه اتاه ابو ابراهيم الزهري يسلم عليه فلما راه احمد وثب اليه فقام اليه فاجلسه وا كرمه فلما مضى قال له ابنه عبد الله يا ابت ابو ابراهيم شاب تعمل له هذا وتقوم اليه فقال له يا بني لا تعارضني بمثل هذا الا اقوم لابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم وعن ابي هاشم قال قام وكيع الى سفيان فانكر عليه قيامه فقال لا تنكر علي قيامي وانت حدثتني عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اجلال الله تعالى اجلال ذي الشيبة المسلم واخذ سفيان بيده واجلسه الى جانبه وعن محمد ابن الصلت قال كنت عند بشر الحارث يعني الحافي الزاهد فجاء رجل يسلم على بشر فقام اليه بشر فعجبت لقيامه فمنعني من القيام جلالة الرجل قال بشر يا بني اتدري لاي شيء منعتك من القيام له قلت لا قال لانه لم يكن بيني وبينه معرفة وكان قيامي له لقيامي فاردت الا تتحول لك كله الا لله عز وجل وذكر الامام ابو عبد الرحمن السلمي في كتاب اداب الصحابة قال ويقوم لاخوانه اذا ابصرهم مقبلين ولا يقعد الا بقعودهم وانشد

بما من نا به مقبلا ... فلما الكريم يجل الكرام
ما نشرت قيامي له ... حللنا الجفا وتركنا القيام

فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وثب

اخر البيتين معكوسان فصار ... الاول واخر الاول الاخ

شرح قال والجواب الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بينه وبين اصحابه رضي الله عنهم من الانس وكمال الود والصفاء ما لا يحتمل زيادة بالاكرام بالقيام فلم يكن في القيام مقصود بخلاف غيرهم فان من ضرورة صاحب الانسان من هذه الحالة فلا حاجة الى القيام انتهى كلامه قال ابن الحاج والجواب عن الحديث الاول من استدل به من ثلاثة اوجه احدها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يختلف سعد ابا الحديث في المسجد متعلقا بالجراح ونزف له فجوزنا فقدمه فلما نزلت بنوا قريظة على حكمه ارسل خلفه فاوتي به على دابة

وهم يمسكونه يمينا وشمالا لئلا يقع على دابته فأمرهم بالقيام لينزلوه وقد ورد معنى ما ذكر
في رواية أخرى وهي أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم بالقيام لينزلوه عن الدابة لمرض به ويجمع الأخبار
على ما هو المشهور من أن الأمر كان لهم خصوصا على عادة العرب من أن القبيلة تخدم سيدها
وأمرهم جميعهم وإن كانت الخدمة تزول بقيام بعضهم لئلا ينكسر خاطر من لم يقم بأن أشار ثم
وأمره عليه الصلاة والسلام من اعتبار الخصوصية ويكون ذلك لأجل البر والاحترام لما اختص بقبيلة
دون أخرى والجواب عن الثاني أنه غائب قدم والقيام للغائب مشروع والثالث أنه
أمرهم بالقيام لتهنيته بما خصه الله به من هذه التولية والقيام للتهنية مشروع وقد
قال ابن رشد في البيان القيام للرجل على أربعة أوجه وجه يكون فيه محظورا لا يحل
وهو أن يقوم إكبارا وتعظيما وإجلالا لمن يحب أن يقام إليه تكبرا وتجبرا على القائمين إليه ووجه
يكون فيه مكروها وهو أن يقوم إكبارا وتعظيما وإجلالا لمن لا يحب أن يقام إليه ولا يتكبر على
القائمين إليه فهذا يكره للتشبه بفعل الجبابرة وما يخشى أن يدخله من تغيير نفس المقوم إليه
ووجه يكون فيه جائزا وهو أن يقوم تجلة وإكبارا لمن لا يريد ذلك ولا يشبه حاله حال الجبابرة
ويؤمن أن تتغير نفس المقوم إليه لذلك وهذه صفة معدومة إلا فيمن كان بالنبوءة معصوما
لأنه إذا تغيرت نفس عمر بالدابة فمن سواه بذلك أحرى ووجه يكون
فيه حسنا وهو أن يقوم إلى القادم عليه من سفر فرحا بقدومه ليسلم عليه أو إلى القادم عليه
المصاب بمصيبة ليعزيه بمصابه وما أشبه ذلك فعلى هذا يتخرج ما ورد في هذا الحديث من
الآثار ولا يتعارض شيء منها انتهى ودأب المحدثين النظر إلى نفس الحديث فيبوبون
عليه جملة من غير تفصيل والفقهاء يتعرضون لتفصيل ذلك والجواب عن الحديث
الثالث أن قيام طلحة كان للتهنية كما ذكر في الحديث ومضت السنة أن التهنية والبشارة
تكون بين الناس على قدر المودة وكثرة المخالطة والمعرفة فيحمل فعل طلحة على خصوصية
كانت بينه وبين كعب ويكون غيره من الصحابة مستغنيا بما أتى به من قام ومن لم يقم ولو كان قيامه
للبر والإكرام لكان كل من جلس قد زهد في فعل الخير وتمالؤوا على تركه والنبي بين أظهرهم لم
ينههم ولم يعلمهم وهو باطل والجواب عن الثالث أنه عليه الصلاة والسلام ندب
إلى تنزيل الناس منازلهم ومعاملة بعضهم منه بأعظم منزلة من منزلتهم وكانوا على
ما هو معلوم من شظف العيش لما جرى في حديث ابن عباس حين بات عند خالته ميمونة فاضطجعت
في عرض الوسادة والنبي وأهله في طولها فلو كان هناك وسادة أخرى لجعلوها له وما سبق
في فاطمة التي أثرت الطحون في يدها ولم يعطها أبوها خادما واختارت ما اختار لنفسه لقوة إيمانها
وإذا كان كذلك فيجيب أن يمكن أن يضطجع على الأرض وهي على حائل فاحتاجت إلى القيام من مجلسها
حتى يقعد هو على الحائل وتقعد هي على طرف الحائل أو على الأرض وهكذا إذا دخلت هي
هي عليه عظمها لتفضيل الله عز وجل وتعظيمه إياها والجواب عن الرابع أن رداءه عليه
الصلاة والسلام كان أربعة أذرع ونحوها فلم يسعهم فقام الأخ ليوسع له في المجلس أو ليوسع
له الرداء أو نحوه ولذلك لم يقم للأب ولا للأم ولو كان قيامه للبر والإكرام لكانا أولى بذلك والجواب

عن الخامس

أعرف أن القيام للرجل على أربعة أوجه

عن الخامس أن القيام عند قدوم الغائب مشروع كما تقدم وقد صح في الحديث أنه قدم من
اليمن وكذا قام عليه الصلاة والسلام لجعفر ابن أبي طالب حين قدم من اليمن فقبّله وعانقه
وقال له والله ما أدري بأيهما أسرّ أكثر بقدوم جعفر أو بفتح خيبر أو كما قال عليه السلام **والجواب**
**عن السادس** أن العالم إذا قام من مجلس العلم قام بقيامه من كان من أصحابه لعادتهم
حتى يحبوهم ويدخلون البيت كانت مفتوحة إلى المسجد والمسجد إذ ذاك في الصغر بحيث
قد علم والنبي صلى الله عليه وسلم في سعة المشي كما علم فما يمكنهم مع هذه الحالة أن
يسبقوا فيه إلا ... حتى يدخل بيوت بعض أزواجه **والجواب** عن السابع أن القيام كان لغير
الإمام كما فيه **والجواب عن ما بعده** أن قيام أولئك الأئمة محمول على القيام الجائز والمندوب على ما
تقدم تفصيله وبه تعلم ما في جوابه عن الحديث إنشاء هذا ممنوع وإذا كان القيام في تلك الوقائع
للبر والإكرام كما هو ... لا يفعله مع النبي صلى الله عليه وسلم مع أن الله يقول وتعزروه وتوقروه
ويفعله بعضنا لبعض وأي اصطلاح في ذلك فإن قيل قد يكون نهيه عن القيام تواضعا **والجواب**
أن ذلك يكون فيما لم ينزل عليه فيه شيء ولو كان كذلك لكان فيه أمر بترك ما أمر الله به من التوقير
من جميع أنواع التوقير وهذا جواب ضيق نعوذ بالله من الغلط **وقد سئل** ابن أبي زيد في مختصره
الشيخ ما هذا القطع قيل لمالك رحمه الله في الرجل يقوم للرجل له الفقه والفضل فيجلسه في مجلسه
قال يكره ذلك ولا بأس أن يوسع له قيل فالمرأة تبالغ في بر زوجها فتتلقاه فتنزع ثيابه ونعله
وتقف حتى يجلس قال أما تلقيها ونزعها ثيابه فلا بأس وأما قيامها حتى يجلس فلا وهذا من
فعل الجبابرة وربما كان الناس ينتظرونه فإذا طلع قاموا إليه فليس هذا من أمر الإسلام **ويقال**
إن عمر بن عبد العزيز فعل ذلك به أول ما ولي حين خرج إلى الناس ما نظروه وقال إن تقوموا نقم وإن
تقعدوا نقعد وإنما يقوم الناس لرب العالمين **فإن قلت** هذا الفقه الإمام مالك ظاهر الحق
في المسألة وجوابه أنه ... كان فيها لا يجل نفسه ... وكمال المودة وهذا
عكس ما وقع ... فقال ... وفي ... بكلماته وبعلى
أن الأولياء مطالبون ... لا يطالب ... العوام ... خصوصيتهم وإذا تركوا منها شيئا
عوقبوا عليها حتى ... بعضهم رجله في المسجد ... ثم ... من ساعته واستغفر فقال
بعض جلسائه أليس هذا مباحا قال أما لك فمباح انتهى **ومن سره أن يتمثل له الناس**
**قياما فليتبوأ مقعده من النار** ذكره في الجامع بلفظ الرجال وعزا روايته للإمام أحمد وابن ماجه
والترمذي عن معاوية **قال المناوي** ... في رواية العباد ... عباد الله ... ورمز المصنف
لحسنه وهو تقصير فقد قال المنذري رواه أبو داود بإسناد صحيح **قال الديلمي** وفي الباب
عن ابن ... وابن الزبير انتهى **وبعض** للترمذي خرج معاوية فقام ابن الزبير وعبد الله بن صفوان
حين رأوه فقال اجلسا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ
مقعده من النار قال ذلك ... الناس ... بهذا الحديث **والجواب** عنه
من وجه ... والمراد ... أنه ليس فيه ... وذلك أن معناه
الزجر ... للإنسان أن يحب قيام الناس له وليس فيه تعرض للقيام بنهي ولا غيره

وهذا متفق عليه من احب ذلك فقد ارتكب التحريم وسواء فيه له او لم يقم بمقدار التاثير العبة ولا تاثير لقيام القايم ولا ذهبي في حقه بحال فان قلت لا تحقيق عندك ان قيام القايم سبب لوقوع هذا في المنهي عنه قلنا هذا سؤال فاسد لا يستحق سبيله فجوابا فان تنبيه ع عليه فيا قد منا ان الوقوع في المنهي عنه يتعلق بالمحبة بحسب انتهى وانما عليه ع حمد صاحب المدخل

عليه

فان معاوية الذي تلقى الحديث من صاحب الشرع بعد نهى عن ذلك على العموم وذلك الذي فهم ينبغي اتباعه في فهمه وفقهه ورواة الحديث بوبوا عليه باب كراهة القيام للرجل فحملوا بالكراهة وذكروا الحديث وفقهه ان الرجل اذا علم انه لا يقام له لم تتشوف نفسه لذلك وقد فيما من العصمة لا تجد فاذا احب ولم يجد سببا الى وقوع ما احب فقد عصم من وقوع تلك المعصية اذ ليس لها شان مطلقا بان لا تقع منه محبة الشيء وانما هو مكلف بالا يسعى به ولا شك ان القيام اعانة على ذلك وسبب فيه فالقائم موقع اخاه في المخالفة بسبب قيامه له وبالجملة فالاعانة حاصلة وهي على المعصية معصية انتهى قوله [illegible] أخرج الإمام مالك والبخاري ومسلم وابو داود والترمذي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى تقول لا يفطر ويفطر حتى تقول لا يصوم وما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رايته في شهر اكثر صياما منه في شعبان وهذا لفظ المرطا كما في التوضيح وهو معارض لحديثها ان رسول الله صلى الله عليه كان يصوم شعبان الا قليلا منه بل كان يصومه كله قال ابن حجر الهيتمي فيحمل الكل على الاكثر كما في روايات اخر انتهى قوله ورغب عنه نحلاه واستحب في صدر نو عنه قال الحافظ

عاشوراء

المنذري وعن ابي قتادة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيل عن صيام يوم عشوراء فقال يكفر السنة الماضية رواه مسلم وغيره وابن ماجة ولفظه قال صيام يوم عشوراء اني احتسب على الله ان يكفر السنة التي بعده وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوم عاشوراء وامر بصيامه رواه البخاري ومسلم وسيل عن صيام يوم عاشوراء فقال ما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوما يطلب فضله على الايام الا هذا اليوم ولا شهرا الا هذا الشهر يعني رمضان وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوم عرفة غفر الله له سنة امامه وسنة خلفه ومن صام عاشوراء غفر الله له سنة رواه الطبراني باسناد حسن انتهى تتميم قال المواق في سنن المهتدين قال ابن يونس في ديوانه الفقهي الذي هو مذهب الشيخ جاء الترغيب في نفقة يوم عشوراء على العيال واهل المدينة يتحرون ذلك حتى كانه يوم عيد وقال ابن العربي في مسالكه النفقة يوم عشوراء والتوسعة مطلوبة باتفاق ثم انشد لابن حبيب

لا تنسين ينساك الرحمن عاشوراء ۞ واذكره لا زلت في الاخبار مذكورا
قال الرسول صلاة الله تشمله ۞ قولا وجدنا عليه الحق والنورا

اوسع

أوسع بما تنفق في عاشوراء إنه فضلا وجدناه في الآثار مأثورا

من بات في ليلة العاشور ذا سعة يعش بعيشته في الحول مسرورا

وحكى شيخنا الأستاذ أبو عبد الله القوري رحمه الله ينشد يوم عاشوراء ويقول أنشدني الخطيب أبو علي العبيشي يوم عاشوراء قال أنشدني الخطيب أبو عبد الله ابن رشيد الفهري لنفسه يوم عاشوراء

صيام عاشوراء التي فضله في سنة محوه ماضية

قال الفقيه المحكي إنه تكفيره في السنة الماضية

انتهى وما يفعل في شأن عاشوراء من شيء غير الصيام والتوسعة كما في الحطاب قال ابن حجر الهيتمي ونقل المجد اللغوي عن الحاكم أن سائر الأحاديث في فضله غير الصيام موضوعة وفضل الصلاة فيه والإنفاق والخضاب والادهان والاكتحال وطبخ الحبوب وغير ذلك كله موضوع ومفترى وبذلك صرح ابن القيم لكن الحق أن التوسعة فيه لها أصل أخرج الحافظ العراقي مرفوعا في البيهقي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أوسع على عياله وأهله يوم عاشوراء أوسع الله عليه سائر سنته ثم قال عقبه هذه أحاديث في أسانيدها ضعف على رأي ابن حبان ولفظ وقوي أخي محمد الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر وفيه زيادة منكرة وظاهر كلام البيهقي أن حديث التوسعة حسن على رأي غير ابن حبان أيضا فقال وقول الحافظ أيضا في الدلالة فلا ينافي كونه حسنا لغيره والحسن لغيره يحتج به كما بين في علم الحديث انتهى المراد منه انتهى قوله ونذب صيام تسعة شهور الأصل فيهما ما أخرجه مسلم مرفوعا صلى الله عليه وسلم أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وقال الحافظ المنذري في الترغيب وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل رواه مسلم واللفظ له وأبو داود والترمذي والنسائي ورواه ابن ماجه باختصار ذكر الصلاة وعن علي رضي الله عنه سأله رجل أي شهر تأمرني أن أصوم بعد شهر رمضان فقال له ما سمعت أحدا يسأل عن هذا إلا رجلا سمعته يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قاعد عنده فقال يا رسول الله أي شهر تأمرني أن أصوم بعد شهر رمضان فقال إن كنت صائما بعد شهر رمضان فصم المحرم فإنه شهر الله فيه تاب الله على قوم ويتوب الله على قوم آخرين رواه عبد الله ابن الإمام أحمد عند غير أبيه والترمذي من رواية عبد الرحمن ابن إسحاق وهو ابن أبي شيبة عن النعمان بن سعد عن علي وقال حديث حسن غريب وعن جندب ابن سفيان رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أفضل الصلاة بعد الفريضة في جوف الليل وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم رواه النسائي والطبراني بإسناد صحيح وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله من صام يوم عرفة كان له كفارة سنتين ومن صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون يوما رواه الطبراني في الصغير وهو غريب وإسناده لا بأس به انتهى قوله صلى الله عليه وسلم ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء هو في صحيح البخاري قال ابن حجر واستدل بالحديث على فضل صيام ذي الحجة لاندراج الصوم في العمل واستشكل

اعلم أن الأحاديث الواردة في فضل عاشوراء غير الصيام موضوعة

عنه

ولا

بنحو صيام التطوع في العيد واجيب بانه محمول على الغالب ولا يرد على ذلك ما رواه ابو داود
وغيره عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما العشر قط لاحتمال ان يكون
ذلك لكونه كان يترك العمل وهو يحب ان يعمله خشية ان يفرض على امته كما رواه الصحيحان
والذي يظهر ان السبب في امتياز عشر ذي الحجة لمكان اجتماع امهات العبادة فيه وهي الصلاة
والصيام والصدقة والحج ولا يتأتى ذلك في غيره وعلى هذا هل يختص الفضل بالحاج او يعم المقيم فيه
احتمال **قوله** الا رجل على حذف مضاف اي عمل رجل لم يكن افضل من العامل في ايام العشر
او مساويا له قال ابن بطال هذا اللفظ يحتمل امرين ان لا يرجع بشيء من ماله وان رجع هو وان
لا يرجع هو ولا ماله بل رزقه الله الشهادة **وتعقبه** ابن المنير بان قوله فلم يرجع بشيء يست
يستلزم انه يرجع بنفسه وهو مردود بان قوله فلم يرجع بشيء نكرة في سياق النفي فتعم
ما ذكر **والحاصل** ان نفي الرجوع بشيء لا يستلزم اثبات الرجوع بغير شيء انتهى **وفي**
**التهذيب** المراد بعشر ذي الحجة التسعة الايام من اول الشهر **قال الشارح** في
الفتح وهو الظاهر اذ لا يصام يوم النحر اي يعني في عبارة الجمع المذكور فيها ندب صيامها **و**
**في المواهب** اللدنية وقد تبين الفضيلة لايام عشر ذي الحجة على غيرها من ايام السنة
وتظهر فضيلة ذلك فيمن نذر الصيام او عمل من الاعمال بافضل الايام فلو افرد يوما منها تعين يوم
عرفة لانه على الصحيح افضل ايام العشر المذكور **ثم قال** وقال ابو امامة ابن النقاش فان قلت
ايما افضل عشر ذي الحجة او العشر الاخير من رمضان **فالجواب** ان ايام عشر ذي الحجة
افضل لاشتمالها على اليوم الذي ما رئي الشيطان في يوم غير يوم بدر ازجى ولا اغيظ منه فيه
وهو يوم عرفة ولانه يكفر بصيامه سنتين ولاشتماله على اعظم الايام حرمة عند الله وهو
يوم النحر الذي سماه الله تعالى يوم الحج الاكبر وليالي عشر رمضان الاخير افضل لاشتمالها على ليلة
القدر التي هي خير من الف شهر **وفي شرح** (?) هذا الجواب وجدته شافيا كافيا اشار اليه
الفاضل المفضل صلى الله عليه وسلم بقوله من ايام من دون ان يقول ليالي عشر ونحوه ومن اطلب بغير
هذا لم يدل بحجة صحيحة فيه انتهى نقله الحطاب وقال عقبه قلت ولا يبعد من هذا الجواب
ان ليالي عشر ذي الحجة افضلية فيها فان اكثر المعتبرين على ان المراد بقوله تعالى وليال عشر
العشر الاول من ذي الحجة ولا شك ان القسم بها يقتضي اختصاصها بمزيد فضل وهذا اظهر
والله اعلم اه قوله **قال صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبعه ستة من شوال فكانما صام**
**الدهر** **قال الحافظ** المنذري **في الترغيب** وعن ابي ايوب رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم اتبعه ستة من شوال كان كصيام الدهر رواه مسلم وابو داود
**والترمذي** والنسائي وابن ماجة والطبراني وزاد قال قلت بكل يوم عشرة ايام قال نعم ورواته
رواة الصحيح **وفي الاكمال** (?) يشترط في التشبيه المساواة او المقاربة وهذا هنا ليس كذلك
والاجر على قدر العمل ولا مداناة بين عشر الشيء وكله **والجواب** ان معناه فكانما صام الدهر لو كان
من غير هذه الامة انتهى **قال الشارح** في التشبيه في اصل التضعيف لا في [illegible] التضعيف
الحاصل بالفعل اذ المشابهة لا تقتضي المساواة من كل وجه انتهى وهو معنى قول الذخيرة هذا

الاجر مختلف

لا جرم حنبلا بخمسة أسداسه الماضية عن رمضان اعلم اجر التطوع ثواب الواجب
وسدسه ثواب النفل انتهى قوله وقد ذكر مالك وصف الشهر بتقديم بعض
هذا اذا اتى بها متتابعة واظهر ذلك وهو مقتدى به والا فلا كراهة وقال المقدمات
مالك خشي مالك ذلك مخافة ان يلحق برمضان ما ليس منه اهل الجاهلية والجفاة
واما الرجل في خاصة نفسه فلا يكره له صيامها انتهى قوله ثم قد بدو عنى
التراهة فما احدث من تسمية يوم السابع العيد عند نزول ما تسير ثم على دقت
من فهموم هذا الكلام وغيرها مما يفهم من ان ما يصعها ليس من الابرار وقوله
وغيره معطوف على مفهوم وهو ذلك الغير احداث عيد لم ترد السنة به ولو في
التسمية والشهادة لم ما فهم فانه من الابرار ويحتمل ان يكون معطوفا على الكلام
اي وما يفهم من غير الكلام وهو الصيام فانه فهم منه ان الصائم من الابرار وان غيره
ليس منهم قوله ولا حاجة لمن بعضه وبه الذي في ح من ان مكروه لم يجئ من ناديه
لذلك لان الصائم فما يقصده ويخفي صيامه حتى لا يفهم منه ما عند في المقتدى به
اظهار الفطر اما سنة لهذه البدعة وشيخ هذا ما ذكر ابن العربي في العارضة حتى قال نعم
وصل الصوم باول شوال مكروه جدا لان الناس صاروا يقولون تشييع رمضان وكما لا يتقدم
به لا يشيع ثم قال وصيام السنة من غير ه فينبغي افضل وهو او سطه افضل من اوله لان ذلك
احوط للتشييعة واذهب للبدعة ومرابن المبارك والشافعي انها من اول شوال
وست اراه لو علمت من يصومها من اول الشهر وملكت الامر حتى ادبته وشهرته لانه
به لانه اهل الكتب بمثل هذه الفعلة تغييروا دينهم انتهى وقوله ربما ادى الى حكم
يعني ما تقدم مما يفهم من التسمية وغيرها من تصحيح الغير وايهام ان ذلك من الدين
والسنة وقوله او مكي يعني ان كان بحيث لا يفهم شيء من ذلك لان الصحيح مكي وكون
لا حل الاحداث المحذور اتفاقا كما سبق قوله ومن السنة التغليس بالشفع وهي سنة
مؤكدة وقيل انها اكد من الجماعة واستدل له بقوله صلى الله عليه وسلم خير عباد الله الذين
اذا اسلفوا وانصروا وبقوله عليه الصلاة والسلام صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا
صدقته وقيل الجماعة اكد منه واستدل له بقوله صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة
تعدل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة والاول لابن رشد والثالث للخمي وقد تقرر انه اذا اجتمع
كان مقدما فتدبر كلام ابن رشد ويدل له ايضا قوله وقال عبد الله ابن عمر صلاة السفر ركعتين
من خالف السنة كفر قال ابن حجر روى السراج من طريق اسماعيل ابن ابي خالد
عن ابي حنظلة وهو ممن تابعي اسمه قال سألت ابن عمر عن الصلاة في السفر فقال ركعتان
فقلت ان الله عز وجل قال ان خفتم ونحن امنون فقال سنة النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وثم
كان ظاهر الحكم بالتكفير بمجرد مخالفة سنة مشكلا او هم المراد منه بقوله نفع والله اعلم
تهاونا بها واهمالا لها بعد تقرر لكان من تحقق انها سنة منقولة عن النبي
صلى الله عليه وسلم واحتج مع ذلك وراه مقابلها احسن وافضل لم يصدق النبي صلى الله

صلى الله عليه وسلم وحقق هاهنا ذلك في حسنها لكونها دنيا مقوتا وهي بقا مستقيمة
في الحكم بتعبير حسن قوله [illegible] عند نعين [illegible] منه
[illegible] وجب عند [illegible] عنه لو [illegible] البحوث الوجه
[illegible] **فائدة القواعد** العبادة اقامة ما طلب شرعا من الاعمال
الخارجة عن العادة والاخلة بينها سواء كان رخصة او عزيمة اذ امر الله فيهما واحد فليسر احدكم
فاولى من التيمم في محله ولا الصوم فاولى من الافطار ولا الاتمام فاولى من القصر في موضعه
وعليه ينزل قوله عليه السلام والسلام ان الله يحب ان توتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه
اه **ونظم** ان المصنف رضي الله عنه اشار بهذا الكلام للتحذير مما يفعله بعض من ينتمي للفقه
والعبادة من تخليط الاشد على النفس لاعتقادهم انه الاحوط وربما استدلوا لذلك بقولهم الاجر
على قدر المشقة **فائدة عدة المريد** ليس كل الاجر على قدر الاتباع ويدل على قدر المشقة
لئلا يكون شيء من الاعمال افضل من الايمان والمعرفة والذكر وهذه افضل الاعمال وقوله عليه
الصلاة والسلام اجرك على قدر نصبك فهو في خاص بما يلتبح به والله تعالى اعلم **وربما ذكر**
الحكم امور من المتشابهة عند منها في الفتح ثم ذكر شيخ ابن عمر ويبقى معناه ثم قال وذكر بعضهم
انهم يجدون كلام اخذ الاحتياط لا يضعه الحكم اولى من العمل انتهى قوله [illegible]
دنيا راس كل خير **وجهه** ان حب الدنيا راس كل خطيئة وسبب كل شر وفتنة
فيلزم ان يكون الزهد فيها والتجافي عنها اصل كل خير وهذا معنى قول الفضيل بن عياض رضي
الله عنه جعل الله الشر كله في بيت واحد وجعل مفتاحه حب الدنيا وجعل الخير كله في بيت
واحد وجعل مفتاحه الزهد في الدنيا وقد قال صلى الله عليه وسلم من زهد في الدنيا ادخل الله
الحكمة في قلبه وانطق بها لسانه وعرفه داء الدنيا ودواءها واخرجه منها سالما الى
دار السلام خرجه ابن ابي الدنيا في كتاب ذم الدنيا من حديث صفوان بن سليم وقال اذا اراد الله
بعبد خيرا زهده في الدنيا ورغبه في الاخرة وبصره عيوب نفسه وخرجه ايضا منصور
الديلمي في مسند الفردوس من حديث انس دون قوله ورغبه في الاخرة وزاد وفقهه في
الدين واسناده ضعيف واخرجه الامام احمد في الزهد والبيهقي عن طاوس مرسلا
واسنده الطبراني عن ابي هريرة الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة في الدنيا
تطيل الهم والحزن قوله [illegible] لا باضاعة [illegible] الزهد ان لا
تكون بما في يد الله او ثق منك بما في يدك في الجامع الزهادة في الدنيا ليست بتحريم
الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يديك اوثق منك بما في يد الله خرجه
الترمذي وابن ماجة عن ابي ذر **فائدة المناوي** قال الترمذي غريب وقال غيره ضعيف
اه واشار به الى امرين احدهما ان الزهد لا يتوقف على التجنب للمال بالكلية بل ان يستوي
ذلك وجوده وفقده ولا يتعلق به القلب وثانيهما ان الزهد لا ينال بمجرد ذلك فان
من ترك المال واظهر الخشونة سهل عليه حب المدح بالزهد بكثير من الرهبان ردوا انفسهم
الى قدر يسير من الطعام ولازموا دير الاجابة وخشن الثياب وانما مسرتهم معرفة الناس

حالهم ونظرهم

ومن هذا في ... الحكم [illegible]

فمن علم ان الايمان والمعرفة والذكر افضل الاعمال وان كانت الاعمال متفاوتة

الزهادة

على

فادهم ونظر تمام النفع وحمدهم فلذلك لا يدل على الزهد ولا ينافيه بل لا بد من الزهد
ولا بد فيه من المال والجاه حتى يحمل الزاهد جميع حظوظ النفس من الدنيا
وقد يقع الغلط لمن يسمع هذا الحديث بسوء الفهم فيرى ان جمعه للدنيا وامساكه
اياها واتخاذ الفاخر من طعامه ولباسه لا ينافي الزهد فيظن انه زاهد مع انه
متعلق القلب بها ويشهد له ما قال الخواص وصف الله عز وجل قوما ادعوا الزهد
ولبسوا الفاخر من الثياب ويموهون بذلك على الناس ليهدى اليهم مثل لباسهم لئلا ينظر
اليهم بالعين التي ينظر بها الى الفقراء فيحتقروا فيعطوا كما يعطى المساكين فيحتجون
لانفسهم باتباع العلم وانهم على السنة وان الاشياء داخلة عليهم وهم خارجون منها
وانما ياكلون بعلة ... والجئوا الى المضايق وكل هؤلاء اكلة الدنيا بالدين
لم يعتنوا بتصفية اسرارهم ولا بتهذيب اخلاق نفوسهم فظهرت عليهم صفاتهم فغلبتهم
وادعوها حالا لهم فهم مائلون للدنيا متبعون الهوى انتهى كلام الخواص ثم اذا اخرج
الدنيا من القلب وبرد منه حتى لا يفرح باقبالها ولا ياسف على ما فاته منها لم يضره
مباشرتها في الظاهر ولم يكن ذلك منافيا للزهد وقد قال الشيخ ابو محمد عبد
القادر رضي الله عنه لما سئل عن الدنيا اخرجها من قلبك واجعلها في يدك فانها لا تضرك
وقال المصنف رضي الله عنه في القواعد قال لنا الشيخ ابو العباس الحضرمي رضي الله
عنه ليس الشان من يعرف كيف ينفق الدنيا وانما الشان من يعرف كيف يمسكها فيمسكها
قلت وذلك لان النية ليس الشان في فقدها انما الشان في امساكها وقد
قال الشيخ ابو الحسن رضي الله عنه الدنيا كلها راسها حبها واذا اطلع راس الحية
حلت انتهى وهذا والله اعلم معنى الحديث المتقدم بقوله وقال ... [illegible]
... [illegible] قال في العدة
المريد قال الشيخ ابو الحسن رضي الله عنه رايت الصديق في المنام فقال لي اتدري ما علامة
خروج حب الدنيا من القلب قلت لا قال بذلها عند الوجد ووجود الراحة منها عند
الفقد وذكره ايضا في القواعد ثم قال عقبه كحال الصحابة رضي الله عنهم اذ لم يفرحوا والتعب
عند الفقد ولا شغلتهم عند الوجد رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وما قال
لا يبيعون ولا يتجرون انتهى وفي رسالة القشيري رحمه الله تعالى سمعت محمد بن الحسين
رحمه الله تعالى يقول سمعت الحسين بن يوسف القزويني يقول سمعت ابراهيم بن المولد
يقول سمعت الحسين بن علي يقول سمعت الفرغاني يقول نعت الفقير السكون عند العدم
والايثار عند الوجود وعن يحيى بن زيد رضي الله عنه انه قال سال ... شقيقا
فقال له ما حد الزهد عندكم فقلت ان وجدنا اكلنا وان فقدنا صبرنا فقال هكذا عندنا
كلاب بلخ فقلت فما حدكم قال ان فقدنا شكرنا وان وجدنا آثرنا انتهى قوله ... [illegible]
... [illegible] صوابه والله اعلم
كتاب آداب المعيشة واخلاق النبوة فيه ذكر اخلاقه صلى الله عليه وسلم في الطعام والطهارة

فـ عطف قوله امل الحية الزهد افتراء على ...

فيعرفها

اعلم

في اللباس وفي غيره فليتنبه **ومما وقع ونذكر** ما يتعلق بالوجه الاول من وجهي
نصح النبي صلى الله عليه وسلم ثم نذكر ما يتعلق بالوجه الثاني فقال قل لا اسألكم
قل يا محمد لهم صلى الله عليه وسلم فقد اوجبه الله على كل مسلم فقل لهم لا اسألكم عليه اي
على تبليغ الرسالة اجرا اي لا اطلب منكم الا المودة في القربى فهو الاستثناء المنقطع ان
الله امر نبيه ان يسأل المسلمين ويطلب منهم ان يودوا اقرباءه ولكن جعله في مقابلة هذا
الاحسان الكامل الذي لا احسان يقاربه وهو اتيانه اياهم بالبينات والهدى على ان
الطلب على جهة الوجوب وجعل الاستثناء على هذا منقطعا لان المودة ليست اجرا
والمقابلة غير تامة فلا يسهم منه اذ لا نكافئه على احسانه بهذا القدر وقد اجاب
ابن حجر الهيثمي دعوى انه متصل بحسب المقام بسببه ان الله تعالى جعل اجره عليكم المودة
في القربى والمحافظة عليهم غدا فيثيبه بتسمية ذلك اجرا مجازا انتهى وعلى كل فهل هو
لوجوب مفهوم من الاية ومن ثم قال الامام الشافعي رضي الله عنه فيما يحكى

عنه  يا اهل بيت رسول الله حبكم • فرض من الله في القرآن انزله •
كفاكم من عظيم القدر انكم • من لم يصل عليكم لا صلاة له •

**واختلف في معنى القرابة** في الاية قال ابن حجر الهيثمي روى ابن عباس حمل
القربى في الاية على العموم ففي البخاري وغيره عنه ان ابن جبير لما فسر القربى بآل محمد
قال له عجلت اي في التفسير انه صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا كان له فيهم قرا جة
فقال الا ان تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة وفي رواية عنه قل لا اسألكم على ما ادعوكم اليه
اجرا الا المودة تودوني في قرابتي وتحفظوني في ذلك وفي اخرى عنه لما ابوا ان يبايعوه
انزل الله عليه ذلك فقال صلى الله عليه وسلم يا قوم اذا ابيتم ان تبايعوني فاحفظوا قرابتي
ولا تؤذوني وتبعه على ذلك عكرمة فقال كانت قريش تصل الارحام في الجاهلية
فلما دعاهم صلى الله عليه وسلم الى الله خالفوه وقاطعوه فامرهم بصلة الرحم التي بينهم وبينه
فقال انتم تحفظون فيما بينكم فاحفظوني في قرابتي منكم وجرى على ذلك ايضا قتادة
والسدي وعبد الرحمن ابن زيد ابن اسلم وغيرهم ويؤيده ان السورة مكية ورواية نزولها
بالمدينة لما فخرت الانصار على العباس او ابنه ضعيفة وعلى فرض صحتها تكون نزلت مرتين
انتهى والى هذا اشار المصنف بقوله فتأنس ... والى الرواية
الثانية والثالثة عنه اشار بقوله على ما في بعض النسخ زاد ابن حجر واحفظوني فيهم
اي بصلتهم وادخال السرور عليهم وتعظيمهم ونحو ذلك واشار المصنف في كتاب الجامع الى ان
القرابة في الاية على التفسير المتقدم لا تخص قرابة النسب فقال لا تأخذ الاية في هذا التفسير
يعني الا تودوا قرابته **قال العلماء** والقرابة قرابتان قرابة دينية وهي اولى من القرابة
الطينية **قال الشاطبي** رحمه الله وسمعت من بعض المشايخ يقول في قوله الا من جاء اولى
بالمعروف يعني الى الله فانا اهل ملتي ... انتهى كلام الجامع يعني اذا كان
عدم التواصل من اجل التباعد في الدين فعلى قدر البعد فيه يكون الاحسان وبقدر القرب يكون

نص على ان القرابة قرابتان دينية وطينية والاولى اقرب

الاحسان

يكون الا بالاحسان والى هذا المعنى يشير قول ابن الفارض رحمه الله تعالى

نسب اقرب في شرع الهوى ... بيننا من نسب من ابوي

قال سيدي في بعض كلامه على جوابه ونسبة المحبة والتبعية هي التي جعلت بلالا الحبشي وسلمان الفارسي وصهيبا من اهل البيت ولم ينفع عمه ابو طالب في قطعه نسبة الحرمة التي هي اقرب الانساب الاصلية ولذلك تبرا ابراهيم الخليل من ابيه لما تبين له انه عدو لله وقيل لنوح عليه السلام في ولده انه ليس من اهلك انتهى وفي هذا المعنى قال القائل

عليك بتقوى الله في كل حالة ... ولا تترك التقوى اتكالا على النسب
فقد رفع الاسلام سلمان فارس ... وقد وضع الشرك الشريف ابا لهب

قال في القواعد والمعتبر هو النسب الديني فان انضاف اليه الطيني كان له مزيدا فلا تلحق رتبة صاحبه قال وبه اجيب عن قول الشيخ ابي محمد عبد القادر رحمه الله قدمي هذه على كل ولي لله في زمانه لانه جمع من علو النسب وشرف العبادة والعلم ما لم يكن لغيره في وقته الا ترى ما روي من اعتكافه في بيت واحد سبعين عاما اغتسل له لطهارة وصلاة ... ليعبد الله بعبادة لا يشاركه فيها غيره فافهم المطلب به وفوق كل ذي علم عليم وفوق ذلك والله اعلم انتهى ومن جماعة منهم ابن عباس تخصيص القربى في الآية بقرابته فقال ابن حجر الهيتمي اخرج احمد والطبراني وابن ابي حاتم والحاكم عن ابن عباس ان هذه الاية لما نزلت قالوا يا رسول الله من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم قال علي وفاطمة وابناهما وفي سنده شيعي لكنه صدوق وروى ابو الشيخ وغيره عن علي كرم الله وجهه فينا آل حم آية لا يحفظ مودتنا الا كل مؤمن ثم قرأ الآية واخرج البزار والطبراني عن الحسن رضي الله عنه من طرق في بعضها حسان انه خطب خطبة من جملتها من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فانا الحسن بن محمد صلى الله عليه وسلم ثم تلى واتبعت ملة آبائي ابراهيم ثم قال انا ابن البشير انا ابن النذير ثم قال وانا من اهل البيت الذين افترض الله عز وجل مودتهم وموالاتهم فقال فيما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى قال ابن حجر ولا منافاة بين التفسيرين لان من نقل عن ابن عباس اقتصر على احد معنيي القربى ويبعد ان يكون احد من رجال ... يزيد انه لا منافاة بين تفسير ابن جبير وابن عباس ان ابن عباس كان يفسر الآية تارة بهذا وتارة بهذا فاجاب بصحة ارادة ... بل جاء عن ابن عباس ما يوافق تفسير ابن جبير وهو رواية الحديث الذي ذكر ان في سنده شيعيا غاليا واخرج الثعلبي عن ابن عباس ... من يقترف حسنة نزد له فيها حسنا قال المودة لآل محمد صلى الله عليه وسلم ونقل الثعلبي والبغوي عنه انه لما نزلت الآية قال قوم في نفوسهم ما يريد الا ان يحثنا على قرابته من بعده فاخبر جبريل النبي صلى الله عليه وسلم انهم اتهموه فنزل ام يقولون افترى على الله كذبا الآية فقال القوم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انك صادق فنزل وهو الذي يقبل التوبة الآية ونقل القرطبي

اعرف الجواب عن قول الشيخ عبد القادر قدمي هذه على كل ولي

وغيره عن السدي انه قال في قوله تعالى انه غفور شكور غفور للذنوب اي محمد شكور لحسناتهم
انتهى **واجيب** استشهاد المصنف بالاية انها غير منسوخة وقيل انها منسوخة
لما نزلت بمكة كان المشركون يؤذونه فلما هاجر الى المدينة واواه الانصار ونصروه الحقه الله في
اخوانه من الانبياء فنزل قل ما اسئلكم عليه من اجر فهو لكم ان اجري الا على الله وزده البغوي
بان مودته صلى الله عليه وسلم وكف الاذى عنه ومودة اقاربه من فرائض الدين الثابتة على ممر الاجيال
انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا **قال**
**ابن حجر** الهيتمي اكثر المفسرين على انها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين لتذكير ضمير
عنكم وما بعده **و** قيل انها نزلت في نسائه واذكرن ما يتلى في بيوتكن ونسب لابن عباس **و**
قيل المراد النبي صلى الله عليه وسلم **وقال** اخرون نزلت في نسائه لانهن في بيت سكناه ولقوله
والاذكرن ما يتلى في بيوتكن وان هذا ينسب لكم من الصدقة عليهم واعتمده جماعة
ورجحه وايده ابن كثير بانهن سبب النزول وهو داخل فيه قطعا اما وحده في قول او مع غيره على الصحيح
وورد في ذلك احاديث منها ما يصلح متمسكا للاول ومنها ما يصلح متمسكا للاخر وهو
اكثرها فلذلك كان هو المعتمد ولنذكر من تلك الاحاديث جملة فنقول اخرج احمد عن ابي سعيد
الخدري انها نزلت في خمسة النبي صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين واخرجه
ابن جرير مسندا مرفوعا بلفظ انزلت هذه الاية في علي والحسن والحسين وفاطمة واخرجه
الطبراني ايضا **ولمسلم** انه صلى الله عليه وسلم ادخل اولئك تحت كساء عليه وقرا هذه الاية وصح
انه صلى الله عليه وسلم جعل على هؤلاء كساء وقال اللهم هؤلاء اهل بيتي وخاصتي اذهب عنهم
الرجس وطهرهم تطهيرا فقالت ام سلمة وانا منهم قال انك على خير **وفي** رواية انهم
كان بعد تطهيرا انا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم وعدو لمن عاداهم **وفي اخرى** القى الله
عليهم كساء ووضع يده عليهم ثم قال اللهم ان هؤلاء ال محمد فاجعل صلواتك وبركاتك
على ال محمد انك حميد مجيد **وفي اخرى** ان الاية نزلت في بيت ام سلمة فارسل صلى الله عليه
وسلم اليهم فجللهم بكساء ثم قال نحو ما مر **وفي اخرى** انه قال اللهم اهلي اذهب عنهم الرجس
وطهرهم تطهيرا ثلاثا وان ام سلمة قالت له الست من اهل بيتك فقال بلى وانه ادخلها
الكساء بعد ما قضى دعاءه لهم **وفي اخرى** انه لما جمعهم ودعا لهم باطول مما مر قال واثلة
وعلي يا رسول الله فقال اللهم وعلي واثلة **وفي رواية** صحيحة قال واثلة وانا من اهلك
قال وانت من اهلي قال واثلة انها لمن ارجو **قال الهيتمي** وكانه جعله
في حكم اهله تشبيها بمن يستحق هذا الاسم لا تحقيقا **واشار** الطبري الى ان هذا
الفعل تكرر منه صلى الله عليه وسلم في بيت ام سلمة وبيت فاطمة وغيرهما وبه يجمع بين
اختلاف الروايات في هيئة اجتماعهم وما جللهم به وما دعا به لهم وما جاوب به واثلة وام
سلمة ويؤيد ذلك رواية انه قال نحو ذلك لهؤلاء وهم في بيت فاطمة **وفي**
رواية انه ضم الى هؤلاء بقية بناته واقاربه وازواجه وفي عام سلمة فقلت يا رسول الله
اما انا من اهل بيتك فقال بلى ان شاء الله **وذهب** الثعلبي الى ان المراد من اهل البيت

في الجز

بني هاشم

الاية جميع ابن هشام ويؤيده الحديث الحسن انه صلى الله عليه وسلم اشتمل على العباس وبنيه بملاءة
ثم قال يا رب هذا عمي وصنو ابي وهؤلاء اهل بيتي فاسترهم من النار كستري اياهم بملاءتي هذه
فامنت اسكفة الباب وحوائط البيت فقالت امين ثلاثا **واخرجه** ابن ماجه وغيرها واثنى ابن
معين وضعفه غيره ثم جعل القائل بما قاله الثاني في غير ما بينا فذلك موله عز وجل
انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا **والحاصل** ان اهل
بيت السكنى داخلون في الاية لانهم المخاطبون بها **ولما كان** اهل بيت النسب تخفى
ارادتهم منها بين صلى الله عليه وسلم بما فعله مع من سمى ان المراد باهل البيت هنا ما يعم اهل
بيت سكناه كازواجه واهل بيت نسبه وهم جميع بني هاشم والمطلب **وقد ورد** عن الحسن
من طرق بعضها سنده حسن وانا من اهل البيت الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم
تطهيرا **فبينهن** انتسا مراد في الاية لبيت السكنى **ومن ثمة** اخرج مسلم عن زيد
ابن ارقم انه لما سئل انساؤه من اهل بيته قال كلا اهل بيته من حرم الصدقة فاشار الى ان
نساءه من اهل بيت سكناه الذين امتازوا بحرمات وخصوصيات ايضا لا من اهل بيت نسبه
وانما اهل بيته من حرمت عليهم الصدقة **ثم عبرة** الاية منبع فضل اهل بيت النبوة لاشتمالها
على غرر من ماثرهم والاعتناء بشانهم حيث ابتدئت بانما المفيدة حصر ارادته في اذهاب
الرجس الذي هو الاثم او الشك فيما يجب الايمان به عنهم وتطهيرهم من سائر الاخلاق والاحوال
المذمومة **وفي بعض** الطرق تحريمهم على النار وهو فائدة ذلك التطهير وغايته
اذ منه الهام الانابة الى الله تعالى وادامة الاعمال الصالحة **ومن ثمة** لما ذهبت عنهم الخلافة
الظاهرة لكونها صارت ملكا ولذا لم تتم للحسن عوضوا عنها بالخلافة الباطنة
حتى ذهب قوم الى ان قطب الاولياء في كل زمان لا يكون الا منهم وممن قال يكون من غيرهم
الاستاذ ابو العباس المرسي كما نقله عنه تلميذه التاج ابن عطاء الله **ومن تطهيرهم** تحريم
صدقة الفرض بل والنفل على قول مالك عليهم لانها اوساخ الناس مع كونها تنبئ عن ذل
الاخذ وعز الماخوذ منه **وحكمة** ختم الاية بتطهير المبالغة وصولهم لاعلاها وفي
رفع التجوز عنهم ثم تنوينه تنوين التعظيم والتكثير والاعجاب المفيد انه ليس من جنس
ما يتعارف ويولف انتهى قال هذا العلامة رضي الله عنه هو ابن حجر الهيتمي كما صرح به
المصنف في قواعده بعنعنة عن العلامة شمس الدين ... تلميذه
بعد ... زاد عنه في القواعد اذ قال الله تعالى انما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس الاية وتعلق الحكم بالارادة الالهية لا تتبدل قطعا انتهى **ويرحـ**
اد يقال انما كان الاسم كذلك بما يبديه صلى الله عليه وسلم في ذلك لهم كما في الاحاديث
المتقدمة **وحاصله** ان الغاية اظهار العبودية والفاقة والاحتياج الى الله
تعالى في كل وقت ولو مع تحقق حصول المطلوب كما فعل صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر حيث
جعل يدعو ويتضرع ويلح في الدعاء حتى سقط رداؤه عن كتفيه مع ان الله قد وعده به
ولعل احسن القائلين ٠ ويحسن اظهار التجلد للعدا ٠ ويقبح غير العجز عند الاحبة ٠

فال نساؤه من
اهل بيته والذكى
؟

اشرتيت

فعـ ... على
الفقه لا يكون الا من
نسبه صلى الله عليه و
وقيل يكون من غيره و ...
... ى

أعرف الجواب عن قول المصـ يعتقد في أهل البيت الخ

وكتب الإمام الناظم أبو عبد الله محمد بن قاسم القصار على قوله يعتقد في أهل البيت
الخ ما نصه قول القائل إن أهل البيت يعتقد أن الله تعالى أراد تطهير الرجس
في حق من علم الله تعالى أنه منهم على الخصوص حق وإن أراد بلا اعتقاد أنهم المحفوظون بأنهم لا يقا
رفون فقد ابتدع وخالف أهل السنة فإن قيل قد ورد به ظواهر قيل ورد ما اقتضى منعها
ووارد في حق فاعل طاعات حتى قال الشيخ عقائدهم بجهنمه لا يعاقب من مر واحد أهل الشقاوة
وأعداء الله لا أهل البيت من يؤذيهم ذلك بأن يدخل من هم غير محض تحت العذاب فيعض
وإن كثيرا من تلك الظواهر فلا تشملهم فمن اعتقد ذلك منهم أو من غيرهم فهو مبتدع بل مذهب
أهل السنة أنهم في المشيئة انتهى وكتب على هذا الطالب العلامة العالي في حالكه
سيدي عبد الرحمن الفاسي رحمه الله ما نصه قف على قوله في حق من علم الله تعالى أنه منهم
فإنه تنبيه على أنه لا يقطع به في معين ولا يقطع به أحد لنفسه والأمن شرطه
إن مات على الإسلام وهو غيب وهكذا ينبغي أن يكون الاعتقاد في كل فضيلة
وعد عليها في العقبى فإن شرط ذلك الإيمان عند الله وهو غيب غير مقطوع
به لأحد إلا من شهد له الشرع على أن من تحقق فيه حقيقة الحق لا يسكن من عمله وبه تفهم قول سيدي
عبد السلام والعقبى بنسبه فإن الطيني مشروط بالدين وهو غيب كما أن ما
ورد في قبول الطاعات والدعاء وادخار ما إنما هو فيمن علم الله تعالى منه خاتمة الإيمان وتعلقت
به إرادته ومشيئته وأما أحد في خاصته فلا يصح له الجزم والقطع بذلك لنفسه
ولا لغيره وقد قال سيدي أبو الحسن وقد أبهمت الأمور عليك لتبقى حرا وتخاف وذلك
هي العبودية وبذلك تنقطع الآمال إلى الله ويتحقق الرجاء والاعتماد عليه لا على
الأسباب فارجع فيه انتهى وهذا هو الموافق لقواعد أهل السنة ولا يشكل عليه
أن الآية صريحة فإن الله تعالى أراد إذهاب الرجس بمعنى الإثم كما قال المفسرون عنهم
وما أراده الله مقطوع بوقوعه وهو معنى قول ابن العربي يتعلق الحكم بالإرادة التي لا تتبدل
أحكامها وقال أبو إسحاق الشاطبي الإرادة في الآية على المشهور وهي التي تستلزم
الرضى فالمراد لا وجوب وقوعه وعليه فإنه لا خصوصية حينئذ لأهل البيت بذلك مع
أن الآية جاءت ببيان مزية يظهر بها خصوصيتهم وقال المناوي لما تكلم على حديث
أبي داود وعده وجدي في أهل البيت من أصحابي بالنور جيد وفي بالبلاغ لا يعطي لهم
أي إذا أقاموا بأركان الدين ما عملوا في التقوى اهـ والجواب والله أعلم أن المراد بأهل
البيت فاطمة وبعلها وابناؤهما ونساء النبي صلى الله عليه وسلم أو هما على الأقوال الثلاثة
المتقدمة فالكلام مع ابن العربي في التعميم فإنه قال في الباب التاسع والعشرين من
الفتوحات وفي هذه الآية ليذهب عنكم الرجس دليل على أن الله تعالى قد شرك
أهل البيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله ليغفر لك الله ما تقدم من
ذنبك وما تأخر وأي وسخ أقذر من الذنوب وأوسخ فطهر الله نبيه صلى الله عليه
وسلم بالمغفرة مما هو ذنب بالنسبة إليه لو وقع منه صلى الله عليه وسلم فهو ذنب

فقف على أن الأمن مرشح كم الوجهات على الإسلام

في الصورة

في الصورة لان المعنى ان الرجس لا يلحق به على ذلك من الله ولا ممّا نشى عنها فلو كان حكمه
حكم الذنب لحقه ما يلحق الذنب من المذمة ولكن في قوله ليذهب عنكم الرجس اهل
البيت فدخل الشرفاء اولاد فاطمة كلهم ومن هو من اهل البيت مثل سلمان الى
يوم القيامة في حكم هذه الآية من الغفران فهم المطهرون اختصاصا من الله تعالى وعناية بهم
ثم قال وما نحن ان يكون عقب علي وسلمان تلحقهم هذه العناية كما لحقت اولاد
الحسن والحسين وعقبهم فان رحمة الله اوسع من ذلك اهـ بلا غفا [illegible] ان يشفع اي بمغفرة
لان [illegible] ممن شهد له بتطهيره واذهاب الرجس عنه [illegible]

ودخل الشرفاء اولاد فاطمة

فينبغي لكل مسلم يؤمن بالله وبما انزل له ان يصدق الله تعالى في قوله تعالى ليذهب عنكم الرجس
الآية فيعتقد في جميع ما يصدر من اهل البيت انه قد عفى عنهم فيه لا يحل لمسلم ولا يجمل قد تقدم
من سابق عناية من الله تعالى وقل فيما لحق المذمة بهم فقد اساء في اعراض من شهد الله بتطهيرهم
وذهاب الرجس عنهم انتهى وفي الشعراني سبهم وتنقيصهم حرام ملعون فاعله وفي وفيه
الذهبي وجدت هذه الابيات مفيدة منسوبة لابي العباس الحجازي رحمه الله في اهل البيت

السب لا يجوز في اهل النبي * ولو عصوا وبدلوا في المذهب
من سب من اهل نبي الكتب * فهو عدو كافر بالله
لا يطلق مغفرة [illegible] * يجوز شهادة ان [illegible]
يقتل [illegible] * ان لم يتب من قوله ويندما
ان مات عند الناس لا يكفن * وفي قبر المشركين يدفن

وفي عج والله اعلم اذا كانت المشاتمة تفسد في الاباء والاجداد فيلزم منه انتفاء
منصب النبوة فتامله والله اعلم انتهى من الحنفي وشدد عليه [illegible]
ودكان نبيئنا وفي نسبة فيمن لا يهتدي ذريته عليه الصلاة والسلام مع العلم به انتهى ومن ابن
حجر الهيتمي صح انه صلى الله عليه وسلم قال لا يبغضنا اهل البيت احد الا ادخله الله النار واخرج
احمد عن [illegible] من ابغض اهل البيت فهو منافق واخرج هو والترمذي عن جابر ما كنا نعرف
المنافقين الا ببغضهم عليا وخبر من ابغض احدا من اهل البيت فقد حرم شفاعتي موضوع وهذا
خبر من ابغضنا اهل البيت حشره الله يوم القيامة يهوديا وان شهد ان لا اله الا الله
فهو موضوع ايضا كما قاله ابن الجوزي [illegible] وصح ايضا انه صلى الله عليه وسلم قال ستة
لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوة الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر الله
والمتسلط بالجبروت ليذل من اعز الله ويعز من اذله الله والمستحل حرمة الله وفي
رواية حرم الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي وفي رواية زيادة سابع
وهو المستاثر بالفيء ومن محبتهم [illegible] البيهقي والبغوي وغيرهما والشافعي وفي
[illegible] الامام الحولي ما حاصله ان خواص العلماء يجدون في قلوبهم
مزية تامة لمحبته صلى الله عليه وسلم ثم محبة ذريته لعلمهم بذلك [illegible]
ثم محبة اولاد العشرة المبشرين بالجنة ثم اولاد بقية الصحابة ويتلطفون اليهم [illegible] هم

الى ابايهم من المسلمين او هم وينبغي الاغضاء عن انتقادهم ومن ثم ينبغي ان الفاسق من اهل
البيت لبدعة او غيرها انما يبغض افعاله لا ذاته لانها بضعة منه صلى الله عليه وسلم وان
كانت بينه وبينها وسايط واخرج ابو سعيد في شرف النبوة وابن المثنى انه صلى الله عليه
وسلم قال يا فاطمة ان الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك فمن اذى احدا من اولادها فقد تعرض لهذا
الخطر العظيم لانه اغضبها ومن احبهم فقد تعرض لرضاها انتهى فما ابر من تذكر فعلهم من تعظيم وابو
ترى منزلة بفضل الله عز وجل من الله تعالى فان احبوا منكم الخير فقد عرفت لهم حرمة من نسبهم
الذي ينتسبون اليه فان عتق الموجات وبعد ان تبين لك منزلة اهل البيت
عند الله وانه لا ينبغي لمسلم ان يؤذيهم لما يقع منهم اصلا لكان الله تعالى طهرهم فلم يعلم الذام لهم لان
ذلك لا مرجع اليه ولو ظلموا فلا ظلم هو في زعمه كظلم نفسه للمسلم وان اجمعهم
عليه كاهل الشرع انه اي حكاية بل هم كاظلمهم اياه في نفس الامر شبيه بجري المقادير الالهية
علينا في اموالنا وانفسنا بغرق او حرق او غير ذلك من الامور فمعلوم انه لا يجوز لاحد ذم قضاء الله
وقدره بل يقابله بالتسليم والرضى وان نزل عن هذه الدرجة فالصبر وان ارتفع عنها فالشكر
فان في طي ذلك نعما من الله تعالى تحت المحابة ليس وراء ما ذكرنا خير اصلا فانه ما وراء الا
التعرض والاستخطاط وعدم الرضى وسوء الادب مع الله تعالى فهكذا ينبغي للمسلم ان يعامل جميع ما
يقع عليه من اهل البيت في ماله ونفسه وعرضه واهله وذويه ولا يلزمهم مذمة اصلا
فان توجهت عليهم الاحكام المقدرة في شيء مما ذكر فلا يقدح في هذا لاجرائه مجرى المقادير
كما هو المراد منه وفي باب اخر من المختص ولقد اخبرني الثقة بمكة انه كان يظهر ما يفعله
الشيخ في بغضه ابن ابي اتموم فاطمة رضي الله عنها وهي معرضة عنه فسلم عليها
وسالها عن اعراضها عنه فقالت له انك تقع في الشيء فقلت لها يا ستي الا ترين ما يفعلون
في الناس فقالت اليس هم اولادي فقلت لها من الان تبت فاقبلت علي اهـ وقد ذكر ... وبهذا
صرح العلماء فانه ينبغي احترام سكان بلده صلى الله عليه وسلم وان تحقق منهم ابتداع ونحوه رعاية
لحرمة جوار الشيء بجار جاره بذرية الذين بضعة منه انتهى والسلام الفاضل

فيا ساكني طيبة علما الى العلى من اجل الحبيب حبيب

ثم علل ما ذكر بقوله اذ لهم من الحرمة ما استبد بها الذي نسبوا اليه يعني لان الانتساب
الى ذي حرمة يقتضي انبساط حرمته على المنسوب ونعد يهب اليه وقد روي صلى الله عليه وسلم
انه قال والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحبني ولا يحبني حتى يحب ذوي فاقامهم مقام نفسي
واخرج العسكري عن انس قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد اذ اقبل علي فسلم
ثم وقف ينظر موضعا يجلس فيه فنظر صلى الله عليه وسلم في وجوه الصحابة ايهم يوسع له وكان
ابو بكر رضي الله عنه عن يمينه فتنحى له عن مجلسه وقال ههنا يا ابا الحسن فجلس بين
النبي صلى الله عليه وسلم وبين ابي بكر فعرف السرور في وجه النبي صلى الله عليه وسلم وقال
يا ابا بكر انما يعرف الفضل لاهل الفضل ذوو الفضل وقال عمر بن عبد العزيز لعبد
الله بن حسن اذا كانت لك حاجة فاكتب بها فاني استحيي من الله ان يراك على بابي وقد

تغيره

علم انه ينبغي اكرام سكان بلده صلى الله عليه وسلم ولو تحقق بدعتهم رعاية له

عنه

ولما دخلت عليه فاطمة بنت علي وهو امير المدينة اخرج من عنده وقال لها والله
ما على ظهر الارض اهل بيت احب الي منكم ولانتم احب الي من اهل بيتي وادخل عبد الله
ابن الحسن المثنى ابن الحسن السبط على عمر ابن عبد العزيز وهو حديث السن وله
وفرة فرفع عمر مجلسه واقبل عليه فلامه قومه فقال ان الثقة حدثني حتى كأني
اسمعه من في رسول الله صلى الله عليه وسلم انما فاطمة بضعة مني يسرني ما يسرها وانا اعلم
ان فاطمة لو كانت حية لسرها ما فعلت بابنها واخرج الخطيب ان احمد ابن
حنبل كان اذا جاءه شيخ او حدث من قريش والاشراف قدمهم بين يديه وخرج وراءهم
وكان ابو حنيفة يعظم اهل البيت كثيرا ويتقرب بالانفاق على المستترين منهم والظاهرين
حتى قيل انه بعث الى متستر منهم باثني عشر الف درهم وكان يحض اصحابه على ذلك ولما صرح
الشافعي فيهم بحب آل البيت من شيعتهم ونسبه الخوارج الى الرفض حسدا وبغيا وعدوانا
يقول

يا راكبا قف بالمحصب من منى • واهتف بساكن خيفها والناهض
سحرا اذا فاض الحجيج الى منى • فيضا كملتطم الفرات الفائض
ان كان رفضا حب آل محمد • فليشهد الثقلان اني رافضي

انتهى ما راج واما قدمنا مالك رضي الله عنه فيكفي في حبه اهل البيت
تعظيمه اياهم ما صدر منه في واقعة ضرب جعفر ابن سليمان العباسي اياه لما امتحنه المنصور
وجيء به ليقتص منه من قوله اعوذ بالله ما ارتفع سوط عن جسمي الا وانا اجعله في حل
ذلك الوقت لقرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل انه لما ضرب حمل مغشيا عليه
فلما افاق ودخل الناس عليه قال اشهدكم اني جعلت ضاربي في حل فقال في اليوم الثاني قد
تخوفت ان اموت فالقى النبي صلى الله عليه وسلم فاستحيي منه ان ادخل بعض
اهله النار بسببي انتهى ثم ذكر ما يفيد عظيم حرمة سيدهم الذي تسببوا اليه صلى الله عليه
وسلم [illegible] في معنى الآية من تعظيم قدره
وتعظيم حرمته ما يدل عن بسطه اللسان حيث جعل الله اسمه مبايعته صلى
الله عليه وسلم مبايعة له تعالى واذا ذلك يكون الحق [illegible] و [illegible] النبي اولى
بالمؤمنين من انفسهم قال البيضاوي اي في الامور كلها فانه لا يامرهم ولا يرضى منهم الا ما فيه صلاحهم
بخلاف النفس فلذلك اطلق فيجب ان يكون
احب اليهم من انفسهم وامره انفذ عليهم من امرها وشفقتهم عليه اتم من شفقتهم
عليها وثمت [illegible] ان [illegible] ظاهره [illegible] ما تقدم من التجاوز عنهم اشار
الى الجواب عنه بقوله [illegible]
منه [illegible] كذا فيما وقفنا عليه من النسخ ولعله تصحيف باسقاط فاء الجواب
وفي الغاية وحاصل المعنى [illegible] ان ذلك [illegible] مقابلته ومن [illegible] لئلا يغلب الرجاء
ويضعف الخوف والكمال ان يكون المؤمن بين الخوف والرجاء كالطائر بين جناحيه
فهو احتراس على [illegible] الاتكال والتساهل في الاعمال قوله [illegible] ان كانت تامة

جل

لا فيلحقه فهي للتصديق اشارة الى تحقيق الجواب المتقدم وعينه وانها ليست ابتداء
لما بعدها وهو المتبادر (و) قد اختلف في انه الواقعة صدر الخبر نعم هذه الجملة مفيد
حينئذ تأكيد وقيل انها على هذا في الخبر وهو الحق قوله (وعتوا) اي قوله من جاءت الخ اوقنا
اقتضته الاية من المواخذة (تعليق حكم) هو مضاعفة العذاب (بفعل) هو ارتكاب الفاحشة
ومآخذ مشتمل على التعليق لا نفسه في المحل نحوه قوله (غير بيت ثم عذب) يعني [illegible]
الله مولى تكابه بقوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت (وقد علم) انتفاء
الرجس بانه نبي واذا انتفى المعلق عليه انتفى المعلق منتوقفه عليه فان قيل اذا [illegible]
عنه فلم حرض بجعله شيئا كالمتمنى فيترتب عليه ما رتب (فالجواب) ما اشار له في العوائد
بقوله وهذا انما يجيء الباري على العموم والبحث عن اشتهم ليكون اثبت في الحجة على الغير والله
اعلم (و) جل ما اراد ايماء من انتفى هم [illegible] اوصنه ونقله ذلك ان الكلام وان كان في خصوص
النسوة بما تضمنه الخبر من البراءة لا يختص بل يعم اهل البيت كما صرح به اية انما يريد
الله وقد تقدم المختار في تفسير اهل البيت فيهما قوله (ثم) يجيء فيهما ما تقدم (ونحو
[illegible] غيره منطوق منعوت) كانه احترز بالمطلق من الخفية له الوارد [illegible] ما تواضع في
مسئلة [illegible] فان فيه [illegible] الاية مقيد فلما هو [illegible] مخصوصة غير متعة بمعنى
عنها فهو مطلق بهذا الاعتبار (ثم ان اراد) انه لا يلزم منعوت الوعيد المطلق اصلا فهو
مبني على جواز الخلف فيه والحق الذي يجب اعتقاده انه تعالى وعده لا يجوز خلفه (قال الفخر) في
تفسيره عند قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا [illegible] ان نقل عن [illegible] الخلف
قال وهذا في غاية الفساد فان الوعيد من الخبر فلا يجوز الخلف فيه فقد جوز الكذب
على الله تعالى وهذا خطأ عظيم [illegible] يكون كفرا فان العقلاء اجمعوا على انه تعالى منزه عن
الكذب (قال ابن عرفة) عند قوله تعالى لا يبغي ان يستدل به الاية بعد ان ذكر كلام
المعتزلة [illegible] واهل السنة والحق ان ايات الوعيد كلها على العموم
[illegible] ترد [illegible] الى جهة لتعارضها بقوله تعالى لا يصليها الا الاشقى الذي كذب وتولى
وقوله ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم [illegible] ارتقوا ايات الوعيد بعضها ببعض العموم
والمراد الخصوص في المومن المختص [illegible] في علم الله تعالى العفو عنه وان ايات
الوعيد بعضها عموم والمراد بها الخصوص فيمن [illegible] سبق في علم الله تعالى ان يعذب
من العصاة اه (قال ابن عرفة) [illegible] له في المسئلة الذي عليه المحققون
ولا يجع في العفو سواء ان الخلف في الوعيد محال على الله هذا هو القول الصحيح وما سواه
مؤول او ضعيف [illegible] ذلك العقل والمع بذلك النقل [illegible] كثير من العلماء
ثم ذكر نصوص الايمة في المسئلة فانظره (وان اراد) انه لا يلزم منعوت من الجميع حتى يوافق
ما لابن عطية من ارادة الخصوص فهو بعيد مع لعله مع ان منعوت هنا في واحد
قادح في غرضه بل هو خلاف الواقع ولعله شيء في [illegible] اهل البيت مع التسوق في
في الوعيد من باب لا فائدة [illegible] فيهم الاولاد بالطهارة رضي الله عنهم الى يوم القيامة على ما سيتحقق

اي مع ان الوعيد لا يجوز خلفه كالوعد وفيه خلاف

في التعميم

في النعيم فيهم في مبحث التجاوز وجوابه الشريف ما روي عن الحسن المثنى بن الحسن بن
علي رضي الله عنهم في مقالته لاهل الكتب بما لم يظنوا فيهم وانا لنخاف ان يضاعف للعاصي
منا العذاب ضعفين والله اني لارجو ان يوتى المحسن منا اجره مرتين ومما يلزم من الوقوع
في البعض فيهم محذور وقد قال الامام [illegible] رضي الله في واقعة ضرب المتقدمة
فاستحيي. ان يدخل بعض اهل النار بسبب انكم لا تجوزون فاتحه له من نعيم التجاوز فالتعويل
اذا على الجواب الاول وانشاء دينبغي جوابه. اخ اشار لهذه القواعد بقوله ومذهب التفضيل
بتعجيل الثواب المحتمه في هذه الدار كما ذكره ابن حجر في شان اهل بدر عند كلامه على صحة
في حديث الامتنان تنبيه قال ابن حجر الهيثمي ولا ينافي ما دلت عليه الاحاديث
المارة من عظيم نفع الانتساب اليه ما في احاديث اخر من حثه لاهل بيته على خشية الله
واتقائه وطاعته وان القرب اليه يوم القيمة انما هو بالتقوى فمن ذلك
الحديث الصحيح انه لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين دعا قريشا
فاجتمعوا فعم وخص وطلب منهم ان ينقذوا انفسهم من النار الى ان قال يا فاطمة
بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا غير ان لكم رحما
سابلها ببلالها واخرج ابو الشيخ عن ابي عثمان يا بني هاشم لياتين الناس يوم
القيمة بالاخرة يحملونها على ظهورهم وتاتون بالدنيا على ظهوركم لا املك لكم
من الله شيئا واخرج البخاري في الادب المفردات ان اوليائي يوم القيمة المتقون
وان كان نسب اقرب من نسب لياتي الناس بالاعمال وتاتون بالدنيا تحملونها على رقابكم
فتقولون يا محمد فاقول هكذا وهكذا واعرض في كلا عطفيه واخرج الطبراني
ان اهل بيتي هولاء يرون انهم اولى الناس بي وليس كذلك ان اوليائي منكم المتقون من
كانوا وحيث كانوا واخرج الشيخان عن عمرو بن العاص رضي الله عنهما سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم جهارا غير سر يقول ان آل ابي فلان ليسوا باوليائي انما ٢
وليي الله وصالح المومنين زاد البخاري ولكن لهم رحم سابلها ببلالها يعني
سابلها بصلتها ووجه عدم المنافاة كما قال المحب الطبري وغيره من العلماء
انه صلى الله عليه وسلم لا يملك لاحد شيئا لا نفعا ولا ضرا لكن الله عز وجل يملكه
نفع اقاربه بل وجميع امته بالشفاعة العامة والخاصة فهو لا يملك
الا ما يملكه مولاه كما اشار اليه بقوله غير ان لكم رحما سابلها ببلالها وكذا
قوله لا اغني عنكم من الله شيئا اي بمجرد نفسي من غير ما يكرمني به الله من نحو شفاعة
او مغفرة وخاطبهم بذلك رعاية لمقام التخويف والحث على العمل والحرص على ان يكونوا
اولى الناس حظا في تقوى الله وخشيته ثم اومأ الى حقهم رحمه الله اشارة الى حصول
نوع لهم انتفعة عليهم ومن ثم قيل علمه بان الانساب انما تنفع وبانه
يشفع في ادخال قوم الجنة بغير حساب ورفع درجات آخرين واخراج قوم من النار
واعلم انه استفيد من حديث اوليائي منكم المتقون وقوله ان وليي الله صالح

مصحح

ع ان وليي الله

ان
المومنين ان يشفع رحمه وقرابته ويشفعا عنه لمن لا نسب من اهل بيته ولم ينتفع احد بانتسابه
عنهم بسبب عقائدهم وولاية الله ورسوله لكن انهم نعمة في النسب اليه دار تكاسب
ما يسوءه صلى الله عليه وسلم عند عرض عملهم عليه ومن ثم بتعين على صلى الله عليه وسلم علمن
يقول له منهم يوم القيامة يا محمد كما في الحديث السابق اهـ واشار بقوله ثم سيء بجانب
ذ ... الى اية التطهير وقوله ان الله غفور شكور على ما تقدم
عن الشعبي وفي وصلة الرحمن قال ابن عباس في قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك
فترضى رضى محمد صلى الله عليه وسلم ان لا يدخل احد من اهل بيته النار وعن انس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعدني ربي في اهل بيتي من اقر منهم بالتوحيد ولي بالبلاغ ان لا
يعذبهم رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد وعن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللهم انهم عترة رسولك فهب مسيئهم لمحسنهم وهبهم لي قال
فيفعل هو ما فعل قال قلت ما فعل قال فعله ربكم بكم ويفعله بمن بعدكم واخرجه
الملا وعن علي ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر بني هاشم والذي بعثني
نبيا بالحق لو اخذت بحلقة الجنة ما بدات الا بكم اخرجه احمد في المناقب اهـ وفي
الجامع الصغير وعدني ربي في اهل بيتي من اقر منهم بالتوحيد ولي بالبلاغ ان لا يعذبهم رواه الحاكم
داوود عن انس قال المناوي قال الذهبي حديث منكر وقوله ومن اقر به
عليهم ... اي نابية عن الشرع ... وفيه
... يوذيه بارتكابه ... باسم السيد ولا يهمل فضل الولد
او والعيب ... ولا يبطل حكم الشرع في اهل البيت ... حيث
يحشرون مغفورا لهم واما في الدنيا فمن اتى منهم حدا اقيم عليه كالتائب اذا بلغ
الحاكم امره ... وقد زنى اوسى ... فيقيم عليه الحد مع تحقق المغفرة بقوله صلى
الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له كما وقع لما عز وامثاله انتهى وفي
اختصار الفتوحات واما اداء الحقوق الشرعية فهذا رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقترض من اليهود واذا طالبوه بحقوقهم اداها على احسن
ما يمكن وان تطاول اليهودي عليه بالقول يقول دعوه ان لصاحب الحق
مقالا وقال في حد هو ... صحيح لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت
يدها فوضع الاحكام لله تعالى يضعها كيف يشاء وعلى اي حال شاء انتهى وما بعد
... اذ ... الله تعالى ... ابو ... محمد
... لاولياء ... اولاد الاولياء ... اولاد استشهد اد
... اولاد ... اولاد
... اولاد ... اولاد ... اولاد
... اولاد ... اولاد ... قال
البيضاوي الصالحون هم الذين صرفوا اعمارهم في طاعة الله واموالهم في مرضاته

يقول

د

فصل في الفرق بين الصالح والولي والصديق والشهيد

في مرضاته له وفي الرسائل الكبرى للشيخ ... في تقسيم أهل الصوفية ... طرق
مراتب المختصين فيقولون صالحون ومقربون وصديقون فأما الصالح فالقائم بوظائف
الطاعات والعبادات الظاهرة قال سعد الدين الولي هو العارف بالله وصفاته المواظب
على الطاعة المجتنب للمعاصي المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات انتهى
قال البيضاوي الشهداء الذين ادّاهم الحرص على الطاعة والجد في اظهار الحق الى ان بذلوا
مهجهم في اعلاء كلمة الله وقال ايضا الصديقون هم الذين صعدت نفوسهم تارة بمراقي
النظر في الحجج والآيات واخرى بمعارج التصفية والرياضات الى اوج العرفان حتى
اطلعوا على الاشياء واخبروا عنها على ما هو عليه وقال ايضا لعل ان تفسير المنعم
عليهم هم العارفون بالله وهؤلاء اما ان يكونوا بالغين درجة العيان او واقفين في
مقام الاستدلال والبرهان والاولون اما ان ينالوا مع العيان القرب بحيث يكونوا
كمن يرى الشيء من قريب وهم الانبياء او لا فيكونون كمن يرى الشيء من بعيد وهم الصديقون
والآخرون اما ان يكون عرفانهم بالبراهين القاطعة وهم العلماء الراسخون الذين هم شهداء
الله في ارضه واما ان يكونوا بامارات واقناعات وهم الصالحون انتهى وقال ابن حجر الصديق
بكسر الصاد كثير الصدق او هو من التصديق والمراد به المبالغة والصديقون اي مع الناس في جنة بعد
الانبياء والشهداء المقتولون في سبيل الله ومرجع بعضهم مراتب الشهداء قال الحفني
وصاحب الهدي ... واورد في الحديث انهم سبعة وقيل ... وجه الترتيب
المتقدم والجري بين النبي ... الى سور شهيد فوقه وقال صلى الله عليه وسلم من يرد هوان
قريش اهانه الله شرح تشير به قوله وقال صلى الله عليه وسلم قدموا قريشا
ولا تقدموها في الجامع قدموا قريشا ولا تقدموها وتعلموا منها ولا تعالموها رواه
الشافعي والبيهقي في المعرفة عن ابن شهاب بلاغا وابن عدي عن ابي هريرة قال
المناوي ظاهر صنيع المصنف ان الشافعي لم يخرجه الا بلاغا وليس كذلك فقد
افاد الشيخ ... المشهور في الجواهر وغيره ان الشافعي في مسنده رواه وكذا في المناقب
اخرجاه من حديث عبد الله بن حنطب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فقال قدموا
قريشا الخ وقال الحافظ ابن حجر خرجه عبد الرزاق باسناد صحيح لكنه مرسل وله
شواهد وفيه ايضا قدموا قريشا ولا تقدموها وتعلموا من قريش ولا تعلموها ولولا
ان تبطر قريش لاخبرتها بما لها عند الله رواه الطبراني عن عبد الله بن السائب قال المناوي
وفيه ابو معشر قالوا وهو ضعيف ورواه ابو نعيم والديلمي عن انس بن مالك وفيه ايضا
قدموا قريشا ولا تقدموها ولولا ان تبطر قريش لاخبرتها ما لها عند الله رواه البزار عن
علي رضي الله عنه اصل تقدموها تتقدموها اي لا تتقدموا عليها في امر شرع تقديمها
فيه كالامامة وفي نسخة تقدموها من ... في الجمع لا تسبقوهم ... اخرجه
البيهقي عن ابن عباس وتعلموا منها ... المتقدمة ... الاول اي لا تغالبوها
في العلم ولا تنازعوها فيه فانهم المخصوصون بالاخلاق الفاضلة والاعمال الكاملة

ولو قبل الاسلام على ... من بشر

وكانوا قبل الاسلام لطبيعتهم قابلة للفضائل والفواضل والفهم لكنها كانت
معطلة عن فعليته ليس عندهم علم من الشرع ولا نشأة بعد موروثة عن نبي ولا هم مشتغلون
بالعلوم العقلية المحضة نحو حساب وطب انما كان علمهم ما سمحت به قرائحهم من شعر
وبلاغة وفصاحة وخطب فلما بعث الله محمدا بالهدى اخذوه بعد المجاهدة الشديدة
والمعالجة على انفسهم عن عوائدهم وعاداتهم الطبيعية فنشأت الحكمة الجيدة السنية
والشريعة السنية المرضية فاجتمع لهم الكمال بالقوة فيهم والكمال الحسن الناشئ كما
ان جيدة في نفسها كانت معطلة عن الحرث ونبت بها شوك فحارثا ساوى الحشا
نبتي واستقام فاذا طرح فيها عن الموذية وزرع فيها افضل الحبوب والثمار انتفع من الحرث
ما لا يوصف مثله وقوله في الفقه ولا تعلموها فانهم اعلم منكم بالعلم وينبغي ان تعطى له الحكمة
وتكلم بها واستدل بعضهم بهذه الاحاديث ونحوها فقد مر في شرح الفائق حجة مذهب
الشافعي على غيره لورود الامر بتقديم القرشي على من ليس من قريش وقد ... عياض
ما حجة فيها لان المراد الخلافة وقد قدم المصطفى ابن ابي حذيفة في امامة الصلاة
وخلفه من قريش واسند معاذ ابن جبل ومعه من قريش وتقدمه الشورى وغيره جاء
في احاديث الباب ما يدل على ان للقرشي مزية على غيره مع الاستدلال به يسير ثم المستدل
ان الفضل لا يكون الا لقرشي بل المراد ان كونه قرشيا من اسباب الفضل والتقديم كان من اسبابه
الورع والفقه وغير هذه فيصح الاستدلال على تقديم الشافعي على من سواه في العلم والدين
لانه قرشي ... الشافعي قرشي والعجب من القاضي المعترض بعد ما ذكر ما ذكر
عياض ان المستدل بهذه الاحاديث على تقديم الشافعي مخطئ ... فانت ترى من صميم
التقليد ... كما قال وهو الذي اصابته الغفلة لكونه لم يفهم مراد المستدل انتهى
و... والله اعلم انه لا يلزم من ثبوت المزية التقديم في الرتبة والمذهب والاعلمية
وغيرها وقد قدم المصطفى ابن ابي حذيفة كما سبق مع قول الشورى في احاديث الباب الخ
شيء انما تقتضي المزية ثبوت التقديم في الجملة وفيما ليس فيه اسباب ترجيح الغير
ونعيمها هنا غير مسلم عند المغاربة ... وقد رجح غير واحد من الائمة الامام مالكا قال
المصنف رضي الله عنه في شرح الرسالة يتعين تقليده لكونه امام دار الهجرة وفي
القرون ومتبوع اهل المغرب الذين لا يزالون ظاهرين على الحق الى قيام الساعة كما في الحديث
وان اختلفت رواياته ... ومن اراد ان يكون فيه ذا هوى موسوما بالامامة وجعله
... عند الطائفة حقا انه على ذنب في مذهبه فيشاور في مذهبه وجعل رؤساء مذهبه
حجة بعده في الحديث فالفقه فلا خرج لهم البخاري ومسلم في كتابيهما لانهم من الحجة والائمة الاثبات
الذين عولوا ولم يثبت ذلك لغيرهم وان كان صالحا امينا ومن اطلع على مناقب الائمة
الاربعة عرف علو منزلتهم ووجوب تقديمهم ولزوم اتباعهم ولا يخرج عنهم احد على ما ينبغي
من مراتبهم ويحكى مع ذلك ان مالكا اعلاهم واسناهم الا ترى ان الشافعي تلميذه واحمد تلميذ الشافعي
رحمهم الله ابن المشيشي ... قال ... ان الشافعي تلميذه واحمد تلميذ الشافعي وكفى الشافعي له بعلم

من التعليم انما يكون من الاصل ... ومن العلم لغيره فيما هم يجعلوهم في مقام التعليم ... بالعلم ...

من غير

ان مالكا شيخه

أي وان مالكا شيخ الأئمة الثلاثة رضي الله تعالى عنهم

بلغ السماع

أنّ مالكا شيخه واما ابو حنيفة فذكر غير واحد انه لقي مالكا واخذ عنه شيئا من الحديث
فهو اذا شيخ الكل وامام الأئمة وكلهم على هدى وعلم ورزع وفي هذا انتهى وفي مقنع النعم
ومبيع النعم في المسئلة كلام عدل ونصه وهو كل الحنفية والشافعية والمالكية
وفضلاء الحنابلة يد واحدة كلهم على رأي اهل السنة والجماعة يدينون لله بطريق شيخ السنة
ابي الحسن الأشعري ولا يحيد عنها الا رعاع من الحنفية والشافعية لحقوا باهل الاعتزال ورعاع من الحنابلة لحقوا باهل التجسيم وبرأ الله المالكية فلم يُر مالكي الا اشعري
العقيدة ثم قال في آخر كلامه يخاطب اهل المذاهب الاربعة واما تعصبكم في فروع الدين
وحملكم الناس على مذهب واحد فهو الذي لا يقبله الله منكم ولا يحملكم عليه الا محض التعصب
والتحاسد ولو ان الشافعي وابا حنيفة ومالكا واحمد احياء يرزقون لشددوا النكير عليكم
وتبرؤوا منكم فيما تعلمون انتهى وقال الشهرستاني وغيره من العلماء في فضل قريش فهو
فهو ثابت لبني هاشم والمطلب انتهى ... صلى الله عليه وسلم ... في الجامع
الائمة من قريش ابرارها امراء ابرارها وفجارها امراء فجارها وان امرت عليكم قريش
عبدا حبشيا مجدعا فاسمعوا له واطيعوا ما لم يخير احدكم بين اسلامه وضرب عنقه فان
خير بين اسلامه وبين ضرب عنقه فليقدم عنقه الحاكم والبيهقي عن علي قال الحاكم صحيح
وتعقبه الذهبي وقال حديث منكر وقال ابن حجر حسنه الله حديث حسن لكن اختلف
في رفعه ووقفه ورجح الدارقطني وقفه قال وقد جمعت طرق خبر الائمة من قريش في جزء
صحيح من نحو اربعين صحابيا فقول بعض العلماء لم اجده لا هو وهم قال التاج السبكي رحمه الله
تعالى قد اشتهر ان حديث الائمة من قريش في الصحيحين ولعله اراد بالمعنى والا فالذي فيهما
لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي في الناس اثنان قال ابن حجر وفيه ان الناس تبع لقريش
انتهى وقوله الائمة جمع تكسير مع ما بال ولام وهو له العموم على الصحيح وبه احتج الشيخان
يوم السقيفة فقبله الصحابة واجمعوا عليه ولا حجة لمن منع اشتراط القرشية في غير
التسوع والطاعة ولو عبدا حبشيا على من لم ير الامام على خمس سنين او نائبه جمعا بين الادلة قال
السبكي وفيه شاهد للشافعي في الامامة فانا نحمل الامامة فيه على ان الائمة من قريش يدل له جمع
المبتدأ في الخبر عليه ولا يعني بالامامة امامة الخلافة فحسب بل هي وامامة العلم والدين
وقوله ابرارها الخ قال ابن الاثير هو على جهة الاخبار عنهم لا على طريق الحكم فيهم اي اذا صلح
الناس وبروا وليهم الاخيار واذا فسدوا وفجروا وليهم الاشرار وهو كحديثه الآخر كما
تكونون يولى عليكم انتهى ولا يخفى ما نقل عن السبكي من المقالات واقرار ان الخبر انما
هو في الصحيح بالمعنى وان الذي فيهما لا يزال هذا الامر في قريش يفسر ان المراد امامة الخلافة
قوله في قال صلى الله عليه وسلم لا تؤذوني في عائشة هو في صحيح البخاري والمراد منه بين وبالغ
في بيان ما منع قوله كما قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي من سبهم فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين الحديث في الصحيحين قال لا في عياض سب احد منهم وتنقيصه
كبيرة وقد نهى صلى الله عليه وسلم فاعل ذلك وجعله من اذايته واذاية الله تعالى ... وجوب احترامهم ممن

من المعلوم الذي لا شك فيه ان الله تعالى اختارهم لنبيه صلى الله عليه وسلم وللامامة في دينه
بجميع ما تحقق فيه من الايمان والعلوم والاعمال والاحسان والتي انما هو بسببهم هذا مع ثناء
الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى لقد رضي الله عن المومنين الاية وقوله والسابقون
الاولون الاية الى غير ذلك من الاي وفي قوله صلى الله عليه وسلم ان الله اختار اصحابي على العالمين سوى
النبيين والمرسلين الى غير ذلك من الاي والاحاديث ويكفي في ذلك حديث الترمذي
قال صلى الله عليه وسلم الله الله في اصحابي الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن احبهم فبحبي
احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن
اذى الله يوشك ان ياخذه قال هذا حديث غريب والحديث وان كان غريب الاسناد فهو صحيح
المعنى ويعضده ما تقدم من الاي والاحاديث الصحيحة الشفا لعياض واختلف في حكم
من سبهم او تنقصهم فمشهور قول مالك ان فيه الاجتهاد بحسب القول والمقول فيه
وليس لهم في الفيء حق واما من قال انهم كانوا على ضلالة وكفر فانه يقتل وعن سحنون
مثله فيمن قال ذلك في الخلفاء الاربعة وينكل في غيرهم وعنه ايضا انه يقتل في
الجميع كقول مالك القرطبي لم يختلف في كفر من قال انهم كانوا على ضلالة لانه انكر ما علم
من الدين ضرورة وكذب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فيما اخبر به عنهم واختلف
هل يستتاب كالمرتد او لا يستتاب كالزنديق وان سبهم بغير ذلك فان سبهم
بما يوجب الحد كالقذف حد للقذف ثم ينكل التنكيل الشديد بالاهانة وطول السجن
ما خلا عايشة فانه من قذفها قتل لانه كذب ما جاء من براءتها في الكتاب والسنة
واختلف فيمن قذف غيرها من نسائه صلى الله عليه وسلم فقيل يقتل لانه اذى النبي صلى
الله عليه وسلم وقيل يحد ثم ينكل على ما تقدم وان سبهم بغير ذلك جلد الجلد الشديد
قال ابن حبيب ويخلد في السجن وعن مالك ان من سب عايشة يقتل وفي مجالس
سحنون بالقذف انتهى ملخصا وحدوث [illegible] من قتل الحسين رضي الله
عنه ومن كان معه من اخوانه وبنيه وبني اخيه الحسن وبني جعفر وعقيل وهم تسعة عشر
رجلا وقيل احدى وعشرون رجلا من كبار [illegible]
[illegible] قال ابن حجر الهيثمي اعلم ان اهل السنة اختلفوا
في كفر يزيد بن معاوية فقالت طايفة انه كافر لقول سبط ابن الجوزي وغيره المشهور انه
لما جاءه راس الحسين رضي الله عنه جمع اهل الشام وجعل ينكت راسه بالخيزران وينشد
ابيات ابن الزبعرى ليت اشياخي ببدر شهدوا الابيات المعروفة وزاد فيها بيتين مشتملين
على صريح الكفر قال ابن الجوزي فيما حكاه سبطه عنه ليس العجب من قتال ابن زياد
للحسين وانما العجب من خذلان يزيد وضربه بالقضيب ثنايا الحسين وحمله
ال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا على اعناق الجمال وذكر اشياء من قبيح ما اشتهر
عنه ورده الراس الى المدينة وقد تغيرت ريحه ثم قال وما كان مقصوده الا الفضيحة
واظهار الراس افيجوز ان يفعل هذا بالخوارج اليس باجماع المسلمين ان الخوارج والبغاة

يكفنون

يكفرون ويحتج عليهم بيزيد ويقولون ولو لم يكن في قلبه احقاد جاهلية واضغان بدرية لاحترم
الرأس لما وصل اليه وكفنه ودفنه واحسن الى آل رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وقالت
طائفة ليس بصحيح لان الاسباب التي توجب الكفر لم يثبت عليه منها شيء والاصل بقاؤه
على الاسلام حتى يثبت ما يخرجه عنه وما سبق يعارضه ما حكي ان يزيد لما وصل اليه
رأس الحسين قال رحمك الله يا حسين لقد قتلك رجل لم يعرف حق الارحام وقد تنقص
لابن زياد وقال قد زرع في العداوة في قلب البر والفاجر ورد نساء الحسين ومن بقي من بنيه
مع رأس الحسين الى المدينة ليدفن الرأس بها وانه لم يثبت موجب واحد من المفسقين والاصل
انه مسلم فيأخذ بذلك الاصل حتى يثبت عندنا ما يوجب الاخراج عنه ومن ثم
قال جماعة من المحققين ان الطريقة الثابتة القويمة في شأنه التوقف فيه وتفويض
امره الى الله سبحانه فلا نتعرض لتكفيره اصلا لان هذا هو الاحرى والاسلم وعلى القول بانه
مسلم فهو فاسق شرير سكير جائر كما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فقد اخرج ابو
يعلى في مسنده باسناد ضعيف عن ابي عبيدة قال قال صلى الله عليه وسلم لا يزال امر امتي قائما
بالقسط حتى يكون اول من يثلمه رجل من بني امية يقال له يزيد واخرج الروياني في مسنده
عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اول من يبدل سنتي رجل من بني امية
يقال له يزيد وكان مع ابي هريرة رضي الله عنه علم من النبي صلى الله عليه وسلم بما مر عنه
صلى الله عليه وسلم في يزيد فانه كان يدعو اللهم اني اعوذ بك من رأس الستين وامارة الصبيان
فاستجاب الله له وتوفي سنة تسع واربعين وكانت وفاة معاوية وولاية ابنه سنة
ستين وقال نوفل بن ابي الفرات كنت عند عمر بن عبد العزيز فقال رجل امير
المؤمنين يزيد بن معاوية فقال تقول امير المؤمنين وامر به فضرب عشرين سوطا ولما اسرف
في المعاصي خلعه اهل المدينة وقد اخرج الواقدي من طرق ان عبد الله بن حنظلة
الغسيل قال ما خرجنا على يزيد حتى خفنا ان نرمى بالحجارة من السماء كان ينكح امهات الاولاد
والبنات والاخوات ويشرب الخمر ويدع الصلاة قال الذهبي وبعد الاتفاق على فسقه
اختلفوا في جواز لعنه بخصوص اسمه فاجازه قوم منهم ابن الجوزي ونقله عن احمد وغيره
فانه قال في كتابه المسمى بالرد على المتعصب العنيد المانع من ذم يزيد سألني رجل عن يزيد
ابن معاوية فقلت له يكفيه ما به فقال ايجوز لعنه قلت قد اجازه العلماء المتورعون منهم
احمد بن حنبل فانه ذكر في حق يزيد ما يزيد على اللعنة ثم روى ابن الجوزي عن القاضي ابي يعلى
انه روى في كتابه المعتمد في الاصول باسناده الى صالح ابن احمد بن حنبل قال قلت
لابي ان قوما ينسبوننا الى تولي يزيد فقال يا بني وهل يتولى يزيد احد يؤمن بالله ولم
لا يلعن من لعنه الله في كتابه فقلت واين لعن الله يزيد في كتابه فقال في قوله فهل عسيتم
ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى
ابصارهم فهل يكون فساد اعظم من القتل وفي رواية فقال يا بني ما اقول
في رجل لعنه الله في كتابه فذكره قال ابن الجوزي وصنف القاضي ابو يعلى كتابا ذكر فيه

فمع ما قيل في [illegible] ابن معاوية

على هذه القبائح
درة من يزيد بن معاوية

+ فيه بيان من يستحق اللعنة وذكر منهم يزيد ثم ذكر حديث من اخاف اهل المدينة
ظلما اخافه الله وعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ولا خلاف ان يزيد غزا المدينة
بجيش واخاف اهلها والحديث الذي ذكره رواه مسلم ووقع من ذلك الجيش من القتل
من القتل والفساد العظيم والسبي واباحة المدينة ما هو مشهور حتى افتض نحو ثلاث
مائة بكر وقتل من الصحابة مثل ذلك ومن قراء القرآن نحو سبعمائة نفس وابيحت المدينة
اياما وبطلت الجماعة من المسجد النبوي اياما واختفى اهل المدينة اياما فلم يمكن احد
دخول مسجدها حتى دخلت الكلاب والذئاب وبالت على منبره صلى الله عليه وسلم
تصديقا لما اخبر به صلى الله عليه وسلم ولم يرض امير ذلك الجيش الا بان يبايعوا ليزيد
على انهم خول له ان شاء باع وان شاء اعتق فذكر له بعضهم البيعة على كتاب الله وسنة
رسوله فضرب عنقه وذلك في وقعة الحرة ثم سار بجيشه الى قتال ابن الزبير فرموا
الكعبة بالمنجنيق واحرقوها بالنار فاي شيء اعظم من هذه القبائح و... اخرى لا يجوز
لعنه ان لم يثبت عندنا ما يقتضيه وبه افتى الغزالي واطال في الانتصار لهذا الراي
وهذا وهو اللائق بقواعد ائمتنا وبما صرحوا به من انه لا يجوز ان يلعن شخص بخصوصه
الا ان علم موته على الكفر كابي جهل وابي لهب واما من لم يعلم فيه ذلك فلا يجوز لعنه
حتى ان الكافر المعين لا يجوز لعنه لان اللعنة هي الطرد من رحمة الله المستلزم لليأس منها
ياس منها وذلك انما يليق بمن علم موته على الكفر بخلاف غيره في الحالة الظاهرة
لاحتمال ان يختم له بالحسنى وقدم هو ايضا فانه لا يجوز لعن فاسق مسلم معين واذا علمت
ذلك علمت انهم مصرحون بانه لا يجوز لعن يزيد وان كان فاسقا خبيثا ولو سلمت
انه امر بقتل الحسين وسر به لان ذلك بحيث لم يحمل استحلالا او عنه لا عن تاويل
وهو باطل فسق لا كفر على ان امره بقتله وسروره به لم يثبت صدوره عنه بوجه
صحيح بل كما حكي عنه ذلك حكي عنه ضده وقد ... ما استدل به احمد على جواز لعنه
من الايات واسنده الى غيره من الحديث ولا دليل فيه لجواز لعن يزيد بخصوص
بخصوص اسمه والكلام انما هو فيه وانما الذي دل عليه جواز لعنه لا بذلك الخصوص
وهذا جائز بلا نزاع ومن ثم حكى الاتفاق على انه يجوز لعن من قتل الحسين رضي
الله عنه او امر بقتله او اجازه او رضي به من غير تسمية ليزيد كما يجوز لعن شارب
الخمر ونحوه من غير تعيين وهذا هو الذي في الاية والحديث ثم رايت ابن الصلاح
من اكابر ائمتنا الفقهاء المحدثين قال في فتاويه لما سئل عمن يلعنه لكونه امر بقتل
الحسين لم يصح عندنا انه امر بقتله والمحفوظ ان الامر بقتاله المفضي الى قتله
كرمه الله انما هو عبيد الله ابن زياد والي العراق اذ ذاك واما سب
يزيد ولعنه فليس ذلك من شأن المسلمين وان صح انه قتله او امر بقتله
وقد ورد في الحديث المحفوظ ان لعن المسلم كقتله وقاتل الحسين رضي الله عنه
لا يكفر بذلك وانما ارتكب عظيمة وانما يكفر بالقتل قاتل نبي من الانبياء و

على انه لا يجوز لعن المعين ولو كافرا

عنه

الناس

اعرف ان الناس في
اليزيد ثلاث فرق

والناس في يزيد ثلاث فرق فرقة تتولاه وتحبه وفرقة تسبه وتلعنه وفرقة متوسطة
في ذلك لا تتولاه ولا تلعنه وتسلك به مسلك ملوك الاسلام وخلفائهم غير الراشدين
في ذلك وهذه الفرقة هي المصيبة ومذهبها هو اللائق بمن يعرف سير الماضين ويعلم
قواعد الشريعة المطهرة جعلنا الله من خيار اهلها. امين اه بلفظه وهو نحو مما ذكرته
وكانت ولاية يزيد سنة ستين ومات سنة اربع وستين عن ولد شاب صالح عهد
اليه فاستمر مريضا الى ان مات ولا صلى بهم ولا ادخل نفسه في شيء من الامور وكانت مدة
خلافته اربعين يوما وقيل شهرين وقيل ثلاثة اشهر ومات عن احدى وعشرين سنة ومن
كلامه الظاهر انه تاويل صعد المنبر فقال هذه الخلافة حبل الله وان جدي نازع الامر
اهله ومن هو احق به منه علي ابن ابي طالب وركب بكم ما تعلمون حتى اتته منيته فصار
في قبره رهينا بذنوبه ثم قلد ابي الامر وكان غير اهل له ونازع ابن بنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقصف عمره وانبتر عقبه فصار في قبره رهينا بذنوبه ثم بكى فقال ان
من اعظم الامور علينا علمنا بسوء مصرعه وبئس منقلبه وقد قتل عترة رسول الله
صلى الله عليه وسلم واباح الخمر وخرب الكعبة ولم اذق حلاوة الخلافة فلا اتقلد مرارتها فشانكم
امركم والله لئن كانت الدنيا خيرا فلقد نلنا منها حظا وان كانت شرا فكفى ذرية ابي
سفيان ما اصابوا منها ثم تغيب في منزله حتى مات بعد اربعين يوما انتهى المراد من ابن حجر
في ناهيته فان قيل هل يجوز لعن يزيد لكونه قاتل الحسين رضي الله عنه او الامر
به قلنا هذا لم يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال انه قتله او امر به ما لم يثبت فضلا عن اللعنة
لانه لا يجوز نسبة مسلم الى كبيرة من غير تحقيق نعم يجوز ان يقال قتل ابن ملجم عليا
رضي الله عنه وقتل ابو لؤلؤة عمر رضي الله عنه فان ذلك ثبت متواترا انتهى قال فان قيل
فهل يجوز ان يقال قاتل الحسين لعنه الله او الامر بقتله لعنه الله قلنا الصواب
ان قاتل الحسين ان مات قبل التوبة لعنه الله لانه يحتمل ان يموت بعد التوبة لان وحشيا
قاتل حمزة عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قتله وهو كافر ثم تاب عن الشرك والقتل جميعا انتهى المراد منه
وفيه القاضي عياض من ايمتنا على ان لعن العاصي المعين لا يجوز قال نعم يجوز لعن الجنس لقوله
صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق في قوله [illegible] يحيى
الى ما روي انه خطب يوم جمعة فسمع ضجة فقال ما هذا قالوا المحبوسون يضجون ويشتكون مما
هم فيه من العذاب والنتن الى ان قال فقال اخسئوا فيها ولا تكلمون فماتوا في جمعة بعدها
قال الامام الذهبي ورايت على حاشية تاريخ ابن خلكان بخط بعض المشايخ ان بعض اهل
كفروه بهذا الكلام وغيره مما وقع منه وفي الظرف للمبرد وما كفر به البعض الحجاج انه
راى الناس يطوفون حول حجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما يطوفون باعواد ورمة فلنت
وانما كفروه بهذا لان فيه تكذيبا لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم على الارض اجساد الانبياء.
خرجه ابو داود وذكر ابو جعفر الداودي هذا الحديث بزيادة ذكر ذي الشهداء و
العلماء والمؤذنين وهي زيادة غريبة قال السهيلي الداودي من اهل الفقه والعلم انتهى

في خطبة ابن ال...
حين ولي الخلافة بعد
ابيه ما التمس لنا
رضي الله عنه

عمـ...
على انه لا يلعن لمرفه
بكم الحجاج

وفي الحلية فيما جماعة من التابعين والصدر الأول على الحجاج انكارا لما غيره من السنن وظاهر من الطغيان.
وبيعه الأحرار وتفضيله الخليفة على النبي وقوله المشهور المنكر في ذلك قال الزمخشري ومن جرأته
على الله تعالى وشيطنته انه قيل له ان سليمان قال وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي قال
ويحكى عنه انه قال طاعتنا اوجب من طاعة الله لانه شرط في طاعته فقال فاتقوا الله ما استطعتم
والطلق في طاعتنا فقال [illegible] وفي الامس منهم قال ابن عطية وذلك انه لما قرأ ابيه وهب لي
ملكا قال سليمان حسودا ولا يضاف ان هذه الكلمة توجب زندقته وكفره ان ثبت وبكونه
كان يصرح التشيع وغيره من عاص ناله انتهى ووجه ما اشار اليه المصنف ان ما نسب اليه مما
يقتضي الكفر غير مجزوم به نعم تواتر النقل بما يقتضي انه من كبار العصاة قال الحافظ الذهبي
وابن خلكان وغيرهما احصي من قتله الحجاج صبرا سوى من قتله في حروبه فبلغ مائة الف
وعشرين الفا وكذا رواه الترمذي في صحيحه ومات وفي حبسه خمسون الف رجل وثلاثون
الف امرأة منهن ستة عشر الف مجردة وكان يحبس النساء والرجال في موضع واحد ولم يكن للحبس
ستر يوجد فيها ظلة ولا سقف [illegible] على احد منهم [illegible] وقال الحافظ ابن عساكر
ان سليمان ابن عبد الملك اخرج من حبسه من سجن الحجاج من المظلومين فيقال انه اخرج في يوم واحد
ثمانين الفا ويقال انه اخرج من سجنه ثلاث مائة الف وقال ابن خلكان ولم يكن لسجنه سقف
يستر الناس من الشمس في الصيف ولا من المطر في الشتاء بل كان حوشا مبنيا بالرخام وكان
له غير ذلك من انواع العذاب وقيل انه سأل حاجبه يوما عن عدة من قتلهم في التهمة
فقال ثمانون الفا وكانت مدة ولايته على العراق عشرين سنة ومات وله خمس وخمسون سنة
وتوفي سنة خمس وتسعين في خلافة الوليد بواسط ودفن بها وعفي قبره واجري عليه
الماء ولما مات لم يعلم بموته حتى خرجت جارية من قصره وهي تقول اليوم نرحم من كان يغبطنا
واليوم نتبع من كان لنا تبعا فعلم بموته انتهى من حياة الحيوان وفي الاحياء لما مات الحجاج
قيل للحسن انه قال عند موته ان هؤلاء يزعمون انك لا تغفر لي فما ظنك قال اقالها قيل
نعم قال عسى وفي بعض الكتب وانا اشهد ان الحجاج في النار فقال سبحان الله [illegible]
على الله وعن ابن حازم اعني علي عمر ابن عبد العزيز في مرضه الذي توفي فيه ثم استيقظ
بعد ثم قال [illegible] فاكثر الناس العيادة فقلت [illegible] امير المؤمنين [illegible] فقال ابن
كانت القيامة قد قامت وحشر الخلق مائة وعشرين صفا امة محمد منها ثمانون صفا
ثم نصب الميزان ونشرت الدواوين ثم نادى مناد اين ابو بكر ابن ابي قحافة فاذا بشيخ
طويل مخضب بالحناء فاوقفه الله بين يديه فحوسب حسابا يسيرا ثم امر به الى الجنة
ثم بعمر ثم عثمان وعلي مثل ذلك فلما رأيت الامر قرب شغلت بنفسي فلا ادري
ما فعل بمن بعدهم ثم نودي اين عمر ابن عبد العزيز فقمت ثم سقطت على
وجهي ثم قمت فسقطت فأخذ الملكان بضبعي فاوقفاني بين يدي الله فسألني عن
النقير والقطمير والفتيل وعن كل قضية حتى ظننت اني لا انجو ثم تداركني الله
برحمته فأمر بي الى الجنة فبينما انا مار مع الملكين اذ مررت بجيفة على رماد فقلت

للملكين

وقال الحسن منه الخ

توفي الحجاج وولاية الحجاج على العراق عشرون سنة

تنبيه عمر بن عبد العزيز حكاه لمن حضر موته رضي الله عنه

الملحيين ما هذا ابغ الاسئلة جولي ته برجلي وقلت من انت قال الحجاج قلت ما فعل
الله بك قال قدمت على رب شديد العقاب منتقم ممن عصى فقتلني بكل قتيل قتلته
وقتلني بسعيد ابن جبير سبعين وها انا انتظر ما ينتظر الموحدون من ربهم قال ابراهيم
بما اوجب لاحد النار بعد هذا انتهى قوله وقال ابن سيرين رحمه الله ومن نفس من
الحجاج ومن [illegible] الحجاج من الذين وجه الجملة الثانية واضح وهو كثيرة كلمة للناس
وجه الاول ان الناس يكفرونه ويلعنونه من غير ثبوت موجب ذلك ويبالغون في
سبه ويطنبون من اغتيابه وقد سبق قول المصنف بعد ذكر من تباح غيبتهم ومنهم
المجاهر الان ذكرهم اشتغالا بعيبهم ونعدم قول العلماء لا يجوز التعصب باغراق الناس فوقه
و[illegible] به [illegible] من [illegible] الحجاج [illegible] من [illegible] فتامل
هذا هو ابن سيرين في الاحياء قال عوف دخلت على ابن سيرين فتناولت الحجاج
فقال ابن سيرين ان الله حكم عدل ينتقم للحجاج كما ينتقم من الحجاج لمن ظلمه وانك اذا
لقيت الله غدا كان اصغر ذنب اصبته اشد عليك من اعظم ذنب اصابه الحجاج
انتهى قوله ومقصد من [illegible] غايته [illegible] عني **تنبيه** به ياتي
ما وقع بين علي ومعاوية رضي الله عنهما من الحروب قال ابن حجر الهيتمي لم يكن لمنازعة
معاوية لعلي في الخلافة للاجماع على حقيتها لعلي كما تقدم في محل خلافته بايعه
جميع من كان في المدينة من الصحابة بعد قتل عثمان وانما الفتنة بسبب ان معاوية
ومن معه طلبوا من علي تسليم قتلة عثمان اليهم لكون معاوية ابن عمه فامتنع ورأى
ان تسليمهم اليهم على الفور لكونهم عشائرهم واختلاطهم بعسكر علي يؤدي الى اختلاف
وتزلزل في امر الخلافة التي بها انتظام كلمة اهل الاسلام سيما وهي في ابتداء امرها
لم يستحكم الامر فيها فراى علي رضي الله عنه ان تاخير تسليمهم اصوب الى ان ترسخ قدمه
في الخلافة ويتحقق التمكن من الامور فيها على وجهها ويتم له انتظام شملها واتفاق
كلمة المسلمين ثم بعد يلتقطهم واحدا فواحدا ويسلمهم اليهم ويدل على ذلك ان
بعض قتلته عزم على الخروج على علي ومقاتلته لما قال يوم الجمل ان يخرج عنه قتلة عثمان
وايضا فالذين تمالوا على قتل عثمان كانوا جموعا كثيرة من اهل مصر والكوفة والبصرة
وغيرهم قدموا كلهم المدينة وجرى منهم ما جرى بل ورد انهم هم وعشائرهم نحو
من عشرة الاف فهذا هو الحامل لعلي رضي الله عنه على الكف عن تسليمهم لتعذر
ذلك ومن ثم قال اهل السنة والجماعة ان معاوية رضي الله عنه لم يكن في ايام علي خليفة
وانما كان من الملوك وغاية اجتهاده انه كان له اجر واحد على اجتهاده واما علي فكان له
اجران اجر على اجتهاده واجر على اصابته بل عشرة اجور لحديث اذا اجتهد المجتهد فاصاب
فله عشرة اجور واختلفوا في امامته بعد علي رضي الله عنه فقيل صار خليفة
لان البيعة قد تمت له وقيل لا لحديث ابي داود والترمذي والنسائي الخلافة
بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وقد انقضت الثلاثون بموت علي والحوالة لم تتم بموته

في على سبب اختلاف
علي مع معاوية رضي
الله عنهم

وبيانه انه توفي في رمضان سنة اربعين من الهجرة والاكثرون ان وفاته سابع عشر ووفاة
النبي صلى الله عليه وسلم ثاني عشر ربيع الاول فبينهما دون الثلاثين بنحو ستة اشهر
فتمت الثلاثون بمدة خلافة الحسن واذا تقرر ذلك فالذي ينبغي كما قال غير واحد
من المحققين ان يحمل قول من قال بإمامة معاوية بعد وفاة علي على ما تأخر من وفاته بنحو
نحو ستة لما سلم له الحسن الخلافة والمعتزلة لا لامامته يقولون لا ينعقد بتسليم
الحسن لانه تضرر لعلمه بان معاوية لا يسلم الامر له وانه قاصد للقتال والسفك
ان لم يسلم الحسن له فلم يسلم الامر له الا صونا لدماء المسلمين ونرده بان الحسن
كان هو الامام الحق وكان معه من العدة والعدد ما يقاوم من مع معاوية فلم يكن ثم وله
اضطرار وايضا في صحيح البخاري ان معاوية هو السائل للحسن في الصلح فالحق ثبوت الخلافة
له من حين تسليم الحسن رضي الله عنه بعد ذلك خليفة حق وامام صدق **وكيف** وقد
اخرج الترمذي وحسنه عن عبد الرحمن بن ابي عميرة الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لمعاوية اللهم اجعله هاديا مهديا واخرج احمد في مسنده عن العرباض بن سارية
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم علم معاوية الكتابة والحساب وقه العذاب
واخرج ابن ابي شيبة في المصنف والطبراني في الكبير عن عبد الملك بن عمير قال قال
معاوية ما زلت اطمع في الخلافة منذ قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاوية اذا ملكت
فاحسن فتأمل دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له بان يجعله هاديا مهديا **والحديث** حسن
يحتج به على فضل معاوية وانه لا ذم يلحقه على تلك الحروب لانها عن اجتهاد والمجتهد اذا
اخطأ لا ملامة عليه ولا ذم يلحقه لانه معذور ولذا كتب له اجر ويدل ايضا على فضله دعاؤه
صلى الله عليه وسلم بان يعلم ويوقى العذاب ولا شك ان دعاءه صلى الله عليه وسلم مستجاب فعلمنا
منه انه لا عقاب على معاوية فيما فعله من تلك الحروب ويشير الى حقيقة خلافته
اعلامه صلى الله عليه وسلم بانه يملك وامره بالاحسان المرتب على صحة ملك
واما ما اخرجه ابن ابي شيبة في المصنف عن سعيد بن جمهان قال قلت لسفينة
ان بني امية يزعمون ان الخلافة فيهم فقال كذب بنو الزرقاء بل هم ملوك من شر
الملوك واول الملوك معاوية فلا يلتزم منه انه لا خلافة له لان معناه ان خلا
فته وان كانت صحيحة غلب عليها مشابهة الملك لانها خرجت عن سنن خلافة
الخلفاء الراشدين في كثير من الامور الناشئة عن اجتهادات غير مطابقة
للواقع لا يأثم بها المجتهد فمن اطلق على ولاية معاوية انها ملك اراد من حيث
ما وقع فيها من تلك الاجتهادات ومن اطلق انها خلافة اراد انه بنزول الحسن
له واجتماع اهل الحل والعقد له صار خليفة مطاعا يجب له من حيث الطواعية
والانقياد ما يجب للخلفاء الراشدين قبله ولا يقال ينبغي ذلك فيمن بعده لان اولئك
ليسوا من اهل الاجتهاد بل منهم عصاة فسقة لا يعدون من الخلفاء بوجه
بل من اشر الملوك الا عمر بن عبد العزيز فانه من الخلفاء الراشدين وكذلك ابن الزبير

اخمى

انتهى المراد منه باسقاط واختصار قوله وغيرهم [illegible] رضي الله عنهم يشير به الى ما دل
عليه من قوله تعالى لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة
من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى وقوله تعالى ان الذين سبقت
لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون وفيهما ان جميعهم من اهل الجنة وانه لا
يدخل احد منهم النار لانهم المخاطبون بالآية الاولى وقد اثبتت لكل منهم الحسنى
قال ابن حجر الهيتمي ولا يتوهم ان التقييد بالانفاق والقتال فيهما وبالاحسان في
الذين اتبعوهم باحسان يخرج من لم يتصف بذلك منهم لان تلك القيود خرجت مخرج
الغالب فلا مفهوم لها على ان المراد من اتصف بذلك ولو بالقوة والعزم انتهى ومثله
قوله تعالى في شأنهم وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة واجرا عظيما
فمن فيه بيانية كما قال ابن هشام في المغني اي الذين هم هؤلاء المعنون فيهم ما سبق وكلهم
مؤمن صالح لا تبعيضية كما ادعى بعض الرافضة وتمسك بذلك في الطعن على بعض الصحابة
ونظيرها قوله تعالى لئن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب اليم فان المقول
فيهم ذلك كلهم كفار ثم اشار الى الوجه الثالث من اوجه نصيحة الرسول صلى الله عليه
وسلم بقوله ومن [illegible] **وجه الانحصار** فيها ان الشفقة
عليهم تحصل اما بالقيام بمصالحهم الدينية او بمصالحهم الدنيوية وهما القسمان
الاولان والمصالح الدينية اما الواجبات التي يأثمون بتركها او الشفقة الاخروية التي يفتقرون
على تركها وهو القسم الثالث قوله [illegible] هي الواجبات التي يخصص
حصولها من غيرهم [illegible] اذا كانت الى ما عليه واحترز بذلك من الكفاية العينية فان قيام الشخص
بها لا يعد من الشفقة على الامة لانه لا يسقط الاثم عنهم بذلك وقوله [illegible]
[illegible] مثلا ان يتعين الشيء عليهما [illegible] الذين قوله [illegible] على احد
القولين المشهورين في الذين [illegible] وافتى عليه لانه مذهب الجمهور كما
في الحطاب قوله [illegible] هي ما لا يستقيم صلاح الناس الا به ومثل له
[illegible] وشبههن [illegible] ونحو ذلك [illegible] قوله
[illegible] الموكدة [illegible]
احترز به عن غير المؤكدة فان تاركها
لا يقاتلون [illegible] عليه ومن السنن العينية فان القيام بها لا يعد من الشفقة على الامة
لما تقدم في [illegible] وهنا اشكال لان احدهما ان يقال هذه الثلاثة من واجبه تعالى وامر
رسوله صلى الله عليه وسلم فالقيام بها من نصيحته تعالى من الوجه الاول منها او وجه نصيحة رسوله
صلى الله عليه وسلم وتقدم جوابه عند قول المصنف اول الكتاب والنصيحة لكتابه بتدبر اياته
الخ وثانيهما ان اوجه نصيحة الدين الثلاثة المتقدمة هي غير اوجه نصيحة الاولين [illegible]
وجهوا به ان من قصد بهذه الامور ظهور الدين والتسبب في بقائه وحفظه عدت
بذلك ناصحا له ومن قصد بها نفع الامة ورفع الحرج عنهم عد بذلك مشفقا عليهم
ومن قصد الامرين حصل المنقبتين وهو الكمال وانما الاعمال بالنيات فهي وان اتحدت بالذات

مختلفة بالاعتبار وكان المصنف لذلك اشار محترزا عن البحث الاول بقوله ثم اني
لم اجلهم وذا لشهادة ان القيام بالحرف المهمة من جملة فروض الكفاية فكيف المحتج بجميعه
جعل القسم قسيما وجوابه ان القسمين وان اتفقا في انهما من فروض الكفاية
وان القيام بهما من الدين فقد اختلفا باعتبار متعلقات القيام في القسم الاول من
المصالح الدينية وفي الثاني من المصالح الدنيوية وهما قسمان بهذا الاعتبار
وهو المناسب هنا اذ ليس الغرض عد فروض الكفاية من حيث هو فرض الكفاية مع
انواعه من حيث انها مصالح للامة التي يعد القيام بها شفقة عليهم وهي
منقسمة الى دينية ودنيوية والله اعلم قوله [illegible] اي الشخص الناجح [illegible]
[illegible]
[illegible] وان بلغت اعداد هم مابلغت ومن هنا ذهب الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني
وامام الحرمين وابوه الجويني الى ان فرض الكفاية افضل من فرض العين لانه يصان بالقيام
به القائم به والخروج من عهدته جميع المكلفين عن الاثم بخلاف فرض العين فالقيام بفرض
الكفاية نفع لجميعهم وان نوى ذلك كان له ثواب من دفع المشقة عن جميعهم وهذا كان سبب
حصول هذا الثواب النية نبه على فضلها بقوله [illegible]
اي نزد المباح مندوبا وواجبا والمندوب واجبا مثل ذلك بسر المشروب لمن اراد ان يبين
الى جهة الوجوب فنوى سنة العون ثم ان كان مما يتقرب به فنوى امتثال السنة في اظهار
نعم الله تعالى لحديث اذا انعم الله على عبده نعمة احب ان يرى اثر نعمته عليه ولا نوى التوا
ضع له والانكسار وانه لا ينبغي يديه والظهار الفاقة والمسكنة والافتقار اليه وامتثال السنة
لحديث من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه فلا يلبس احسبه فان تواضعا كساه الله حلة
الكرامة ومن لم يبق له شيء فلك الثوب ثم الى نية الوجوب نية الرضى بما قسم الله له
وتحقيق الافتقار على الله تعالى والتسليم له في حكمه ويضيف مع ذلك دفع الحر او البرد ممتثلا
في ذلك حكمة الله تعالى والظهار الفاقة له والاضطرار لبسه مع اعتقاد انه لا يدفع
حرا ولا بردا الا بمشيئة الله تعالى ومثال ايضا صاحب الحرفة يعمل بها امتثالا لامر الله
سبحانه حيث يقول هو انشاكم من الارض واستعمركم فيها فهو يقوم بما اقامه
الله فيه من حرفته ينفع انتفاع عباد الله بحرفته وانتفاعه منهم باجرته وصونا لحكمة
الله التي اسس عليها دار الدنيا واشغلها تنظامها فمن قام بالحرفة بهذه النية
انقلبت العادة في حقه عبادة وثاب ذلك فليل العمل عن كثيره بحسن لما المناصحة
في العمل والاجتهاد والعطا على وجه هليته واداء المفروضات في اوقاتها والكف عن
جميع المنهيات ولم يتصل بالاشتغال عنه الى خوارم المشيئات وفي هذا المعنى قال يحيى ابن معاذ
رضي الله لا تخرج احدا عن كل بعضه ولا تخاطبه بغير علمه فينتفع ولا تعز علمه لمن فهم
واسفه من كان اسرفا في كتاب الانتباه ولا مشد ان ايام مرحية اباح الشرع للعباد
الذي هو ليس من المتعلقة الى محل الاحبار الاولى وجهة الاستقامة والتقوى

واعرف من قال ان من فرض الكفاية افضل من فرض العين فتتبع ما بعده تستشعر

عند

والاداء

ولولا ذلك ما اجدها عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله بسبب الجهل به وفوت
العامة في الاشياء على مجرى العادة ولم يتفطنوا الى توقف الاعمال على احكام النيات
وآداب الاخلاص فحجبوا بسبب ذلك عما فات العوائد من الفوائد وذلك لعدم الاخذ لهم
عن العلماء العاملين الذين يبينون دين الله على ما يخصه الدالين على الله بحكمته انتهى وفي المدخل
كثيرا ما كنت اسمع سيدي عبد الله رحمه الله يقول وددت انه لو كان في الفقهاء من ليس له
شغل الا ان يعلم الناس مقاصدهم في اعمالهم ويقعد للتدريس في علم النيات ليس الا او كما قال
هذا معناه فانه ما اوتي على كثير من الناس الا من تضييع النيات انتهى ويصدق قوله تقلب
اعيانها بتغيير الفعل الواحد كالافعال الكثيرة ومثاله ما تقدم له في القيام بحقوق الصحابة
بنية اعانة اخوانه المسلمين وقوله وعدم وجه مقصود اي تجعل صورها من اجل
العبادات الباطنة حتى لا هي من شيء كأنه بصورة الصلاة لا تكون صلاة فهي عبث
الا بالنية وكذا الطهارة والصيام وغيرهما وقد قال الامام في الاحياء ان الساجد لله تعالى والساجد
لصنم في الصورة شيء واحد وانما كانت هذه عبادة وهذه كفر بالنية انتهى فبالنية
تتحقق الحقائق اي ان صور الاعمال وما كان من الصور خاليا من النية لا تتحقق فيه
حقيقة العمل المأمور به قال في المدخل وبالنية وقع الفرق بيننا وبين سلفنا من مضى
من تقدمنا رضي الله عنهم فحركاتهم وسكناتهم كلها عبادة لتحسين النية
فيها ونحن اليوم انما العبادة عندنا ما كان من الصلاة والزكاة والصوم والحج
والجهاد واصول الدين المعروفة وهذه انما هي عند الموفقين منا اعني المحافظة على هذه
الافعال المذكورة بواجبها وندبها وبقي ما عدا هذه الافعال عندنا على اقسام
فمنا من يفعلها للدنيا ومنا من يفعلها راحة ومنا من يفعلها غفلة ونسيانا الى غير
ذلك من الامور العارضة لنا في تصرفاتنا انتهى ومما ينبغي ان يتنبه له ما يغلط
فيه الجهلة من انقلاب المعصية طاعة بالنية وذلك جهل وغرور وفي الاحياء المعا
صي لا تتغير عن موضوعاتها بالنية فلا ينبغي ان يفهم الجاهل ذلك من عموم قوله
صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات فيظن ان المعصية تنقلب طاعة بالنية كالذي يغتاب
انسانا مراعاة لقلب غيره او يطعم فقيرا من مال غيره او يبني مدرسة او مسجدا او رباطا
بمال حرام وقصده الخير فهذا كله جهل والنية لا تؤثر في اخراجه عن كونه ظلما او عدوانا
ومعصية بل قصده الخير بالشر على خلاف مقتضى الشرع شر آخر فان عرفه فهو معاند
للشرع وان جهله فهو عاص بجهله ومن ذلك تقرب العلماء السوء بتعليمهم
العلم للسفهاء والاشرار والمشغولين بالفسق والفجور والمقصورين بهممهم على مماراة
العلماء ومجادلة السفهاء واستمالة وجوه الناس وجمع احكام الدنيا واخذ
اموال السلاطين والمساكين واليتيم فان هؤلاء اذا تعلموا كانوا قطاع طريق الله
تعالى وانتهض كل واحد في بلدته نائبا عن الدجال يتكالب على الدنيا ويتبع الهوى و
يتباعد عن التقوى ويستجري الناس بسبب مشاهدته على معاصي الله ثم قد ينتشر ذلك

فعلى ان من بنا مدرسة او مسجدا او رباطا بمال الحرام الخ

على ان طوبى لمن مات وماتت معه ذنوبه

ذلك العلم او مثله وامثاله ويتخذونه ايضا آلة ووسيلة للشر فيتسلسل
ذلك وكان فيحيى بن عمر الى المعلم الذي علمه القلم مع علمه بفساد نيته وقصده
ومشاهدته انواع المعصية من اقواله وافعاله وفي مطعمه وملبسه ومسكنه فيموت
هذا العالم ويبقى اثر شره منتشرا في العالم مستمرا والبقية سنة فطوبى لمن مات
وماتت معه ذنوبه فتحصل من ذلك ان الحديث مختص بالطاعات والمباحات دون
المعاصي اذ الطاعات تنقلب معصية بالقصد وتكون طاعة بالقصد والمباح ينقلب
معصية وطاعة بالقصد والمعصية لا تنقلب طاعة بالقصد نعم للنية بخلل
فيها وهو انه اذا انضاف اليها قصد نية خبيثة تضاعف وزرها كما ان الطاعات يتضاعف
ثوابها بحسن النيات الحسنة انتهى وقال رحمه الله من بيان اوجه نصيحة رسول الله
صلى الله عليه وسلم شرع في شرح اوجه نصيحة كتاب الله تعالى فقال وقد جمع ارباب
ما انتخاب العربية في النبي صلى الله او المنزل من الشيطان والمعنيان متلازمان في
ذكر هنا ابن جزي في تفسيره قوله تعالى وانه لكتاب عزيز وقد جمع الكلام نفهمه
والتفقه في معانيه وهو مطلوب في القرآن لتفهم معانيها المقصودة منه كما
سبق في شرح حديث النصيحة ومن ثم سن في القراءة التي تبلى ما لا يتجلى جيدا.
لان التي تبلى في الظاهر يعين من التدبر الباطن وقال في الاتقان وتسن القراءة
بالتدبر والتفهم فهو المقصود الاعظم والمطلوب الاهم وبه تنشرح الصدور وتستنير
القلوب قال تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وقال افلا يتدبرون
القرآن وصفة ذلك ان يشتغل قلبه بالتفكر في معنى ما يتلفظ به فيعرف
معنى كل آية ويتأمل الاوامر والنواهي ويعتقد قبول ذلك فان كان مما قصر عنه فيما
مضى اعتذر واستغفر واذا مر بآية رحمة استبشر وسأل او عذاب اشفق وتعوذ او تنزيه نزه
وعظم او دعاء تضرع وطلب انتهى ملخصا ... يعني ان التفهم
من التدبر موقوف على معرفة معاني الالفاظ اللغوية باعتبار اعراب القرآن او لغات القبائل
وليست الغرابة هنا بمعنى كون الكلمة وحشية غير متداولة في اللسان العربي كما قررته بمعنى المعنى
لان ذلك مناف للفصاحة والقرآن العزيز يمتنع اشتماله على كلمة غير فصيحة كما اوضحه سعد الدين
ووجه اعتبار هذا انه لما كان التدبر من البين ان فهم المعنى من اللفظ موقوفا على معرفة وضعه
ولما يعتبر هذا في التدبر يعتبر في التفسير قال ابن حجر واما اللغة فلا بد للمفسرين من حفظ
ما ورد في القرآن منها وهي غريب القرآن وهو من فنون التفسير وقد صنف الناس في غريب القرآن تصانيف
كثيرة اه وذكر هو اول تفسيره مقدمة في اللغات الكثيرة الواردة في القرآن فراجعه ...
هو عطف على مدخول الغرابة والمعنى ان المتمكن والتدبر متوقف على معرفة الاحكام التي اشتمل
عليها القرآن ليعرف المراد من آياته وهي كما قال ابن جزي في تفسيره ما ورد فيه من الاوامر والنواهي
والمسائل الفقهية قال وقال بعض العلماء ان آيات الاحكام خمسمائة آية وقد تنتهي الى اكثر
من ذلك اذا استقصى تتبعها وقد صنف الناس في احكام القرآن تصانيف كثيرة ومن

احسن تصانيفهم في هذا الشأن

المشارفة فيها تآليف أسماء غير القاضي ولأبي الحسن القاضي كتاب ومن أحسن
تصانيف الأندلس فيها تآليف القاضي الإمام أبي بكر بن العربي والقاضي العالم أبي محمد عبد
المنعم بن عبد الرحيم المعروف بابن الفرس انتهى قوله (ستة أوجه) معناه أنه لا يشترط
في المفسر من المعرفة بهذه المسائل الأحكام ولا يشترط معرفة معظم فروعها فلا يحتاج
مريد التفسير إلى المبالغة في البحث عنها والتعمق فيها فهو راجع إلى المعطوف عليه
فمفهوم ما لا بد منه تنبيها على فرع ما يتوهم من أن الجميع لا بد منه ويحتمل رجوعه للمعطوف
عليه أيضا أي لا يشترط معرفة غريبه على وجه الإحاطة بتصاريفه والعلم بجميع معانيه
واستعمالاته . ثانيها (قوله في تفسير ... لمفسر) بعد إثبات أحكامها قال
في الإحياء حجب الفهم ... ثم قال رابعها أن يكون قد قرأ التفسير ظاهرا واعتقد أنه لا معنى
لكلمات القرآن إلا ما تناوله النقل عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما وأن ما وراء ذلك تفسير
بالرأي وأن من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار وهذا من الحجب العظيمة وسنحقق
معنى التفسير بالرأي انتهى وقد تقدم معناه في شرح حديث من فسر القرآن برأيه الخ و
في الإحياء أيضا من زعم أنه لا معنى للقرآن إلا ما ترجمه ظاهر التفسير فهو مخبر عن حد
نفسه وهو مصيب في الإخبار عن نفسه ولكنه مخطئ في الحكم برد الخلق كافة إلى درجة
نفسه التي هي حده ومحطه بل الأخبار والآثار تدل على أن في معاني القرآن متسعا لأرباب الفهم
قال علي رضي الله عنه إلا أن يؤتي الله عز وجل عبدا فهما في القرآن فإن لم يكن سوى الترجمة
المنقولة فما ذلك الفهم وقال أيضا لو شئت لأوقرت سبعين بعيرا من تفسير فاتحة
الكتاب مع أن تفسير ظاهرها في غاية الاختصار قوله (... ... منهم) أي الاصطلاح
الثابتة في القواعد المحفوظة فلا شرح له في الاصطلاح بل ليس له إلا التقييد بما ذكر لا أنه فيه
والتعرف فيه ليس إلا لأئمة المجتهدين وفي الشفاء النور في كل مقام بحسبه أي بأن يجد المدح
لكل أهل نظر ما يليق بهم قال الغزالي في كتاب الأربعين من الإحياء أن تجتني في تدبرك ثمار
المعرفة من أغصانها وتقتبسها من أوراقها ولا تطلب الترياق من حيث تطلب الجواهر
ولا الجواهر من حيث تطلب المسك والعود فإن لكل ثمرة غصنا ولكل جوهر معدنا فمن القرآن
ما يتعلق بذات الله تعالى وصفاته فاقتبس منه الجلال والعظمة ومنه ما يتعلق بإرشاد الله
الخلق إلى المستقيم فاقتبس منه معرفة الرحمة واللطف والحكمة وما يتعلق بإهلاك
الأعداء فاقتبس منه العز والاستغناء والقهر والتجبر وما يتعلق بأحوال الأنبياء عليهم
الصلاة والسلام فاقتبس منه معرفة اللطف والنعمة والفهم والذوق في كل صنف وما يليق
به ولا ينظر إليه بعين واحدة انتهى ويحتمل أن يكون الشيء في النظر قوله ومن لا حدة منه من أهل في
يكون قوله والنظر من استيفاء بعد تمام الشروط أي إذا نظر فيه وجد فيه شيئا لم يسبق
التدبير من جهة المعنى فلا اختصاص للأول ... ثم قال بعض أن المذكور ليس السهم المختص
لكل أحد فقال (قوله فمن ظهر) هو تحقيق المعنى التركيبي الذي يتحصل من الكلام ويقتضي
إعرابه ويختلف باختلاف القراءات ولذلك قال (وهو ... ) ثم قال وجاء ...

فقال علي رضي الله عنه لو شئت لأوقرت سبعين بعيرا من تفسير الفـ[اتحة] انتهى

هو الحاصل من الخصوصيات والمزايا والخواص التي يتفاضل بها الكلام بان تكون معانيه
في ذروة مستوفاة والالفاظ مرتبة على حذوها وذلك نكتة تقديم ما قدم وتأخير ما أخر
وذكر ما ذكر وحذف او وصل او ايجاز او اطناب ونكتة اضدادها ونكتة الاتيان بالجملة الاسمية
دون الفعلية وبالعكس والاتيان بالاسم دون الفعل وبالعكس وبالماضي دون المضارع
وبالعكس وبعض [illegible] دون بعض كذا وبالعكس ونكتة التأكيد وخلوه
والخلو منه والقصر والخلو منه وبعض ظرفه دون بعض والمجاز دون الحقيقة وانواع الاستعارة
وما يتبعها الى غير ذلك مما هو مقرر عند اربابه وذلك قال [illegible] معرفة
وبحسب ذلك يعلو شأن الكلام وتكون فضيلته وقد يبلغ الكلام ان في ذلك الغاية
فيكون في اعلى طبقات البلاغة ومن ثم كان معجزا اما ان الاحوال ومقتضياتها اكثر مما يحيط
بها الا العليم الخبير ولنبين ذلك بالتمثيل بقوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه فمعناه في
الظاهر ان المشار اليه هو الكتاب وانه لا شك في حقيقته وفيه من النكت انه المستجمع
القدر العالي الشأن الكامل الحق الذي يستأهل ان يسمى كتابا وكان غيره من الكتب في
مقابلته ناقص وانه لا ينبغي ان يكون شيء من جنسه الى [illegible] ثابتا له تمامه من وضوح
الدلالة وسطوع البراهين اقتباسا اشارة البعد والة الدلالة على الكمال والتعبير بالكتاب لانه
متعارف في الكلام [illegible] ادات النفي وذلك خارج الخبر
هنا وقدم في قوله تعالى لا فيها غول لان القصد هنا نفي الريب عن الكتاب واثبات انه
حق وصدق لا باطل ولا كذب كما كان المشركون يدعونه ولو قدم الظرف لقصد الى ما يبعد
عن المراد وهو ان كتابا اخر فيه الريب لا فيه كما قصد في قوله لا فيها غول تفضيل خمر
الجنة على خمر الدنيا بانها لا تغتال العقول كما تغتالها هي [illegible] مما يدرك الذوق [illegible]
ويستدعي التأمل في الكتاب المذكور فيه [illegible] ويعلم انه الغاية القصوى في [illegible]
ذلك ويتحصل من ذلك الدلالة على كمال قدرته تعالى واحاطة علمه وعظمة حكمته حيث
انزله على رسوله الكتاب الموصوف بتلك الصفات وهو [illegible] ومن قوله تعالى وما من دابة في الارض الآية
معناها الظاهر ظاهر وفيها من النكت استغراق النفي المستفاد من [illegible]
[illegible] عليها ومن ثم [illegible] والطائر مع [illegible]
استغراق [illegible] ان يقول وما من دواب ولا طيور [illegible] المعنى وايقاظ العامل وتنبيهه على
استحضار دواب [illegible] بشتى [illegible] عامرها وغامرها سهلها
وعرها برها وبحرها [illegible] واستحضار طيور [illegible] وكذلك الماخوذ من [illegible]
الشاملتين [illegible] تلك الاجناس [illegible] الارض ويطير بجناحيه كأنه قيل [illegible] الحكم بان ما
ذكر امم امثالكم [illegible] احوالها [illegible] محفوظة [illegible]
حيوانات [illegible] اعتبار خصوصية وهذه [illegible] الحقيقي [illegible] ان الدابة في
الارض والطائر يطير بجناحيه [illegible] الدلالة على عظيم قدرته تعالى ولطف علمه
وسعة سلطانه وتدبيره تلك الخلائق المتفاوتة الاجناس المتكاثرة الاصناف وهو [illegible]

[illegible] امثلة [illegible] بلاغة القرآن العظيم

هنا وما عليه

لها وقلبها مهيمن على احوالها لا يشغله شان عن شان وان المتكلمين ليسوا بمخصوصين بذلك
دون من عداهم من ساير الحيوانات وهو المعنى الباطني والله اعلم ويحتمل ان المراد بالباطن المعنى
المقصود من سوق الكلام كالوعظ والتحذير في قصص الامم الماضية وبيان ما فعلوا وما حل
بهم وما يكال في الحكمة فيما يتعلق بالله تعالى وصفاته والمراد حينيذ باهل المطلع اهل
الحقايق والاسرار ويحتمل ان يكون المراد الاحكام الباطنية والعلوم الغيبية التي يطلع
الله بها على خواص خلقه ثم المراد باهل المطلع وعلى هذا حمله ابن عطا الله في لطايف المنن كما
تقدم نقله عنه في تفسير حديث من فسر القرآن برايه انه من مراجعه ونثره وضوحا وبيانا
ما ذكره سيدي ابن عباد نفعنا الله به في بعض رسايله الكبرى ونصه قوله تعالى زين للذين كفروا الحياة
الدنيا الاية الرياسة فيها وحب الجاه والمنزلة فتراهم يتوصلون الى ذلك بما امكنهم حتى
يفرطوا في جنب ذلك فتعمات ابدانهم بما يحملونها كما يفعله القسيسون والرهبان في هذه
الازمنة فانه ذكر عنهم انهم لا يتزوجون النساء ويتركون كثيرا من شهوات الدنيا ليتوصلوا
بذلك الى نيل الرياسة على اتباعهم فينقادون لهم ويتبعونهم ويتخذونهم اربابا
من دون الله وهذه هي دنياهم التي زينت لهم فاذا راوا من يسر على الحق يفتهم من اهل ملتهم
سخروا منهم واستحقروهم واشد انهم من اهل الايمان اعظم سخريا واستحقارا اذ هم يشاهدونهم
عبيدا مستعبدين لله واسرى وامره فاذا نزل احد الاية على هولاء الكفار المخصوصين يقول
علماونا من ارباب الاعتبار يوخذ منها وجه من معنى ما ذكرناه انا من المسلمين
قليل علمهم بجرح النفس ومجاهدة الشيطان اذا علم واحد منهم مسئلة او صلى ركعة او فعل نعمة
او حسنة واستشعر بعلمه ذلك حصول مكانة ووجاهة عند الناس مما يرجوا بذلك من الفوز
والنجاة في الدار الاخرة راى نفسه عظيمة وخطر ان الله لا تصابه بحجة العمل عنده وهذه هي دنياه
التي زينت له فاذا راى احدا من عامة الناس مشتغلا بالطلب بخلاف ما اشتغل به من التعلم او التعبد
او التزهد سخر به واستحقره وان هذا العاصي من باب الله عز وجل وعلامة ايمانه هو همه على نفسه
واحتقاره وازدراوه بنفسه انه هالك وغيره ناج وبين ان هذا العالم والعابد والزاهد مارق امرا عظيما
وان شرك تعالى من الارض من مثله ادمن مثل هذا العاصي ومعلوم انه اذا كان يوم القيامة
يكون ذلك الرجل المستخف به الذي اعطي التقوى والخوف والحزن وجمل بيقينه ويرد عاوي
النفس ووسواس العدو وحوفاية قوية لا يصل بسببها اليه من بغى ولا من بغى فوق هذا العالم
او العابد او الزاهد الا انه لا يخشى من حساب جهنم مطابه سوء عاقبته بعلمه والله يرزق من
يشاء بغير حساب برزق الرزق الحقيقي وهو رزق الاخرة من يشاء لا من يريد ان يكون
ذلك موجبا لعمل اذا خوطب فيه طالبه وهو سبب عليه صار هباء منثورا فلا يحاسب
هذا المرزوق ولا يطالبه بما حسن حاله بايمانه ويقينه ولذلك بسط هذا المسلك في تفسير
قوله تعالى ان الذين اجرموا الى ان قوله الجحيم العظيم وهو النبي في تمازن عنه الربوبية فالقضم على الناس
والتعظيم عليهم لا تحقق به من علم او عمل انه هو كان من الذين امنوا بالله تعالى ايمانا
سالما من غير تكلف وبان انه حالا عن التشبيه والتمثيل وهذا هو حال كافة

الدنيا

خبر

الناس اذا اراد هم متشاغلين بطلب المعاش ووجهه يغدون الدرهم والحبة الى الحبة ليصونوا
بذلك وجوههم عن المسئلة فيستندوا به الشدة ابن العفلة يتعففون منهم ويسخرون منـ
ـهم مع انهم متصفون بصفات كمال الايمان وهم فيها غاية تنفعهم في الحياة الاخرى ثم ينتهج هذا المنهج
في تمام تفسير ما شرح بقوله تعالى واذا تتلى عليهم اي على هؤلاء الذين يتكبرون بعلومهم
واعمالهم ءاياتنا بينات اي عليه وحال كونها بينة لا يخفى ما فيها من الحجج والزواجر في
عن تلك الاحوال الردية التي انصبغوا بها حيل بينهم وبين [illegible] ولم يعلق بقلوبهم شيء
منها لما صرف عن ايتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق فيدخل لهم من اذن ويخرج لهم
من اخرى ويبقون على حالهم السيء من التباهي والتعاظم فيقولون للذين ءامنوا اي اولا
دعم اهلكنا من قبلهم من قرن كانوا على مناهجهم وسلكوا على ادراجهم احسن اثاثا ورئيا اي اكثر
علوما واعمالا كما جعلناهم بالعز [illegible] منا هم [illegible] والعذر جعلنا ذلك كله هباء ولم ينتفعوا
من ثمرة اعمالهم الا الشقاء والعناء ثم صيرناهم عبرة للمعتبرين ومثلا للاخرين كما فعلنا بابليس
وبلعام وبرصيصا ايضا [illegible] على تلك الايات [illegible] هذا [illegible] على طريق اهل
الاشارات فيقول [illegible] تعالى زين للذين كفروا الحيوة الدنيا الذين كفروا نعمة الله تعالى عليهم
بالايمان الذي مقتضاه ان كل شيء هالك الا وجهه وان [illegible] الله باطل الحيوة الدنيا
اي الظنون والحسبانات التي يتمتعون بنتائجها ويستضيئون بانوارها وهو [illegible] اي منهم
[illegible] وجعلها وهذه دنيا هم [illegible] زينتها لهم ويسخرون من الذين ءامنوا بطلان [illegible] ينزهون انفسهم
[illegible] ايمانهم والذين اتقوا هذه الاهلة فوقهم يوم القيمة حين ينكشف الغطا
ويبدو الخفاء ويظهر [illegible] الرابح في صفقته والخاسر فيها الا هم الذين اشركوا وامتهنوا
به وسخروا منه وهم الذين وحدوا الله وانه [illegible] بغير حساب اي العلوم والفهوم
التي لا يجيء ها حسبان ثم يجري الاية الاخرى في التكلم عليهم على هذا الاسلوب فيقول فيها
ان الذين اجرموا اي فعلوا الجرم العظيم وهو [illegible] ان لهم حولا وقوة كانوا من الذين ءامنوا اي ءامنوا
بالله واعتقدوا وحدانيته ولم يبتغوا سواه [illegible] ولا احيانا يتضحكون لا ان اهواءهم ما يشبه
[illegible] ان [illegible] والقسط بالحيل والتلبيس بالمحال [illegible] ابصروهم يتغامزون بالجفون
واذا انقلبوا الى اهلهم انقلبوا فكهين اي اذا رجعوا الى الاعمال التي انسوا بها والاهواء
التي استحلوها [illegible] والتذوا [illegible] بايديهم من الدنيا والتلبيس ما ليس
عند غيرهم من اهل [illegible] في الحقيقة عندهم شيء [illegible] في الاية الاخرى واذا تتلى عليهم اي
على هؤلاء الذين [illegible] اياتنا بينات [illegible] هؤلاء الذاهبين
الذين [illegible] بالفحش [illegible] على الله [illegible] فالمواضع [illegible] جهلهم
[illegible] للذين ءامنوا اي لاجل الذين ءامنوا [illegible]
مقاما واحسن نديا [illegible] ان العوام [illegible]
من الخيرية والاحسنية فيما ذكروا [illegible] هؤلاء الذين [illegible] عليهم ان لا
تقلهم ارض ولا تظلهم سماء ولا [illegible] كثير من اولاد ادم وحواء [illegible]
بغرهم

لا يجوا يعرفونهم ومن لا يعرفونهم وكم اهلكنا قبلهم من قرن هم اشد منهم احوالا وازكى اعمالا
فاخذ نياهم عند هم وانقطعتهم عن رؤية اعمالهم ومشاهدة احوالهم وتركناهم اشباحا
خلوية وذلك لما تقتضيه عزتنا وتقتضيه عظمة قدرتنا لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار انتهى المراد منه ثم قال وحده هو الاحكام المشروعة لان الشارع حددها اي منع
من الزيادة عليها ومن تعديها الى غيرها ولذلك قال و . هو المطلع . ثم قال
[illegible] هو الاشهاد بمعنى لا اله الا الله تعالى وهذه درجة المقربين وعنها اخبر سيدي محمد
بن جعفر الصادق رضي الله عنهما فقال والله لقد تجلى الله لخلقه في كلامه ولكنهم لا
يبصرون وسمي ماذكر مطلعا لان صاحبه ينكشف له الملكوت فيصير من اهل المشاهدات ويطلع
على الاسرار غاية لا يجب اذا جاوز الى الغارف حد الالتفات الى نفسه ولم يشهد الا الله
تعالى فرائه انكشف له من الملكوت قال سليمان من لي سليمان الداراني وعدا ابن ثوبان
اخاله ان يفطر عنده فابطا عليه حتى طلع الفجر فلقيه من الغد فقال له وعدتني ان تفطر
عندي فاخلفت فقال لولا ميعادي لما اخبرتك فان حبسني عندك اني لما صليت العتمة قلت
اوتر قبل ان اجيئك لاني لا امن ما يحدث من الموت فلما كنت في الدعاء من الوتر رفعت الي روضة خضرا
فيها انواع من الزهر من الجنة فما زلت انظر اليها حتى اصبحت وهذه المكاشفات لا تكون الا بعد
التبرء عن النفس وعن الالتفات اليها والى شهواتها ثم تختص هذه المكاشفات بحسب
احوال المكاشف فحيث يغلب ابواب الرجاء ويغلب على حاله الاستبشار تنكشف له صور
الجنة ويشاهدها فانه يراها عيانا واذا غلب الخوف كشف بالنار حتى يرى انواع عذابها
وهكذا ولذلك قال المصنف [illegible] واصل ماذكر ما روي مرفوعا
وموقوفا قال في الاحياء قال صلى الله عليه وسلم ان للقرآن ظهرا وبطنا ومطلعا ويروى ايضا عن ابن
مسعود موقوفا عليه انتهى قال العراقي اخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن مسعود
بنحوه انتهى وفي الاتقان للامام السيوطي رضي الله عنه قال الفريابي في حديث سفيان عن يونس
بن عبيد عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل اية ظهر وبطن ولكل حرف حد
ولكل حد مطلع واخرج الديلمي من حديث عبد الرحمن بن عوف مرفوعا القرآن تحت العرش
له ظهر وبطن يحاج العباد واخرج الطبراني وابو يعلى والبزار وغيرهم عن ابن مسعود موقوفا
ان هذا القرآن ليس منه حرف الا له حد ولكل حد مطلع ثم قال في الاتقان اما الظهر والبطن
ففي معناهما اوجه احدهما انك اذا بحثت على باطنها وقسته على ظاهرها وقفت على معناها
والثاني ان ما من اية الا عمل بها قوم ولها قوم سيعملون بها كما قال ابن مسعود فيما اخرجه
ابن ابي حاتم الثالث ان ظهرها لفظها وباطنها تاويلها الرابع قال ابو عبيد وهو اشبهها
بالصواب ان القصص التي قصها الله عن الامم الماضية وما عاقبهم به ظاهرها الاخبار بهلاك
الاولين انما هو حديث حدث به عن قوم وباطنها وعظ الاخرين وتحذيرهم ان يفعلوا كفعلهم
فيحل بهم ما حل بهم وحكى ابن النقيب قولا خامسا ان ظهرها ما ظهر من معانيها لاهل
العلم بالظاهر وبطنها ما تضمنته من الاسرار التي اطلع الله عليها ارباب الحقائق ومعنى

ورسوم الخاليين

اهل

لا امن ما يحدث

اعرف معنى ظهر القرآن وبطنه وحده ومطلعه

قوله ولكل حرف حد اه ينتهي فيما اراد الله من معناه، وقيل لكل حكم مقدار من الثواب والعقاب
ومعنى قوله مطلع لكل غاية من المعاني والاحكام مطلع يتوصل به الى معرفته ويوقف على المراد
به وقيل كل ما يستحقه من الثواب والعقاب يطلع عليه في الآخرة عند المجازاة وقال بعضهم الظاهر
التلاوة والباطن الفهم والحد احكام الحلال والحرام والمطلع الاشراف على الوعد والوعيد قلت
يؤيد هذا ما اخرجه ابن ابي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس قال ان القرآن ذو شجون وفنون
وظهور وبطون لا تنقضي عجائبه ولا تبلغ غايته فمن اوغل فيه برفق نجا [illegible] اخبار وامثال وحلال
وحرام وناسخ ومنسوخ ومحكم ومتشابه وظهر وبطن فظهره التلاوة وبطنه التاويل
فجالسوا به العلماء وجانبوا به السفهاء. وقال ابن سبع في شفاء الصدور ورد عن ابي الدرداء
انه قال لا يفقه الرجل كل الفقه حتى يجعل للقرآن وجوها وقال ابن مسعود من اراد علم
الاولين والآخرين فليثور القرآن قال وهذا الذي قالاه لا يحصل بمجرد الظاهر وقد
قال بعض العلماء لكل آية ستون الف فهم فهذا يدل على ان في فهم معاني القرآن مجالا رحبا ومتسعا
بالغا وان المنقول من ظاهر التفسير ليس ينتهي الادراك فيه بالنقل والسماع لابد منه
في ظاهر التفسير ليتقى به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط
ولا يجوز التهاون في حفظ التفسير الظاهر بل لابد منه اولا اذ لا مطمع في الوصول الى الباطن
قبل احكام الظاهر ومن ادعى فهم اسرار القرآن ولم يحكم التفسير الظاهر فهو كمن ادعى
البلوغ الى صدر البيت قبل ان يجاوز الباب انتهى المراد من الاتقان وتفسير المصنف
للباطن على الاحتمال الثاني فيه يجري على القول الرابع في الاتقان وعلى الاحتمال الثالث يجري على القول
الخامس فيه وتفسيره للحد يجري على ما نقله في الاتقان عن بعضهم وكذا تفسيره للمطلع
والله اعلم ثم ذكر الوجه الثاني من اوجه نصيحة الكتاب فقال ومن النصيحة له [illegible] اي المامور
المامور بها فيه فساقها عدم النصيحة لانه او اسمه يجب انا عنها كما ياتي وبين ذلك
بقوله [illegible] وهو طلب فعل غير كف وصيغته افعل وليفعل [illegible] وهو
طلب الكف عن الفعل وصيغته لا تفعل [illegible] وهو ما يقتضي حصول مدلوله في الخارج بدونه
[illegible] لان الطلب انما هو في شيء اما ان يكون جازما فهو [illegible] نحو اقيموا
الصلاة ولا تقربوا الزنى او غير جازم فيهما [illegible] وصيغته حقيقة في الاول مجاز في الثاني
على المختار [illegible] لان الطلب انما هو في شيء اما ان كان جازما [illegible]
نحو ولا تقربوا الزنى ولا تمش في الارض [illegible] لان مضمونه ان كان
[illegible] العقلي [illegible] اذا القصد به اظهار ما حصل بالشيء وبيان حقيقته وان الناظر
مصيب في نظره والمخبر [illegible] المقصود منه الاعلام لان المخبر به حاصل
عند كثير من المخاطبين [illegible] الحاصل عند من لم يتقدم له الفكر منهم والاعلام [illegible]
[illegible] نحو لكم الله ربكم لا اله الا هو [illegible] خالق [illegible]
نحو ليس كمثله شيء وهو السميع البصير [illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] نحو ان الله على كل شيء قدير وهو من عطف الاعم على الاخص قوله [illegible]

للشيء

للمستمع في ذلك لاستغراقه، بين ذلك كونه تفريعا او تعليلا لتسميتهم بذلك
والمعنى ليس الشيء محصلا له من اصله لطلب الخبر الا على [illegible] هو واقع قوله ولا علامي في
قدمهم [illegible] اعلام [illegible] [illegible] الامم [illegible] لي في حياتهم في سلطهم واذا
يتم لهم [illegible] اياهم وما وقع لهم من انواع العذاب وهذه الامة اي بعضهم ممن كذب
[illegible] فطيبا انما [illegible] ومن [illegible] [illegible] [illegible] للعماس
[illegible] لا يستقل العقل بادراكه فلا بد فيه من السمع نحو ان الله سميع بصير وكلم الله
موسى تكليما فانه لا اعتماد في اثبات هذه الصفات على السمع كما هو مقرر في محله والظاهر ان
المراد ما هو اعم والمعنى الذي لا يستقل [illegible] العبد على الشاهد نحو ان الله على كل
شيء قدير [illegible] القياس [illegible] لازمة [illegible] حتى ان قوله [illegible] اي كاحوال الحشر
والميعاد ثم اشار الى احكام الاقسام المتعددة فقال فمن لا امر يطلب اتباعه وجوبا
في الواجبات [illegible] المحرمات والنهي يطلب اجتنابه كذلك [illegible] وعمر يجب صدقه
[illegible] عنقه [illegible] لانه علم [illegible] العلم لا [illegible] والخبر [illegible] لا يكون الا مطابقا للواقع
وذلك معنى الصدق **شرح الوجه** الثالث من اوجه تخصيص الخطاب فقال واما
[illegible]
[illegible]
[illegible] ختمه في سبع او [illegible] الا موروات
[illegible] من الصحابة وغيرهم اخرج الشيخان عن عبد الله ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقرا القران في شهر قلت اني اجد قوة قال اقراه في عشر قلت اني اجد قوة قال اقراه
في سبع ولا تزد على ذلك اخرج ابو عبيد وغيره من طريق [illegible] ابن حبان عن قيس
ابن ابي صعصعة وليس له غيره انه قال يا رسول الله في كم اقرا القران قال في خمس عشرة
قلت اني اجد اقوى من ذلك قال اقراه في جمعة [illegible] ذلك من ختمه [illegible] ثم في عشر ثم في شهر
ثم في شهرين [illegible] ابن ابي داوود عن مكحول قال كان اقويا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقرؤون القران
في سبع وبعضهم في شهرين وبعضهم في اكثر من ذلك [illegible] في التبيان روى ابن ابي دا
وود عن بعض السلف انهم كانوا يختمون في شهرين ختمة واحدة وعن بعضهم في كل شهر
ختمة وعن بعضهم في كل عشر ليال وعن بعضهم في كل ثمان ليال وعن الاكثرين في كل سبع ليال
[illegible]
[illegible]
**هذا التقسيم** [illegible] في الاحياء فقال هكذا جزاه الصحابة رضي الله عنهم وكانوا
يقرؤون كذلك [illegible] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] في حديث تحزيب القران على
سبعة اجزاء اخرجه ابو داوود وابن ماجه من حديث [illegible] اوس [illegible] في حديث فيه
انه [illegible] على جزء من القران قال اوس سالت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يحزبون القران
قال ثلاث وخمس وسبع وتسع واحدى عشرة وثلاث عشرة وفي [illegible] للطبراني فسالنا
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزئ القران فقالوا

كان يجزيه ثلاثا فإذا ذكر مرفوعا انتهى قوله (وكثيرون في كل يوم وليلة) أي ولا يداوم على ذلك
لأنه قد كرهه جماعة من السلف قال المصنف في التبيان وقد كره جماعة من المتقدمين الختم في
يوم وليلة ويدل عليه الحديث الصحيح عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث رواه أبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم
قال الترمذي حديث حسن صحيح والله أعلم انتهى ومثله في الإتقان وزاد أخرج أبو داود وسعيد ابن
منصور عن ابن مسعود موقوفا قال لا تقرؤوا القرآن في أقل من ثلاث وأخرج أبو عبيد
عن معاذ ابن جبل أنه كان يكره أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث انتهى ومنهم من لم يكره ذلك
قال في التبيان روى ابن أبي داود عن ... في كل ليلة ختمة ومنهم من كان يختم في كل
يوم وليلة ختمتين ومنهم من كان يختم ثلاثا وختم بعضهم ثمان ختمات أربعا بالليل وأربعا
بالنهار فمن الذين كانوا يختمون ختمة في الليلة واليوم عثمان ابن عفان وتميم الداري
وسعيد ابن جبير ومجاهد والشافعي وآخرون ومن الذين كانوا يختمون ثلاث ختمات سليم
بن عتر رضي الله عنه قاضي مصر في خلافة معاوية رضي الله عنه فروى أبو بكر ابن أبي داود أنه كان
يختم في الليلة ثلاث ختمات وروى أبو بكر الكندي في كتابه في قضاة مصر أنه كان يختم في الليلة أربع
ختمات وقال الشيخ الصالح أبو عبد الرحمن السلمي رضي الله عنه سمعت الشيخ أبا عثمان
المغربي يقول كان ابن الكاتب رضي الله عنه يختم بالنهار أربع ختمات وبالليل أربع ختمات وهذا
أكثر ما بلغنا في اليوم والليلة وروى السيد الجليل أحمد الدورقي بإسناده عن منصور ابن زاذان
من عباد التابعين رضي الله عنه أنه كان يختم القرآن فيما بين الظهر والعصر ويختم أيضا
فيما بين المغرب والعشاء ويختمه فيما بين المغرب والعشاء في رمضان ختمتين وشيئا وكانوا يؤخرون
العشاء في رمضان إلى أن يمضي ربع الليل وروى ابن أبي داود بإسناده الصحيح أن مجاهدا كان يختم القرآن
فيما بين المغرب والعشاء وعن منصور كان الأزدي يختم فيما بين المغرب والعشاء كل ليلة من رمضان
وعن إبراهيم ابن سعد قال كان أبي يحتبي فما يحل حبوته حتى يختم القرآن وأما الذين ختموا القرآن في ركعة
فلا يحصون لكثرتهم فمن المتقدمين عثمان ابن عفان وتميم الداري وسعيد ابن جبير ختمة في ركعة
في الكعبة وأما الذين ختموا في الأسبوع مرة فكثيرون نقل عن عثمان ابن عفان وعبد الله
ابن مسعود وزيد ابن ثابت وأبي ابن كعب رضي الله عنهم وعن جماعة من التابعين كعبد الرحمان ابن
زيد وعلقمة وإبراهيم رحمهم الله والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص فمن كان يظهر
له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر ما يحصل له كمال فهم ما يقرؤه وكذا من كان مشغولا بنشر
العلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه
إخلال بما هو مرصد له وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج
إلى حد الملل والهذرمة انتهى قوله (وبعضهم في ثلاث ...) ثم قد صنفنا هذه
قال في الإتقان بعد أن ذكر ... من كان يختم في كل ثلاثة
وهو حسن اه وقال في التبيان وروى ابن أبي داود ختمه في كل ثلاثة عن كثير ...
قال الأبي كان الشيخ الجيلاني رضي الله عنه من العلماء ... وكان يختم القرآن في كل ثلاثة أيام

بين ايام

ابي

أي ومن يختم القرآن بين الظهر والعصر ومن يختمه بين المغرب والعشاء من بين ومن يختمه في ركعة

على قدر يحصل

من الليل والنهار وكانت قراءة تجالت بن عروة رضي عنه ولده ابن الطاهر قال قلت لابي انا انفسنا
أنام في اربعة سنة ولم يجاوزها وهي قوله تعالى وقفوهم انهم مسئولون فقلت انت
مسكت فعلمت انه هو **تنبيه** **قال في الاتقان** قال ابو الليث في البستان ينبغي
للقارئ ان يختم في السنة مرتين ان لم يقدر على الزيادة **و**قد روى الحسن بن زياد عن ابي حنيفة
انه قال من ختم القرآن في كل سنة مرتين فقد ادى حقه لان النبي صلى الله عليه وسلم عرض على
جبريل في السنة التي قبض فيها مرتين انتهى قوله **قال في الاتقان**
ينبغي ان يكون اعتناؤه بقراءة القرآن في الليل اكثر وفي صلاة الليل اكثر قال تعالى من اهل الكتاب
امة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر ويامرون بالمعروف
وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات واولئك من الصالحين **تنبيه** في
الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل **وفي**
الحديث الآخر في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم قال يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل ثم تركه
**و**روى الطبراني عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شرف
المومن قيام الليل الحديث والآثار في هذا كثيرة **قلت** وانما رجحت صلاة الليل وقراءته لكونها
اجمع للقلب وابعد من الشاغلات والملهيات والتصرف في الحاجات واصون عن الرياء وغيره
من المحبطات مع ما جاء الشرع به من ايجاد الخيرات في الليل فان الاسراء برسول الله صلى الله عليه
وسلم كان ليلا وحديث ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل فيقول هل من
داع فاستجيب له الحديث وفي الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الليل ساعة
يستجاب فيها الدعاء **وروى** ابن ماجه في الاسرار باسناده عن سليمان الانماطي قال رايت
علي بن ابي طالب رضي الله عنه في المنام يقول

لولا الذين لهم ورد يقومونا ... وآخرون لهم سرد يصومونا
لدكت ارضكم دكا لانكم ... قوم سوء لا تطيعونا

**واعلم** ان فضيلة القيام بالليل والقراءة فيه تحصل بالقليل والكثير وكلما كثر كان افضل الا ان
يستوعب الليل فانه مكروه الدوام عليه ولانه يضر بنفسه **و**مما يدل على حصوله بالقليل حديث
عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام بعشر آيات
لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بالف آية كتب من المقنطرين رواه ابو
داوود وغيره وحكى الثعلبي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال من صلى بالليل ركعتين فقد بات
لله ساجدا وقائما انتهى قوله [illegible] ولا يقرأ
**قال ابن البناء** في كتاب قضاء الغاية يجمعون على التجويد وهو اقامة مخارج الحروف
وصفاتها ولله در بعضهم حيث يقول

اصل القراءة اتقان الحروف بما ... يعد بالشفاه حقا فيها ولا جهلا
وفي المخارج ان وفيتها حقها ... الى علا الله رحمات بها خذ العلا
**وقال ابن الجزري** والاخذ بالتجويد حتم لازم ... من لم يجود القرآن آثم

فمن ختم القرآن في السنة مرتين فقد ادى حقه على

كذا

لأنه به الإله أنزلا ، وهكذا منه إلينا وصلا ،
وهو أيضا حلية التلاوة ، وزينة الأداء والقراءة ،
وهو إعطاء الحروف حقها ، من صفة لها ومستحقها ،
ورد كل واحد لأصله ، واللفظ في نظيره كمثله ،

ونحو بقوله من غير أن تتكلف من المبالغة في ذلك والإفراط فيه فإنه مذموم وقد تقدم الكلام عليه في آداب القراءة قوله الرابع يكون ذهنه عند نطقه لأن ذلك كيف موصل إلى معرفة ما يقرؤه فيه بيان الحضور المشار إليه بقوله وقلبه عند أذنه أي يكون حاضر القلب غير مشتغل بحديث النفس ثم وجه طلب الحضور بقوله ليثبت في قلبه ما يقع من مواعظه وحكمه فإن من آياته ما المراد به الوعد والتخويف ومنها ما المراد منه معرفة اللطف والرحمة وهكذا لما تقدمت الإشارة إلى بعض من ذلك وإنما يدرك ذلك بالتدبر ولا يكون التدبر إلا بالحضور وإذا ثبت ذلك في قلبه ورسخ فيه تأثر قلبه فيفيض بأشياء مختلفة بحسب اختلاف الآيات فيكون له بحسب كل فهم حال ووجد يتصف به قلبه من الحزن والرجاء والخوف وغيره وهو معنى قوله فيحيى به نفسه والله أعلم فيكون عطفا مسببا على سبب **ثم أشار إلى كيفية الحضور** وبيان السبب الموصل إليه فقال [illegible] لأنه لا يحضر القلب إلا بعظمة وجلال من تكلم به في قصده الذي في متعلق بمحذوف **قال في الإحياء** ينبغي للقارئ أن يحضر في قلبه عظمة المتكلم ويعلم أن ما يقرؤه ليس من كلام البشر ثم قال وأن يحضر عظمة المتكلم بأن يتفكر في صفاته وأفعاله فإذا خطر بباله العرش والكرسي والسموات والأرض وما بينهما من الجن والإنس والدواب والأشجار وعلم أن الخالق لجميعها والقادر عليها والرازق واحد وأن الكل في قبضة قدرته مترددون بين فضله ورحمته وبين نقمته وسطوته إن أنعم فبفضله وإن عاقب فبعدله وأنه الذي يقول هؤلاء في الجنة ولا أبالي وهؤلاء في النار ولا أبالي وهذا غاية في العظمة والتعالي فبالتفكر في أمثال هذا يحضر عظمة المتكلم ثم تعظيم الكلام ثم ذكر الحضور وقال هذه الصفة تتولد عما قبلها من التعظيم فإن المعظم للكلام الذي يتلوه يستبشر به ويستأنس ولا يغفل عنه انتهى وإذا استحضر عظمة المتكلم وعلم أنه هو الذي أنزل ذلك الكلام تلقى في حق بصيرة ما يسمعه منه **قال في قوت القلوب** ينبغي للعبد أن يشهد في التلاوة أن مولاه سبحانه يخاطبه بالكلام لأنه سبحانه متكلم بكلام نفسه وليس للعبد في كلامه شيء وإنما حظه له حركة اللسان بوصفه وتحسينه إذ هو بلسانه نطقه ربه عز وجل إذ العبد مكان له كما كانت الشجرة وجهة لموسى عليه السلام الكلام كلمه ربه عز وجل منها وقال فهل هذا الناس في التلاوة على ثلاث مقامات أعلاهم من يشهد أوصاف المتكلم في كلامه ويعرف أخلاقه بمعاني خطابه وهذا مقام العارفين من المقربين ومنهم من يشهد ربه عز وجل يناجيه بألطافه ويخاطبه بإنعامه وإحسانه فمقام هذا مقام الحياء والتعظيم وحاله الإصغاء والفهم وهذا للأبرار من أصحاب اليمين وقسم من يرى أنه هو الذي يناجي ربه عز وجل ومقامه مقام السؤال والتملق وحاله الطلب والتعلق وهذا للمخصوصين والمسيء يحتمل التي وغيره في الإحياء قال [illegible] وذلك

لأن المقصود

وذلك لان المقصود بخطابه جميع الناس وهو من جملتهم فان سمع اسمه او فهم ان المراد انه
هو المنهي او المامور فان سمع وعدا او وعيدا تحتمل ذلك ولو سمع مخصوصا لا يريد الا هو لياه علم
ان المسمى غير مقصود وانه المقصود فيعتني به وياخذ من تضاعيفه ما يحتاج اليه واذا انطلق ذلك
فليبعي في نفسه على ايمانه فمن شأن عمل كثير شيئم لان ذلك نعمة من الله تعالى اذ هو الذي
وفقه لذلك ويعرفه ذلك فيندرج تحته العجب وفي ... وعند ... فخوفا ان يكون
حظه من قراءته حركة اللسان مع صمم في القلب على مقتضى قوله الا لعنة الله على الظالمين ايمانه منهم
وهو معنى قوله ... فان ... شبه العاصي اذا قرأ القرآن
وردده بمن كرر مثال من يكرر كتاب الملك في طيه مرات وقد كتب اليه في عمارة مملكته وهو مشغول
بتخريبها ومقتصر على دراسة كتابه ولعله لو ترك الدراسة عند المخالفة لكان ابعد من الاستهزاء
واستحقاق المقت ولذلك قال يوسف ابن اسباط اني لاهم بقراءة القرآن فاذا ذكرت ما فيه
خشيت المقت فاعدل الى التسبيح والاستغفار والمعرض عن العمل به اريد بقوله تعالى
فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا فبئس ما يشترون واما مجرد حركة اللسان
فقليل الجدوى بل التالي باللسان المعرض عن العمل جدير بان يكون هو المراد بقوله عز وجل
ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة اعمى وبقوله عز وجل كذلك
اتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى اي تركتها ولم تنظر اليها ولم تعمل بها فان
المقصر في الامور يقال له نسي الامر انتهى وفي الجامع اخرج الديلمي في مسند الفردوس
اقرأ القرآن ما نهاك فان لم ينهك فلست تقرأه قال المناوي اي عن المعصية وامرك
بالطاعة اي ما دمت مؤتمرا بامره منتهيا بنهيه وزجره ومعنى فلست تقرأه لانك
لم تقرأه لاعراضك عن متابعته فلم تظفر بفوائده وعوائده فيعود حجة عليك وخصما
لك غدا وفيه ايضا اخرج الامام احمد والبخاري ومسلم والنسائي عن جندب بن عبد الله البجلي
اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فيه فقوموا عنه قال المناوي
معنى اختلفتم فيه صارت قلوبكم في فكرة سوى قراءته وصارت القراءة باللسان مع
غيبة الجنان وفيه ايضا اقرؤوا القرآن واعملوا به ولا تجفوا عنه ولا تغلوا فيه ولا تستكثروا
به خرجه الامام احمد وابو يعلى والطبراني والبيهقي عن عبد الرحمن بن شبل قوله ومن
اراد هذا البحث ... ... ... قد نقلنا منهما ما
يناسب ويحتاج اليه في معنى قوله ... والله اعلم
ما قيل في قول المصنف وما جعله احد ... الا جعله الله قلبه وهو اذ بين الشيء والقلب
منفذا وانه يتناسب احدهما عن الاخر فيفسد القلب بفساد الشيء ويصلح بصلاحه ...
... بقلبه راجعة الى الاهتمام بما لا يعنيه والاشتغال بما يخصه ونفع بمصالحه ومراشده
وبذلك يحصل فيه الرسوخ ... والثبات ... صاحبه
فيسهل عليه الحفظ مظهرا ان ... على الحفظ ... المصنف فانه ... ذكر
ما يتعلق بخصوص القرآن ... عند ...

[illegible] هذه خاصية لهذه الامة الطيبة
كما ان من خواص سورة الحشر ان الادمان على قراءتها يعين على حفظ القرآن ومن خواص الم ذلك
الكتاب الى المفلحون انها تزيد في الحفظ وتقوي اليقين وتثبت العلم في القلوب وتعين
على الحفظ منه ذلك التنبيه وكان سابقا للمصنف ان يشير في هذا الفصل الى حديث
اسنده علي في صلاة لحفظ القرآن قال ابن عباس رضي الله عنهما قال علي ابن ابي طالب
رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان القرآن تفلت من صدري فما اجدني اقدر عليه فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا ابا الحسن افلا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن وينفع بهن من علمته
ويثبت ما تعلمته في صدرك قال اجل يا رسول الله فعلمني اذا كان ليلة الجمعة فان استطعت قال
ان تقوم في ثلث الليل الآخر فانها ساعة مشهودة والدعاء فيها مستجاب فان لم تستطع
فقم في اوسطها فان لم تستطع فقم في اولها فصل اربع ركعات تقرأ في الاولى الفاتحة ويس وفي
الثانية الفاتحة والدخان وفي الثالثة الفاتحة والم السجدة وفي الرابعة وتبارك الملك فاذا
فرغت من التشهد فاحمد الله واحسن الثناء عليه وصل علي واحسن الثناء علي وعلى سائر النبيين
واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ولاخوانك الذين سبقوك بالايمان ثم قل في اخر ذلك
اللهم ارحمني بترك المعاصي ابدا ما ابقيتني وارحمني ان اتكلف ما لا يعنيني وارزقني حسن
النظر فيما يرضيك عني اللهم بديع السموات والارض ذا الجلال والاكرام والعزة التي لا ترام اسألك
يا الله يا رحمان بجلالك ونور وجهك ان تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني وارزقني ان اتلوه
على النحو الذي يرضيك عني اللهم بديع السموات والارض ذا الجلال والاكرام والعزة التي لا ترام اسألك
اسألك يا الله يا رحمان بجلالك ونور وجهك ان تنور بكتابك بصري وان تطلق به لساني وان تفرج به
عن قلبي وان تشرح به صدري وان تستعمل به بدني فانه لا يعينني على الحق غيرك ولا يؤتيه
الا انت ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم يا ابا الحسن تفعل ذلك ثلاث جمع او خمسا او سبعا
تجاب باذن الله تعالى والذي بعثني بالحق ما اخطأت مومنا قط قال ابن عباس فوالله ما لبث علي
الا خمسا او سبعا حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مثل ذلك المجلس فقال يا رسول الله
اني كنت فيما خلا لا اخذ الا اربع ايات او نحوهن فاذا قرأتهن على نفسي تفلتن وانا اتعلم
اليوم اربعين اية او نحوها فاذا قرأتها على نفسي فكانما كتاب الله بين عيني ولقد كنت
اسمع الحديث فاذا رددته تفلت وانا اليوم اسمع الاحاديث فاذا تحدثت بها لم اخرم
منها حرفا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك مومن ورب الكعبة ابا الحسن
قال الحافظ المنذري رضي الله عنه رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب لا نعرفه
الا من حديث الوليد بن مسلم ورواه الحاكم وقال صحيح على شرطهما الا انه قال يقرأ في الثانية
بالفاتحة والم السجدة وفي الثالثة بالفاتحة والدخان عكس ما في الترمذي وقال في الدعاء
وان تشغل به بدني مكان وان تستعمل به وهو كذلك في بعض نسخ الترمذي ومعناهما
واحد وفي بعضهما وان تغسل به قال ابن رجب طرق اسانيد هذا الحديث جيدة
ومتنه غريب جدا والله اعلم انتهى ولعله لم يقع عند المصنف فان ابن الجوزي ذكره في الموضوعات

قال الابي سنن

قال (ط) في مسنده محمد ابن ابراهيم التيمي شيخ مجروح وعيسى وابو صالح متروك والوليد مدلس التسوية
والمتهم به محمد ابن الحسن النقاش اه قال (ح) السيوطي في تعقباته على ابن الجوزي بعد هذا
الكلام كله تهافت والنقاش بريء من عهدته فان الحديث اخرجه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه
والبيهقي من طرق ليس فيها النقاش ولا ابو صالح ولا محمد بن ابراهيم انتهى وفي [illegible]
[illegible]
[illegible] في الجامع تعاهدوا القرآن فوالذي نفسي بيده
لهو اشد تفصيا من قلوب الرجال من الابل من عقلها اخرجه الامام احمد والبخاري ومسلم عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه ولفظ البخاري تعاهدوا القرآن فوالذي نفسي بيده لهو اشد تفصيا
من الابل في عقلها وفيه ايضا من حديث ابن عمر انما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب
الابل المعقلة ان عاهد عليها امسكها وان اطلقها ذهبت ومثله في صحيح مسلم وفيه
ايضا تعاهدوا هذه المصاحف وربما قال القرآن فلهو اشد تفصيا من صدور الرجال من النعم
من عقله وفيه ايضا تعاهدوا هذا القرآن فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا من الابل
في عقلها قال ابن حجر المراد بالصاحب الذي الفه عيانا المصاحبة المرابطة وهو كقوله
اصحاب الجنة والمعنى الفه تلاوته وهو اعم من ان يالفه نظرا من المصحف او عن ظهر قلب فان الذي يداومه
ذلك يذل له لسانه ويسهل عليه قراءته فاذا هجره ثقلت عليه القراءة وشقت عليه وقوله
كمثل صاحب الابل المعقلة اي مع الابل قال ابن حجر والمعقلة بضم الميم وفتح العين المهملة
وتشديد القاف اي المشدودة بالعقال وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير شبه درس
القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الشرود فما دام التعاهد دام القرآن موجودا
في الصدر كما ان البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذكر لانها
اشد الحيوان نفورا وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة انتهى وفي [illegible] قوله اشد تفصيا
من صدور الرجال [illegible] قوله في الآخر اشد تفلتا [illegible] كان مكانها تاشي .. اي ثم انفصل
عنه بعد تمكن عنه اي تخلص قلت فالتفصي التخلص ومنه تفصيت من الديون اذا تخلصت
انتهى والعقل يستعمل بمعنى القطع وعليه فالمعنى انقطعت من العقال وانفصلت عنه وفي [illegible]
عليه الصلاة والسلام [illegible]
**الجامع** الصغير تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى
يردا علي الحوض رواه الحاكم والنسائي [illegible] **وقال المناوي** [illegible] وصله الزبيدي بحديث
اي تركت فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي فانهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض فانظروا كيف
تخلفوني فيهما فانما سماهما ثقلين لعظمهما [illegible] **النووي** ان الثقل محركا
يطلق لغة كما في القاموس على متاع المسافر وكل شيء نفيس مصون **وفي النهاية** الحديث
اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي والثقلان الجن والانس لانهما قطان الارض [illegible]
**وقال عياض** انه لما كان كل من القرآن العظيم والعترة الطاهرة معدنا للعلوم الدينية والاسرار
والحكم النفيسة الشرعية وكنوز دقائقها واستخراج حقائقها اطلق صلى الله عليه وسلم

اي ان معنى التفقد التعاهد

عليهما ذلك ومن شد لذلك حيث صلى الله عليه وسلم على الاقتداء والتمسك والتعلم من اهل البيت وقيل سماهما بذلك لان الاخذ بهما والعمل بما يتلقى منهما والمحافظة على رعايتهما والقيام بواجبهما ثقيل وقيل من قوله تعالى سنلقي عليك قولا ثقيلا اي اوامر الله ونواهيه لانه لا يؤدى الا بتكلف ما يثقل وقيل ثقيل له وزن وقدر خطير وهذا راجع الى الاول وعليه المعول انتهى قال المناوي بين الحديث ان الكتاب والسنة هما الاصلان اللذان لا عدول عنهما ولا هدى الا بهما والعصمة والنجاة لمن تمسك بهما واعتصم بحبلهما وهما الفرقان الواضح والبرهان اللائح وجوب الرجوع اليهما معلوم من الدين بالضرورة اه

قوله وانشد بعض الشعراء

لا تعجبني لا تحسن [illegible] • لا تعظ ضوعه بطن [illegible]

لا تمر بنكر دونها جعيتها • لم تنته بنكر لا تبد نبسا

معنى البيتين واضح وفي المعنى ما انشده بعضهم

من قيل حد القوم في الظلمات مقتحما

ان العلوم لا شك مغلقة • فليس يدرك شيء عنها من دون باب

من لزم القوم في الظلمات مقتحما • يتيه حتى يضاهيه الذي نعسا

فبادر من تنشد وتروم الناس مقتبلا • وزخ هدية نور العلم مقتبسا

**قال ابن عرضون** ووجدت بخط سيدي عبد الرحمن الثعالبي الجزائري رحمه الله تعالى

اذا هجم العلم يوما هجرة • وزال علم يبقى منه اثم

لما ان ترقى فاسلوا الصفا • اذا انقطع المدد حجب الحجى

نحو هذين البيتين لسيدي عبد الرحمن الحوضي رحمه الله تعالى

بني هو سل العلم من جهة • واصاد راسه بالتلف

ولا تعترف عنه لمن اتبع • اذا هجم العلم يوما هجي

وزال علم يبقى منه اخي

صوابه بني عن العلم سل من حضر

وزين ...اه عن الهما • لتحمي من الغلب رسما عما

ولا تنسى واستوا التبعا • لما ان ترقى فوق الصفا

اذا انقطع المدد حجب الحجى

انتهى **وتابع** المصنف رضي الله عنه من بيان نصيحة الكتب **شرع** في بيان نصيحة المسلمين فقال وعلى كل من سلم فيه نسكوت عنه بان يسكت عن التجسس والسؤال عن احوالهم واذا ان احدا منهم جنى او جاهية ولم يعلم قبله بذلك عرضه ومصدره ومورده ولا يسأل عنه فيما يشغل عليه ذلك او يحتاج الى ان يطلب فيه وان يسكت عن اسرارهم التي تبثها اليه ولا يبثها الى غيره البتة ولا الى اخص اصدقائه ولا يكشف شيئا منها ولو بعد القطيعة والوحشة فان ذلك

من لؤم الطبع

من لوم الطبع وخبث الباطن وان يبسط عن هداية فتح غيره فيه وان اذى يستنقص هو من لقيه
وبالجملة فليبسط عن كل انسان بطرفه اخوه كلمة ونقصا الا اذا وجب عليه التكلم
في انسان بحق وجب او نهي عن منكر ولم يجد رخصة في السكوت قاله في الاحياء قوله (وعدو ذلك من نعمائه)
في غيبتهم غيبة او نميمة وفي حضورهم تعييرا او تشنيعا قال في الاحياء وكما يجب
السكوت عن اللسان على المساوي يجب السكوت بالقلب وذلك بترك اساءة الظن بسوء
الظن غيبة بالقلب وهو منهي عنه وحده الا تحمل فعل اخيك على وجه فاسد ما امكن ان تحمله
على وجه حسن فاما ما انكشف بيقين او مشاهدة فلا يمكنك الا تعلمه وعليك ان
تحمل ما تشاهده على سهو او نسيان ان امكن انتهى قوله (عليك لاسيما على من يفعل بقدحه)
فينكره بلسانه وان خاف فبقلبه وان قدر على القيام او قطع الكلام بكلام آخر فلم يفعله لزمه
الاثم وان قال بلسانه وان خاف فبقلبه اسكت وهو مشتهي لذلك بقلبه فذلك نفاق ولا يخرج
عن الاثم ما لم يكرهه بقلبه ولا يكفي ان يشير باليد اسكت او بحاجبه وجبينه فان ذلك
استحقار للمذكور بل ينبغي ان يعظمه فيذب عنه صريحا قاله في الاحياء (وفي الجامع) من رد عن
عرض اخيه كان له حجابا من النار اخرجه البيهقي عن ابي الدرداء قال المناوي واسناده
حسن (وفيه ايضا) من اذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو يقدر على ان ينصره اذله الله على رؤوس
الاشهاد يوم القيامة خرجه الامام احمد عن سهل بن حنيف قال المناوي باسناد حسن قوله
(وتحفظ) فيدعو لهم في غيابهم وبعد مماتهم بكل ما يحب لنفسه ولاهله ولكل من يتعلق
به وفي الجامع الداعي على الغائب لغائب قال له الملك ولك مثل ذلك خرجه ابن عدي عن ابي هريرة
قال المناوي رمز المصنف لضعفه لكن له شواهد كثيرة (وفيه) دعوة الرجل لاخيه
بظهر الغيب مستجابة وملك عند رأسه يقول آمين ولك مثل ذلك خرجه ابو جعفر الشافعي
في الغيلانيات عن ام كرز (وفيه) ايضا دعوتان ليس بينهما وبين الله حجاب دعوة
المظلوم والمرء لاخيه بظهر الغيب خرجه الطبراني عن ابن عباس (وفيه) ايضا من دعا لاخيه
بظهر الغيب قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل خرجه مسلم عن ابي الدرداء بالتنوين اي بمثل
ما دعوت له به قال ابن عباس في معنى قوله تعالى رحماء بينهم قال يدعو صالحهم لطالحهم
وطالحهم لصالحهم فاذا نظر الطالح الى الصالح من امة محمد صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك
له فيما قسمت له من الخير وثبته عليه وانفعنا به واذا نظر الصالح الى الطالح قال اللهم
اهده وتب عليه واغفر له قوله (ولا تصبه) اي ادع لهم ولا تدع عليهم وقد تقدم
ما يتعلق بذلك في شرح حديث اذا دعا العبد على ظالمه (وفي الجامع)
من دعا على من ظلمه فقد انتصر خرجه الترمذي عن عائشة قال المناوي باسناد
ضعيف (وقد تقدم ان الصفة العليا من الاولياء الذين اذا ظلموا رحموا من ظلمهم
ومن رحمتهم له دعاؤهم بالمغفرة والهداية وارشادهم ولهم في النبي على فضيلة
ذلك قدوة بقوله اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون
حديث خرجه الطبراني عن ابي رافع كتاب الجامع قال المناوي قال ابو رافع بعث رسول الله

ودعوة

صلى الله عليه وسلم عليا الى اليمن وعقد له لواء فلما مضى قال يا ابا رافع الحقه ولا تدعه من خلفه وليقف ولا يلتفت حتى اجيئه فاتاه فاوصاه باشياء فذكره رحمه المصنف بحسنه قال الهيثمي فيه يزيد بن ابي زياد مولى ابن عباس ذكره المزني في الرواة عن ابي رافع وابن حبان في الثقات انتهى **وفيه** الجامع لان يهدي الله على يديك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت **قال المناوي** اي فتنصح فتنابه لان الهدى شعبة من الرسالة لان الرسل انما بعثت له فاذا ورد يوم القيمة فله حظ من ثواب الرسل ومن غير ان ينقص من ثوابهم بشيء فهو خير له مما طلعت عليه الشمس وغربت انتهى **شرح ذي الوجه** الثاني من اوجه نصيحة المسلمين فقال [illegible] المسلمين [illegible] انفسهم [illegible] مسلم [illegible] هذا لفظ حديث ذكره في الترغيب والترهيب ونصه عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من [illegible] في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة رواه ابو داود والترمذي واللفظ له وقال حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر **وعنه** ايضا عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ويقول والذي نفسي بيده ما تواد اثنان فيفرق بينهما الا بذنب يحدثه احدهما رواه احمد باسناد حسن انتهى **ذي الوجه** الثالث بعونه [illegible] عليه الصلاة [illegible]

**في الترغيب والترهيب**

عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال تحجزه او تمنعه عن الظلم فان ذلك نصره رواه البخاري والترمذي ورواه مسلم في حديث عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ولينصر الرجل اخاه ظالما او مظلوما ان كان ظالما فلينهه وانه له نصرة وان كان مظلوما فلينصره اه وعده العراقي في تخريج احاديث الاحياء من الاحاديث المتفق عليها **قوله** [illegible] اي لا تضيعها فاصمه على من يقدر عليه الغاصب [illegible] قوله [illegible] اي لا تضيعها جاحدا جميع المسلمين **و تمام** المصنف رحمه الله تعالى ورضي عنه من بيان النصيحة لعامة المسلمين **شرع** في بيان نصيحة ائمتهم فقال [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] **قال المصنف** في الجامع طاعة الامراء واجبة فراجع ما سمعت في ذلك ما اخرجه ابو عمرو الداني في كتابه في الفتن عن سويد بن غفلة

قال [illegible]

قال فإن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال وفي الجامع الصغير عن عمر قال اسمع وأطع وإن أمر
عليك عبد حبشي مجدع إن ضربك فاصبر وإن أمرك بأمر فاصبر وإن حرمك فاصبر
وإن أراد أمرا ينتقص دينك فقل دمي دون ديني ولا تفارق الجماعة رواه ابن أبي شيبة
وابن جرير ونعيم بن حماد في الفتن والبيهقي **وفي صحيح** مسلم من حديث أبي هريرة عليك
بالسمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك **وفيه**
أيضا من حديث أبي ذر أن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبدا مجدع الأطراف **وفيه**
من حديث يحيى بن حصين عن جدته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة
الوداع وهو يقول ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله فاسمعوا وأطيعوا **وفيه** أيضا
من حديث ابن عمر على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإن أمر
بمعصية فلا سمع ولا طاعة **قال الأبي** لا خلاف في وجوب طاعة الأمراء فيما ليس بمعصية لقوله
في الحديث إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة وهو مخصص لعموم غيره إلا أن إخباره
صلى الله عليه وسلم لا تنقاد **وفي** قوله في يسرك أي وجوب الطاعة فيما يشق من أمر الدنيا إلا أن
يخالف أمر الله تعالى **و** المجدع القطع وأشار بذلك إلى أوصاف العبد المستعمل في الرعاية وعليه
الخدمة فقد تنقطع بعض أطرافه أو رجليه من خشونة الأرض وهو مبالغة في طاعة الأمير على ما كان
من شيء فيه أو ضعة إلا أن يخالف الأمير **ومعناه** أن الإمام الأعظم استعمله لأن الأئمة
من قريش **وقيل** المراد به الإمام الأعظم على سبيل الفرض مبالغة في الأمر بالطاعة انتهى **و**
**في صحيح** البخاري من حديث عبد الله بن عمرو أنكم سترون بعدي أثرة وأمورا تنكرونها قالوا فما تأمرنا
يا رسول الله قال أدوا إليهم حقهم واسألوا الله حقكم **وفيه** أيضا من حديث ابن عباس من كره من
أميره شيئا فليصبر فإنه من خرج على السلطان شبرا مات ميتة جاهلية **وفي** صحيح مسلم من حديث
حذيفة بن اليمان قال تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك فاسمع وأطع **فهذه**
نبذة من الأحاديث المتقدمة التي أشار إليها والله أعلم **وقال في المقدمات** من سلم نفسه عند الإكراه
على الدين هو على جهة الفضل تارة وعلى جهة الوجوب أخرى **قال ابن الحاجب** وأما الكفر وسبه
عليه الصلاة والسلام فإنما يجوز للقتل خاصة قال وصبره أجل **و**قد روي أن عمار بن ياسر رضي
الله عنه شكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع به من العذاب وما سامحه به من القول عند الإكراه
على الكفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تجد قلبك قال أجده مطمئنا بالإيمان قال أجبهم
بلسانك فإنه لا يضرك وهذا الحكم فيمن أكره على النطق بالكفر وفيه نزل قوله إلا من أكره وقلبه مطمئن
بالإيمان **قال ابن محرز** وأما الإكراه على فعل ما هو كفر كالسجود لصنم فيختلف هل يجوز
الإجابة فيه أم لا فأجاز الجمهور ومنعه قوم **وقال مالك** لا يلزم المكره يمين ولا نكاح ولا عتق
ولا شيء فيما بينه وبين الله ويلزمه ما كان من حقوق الناس ولا يجوز له الإجابة إليه كالإكراه
على قتل أحد أو أخذ ماله انتهى **وفي المختصر** عند قول المختصر لا قتل المسلم وقطعه قال
في الإكراه معنى الإكراه هنا هو أن يهدد بقتل أو ضرب على أن يقتل مسلما أو يقطع يده أو يزني بامرأته أو يبيع
متاع رجل فلا يسعه ذلك فإن علم أنه إن عصى وقع به ذلك فإن فعل فعليه القود ويغرم ما أتلف

وجعل ان زنى ويضرب ان ضرب ويأتمر انتهى قوله وقد [illegible] بمعنى [illegible]

[illegible] منه [illegible] حبيهما [illegible]

[illegible] شيئا [illegible] بما تشتغلوا [illegible] بسببهم [illegible]

شيبهم لم اقف على تخريجه وتقدم هذا المعنى في حديث مناسب فوم امية في الاخر من الفيح

وعن الشيخ ابي الحسن الشاذلي رضي الله عنه قال بت ليلة من الليالي في قوم من المسلمين

من فضل الترك هل ادعوا عليهم او لا فرأيت استاذي رحمه الله يقول منزه اجل لهم فاصبروا

واشكروا وارضوا وسلموا وفوضوا وتوكلوا واحسنوا ولا تهتموا ولا تفرحوا وانتم لا تعلمون

ان منهم من يتوب مدبرا عن غير الله فتسى يدون او يحكما غير حكمه تلتمسون ومن احسن من الله

حكما لقوم يوقنون قد كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون يؤذون ويظلمون

وما فالوا شيئا من ذلك ولا دعوا على الظالمين فسبحان جاله رب العالمين واه دعاءهم [illegible]

بماذا الله لا عن غيره ولتخلو لقضاء الله انتهى قوله [illegible]

[illegible] كتاب ادب الكسب على انه حديث

فلا اعلم في تخريجه من اخرجه مرفوعا وانما رواه ابن ابي الدنيا في كتاب الصمت من قول الحسن

وقد ذكره المصنف هكذا على الصواب في آفات اللسان انتهى ونصه في كتاب ادب الكسب اذا دعا على

ظالم فلا يقول اصلحك الله او وفقك الله للخير او اطال الله عمرك ولا عنه [illegible]

يجري هذا المجرى واما الدعاء بالحراسة وطول البقاء واسباغ النعمة مع الخطاب بالمعنى وما في

معناه فجائز قال صلى الله عليه وسلم من دعا لظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى الله في ارضه

ومعناه ظاهر فان بقاء الظالم ما دام منتصبا بالظلم مستلزم لوقوع المعصية قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] في صحيح مسلم سيكون عليكم امراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف برئ ومن انكر

سلم ولكن من رضي وتابع قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا قال القاضي عياض رحمه الله الاحاديث

مسلم كلها حجة في منع الخروج على الائمة وفي لزوم طاعتهم وقد ايضا فقال

من ارتد منهم وكذا من ترك اقامة الصلاة والدعاء اليها او غير شيئا من الشرع فيجب القتال

في الخروج على الفاسق قال الجمهور لا تنعقد بيعته ابتداء وان حدث الفسق فجمهور اهل السنة

انه لا ينخلع ولا يجب القيام عليه للاحاديث كحديث اطيعوهم وان اكلوا اموالكم وضربوا ظهوركم

ما اقاموا الصلاة وحديث صلوا خلف كل بر وفاجر وحديث لا تنازع الامر اهله وحكى

ابن مجاهد الاجماع على انه لا يقام عليه وقد قام الحسين وابن الزبير واهل المدينة على بني امية

وقيام جماعة عظيمة من التابعين والصدر الاول على الحجاج وتأول هذا الحديث ولا تنازع الامر

اهله بانه ائمة العدل واجيب بان الجمهور بان القيام على الحجاج لم يكن لمجرد الفسق

بل لما غير من الشرع وظاهر من الكفر وبيعه الاحرار وتفضيله الخليفة على النبي وقوله

المشهور المنقول في ذلك وقيل ان الخلاف في ذلك اولا ثم وقع الاتفاق على انه لا يقام

الا امراء فسقة ثم اشار المصنف رضي الله عنه الى توجيه تخصيص الصلاة بما ذكر فقال

فصل في هذه الحكاية وقد بيّنها

ان

امراء

فصل في حديث صلوا خلف كل بر وفاجر

[illegible]

[illegible] **تنبيه** في قوله في الحديث ما صلوا اي الجماعة بترك الصلاة

والامر به الكافي عن انكار منكر عينه الذي هو غير الكفر لانه مقتضى ما في مسلم عن عبادة بن

الصامت قال دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه فكان فيما اخذ علينا ان بايعنا على

السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا وان لا ننازع الامر اهله

قال الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان قال الابي وفي رواية براحا بالراء وهو

من باح الشيء يبوح اذا ظهر واشتهر والمعنى الا ان يكون كفرا ظاهرا انتهى **فالحاصل**

ان الخروج على الكافر متفق عليه وعلى الفاسق فيه خلاف فالمشهور على القول بالمنع

فلا خروج عنده الا على الكافر و في الشامل في عزمة الحارث ومن تقدمت امامته وجبت طاعته

واتباعه في اجتهاده ومذهبه فيما ليس بمعصية فان تغيرت حالته بظلم فالجمع على خلعه

وبعد عقد [illegible] عن زوال فان دعي الى الظلم فيخلع فان قدر [illegible] لم يردع اليها فعلى [illegible] يخلع

وعلى تعميقه في خلعه ان امكن دون اراقة دم ولا كثير [illegible] فعاب الاولى خلعه

و ان تغيرت بفسق كالزنى وشرب الخمر فان قدر على خلعه دون سفك دم ولا كثير

حرب فيجب [illegible] او قول الشافعي وثانيهما مع كثير من اهل السنة والقاضي مستدلا

بالاحاديث انتهى **فحاصله** منه انه انما يقام على الظالم والفاسق على احد القولين فيه اذا امكنت

القدرة عليه واما اذا تحقق العجز فانه لا يجب على الاول ويحرم على الثاني **ويجب** على

المسلم ان يهاجر من ارضه الى غيرها وقد صرح بهذا الباب **وسبق شرح** المقاصد ومن صار

اماما بالقهر والغلبة يعني فان يعزله اخر ويغلبه قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] **اشارة** الى ان الاحاديث الواردة في فضل [illegible] والحكم بالعدل [illegible] من

لم يعدل غير مقصورة على الامراء بل تتناول كل من ولي شيئا من امور الامة حتى امر الزوجة

والولد والرقيق ونحو ذلك **ثم استدل على العموم** فقال [illegible]

[illegible]

[illegible] **الحديث** في صحيح البخاري عن ابن عمر و

خرجه ايضا الامام احمد وابو داوود والترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما ومعنى راع حافظ

مؤتمن ملتزم باصلاح ما قام به وما هو تحت نظره وسيسأل عن ذلك في الاخرة فان وفى ما عليه من الرعاية

حصل له الحظ الاوفر والا طالبه كل احد منهم بحقه **عمم** في الحديث اولا ثم

خصص وقسم الخصوصية الى ما يتاكد التنبيه عليه ثم عمم اخرا تاكيدا وبيانا واعتناء

بالحكم المذكور فان اطلق الخليفة [illegible] منه ورعاية الوالد مال ابيه بحفظه وتدبير

مصلحته ورعاية العبد مال سيده بحفظه والقيام بما يستحقه عليه من حسن خدمته

ونصحه ورعاية المرأة مال زوجها بحسن تدبير معيشته والنصح له والشفقة والامانة

وجملة نفسها واطبائه واضيافه ومتعلقاته **قسم يمن** الثالث من وجه نجيبه
الخاصة فقال في [illegible] فيه نقضوه [illegible]
[illegible] **وجه** تحد بعضهم المفقر انه موكل الى امامهم ٥ ووجه البحث معهم
في القول انه نتيجة عقولهم والعصمة غير ثابتة لهم فليس من التبع طلبا للحق والتحقيق
لا اعتراضا على القائل والقائل فقد شهر ان اتى المتاخر بما لم يسبق اليه فهو على تبعته ولا
يلزم القدح في المتقدم ولا اساءة الادب لانا ثبتت من عدالة المتقدم ما في من جرح
لا عند بيانه وسمعه فهو ملزوم به ادى لنفسه قوله وسائر ما نقلنا بجملة
المتاخر في الامة اولئك ولم يكن في حرج واحد منهما قاله المصنف في القواعد واعتنى
في تسليم القول لهم ائمة الدين والشفقة بالدين معاملة اليهم مما يطابق الواقع و
الشفقة بالدين يمنع من الخطا لما اجتماعهما يقوى لكن حقيقة القول والله اعلم
وهذا الامر في علماء الظاهر وكذا في علماء الباطن اذا تكلموا من حيث العلم فيعتنى
فيهم بما اصله من الكتاب والسنة واتباع السلف وان تكلموا من حيث الحال سلم
لهم ذوقه اذ لا يصل اليه الا بمثله فهو معتبر بوجدانه والعلم به مستنده لامانة
صاحبه ثم لا يقتدى به لعدم عموم حكمه الا في حق مثله قال الاستاذ ابو علي الدقاق
في الماء فاذا انه فيه بماء بارد ا قوت الله بكليتي فليحب وان شيء بيته سقعنا
محلنا انه عرعزان نفس قال يا سيدي قال اني جئت الذي في وجد فقلت قد انبسطت
عليها الشمس قال استحيي من الله ان انقلها بحظي قال فيمنى ذلك صاحب الحال
يقتدى به انتهى قاله **المصنف** في القواعد ايضا قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] **في الجامع** العلماء امناء الرسل فاحذروهم رواه الحسكي
بن سفيان عن انس والعقيلي عن انس قال المنا وفي رمز المصنف لحسنه وقال ابن الجوزي
موضوع وقال المؤلف قوله موضوع ممنوع وله شواهد تزيد على الاربعين فيحكم له على
مقتضى صناعة الحديث بالحسن **وفيه** ايضا الفقهاء امناء الرسل ما لم يدخلوا
في الدنيا ويتبعوا السلطان فاذا فعلوا ذلك فاحذروهم رواه العسكري عن علي
[illegible] **وفي** ورمز المصنف لحسنه اه **وفي** الكبير نحوه وكذا في الاحياء وتقدم عليه
العراقي بنحو ما هنا **وفي الاحياء** ايضا شرار العلماء الذين ياتون الامراء
وخيار الامراء الذين ياتون العلماء قال العراقي رواه ابن ماجه بالشطر الاول نحوه
من حديث ابي هريرة بسند ضعيف **وفي** [illegible] جلب النعمة لسيدي احمد
افندي اخرج الحاكم عن معاذ من جوعا ما من آلهام ان ويتفقه في الدين ثم اتى صاحب
سلطان طمعا لما في يده نحا في مقدر خطاه في نار جهنم **وروى** الحاكم ايضا عن انس
من جوعا بل لامثيه من علماء السوء يتعلمون هذا العلم تجارة يبيعونها من امرائهم
زمانهم ربحا لانفسهم لا اربح الله تجارتهم **وروى** الحاكم اجو الفتيان عمر عبد الرحيم

ما لم يخالطوا السلطان
ويداخلوا الدنيا فاذا خالطوا
السلطان وداخلوا الدنيا
فقد خانوا الرسل فاحذروهم
الخ

قلت

الا هشام

حديث ان الله يحب الامراء اذا خالطوا العلماء ويمقت العلماء اذا خالطوا الامراء

الا هستانه والرابع عوابه هي بيتهن من موعظة اهون الخلق على الله القائم
يزور القاني (رذي) الديلمي عوابه هي بيتوس موعظا اذا رايت العالم يخالط السلطان مخالطة
كثيرة فاعلم انه لص وروى الديلمي عن عمر ابن الخطاب مرفوعا ان الله يحب
الامراء اذا خالطوا العلماء ويمقت العلماء اذا خالطوا الامراء لان العلماء اذا خالطوا
الامراء رغبوا في الدنيا والامراء اذا خالطوا العلماء رغبوا في الاخرة انتهى اكتبه
من جمع الجوامع والدر المنثور للسيوطي وللامام ابي القاسم الشاطبي صاحب حرز الاماني

قل للامام لا تنس ... الى بقيه
ان البقية ... لا خير فيه

قال في كتاب ... النعمة وان قلت ... عن جماعة من السلف الصالح انهم
ياتون السلاطين ويدخلون عليهم كالشعبي وابن شهاب الزهري شيخ مالك ومالك
ابن انس والقاضي اسماعيل وغيرهم اخرين ممن هم اهل لان يقتدى بهم والتاسي قلت وجه
دخول هؤلاء المشايخ انه نفعنا الله بهم ليس لطلب الدنيا وحطامها بل لاقامة الدين
ودفع فتنة وردع الظلمة عن الفساد واصلاح امور العباد حسبما هو ... لمن علم
حالهم وسمع سيرهم فقد روي عن مالك رحمه الله انه لما قيل له تدخل على
السلاطين وهم يظلمون ويجورون فقال رحمه الله واين المتكلم بالحق فحق على كل
رجل فقهه الله في صدره شيئا من العلم ان يدخل على السلاطين لذلك فاذا كان هكذا فهو
الفضل الذي ... مثل ... العارف ... المناحيبي وقد يحتج بعض
من اعتاد الدخول على الظلمة بان فعله ... مظلوم ومساعدة ضعيف او رد
ظلامة او التسبب في ... على انه ... على الصحيح لا يمكنه
في جوابه انه متى تناول من طعامهم وشرابهم ومقاصدهم او امر الهم الحرمة او انتهم
في منكرهم فهذا لا يحتاج النظر في كسوتهم الى دليل ... بصيرة يشهد
انه ضال عن سواء السبيل ومتى تنزه عن ذلك فله فهو محل الاشتباه ... ميزان
يقضي بطاله تارة وتنفعه اخرى ... عليهم ويجد انهم لو كسى
بغيره ... المطلوع ... ولقد ... السلطان عليه ... واعتقده ...
وقام ... فلما به ... عليه لم يجد له انشراحا اذا جاء ... هذه ... العظيمة
فهو صحيح العقد ماجور ومتى لم يجد كذلك فهو ماسخ البينة هالك انتهى وفي
المدارك قال عتيق ابن يعقوب كان مالك اذا دخل على الولاة وعظهم قال له
بلغني ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال والذي نفسي بيده لو هلكت سخلة بشاطئ الفرات
ضياعا لظننت ان الله يسألني عنها يوم القيامة وكان ... ان ... الدخان
من ... وقد رضي الناس دون ... هذا ... مسؤول
عنهم ... معنى ما ... ظاهرهم ... مما يبعدوا منهم من الشهي
فانهم يتقربون الى السلطان ... فيها ...

فقه على قول ... الاكبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه

هواه وان اخبر بما فيه نجاته استثقلهم وابعدهم فخالف السلطان لا يسلم من النفاق والمداهنة
والخوف على النفس والاطماع في المدح وفيه كفاية البدر لا يخفى **وقد دل** صدر الذي ذكره المصنف
رحمه الله على شرف العلم وعلى فضيلته **وقد** يؤخذ من قوله ورثة الانبياء وامناء الرسل ان
العلماء العاملين افضل من غيرهم وقوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء افضل من الاولياء
الذين لم يوهلوا لبث العلم ونشره وكذا من النشر الا من لم يوهلوا لذلك ايضا
وان كانوا هم افضل من جهة البدعة وهذا هو الحق الذي انفصل عليه الائمة المفتى
بهم **بفاس سئل** الشيخ الامام ابو اسحاق الشاطبي عن العلماء والاولياء ايهما افضل
فقال ان كل واحد منهم له في الدين رتبة عالية ولكن الله اثنى على العلماء وبين الكتاب
والسنة ما بين العالم ومن ليس بعالم فقوله انما يخشى الله من عباده العلماء وقال
يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات وقال هل يستوي الذين
يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب **وفي الحديث** من يرد الله به
خيرا يفقهه في الدين واثنى على اهل الولاية ايضا ثناء عظيما وعدهم وعدا جميلا
فقال الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون الخ **وبين**
ان اولياء الله هم الذين امنوا وكانوا يتقون عن ما ايمانهم معنى الاية
ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فقال فيهم تتنزل عليهم الملائكة الا تخافوا
ولا تحزنوا وابشروا بالجنة الاية **وفي الحديث** من اذى لي وليا فقد
بارزني بالمحاربة فانظر كيف عد اذاية الولي مبارزة رب العزة بالمحاربة وهذا عظيم
لانه عليه السلام بين عن ربه ان ولي الله محبوب عنده تنشغل به الى ان يتقرب بالنوافل
وانه اذا احبه كان سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها
ورجله التي يمشي بها الحديث **وكلتاهما** رتبة عالية فان امكن ان يحصل الجمع بين الطلب
بين الرتبتين فلا شك ان الانسان لو جمعهما كان هو الكامل فكانت رتبته لا غاية
فوقها كما كان الصحابة رضي الله عنهم فانه لا يشك ذو دين وعقل انهم جمعوا
بين الامرين ونالوا حظ الطائفتين وكذلك من لحق بهم من التابعين وبعد
ذلك امتازت الطريقتان اذ غلب احد الطريقين لما عسر الجمع فخرج الى جهة
العلم من وفقه الله اليه وصار غلب الحق احواله ومال الى جهة الانقطاع الى العبادة غير
العلم من هيأه الله فامتازت الطريقتان ولما وجدنا الشريعة تمدح كلا واحد من
الطريقين فان الانسان في هذه الازمنة ربما لا يقدر على جمعهما فيقع السؤال عن الافضل من
ايهما افضل فيما يحمل النفس فيه لعله يحوز اعلى المراتب في الاخرة **وجوابه**
عن ذلك والله الموفق للصواب ان ههنا اصلا لابد من بيانه وهو ان الطلب يقتضي
في الحقيقة طريقة واحدة لان طلب العلم والاشتغال به من افضل العبادات التي
يتقرب بها الى الله فان كان يسمى العبادة ... فان كان من القراء من جهة ما قال الله فيه
لا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع

به

ف على ان العلماء العاملين افضل من الاولياء والشرفاء الذين لم يسبق كذلك

بتوق

بها الذي يعمل

الذي يحض به الحديث بالمنتفع به من أولياء الله تعالى ومتى يصح به طلبه والعناء بتحصيله وبثه وتعليمه ورجحه أن يكون عاملا به فلا يجوز فيه ولا عملا إلا على استغناء، فإنه إنما أثنى الله بدرجات أهل العلم بشرط أن يكونوا عاملين به، بما يعهم من بعض الأدلة أن العلم هو المعمول به كما قال تعالى إنما يخشى الله من عباده العلماء. **والعلم** الذي يورث الخشية هو العلم الذي عمل به بل قد جعل العلم النافع ما أنتج الخشية وتأمل قوله تعالى يرفع الله الذين آمنوا منكم الآية فإنه ذكر بعد عمل بعلم على حصر جزاء الشرط وهو قوله يا أيها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس الآية فأشعر بأن العلم هو المعمول به، وقال في الآية الأخرى قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون بعد قوله أمن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجوا رحمة ربه فجعلها هنا [illegible] هم العلماء. وأشار إلى أنهم أولوا الألباب **وفي موضع آخر** جعلهم ضد العداوة بأولياء الله هم الذين [illegible] الله [illegible] إيمانا، وذلك [illegible] وصفهم به من الإيمان والتقوى وهو بعينه الذي وصف الله به أهل العلم الخشية إلى قوله إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة إلى قوله ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين فإن الذين يدعون إلى الله هم العلماء. فالتعليم من جملة أعمالهم الصالحات والدعاء إلى الله من خواصهم لأن [illegible] الله عليهم حتى يبلغوا رتبة [illegible] ويجوزوا بفضل موعدهم الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم [illegible] كنت سمعه الذي يسمع به إلى آخر ما في الحديث [illegible] لكن العلم [illegible] العمل إنما يكون [illegible] العلم ما بعد والإبليس [illegible] فإن عمله ليس عليه أمر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فهو مردود وإذا العلم مع العمل [illegible] زمان [illegible] ببغداد [illegible] في هذا الآخر فلا يكون العلم عمله في الشرع إلا بالعمل ولا يكون العمل عملا شرعيا إلا بالعلم [illegible] باللقب الغالب لأنهم يسمون العالم من كان غالب أعماله العلم والولي من كان غالب أعماله الانقطاع إلى التعبد بغير العلم فإنما كل عالم ولي لله وكل ولي لله عالم **فإن قيل** فما [illegible] إنه بالنسبة إلى الوضع الشرعي صحيح في الجملة ولكن أي الرتبتين أفضل

**فالجواب** أن النظر هنا في وجهين أحدهما النظر من جهة الدليل الشرعي في الجملة وهو نقلي ونظري فالنقلي كثير [illegible] لا يوجد مثله في الولي وكل ما ثبت للولي من الفضائل والخصائص ثابت للعالم العامل بعلمه لأنه ولي الله **وأما النظري** فإن طلب العلم والتعلم [illegible] الكفاية [illegible] به بعد قيام بعض [illegible] والانقطاع للعبادة من باب النفل [illegible] لا يساوي في النفل من وجه أبدا **ووجه** ثان وهو أن صاحب العلم ينتفع به غيره كما ينتفع هو بعلمه وصاحب الولاية مقصور النفع على نفسه [illegible] النفع المتعدي للغير خير من النفع القاصر **ووجه ثالث** أن زماننا هذا لا ينبغي أن يختلف في أن طلب العلم فيه [illegible] لمن قدر عليه لأنه زمان رفع العلم وظهور الجهل **[illegible]** مفتقرة لهداية الخلق وإحياء السنة واستقامة الأحوال وإعلانها أوجه

فبيّن

فف [illegible] على أن العلم والعمل متلازمان الخ

لبغا

في الدنيا المقبلة من انقطع للعبادة ان لم يوجد ولو عدم العلم نضل الناس سروطات الاصطلاح
جاهلية فالفقيه والعالم احق من غيره بكثير واذا كان كذلك فالعالم افضل من الولي الذي
لم يتعد نفعه من تبوّ الفقهاء. والمعنى الثاني فالنسبة والاضافة وذلك ان الناس في هذا المقام
مختلفون فمن الناس من يصلح لطلب العلم اكثر مما يصلح للانقطاع للعبادة وبالعكس فان الانسان
لبعض الناس من العقل والفهم ونابل البعض منهم ما ليس عند غيره نعم عليه الاجتهاد ونزل ما لم يبلغ فيه
ذلك المبلغ ومن لم يكن له ذلك التأهل للفهم ولم يظهر فيه وجه نجابة في العلم وتحصيله
طلب غيره اولى به فان كثيرا من الناس من يكون خطأه اكثر من صوابه ونسيانه من حفظه فهذا
يصلح للانقطاع عبادة ربه فهو في حقه اولى وهذا الوجه في الحقيقة ليس تفضيلا لاحدى الرتبتين
على الاخرى بل هو نظر في مناط هل يصلح تنزيل حكم اولا. فان قيل فانا نرى قد فضلوا
رتبة الولاية على رتبة العلم ولم يجعلوا بينهما رتبة منهم ابو حامد الغزالي رحمه الله وغيره بل جعلوا
اكثر انواع العلم قاطعة في طريق الله حتى جعلوا الفقه الذي هو علم الفتاوي والاصطلاح من علوم الدنيا
لا من علوم الاخرة كما كان الطب والفلاحة والهندسة من علوم الدنيا وعلى هذا فان الاولياء الذين خلصوا
بواطنهم من التعلقات الدنيوية وصارت قلوبهم كالمرآة المواجهة تنطبع الحق على ايديهم من المواهب
والكرامات ويتشوفون بعالم الملكوت العلوي والسفلي ويشاهدون حقائق الاشياء على
ما هي عليه ويدركون عوالم الارواح والملائكة والشياطين والجنة والنار وشيئا من الاخرة
في الدنيا الى غير ذلك مما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر والعلماء لم يدركوا
عنهم من ذلك شيء فهل يستوي من كان عالما بجميع العلوم ولم يتفتح له باب الخوارق ارفع
من الجمع بين العجب والسلوك بهذه الكرامات وصار في عداد الملائكة او كاد وعلمه الله من لدنه علما
لم يعلمه الامي فكان مثل هؤلاء لا يشك عاقل ان الاولياء ارفع منزلة واعلى رتبة من غيرهم
فالجواب من وجهين احدهما ان ما ذكره من الاحوال انما هي نتائج الاعمال والتقاوي من حيث
هي نتائج هبات من الله تعالى معتبرة بشرط ماتقدم وهي للاعمال فان كانت الاعمال على الاستقامة
فالنتيجة صحيحة وان كان فيها دخل فالنتيجة على تلك النسبة فلا ينظر عند القوم
الا الى الاعمال وهو الذي هو فيه المكلف فانهم يقولون ان الاحوال مستنزلة الامور الخارقة العادية انما
خلق من خلق الله فسكونهم عندهم بين جميع العوالم الظاهرة والباطنة فمن هنا ليس من
شأنهم السكون اليها ولا ان تقصد اولا في السلوك لان من شأنهم المثابرة على تخليص الاعمال
من الشوائب كلها وان دقت وفي السكون الى الكرامات وسائر علوم المكاشفة
نوع من السكون الى مخلوق من المخلوقات فان الله تعالى اجرى عادته فيمن اخلص له وصدق في
التوجه اليه ان يجعل له من علوم الاخرة ما يفوز بها علما وكشفا او ما شاء الله تستغرب
به النفوس ويكون تاج له التعلق وزان ما يخلق الله له في عوائد كتطييب المطعم وجمالة
وليس للباس وحسنه ولذة الوقاع وكيفيته وما اشبه ذلك تابع لما هو المطلوب من هذه الامور
من اقامة الضروريات فكان هذه الامور المستحسنة المستعذبة خادمة للامور الضرورية وكذلك
يرزق الله تعالى اهل التوجه اليه بالعبادة انواعا من الامور المستلذة لا كتفاتة في الغالب

على ان بعض العلماء جعل الفقه والاحكام من علوم الدنيا لا من علوم الاخرة اهـ

[illegible]

وكيلا لبيها

غرائب على خلاف المعتاد تستعذ بها النفس ويزداد بها يقينها بما هي فيه بما ذكره الغزالي
من هذا القبيل الا ان لها شرطا وهو عدم السكون اليها واتخاذها كانها تشويق للنفس
خالق ابتلاء وتمحيقا لينظر كيف تعملون فان قبلها بموضعها ثم سكن الى هديته شاكرا لله
عليها ومعترفا بها كان قد اصاب في قبولها وان سكن اليها وكانت استدراجا والعياذ بالله
وذلك على وزان النعم الدنيوية واذا ثبتت هذه الامور التي يكاشف بها الولي من ملكوت السموات والارض
داخل تحت هذا النفي والمطلوب من العبد انه يكون على طريق الاستقامة حالة الوهب
والعبد مليس وجهة انه مجاهد وكسبه بما كوشفت به زايد في درجته على العابد حتى يكون
وجدانه على الشرط المذكور وعند ذلك يستوي مع العامل العالم بعلمه لان العالم ايضا اذا عمل
بعلمه تحصل له تلك المرتبة على التمام والكمال وحيثما انبته ابو حامد رحمه الله للعبد يثبت للعالم
من ظهور الكرامات والاطلاع على ما شاء الله من العوالم كانت من عوالم الدنيا والاخرة والعالم ياتي
له ان يسعى الى المخلوقات او يعتبر تمام الامر حيث علمه العلم كاملا فان بين السلوك في العلم وجهة
العبادات وبين السلوك بسائر النوافل سوى العلم وتوجهه الثاني اساس ذكره من
المواهب للولي ليست على اللزوم بحيث يقول لا بد لكل سالك ان يوهب له تلك الامور
التي نص عليه في كتابه على الخصوص وليس في كلامه ما يدل على ذلك بل نحن نعتقد ان الصحابة رضي
الله عنهم لم يبلغ احد ممن بعدهم ساواهم في العلم والولاية ولم ينقل عنهم من تلك الامور التي اشار اليها
سوى الاشياء من نوع الكرامات فليكن ثم الذي جرت به العادة فيمن اتقى الله تعالى ان يضع له
في قلبه نورا يفرق به بين الحق والباطل في كل شيء وهو العلم فان الذي ذكر الله تعالى اذ قال يا ايها
الذين امنوا ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا وقال تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا
وقال تعالى يوتي الحكمة من يشاء ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وهذا النور من شانه ان يخرق ظواهر الاشياء
الظاهرة الى بواطنها كانها لم تخرق ذلك لكان الامر فاذا الاشياء لها ظواهر وبواطن وقد
تكون ظواهرها حجابا عن بواطنها فمن شان هذا النور الموضوع في القلب ان يصل الى بواطن الاشياء
الظاهرة وصاحبه اعني مراتها كما هي وهذا الادراك في الاشياء هو ادراك ملكوت الاشياء والذي
والله اعلم الاشارة بقوله تعالى وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين فليس لما ان
كل احد وما منح له ما الانبياء عليهم السلام قالوا ذلك على التمام ومن سواهم على قدره وان
تم هذا مقررا حب غفلة او طاعة او علم اذا كان متقيا لله تعالى عاملا بما علم يمنح له
من ملكوت ما هو فيه ما شاء الله ان يمنح له فالصانع في صنعته ملكوت هنا عنه والنحوي يرى ملكوت
نحوه والفقيه يرى ملكوت فقهه وسائر الحرف والعابد يرى احوال ملكوته ويكون هو الباب
الى روية ملكوت السموات والارض على حسب ما هيئ له في ذلك من قليل او كثير وبالجملة
الظاهر ان روية عالم الملكوت انما يحصل على نحو واحد ولا انه مخصوص بمن انقطع للتعبد بالنوافل
على رتبة عالم الملكوت اعم مما اخبروا به وانما الذي اخبروا به نوع خاص من انواع لا تنحصر وكذلك
يرى ايضا من انقطع الى الله بطلب العلم او تعليمه او الاشتغال به او بالجهاد او بالصدقة او بما تم
ذلك او بجميعه والدليل على صحة هذا ان الصحابة رضي الله عنهم او من نال هذه المرتبة وسيرهم معلومة

فمع ان الكرامة ليست شرطا في الولاية

من شعب

ولم يكن فيهم من اختص بالتعبد بالنوافل دون العلم ولا بالعلم دون الجهاد ولا بالجهاد دون التوابع بل كانوا آخذين في الكل عاملين بكل شعبة الاسلام وكذلك من بعدهم من اشتهر بالولاية من التابعين وغيرهم وقد كان الجنيد يفتي على مذهب ابي ثور وكان الشبلي مدرسا يعقد المجالس ويتكلم على الناس وكان الحارث المحاسبي من قد علمت الى غير هؤلاء ممن اشتهر انه من اولياء الله من المشايخ ابو حامد قد شهد للائمة الاربعة انهم ممن كان من علم الباطن من اكابر الاولياء كما انه لم يبلغنا عن احد من الصحابة او من بعدهم انتساب بهذا النوع من التشيع الذي ذكر ابو حامد بدل على ان الامر اوسع مما ذكر وان كان كذلك رجعنا الى ان التصوف في نيل من نيل رتبة الولاية وقد سلم انه العلم ولا تأثير في ذلك شيء كما هو العمل به على الاتباع وانما يتفاوت الناس في الاخذ بهذا الشرط بل كثير من العلماء يجعلون مجرد العلم هو الوسيلة الى النجاة ولا يلتفتون الى ان اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه وعدم الانتفاع به هو ترك العمل به ولم تتفاوت مراتب علماء الشرع مع علمهم الخلف في الوصول الى هذه الرتبة في الجملة الا بهذا وتهمم العرفين على الاخذ بهذا الشرط خاصة ما اهمل كثير منهم لشرط العمل بعلمهم تفوقت اليهم سهام النقد وانطلقت فيهم السنة العتب **وابن عربي** رضي الله عنه ممن اخذهم في ذلك مبالغة حتى جعل بعضه الورع والاحتياط من علوم الدنيا وانما ذلك كان في اهل زمانه من طلبهم الدنيا من المال والجاه بعلم الورع والجدل وغير ذلك مما يقتضي الظهور على الخصوم والغلبة في المناظرة فلم يأخذوا العلم بشرطه وهو العمل به على شرط ان يكونوا من الاولياء حقا ولنالهم ما يناله اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون **وابن** [illegible] ان العوارف الصادق عن طريق الاخرة في رتبة العلم افضل منه في رتبة الولاية فلذلك قل ما تجد عالما عاملا بعلمه على شاكلة السلف الصالح بخلاف طلب الاخرة بغيره فانه اسهل لعله العوارض فيه لا شغول ليس كما زعمت بل طلب الدنيا والمال والجاه وغير ذلك بدعوى رتبة الولاية مستقل بدعوى رتبة العلم ولذلك تجد في الفقراء من الكذاب كثيرا ولا تجد منهم من تخلص بحكم الظاهر عن تلك الشوائب الا قليلا [illegible] سوابقه في هذا المعنى **[illegible]** فتحصل مما تقدم ان الاشتغال بالعلم طلبا وتحقيقا وتعليما ونشرا اذا اخذ بشرطه لا توازيه من رتبة الولاية اصلا **[illegible]** لا ما ظهر تفضيله بحسب الوقت والحال في المسألة المسؤول عنها والله الموفق للصواب انتهى **وقال الامام سعد التفتازاني** في شرح المقاصد قد تطابق الكتاب والسنة والاجماع على ان الفضل للعلم والتقوى قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون وقال يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات وقال عليه الصلاة والسلام الناس سواسية كاسنان المشط لا فضل لعربي على عجمي انما الفضل بالتقوى وقال عليه الصلاة والسلام ان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وقال عليه السلام من سلك طريقا يلتمس فيه علما سلك الله به طريقا الى الجنة **فان قيل** [illegible] فينبغي الاجماع على ان غير النبي ليس بكفء للنبي وهذا يدل على ان [illegible] لهاشمي سيما العلوية سيما الفاطمية افضل من غيره وان اختص بالعلم **قلنا** اعتبار النسب.

في التفاضل

في النكاح لتحصيل غرض من الاولياء وعدم تحوفا العار ونحو ذلك مما يتعلق بامور الدنيا والنكاح في الفضل عند الله وكثرة الثواب وعلو الدرجة في الجنة وهل يتصور فضل ما جاد الفيشيين على فضل علماء الدين وعلماء المجتهدين **وفي قوله** تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وقال النبي صلى الله عليه وسلم اني تركت فيكم ما ان اخذتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي اهل بيتي وقال عليه السلام اذكركم في الثقلين كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ومثل هذا يشعر بفضلهم على العالم وغيره [illegible] لا تصافهم بالعلم والتقوى وشرف النسب الا ترى انه عليه السلام قرنهم بكتاب الله في كون التمسك بهم منقذا من الضلالة ولا معنى للتمسك بالكتاب الا الاخذ بما فيه من العلم وكذلك العترة ولهذا قال عليه السلام من ابطا به عمله لم يسرع به نسبه انتهى كلام السعد رحمه الله **وينبغي** ان يعلم انه ليس المراد بالعلماء في الحديث كل من يطلق عليه اسم العالم عند الناس وانما المراد بهم اهل العلم النافع **وفي** شرح الحكم لسيدي محمد ابن عباد رضي الله عنه قال في التنويري في قوله صلى الله عليه وسلم طالب العلم تكفل الله برزقه واعلم ان العلم حيث ذكر في الكتاب العزيز او في السنة انما المراد به العلم النافع مع الذي تقارنه الخشية وتكتنفه المهابة قال الله سبحانه انما يخشى الله من عباده العلماء فبين ان الخشية تلازم العلم وفهم من هذا ان العلماء انما هم اهل الخشية وكذا قوله تعالى وقال الذين اوتوا العلم والراسخون في العلم وقل رب زدني علما وقوله صلى الله عليه وسلم ان الملائكة لتضع اجنحتها رضى لطالب العلم وقوله العلماء ورثة الانبياء **وقوله** هنا طالب العلم تكفل الله برزقه انما المراد بالعلم في هذه المواضع العلم النافع انما هو للهوى القامع وذلك متعين بالضرورة فان كلام الله وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل من ان يحمل على غير هذا وقد بيناه في كتاب غير هذا الكتاب **والعلم** النافع هو الذي يستعان به على طاعة الله ويلزم مخافة الله والوقوف على حدود الله وهو علم المعرفة بالله ويشمل العلم بالله والعلم بما امر الله به اذا كان تعلمه لله **وقال بعض** العلماء علم تكون معه الرغبة في الدنيا او التملق لاهلها وصرف الهمة لاكتساب والجمع والادخار والمباهات والاستكثار وطول الامل ونسيان الاخرة فما ابعد من هذا العلم عليه ان يكون من ورثة الانبياء وهل ينتقل الموروث الى الوارث الا بالصفة التي كان بها عند الموروث عنه ان المراد منه [illegible]

[illegible] **في الاحياء** روى عن معاذ بن جبل موقوفا ومرفوعا من فتنة العالم ان يكون الكلام احب اليه من الاستماع **قال العراقي** رواه ابو نعيم وابن الجوزي في الموضوعات **وفيه ايضا** قال عمر ابن عبد العزيز رضي الله عنه اني لاستحيي من كثير من الكلام مخافة المباهات **وقال** بعض الحكماء اذا كان المرء في مجلس فاعجبه الحديث فليسكت وان كان ساكتا فاعجبه السكوت فليتحدث **وفي قوت** القلوب في الخبر الصمت زين للعالم وستر للجاهل **وقال** بعضهم وقال ليس شيء اشد على الشيطان من عالم ان تكلم تكلم بعلم وان سكت سكت بحلم يقول الشيطان انظروا اليه سكوته اشد علي من كلامه **وقيل** لبعض علماء خراسان عندنا جماعة دلنا على رجل نجلس بعده فقال فلان فخذ منهم ربما

نعم

عرف ان المراد بالعلماء عند الاطلاق اهل العلم النافع او العاملون به [illegible]

البه

صحوتا منعقدا كانه في بشير علم فقيل له ان فلانا ليس عنده من العلم ما يجيب عن كل ما سئل
عنه فقال قد علمت ولكن عنده من الورع ما لا يتكلم الا فيما يعلم فلذلك ارشدنا ناسا اليه وقال وكان
من المتعالمين بالعلم في وقته كثير فعلم من هذا ان علة هلاك العالم اذا كان الكلام احب اليه من الوقوع
في المباهات والمراءات والعجب وتطلب الجواب عن ما لا علم له به ويجري مع ذلك والعياذ بالله
الى الكذب والدخول في الفضول وكان ابن مسعود رضي يقول ان الذي يفتي الناس في كل
ما يسألونه لمجنون وكان ابن عمر يسأل عن عشر مسائل فيجيب عن مسألة ويسكت عن
تسع وكان ابن عباس على ضد ذلك كان يسأل عن عشر مسائل فيجيب عن تسع
ويسكت عن واحدة وكان من الفقهاء من يقول لا ادري اكثر من ان يقول ادري منهم
سفيان الثوري ومالك بن انس واحمد بن حنبل والفضيل بن عياض وبشر بن الحارث وكانوا
في مجالسهم يتدافعون عن بعضهم لم يجيبوا عن ما يسألون عنه وروينا عن عبد الرحمن بن
ابي ليلى قال ادركت في هذا المسجد مائة وعشرين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منهم
احد يسأل عن حديث او فتيا الا ود ان اخاه كفاه ذلك وفي لفظ اخر كانت المسألة تعرض على احدهم
فيردها الى الاخر حتى ترجع الى الذي سئل عنه اولا وقد [illegible] الى الاخر ويردها الاخر الى الاول
[illegible] في شرح الحكم لسيدي محمد بن عباد رضي الله عنه ونفعنا به كان سهل
ابن عبد الله يقول لا تستطعموا السم من الدين والدنيا الا بعشرة العلماء فقد الفاقد عند الله تعالى فيد
به ابا محمد من العلماء قال الذين يؤثرون الاخرة على الدنيا ويؤثرون الله على انفسهم وقد قال عمر ابن الخطاب
رضي الله عنه في وصيته وشاور في امرك الذين يخشون الله تعالى ومنه ايضا قال الله تعالى انما
يخشى الله من عباده العلماء فكل علم لا خشية فيه لا خير فيه بل لا يسمى صاحبه عالما على الحقيقة
قال الربيع بن انس رحمه الله في قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء من لم يخش الله فليس بعالم الا ترى
ان داوود عليه السلام قال ذلك بانك جعلت العلم خشيتك والحكمة الايمان بك فما علم
من لم يخشك وما حكم من لم يؤمن بك انتهى [illegible] يعني لا تنفع من
كراهته صلى الله عليه وسلم وقال من احب ان يتمثل له الناس الخ وقد تقدم ما يتعلق بذلك
وفي شرح الحوفية من احكام القاضي شرع لم يرد في النصوص ولا كان في زمان السلف لانه لم تكن اسباب
اعتباره موجودة حينئذ ووجدت في عصرنا فتعين فعله لتجدد اسبابه فلا نه تشريع متنا نقض
بل علم من القواعد الشرعية ان هذه الاسباب لو وجدت في زمان الصحابة رضي الله عنهم
لكانت هذه المستجدات من فعلهم وصنيعهم وتاخر الحكم لتاخر سببه ووقوعه عند
وقوع سببه لا يقتضي تشريعا ولا عدمه لو انزل الله عز وجل في كتابه اللواط من رجم او غيره
من العقوبات فلم يوجد اللواط في زمان الصحابة رضوان الله تعالى عنهم ووجد في زماننا فتمشينا
عليه تلك العقوبة لم تكن تجديدا لشرع بل متبعين لما تقرر في الشرع ولا نعني بهذا غير ان يعمل
ذلك بنا او بقواعد الشرع وهذا النوع هو في زماننا من الفقهاء للاغراض الا عيان واجتماع
الرأس فان عظم قدره بحدوث المخالطة بحال الدين وقدر الدين وغير ذلك من النعوت والاعراض
عن الاسماء والكنى والمكاتبات بالنعوت ايضا كل واحد على قدره وتسمية اسم الانسان

جملد

قف على هذه البدع التي صارت عادة وتفعل في زمنه وقبله مكارمة ومداراة وهي جائزة

و غيره من الالفاظ والتفخيم على المكتوب اليه بالمجلس العالي والسامي والجناب ونحو ذلك
من الالقاب وصاف المعرفة والمداهنات الصادية ومن ذلك ترتيب الناس في المجالس والمبالغة
في ذلك واخراج المخاطبات للملوك والامراء واولي الرفعة من الكلمات والعظمة فهذا كله
من الامور العادية لم يجر به السلف وقوي اليوم فعله في المكارمات والمداراة وهو جائز ما لم تكن
به معصية او بدعة ولقد جرت يوما عند الشيخ ابن عبد السلام رحمه الله تعالى وكان من اكابر
الاعيان واولي الجد في الدين والاثبات على الكتب والسنة غير مكترث بالملوك متكلا على غيره
لا تاخذه في الله لومة لائم فقدمت عليه فتيا فيها ما تقول ائمة الدين وفقهم الله تعالى
في القيام الذي احدثه اهل زماننا مع انه لم يكن فهل يجوز او لا يجوز فكتب رضي الله عنه في الفتيا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تقاطعوا وكونوا عباد
الله اخوانا وترك القيام في هذا الوقت يفضي الى المقاطعة والمدابرة فلو قيل بوجوبه ما كان بعيدا اه هكذا
نص مكاتبته من غير زيادة ولا نقصان ونقلتها بعد كتابتها فوجدتها هكذا وهو معنى قول عمر بن
عبد العزيز رضي الله تعالى عنه تحدث للناس اقضية على قدر ما احدثوا من الفجور اي يجددون
اسبابا تقتضي الشرع فيها امورا لم تكن قبل ذلك لا لانها شرع متجدد فكذلك هنا القانون
يجري هذا النوع بشرط لا يبيح محرما ولا يترك واجبا فلو كان الملك لا يرضى منا الا بشيء من الخمر
ونحوه لا يحل لنا ان نفعله ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وانما هذه امور لولا هذه الاسباب
المتجددة كانت مكروهة من غير تحريم فلما تجددت هذه الاسباب صار تركها يفضي المقاطعة
المحرمة فلزم دفع ذلك انتهى المراد منه ونقله المواق اول سنن المهتدين واعتمده وقال في
اخر الكتاب الذي كور قد تقدم اول الكتاب ان القيام للداخل يجوز لخوف التباغض قال الشيخ
السيد محيي الدين ويستحب القيام لمن كان فيه فضيلة من علم او صلاح او شرف او ولاية مصحوبة
بصيانة للبر والاكرام اه وذكر في المدخل جواب ابن عبد السلام ثم قال وهذا الذي ذكره رحمه
الله هو الذي يجري الى ما حضر زمننا لان الانسان اذا كان يقوم لكل داخل عليه او العكس او يقوم
لبعض الناس دون بعض فان كان الاول فهو مذهب حرمة العلم والمروءة وقد ان يستغني له من ارب مجلس
ويشتغل عن كل ضرورة ثانية وهذا شنيع مع ما فيه من مخالفة السنة والسلف الماضين
وان قام لبعض الناس دون بعض فهو موضع التغضب والتدابر والتقاطع فلم يبق الا القسم الثالث
وهو ان لا يقوم لاحد فيسلم الناس مما يقع بينهم وتنحسم مادة التدابر والتقاطع وتبقى حرمة
العلم والعلماء والمروءة موجودة وبركة الاتباع حاصلة اه وبعد اخي وهو انه لا حجة ذلك لاجل
ما يقع لبعض الناس من التغيير كان ذلك كذلك يؤدي الى نسخ الشيء بعد لان العوام كلما
احدثوا حدثا في الدين ان لم نوافقهم عليه مقتوا وهو المخالفة للشرع لا يفضي ذلك
الى ما ذكر وهو ما كان عليه السلف رضي الله عنهم لان عادة من مضى ان العوام يحدثون والعلماء
ينكرون وفي هذا الزمان صار الامر بالعكس العوام يحدثون وبعض العلماء يتبعون وبعضهم
ينكرون وهم قليلون وقد قال عليه السلام كل ما احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد او كما قال
وهذا عام في الواجب والمندوب والمباح اه وقد تقدم في نقل المواق ان المراد الثالث او يقوم

العلماء

السلف

بوجوبه

قف على حكم القيام لاهل الفضل والشرف والدين وانه مندوب اليه

الترديع ويمنع لزوم العصمة فان غير المعصوم فلك الصفات لا تطمع نفسه الى القيام له الا ان كان
من ارباب المناصب والجاه فيعظم فيه بشرائط ممن الغير فيقاوله كما ياتي ولا سيما عند غيبته بعد امره
وهجران المحتسب مطلوب و قوله ووجه اخر لا يستفاد ما بعده في كلام العراقي لانه انما يشير الى تجديد الى
و اياك ان تستعمل ما يشبه تطبيع العوام من التساهل اذا فتح لهم باب الاباحة في اسم فيه
تفصيل ولم ينضبط ولا تتقيد الفاضون الذي ذكره الايمة وتثبت في مواضع الالتباس فقوله
ولامر [illegible] عند [illegible] يعني انه يبعد جواز القيام للاكابر عند خوف الضرر منهم
لان ترك القيام لهم وعبر بالشبهة ولو يحرم بلا اباحة لان ذلك من باب المداهنة لا المدارات وقد قيل في تمييز
المداهنة مطلقا وايضا فالموضع موضع غلط وغرور فقد يكون وهما لا حقيقة له وقد يكون الخوف
من نا تسير وحشة او قطع منفعة وقد يكون الحاصل جهلا ومداهنة ويلتبس بالخوف وما كان كذلك
لا يثبت فيه القول بالاباحة قال في شرح الجوهرة ابن فارس الفرق بين المدارات والمداهنة ان
المدارات بذل الدنيا لصلاح الدين او الجاه والمداهنة مقابلة الناس بما يحبون من القول او الفعل
ومنه قوله تعالى ودوا لو تدهن فيدهنون اي هم يودون لو تثني على عبادة تم والهتهم
ويقولون كذلك فعل ذلك فهذه مداهنة حرام وكذلك من اثنى على ظالم على ظلمه او مبتدع
على بدعته او مبطل على باطله لان ذلك وسيلة للتكثير في ذلك الظلم والباطل وفي البخاري عن ابي موسى انه
يقول انا لنكشر في وجوه قوم وان قلوبنا لتلعنهم يعني بالظلمة والفسقة الذين يتقى شر
تبسمنا في وجوههم ويحضرون بالكلمات الحسنة فان هذا ما هو جائز وفيه صفة تستشعر لو
كان المجلس القاضي فيقال له ذلك اتقاء لشره فهذا قد يكون مباحا وقد يكون واجبا
ان كان يتوصل القائل به لدفع مفسدة كدم مسلم او حرمات لا يندفع الا بذلك القول ويكون
الحال يقتضي ذلك وقد يكون مستحبا ان كان عن غضب لا لضرورة تقتضيها بل لتمديد في الطبع
او يكون وسيلة للوقوع في مكروه فانقسمت المداهنة الى الاحكام الخمسة الشرعية فقد
شاع بين الناس ان المداهنة كلها محرمة وليس كذلك اه وهو حسن وبه تعرف ان في قول العقباني
في تحفة الناظر المداهنة هي بذل الدين لصلاح الدنيا منطوا بانه عكس المدارات بانها بذل الدنيا لسلامة
الدين في حديثها انتقاء البحث فيه تخرج سورة النبي عنها فقوله [illegible]
[illegible] قال في الاحياء ولا انحناء عند السلام منهي عنه وقال انس
قلنا يا رسول الله اينحني بعضنا لبعض عند السلام قال لا قلنا فيعتنق بعضنا بعضا قال لا قلنا
فيصافح قال نعم اه قال في المدخل وروى الترمذي عن انس قال سمعت رجلا يقول لرسول
الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله الرجل منا يلقى اخاه وصديقه اينحني له قال لا قال افيلتزمه
ويقبله قال لا قال فياخذ بيده ويصافحه قال نعم اه وفيه الا انحناء قال الله تعالى لا تسجدوا
للشمس ولا للقمر فنهيه عن السجود لغيره يتضمن نهيه عن الركوع لغيره لانه من هيئة الصلاة
التي تعبدنا الله بها واستخلصها لنفسه ولم يرض بشيء لكن الغني فيها واقتصر اذا واجهه احد ابناء
الدنيا اغني به ما لجحده فيه انه يسى كم له جاهه او يفعل الركوع لنفسه فيكون صنما او يركع
لهم و دليل المنع من السنة ما اخرجه الترمذي وابن ماجة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال

الفرق بين المدارات والمداهنة

منا

رسول

رجل يا رسول الله من يلقى أخاه وصديقه أينحني له قال لا قال أفيلتزمه ويقبله قال لا قال أفيأخذ
بيمينه ويصافحه قال نعم قال الترمذي هذا حديث حسن لم يأت له معارض فلا محيص إلى
خلافه **قال المازري** عن الشيخ ابن عبد السلام لا بأس بالانحناء ما لم يبلغ حد الركوع والأحوط ...
الجواز في سنن المهتدين وأما الانحناء فقال ... ما يفعله الناس من تحنيس الرأس
فلا بأس به أن ينتهي عن حد الركوع لمن يحتج من أهل الإسلام وأما تقبيل اليد ففي الرسالة أن
مالكا كرهه وأنكر ما روي فيه **وقال المصنف** في شرحها وقد رأيت فيه أحاديث
صحيحة وعمل أهل الفضل من أهل الجواز لمن يجوز التواضع له ويطلب البركة وفي سنن المهتدين عن ابن
رشد فقبلت يد شيخي ... فنزع يده فقلت له ... في كتاب الإحياء في الرخصة في
تقبيل اليد ... فقال ... كرهه مالك قلت ما لك أنكر ما روي فيه ومن ... حجة على
... بعد ذلك قال ... كان شيخي ابن ... وغيره من أشياخي لا ينكرون
ذلك علي قال ... بذلك ... والتعظيم لأشياخي ولما ... من الأحاديث وعدم
إنكار ذلك من معظم من يقتدى بهم اهـ **و** المعانقة فكرهها مالك وأجازها ابن عيينة
**و** المصافحة مستحبة كما في الرسالة قوله ... يعني به ما يقع عند
... بعضنا لبعض ... التملق والتزلف والأيمان بوجوب ... كذا
وتكرار ذلك وتكرار اليمين ... وهي أن يظهر كل واحد ... ما يبطن وغيره
مما هو شهير في الملاقات ... عندك ... وشبه ذلك
و ... وما نسيناه ... وشبه ذلك مما لا حقيقة
له وإنما يقع تصنعا ورياء **قال في الإحياء** كان السلف يتلاقون ويحترزون في قولهم كيف أصبحت
وكيف أنت وكيف حالك وفي الجواب ... وكان سؤالهم عن أحوال الدين لا عن أحوال الدنيا **وكان**
الربيع بن خثيم إذا قيل له كيف أصبحت قال أصبحنا ضعفاء مذنبين نستوفي أرزاقنا وننتظر
آجالنا وكان أبو الدرداء يقول أصبحت بخير إن نجوت من النار **و** ... كيف حالك ... ما حال
من ... يموت **ثم** ... وقال ابن سيرين لرجل كيف حالك قال وما
حال من عليه خمسمائة درهم وهو معيل ... ابن سيرين منزله فأخرج له ألف درهم ودفعها
إليه وقال له خمسمائة اقض بها دينك وخمسمائة عد بها على عيالك ولم يكن عنده غيرها
ثم قال والله لا أسأل أحدا عن حاله أبدا وإنما فعل ذلك لأنه خشي أن يكون سؤاله عن غير اهتمام
بأمره فيكون مرائيا منافقا فقد كان سؤالهم عن أمور الدين وأحوال القلب في معاملة الله
تعالى فإن سألوا عن أمور الدنيا فعن اهتمام وعزم على القيام بما يظهر لهم من الحاجة
**ثم** ... بعضهم إني لأعرف أقواما كانوا لا يتلاقون ولو حكم أحدهم على صاحبه بجميع ما عنده لم
يمنعه ... هذا الأمر ... الرياء والنفاق ... هذا ... يقول كيف أنت ويقول الآخر كيف
أنت فالسائل لا ينتظر الجواب والمسؤول يشتغل بالسؤال لا يجيب وذلك ...
... عن رياء وتكلف ولعل القلوب لا تخلو عن ضغائن وأحقاد والألسنة تنطق
بالسؤال **قال الحسن** إنما كانوا يقولون السلام عليك إذا سلمت والله القلوب

أن

زائد

فقس على كل ... بقوله السلف إذا قيل كيف أصبحت

وأدرك الآن أقواما يتلاقون ويسألون عن ... حاجة ... ولو ابتليت ... أحدهم ... من مال صاحبه لمنعه فهو ...

واما الاول فيقال انك احببت عاداتك فيقال انك احببت الله فان اخذت بقلوبهم كانت بدعة لا والا لي اسم
فان شاء الله غضبوا علينا وان شاء رضوا وانما قال ذلك لان البدعة يقول فيها احببت بدعة
وقد رجع له بكر بن عياش فيها احببت بما احببته وقال دعونا من هذه البدعة **وأما**
الفقراء جمع فقير وبعض من الفقر **قال في كتاب** الانتباه الفقر لغة عبارة عن خلو
اليد من متاع الدنيا واصطلاحا عبارة عن خلو القلب مما سوى الله وحقيقته هو ما بينه
رسول الله صلى الله عليه وسلم لجعفر الخلدي رضي الله عنه قال خدمت ستمائة شيخ فما وجدت
له من شفا قلبي في اربع مسائل حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فقال لي الله
اسأل عن مسائلك الاربع فقلت يا رسول الله ما العقل فقال ادناه ترك الدنيا واعلاه ترك
التفكر في ذات الله سبحانه فقلت وما التوحيد فقال كلما اتى به الوهم والخاطر فربنا عز وجل
بخلاف ذلك فقلت وما التصوف قال ترك الدعاوي وكتمان المعاني فقلت وما الفقر فقال
هو سر من اسرار الله جعله عند من يشاء فمن كتمه فهو من اهله ومن باح به سلبه
الله عنه قال فانظر كيف ذهب معنى التصوف من معنى الفقر حتى كاد يشتبه الامر ولهذا المعنى
عاب صاحب المباحث الاصلية على من عد التصوف وان كان يعتني بشروطه بقوله فقر الفقير
الذي يفتقر به للظهور الذي يشتهيه **قال الشيخ** زروق في شرحه اما فقر الفقير
له فقير فهو اشارة الى الظهور كما قال وهو محمود ومذموم بحسب قصده وهو على ثلاثة اوجه
احدها ان يقصد الستر مما كان عليه من لبس الجهالة والذي يكون حجابا له على عدم العودة لما
كان عليه وهذا لا باس به او وقف على هذه الثاني ان يقصد ليستغني به من عنى ان يسعى في حوائجه
غير انه يكون له عونا على العلم والتقوى ويفتخر به في شأنه وهذا ايضا لا باس به ان لم يتعدى
به محله وعلامة هذين الوجهين ان يكون ذلك مع انكسار وتيه واستغفار وحمد واستحياء
الثالث ان يكون ذلك لقصد التهييج والاستماع واظهار المزية والتعزز بالنسبة والانتساب
وطلب الرياسة والشهوة فهذا لا يجوز ولا يصح الانتساب الى صاحبه وعلامته الاستظهار بالدعاوي
واشاعة المشي في الصوف والتعرض لكل احد والتعصب به ومشاهد الحال لا يخفى وفي المدخل
الفقير من اصبح يلتجئ في كل احواله الى ربه عز وجل فيسكن قلبه اليه وان كانت الخواطر تلح عليه فهو لا يلتفت
اليها ويلتجئ الى ربه عز وجل ويعول عليه اه **وقال الشيخ** محمد بن عمر العربي في كتاب الانتصار
في الادب عن طريق الاخيار اخبرنا الحافظ ابو طاهر احمد بن محمد بن سلفة الاصبهاني [illegible]
ابو محمد رزق الله بن عبد الوهاب البغدادي في كتابه قال انبأنا الحافظ ابو عبد الرحمن محمد
بن الحسين بن موسى السلمي من نيسابور قال انشدنا عبد الله ابن [illegible] قال انشدنا
ابو العباس احمد بن محمد بن سهل بن عطاء [illegible] جارية في نعت الفقراء

جاء الفقير مناوئا بعقابه … والفقر قلب كله للغايه
وانما يعلم كونه عبدا له … في الجملة العقاء مع تقابه
والروح راحة جسمه حيث [illegible] … ويكابد عنايه وشقايه
هذا الفقير لمن طلب حدته … في جملة الاحباب من مغابه

اهل الصيانة

قوله

اي حقيقة الفقر لغة واصطلاحا

على الشيخ الذي خدم ستمائة شيخ فما شفاه قلبه من مسائل حتى رأى النبي صلى الله عليه وسلم في النوم الخ

الروذباري

اهل الصيانة والديانة والتقى * مخصوصا قصد الخوف من كل فاسد

**وفيهم قوله** وامثالهم يقول الغوث العارف بالله سيدي ابو مدين رضي الله عنه

ما لذة العيش الا صحبة الفقرا * هم السلاطين والسادات والامرا

فاصحبهم وتأدب في مجالسهم * وخل حظك مهما خلفوك ورا

ولازم الصمت الا ان سئلت فقل * لا علم عندي وكن في الصمت مستترا

واصحب الشيخ في احواله فعسى * يرى عليك من استحسانه اثرا

واعلم بان طريق القوم دارسة * وحال من يدعيها اليوم كيف ترى

واستغنم الوقت واحضر دائما معهم * واعلم بان الرضى يخص من حضرا

وان بدا منك ذنب فاعترف وأقم * وجه اعتذارك عما فيك منك جرى

وقل عبيدكم اولى بصفحكم * فسامحوا وخذوا بالرفق يا فقرا

بصفحكم

هم بالتفضل اولى وهو شيمتهم * فلا تخف منهم ضيقا ولا ضررا

وبالتفتي على الاخوان جد ابدا * حسا ومعنى وغض الطرف ان عثرا

ولا ترى العيب الا فيك معتقدا * فانه بين لكنه استترا

وحط راسك واستغفر بلا سبب * وقم على قدم الانصاف معتذرا

متى اراهم وانى لي برؤيتهم * او تسمع الاذن مني عنهم خبرا

من لي وانى لمثلي ان يزاحمهم * على موارد لم يلف بها كدرا

قوم كرام السجايا اينما جلسوا * يبقى المكان على آثارهم عطرا

يهدي التصوف من اخلاقهم طرفا * حسن التآلف منهم راقني نظرا

ومنهم تتشقت من انفاسهم نفسا * اذكى من المسك انفاسا اذا انتشرا

احبهم واداريهم واوثرهم * بمهجتي وخصوصا منهم نفرا

هم اهل ودي واحبابي الذين علوا * على من يجر ذيول الفخر معتجرا

لا زال شملي بهم في الله مجتمعا * وذنبنا فيه مغفور ومغتفرا

بجاه سيدنا المختار على علمه * [illegible]

**قوله** هم الفقراء الحقيقيون * قلت المتشبهون بهم فان كان قصدهم الاقتداء بهم فيكون ذلك فلاح في طريقهم مع اتباع سبيلهم فهم ملحقون بهم حسبما يشهد لذلك ما خرجه ابو داود عن ابن عمر باسناد جيد والطبراني في الاوسط عن ابن حذيفة باسناد حسن من تشبه بقوم فهو منهم **تنبيه** اي من تشبه بالصالحين يكرم كما يكرمون ومن تشبه بالفساق يهان ويخذل **قال المصنف** في عدة المريد قال المشايخ رحمهم الله تعالى كل تشبيه لا يجمع عمل فهو تلبيس وليس بتشبيه الخ وان كان قصدهم دفع ضرر فلا باس به **تنبيه** اباح الله سبحانه التشبه لدفع الشرور فقال يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين فيؤخذ منه للفقراء جواز المرقعة والعكاز والسبحة والمحلقة بالكتب واللوح ونحو ذلك لدفع الضرر في الاسفار ونحوها الجلب

فايدة البتة فاعرفا ذلك انتهى وان كان النصح بجلب شهوة نفسانية والظهار صفة دون التحقق بشروطها فممنوع ولا عبرة به [illegible] فلا ينتفع
العلم اذا كان على ضربين احدهما ما يعرفه الناس ويعتقدونه كذلك عند الابتكار احد على احد و
الثاني لا يعتقدون فيه ونفع المنتفع به لعارض علبه وهوانه يحتاج الى التنبيه له والترصية
بترك الظهار كترك الفرح ومجانبة الاسباب فان الناس ينقصون صاحب ذلك ويحملونه
على العجز والكسل ويتهمونه بالطمع والتشوف لما ايدي الناس وكلبس المسح فعلاة بانهم
يرون ان صاحبه اتخذه شبكة يصطاد بها ويجعله بابا للسؤال ومسلك الاعتذار مع انه
قد يكون كذلك وقلما اسلام في التسليم ممن انتسب لطريق القوم وانتسب اليهم
سلم له حاله في مثل ذلك وما وجه [illegible] الى عدم الايماء بوجه كما يا [illegible] ولا يجوز
لاحد ان يسلم من فيه وان اعتقد ولاية الفاعل لان تحقق العلم بالمزية لا يبيح السكوت عنه
تغيير المنكر الا عند اهل حقيقة ما عليه الفاعل من شطح كما تقدم في قوله وان صح له
اعتقاد فايسلم له تسليما وتحرى [illegible] لان انتسابهم لجانب الحق يقتضي ذلك فيعظم
المنتسب له ولو كان في نفس الامر كاذبا قال في العدة لما وجود انتسابه شاهد
لتعظيم الجانب الذي انتسب اليه فنعم وكذلك ما نعرف احد فلا ينتسب بدعوى الا صابه
منه ضرر لان الحق سبحانه يغار لجنابه الا بما معه فاذا وقع المنتسب في اسمي فيه
بشيء من حقوق اسمائه عليه الحد وحفظا لحرمته في نفسه كحديث لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله
الحديث انتهى وراجع ما تقدم في قول المصنف وان يكون ذلك بمعروف حتى كان عمر يامر
ابن سيده وفي الجملة فالنسبة لها حق عظيم

، ان المحقوق في البيداء طالعا ، يجر له من الاحسان ذيلا ،
، ولا موه على ما كان منه ، فكاد الى انلف الطلب نيلا ،
، فقال دعوا الحاتمة ان عيني ، راته هم مرة ليلا ،

قوله [illegible] قد تقدم ما يتعلق
بهذا عند قول المصنف ولا يبعد ان يكون للولي الى وجهه من تعسيم بالموجود المختص بنا
او بهذه وبجميع الغيلة ان وقع ذلك منهم نادرا وذلك لان التشيطان لا تسلط له على قلوبهم
وانما يطوف بها كالسارق قال في كتاب الانباء لا سبيل الى الشيطان
الى دخول قلوب الاولياء اذ هي معدن الاسرار ومظهر الانوار وانما يحوم حولها الاسارق واشارة
انما يقتضي غرضه من الغافلين والنائمين من سقاط الانتباه واليقظة فاذا استشعر ما شيئا
من همزاته رموه بشهب ادلة التوحيد فانقلب خاسيا كما قال في حماية الزمر كما قال تعالى
ان عبادي ليس لك عليهم سلطان والتعبير بالسلطان يدل على الغلبة والله اعلم
اي لا غلبة لك عليهم فمن هذا انه ولو رام القلب منهم لا ينال غرضه وان توصل الى بعض
الوسوسة فيجعلها لظاهر القلب لا باطنه الذي هو محل المعرفة بالله ولا يستقر
لها قرار لثبوت يقينهم وقوة نور بصائرهم فاذا استشعرتها القلب كان كالخبر الله عنهم

بقوله

بقوله إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون فإنه لم ينف عنهم
حكم الوسوسة ولكن أثبت لهم اليقظة المتضمنة نفي الإغواء إذ هو الإصرار كما هو
[illegible] من ذكر من أهل الغفلة في الآية الثانية إذ المراد قوله [illegible]
[illegible] أي وإنما يمتنع الوقوع فيه مع العصمة وليسوا بمعصومين
نعم يصح أن يعبر في جانبهم بالعصمة ولكن يقيد ذلك بالجواز وفي حاشية الحزب الكبير
عند قوله والسلامة من العصمة مراده بالعصمة اللغوية وهي المنع من الذنوب فالسلامة
من الوقوع فيها وذلك جائز في حق غير النبي والولي له والملائكة وقد قال العارف
في حديث والسلامة من كل إثم فيه جواز سؤال العصمة من كل الذنوب وذلك جائز في حق
غير الأنبياء والملائكة وواجب لهم وسؤال الجائز جائز انتهى على أن العصمة في حق النبي
لا تختص بما ذكر بل تعم كل ما يليق بمنصب نبوته الذي هو أخص من جهة الولي
[illegible] وفي كتاب الأنباء العصمة عامة وخاصة وأخص منه
قال [illegible] العصمة في قوله تعالى ومن يعتصم بالله فقد هدي إلى صراط مستقيم تعني التعوذ بالله والتقرب
والله أعلم وذلك أن أحبار اليهود كانوا يفتنون المؤمنين [illegible] فحذرهم الله من
ذلك وأمرهم بالتحصن به والالتجاء إليه من شر فتنتهم وبقيت [illegible] الخواص لا اعتصام
بالله من شر نفوسهم وشياطينهم وفي هذا المعنى أشار الشاذلي بقوله وتعبير
والسلامة من العصمة [illegible] المتبادر أنه لم يطلب العصمة العامة المتعلقة
بجميع المؤمنين المشار لها بقوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا وحبله كتابه وهي كسبية بسالكها
التخلي عن المذمومات والتحلي بالمحمودات والاستقامة على ذلك إلى الممات بل عبارة
عن أن تكون ظواهر العبد معصومة بمصالح الشريعة وبواطنه معصومة بآداب الحقيقة
فتكنفه العصمة ظاهرا وباطنا أي تمنعه حدود الله الظاهرة والباطنة من الوقوع في المخالفة
بل يطلب هذه لثبوت صديقيته ولم يطلب العصمة الحقيقية التي هي للأنبياء لقصور رتبته
عن ذلك وإنما طلب ما يليق بمقامه وذلك أن الصديقية تلي درجة النبوة فطلب
أن يكون له ذوق من شرح عصمة النبوة وذلك جائز في حقه [illegible] النبي
من عسل [illegible] ونباشي المغامير صار المتكلمون في هذا
العصر يعبرونه بالعصمة في حق الأنبياء والحفظ في حق الأولياء وهي في حق الأنبياء واجبة
لا يتصور عدمها وفي حق الأولياء جائزة بمعنى هذا [illegible] الولي عن [illegible] المخالفة أدبا
لا لتعظيم جنابه [illegible] عدم الوقوع أدبا [illegible] قدر الله وقضائه وإيمانا فلمن
[illegible] الوقوع [illegible] وإن قلنا بعدم الوقوع
[illegible] في حق الأنبياء وليس له ذلك وحكم في فضيلة أحوالهم على الدوام أن الذين اتقوا
إذا مسهم الآية [illegible] إلى مقامه وأعلى أنه يتضمن [illegible] وهي تتضمن
[illegible] وهي تتضمن المحبة وهي تتضمن ولاية المحب للمحبوب [illegible] الآية
والأظهر أنه ترقى من ولاية صغرى إلى كبرى وذلك أنه كان أولا محبا ثم صار محبوبا لقوله تعالى

ان الله يحب التوابين ويشتاق اليهم بمنزلة المحب من منزلة المحبوب اهـ والى بيان
ارتفاع رتبتهم عن العامة وفوقهم بفضلهم المتضمنة اسماع التوبة اشار بقوله
... محبة لله ... وتقديم ما يتعلق به عند مولاه وانما التعظيم عند
الله لا لضرائح ويتبع ما تقدم من عدم عصمة الولي انه لا يقتدى به الا فيما هو موافق
للشرع بعد المطهر فـ ... قال الشيخ ابو اسحاق الشاطبي رضي الله عنه كل ما
عمل به الصوفية المعتبرون في هذا الشأن يعني الجنيد وامثاله لا يخلو اما ان يكون مما
ثبت له اصل في الشرع بعد فهم خلقاء به كما ان السلف من الصحابة والتابعين فمن بعدهم
بذلك وان لم يكن له اصل في الشرع بعد فلا عمل عليه لان السنة حجة على جميع الامة وليس عمل
احد من الامة حجة على السنة لان السنة معصومة من الخطأ وصاحبها معصوم وسائر
الامة لم تثبت لهم عصمة الا مع اجماعهم خاصة فاذا اجتمعوا تضمن اجماعهم دليلا شرعيا
فالصوفية كغيرهم ممن لم يثبت لهم العصمة يجوز عليهم الخطأ والنسيان والمعصية كبيرها
وصغيرها والبدعة محرمها ومكروهها ولاجل هذا قال العلماء كل كلام
منه ماخوذ ومتروك الا ما كان من كلامه عليه الصلاة والسلام ولقد قرر ذلك
القشيري رحمه الله احسن تقرير فقال فان قيل وهل يكون الولي معصوما
قيل اما وجوبا كما كان الانبياء فلا واما ان يكون محفوظا حتى لا يصر على الذنب وان حصلت
هفوات او زلات او آفات فلا يمتنع ذلك في وصفهم قال وقد قيل للجنيد ايزني العارف
فاطرق مليا ثم رفع راسه وقال وكان امر الله قدرا مقدورا قال وهذا كلام منصف
فكما يجوز على غيرهم المعاصي والابتداع وغير ذلك كذلك يجوز عليهم الابتداع
وغيره فالواجب علينا اذا ان نقف مع الاقتداء بمن يمتنع عليه الخطأ ونقف
عن الاقتداء بمن يجوز عليه مطلقا اذا ظهر في الاقتداء به اشكال بل نعرض ما جاء عن الائمة
مطلقا على الكتاب والسنة فما قبلاه قبلناه وما لم يقبلاه تركناه ولا علينا اذا قام لنا الدليل
على اتباع الشارع ولم يقم لنا الدليل على اتباع اقوال الصوفية واعمالهم الا بعد عرضها
عليه والحق لا يعرف بالرجال ثم الرجال بالحق وبهذا اوصى شيوخهم وان ما جاء به صاحب
الوجد والذوق من العلوم والاحوال والفهوم يعرض على الكتاب والسنة فان قبلاه والا
لم يصح قال ثم نقول ثانيا اذا نظرنا في رسومهم التي حدوها واعمالهم التي امتازوا بها عن غيرهم بحسب
تحسين الظن والتماس احسن المخارج ولم نعرف له مخرجا فالواجب التوقف عن الاقتداء
والعمل وان كان من جنس ما يقتدى به لا ردا له ولا اعتراضا عليه بل لانا لم نفهم وجه رجوعه
الى القواعد الشرعية كما فهمنا غيره ثم قال بعد كلام ما نصه فحسب المجري على
آرائهم في السلوك الا نعمل بما رسموه مما فيه معارضة لادلة الشرع ونكون في ذلك
متبعين لآثارهم مقتدين باثارهم خلافا لمن يعرض عن الادلة ويجمد على تقليد الشيوخ
فيما لا يصح تقليدهم فيه على مذهبهم بشهادة الشرع عينه ولانظار الفقهية والرسوم
الصوفية تقدمه وشرعه ويحمد من تحرى واحتاط وتوقف عند الاشتباه واستبرأ لدينه

وعرضه

وعلى ان الشيخ يتا
بتصرف وان كان يشه
مخالفا لم يتصلح في

وعرضه وهو من مضمون العلم وبالله التوفيق الا من الهمة **وفيه وضع** منها
**المريد** ينتفع بحده وان كان الشيخ مخالفا مالم يتبعه في مخالفته فيضل علم من
ضلاله ما عرف هذا الماشي واعرف حقه فانه مسلم واعتبر بقصة الخضر عليه السلام مع
موسى اذ لم يجالس موسى بافعاله ولا شرط عليه اول مرة وانما شرط الصبر عليه
وانظر منه الانكار تعالى من شيء عدم وجود الاصطبار انتهى **ثم استدل**
على ما اذكر في سيد الطايفة فقال وفي [illegible]

[illegible]

[illegible]

**قال في القواعد** عند هذا قلت لان عنوان من جهته
تعلقه بمن به فاذا انتفى هذا زال عن الحرمة انه **وفي شرح كلامه** اعتبر
قول الجنيد حين سيل ايزني العارف فالله قال وكان امر الله قدرا مقدورا فلا كانت
همته المخالفة لاتشفع منهم تعالى ولا طرفا عين ثم ان هجرانهم انما شفع في جانب الحق
لا في جانب الحقيقة ويحصن بالحق الشيء يعة ولهذا قال ابن عطاء الله لو قيل له اشتغل
همة العارف بغير الله تعالى لا جاب بهذا ان قدر الله على احد لم او وقوع في المخالفة فيما
يسعكم في حقه فيكون عن غلبة الغفلة عليه في بعض الازمنة كمثل غلبة سنة النوم
على الغايب في بعض الامكنة وعند الانتباه يستغفر منه شدة الندم فالهم وبان ايضا ان وسوسة
الشيطان من زيادة في شيء منهم وتحصيل حسرتهم وهيجان توحيدهم كما قال ابن عطاء الله رحمه
فتح عليك باب الذنب فكان سببا في الوصول ومن يقول لا تنفع من الاولى هي عقوبة بعد
الرحمة رتبة الانبياء **ذكر في بعض** مناقب الصالحين عن ابي الحسن ان ابا عبد الله الدقاق جلس
يوما مع بعض اصحابه فحانت منه غفلة نظر في شخص حين جاءه فلما نسي عن ذلك فقام بعضهم فهتف
به هاتف فقال جاءه ابلغ ابا عبد الله الدقاق ما اقول لك ثم انشد

| | |
|---|---|
| قل للذي يجل من ذي الاقدار | العفو اجمل شيمة الاحرار |
| يا من شكى للخلق قلة ربه | هلا شكوت لخالق الاقدار |
| ان الذي ابتسر من هذا الشقي | لوشاء ربك كنت منها عار |

انتهى **وفي هذا تشبيه** الذنب الكبيرة عند قوله ولا الاساءة لا تضر مع الحب منكشاهد في
حديث اذا احب الله عبدا لم يضره ذنب ذكره في القوت **في شرح الحكمة** وفي الصحيح
اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وسببه معلوم **وفي القوت**
ايضا عن زيد ابن اسلم ان الله عز وجل ليحب العبد حتى يبلغ من حبه له ان يقول له اصنع ما شئت
فقد غفرت لك **وفي نوادر** الاصول على حديث هولاء للجنة ولا ابالي في اهل قبضة اليمين
وهولاء للنار ولا ابالي في اهل قبضة الشمال قال يشير والله اعلم بقوله لا ابالي لا ابالي بما يعملون
من خير او شر ما قبل غيرهم واعتم بشنهم كما قال اولئك الذين يتقبل عنهم احسن
ما عملوا ويتجاوز عن سيئاتهم في اصحاب الجنة وعد الصدق وهو الوعد الذي وعدهم حيث
ضرب بيديه اليمنى قال هم في الجنة قال ربكم ثم في عملتم او لم تعملوا وكانوا يحبطا للنور الذي القى عليهم

بكلام

على فهم حديث اذا احب
عبدا لم يضره ذنب

فصـ[illegible] هذه الخصائص التي يختص بها بعض اولياء الله [illegible]

عليهم في الدنيا دون الاخرى انتهى **وفي الفلك** يبلغ الولي مبلغا يغلب له اصحاب السلامة واسقطنا عنه الملامة بما صنع ما شئت ومصدقه قوله تعالى في سليمان عليه السلام هذا عطاؤنا فامنن او امسك بغير حساب هذا وان كان النبي من اجل العصمة فلكن من الاولياء في شفاعة الامانة فضلا من اجل المحبة وقد قالوا ضع الحزب في دعائه وادرج اسمائي تحت اسمائه وصفاتي تحت صفاته وافعالي تحت افعاله درج السلامة واسقط الملامة وتنزل الكرامة وظهور الامانة يعني بنحو ما ذكره فيما ياتي ويدل لما نبه عليه حديث التقرب ورجاله رجال الصحيح الذي بالله تصريح وله تلويح وقد تقدمت الاشارة الى هذا في الفرق بين معصية الولي وغيره
وشاهد ذلك عدم العزم على التبيح ابتداء ونفي الاصرار عليه انتهاء فالتوبة لازمة له لا تنفك عنه وهي ماحية للذنوب فيما حصلت فيه الحسنات بما تمحق الذنوب الماضية
الاصول فيمن حصل من اهل التقرب الجلال والجمال وصاحبهم في الهيبة والانس قد غاب عن شهود الكعبة ولا كمنجاة التقويل والهوى والسقوط كما رايتم في نفوس من ادعى من الشهوات في هذا المبدا فهو في حاجة الى الاغلال والبخل وانما يسطرهم في التحويل اذا اخلوا الى العودة الى الدنيا وتعلق بالهوى لتلاشي الهوى منه والشهوات بكشف الغطاء ولا يذهب بهوفا ذلك وان سطى تعفا فيمال ذهب في حق غير الانبياء اما الانبياء فلم يبق لهم حظ الهوى فيشبههم بالنجاة ولم تبق بهم الشهوات ان لم يبق لهم نفوس منسلخة وقرر اذا امتنع السقوط ومن بعدهم بقي لهم من نفوسهم شيء لمنعوا البشري واجمع عليهم الاسم منها ونقل الخوف نفوسهم منقبضة بحوبه الزوال هذا هو الاصل فما يحمله هذا ابعدان فدران الشوق واحرى القلق مما حمله لا يذهب عنا المجذوب المحدث وان كان بينه وبين سواه من الانس ان ما يسطو عنه في التحويل وانما يتوهم ذلك مروفه **والجمال** فيصح شوقه بلا مسائل من
في الجلال
الغريبة فانه انتهى قوله ولا ينكر على العصفي الا منكر مجمع على تحريمه تقدم في مبحث الامر بالمعروف ان من شرطه النهي عن المنكر ان يكون المنكر مما اجمع على تحريمه ولا مرية في العصفي وغيره في ذلك لاني تقدم ان المصحة يقتضي مطلق الاتفاق على التحريم في مذهب الفاعل وان لم يجمع عليه واعتبر هنا خصوص الاجماع في العصفي لان غيره مما ليس عن النيات والمقاصد لا عمال لغلبة الغفلة عليه الظاهر انه لا يخرج عن مذهبه الا على وجه المعصية بخلاف العصفي المتيقظ المراعي للمقاصد فانه غالب الظن عنه معتقده انه انما فعل ما ينحرف في مذهبه لوجه ودخل في مذهب غيره ومنه تفهم ان المراد العصفي الحقيقي الذي تحققت عليه علامات الخصوصية **فصل في الجامع** ويسلم من ظهرت عليه اثار الولاية فيما يباح بوجه كالسماع او فعل في سماع ان لم يتعين الحكم قوله بسم الابهام وحيد بما تم بعقله **فصل في العدة** المبتدا على ان ما يقع من له صفة من غفلة
عدة
وهو ثابت الخصوصية في نظر معتقده الا يستطيعوا اما ان يكون مما لا يباح بوجه كاللواط والزنى بالمعاينة ونحوها من ادمان الخمر ونحو ذلك فهو كله مما لا يصح تاويله وهو فيه اما عاص غير فاسق ان وقع منه مرة او فاسق ان اصر عليه وذلك مما يخرج به عن نسبته الا في الحال

لحديث باجي الزائغ

لا يزيد الزائد فيرشيئ وهو مسوم ابي كامل الايمان وفيما بعد ذلك تعود حرمة بنزوجته فان
التايب مرادف نبي لمكان نبيه واماان يصلح بوجه ما وذلك مما يحسن فيه التاويل على فاعله
المعتقد بنشاه تيقوب على فاعله المعتقد فان يكون انما العقد يجهه المباح فان هذا الزمن شخص
لا حتمال استخفافه اوضى به لا حتمال وجوب به عليه الانتقال لا حتمال ~~وجوب عليه~~ اوقتله
لا حتمال تعلقه عليه وهذا اصلاح اقامة الحق الشرعي عليه بما يحمد وجوب الحق
عالا اعتقاد ولا بالعسر ان كلا متشابه واصل ماذكرنا في ذلك صادر وفقه موسى عليه
في الخضر عليهما السلام وقد نبه عليه ابن عباد في رسايله الكبرى فانظره انتهى وبه يتضح كلامه
هل لنظو فا ومفهوما فهما يمضى تاويله ولا يتعين في ارتكابه فهو شي على سلم للقوم فيه
ظاهرا وباطنا وما يحسن تاويله وتعين فيه الحق الشرعي يسلم فيه باطنا واقيم الحد فيه
[illegible] المجذوب وقد عقل [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ذكر حد العقل [illegible] العدم [illegible]
وكتب بعضهم عليه المراد بعقد العلماء ابو زيد ابن خلدون وقبله في العدد وقد قال بعض اهلها مازال في
يختلج في صدري ان المجذوب فاقد عقل التكليف الذي يثبت به اصل تكليف تثبت له
الولاية على مراده هو يعتقد بما ينظر حتى منح الله جسان عقل تدبير المعاش هو الذي يناط به
به التكليف فاذا ذهب سقط التكليف فيبقى صاحبه كالبهيمة في العالم غير انه
غير انه اذا ذهب هذا العقل بخيالات وهيئت فان صاحبه معتوها غير معتبر في جهة
ولا بحال وان ذهب بحقيقة الاهية اقتضت ذهوله فيعاد فوقه اعتبر صاحبه من حيث انه
ضرب لمعنى تشريف وان السبب في تعطيل في جوده عن مصالحه ذلك فان من كان به الله
تلقه فان على الله خلقه فاجم فلت ويعرف كل منهم باشارته فان اشار بحقيقة فهو
فهو ذلك والا فليس هنالك الا **وفي موضع** اخر من العدد بكل من اشار الى حقيقته
مجموعة فهو محق ومن وان كانت صورته اجنبية في مفهومه ومن تبعي فتلك اشارته فهو مجنون
ولتعلم منهم في الغيوب فاجعل اشارته انتهى **وفي لطايف** بيان سبب فقد الاشارة عن قوم
الا نسانية الى الحكمة الرحمانية التي اشار اليها الشيخ ابو مدين بقوله

فل للذي ينهى عن الوجد اهله | اذا لم تذق تشهاب الهوى دعنا
ولا تلم السكران في حال سكره | فقد رفع التكليف في سكرنا عنا

**وللشيخ** السنوسي فيه بحث في كبراه عند ذكر هذه الابيات في مبحث الوحدانية ان عقولهم
كانت محجوبة بما كانت عليه عليه من الاعمال التي كلفوا بها ولم يكن لهم علم بان الحق جماله في
به سبحانه واطاعه امره وهيا قلبه لنوره من حيث لا يشعر فلما جاءهم الحق على غفلة منه بذلك
وعدم علم واستعداد لما هنالك فذهب بعقله في الذهب وايسفى ذلك الاسم الذي جماله
مشهوده ثم الا انه صلح فيه بردها ايتر رفعه في عالم شهادته بجعوايمته باطن وبيشم بما ونفع

بيان

الا تنبيه

انتفعل [illegible]

في ضرورياته فالاحوال الحيوانية المفطور عليها العالم بمنافعه المحسوسة ومضاره بغير وحي
ولا تدبير ولا روية وهو مع ذلك ينطق بالكلمة وبما علم به فما ولا يفصح بمقصد فما وهو لا سقط
التكليف عنهم اذ ليس لهم عقول يفهمون بها تراهم ينطقون بالبله وهم لا يبصرون فهذا سبب
سكرهم من حيث الجملة ووجه الاعتذار عنهم اذ ربما منهم ما لا تحتمله الشريعة غير انهم تختلف
احوالهم بحسب الوارد وضعفه وبحسب سجية العبد وقوة استعداده وباختلاف حال الوارد فما
غلب عليه فما كان من جهة الجمال فيغلب معه ما في الحيوانية فما طبعت عليه طبيعتها من غير تدبير
ولا روية كسائر الانعام وما كان من جهة اللطف وغلبة الرحمة وربما اجرى الحق على بعضهم اعمال عباداته
من غير قصد لهم بذلك كما ذكره الحبيب في رسالة الشريشي بعد كلام في هذا المعنى ولقد رأيت من
هذا الجنس شيبانية علي وفقيرا في الصلوات الخمس اماما بالجماعة على ما قيل في ذلك اتم صحيح
اعمال الصلاة من اقواله وافعاله وانا في ذلك عليه لا علم لي بالجماعة ولا بالحال ولا بشيء من عالم الحس لشهود
غلب عليه غيبته فيه عن كل غيره من غير تكلف فما هي في حالة كانت الدافعة من القائم
اشاهد ذاته في النور الدائم والتجلي الاعظم اصلي بالوش العظيم عار عن الحركة عاجز عن تسبيبي
ولكنه اتعجب من ذلك واعلم ان ذلك ليس غيره ولا هو اياه وما كان من جهة الجلال لم يبق معه
شيء في حيوانية الانسان بشيء مما جبلت عليه خلقتها لانه من جهة القهر والغلبة مثل داود ابي
عقال المجذوب فانه جلس سنة على حالة لا اكل ولا شرب الى ان قبضه الله اليه ومدة ذلك في
اربعة اعوام **رمز** مجذوب اي مستور العقل مطلقا من عالم حسه وهؤلاء اهل غلبة
الاحوال هم المسمون في القديم بعقلاء المجانين وفي العرف بالبهاليل وفي الاصطلاح بالمجذوبين
فيسأل ابا سعود الشبلي عما في زمانه ما تقول في عقلاء المجانين من اهل الغلبة قال رضي الله
عنه هم ملاح والعقلاء اصلح منهم ومن شاهد ما شاهدوا وبقي عليه عقله فذلك احسن وامكن
لانه اعطي من القوة نصيب ما اعطيت الرسل وان كان يعتريه حاله في وقت البعثة
فان ذلك جار على صفة البشرية وحرز العبودية وليس ذلك مخرجا للكامل عن مقتضاه
انتهى وفيه ايضا سئل عبد الغني هل نهاية السالكين وبداية المجذوبين [illegible] المجذوب
اول ما تبدو له الحقيقة ثم يتدلى الى ما انتهى فيه السالك لانه والله اعلم اسرع في تدليه
من السالك في ترقيه لانه محفوف بالستور [illegible] والغور بكل شيء لكلمة الله هي العليا
فوقه وانشد بعضهم

مجانين العقول

سنو وإن ... بعد ... ، ... عقد ... عمه ...
جسم ... العقول اهل عناية ، وقالوا ... لا يتغير
فان ... باهذا ... متمسكا ، فانت ... الدهر لا تتغير

**قال في العدة** ومما انشد بعض المجاذيب في حكاية ذكرنا عنه وقد كان جالسا فيما قبلها
واستشهد ... **شعر** قال قلت وذلك لانبساط رحمة الله عليهم ومن الجناح
اذ انبسطت عليهم وانجمعت فلا تفتح عليه ... نسبة والله
اعلم **وبالجملة** فلا اعتقاد خير كله ولا انتقاد شر كله ولا اعتراض اصل كل غواية

فصل في التسليم والانتقاد ... مما قبله

واعلم ان اصل كل هداية التسليم و اجمع قوله في العدة ولا عقد الا لمن الفقيه بين عن التسليم
لكل مدع وانه انما يسلم لمن ظهرت عليه آثار الخصوصية لا لكل مدع **قال**
سيدي محمد الخروبي في الكتاب الحبيبي مراده من رتبة في الترتيب فهو مطالب باقامة الدليل على صدق
دعواه فيقام عليه ميزان الشرع هل يصدق فيما ادعاه ولا يسلم لمدع في دعواه
ولو سلم لهم لفسد الدين من اصله ولتولى الامر غير اهله وهذه الطريقة كالحفاظ يحفظونها و
حراس في سوقها هم اهل الله تعالى وانصار دينه الذين هم اهل العلم الظاهر والعلم الباطن
وامدهم باسمه الناصر وباسمه الحافظ وكثير من الناس من غلط في التسليم فيسلم لكل
مدع في دعواه سواء كان محقا او مبطلا وراى ان هذا التسليم المأمور به وهو الذي تكون
فيه السلامة والحق انه انما يسلم لمن كان مستقيما في ظاهره وادعى امورا باطنة تصح
دعواه فيها لاستقامة ظاهره فهو الذي يسلم له مع هذا انما يسلم له على الاحتمال وانما
يسلم له فيما ادعاه من الامور الباطنة ما كان منها موافقا لحاله الظاهر عليه مثل ذلك
التقوى والورع والزهد والتوكل والمراقبة والمشاهدة والمعرفة فهذه كلها احوال
باطنية فصاحب التقوى اذا ادعى الورع ولم تظهر عليه علامته ولا تحلى بحلول الورع
لم يسلم له فيه وكذلك الورع اذا ادعى الزهد لم تقبل منه دعواه الا اذا ظهرت اماراته
وكذلك ما سواها من المقامات انتهى **وبالجملة** فالامر كما تقدم لانه انما يسلم
لمن لاحت عليه آثار الخصوصية فمن كان كذلك سلمت له دعاويه واقواله وافعاله وان كان
ظاهرها مخالفا لقواعد الشرع لان من ظهرت خصوصيته ذو مقصد صحيح فيما ياتي
ويذر وان خفي علينا الامر فليس له وجه يباح له كما تقدم **قال الامام الفقيه**
في شرح التقريب لما تكلم على قضية ابي حمزة الخراساني المتقدمة قد اعترض على ترك الا
ستغاثة في مثل هذه الحالة وكذلك على ترك الصياح واعلام من هم بالسد والطم في تلك
المخالفة وقال هذا خلاف الشرع اذا كان يجب عليه التوصل بنفسه من الهلاك
فاذا ترك ذلك مع القدرة عليه عصى واطنب الشيخ جمال الدين ابن الجوزي في ذلك في
كتابه الذي صنفه في امثال هذه المؤاخذات على هذه الطائفة وسماه تلبيس ابليس ويمكن الاعتذار
عما فعله ابو حمزة من ترك الاستغاثة بان له في ذلك اسوة حسنة بخليل الرحمن ابراهيم
عليه السلام حيث قال لجبريل عليه السلام اما اليك فلا حين القاه قومه في الهوى
الى ... على ما هو المشهور في قصته وللعذر مثل هذه الاحوال ... فاحد محبة تنبي
على اكثر الناس لا سيما اهل الظاهر من الفقهاء انما هذين الا ... في هذا الباب ان تسلم لهم احوالهم
ويحسن الظن بهم رضي الله عنهم اجمعين وقد ... الله تعالى لما خصهم من القرب
منه ولا يلتجئ اليه بغير واسطة كان عدولهم عن الالتجاء الى الله تعالى بالملمات الى التعلق
بالاسباب والاستغاثة بالخلق فاتة من باب الا ... عن الشهود القادر ... على القبيح
العاجز في طلب الحاجات وذلك اسلوب ... ممنوع ... الاولى عند
ارباب العقول واصحاب النقول في فروع الشريعة واصول الديانات انتهى قوله ...

على حديث افضل الاعمال لو سد بريد في ولي ولو قدر حلب شاة حيا كان او ميتا

وقد [illegible] في الجنة [illegible]

[illegible] امف على من يحبه وقال الشيخ ابو المحاسن في بعض اجوبته لما ذكر قول النبي
صلى الله عليه وسلم للدارج حين ساله عن افضل الاعمال فقال له صلى الله عليه وسلم جلوسك بين يدي
ولي ولو قدر حلب شاة فقال له يا رسول الله حيا كان او ميتا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم حيا كان او ميتا وان في هذا الحديث فهو مونس جدا للنفوس وقد ذكره الامام الغزالي وغيره
وانشدوا في كتبهم وغيرها وكفى به انتهى وفي بذل المناصحة [illegible] العجيسي
في مناقب الاقصوسي لابي عبد الله ولديني بن الهني فيه حبر جاء في الخبر ان الرجل يوم القيامة
يؤذن في ذهابه الى الجنة على الحسن ما يظنون من الاهوال وفي ذهاب اخ الى النار على اقبح ما يظنون فتقول له
الملائكة هل تعرف ذلك الرجل هو ولي الله فلان فيقول نعم سمعت حاسمه في دار الدنيا فيبلغ
الله صوته ذلك الولي فيشفع مكانه فتقول الملائكة تقدم يا ولي الله فيقول لا ابرح من مكاني
حتى يكون معي من سمع باسمي في الدنيا فينادي مناد قد وهبناه خذ بيده واذهب
به الى الجنة وفي بذل المناصحة قال الشيخ زروق رضي الله عنه اعلم ان روح الاسلام حب الله
وحب رسوله وحب الاخرة وحب الصالحين من عباده وعنه عن شيخه الحضرمي
قال رابعة الصالحين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم في المنام فسألته عن افضل الاعمال
فقال عليه الصلاة والسلام وقوفك بين يدي ولي من اولياء الله قدر حلب شاة
او ساعة قال قلت حيا او ميتا قال صلى الله عليه وسلم حيا كان او ميتا ابو نعيم في
الحلية افضل ما تعبد به المتعبد من التحبب الى اولياء الله بما يحبون وان علامة محبة
الله محبة اولياء الله وفي [illegible] الثعلبي بسنده الى الامام الطبراني ما قدر رجل
غريب عند ناحية باختي جنا الى باب المعلى وجلسنا لا احد منه واستوى جالسا
قلنا اليس قد مت قال بلى ولكن رجعنا لا احدثكم وابشركم ثم ابسع ما عندنا محبة الصالحين
وسوالكم ثم رجعنا اه وفي كلام الشيخ ابي محمد سيدي عبد القادر رضي الله
عنه انا من رجال لا يخاف جليسهم في الزمان ولا يسوء ما بقيت وفي
حاشية الحزب الكبير بعد ذكر هذا البيت وقيل ان لله رجالا اذا نظروا الى الحجر
انقلب سحابة وقد اشار سيدي ابو العباس المرسي لنفسه بذلك وشهد له شيخه
بذلك كما وقفنا عليه في لطائف المنن انتهى موده وفي حديث [illegible] ينتفي
جليسهم في صحيح البخاري من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون
الله تنادوا هلموا الى حاجتكم قال فيحفونهم باجنحتهم الى سماء الدنيا قال فيسألهم ربهم
وهو اعلم منهم ما يقول عبادي قال يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك
فيقول هل راوني قال فيقولون لا والله ما راوك قال فيقول كيف لو راوني قال يقولون لو راوك كانوا
اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول فما يسألوني
قال يقولون يسألونك الجنة قال يقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال فان

فيقولون هل راوني

فيقولون فكيف الخ

فصل عـلى التردد بمجالس الذكر

فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها كانوا أشد منها فرارا وأشد لها مخافة قال فيقول فأشهدكم
أني قد غفرت لهم قال يقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم إنما جاء لحاجة قال هم الجلساء
لا يشقى جليسهم قال ابن حجر قال ... بالمراد ... لأبي ذر ولغيره ... ما لو يقولون وجه
خذ من مجموع طرق الحديث أن المراد بمجالس الذكر هي التي تشتمل على ذكر الله بأنواع
الذكر الوارد من تسبيح وتكبير وغيرهما وعلى تلاوة كتاب الله تعالى وعلى الدعاء بخير الدنيا والآخرة
وفي دخول قراءة الحديث النبوي ومدارسة العلم الشرعي ومذاكرته والاجتماع على صلاة
النافلة في هذه المجالس نظر **والأشبه** اختصاص ذلك بمجالس التسبيح والتكبير
ونحوهما والتلاوة حسب وإن كانت قراءة الحديث ومدارسة العلم والمناظرة فيه من جملة ما يدخل
تحت مسمى ذكر الله سبحانه وقوله فيهم فلان في رواية أبي معاوية فيقولون إن فيهم فلانا
الخطاء لم يردهم إنما جاء لحاجة وفي رواية سهيل رب فيهم فلان عبد خطاء إنما مر فجلس معهم
زاد في رواية قال وله قد غفرت **قوله** هم الجلساء في رواية أبي معاوية وسهيل هم القوم
وفي اللام إشعار بالكمال أي هم القوم الكامل فيهم **قوله** لا يشقى جليسهم كذا لأبي ذر ولغيره لا يشقى
بهم جليسهم وللنسفي مثله لا يشقى بهم جليس وهذه الجملة مستأنفة لبيان المقتضى لكونهم
أهل الكمال **وقد** أخرج جعفر في الذكر من طريق أبي الأشهب عن الحسن البصري قال بينما
قوم يذكرون الله إذ أتاهم رجل فقعد إليهم قال فنزلت الرحمة ثم ارتفعت فقالوا ربنا فيهم عبدك
فلان قال غشيتهم رحمتي هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وفي هذه العبارة مبالغة في نفي
الشقاء عن جليس الذاكرين فلو قيل لسعد بهم جليسهم لكان ذلك في غاية الفضل لكن
التصريح بنفي الشقاء أبلغ في حصول المقصود اهـ قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] **وفي رسالة القشيري** رضي الله عنه سمعت محمد
ابن الحسين يقول سمعت محمد بن عبد الرحمن ... الصوفي يقول سمعت عيسى البسطامي
يقول كنا قعودا في مجلس أبي يزيد البسطامي فقال قوموا بنا نستقبل وليا من أولياء الله تعالى
فقمنا معه فلما بلغنا الدرب فإذا إبراهيم بن شيبة الهروي فقال له أبو يزيد وقع في خاطري
أن أستقبلك وأشفع لك إلى ربي فقال إبراهيم لو شفعت في جميع الخلق
لم يكن بكثير إنما هم قطعة طين فتحير أبو يزيد من جوابه وكرامة إبراهيم في استصغار ذلك أتم
من كرامة أبي يزيد فيما حصل له من الفراسة وصدق له في الحال في باب الشفاعة ...
... أن أدنى الخير ... يشفع ... ومن **وقال ابن عرضون** واعلم
أن التوسل بأولياء الله تعالى عموما سبب في قضاء الحاجة ونيل الكرامات وكذلك التوسل بأهل
بيت النبي صلى الله عليه وسلم لكرامتهم عند الله تعالى بما يأتي ... بين ... والصحابة كسيدي
عبد القادر الجيلاني القائل

أنا لمريدي جامع لشتاته • وأحرسه من كل شر وفتنة
• تمسك بنا من كل هول وشدة • أغثك في الأشياء طرا بهمتي
• مريدي إذا ما كان شرقا ومغربا • أغثه إذا ما صار في أي بلدة

فصل على ان من توسل بسيدي عبد الواحد ونفعنا الله به او استغاث به اغيث الخ

قال في مناقبه رضي الله عنه من استغاث به في كربة كشفت عنه ومن نادى باسمه في شدة فرجت عنه ومن توسل به الى الله في حاجة قضيت ومن صلى ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة الاخلاص احدى عشرة مرة ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعد السلام ويسلم عليه ثم يخطو الى جهة العراق احدى عشرة خطوة ويذكر اسمي وحاجته تقضى له ان شاء الله وقال الشيخ القطب الغوث الجامع سيدي عبد السلام بن مشيش رضي الله عنه ونفعنا ببركاته اين انتم من التوسل به وقال في عبد القادر رضي الله عنه مجرب النجح والاجابة بفضل الله تعالى وقال الفاسي والطلب بسر ابن مشيش مجرب تاد ... [illegible] عنك بعيد وكتلميذه ابي الحسن الشاذلي رضي الله عنه ونفعنا به فقد قال الامام ابن الصباغ انه رأى بعينه بخط سيدي ابي العباس المرسي ان الشيخ قال له اذا كانت لك الى الله حاجة فاقسم عليه بي وابن الصباغ لا يشك في حدثه ... [illegible] الشيخ الشاذلي وكذا التوسل جائز باتباعهم كسيدي ابي العباس المرسي وسيدي تاج الدين ابن عطاء الله وسيدي شمس الدين ... [illegible] وسيدي محمد بن ... القرشي ... وفي القول عند بجواز التوسل بالاعمال كاصحاب الغار الذين دعا كل واحد منهم بافضل عمله وبالاشخاص كتوسل عمر بالعباس رضي الله عنهما استسقائه وقالكم على زيارة المقابر قال كل من يجوز التبرك به في حياته يجوز التبرك به بعد موته

فصل على ان كل من يجوز التبرك به حياته يجوز التبرك به بعد موته

قد قال الامام ابو حامد الغزالي رحمه الله في كتابه احياء الشيء قال ويجوز شد الرحال الى هذا الغرض ولا يعارضه حديث لا تشد الرحال الا الى المساجد الثلاثة لتساوي المساجد في الفضل دون الثلاثة وتفاوت العلماء الصلحاء في الفضل فتجوز الرحلة عن الفاضل للافضل ويعرف ذلك من كرامته وعلمه وعمله سيما من ظهرت له امة بعد موته مثلما في حياته كالسبتي والكثير منه في حياته لكن يعزى ... نيابة اجابة الدعاء عنده وهو غير واحد في اقطار الارض وقد اشار اليه الشاطبي رحمه الله حيث قال ... الحاضر القريان الجديد وكان شيخنا ابو عبد الله القوري رحمه الله يقول اذا كانت الرحمة تنزل عند ذكرهم فما ظنك بمواطن اجتماعهم على ربهم ... فدوسهم عليه بالخروج من هذه الدار وهو يوم ... بزيارتهم فيه تهنية لهم تعرض لما يتحف من نفحات الرحمة عليهم انتهى وفي سنن المهتدين للمواق رحمه الله تعالى كان سيدي المغتوي رحمه الله ما يزال ينشد ما

اسعى وجدنا الصالحين وسعيهم • فقد حرهم تنزل الرحمات سنة
واحضر مجالسهم تنل بركاتهم • وقبورهم زرها اذا اماما توليت

وفي ... للشيخ ابي اسحاق ابراهيم التازي رضي الله عنه

زيارة ارباب التقى مرهم يبري • ومفتاح ابواب الهداية والخير
تحدث في الصدر الخلي ارادة • وتشرح صدرا ضاق من سعة الوزر
وتنفع مظلوما وتحمي من الاذى • وتكسب معدوما وتجبر ذا الكسر
عليك بها فالقوم باحوا بسرها • واوصوا بها يا صاح في السر والجهر
فزرهم تادب بعد تصحيح نية • ... مع الخلد ...

ولا مزية بين اهل طاعتها من سالف ... وجناب وحظوتها وحبيب وذي فهم

**وحديث** عنه ذي الحاجبين تنزل الرحمة ذكره الامام ابو حامد في كتاب الغرّة **قال** العراقي وليس له اصل في الحديث المرفوع وانما هو من قول سفيان ابن عيينة كذا رواه ابن الجوزي في مقدمته صفوة الصفوة انه يقال فيه مثل ما قال الشيخ ابو المحاسن في الخبر انما اذا ما شئت الله ... بالنصوص فلازم زيارتهم وذكرهم ومحبتهم تنفتح لك الباب ... ومع ... الحجاب فلا من شيمهم الفاضلة واخلاقهم التي ينبغي ان يتخلق بها من قصدهم ولا يخشون الا الله اليهم واحبهم ودين حرم الله سيد رضوان حيث قال

الجوزي

فنحن طلاب الدار طبعا وانزله ... نبيت مرابعها وغرس بابها
نسبتهم اذ كانوا اهل عناية ... فان طريق الغرب تحيي كلابها
اذ الحرد اتى بوقاكلاب فيبلة ... فغوفي في لحم لا تميز كلابها

بحقير الى ان الاولياء قوم كرام لا ينكب من اقبل عليهم ولا يخذل من استشفع اليهم وذكر المصنف في شرح حزب البحر عن بعض شيوخه انه انشد في بعض كتبه ما نصه نوح في نجحات الالاه

تنوي لنجحات الالاه وبابه ... اذ ما فتى عنه بالباب يوم شط يبيع
واكابر ابناء الرياسة انها ... هي الداء كل الداء للدين تستبيح
تواضع وشمر والزم الزهد واصبر ... وتمسك عاهدها عسى هي تستجح
الا ان حب المال والجاه زينة ... فبيح باهل العلم ذلك افضح
كان حب الغنى والزهد زينة ... مليح بهم ازهى واجمل واملح
ولو طردوه لكنت عبد العبد لهم ... لبعض كلاب في المزابل ينبح
ولا فك اهل الكرم نرجو ايشم ... مع القوم نمشي ثم في المنار نطى نح

**وما كانت** محبتهم رضي الله عنهم تثمر الخشية معهم والله يقول في زمرتهم وكان امل ذلك حاصلا للموس **ختم** المصنف نفعنا الله به كتابه بطلب تتميم ذلك ابي نوبيته والبقاء عليه [illegible]

[illegible]

[illegible] هذا الدعا للشيخ ابو عبد الله محمد علي القرمذي الحكيم رضي الله عنه وعنه نقله المصنف في شرحه في حزب البحر وقال فيه متمم لنا ذلك في ... الترمذي رحمه الله عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال وما اعددت لها قال لا شيء الا اني احب الله ورسوله فقال انت مع من احببت قال انس فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم انت مع من احببت قال انس فانا احب النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وارجو ان اكون معهم بحبي اياهم رواه البخاري ومسلم **وفي رواية** للبخاري ان رجلا من اهل البادية قال ما اعددت لها الا اني احب الله ورسوله قال انك مع من احببت فقلنا ونحن كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا شديدا رواه الترمذي ولفظه قال رايت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرحوا بشيء اشد منه قال رجل يا رسول الله

لم ارهم وحواشيه. اه

أن رجلا يحب الرجل على العمل من الخير يعمل به ولا يعمل بمثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المرء مع من أحب وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحب قوما ولم يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المرء مع من أحب رواه البخاري ومسلم ورواه أحمد بإسناد حسن مختصر من حديث
جابر المرء مع من أحب **وعن** أبي ذر رضي الله عنه قال يا رسول الله الرجل يحب القوم ولا يستطيع
أن يعمل بعملهم قال أنت يا أبا ذر مع من أحببت قال وأعادها أبو ذر فأعادها رسول الله
صلى الله عليه وسلم رواه أبو داود انتهى وتقدم نص المصنف على جواز التوسل بالأشخاص الذين
ترجى بركاتهم **وقد** ذكر الشيخ الإمام أبو عبد الله ابن النعمان في كتابه المسمى بسفينة النجا
لأهل الالتجا في كرامات الشيخ أبي النجا أثناء كلامه على ذلك ما هذا الكلمة تحقق ذوو البصائر
والاعتبار أن زيارة قبور الصالحين والتشفع بهم معمول به عند علمائنا المحققين أئمة الدين انتهى
فمن أراد حاجة فليتوسل بهم إلى الله فإنهم الواسطة بين الله تعالى وبين خلقه وليقدم على ذلك
التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم كما قال أبو عبد الله ابن الحاج في المدخل لأنه في الحقيقة هو الواسطة
للنبي صلى الله عليه وسلم وكذا التوسل بهم فاستحضر هذا المعنى عند زيارتهم والتوسل بهم يحصل
حاجته وتحصل أماله **وفي بعض** كلام الشيخ أبي المحاسن رضي الله عنه المعروف عند
المحققين ذوي الباب القلوب من أهلها المهتدين بلا خلاف في ذلك أن زيارة الصالحين والأولياء رضي الله عنهم
مواصلة له صلى الله عليه وسلم إذ كل منهم ببركته فلتنبه لذلك منه فعلت وبطلعته ظهرت
وكتب بها وسائر أهلها ولا وليا رضي الله عنهم حضرة بفضله صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه
ومظاهر تعيناته فما منهم إلا وهو عامل في نوبته ومستمد منه على حسب مقامه
فهو الجامع لما تفرق في الرسول على الإطلاق فلا زايد ولا ناقص إلا منه صلى الله عليه وسلم
فجميع الأولياء بل وجميع الأنبياء منسوبون إليه فكلهم على التحقيق كلمة ولا رواية إلا في عادة
الأولياء له صلى الله عليه وسلم انتهى المراد منه **وأشار** بقوله وما هو حتى أحببتهم إلى أن محبة
الله لهم هي السبب في محبتهم لله تعالى فمحبة الله هي الأصل يدل عليه قوله تعالى يحبهم ويحبونه
**وحكي** عن بعضهم أنه قال اشتريت مملوكة فسمعتها في بعض الليالي وهي تقول اللهم
بحبك إياي إلا ما غفرت لي فقلت لها لا تقولي هذا ولكن قولي بحبي إياك فقالت يا سيدي
بمحبته إياي من علي بالإسلام وأيقظني لعبادته وكل من عباده نيام انتهى
أبو القاسم القشيري رحمه الله ومحبة الله تعالى للعبد إرادته إنعاما مخصوصا عليه كما أن رحمته إرادة
الإنعام فالرحمة أخص من الإرادة والمحبة أخص من الرحمة فإرادة الله تعالى أن يوصل إلى العبد
الثواب والإنعام تسمى رحمة وإرادته أن يخصه بالقربة والأحوال العلية تسمى محبة
وإرادته سبحانه صفة واحدة وبحسب تفاوت متعلقاتها تختلف أسماؤها فإذا تعلقت
بالعقوبة تسمى غضبا وإذا تعلقت بعموم النعم تسمى رحمة وإذا تعلقت بخصوصها
تسمى محبة **وقوم** قالوا محبة الله تعالى للعبد مدحه له وثناؤه عليه بجميل فيعود
معنى محبته على هذا القول إلى كلامه تعالى وكلامه قديم **وقال قوم** محبته للعبد

أجو

عن الفرق بين الإرادة
والرحمة والمحبة

من صفة فعله تعالى وهو احسان مخصوص يلقى عبده به وحالة مخصوصة يرقيه اليها
كما قال بعضهم انه رحمته على العبد ونعمته وقوم من السلف قالوا المحبة للعبد من الهبات
الخيرية فاطلقوا هذا اللفظ ولم يفسروا على التفسير فلما عدا هذه الجملة مما هو
المعقول من صفات محبة الخلق كالميل الى الشيء والاستئناس بالشيء وكحالة يجدها
المحب مع محبوبه من المخلوقين فالقديم سبحانه يتعالى عن ذلك **وأما** محبة العبد
لله فحالة يجدها من قلبه تلطف عن العبارة وقد تحمله تلك الحالة على التعظيم وايثار رضاه
وقلة الصبر عنه والاهتياج وعدم القرار من دونه ووجود الاستئناس ودوام ذكره له بقلبه
… محبة العبد له سبحانه متضمنة ميلا الى جهة بينها المحبوب ولا اختلاطا
… الخلق فيه … به كيف وحقيقته الصمدية مقدسة عن اللحوق والدرك والاحاطة
انتهى المراد منه **والباعث** على محبة العبد لله تعالى اما مشاهدة احسانه واستحضار
فضله وامتنانه فيما له من الاحسان واطلعه منه على ابداء الاسباب … الذي
… هم لذلك واصطفاهم اليه وسلك عليهم الدواعي الباعثة عليه **وثمرة** هذا النوع من المحبة
الاقبال عليه والانقطاع اليه والاشتغال بذكره **واما مشاهدة** كمالاته من جلاله
الذي تحير في وصفه الالسنة وجماله الذي كان معرفة العارفين به العجز عن معرفته وعظمته
وقدرته وغير ذلك مما لا يحصى اذ كمال الانسان عبد الاحسان هو عبد الكمال فان الكمال
محبوب بالطبع عند من ادركه **وثمرة** هذا النوع من المحبة الاستغراق في الشهود
وارتفاع الحجب على قلب صاحبه حتى يفنى في الشهود والى هذا المعنى تشير رابعة العدوية نفعنا
بها حيث قالت لما سئلت … الشرى … حقيقة ايمانك فقالت ما عبدته خوفا من ناره
ولا رجاء لجنته فاكون كالاجير السوء بل عبدته حبا له وشوقا اليه ثم قالت

احبك حبين حب الهوى … وحبا لانك اهل لذاك
فاما الذي هو حب الهوى … فشغلي بذكرك عمن سواك
واما الذي انت اهل له … فكشفك للحجب حتى اراك
فلا الحمد في ذا ولا ذاك لي … ولكن لك الحمد في ذا وذاك

ابو حامد رضي الله عنه ولعلها ارادت بحب الهوى حب الله تعالى لاحسانه اليها
وانعامه عليها بحظوظه العاجلة والحب الذي هو اهله ومستحقه ومستوجبه الحب لجلاله
وجماله الذي انكشف لها وهو اعلى الحبين واقواهما انتهى **وقسم المحبة** رضي الله
عنه قول الحطم … الا … الناس على ثلاثة اقسام
قسم يحسن الظن بالله لاجل وصفه وهو اعلاهم الذي بعده وقسم احب الله ويحسن الظن
به لاجل احسانه وهو دون الذي قبله وقسم احب مولاه ويحسن الظن به لهما وهو اتم حالا
منهما وعليه يدل كلام رابعة رضي الله عنها حيث قالت احبك حبين الى آخره وفسرت
رضي الله عنها ونفعنا بها كل واحد من الحبين بثمرته ونتيجته واشارت بالبيت
الاخير الى ان كلا منهما بتيسيره وانما هو من الله تعالى لا ان محبته هو الاصل السابق

الله

كما تنفع بسلوك هدايته عبده بمحبة ما احبه و قد سبقت من نعم الجارية من الله تعالى
بجمعه ايانا من علينا بالاسلام وايقظنا لعبادته وكثير من عباده نيام ومنوعون وفي
لم نصل الى جمعه بيت الاختصاص انشأ الى الاعتراف بالنعمة والاحسان والاقرار بالفضل
والامتنان **واعتنى** لم نصل الى جمعنا اياه الا بفضلك من جميع ايانا وهدايتك وتوفيقك
لنا فانت الذي هديتنا الى جمعه ووفقتنا الى الرغبة في تمام حديثهم وتمنى في جمعهم بلد المنة
عندك والحمد لله كما قالت رابعة رضي الله عنها ما عرفتك الحمد على اولا والاعظم من اشار اليها عليه
سلب من ذلك وهي غنت منه اوقاته وخلت عن التنعم به اجابه وساعته **وما كانت الاعمال**
معتبرة حتى اتمها طلب من الله تعالى ان يتمم له ذلك الحب وان يديم امداده به ويبقيه مستمرا عليه
الى نهايته **ولن يكون** كمال ذلك وتمامه مقرونا على مصاحبة العافية له وكل نعمة كذلك لا تتم مع
المانع العافية صاحبها العافية او ما يطلب وامر ما يستقل ويصب ويب حديثا اذا سألتم الله فاسألوه العافية
بمصاحبتها بعد عافيته وطلب مع ذلك كما **والعافية** الكاملة كما قال المصنف رضي الله عنه
في شرح حزب البحر فلو اتبع الوقت عن الانزعاج والاضطراب والتقلب والسكون الى الله والرضى
عنه قال واما فلو الوقت عن الانزعاج والتقلب بحسب الاسباب المرافقة فهي العافية
العادية **قال** في موضع اخر العافية الكاملة سكون القلب الى الله تعالى باليقين الموجب
للرضى والتسليم او يجد بعد يحط لمرء الراحة كما اشار له صلى الله عليه وسلم بقوله ان
ان الله تعالى بقسطه وعدله جعل الروح والراحة في الرضى واليقين وجعل الهم والحزن في الشك
والسخط وصاحب هذا المقام هو السعيد المتبع للهدى قد انتفت عنه الضلالة والشقاوة كما قال تعالى
فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى **فسر** علوا اهل الاصول تابع القران قد اجيرمن
شقاء العيش في الدنيا براحة قلبه من هموم الدنيا وظلماتها ويسحه في الامور بقلبه
في راحة كانه منشرح الصدر واسعه وبدنه في راحة كانه ميسر عليه امور الدنيا وانتهيا له في جميع
تضمان الله له واكتفائه له وكذا يجار في الاخرة من شقاء العيش في سكون النار الذي هو
اللهم منها انتهى **وخوله** في اسنى ضيعة ومطابقة امتثاله وهلعه قال تعالى ان الانسان
خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا الا المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون.
فلم يستثن من كل الطبع ومشابدته وعاه غير اهل العلاقة الدائمة وهم اهل الوجهة للمه.
المواجهين بعناية الله المختصين بذكر الله بصيغته رضي الله عنهم ونفعنا بهم كل هم
بغرة عيوبهم وجيلة ارواحهم حيث رضوا لا كوان استشغالا بالمكون مصارفة لاكوان تطلبهم و
تخدمهم وهم في غنى عنها وراحة من اشغال القلب بها **قال في الحكم** انت مع الاكوان ما لم تشهد
المكون فاذا شهدته كانت الاكوان معك **ثم** ختم المصنف رضي الله عنه ونفعنا به كتابه بما
التعريف بنفسه لان ذلك ادعى للانتفاع بكتابه واجلب للاعتناء بمطالعته والاهتمام بحسبه
لشهرة مكانته في العلم والديانة بجوهر نحلة او **نصيحة** مقال ...
عيسى البرنسي ساهل ... ببلد ... رحمه الله تعالى ... الوصية
المباركة وهي مسماة بالنصيحة الكافية لمن خصه الله بالعافية ...

الازمي

عليه

العرف بين العافية الخاصة والعادية

هنا كمله بمنه يقول ومذ شرعنا في صدر الكتاب التعريف بسيدنا المؤلف رحمه الله ورضي الله
عنه ونفعنا به وبحبه ان نختم ما يسر الله من هذا التقييد ختم الله لنا ولمن له محبة
في جانب اولياء الله بالحسنى وجعلنا منه من حملة الطلب الاسنى ونختمه بذكر فائدتين
جليلتين يتعلق بهما ما مر لنا ان تكتب بسواد العين **الاولى** قال المصنف رحمه الله في
شرح حزب البحر قال الشيخ ابو الحسن الشاذلي رضي الله عنه اذا اردت ألا يصدأ لك قلب ولا يلحقه
هم ولا كرب ولا يبقى عليك ذنب فأكثر من سبحان الله وبحمده لا اله الا الله سيدنا محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللهم ثبت علمها في قلبي واغفر ذنبي واغفر للمؤمنين والمؤمنات والحمد لله وسلام
على عباده الذين اصطفى رضي الله عمن اراده فليستعمل معه سواها عن الشارع
صلى الله عليه وسلم في هذا الباب وهو اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن امتك ناصيتي بيدك
ماض فيّ حكمك عدل فيّ قضاؤك اسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته
في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك ان تجعل القرآن
ربيع قلبي ونور بصري وجلاء حزني وذهاب همي فما قالها احد الا اذهب الله همه وابدله مكانه
فرحا انتهى ونقل نحو هذا ذلك بقوله اعلم ان الشارع في كل باب من المطالب اسماء
ولكل من يأتي بذلك زيادة من جمع بين ما جاء من الشارع وزيادة الاولياء كان على الهدى والاهتداء.
فاذا اردت العمل به فقد ورد عنه بعد ما ورد عن الشارع في ذلك انتهى **الفائدة الثانية**
ذكر المصنف في شرح الوغليسية عن الشيخ ابي عبد الله القسم بن الحكيم رضي الله عنه ان صاحب
الدعاء الذي تقدم ختم النصيحة به انه قال رأيت رب العزة جل جلاله اثنتي عشرة مرة في المنام
وفي كلها اقول يا رب ... اي بعشر ... يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض
يا ذا الجلال والاكرام يا الله لا اله الا انت اسألك ان تحيي قلبي بنور معرفتك ابدا يا الله يا الله يا الله
امين **وقال في الاسماء الحسنى** وفي رسالة القشيري عن ابي علي ... رضي الله
عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع
الله ان يميت قلبي فقال اذا اردت ان يحيى قلبك فلا يموت ابدا فقل في كل يوم اربعين مرة يا حي
يا قيوم لا اله الا انت انتهى وذكر في شرح حزب البحر ان الذي دلت عليه الاحاديث وشهدت به
له حقائق المعاني ان اسم الله العظيم الاعظم هو الحي القيوم **قال مقيده محمد بن عبد
الرحمن بن محمد بن بيس زكريا** اسعده الله بسعادة ... ووافق كماله يوم الجمعة
الحادي والعشرين من صفر سنة ثلاث وعشرين ومائة والف استغفر الله تعالى مما زلقت به
من الجرأة والتجاسر على كلام ائمة الدين والاولياء العلماء مع قلة علمي وقصور فهمي
وسوء عملي وطول املي وكثرة جهلي وعللي ... بجلالهم ... 
... مع الاتيان ... 
في تلك ... 

علمها

... اخاف الايمان ... كل مرة ...

بما انتشى وتبع في ما حصلوه وخرقت العلوم بما جرى في كلامهم من التفريع وخصصت
العامة بما ذكره صاحبه او استنبطه من علومهم واستفيده ثم مخالطة كلامهم ومطالعة
سيرهم والاشتغال ولو في قليل الا وفاتنا بمقام الحسن من بعد بنيهم وعنهم هم هو اذ ذاك الجليعي
على جفاء لي ما انا ملتبس به من المساوي وعن فيه ما انا منغمس فيه من الداعي وهو
والحمد لله نعمة عظيمة ومنة جسيمة وليعلم ان رؤية المعاصي طاعات والغلط باعتبارها ما جاءت
اذ قربات هي الداهية الكبرى الموجبة للهلاك دنيا واخرى لسيما هاي من انقضت ساعات التوبة
اذ ليس ما اتى به في نظيره هو به وهي لم يمارس حديث الفنون وضع لازم ونقف فيه تبعا لما
في قبيل قال الامام ابو الحسن رضي الله عنه من لم يتغلغل في علومنا مات مصرا على الكبائر وهو
وهو لا يشعر وذلك ليس النفس وتستر دين ها على الامر وابتغى ارقا العمل الخفي والجاه المعلل
في سورة الاسلام الكامل وبعضها لباب التي حيث التاويلات وافاعتها لما يلقى الجاهل
بها انه غدر بسبل برهانه ونسأل الله العظيم ان يجعل لنا بالاستحضار في عموم الاوقات في
حتى يصير حالا مستمرة للبوار الا امتعا والتعلق به في سائر اللحظات والساعات
ونسلم على سيد الاولين والاخرين وافضل خلق الله اجمعين مسموعه ونبينا ومولانا محمد وعلى اله واصحابه
وسلم تسليما عدد ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون عدد ما احاط به علمك واحصاه
كتابك اللهم صل على النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم تسليما عدد الطير والطايرين في الهوا
والجالسين على الاشجار والجبال والتراب والحصا وعدد حروف القران العظيم والاحاديث
النبوية وكتب العلم من فقه وحديث وكلام ولغة ونحو واشعار وغيرها من اصول ومنطق
وبيان وعلم البلاغة وعدد الجن والانس وهي وبهيمة ذكر وانثى حر وعبد صغير وكبير عاقل و
مجنون من يوم خلق ادم الى يوم الساعة وعدد الاشجار واوراقها في اختلاف اجناسها وعدد
... ورمال والحصا وعدد النباتات في الارض باسرها مما خلق الله الدنيا الى قيام
الساعة وعدد الكواكب والنجوم في السما وعدد ما خلق الله من الاوفار والازراق في
الجنات الثمانية وعدد زبد البحار بجميعها والرضى عن الخلفاء الاربعة والصحابة العشرة وعن التابعين
بغير وتابعي التابعين لهم باحسان الى يوم الدين

تم شرح مبدعه بحمد الله تعالى وحسن عونه وتوفيقه الجميل جعله
الله سبحانه من الاعمال الخالصة لوجهه الكريم بل نسخة حسنة للسيد الرايق والسلسلة
الذهبية سيد اقرانه ومصباح اهل زمانه المتوكل الافضل المتوطن المترتب على مقام الاعظم
والبقعة السنية المنورة المحمية الازهرية سيد العارف بالله القايم بحقوقه المنزه عن مناهيه
الملازم لما سواه المجتنب عن عرفانه ... سيد محمد ... بن الحداد المشهور
المعروف في بلاد ... سلطان الصلاح مفتاح العرفان ... سيد البشر صلى الله
عليه وسلم فله المعروف ... في الاقطار والامصار على يد ... العفيفي ابو ... المنكسر
خاطره لقلة عمله وذنوبه سعيد بن ... بن عبد الله بن علي بن عبد الوهاب بن زيان بن علي بن
مشيش الطالب في دار الدنيا المذهب ووافق الفراغ منه من كتبه
ضحى يوم الجمعة السابع عشر من شهر محرم ... عام
عرفنا الله خيره وخير ما بعده ووقانا شره وشر ما بعده
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين
واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

الطيب المباركي والحمد لله رب العالمين ورحمه الله ... قال ... من هنا انتهى كلام الشارح رحمه الله وما بعده من كلام الناسخ